وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال امل خيره يامله املا
وكذلك التامل ومعناه قريب من التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم سببه والتمني بخلافه وقيل الامل
ارادة الشخص لتحصيل شي يمكن حصوله فاذا فاته تمناه والرجا تعليق القلب بمحبوب ليحصل في المستقبل
والفرق بين الرجا والتمني ان التمني يورث لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجهد والجد وبعكسه صاحب الرجا
فالرجا محمود والتمني معلول كالامل لا للعالم في العلم فلولا طول امله ما صنف ولا الف وفي الامل سر لطيف
لانه لولا الامل ما تمنى احد يعيش ولا طابت نفسه ان يشرع في عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال
فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة وقول الله تعالى ولابي ذر وقوله تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة
فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه وما الحياة
الدنيا الا متاع الغرور المتاع ما يتمتع به وينتفع والغرور يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت فلانا
غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداته والشيطان
هو المدلس الغرور وقرا عبد الله بفتح العين وفسر بالشيطان ويجوز ان يكون فعولا بمعنى مفعول اي متاع
الغرور اي المخدوع واصل الغرر الخدع قال سعيد بن جبير هذا في حق اثر الدنيا على الاخرة واما من طلب متاع
الدنيا للاخرة فانها نعم المتاع وعن الحسن كخضرة النبات ولعب البنات لا حاصل لها فينبغي للانسان ان ياخذ
من هذا المتاع بطاعة الله ما استطاع بمزحزحه اي بمباعده بكسر العين يعني ان معنى قوله فمن زحزح بوعد
واصل الزحزحة الازالة ومن ازيل عن شي فقد بوعد منه وهذا ثابت هنا لابي ذر عن المستملي والكشميهني
وسقط لابي ذر من قوله وما الحياة الدنيا الى اخر قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم امر اهانة اي اقطع من
ارعوائهم ودع عن النهي عما هم عليه بالتذكرة والنصيحة وخلهم ياكلوا ويتمتعوا بدنياهم فهي خلاقهم
ولا خلاق لهم في الاخرة ويلههم الامل يشغلهم الامل عن الاخذ بحظهم عن الايمان والطاعة فسوف
يعلمون اذا وردوا القيامة وذاقوا وبال صنيعهم وفيه تنبيه على ان ايثار التلذذ والتنعم وما يودي اليه
طول الامل ليس من اخلاق المومنين وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلما ذرهم تهديد وسوف يعلمون
تهديد اخر فمتى يهناه العيش بين تهديدين والاية نسختها اية القتال وسقط لابي ذر ويلههم الى
اخره وقال بعد قوله ويتمتعوا الاية وقال علي رضي الله عنه من قوله موقوفا ولابي ذر علي بن ابي طالب
ارتحلت الدنيا حال كونها مدبرة وارتحلت الاخرة حال كونها مقبلة ولكل واحدة منهما من الاخرة
والدنيا ولابي ذر عن المستملي منها بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم
عمل قال في الكواكب فان قلت اليوم ليس عملا بل فيه العمل ولا يمكن تقدير في والا وجب نصب عمل واجاب
بانه جعله نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صايم ولا حساب فيه وغدا حساب بالرفع ولا
عمل فيه اي فانه على ان اسم ان ضمير الشان حذف وهو عندهم قليل او هو على حذف مضاف اما من الاول واما من
الثاني اي فان حال اليوم عمل ولا حساب او فان اليوم يوم عمل ولا حساب وهذا رواه ابن المبارك في الزهد
من طرق عن اسماعيل بن ابي خالد وزيد الايامي عن رجل من بني عامر وسمي في رواية لابن ابي شيبة مهاجر العامري
وكذا في الحلية لابي نعيم من طريق ابي مريم عن زبيد عن مهاجر بن عمير قال قال علي ان اخوف ما اخاف عليكم
اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة الا وان الدنيا ارتحلت
مدبرة الحديث وقال بعض الحكما مما اخذه من قول علي هذه الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على
المدبرة ويدبر عن المقبلة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا يحيى بن
سعيد القطان وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد عن سفيان انه قال حدثني بالافراد ابي سعيد بن مسروق الثوري
عن منذر بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة بعدها را ابن يعلى الثوري الكوفي عن ربيع بن خثيم
بضم المعجمة وفتح المثلثة وربيع بفتح الرا وكسر الموحدة الثوري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا وخط خطا في الوسط خارجا منه
اي من الخط المربع وخط خططا بضم الخا مصححا عليها في الفرع واصله وتكسر وبضم الطا الاولى
وتفتح وهي عن ابي الوقت في نسخة اي خططا صغارا الى جانب هذا الخط الذي في الوسط من جانبه

الذي

الذي في الوسط وصورته التي يتنزل سياق لفظ الحديث عليها هكذا [illegible] وقيل هكذا [illegible]
وقيل هكذا [illegible] وقال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال بالفا بدل الواو هذا الانسان مبتدا وخبر
اي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل وهذا اجله محيط به اشارة الى المربع او قال صلى الله عليه وسلم قد
احاط به بالشك من الراوي وهذا الخط المستطيل المنفرد الذي هو خارج من وسط الخط المربع اجله
وهذه الخطط بضم الخا والطا الاولى ولابي ذر عن الحموي والمستملي الخطوط الصغار اي الشطبات
التي في الخط الخارج من وسط المربع من اسفله او من اسفله واعلاه الاعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة
اي الافات العارضة له كمرض او فقد مال او غيرهما والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص معين فان اخطاه
فان تجاوز عنه هذا العرض وسلم منه ولابي ذر اخطا بحذف الضمير وله عن الحموي والمستملي هذه بالتانيث
هذا بالشين المعجمة اصابه واخذه هذا وان اخطاه هذا العرض نهشه اخذه هذا العرض الاخر وهو الموت
فمن لم يمت بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دون الامل وسقط لابي الوقت
الها من اخطاه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم مبالغة في الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي
في الزهد والنسائي في الرقاق وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدي بالفا المفتوحة
ابن ابراهيم الحافظ البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا
الامل الذي يومله الانسان وهذا اجله والخط الاخر الانسان والخطوط الاخر الافات التي تعرض له فبينما بالميم
هو كذلك طالب الامال البعيدة اذ جاءه الخط الاوسط الاقرب وهو الاجل المحيط به اذ لا شك ان الخط المحيط
هو اقرب من الخط الخارج عنه وعند البيهقي في الزهد من وجه اخر عن اسحاق خط خطوطا وخط خطا ناحية ثم
قال هل تدرون ما هذا هذا مثل ابن ادم ومثل التمني وذلك الخط الامر بينما يامل اذ جاءه الموت وعند الترمذي من
رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه
ثم بسطها فقال وثم امله وثم اجله اي ان اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائي في الرقاق

باب بالتنوين يذكر فيه من بلغ من العمر ستين سنة فقد
اعذر الله عز وجل اليه في العمر واعذر بالعين المهملة والذال المعجمة والهمزة للازالة اي ازال الله عذره فلم
يبق له اعتذار كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى الغاية في العذر
ومكنه منه واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الاستغفار
والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية ونسبة الاعتذار الى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد
سببا في الاعتذار يتمسك به لقوله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من الله اي فيقول الله تعالى
لهم ذلك توبيخا قال الزجاج اي اولم نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال ابو البركات النسفي يجوز
ان يكون ما نكرة موصوفة اي تعميرا يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون نافية من حيث
اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فلانها يجب قطعها عن نعمركم لانه لا يجوز ان يكون النفي من معموله وايضا
فان الضمير في فيه يرجع الى غير مذكور واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم انما سيق لاثبات التعمير وتوبيخهم على
تركهم على التذكير فيه فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن نفي تذكر متذكر فيه وظاهره على نفي التعمير لانه اذا كان زمانا
لا يتذكر فيه متذكر لزم ان لا يكون تعميرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم انتهى وقوله اولم نعمركم متناول لكل
عمر وتمكن منه المكلف من اصلاح شانه وان قصر الا ان التوبيخ في المتطاول اعظم واختلف في مقدار العمر
المراد هنا فعن علي بن الحسين زين العابدين سبع عشرة وعن وهب بن منبه اربعون سنة وقال مسروق اذا
بلغ احدكم اربعين سنة فليا خذ حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما
سياتي في حديث ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن ابن عباس مما رواه ابن مردويه سبعون سنة
فالانسان لا يزال في ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم

اذا بلغ الفتى ستين عاما • فقد ذهب المسرة والهناء

ولما كان هذا هو العمر الذي يعذر الله الى عباده به ويزيح عنهم العلل كان هو الغالب على اعمار هذه الامة

فعند ابي يعلى من طريق ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين ستين وسبعين لكن ابراهيم
ابن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك
رواه الترمذي في كتاب الزهد وحاكم النذير زاد ابو ذر يعني الشيب وهو مروي عن ابن عباس وغيره وقال السدي عن
الرحمن بن زيد بن اسلم المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون احتج عليهم بالعمر والرسل
وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع **عبد السلام بن مطهر** بضم الميم وفتح الطاء المهملة والهاء المشددة
المتوحة بن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال **حدثنا عمر بن علي** بضم العين وفتح الميم بن عطاء بن مقدام المقدمي البصري
عن معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين المهملة **الغفاري** بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار وعمر بن علي لم يرو قد
رواه عن معن بالعنعنة لكن اخرج الحديث احمد بن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد فصرح فيه بالسماع
والمبهم هو معن بن محمد الغفاري **عن سعيد بن ابي سعيد** كوان **المقبري** بضم الموحدة نسبة الى مقبرة بالمدينة
كان ينزل عندها وسقط المقبري لابي ذر **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال
كذا لابي ذر وغيره فقال بقاتل القائل **اعذر الله الى امرئ اخر اجله** اي اطال حياته **حتى بلغه ستين سنة**
اي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث امهله الى طول هذه المدة ولم يعتذر بقبائح اعذر الرجل بلغ اقصى الغاية
في العذر وقال الكرماني اعذر من انذر اي لم يترك للمنذر عذرا ظهر وهذا مجاز من القول قال العذر له يتوجه
على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك له شيئا يعتذر به قال
ابن بطال انما كانت الستون حدا لهذا لانها قريبة من معترك المنايا وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار
بعد اعذار الطفا من الله تعالى بعباده حتى نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج
الواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك اليتمرنوا امرا وابه من
الطاعة وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض الحكما الانسان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة
ثم الشيخوخة وهي اخر الانسان وغالب ما يكون من الستين الى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص
والانحطاط فينقطع له الاقبال على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت
ورأيت للابي الفرج ابن الجوزي الحافظ خبرا لطيفا سماه تنبيه النائم بمواسم العمر ذكر فيه انها خمسة الاول من وقت
الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شباب خمس ثلاثين والثالث الى عام الخمسين وهو الكهولة قال وقد
يقال له كهل ما قبل ذلك والرابع الى عام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال وقد
ينقد مما ذكرنا من الستين وبتاخر تابعه اي تابع معن بن محمد ابو حازم سلمة بن دينار مما رواه النسائي عن يعقوب بن
عبد الرحمن عن ابي حازم وتابع معنا ايضا **ابن عجلان** محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن
منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان كلاهما **عن المقبري** ابي سعيد كوان **عن ابي هريرة** بلفظ من انت عليه ستون
سنة فقد اعذر الله اليه في العمر وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو صفوان **عبد**
الله بن سعيد الاموي ترك مكة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري انه
قال اخبرني بالافراد **سعيد بن المسيب** ان اباهريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يزال قلب الكبير اي الشيخ شابا قويا في اثنتين اي خصلتين في حب الدنيا المال ومحبة
طول الامل اي العمر كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام حبه للمال وهو من باب المشاكلة والمطابقة
وقال في المصابيح فيه ايهام الطباق بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوسيع في قوله في اثنتين
الى اخره وهو عبارة عن ازدياد في عجز الكلام بشيء مفسر بعد وبمعطوف عليه كقوله
اذا ابو قاسم جاد لنا يده ... لم نحمد الاجود ان البحر والمطر
والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في الرقاق قال **الليث** ولابي ذر قال الليث بن سعد الامام مما وصله
الاسماعيلي من طريق ابي صالح كاتب الليث عنه **حدثني** بالافراد **يونس** بن يزيد الايلي وقال **ابن وهب**
عبد الله مما وصله مسلم عن حرملة عنه **عن يونس** ايضا **عن ابن شهاب** الزهري انه **قال اخبرني** بالافراد
سعيد هو ابن المسيب **وابو سلمة** عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال
بدل الدنيا ولفظ الاخر قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال واخرجه البيهقي من وجه

اخر عن ابي هريرة وزاد ابي ولم ان ابن ادم يضعف جسمه ويختل احمه من الكبر وقلبه شاب وبه قال **حدثنا**
مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال **حدثنا هشام** الدستوائي قال **حدثنا قتادة** بن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه وسقط ابن مالك لغير ابي ذر قال **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** يكبر ابن ادم بفتح الموحدة اي يطعن
في السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا في الفرع فيها كاصله ونظم اي وتعظم فعبر عن الكثرة وهي كثرة عدد السنين
بالعظم **معه اثنان حب المال وطول العمر** وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم ويشب
معه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر قال القرطبي فيه كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس
بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين الامرين ان احب الاشيا الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب
لذلك طول العمر واحب المال لانه اعظم ما يدوم الصحة التي يشاهدها غالبا طول العمر فكلما احس بقرب نقاد ذلك
اشتد حبه له ورغبته له بنى دواهم والكري عند الصباح يطيب
والمرء ما عاش ممدود له امل ... لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر
رواه اي الحديث **شعبة** بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة عن انس وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة
بلفظ سمعت قتادة عن انس يحدث واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب معه اثنتان وزاد
المؤلف بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث
عن المدلسين الا ما علم انه داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة والله الموفق والمعين

باب العمل الذي يبتغى به وجه الله

بضم التحتية وفتح الغين المعجمة اي يطلب به ذات الله عز وجل لا الرياء والسمعة فيه سعد بسكون العين اي
في الباب حديث سعد بن ابي وقاص لابن ابي الجنايز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة وفيه فقلت
يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا فتبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال
حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال **اخبرنا معمر** بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **محمود بن الربيع** الانصاري
وزعم محمود انه اي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عقل بالعين المهملة والقاف المفتوحتين قال
وعقل مجة مجها بفتح الميم والجيم المشددة فيهما من فمه لو كانت في دار هوم وسقط لابي ذر قال وانما قال عقلا لانه
كان صغيرا حين دخل دارهم وشربها ومج من ذلك الماء مجة على وجهه قال **سمعت عتبان** بن مالك الانصاري
بكسر العين وسكون المثناة الفوقية **فوحدتي** بسالم بالنصب عطف على الانصار قال **غدا** بالغين المعجمة
على بتشديد التحتية **رسول الله صلى الله عليه وسلم** فقال بعد دخوله المنزل وصلاته فيه والسؤال اين
يناخر حتى يطعم وسؤاله عليه الصلاة والسلام عن مالك بن الدخشم وكلام من وقع في حقه والمراجعة في
ذلك **لن نوافي** اي لن ياتي **عبدا يوم القيامة** حال كونه **يقول لا اله الا الله يبتغي به** بالقول ولابي ذر عن
الكشميهني بها بكلمة لا اله الا الله **وجه الله** عز وجل اي ذاته المقدسة **الا حرم الله عليه النار** وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا **يعقوب بن عبد الرحمن** القاري المدني نزيل الاسكندرية **عن عمرو**
ابن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم فيهما مولى المطلب **عن سعيد المقبري عن ابي هريرة** رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يقول قال الله تعالى ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
اي روح صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل من احبه
الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله **الا الجنة** يتعلق بقوله ما العبد كالون
والحديث من افراده

باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

بضم التحتية وسكون المهملة ولابي ذر بحذر بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة من زهرة الدنيا بسكون الهاء
وفتحها بهجتها ونضارتها وحسنها ومن التنافس والرغبة فيها وبه قال **حدثنا اسماعيل**
ابن عبد الله الاويسي قال **حدثني** بالافراد **اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة** بضم العين وسكون القاف **عن عمه**
موسى بن عقبة انه قال **قال ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **حدثني** بالافراد **عروة بن الزبير** بن العوام ان المسور
ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخا المعجمة **اخبره ان عمرو بن عوف** الانصاري وهو حليف بفتح الحا المهملة

وكسر اللام لبني عامر بن لؤي كان عمرو بن عوف شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين البلد المشهور
يأتي بجزيتها اي بجزية اهلها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم
بتشديد الميم العلاء بن الحضرمي عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة فقدم
ابو عبيدة بن الجراح سنة عشر بمال من البحرين وكان مائة الف وثمانين الف درهم وقيل ثمانين الف فسمعت
الانصار بقدومه فوافته بفائين بينهما واو فالف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني فوافت بحذف الضمير
وهما من الموافاة ولابي ذر عن الحموي فوافقت بالقاف بين الفاء والفوقية صلاة الصبح مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما انصرف عليه الصلاة والسلام تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وثبت رسول الله الى اخره لابي ذر حين راهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء
بشيء من الدراهم قالوا اجل نعم يا رسول الله قال فابشروا بقطع الهمزة وكسر المعجمة واملوا بقطع الهمزة
وكسر الميم المشددة ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر بتقدير ما اخشى الفقر وحذف
لان اخشى عليكم مفسر له ويجوز الرفع بتقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح
وقال في الفتح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز ذلك في الشعر انتهى وتعقبه
في المصابيح فقال ضعف ذلك مذهب كوفي قال في التسهيل ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال في
شرح المشكاة فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق اذا حضره الموت
كان اهتمامه بحال ولده في المال فاعلم صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم كالاب
لكن حاله في امر المال يخالف حال الوالد ولانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي
هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم
فتنافسوها كما تنافسوها بحذف احدى التائين فيهما اي فترغبوا فيها كما رغبوا فيها وتلهيكم عن الاخرة
كما الهتهم عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يؤذن بان الكلام في المفعول لا في الفعل كقوله ما
زيدا ضربت فلا يصح ان يعقب النفي باثبات ضده فيقول ولكن اكرمته لان المقام يأباه ان الكلام في المفعول
هل هو زيد او عمرو مثلا لا في الفعل هل هو اكرام او اهانة والحديث قد وقع في الاستدراك باثبات
هذا الفعل المنفي فقال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الى اخره
فكيف يتأتى هذا والجواب ان المنظور اليه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند بسطها عليكم فكانه
قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة في الدنيا عند بسطها عليكم فلم يقع الاستدراك الا في المفعول
كقولك ما زيدا ضربت ولكن عمرا ثم الفعل المثبت ثانيا ليس ضدا للفعل المنفي ولا يجب الموضع وانما اختلف
بالتعليق فذكره لا يضر لانه في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل قال في المصابيح
والحديث فيه ثلاثة من التابعين على نسق موسى وابن شهاب وعروة وصحابيان المسور وعمرو وكلهم مدنيون
وسبق في الجزية والموادعة مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر
ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر ليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب سويد الازدي عالم اهل مصر
عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة احد الذين استشهدوا بها صلاته على الميت اي دعا
لهم بدعاء صلاة الميت بعد ثمان سنين ثم انصرف الى المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم
ولابي ذر فرط لكم بفتح الفاء والراء على الروايتين سابقكم على الحوض اهيئه لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد
ليصلح له الحياض والدلاء والارشية وغيرها من امور الاستقاء وانا شهيد عليكم باعمالكم واني والله لانظر
الى حوضي الان نظرا حقيقيا بطريق الكشف واني قد اعطيت مفاتيح بالتحتية بعد الفوقية ولابي ذر
مفاتح خزائن الارض او مفاتيح الارض يريد ما فتح على امته من الملك والخزائن بعده والشك من الراوي
واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في
الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف بحذف التحتية من لكني والحديث سبق في الجنائز في باب

الصلاة

الصلاة على الشهيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله عز وجل بضم التاء من
الاخراج لكم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض قال زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون
الهاء وزاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة ماخوذة من زهرة الشجر وهو نورها بفتح النون والراء
وما فيها من انواع المتاع والعين والنبات والزرع وغيرها مما يغتر الناس بحسنه مع قلة بقائه فقال له رجل
لم اعرف اسمه هل ياتي الخير بالشر اي هل تصير النعمة عقوبة لان زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة
نقمة والاستفهام للارشاد فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى
ظننت انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح جبينه العرق من ثقل الوحي فقال عليه الصلاة والسلام
اين السائل قال انا يا رسول الله قال ابو سعيد الخدري لقد حمدناه اي حمدنا الرجل حتى طلع ذلك
اي ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية هلال وكانه حمده وظاهره انهم لاموه اولا حيث راوا سكوت
النبي صلى الله عليه وسلم فظنوا انه اغضبه ثم حمدوه لما راوا مسالته سببا لاستفادة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلى الله عليه وسلم لا ياتي الخير الا بالخير وانما يعرض الشر بعارض البخل به عمن يستحقه والاسراف في
انفاقه فيما لم يشرع ان هذا المال خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال او المعيشة به خضرة
في المنظر حلوة في الذوق والمراد التشبيه اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار ما يشتمل عليه المال
من زهرة الدنيا او المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال والبنون زينة الحياة
الدنيا وان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير واسناد الانبات اليه مجاز اذ المنبت حقيقة
هو الله تعالى يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة والطاء المهملة المنونة انتفاخ بطن من كثرة اكل يقال حبطت
الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد
الميم يقرب من الهلاك والمعنى يقتل او يقارب القتل الا بتشديد اللام اكلة الخضرة من بهيمة الانعام
وشبه بها لانها التي الف المخاطبون احوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم وغيره واكله
بمد الهمزة وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين ضرب من الكلا تحبه الماشية وتستلذ منه
فتستكثر منه قال في المصابيح ان الاستثناء منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة كون الاول غير شامل له
على تقدير عدم الثنيا وذلك لان من فيه تبعيضية فكانه يقول ان شيئا مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا
لا يشمل ماكول اكلة الخضر ظاهرا لانه نكرة في سياق الاثبات نعم في هذا اللفظ الثابت في الطريق المذكورة
هنا وهو قوله ان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم يتأتى جعل الاستثناء متصلا لدخول المستثنى في
عموم المستثنى منه وليس المستثنى في الحقيقة هو الاكلة نفسها والا كان منقطعا وانما المستثنى محذوف
تقديره ماكول اكلة الخضر فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير هاء
وله عن الحموي والمستملي الخضرة بضم الخاء وسكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف اللام وفتح الهمزة على انها
استفتاحية كانه قال الا انظروا اكلة الخضر واعتبروا بشانها اكلت ولابي ذر عن المستملي تاكل حتى اذا
امتدت خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلات شبعا وعظم جنباها ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها
بالافراد استقبلت الشمس فتحمى فيسهل خروج ما ثقل عليها مما اكلته فاجترت بالجيم الساكنة والتاء الفوقية
المفتوحة والراء المشددة استرجعت ما ادخلته في كرشها من العلف فمضغته ثانيا ليزداد نعومة وسهولة
لاخراجه وثلطت بالمثلثة واللام والطاء المهملة المفتوحات وضبط السفاقسي اللام بالكسر القت ما في بطنها
من السرقين رقيقا وبالت فارتاحت بما القته من السرقين والبول وسلمت من الهلاك ثم عادت فاكلت
وهذا بخلاف من لم يتمكن من ذلك فان الانتفاخ يقتلها سريعا وان هذا المال في الرغبة والميل اليه وحرص
النفوس عليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق من اخذه بحقه ووضعه في حقه بان اخرج منه
حقه شرعا كالزكاة فنعم المعونة هو لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق ومن اخذه ولابي
ذر عن الحموي وان اخذه بغير حقه بان جمعه من الحرام او من غير احتياج اليه كان كالذي والذي في

اليونينية حذف الكاف من قوله كالذي يأكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب بسبب سقم الاخذ ويسمى جوع
الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان ماله الى الهلاك قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من التشبيهات
بديعة تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره وتشبيه الاستكثار منه والادخار له بالشره في الاكل والامتلا
منه وتشبيه المال مع عظمته في النفوس حتى ادى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة من السلح ففيه اشارة
بديعة الى استقذاره شرعا وتشبيه التقاعد عن جمعه وضمه بالشاة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة
الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها لمصالحها وتشبيه موت الجايع المانع بموت
البهيمة الغافلة عن دفع ما يضرها وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن ان ينقلب عدوا فان المال من شانه ان
يحرز ويشد وثاقه حبا له وذلك يقتضي منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه وتشبيه اخذه بغير
حق بالذي يأكل ولا يشبع فهي ثمانية والحديث سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة الثقيلة المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد
ابن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ابا جمرة بالجيم المفتوحة والميم الساكنة
نصر بن عمران الضبعي قال حدثني بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة فميم
ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يقربون منهم وهم التابعون
زاد الكشميهني والمستملي ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وهذه الثانية ساقطة للحموي قال عمران
ابن الحصين رضي الله عنه بالسند المذكور فما ادري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله خيركم قرني مرتين
او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة من غير تحميل او يؤدونها
من غير ان يطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة وينذرون بفتح اوله وضم المعجمة
وكسرها ولا يفون بنذرهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يوفون بضم التحتية وبعدها ساكنة ويظهر
فيهم السمن بسبب توسعهم في المآكل والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين
ثم يجيء قوم يتسمنون ويحبون السمن والحديث سبق في الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبعد الميم زاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلماني
بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل
قرني ثم الذين يلونهم يقربون منهم ثم الذين يلونهم بالنون في الذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ثم الذي باسقاطها واتفقوا في هذه على اسقاط الثالثة في الرواية السابقة وللكشميهني والمستملي ثم يجيء
قوم من بعدهم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم شهادتهم بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم المعنى ان
ذلك يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان يحلفوا حرصا على ترويج شهادتهم
وقال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر الشهادة واليمين ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث
سبق في الشهادات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المعروف بخت
قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ
عن قيس هو ابن حازم البجلي انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت وقد اكتوى
يومئذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت
لدعوت بالموت على نفسي ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مضوا اي ماتوا ولم ينقصهم الدنيا
بشيء من اجورهم فلم يستعجلوها فيها بل صارت مدخرة لهم في الاخرة وانا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له
موضعا نصرفه فيه الا التراب اي البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى
العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي
حازم قال اتيت خبابا اي ابن الارت وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين مضوا
درجوا بالوفاة لم ينقصهم الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا بوجه من الوجوه

اي

اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد لهم موضعا
نصرفه فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي البنيان بقرينة البناء وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي عن سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن خباب رضي
الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر قصه بفتح القاف
والصاد المهملة وبعده ضمير اي قص الراوي الحديث المذكور بتمامه في اول الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع
اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير الحديث وياتي ان شاء الله تعالى
قريبا في باب فضل الفقر بعون الله تعالى

باب قول الله

تعالى يا ايها الناس ان وعد الله بالبعث والجزاء حق كائن فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تخدعنكم الدنيا
ولا يشغلنكم التمتع والتلذذ بزهرتها ومنافعها عن العمل للاخرة وطلب ما عند الله ولا يغرنكم بالله الغرور
وهو الشيطان لان ذلك ديدنه فانه يمنيكم الاماني الكاذبة ويقول الله غني عن عبادتك وعن تعذيبك
ان الشيطان لكم عدو ظاهر العداوة وفعل بابيكم ادم ما فعل وانتم تعاملونه معاملة من لا علم له باحواله
فاتخذوه عدوا في عقايدكم وافعالكم ولا يوجدن منكم الا ما يدل على معاداته ومغاضبته في سركم وجهركم
ثم لخص شر امره وخطا من اتبعه بان غرضه الذي يؤمه في دعوة شيعته هو ان يوردهم موارد الهلاك بقوله
انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فهذا هو العدو المبين فنسال الله القوي العزيز ان يجعلنا
اعداء الشيطان وان يرزقنا اتباع كتابه والاقتداء برسوله انه على ما يشاء قدير والسعير جمعه سعر بضمتين
وسقط لابي ذر فلا يغرنكم الى اخر قوله السعير وقال بعد قوله حق الاية الى قوله السعير وقال مجاهد
مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد الغرور بفتح الغين الشيطان قال الراغب
غررت فلانا اصبت غرته ونلت منه ما اريده والغرة غفلة في يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك
من الغر وهو الاثر الظاهر من الشيء ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغر الثوب اثرة كسره وقيل اطوى على
غره وغره كذا غرورا طواه على غره قال تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فالغرور كل ما يغر الانسان
من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم الغين وهو
مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم الاباطيل وثبت قوله قال مجاهد الى اخره للكشميهني وسقط لغيره وبه
قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالضخم قال حدثنا شيبان
بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث القرشي قال
اخبرني بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان ابن ابان ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون
الميم مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق اخبره اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال اتيت عثمان
ولابي ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور بفتح الطاء بما يتطهر به وهو جالس على المقاعد موضع بالمدينة
فتوضا فاحسن الوضوء ثم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا بلفظ الماضي ولابي ذر يتوضا وهو
في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضا وضوءا مثل هذا الوضوء وسبق في الطهارة بلفظ من
توضا نحو وضوئي هذا ونحو ان قدرت بمعنى قريب فيكون ظرفا على التوسع في المكان اي قارب فعلي فعله بمعنى
ان من قاربته فقد قاربك وان قدرت بمعنى مثل كان فيه تجوز ايضا لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم
من كل وجه لا في نيته ولا في اخلاصه ولا في علمه بكمال طهارة واستيعاب غسل اعضائه والنحو لغة
القصد والمثل يقول هذا نحو زيد اي مثل زيد ومتى قدرتها بمعنى مثل كان نعتا لمصدر محذوف اي توضا الوضوء
مثل وضوئي واختار سيبويه ان يكون حالا لان حذف الموصوف دون الصفة لا يجوز الا في مواضع معدودة
وتقدير الحال هنا من محذوف اي توضا الوضوء مثل وضوئي فان قدرت نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا ويكون
قريبا مجازيا وفي ورود الرواية هنا بلفظ مثل رد على نافيها ثم اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من طريق
نافع بن جبير عن حمران ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وفي رواية هشام
ابن عروة عن ابيه عن حمران عنده ايضا فصلى صلاة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلاة المكتوبة ثم جلس
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي مسلم رواية هشام الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها اي التي

سبقتها واصرح منه رواية ابي صخر عن حمران عند مسلم ايضا فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة
لما بينهن قال عثمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا لا تحملوا الغفران على عمومه في جميع الذنوب
فتسترسلوا في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التي تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد
عليه او ان المكفر بالصلاة الصغاير والمطابقة في قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي
في الصلاة

باب ذهاب الصالحين

بالموت ويقال الذهاب بكسر المعجمة المطر قال في المحكم والذاهبة المطرة الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب
بالكسر قال ذو الرمة يصف روضة

قرحاء حواء شراطية وكفت • فيها الذهاب وحفتها البراعيم

والبراعيم رمال فيها داراة تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب المطر ثابت لابي ذر عن الحموي فقط وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم
بالمهملة وبعد الالف زاي عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة الف فسين مهملة وبعد الالف زاي الاسلمي
ممن بايع تحت الشجرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون عند الاسماعيلي يقبض الصالحون
اي تقبض ارواحهم الاول فالاول ويبقى حفالة بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير او التمر الردي
من كل او ما يتساقط من قشورهما او ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل او للشك او للتنويع لا
يباليهم الله بتحتية ساكنة بعد اللام بالة بتخفيف اللام اي لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وبالة مصدر
باليت واصله بالية فحذفت لامه قيل لكراهة باء قبلها كسرة فيما كثر استعماله وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة
في كل ما لا يحتفل به لكن قال في المصابيح لا يحسن التعليل بمجرد هذا ولو اضيف اليه ما قاله بعض المتاخرين ان المعنى
على حذف لام الكلمة فيه شذوذ فاعله في المصادر فحولوه بالحذف المذكور عن بنية الشذوذ لكان حسنا قال ابو عبد
الله البخاري يقال حفالة بالفاء وحثالة بالمثلثة بدلها يعني بمعنى واحد وهذا ساقط في رواية ابي ذر
واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا وسبق الحديث في المغازي

باب ما يتقى

بضم التحتية وفتح الفوقية المشددة
والقاف من فتنة المال وقول الله ولابي ذر وقوله تعالى اموالكم واولادكم فتنة بلاء ومحنة موقعون في
الاثم والعقوبة ولا بلاء اعظم منهما وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي والميم
المشددة الخراساني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو جده واسمه كنيته قال
اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن ابي عاصم
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها سين مهملة ايضا وتفتح العين هلك عبد الدينار وهو طالبه
وخادمه والحريص على جمعه وقال في شرح المشكاة قيل خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها
كالاسير الذي لا يجد خلاصا وتعس عبد الدرهم وعبد القطيفة الدثار الذي له خمل وعبد الخميصة بالخاء المعجمة
والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع ان اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء رضي وان لم يعط لم يرض قال الله تعالى
فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ايذان لشدة الحرص على ذلك وجعله عبدا لها لشغفه
وحرصه فمن كان عبدا لهواه لم يصدق في حقه اياك نعبد ولا يكون من اتصف بذلك صديقا والظاهر ان الجملة
تفسير لمعنى عبوديته للدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة في الغزو
واخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم واديان من مال تثنية وادي وهو معروف وربما اكتفوا بالكسرة عن الباء كما
قال قرقر قمر الوادي بالشاهق والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع ودي مثل سري واسرية للنهر وفي حديث ابن الزبير
المذكور هنا لو ان ابن ادم اعطي واديا من ذهب لابتغى بالغين المعجمة لطلب ثالثا وفي حديث ابن الزبير احب اليه

ثانيا

ثانيا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لاستلزامه الامتلاء كانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت
ويتوب الله على من تاب من المعصية ورجع عنها اي يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التوفيق او يرجع
عليه بقبوله والمراد من الحديث ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال
حدثني بالافراد محمد هو في اليونينية محمد بن المثنى بن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال سمعت عطاء هو ابن ابي
رباح يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله ولابي ذر نبي الله صلى الله عليه وسلم لو
ان لابن ادم مثل واد بكسر الميم وسكون المثلثة بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني ملا بحذف المثلثة وزيادة
همزة بعد اللام الساكنة قال في الصحاح هو اسم ما ياخذه الاناء اذا امتلا مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند
احمد من ذهب وفضة لاحب ان له اليه مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا يملا
الى اخره موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب الله على من
تاب اي يقبل توبة الحريص كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما فلا ادري من القران المنسوخ تلاوته
هو اي الحديث المذكور ام لا ومبحث ذلك ياتي في هذا الباب ان شاء الله تعالى قال عطاء بالسند السابق
وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث باللفظ المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القران هو
ام لا وقال في الكواكب ويحتمل ان يراد به قول لا ادري ايضا على المنبر بمكة المشرفة وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اي مغسول
الملائكة حين استشهد وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاويسي وهو جد سليمان المذكور لانه ابن عبد الله
ابن حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن ابن عباس بن سهل بن سعد بسكون العين والهاء
وعباس بالموحدة المشددة اخره مهملة انه قال سمعت ابن الزبير عبد الله على المنبر بمكة ولابي ذر على منبر مكة
في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول
واديا ملا بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة منونا ولابي ذر ملان من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا
احب اليه ثالثا ولا يسد جوف وفي رواية ابن عاصم عن ابن جريج السابقة في هذا الباب ولا يملا جوف
ابن ادم الا التراب قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويملا جوفه من تراب قبره وهذا
الحديث على حكم غالب بني ادم في الحرص على الدنيا ويؤيده قوله ويتوب الله على من تاب وهو متعلق بما قبله
ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين المهملة ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب
ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاحب ان يكون له واديان اي من ذهب ولن يملا ولابي ذر عن الكشميهني ولا
يملا فاه اي فمه الا التراب عبر في الاولى والثالثة بالجوف وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بفاه وعند
الاسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس
المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم الانحصار على في التراب اذ غيره يملاه ايضا بل كناية عن الموت لانه
مستلزم للامتلاء فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد وليس فيها الا التفنن
في الكلام انتهى قال في الفتح وهذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة
ثم نسبة الامتلاء للجوف واضحة والبطن بمعناه واما النفس فعبر فيها عن الذات واطلق الذات واراد البطن من
باب اطلاق الكل وارادة البعض واما النسبة الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد
بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن في
اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرار الاكل والشرب ويتوب الله على من
تاب قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني ادم مجبولون على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع
الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه الجبلة عن نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على من تاب موضعه

اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده
ونحو قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة على انها غريزة فيها
وبين ازالته بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وهاهنا نكتة دقيقة فان في ذكر بني
ادم تلويحا الى انه مخلوق من التراب ومن طبعه القبض واليبس فيمكن ازالته بان يمطر الله سبحانه وتعالى
السحاب من غمايم توفيقه فيستمر حينئذ الخلال الزكية والخصال المرضية والبلد الطيب يخرج نباته
باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتداركه التوفيق وتركه وحرصه لم يزدد الا حرصا وتهالكا
على جمع المال قال وموقع قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع تعني ان ذلك لعسر صعب ولكن يسير
على من يسره الله عليه فحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر انتهى وفي
الحديث ذم الحرص والشره ولذا اثر اكثر السلف التقلل من الدنيا والقناعة والرضا باليسير قال البخاري
بالسند السابق اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهذا ظاهره الوصل وليس
للتعليق وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول نعم الذي يظهر بالاستقرا
من صنيع المؤلف انه لا يتاتى بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل موضوع كتابه كان يكون
ظاهره الوقف او في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج قاله في الفتح حدثنا حماد بن سلمة بفتحتين
عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري رضي الله
عنه انه قال كنا نرى بفتح النون اي نعتقد ولابي ذر نرى بضمها اي نظن هذا الحديث لو كان لابن ادم واديان
من مال لتمنى واديا ثالثا كما عند الاسماعيلي من القران حتى نزل الهاكم التكاثر السورة التي هي بمعنى الحديث
فيما تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال والتقريع بالموت الذي يقطع ذلك ولا بد لكل احد منه
فلما نزلت هذه السورة وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم وانه
ليس قرانا وقيل انه كان قرانا فلما نزلت الهاكم نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة

التا للمبالغة او باعتبار انواع المال او صفة
لمحذوف كالبقلة وقال الله ولابي ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات المزين هو الله تعالى عند الجمهور
للابتلا لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم وعن الحسن الشيطان وقد يجمع بين القولين
بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل حقيقة فهو الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل القلوب مايلة
اليها والى ذلك اشار بالتزيين ليدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك اليه تعالى
باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما اقدره الله تعالى عليه من التسليط على الادمي بالوسوسة
الناشي عنها حديث النفس وقرا مجاهد زين للناس مبنيا للفاعل حب مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم
ذكره الشريف في قوله والله يؤيد بنصره او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه
الاشيا مؤذن بذكره واضاف المصدر لمفعوله في حب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون الها فحركت في الجمع
ولا يجوز التسكين الا في ضرورة كقوله

وحملت زفرات الضحى فاطقتها • ومالي بزفرات العشي يدان

بتسكين الفا والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول اي المتشبهات فهو من باب رجل عدل حيث جعلت نفس
المصدر مبالغة والشهوة ميل النفس الى الشي فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات مبالغة في كونها مشتهاة كانه
اراد تجنبها بتسميتها شهوات اذ الشهوة مسترذلة عند الحكما مذموم من اتبعها شاهد على نفسه بالبهيمة
فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس عام دخله حرف التعريف ليفيد الاستغراق
فظاهر اللفظ يقتضي ان هذا المعنى حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان كل ما كان لذيذا ونافعا
فهو محبوب ومطلوب لذاته والمنافع قسمان جسماني وروحاني فالجسماني حاصل لكل احد في اول الامر
فلا جرم كان الغالب على الخلق هو الميل الشديد الى اللذات الجسمانية من النسا والاما داخلة فيها والبنين
جمع ابن وقد يقع في غير هذا الموضع على الذكور والاناث وهنا اريد الذكور لانهم المشتهون في الطباع
والمعدون في الدفاع وقدم النسا لان الالتذاذ منهن اكثر والاستيناس بهن اتم والفتنة بهن اشد ولله تعالى

في ايجاد

في ايجاد حب الزوجة والولد في قلب الانسان حكمة بالغة لولا هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل والقناطير
جمع قنطار وهو المال الكثير او سبعون الف دينار او سبعة الاف دينار او مائة وعشرون رطلا او مائة رطل
او الف ومائتا اوقية المقنطرة مفعللة من القنطار وهو للتاكيد كقولهم الوف مؤلفة ودراهم مدرهمة
وقال قتادة الكثيرة بعضها فوق بعض قال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما كانا محبوبين لانهما
ثمن الاشيا فمالكهما كالمالك لجميع الاشيا والخيل المسومة المعلمة او المرعية من اسام الدابة وسومها والانعام
جمع نعم وهي الابل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع المفعول به فلذلك وحده ولم يجمع كما جمعت اخواته
ذلك المذكور متاع الحياة الدنيا يمتع به في الدنيا وقد تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا من الفصاحة
والبلاغة منها الاتيان بها مجملة ومنها جعله لها نفس الشهوات مبالغة في التنفير عنها كما مر ومنها البداءة بالاهم
فذكر اولا النسا لانهن اكثر امتزاجا ومخالطة بالانسان وهن حبايل الشيطان وقيل فيهن فتنتان وفي البنين
فتنة واحدة لانهن يقطعن الارحام والصلات بين الاهل غالبا وهن سبب في جمع المال من حرام وحلال
غالبا والاولاد يجمع لاجلهم المال فلذلك ثنى بهم ولانهم فروع منهن وثمرات نشان عنهن وفي كلامهم المرء
مفتون بولده وقدمت على الاموال لانها احب الى المرء من ماله واما تقديم المال على الولد في بعض المواضع فانما
ذلك في سياق امتنان وانعام او نصرة ومعاونة لان الرجال تستمال بالاموال ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب
البهي من بين ساير الحيوانات ثم اتى بما يحصل به جمال حين يريحون وحين يسرحون كما تشهد به الاية الاخرى
ثم ذكر ما به قوامهم وحياة بنيتهم وهو الزرع والثمار ومنها الاتيان بلفظ يشعر بشدة حب هذه الاشيا
بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها التجنيس القناطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما يشبه
المطابقة في قوله الذهب والفضة لانهما صارا متقابلين في غالب العرف وغير ذلك وسقط لابي ذر
قوله والقناطير الى اخره قال ولابي ذر وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة اللهم
انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته باثبات الضمير ولابي ذر بما زينت لنا في اية زين للناس حب
الشهوات ثم راى ان فتنة المال مسلطة على من فتحه الله عليه لتزين الله تعالى له دعى الله تعالى بقوله
اللهم اني اسالك ان انفقه في حقه لان من اخذ المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته
وهذا الاثر وصله الدارقطني في غرايب مالك من طريق اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد
هو الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغطي ثم دعا الناس
فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا حلي كثير وجوهر ومتاع فبكا عمر رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقالوا
له ما يبكيك يا امير المؤمنين هذه غنايم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على
قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمهم قال فحدثني زيد بن اسلم انه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم
فرفع فقال له عبد الله ابن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بل اذا رايتني فارغا فاذني به فلما راه فارغا
بسط شيا في جش نخلة ثم جاه به في مكتل فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب
الشهوات فتلى الاية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا فقني شره وارزقني ان
انفقه في حقه فما قام حتى ما بقي منه شي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم يقول اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسعيد
ابن المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحا المهملة وفتح الزاي الاسدي انه قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني بتكرير لفظ الاعطا ثلاثا ثم قال صلى
الله عليه وسلم هذا المال قال ابن المديني وربما قال سفيان بن عيينة قال حكيم قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالرفع من غير تنوين منادى مفرد قال في الفتح وظاهر السياق ان حكيما قال
لسفيان وليس كذلك لانه لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين سنة وانما المراد
ان سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال ومرة بلفظ ثم قال يا حكيم ان
هذا المال في الرغبة والميل اليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق فمن اخذه بطيب
نفس من غير حرص عليه او بسخاوة نفس المعطي بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس بالشين المعجمة بان

تعرض له بنحو بسط اليد لم يبارك له فيه وكان كالذي به الجوع الكاذب يأكل ولا يشبع كلما ازداد اكلا
ازداد جوعا واليد العليا بضم العين مقصورا المنفقة او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذة ه
والحديث سبق في الوصايا والخمس

باب ما قدم

الانسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات وانواع القربات فهو خير له عند الله من
تركه بعد موته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمر بن حفص قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك ه
التيمي تيم الرباب يكنى ابا اسما الكوفي العابد الثقة الا انه يرسل ويدلس عن الحارث بن سويد التيمي الكوفي
انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله
قال في الفتح يعني ان الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله
الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقة ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية
ومن بعد موته حقيقة قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال عليه الصلاة
والسلام فان ماله الذي يضاف اليه في الحياة ما قدم بان انفقه في وجوه الخيرات مال وارثه ما اخر
بعد موته ولم ينفقه في وجوهه وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الخيرات وانواع
القربات لينتفع به في الاخرة

باب بالتنوين

المكثرون من المال هم المقلون في الثواب ولابي ذر عن الكشميهني هم الاقلون وقوله
تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون نوصل
اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير بخس في الدنيا وهو ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم
الكفار او المنافقون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط في
الاخرة ما صنعوا او صنيعهم اي لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفي
لهم ما ارادوا وباطل ما كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل
لا ثواب له وسقط لابي ذر قوله نوف اليهم الى اخره وقال قبلها الايتان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الرا
وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي من صغار التابعين عن زيد بن وهب
ابي سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده وليس سقط لابي ذر الواو من وليس معه انسان هو توكيد لقوله
وحده قال ابو ذر فجعلت امشي في ظل القمر اي المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليختفي شخصه وانما مشى خلفه لاحتمال
ان يظهر له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت صلى الله عليه وسلم فراني فقال من هذا كانه راى
شخصه ولم يتميز له قلت ولابي ذر فقلت انا ابو ذر جعلني الله فداك بكسر الفا ممدود يا ابا ذر تعاله
بها السكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي تعال باسقاطها قال فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال
ان المكثرين من المال هم المقلون من الاجر يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا مالا فنفح بالفا المخففة
بعدها حا مهملة فيه اي اعطى يمينه وشماله وبين يديه ووراه وعمل فيه اي اعطى خيرا قال ابو ذر فمشيت
معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال لي اجلس هاهنا قال ابو ذر فاجلسني عليه الصلاة والسلام
في قاع ارض سهلة مطمئنة انفرجت عنها الجبال حوله حجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى ارجع
اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام في الحرة بالحا المهملة المفتوحة والرا المشددة ارض
ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح الهمزة فلبث بكسر الموحدة عني فاطال اللبث بفتح اللام وضمها ثم اني
سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو للحال كهي في قوله وهو يقول وان
سرق وان زنا قال ابو ذر فلما جا صلى الله عليه وسلم لم اصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداك
بالهمز من تكلم بضم الفوقية وكسر اللام انت او بفتحها وكذا الميم اي من تكلم معك في جانب الحرة ما سمعت
احدا يرجع ولابي ذر عن الكشميهني يرد اليك شيئا قال صلى الله عليه وسلم ذلك باللام ولابي ذر

ذاك

ذاك باسقاطها اي الذي سمعته جبريل عليه السلام عرض ظهر لي في جانب الحرة قال لي بشر امتك
انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة جواب الشرط قلت ولابي ذر فقلت يا جبريل وان
سرق وان زنا دخل الجنة قال جبريل نعم اي كان مصيره الى الجنة وان ناله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام
قلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال نعم بتكرير
وان سرق وان زنا مرتين وللمستملي ثلاثا وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر والحديث سبق بزيادة
ونقصان في الاستقراض والاستيذان واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الايمان والنسائي في اليوم
والليلة قال النضر بن شميل اخبرنا شعبة بن الحجاج قال وحدثنا وسقط الواو لابي ذر حبيب
ابن ابي ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا الحديث فصرح
الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو روي من رواية شعبة بغير تصريح لامن فيه
من التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه ولابي ذر عن زيد بن وهب وقوله بهذا اي الحديث
المذكور واعترضه الاسماعيلي بانه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة من مات
لا يشرك بالله شيئا واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور
في الاصل يشتمل على ثلاثة اشيا ما يسرني ان لي احدا ذهبا وحديث المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك بالله
شيئا دخل الجنة فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص
اللفظ المساق وتعقبه العيني بان الاطلاق في موضع التقييد غير جايز وقوله بهذا اي باصل الحديث غير سايغ
لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى
حديث ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي الدردا عويمر بن مالك مرسل لا يصح انما اوردنا ذكره للمعرفة بحاله
والصحيح حديث ابي ذر قال صاحب التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند صحيح على شرط مسلم قيل لابي
عبد الله البخاري حديث عطا بن يسار اي المروي عند النسائي من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطا بن يسار عن ابي
الدردا بلفظ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت وان
زنا وان سرق يا رسول الله فقال وان زنا وان سرق فاعدت فاعاد فقال في الثالثة قال نعم وان رغم
انف ابي ذر قال ابو عبد الله البخاري هو مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث ابي ذر لانه من المسانيد
وقال اي البخاري اضربوا على حديث ابي الدردا لانه من باب المراسيل قال الحافظ بن حجر قد وقع التصريح
بسماع عطا بن يسار له من ابي الدردا في رواية ابن ابي حاتم في تفسيره والطبراني في معجمه والبيهقي
في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدردا هذا غير حديث ابي ذر وان كان فيه بعض معناه هذا الحديث المروي عن
ابي الدردا اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت مات الميت من باب المجاز باعتبار ما يؤول فان الميت لا يموت
بل الحي هو الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابي صالح الى اخر قوله اذا مات قال لا اله الا
الله عند الموت لابي ذر كاكثر الاصول وذكر الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب اللاحق قال وثبت
ذلك في نسخة الصغاني

باب قول النبي

صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ولابي ذر ان لي احدا ذهبا وفي فتح الباري باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا وقال لم ار لفظ هذا في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الخبر الاول
وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الرا وبعد الالف نون
البجلي ابو علي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام بن سليم عن الاعمش سليمان عن زيد بن
وهب الجهني انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم
في حرة المدينة فاستقبلنا بفتح اللام احد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت ه
ولابي ذر فقلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا يمضي علي بالتشديد
ليلة ثالثة وعندي منه دينار الواو للحال الا شيا استثنا من دينار ولابي ذر شي بالرفع ارصده بفتح
الهمزة وضم الصاد او بضم الهمزة وكسر الصاد اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة صاحبه غير حاضر فياخذه
اذا حضر او لوفا دين مؤجل اذا حل وفيته وللحموي والمستملي لديني الا ان اقول به استثنا بعد استثنا يفيد

الاثبات فيؤخذ منه ان نفي محبة المال مقيدة بعدم الانفاق فما دام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال
واذا انتفى الانفاق ثبت كراهية وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شي اخر ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار
الانفاق قاله في الفتح وقوله اقول به اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا وهكذا وهكذا بالتكرار
ثلاثا صفة لمصدر محذوف اي اشار اشارة مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على
هذه الثلاثة وحمل على المبالغة لان العطية لمن بين يديه هي الاصل وفي الجزء الثالث من البشر ابيات من
رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا وهكذا وارانا بيده
فكرر لفظ هكذا اربعا فعم الجهات الاربع ثم مشى فقال ولابي ذر ثم قال ان الاكثرين مالا هم الاقلون
ثوابا يوم القيامة الا من قال صرف المال في مصرفه هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن
خلفه وقيل المراد بالاخير الوصفية وقيل ليس قيدا فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفا فيدفع لمن وراه ما لا يعطي
به من هو امامه وقليل ما هم ما زايدة مؤكدة للقلة او موصوفة ولفظ قليل هو الخبر وهم مبتدا وقدم الخبر
للمبالغة في الاختصاص ثم قال صلى الله عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك غاية للزوم المكان
المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب شخصه الشريف عني فسمعت صوتا قد ارتفع
فتخوفت ان يكون قد عرض ولابي ذر ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم بسوء فاردت ان اتيه
فذكرت قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت
صوتا تخوفت عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم يا رسول الله
قال ذاك الذي سمعته يخاطبني هو جبريل اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله عز وجل
شيا دخل الجنة هو جواب الشرط قلت يا جبريل وان زنى وان سرق يدخل الجنة قال وان زنى وان
سرق يدخلها اي اذا تاب عند الموت كما حمله المؤلف فيما مضى في اللباس وحمله غيره على ان المراد بدخول
الجنة اعم من ان يكون ابتدا او بعد المجازاة على المعصية للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة
ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يتكرر هنا قوله وان زنا وان سرق كما تكرر في الرواية
السابقة في الباب قبل هذا واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق العباد
واشار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر الى فحشه لانه يودي الى خلل في
العقل الذي شرف به الانسان على البهايم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب
بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر
الطا المهملة نسبة الى الحبطات من تميم البصري الثقة الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس
ابن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد
المؤلف بسياق هذا التعليق ليقوي رواية احمد بن شبيب فقد ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي
لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد الجبل ذهبا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل السين ان لا تمر علي ولابي
ذر ان لا تمر بي ثلاث ليالي وعندي منه شي الا شيا بالنصب ولابي ذر الا شي بالرفع فالنصب لان المستثنى منه
مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع لان المستثنى منه في سياق النفي ووقع تفسير الشي في الرواية
بالدينار ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة او بضم ثم كسر اعده لدين بفتح الدال وفيه الحث على الانفاق
في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه وسلم كان في اعلا درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى في يده شي
من الدنيا الا لانفاقه فيمن يستحقه واما لارصاده لمن له حق واما لتعذر من يقبل ذلك منه لتقييده في رواية
همام عن ابي هريرة الاتية ان شا الله تعالى في كتاب التمني بقوله احد يقبله والحديث مضى في الاستقراض

باب الغنى غنى النفس

بالتنوين يذكر فيه بكسر الغين المعجمة مقصور سوا كان المتصف به قليل المال او كثيره وقول الله تعالى ايحسبون انما
نمدهم به من مال وبنين ما بمعنى الذي وخبر ان نسارع لهم في الخيرات والعايد من خبر ان الى اسمها

محذوف

محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى ان هذا الامر ليس الا استدراجا لهم في المعاصي وهم يحسبونه مسارعة
لهم في الخيرات ومعاجلة بالثواب جزا على حسن صنيعهم وهذه الاية حجة على المعتزلة في مسالة الاصلح
لانهم يقولون ان الله تعالى لا يفعل باحد من الخلق الا ما هو اصلح له في الدين وقد اخبر ان ذلك ليس بخير
لهم في الدين ولا اصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله ايحسبون اي بل هم اشباه البهايم لا شعور
لهم حتى يتاملوا في ذلك انه استدراج الى قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون وهذه راس الاية
التاسعة من ابتدا الاية المبدا بها هنا والايات التي بين الاولى والثانية وبين الاخيرة والتي قبلها معترض
في وصف المؤمنين وقوله مشفقون اي خايفون وقوله والذين هم بايات ربهم اي بكتبه كلها يؤمنون ولا
يفرقون وقوله والذين يؤتون ما اتوا اي يعطون ما اعطوا من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خايفة
ان لا يقبل منهم لتقصيرهم وخبر ان الذين اولئك يسارعون في الخيرات اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها
والكتاب اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون اي ما يستقبلونها
من الاعمال كما قال ابن عيينة سفيان في تفسيره لم يعملوها لا بد من ان يعملوها قبل موتهم لا محالة ليحق عليهم
كلمة العذاب وفي حديث ابن مسعود فوالذي لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن
عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة اخره شين معجمة راوي قراة عاصم احد
القرا السبعة قال حدثنا ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس الغنى عن سبب كثرة العرض
بفتح العين والرا وبالضاد المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال ابو عبيد الامتعة وهي ما
سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال في المشارق مما نقله عنه في التنقيح قال ابن فارس في
المقاييس وذكر هذا الحديث انما جمعناه بسكون الرا وهو كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما العرض
بفتح الرا فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال تعالى يريدون عرض الدنيا وان ياتهم عرض مثله ياخذوه
انتهى اي ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا ينتفع بما اوتي فهو
يجتهد في الازدياد ولا يبالي من اين ياتيه فكانه فقير من شدة حرصه ولكن بتشديد النون ولابي ذر بتخفيفها
الغنى الحقيقي المعتبر الممدوح غنى النفس بما اوتيت وقنعها به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والالحاح
في الطلب لانها اذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح
اكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس بحرصه فانه يورطه في رذايل الامور وخسايس الافعال لدناءة
همته وبخله ويكثر ذامه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير واذل من كل ذليل وهو مع ذلك
كانه فقير من المال لكونه لم يستغن بما اعطي فكانه ليس بغني ولو لم يكن في ذلك الا عدم رضاه بما قضاه الله فان
قلت ما وجه مناسبة الايات للحديث قال في الفتح لان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به
وان كان يسمى خيرا في الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان في نفسه
غنيا لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا امسكه
وامتنع من بذله فيما امر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده
لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الاخرة بل ربما كان وبالا عليه والحديث اخرجه الترمذي في الزهد

باب فضل الفقر

سقط لفظ باب لابي ذر
ففضل مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد عبد
العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الها والعين الساعدي
رضي الله عنه انه قال مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
لرجل عنده جالس هو ابو ذر الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه من طريقه وفي باب الاكفا في الدين
من كتاب النكاح ما تقولون في هذا وهو خطاب لجماعة فيجمع بان الخطاب وقع لجماعة منهم ابو ذر ووجه اليه
الخطاب ما رايك في هذا الرجل المار فقال المسؤول هذا رجل من اشراف الناس هذا والله حري بفتح

الحا المهملة وكسر الرا وتشديد التحتية جديرا وحقيق وزنا ومعنى ان خطب امراة ان ينكح بضم اوله وفتح
الكاف اي تجاب خطبته وان شفع في احد ان يشفع بضم اوله وبشد الفا المفتوحة تقبل شفاعته قال سهل
فسكت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابراهيم بن حمزة في روايته في النكاح وان قال
ان يسمع ثم مر رجل قيل هو جعيل بن سراقة كما في مسند الفريابي ولابي ذر عن الكشميهني رجل اخر فقال
له اي للرجل المسؤول اولا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا الرجل المار فقال يا رسول الله هذا
رجل من فقرا المسلمين هذا حري جدير ان خطب امراة ان لا ينكح وان شفع في احد ان لا يشفع فيه وان قال
ان لا يسمع لقوله لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل الفقير خير من ملء الارض من مثل هذا
الرجل الغني زاد احمد وابن حبان عند الله يوم القيامة وقوله ملء بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل
بكسر ثم سكون وثبت قوله من مثل هذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني والحديث سبق في النكاح وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ونسب الى احد اجداده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد
الالف موحدة اخرى ابن الارت من مرض فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بامره او باذنه
والمراد بالمعية الاشتراك في حد الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر وعامر بن فهيرة نريد وجه الله
اي ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا فوقع اجرنا على الله اي اثابتنا وجزاؤنا على الله تعالى فضلا منه سبحانه
فمنا من الذين هاجروا من مضى مات لم ياخذ من اجره من الغنايم لكونه مات قبل الفتوح شيا منهم مصعب بن
عمير قتل يوم احد شهيدا قتله عبد الله بن قمية وترك نمرة فلم نجد ما نكفنه به سواها فاذا غطينا بها راسه
بدت ظهرت رجلاه واذا غطينا بها رجله بالافراد والذي في اليونينية رجليه بالتثنية بدا راسه لقصرها فامرنا
النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بطرفها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد ابو ذر شيا من الاذخر بكسر الهمزة
وسكون الذال وكسر الخا المعجمتين النبت الحجازي المعروف ومن اهل الهجرة من عاش الى ان فتح عليهم الفتوح
وهم اقسام من اعرض عنه وواسى به المحاويج اولا فاولا وهم قليل ومنهم ابو ذر ومنهم من تبسط في بعض
المباح فيما يتعلق بكثرة النسا والسراري والخدم والملابس ونحوه ولم يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم
من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق الواجبة والمندوبة وهم كثير ايضا منهم عبد الرحمن بن
عوف والى هذين القسمين الاخيرين اشار خباب بقوله ومنا اي من المهاجرين من اينعت بفتح الهمزة وسكون
التحتية وفتح النون والعين المهملة انتهت وادركت له ثمرته فهو يهدبها بفتح التحتية وسكون الها وكسر الدال
المهملة وتضم يقطعها وفي الحديث فضيلة مصعب بن عمير وانه لم ينقص له من ثوابه في الاخرة شي وقد كان مصعب
بمكة في ثروة ونعمة فلما هاجر لعله صار في قلة وهذا الحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن زرير بفتح السين وسكون اللام وزرير بفتح
الزاي وكسر الرا الاولى بعدها تحتية ساكنة فرا ثانية بوزن عظيم العطاردي البصري قال حدثنا ابو رجا
بفتح الرا والجيم المخففة وبالهمزة عمران بن تميم العطاردي عن عمران بن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في الجنة بتشديد الطا اي اشرفت ليلة الاسرا فرايت
اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار اشرفت عليها فرايت اكثر اهلها النسا لما يغلب عليهن من الهوى والميل
الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن والحديث فيه التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما
ان فيه تحريض النسا على المحافظة على الدين لئلا يدخلن النار والحديث قد سبق في باب كفران العشير في اول
الكتاب وفي بدء الخلق وياتي ان شا الله في باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق هذا بعون الله وتوفيقه
تابعه اي تابع ابا رجا ايوب السختياني فيما وصله النساي وعوف بالفا الاعرابي فيما وصله البخاري في
النكاح وقال صخر هو ابن جويرية فيما وصله النساي وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة
حا مهملة الاسكاف البصري فيما وصله النساي ايضا عن ابي رجا عمران بن تميم عن ابن عباس رضي الله عنهما
وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره را هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة

عن انس

عن انس رضي الله عنه انه قال لم ياكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات بكسر الخا المعجمة وهو ما يوكل
عليه الطعام وهو من داب المترفين وصنع الجبابرة المنعمين لئلا يفتقروا الى التطاطو عند الاكل وما اكل
خبزا مرققا مليا محسنا كخبز الحواري حتى مات زهدا في الدنيا وتركا للتنعيم والحديث اخرجه الترمذي
في الزهد والنساي في الوليمة وابن ماجة في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة وهو
ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما في رفي بفتح الرا
وتشديد الفا مكسورة خشب يرفع عن الارض في البيت لما يراد حفظه قاله عياض وقال في الصحاح شبه
الطاق في الحايط من شي ياكله ذو كبد شامل لكل حيوان الا شطر شعير بعض شعير او نصف وسق منه
في رف لي فاكلت منه حتى طال علي بتشديد التحتية فكلته بكسر الكاف ففني قال الكرماني فان قلت في البيع
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقب بان فني بعد كلته هنا مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة
عند البيع وعدمها عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط ان يبقى الباقي وقال غيره لان الكيل عند
المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث
عليه الشح فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع النما والله اعلم الالتفات بعين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله
ومواهب كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وهبها والميل الى الاسباب المعتادة عند
مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر على المال واختلف في التفضيل بين الغني والفقير وكثر النزاع
في ذلك وقال الداودي السوال ايهما افضل لا يستقيم لاحتمال ان يكون لاحدهما من العمل الصالح ما ليس للاخر
فيكون افضل وانما يقع السوال عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الاخر قال فعلم
ايهما افضل عند الله وكذا قال ابن تيمية لكن قال اذا استويا في التقوى فهما في التقوى فهما في الفضل سوا
وقال ابن دقيق العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل الغني على الفقير لما تضمنه من زيادة الثواب بالقرب
المالية الا ان فسر الافضل بمعنى الاشرف بالنسبة الى صفات النفس فالذي يحصل للنفس من التطهير للاخلاق
والرياضة لسو الطباع بسبب الفقر اشرف فيترجح الفقر ولهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح الفقير
الصابر لان مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع الفقر اكثر منه في الغنى وقال بعضهم
اختلف هل التقلل من المال افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح
من طول الحساب او التشاغل باكتساب المال افضل ليستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من
النفع المتعدي قال واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور اصحابه من التقلل
في الدنيا والبعد عن زهرتها وقال احمد بن نصر الداودي الفقر والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده في الشكر
والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا

باب

بالتنوين كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في حياته وتخليهم من التبسط في
الدنيا وشهواتها وملاذها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابو نعيم الفضل بن دكين بنحو
بالتنوين من نصف هذا الحديث قال في التنقيح هذا الموضع من عقد الكتاب فانه لم يذكر من حدثه بالنصف الاخر
ويمكن ان يقال اعتمد على السند الاخر الذي تقدم له في كتاب الاستيذان انتهى وياتي ما في ذلك اخر الكلام
على الحديث قال حدثنا عمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا ابن زرارة الهمداني بسكون الميم الرهبي الكوفي
قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابو الحجاج المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير
والعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الها في الفرع كاصله مصححا
عليها قال في الفتح كذا للاكثر بالحذف وفي روايتنا بالخفض وعن ابي ذر مما رايته بهامش الفرع كاصله الهمزة
بمنزلة واو القسم انتهى وجوز بعضهم النصب بل قال السفاقسي انه رواه به وقال ابن جني اذا حذف حرف القسم
نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر اسم الله وحده مع حذف حرف الجر فيقول الله لاقومن وذلك
لكثرة ما يستعملونه وفي بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع وفي رواية روح بن عباد عن عمر بن ذر عند
احمد والله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي لالصق بطني بالارض من الجوع او هو كناية عن

سقوطه الارض مغشيا كما صرح به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقرأته اية فمشيت غير بعيد فخررت على وجهي من
الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال
والانتصاب لان البطن اذا خوي لم يكن معه الانتصاب فكان اهل الحجاز ياخذون صفايح رقاق في طول الكف
او اكبر من الحجارة فيربطها الواحد على بطنه ويشد بعصابة فتعدل القامة بعض الاعتدال ولقد قعدت يوما
على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه الذين يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي الله
عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني بالشين المعجمة والموحدة من الاشباع
ولابي ذر عن الكشميهني الا ليستتبعني بسين مهملة ساكنة ففوقية مفتوحة فاخرى ساكنة فموحدة مكسورة
فعين مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني فمر بي ولم يفعل اي الاشباع او الاستتباع
ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني من الاشباع
او ليستتبعني من الاستتباع كما مر عن الكشميهني فمر فلم بالفاء ولابي ذر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في نفسي وما في وجهي من الجوع والاحتياج الى سد الرمق
من التغير وكانه عرف من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه عرف ما به
لان التبسم يكون للتعجب ولايناس من يتبسم اليه وحال ابي هريرة لم تكن معجبة فترجح الحمل على الايناس قاله في الفتح
ثم قال صلى الله عليه وسلم اباهر باسقاط اداة النداء وكسر الهاء وتشديد الراء وخفضة واحدة من غير تنوين قلت لبيك
يا رسول الله قال الحق بفتح الحاء اي اتبع ومضى عليه الصلاة والسلام فتبعته ولابي ذر فاتبعته فدخل زاد
علي بن مسهر عند الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستاذن بهمزة وصل وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع
وغيره وقال في الفتح فاستاذن بهمزة بعد الفاء والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق
وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع ولابي مسهر فاستاذنت فاذن لي فدخل كذا الرواية بتكرار دخل قال في
الكواكب الثاني تكرار للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول فالاستيذان يكون لوجود الفصل او التفات ولعلي بن
مسهر فدخلت قال في الفتح وهي واضحة فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من اين هذا
اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة بالشك ولم يقف ابن حجر على اسم من اهداه ولابي ذر عن الكشميهني
اهدته بالتانيث ثم قال عليه الصلاة والسلام اباهر باسقاط اداة النداء قلت لبيك يا رسول الله
ولابي ذر رسول الله باسقاط يا قال الحق اي انطلق الى اهل الصفة فادعهم لي قال ابو هريرة واهل
الصفة اضياف الاسلام لا ياوون الى ولابي ذر عن الحموي والمستملي اهل ولا مال ولا على احد تعميم
بعد تخصيص شامل للاقارب وغيرهم وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن عبد الله بن قسط كان اهل الصفة
ناسا فقراء لا منازل لهم فكانوا ينامون في المسجد لا ماوى لهم غيره اذا اتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث
بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل اليهم ليحضروا عنده واصاب
منها واشركهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال ابو هريرة فسالني ذلك
اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل وما هذا اللبن اي وما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو
عاطفة على محذوف تقديره هذا قليل او نحوه ولعلي بن مسهر واين يقع هذا اللبن من اهل الصفة وانا ورسول الله
كنت احق انا ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد روح يومي وليلتي فاذا جاء من امرني بطلبه ولابي
ذر عن الكشميهني جاؤا امرني عليه الصلاة والسلام فكنت انا اعطيهم فكنت عطف على جزاء فاذا
جاؤا فهو بمعنى الاستقبال داخلا تحت القول والتقدير عند نفسه قاله في الكواكب وما عسى ان
يبلغني من هذا اللبن اي يصل الي بعد ان يكتفوا منه وقال في الكواكب وما عسى اي قايلا في نفسي وما
عسى والظاهر ان كلمة عسى مقحمة ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت
اي وجلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قال في الفتح ولم اقف على عددهم اذ ذاك قال عليه الصلاة
والسلام يا اباهر بكسر الهاء وتشديد الراء قلت لبيك يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم
بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل بضم همزة اعطيه فيشرب حتى

يروي

يروي بفتح الواو ثم يرد علي القدح فاعطيه الرجل الذي يليه ولابي ذر عن الكشميهني ثم اعطيه الرجل
فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح بتكرار فيشرب ثلاثا سقط قوله
حتى يروى ثم يرد علي القدح هذه في رواية ابي ذر قال في الكواكب فان قلت الرجل الثاني معرفة معادة فتكون
هي الاول بعينه على القاعدة النحوية لكن المراد غيره واجاب ان ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهيت
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم قرينة المغايرة لانه يدل على انه اعطاهم واحدا بعد
واحد الى ان كان اخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ القدح وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة
فنظر الي بتشديد التحتية فتبسم اشارة الى انه لم يفته شيء مما كان يظن فواته من اللبن فقال اباهر بحذف
اداة النداء ولابي ذر عن الحموي يا اباهر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت قلت صدقت
يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت
لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله عز وجل على البركة وظهور
المعجزة في اللبن المذكور حيث اروى القوم كلهم وافضلوا وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية فشرب من
الفضلة وفيها كما قال في الفتح اشعار بانه بقي بعد شربه شيء فان كانت محفوظة فلعله اعدها لمن بقي بالبيت
من اهله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوايد كثيرة لا تخفى على التامل والله الموفق **تنبيه** قوله في السند
حدثنا ابو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث استشكل من حيث انه يستلزم ان يكون النصف بلا اسناد غير موصول
اذ النصف المذكور مبهم لا يدري اهو الاول او الثاني واحتمال كون القدر المسموع له منه هو المذكور في كتاب
الاستيذان في باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستاذن بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر وحدثنا محمد بن مقاتل قال
اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوجد لبنا في قدح فقال اباهريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا
فاذن لهم فدخلوا عورض بانه ليس ثلث الحديث ولا ربعه فضلا عن نصفه وقول الحافظ زين الدين العراقي
في نكته على ابن الصلاح ان القدر المذكور في الاستيذان بعض الحديث المذكور هو القول المعتبر قال ويكون
البخاري حدث به عن ابي نعيم بطريق الوجادة او الاجازة او حمله عن شيخ اخر غير ابي نعيم انتهى وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال
حدثنا قيس هو ابن حازم قال سمعت سعدا بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب
رمى بسهم في سبيل الله عز وجل واللام في لاول للتاكيد ورايتنا بضم التاء الفوقية اي ورايت انفسنا
نغزو في سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة مصححا عليها
في الفرع وتضم ايضا ثمر السلم او ثمر عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة اخره هاء شجر
الشوك كالطلح والعوسج وهذا السمر بفتح السين المهملة وضم الميم شجره وفي مسلم من حديث عقبة بن غزوان
لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى قرحت اشداقنا وان
احدنا ليضع الذي يخرج منه عند التغويط مثل البعر كما تضع الشاة زاد الترمذي من طريق بيان عن قيس
والبعير ما له خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه
بسبب قشف العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين المهملة وكسر الزاي المشددة
بعدها راء فنون فتحتية تقومني بالتعليم على احكام الاسلام خبت من الخيبة وهي الخسران اذا بالتنوين
وضل اي ضاع سعيي فيما مضى حيث يعلمني بنو اسد احكام الدين مع سابقتي في الاسلام وقدم صحبتي
بنو اسد اي ابن خزيمة بن مدركة ابن الياس وكان بنو اسد ممن ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتبعوا طليحة
ابن خويلد الاسدي لما ادعى النبوة ثم قاتلهم ابن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام
وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير الكوفة
الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد وفي الاطعمة واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثنا
لابي ذر ولغيره افرادا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد وفي رواية

الاعمش عن منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ قدم المدينة من طعام بر
من الاضافة البيانية ثلاث ليال بايامهن تباعا بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متوالية حتى قبض
بضم القاف اي توفي صلى الله عليه وسلم ولمسلم من رواية عبد الرحمن بن عابس عن عايشة ما شبع ال محمد من خبز الشعير
يومين متتابعين حتى قبض وانما كان يفعل ذلك للايثار او لكراهة الشبع وكان يفعل ذلك مع امكان حصول
التوسع له فقد عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل له بطحا مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما للتضرع
والشكر والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن البغوي
يقال له لولو قال حدثنا اسحاق بن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاي على الرا عن مسعر بن
كدام بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين بعدها را وكدام بكسر الكاف بعدها دال مهملة مخففة
العامري عن هلال هو ابن حميد ولابي ذر زيادة الوزان الكوفي عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت ما اكل ال محمد وعند احمد بن منيع عن اسحاق الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم
اكلتين بفتح الهمزة في يوم الا احداهما تمر ولابي ذر تمرا بالنصب قال في المصابيح اما على تقدير الا كانت احداهما
تمرا والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن رجا بفتح الرا والجيم والمد
هو احمد بن عبد الله بن ايوب بن رجا الهروي ولابي ذر احمد بن ابي رجا قال حدثنا النضر هو ابن شميل بالشين
المعجمة المضمومة مصغر عن هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه
من ليف بالواو وسقط لابي ذر من فالتالي رفع وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال
المهملة بعدها موحدة القيسي المصري الحافظ المسند قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال كنا ناتي انس بن مالك رضي الله عنه وخبازه لم يعرف اسمه قايم عنده وقال انس
كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا قال في النهاية مرققا هو الارغفة الواسعة
الرقيقة حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة سميطا بعينه قط بافراد بعينه والسميط ما نزع صوفه ثم
يشوى لانه من ماكل المترفين والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن المثنى بن
عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد
ابي عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما ولابي ذر
وانما هو اي طعامنا التمر والما الا ان نوتى بضم نون الجماعة مبنيا للمفعول باللحيم بضم اللام مصغرا اشارة
الى قلته وللكشميهني باللحم مكبرا والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان بضم الرا
الاسدي مولى الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسما بنت ابي بكر
اخت عايشة ابن اختي بحذف اداة الندا اي يا ابن كما سبق ان كنا لننظر الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين
والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث وهو يرى عند انقضا الشهرين وبرؤيته يدخل اول الشهر
الثالث وعند ابن سعد في رواية سعيد عن ابي هريرة كان يمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال
ثم هلال وما اوقدت بضم الهمزة وكسر القاف في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال ابن الزبير
فقلت لعايشة ما كان يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه كذا اذا اقام عيشه قال
ابن ابي دواد وساله ابوه ما الذي اعاشك فاجابه اعاشني بعدك واد مبقل اكل من حوذانه وانسل اي ما كان
طعامكم قالت الاسودان التمر والما نعتهما نعتا واحدا تغليبا واذا اقترن الشيان سميا باسم اشهرهما
الا انه الضمير للشان قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار لم اعرف اسماهم كان لهم
منايح جمع منيحة بنون وحا مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحون يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابياتهم فيسقيناه اي اللبن الذي يعطونه والحديث سبق في الهبة وهو ساقط هنا من رواية
ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا محمد
ابن فضيل بضم الفا وفتح المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان الضبي الكوفي عن عمارة بضم

العين

العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف را ابن القعقاع عن ابيه زرعة هرم بفتح الها ابن عمرو بن جرير
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا
ولمسلم والترمذي والنسائي اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح
لان يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دايما بخلاف اللفظ الثاني فانه
يعين الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف وفيه كما قال في الكواكب فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا
والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعم الاخرة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الزهد والنسائي
في الرقايق

باب استحباب القصد

بفتح القاف وسكون
الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة والمداومة على العمل الصالح وان قل وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا ولابي ذر بالافراد ابي عثمان عن شعبة
ابن الحجاج عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال سالت
عايشة رضي الله عنها اي العمل كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدايم الذي يستمر عليه عامله قال
مسروق قلت لها فاي حين ولابي ذر عن الحموي والمستملي في اي حين كان يقوم صلى الله عليه وسلم يصلي
من الليل قالت كان يقوم من النوم اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن
بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان احب
العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه هو تفسير للحديث الذي سبق وبه قال
حدثنا ادم ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي بفتح النون وكسر الجيم
المشددة لن يخلص احدا منكم عمله فاعل قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي يسترني الله برحمة منه والاستثنا منقطع ويحتمل ان يكون متصلا
من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وقال الرافعي في اماليه لما كان اجر النبي صلى الله
عليه وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدرك فقال لا
الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد اي الصواب
ولمسلم من رواية بسر بن سعيد عن ابي هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور
نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهو ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا
بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا
لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل واغدوا بالغين
المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا من اول النهار وروحوا سيروا من اول النصف الثاني من النهار
وشي بالرفع في الفرع كاصله مصححا عليه وقال في الفتح وشيا بالنصب بفعل محذوف اي افعلوا شيا
من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وتفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة
والقصد القصد بالنصب على الاغرا اي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو
مقصدكم والقصد الثاني تاكيد وقد شبه المتعبدين بالمسافرين لان العابد كالمسافر الى محل اقامته
وهو الجنة وكانه قال لا تستوعبوا الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار
واخره وبعض الليل وارحموا انفسكم فيما بينها لئلا ينقطع والحديث من افراده وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة بسكون القاف الاسدي
المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سددوا بمهملات وقاربوا لان تبلغوا النهاية بل تقربوا منها واعلموا ان ولابي ذر عن الكشميهني
انه لن يدخل بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله عمله الجنة نصب على الظرفية فان
احب الاعمال ادومها الى الله عز وجل وان قل اي ان كثر وان قل والمراد بالدوام المواظبة العرفية وهي

الاتيان بذلك في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه اسم المداومة عرفا لا شمول الازمنة اذ هو غير مقدور والحديث
اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الرقائق وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **محمد بن عرعرة**
ابن البرند قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن سعد بن ابراهيم** بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري
قاضي المدينة **عن عمه ابي سلمة** بن عبد الرحمن **عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سئل النبي صلى الله
عليه وسلم** بضم السين مبنيا للمفعول ولم اعرف اسم السايل **اي الاعمال احب الى الله قال ادومها وان قل**
فان قلت المسؤول عنه احب الاعمال وظاهره السؤال عن ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة العمل
فلم يتطابقا اجيب باحتمال ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله في الحديث السابق في الصلاة
والحج وفي بر الوالدين حيث اجاب بالصلاة ثم بالبر الى اخره ثم ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر
ولو كان مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه مداومة قاله في الفتح **وقال** عليه الصلاة
والسلام بالسند السابق **اكلفوا** بهمزة وصل وفتح اللام في الفرع وتضم **من الاعمال** كالصلاة والصيام
وغيرهما من العبادات ولابي ذر عن المستملي من العمل **ما تطيقون** ما مصدرية اي قدر طاقتكم او موصولة
اي الذي تطيقونه اي ابلغوا بالعمل غايته التي تطيقونها مع الدوام من غير عجز في المستقبل ولا ريب ان المديم
للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردده الى باب الطاعة في كل وقت فيجازى بالبركة لكثرة تردده فليس هو كمن لازم
الخدمة مثلا ثم انقطع وايضا فان العامل اذا ترك العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض للذم والجفاء وبه قال
حدثني بالافراد **عثمان بن ابي شيبة** قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن
المعتمر **عن ابراهيم** النخعي **عن خالد علقمة** بن قيس انه **قال سالت ام المؤمنين عايشة** رضي الله عنها **قلت**
ولابي ذر فقلت **يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام**
بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره **قالت لا** وهذا لا يعارضه قولها ان اكثر صيامه كان في شعبان لانه
كان يوعك كثيرا ويكثر السفر فيفطر بعض الايام التي كان يصومها ولا يتمكن من قضاء ذلك الا في شعبان
فصيامه بحسب الصورة اكثر من صيامه في غيره **كان عمله ديمة** بكسر الدال المهملة وسكون التحتية اي دايما والديمة
في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصلها الواو لانها من الدوام فانقلبت لسكونها
وانكسار ما قبلها ياء وقال في المصابيح كان عمله ديمة فلا جرم ان سحايب نفعه على الخلق مستمرة بالانصباب
بالرحمة عليهم مخصبة لارض قلوبهم بربيع محبته جزاه الله احسن ما جزى نبيا عن امته وقد شبهت عمله في دوامه
مع الاقتصاد بديمة المطر **وايكم يستطيع** في العبادة **ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع** من الهيئة
او الكيفية من الخشوع والخضوع والاخبات والاخلاص والحديث سبق في الصوم وبه قال **حدثنا**
علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا محمد بن الزبرقان** بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف
الف فنون الاهوازي ابو همام وثقه الدارقطني وابن المديني وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد
توبع فيه قال **حدثنا موسى بن عقبة** المدني **عن ابي سلمة بن عبد الرحمن** بن عوف **عن عايشة** رضي
الله عنها **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال سددوا** اي اقصدوا السداد وهو الصواب **وقاربوا**
اي اقصدوا الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير **وابشروا** بالثواب على العمل وان قل وهمزة ابشروا قطع **فانه
لا يدخل** بضم التحتية وكسر المعجمة **احدا الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني
الله بمغفرة منه ورحمة** قال الرافعي فيه ان العامل لا ينبغي ان يتكل على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات
لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكل ذلك بفضله واستشكل قوله لن يدخل احدا
الجنة عمله مع قوله وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة
الله واقتسام المنازل فيها بالاعمال فان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال فان قلت قوله
تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون مصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال اجيب بانه لفظ
مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد بذلك اصل الدخول
وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد لذلك والله الموفق والمعين **قال** علي بن عبد الله المديني
اظنه عن ابي النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابي امية المدني التيمي **عن ابي**

سلمة

سلمة بن عبد الرحمن **عن عايشة** رضي الله عنها وكان ابن المديني جوز ان يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا
الحديث من ابي سلمة وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر بخلاف الطريق الاولى فانها بلا واسطة لكن
ظهر من وجه اخر ان لا واسطة ويدل له قوله **وقال عفان** بن مسلم الصفار اي فيما رواه عنه المؤلف مذاكرة
عن موسى بن عقبة انه **قال سمعت ابا سلمة** بن عبد الرحمن فصرح وهيب عن موسى بالسماع بقوله سمعت ابا سلمة
وهذا هو النكتة في ايراد هذه الرواية المعلقة وهي موصولة عند احمد في مسنده قال حدثنا عفان
بسنده **عن عايشة** رضي الله عنها **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال **سددوا وابشروا** بالجنة قال ابن حزم
معنى الامر بالسداد انه عليه الصلاة والسلام اشار بذلك الى انه بعث مبشرا مسهلا فامر امته بان يقتصدوا
في الامور لان ذلك يقتضي الاستدامة عادة وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم
مر على رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل
فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا فهذا يحتمل ان يكون سببا
لقوله سددوا الى اخره **وقال مجاهد** هو ابن جبر **سدادا** بفتح السين المهملة العدل المعتدل الكافي كذا عند
الفريابي والطبراني من طريق ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى سديدا وعند الطبري عن قتادة سديدا عدلا
يعني في منطقه وفي عمله وعند ابن ابي حاتم عن الحسن في قوله **سديدا** قال صدقا وهذا ساقط هنا لابي ذر
نعم ثبت في رواية الحموي والكشميهني عقب قوله قال اظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عايشة بلفظ وقال
مجاهد قولا سديدا وسدادا صدقا وبه قال **حدثنا محمد بن فليح** بضم الفاء اخره مهملة مصغرا **قال
حدثني** بالافراد **ابي** فليح بن سليمان **عن هلال بن علي** وهو هلال بن ابي ميمونة **عن انس رضي الله عنه قال**
اي انس **يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا** اماما **يوما الصلاة** صلاة الظهر **ثم رقي
المنبر** بفتح الراء وكسر القاف اي صعد وزنا ومعنى **فاشار بيده قبل قبلة المسجد** بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهتها **فقال قد اريت** بضم الهمزة **الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلين** اي مصورين
في قبل هذا الجدار بضم القاف والموحدة اي قدامه ولابي ذر عن الكشميهني هذا الحايط اي جدار المسجد او حايطه
فلم ار يوما كاليوم اي كهذا اليوم **في الخير والشر فلم ار يوما كاليوم في الخير والشر** وكرر فلم ار
كاليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث تنبيه المصلي على ان يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين
له عن الافكار الحادثة عن تذكير الشيطان ومن مثلهما بين يديه بعثه ذلك على المواظبة على الطاعة
والكف عن المعصية وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب رفع
البصر الى الامام من كتاب الصلاة واحاديث هذا الباب اكثرها مكرر وفي بعضها زيادة على بعض والله
الموفق

باب استحباب الرجا مع الخوف

فلا يقتصر على احدهما دون الاخر فربما يفضي الرجا الى المكر والخوف الى القنوط وكل منهما مذموم وقد
روينا عن ابي علي الروذباري انه قال الخوف والرجا كجناحي الطاير اذا استويا استوى الطير وتم طيرانه
واذا نقص احدهما وقع فيه النقص واذا ذهبا صار الطاير في حد الموت انتهى فمن استقام العبد في
احواله استقام في سلوكه في طاعاته باعتدال رجايه وخوفه ومتى قصر في طاعاته ضعف رجاؤه
ودنا منه الاختلال ومن قل خوفه وحذره من مفسدات الاعمال تعرض للهلاك ومتى عدم الرجا والخوف
تمكن منه عدوه وهواه وبعد عن حزب من حفظه ربه وتولاه وبذلك علم وجه التشبيه بينهما وبين جناحي
الطير وقال بعضهم المؤمن يتردد بين الخوف والرجا لخفا السابقة وذلك كان ينظر تارة الى عيوب نفسه
فيخاف وتارة ينظر الى كرم الله فيرجو وقيل يجب ان يزيد خوف العالم على رجايه لان خوفه يزجره عن المناهي
ويحمله على الاوامر ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاؤه لان عينه ممتدة الى السابقة ورجا المحب يجب
ان يزيد على خوفه لانه على بساط الجمال والرجا بالمد وهو تعليق القلب بمحبوب من جلب نفع او دفع ضرر سيحصل
في المستقبل وذلك بان يغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل والفرق بينه وبين التمني وهو طلب ما
لا يطمع في وقوعه كليت الشباب يعود ان التمني يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات
وبعكسه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك فالتمني معلول والرجا محمود ومن علامته حسن الطاعة قال

حجة الاسلام الراجي من بث بذر الايمان وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب عن شوك المهلكات وانتظر
من فضل الله ان ينجيه من الافات فاما المنهمك في الشهوات منتظرا للمغفرة فاسم المغدور به اليق وعليه
اصدق واما الخوف فهو فزع القلب من مكروه يناله او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخلوقات كتفكره
في تقصيره واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله عز وجل في كتابه من اهلاك من خالفه
وما اعده له في الاخرة وقال القشيري الخوف معنى متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه
او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا لشيء في المستقبل وقال سفيان بن عيينة ما في القران اية اشد
علي من قوله تعالى لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعني القران وذلك
لما فيها من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للترجمة ان الاية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب
الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر به وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الفارسي المدني نزيل الاسكندرية
عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب التابعي الصغير عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين
فيهما المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها ماية رحمة اي ماية نوع او ماية جزء فامسك عنده
تعالى منها تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة في الاصل بمعنى الرقة
الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات الادميين فهو من الباري تعالى مؤول وللمتكلمين في تاويل
ما لا تسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل على فعل الاكرام
فيكون من صفات الافعال كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد
ذلك يتعين احد التاويلين في بعض السياقات لمانع يمنع من الاخر فها هنا يتعين تاويل الرحمة بفعل
الخير ليكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة
لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى
لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشيء
بنفسه وكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات
كانه قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة الواسعة
لم ييأس لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجاء فيها لانه يغطي عليه ما يعلمه من العذاب الاليم وعبر بالمضارع
في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا
في ما مضى وقال الكرماني لو هنا لانتفاء الثاني وقال فلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما
قبلها واستشكل التركيب في قوله بكل الذي لان كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء
لا لعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت
ماية جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزاء في الاصل او نزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المؤمن
بكل الذي عند الله عز وجل من العذاب لم يامن من النار ومطابقة الحديث للترجمة من جهة انه اشتمل
على الوعد والوعيد المقتضيين للرجاء والخوف

باب الصبر

عن محارم الله عز وجل والصبر على المواظبة على فعل الواجبات والصبر حبس النفس على المكروه
وعقد اللسان عن الشكوى والمكاتبة في تحمله وانتظار الفرج وقال ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات
والسكون عند تجرع غصص البلية واظهار الغنا مع حلول الفقر بساحات المعيشة وقال ابن عطاء الله
الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب انما ولابي ذر وقوله عز وجل انما يوفى الصابرون على تجرع الغصص
واحتمال البلايا في طاعة الله وازدياد الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي
اليه حساب الحساب ولا يعرف وهو حال من الاجر اي موفرا وذكر في القران في خمسة وتسعين موضعا
وقال عمر بن الخطاب وجدنا خير عيشنا بالصبر ولابي ذر عن الكشميهني الصبر باسقاط الخافض والنصب
وهذا وصله احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد عن عمر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع

قال

قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عطاء بن يزيد
الليثي سقط الليثي لغير ابي ذر ان ابا سعيد سعد بن مالك زاد ابو ذر الخدري اخبرنا ان اناسا بهمزة مضمومة
ولابي ذر ناسا باسقاطها من الانصار لم اقف على اسمائهم وقد سبق في الزكاة من طريق مالك عن ابن
شهاب الاشارة الى ان منهم ابا سعيد سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يساله وللحموي والمستملي
فلم يسال احد منهم الا اعطاه حتى نفد ما عنده بفتح النون وكسر الفاء بعدها دال مهملة فرغ فقال صلى
الله عليه وسلم لهم حين نفد كل شيء انفق بفتحات بيديه بالتثنية ولابي ذر بيده بالافراد ما يكن عندي
من خير اي مال لا ادخره عنكم بتشديد الدال على الادغام اي اجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم ولابي
ذر ما يكون بالواو فما موصول وعلى الاولى شرطية وانه من يستعفف بتشديد الفاء يكف عن الحرام والسؤال
يعفه الله بتشديد الفاء يرزقه العفة بان يعطيه ما يستغني به عن السؤال ويخلق في قلبه الغنا
ولابي ذر عن الكشميهني مما في الفرع يستعف بسكون العين بعدها فاء خفيفة من الاستعفاء وفي الفتح
وتبعه العيني عن الكشميهني يستعفف بزيادة فاء اخرى وكذا هو في اليونينية ومن يتصبر بتكلف
الصبر يصبره الله بالجزم فيهما يرزقه الله الصبر ومن يستغن اي يظهر الغنا او يستغن بالله عمن
سواه يغنه الله اي يرزقه الله الغنا عن الناس ولن تعطوا بضم الفوقية وسكون العين وفتح الطاء المهملتين
عطاء خيرا واوسع من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق على ما لا يخفى والحديث سبق في الزكاة واخرجه
مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا
زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بكسر الراء وتخفيف الميم من ورم يرم مثل ورث يرث وهو
على خلاف القياس وقياسه تورم بفتح الراء واثبات الواو مثل وجل يوجل او تنتفخ قدماه بالشك من
الراوي وهما بمعنى فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث عائشة انها
قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر ان القائل عائشة فيقول افلا اي اترك قيامي وتهجدي لما غفر
لي فلا اكون عبدا شكورا من ابنية المبالغة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
صبر على الطاعة حتى تورمت قدماه والصبر يكون على ثلاثة اقسام صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر
على الطاعة حتى يؤديها وصبر على البلية فلا يشكو ربه فيها وعن علي رضي الله عنه من اجلال الله ومعرفة
حقه ان لا تشكو وجعك ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين سنة ما ذكرها
وقال شقيق البلخي من شكى ما نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطا

• ساصبر كي ترضى واتلف حسرة • وحسبي ان ترضى ويتلفني صبري •

والحديث سبق في كتاب التهجد هذا

باب

بالتنوين في قوله ومن يتوكل على الله يكل امره اليه عن طمع غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جميع ما
اهمه قال ولابي ذر وقال الربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية التابعي الكبير
فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية قال من كل ما ضاق على
الناس وقال العيني اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس وبه قال حدثني بالافراد اسحاق
هو كما قال الحافظ ابن حجر ابن منصور قال وغلط من قال انه ابن ابراهيم قال حدثنا روح بن عبادة بفتح
الراء وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني العبسي الحافظ البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند
سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا بغير حساب زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين
امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون بسكون الراء اي لا يسترقون مطلقا او
لا يسترقون برقي الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كعادتهم قبل الاسلام

وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تفويضها
وله قال صلى الله عليه وسلم اعقل وتوكل ويقال هو كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على ذكالله يغني عملا بقوله
فاتخذه وكيلا وهو فرض على المكلف قال تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقضية هذا ان التوكل من لوازم
الايمان فينتفي بانتفائه اذ الايمان هو التوحيد ومن اعتمد على غير الله لم يوحده بالحقيقة وان وحده باللسان
وليس المراد من التوكل ترك التسبب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين لان ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل
وقد كان الصحابة يجرون ويعملون في تحيلهم وهم القدوة وبعضه لاسوة والحديث سبق في الطب مطولا
وفي احاديث الانبيا مختصرا

باب ما يكره من قيل وقال

بفتحهما في الفرع كاصله وبه قال حدثنا وللكشميهني وقال علي بن مسلم الطوسي
ثم البغدادي حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير الواسطي قال اخبرنا غير واحد منهم مغيرة
ابن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي وفلان هو مجالد بن سعيد كما في صحيح ابن خزيمة
ورجل ثالث ايضا داود بن ابي هند كما في صحيح ابن حبان وزكريا ابن ابي زايدة او اسمعيل ابن ابي خالد
كما في الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن ابي زايدة ومجالد واسمعيل
ابن ابي خالد كلهم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ورار بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف مهملة كاتب
المغيرة بن شعبة ومولاه ان معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما كتب الى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
ان اكتب الي حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة اي امر المغيرة
وراد فقال له اكتب كما عند ابن حبان ابي بكسر الهمزة كما في اليونينية سمعته صلى الله عليه وسلم يقول عند
انصرافه من الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير ثلاث مرات سقط ثلاث مرات لابي ذر قال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال
بفتحهما فعلان ماضيان الاول مجهول واصل قال قول نقلت حركة الواو الى الف قال بعد سلب حركتها ثم قلبت
ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس قال فلان كذا وقيل كذا وكذا ولابي ذر قيل
وقال بالتنوين فيهما انهما يقال قولا وقيلا اي عن الاكثار بلا فايدة فيه من الكلام وقال ابن دقيق العيد الاشهر
فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه المعنى لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد
كالقول فلا يكون في عطف احدهما على الاخر كبير فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال في المصابيح وعلى
انهما اسمان فالفتح للحكاية بل لا يسوغ ادغام فعليهما في هذا التركيب البتة عند المحققين وكيف وحرف
الجر الذي هو من خصايص الاسما قد دخل عليهما وانما يجوز فعليتهما في مثل هذا ابن مالك ولم ينبه عليه
احد من الحذاق ونهى عن كثرة السؤال عن المسايل التي لا حاجة اليها واضاعة المال في غير محله وحقه
ومنع اي منع ما شرع اعطاؤه وهات اي طلب ما منع اخذه شرعا وعقوق الامهات ووأد البنات
بالهمز الساكنة ودفنهن بالحياة والحديث سبق في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن هشيم الواسطي
المذكور بالسند السابق انه قال اخبرنا عبد الملك بن عمير بضم العين الكوفي قال سمعت وراد كاتب
المغيرة يحدث هذا الحديث السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وظاهره انه كلفظ
الحديث السابق وكذا هو عند الاسماعيلي

باب حفظ اللسان

مشروعيته عن النطق بما لا ينبغي شرعا قال ابن مسعود رضي الله عنه ما يشق احوج الى طول سجن
من اللسان وقال بعضهم اللسان حية مسكنها الفم وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان وسقط لغير ابي
ذر وقول النبي الى اخره وقال ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بكسر الميم في اليونينية
وتضم اي ليسكت وهذا قد وصله في هذا الباب وقوله ولابي ذر وقول الله تعالى ما يلفظ ابن ادم من قول
ما يتكلم به وما يرمي من فيه الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة وهل يكتب كل شيء
ظاهر الاية العموم وقال به الحسن وقتادة وانما يكتب ما فيه ثواب وعقاب وبه قال ابن عباس بعمر روى علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس في الاية قال يكتب كل ما يتكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جيت
رايت حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاثر منه ما كان من خير او شر والقى سايره وذلك قوله يمحو الله ما يشاء

ويثبت وعنده ام الكتاب وقال الحسن البصري وتلا هذه الاية عن اليمين وعن الشمال قعيد يا ابن ادم بسطت
لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك
واما الذي عن يسارك فيحفظ سياءاتك فاعمل ما شيت اقل او اكثر حتى اذا مت طويت صحيفتك وجعلت في
عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيامة فعند ذلك يقول وكل انسان الزمناه طايره في عنقه ونخرج
له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من
جعلك حسيب نفسك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح
الدال المهملة المشددة نسبة الى احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم وهو عم محمد
الراوي عنه وعمر مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحا المهملة والتثنية العظمان في
جانبي الفم النابت عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان وما ينطوي به وما بين رجليه وهو الفرج
اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد بالضمان لازمه وهو اداء الحق اي من ادى الحق الذي على لسانه من
النطق بما يجب عليه والصمت عما لا ينبغيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام جازاه
بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والفم مما لا ينبغيه من الكلام والطعام يدل
الجنة فاراد ان يوكد الوعيد تاكيدا بليغا فابرزه في صورة التمثيل ليشير بانه واجب الاداء شبه صورة حفظ
المومن نفسه مما وجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب عليه من القول بالجنة وانه واجب
على الله تعالى بحسب الوعد اداؤه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى
بصورة شخص له حق واجب الاداء على اخر فيقوم به ضامن يتكفل باداء حقه وادخل المشبه في جنس صورة المشبه
وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل القرينة الدالة عليه يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل ان
الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة انتهى وحفظ اللسان والفرج لانهما اعظم البلاء
على الانسان في الدنيا فمن وقي شرهما وقي اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا في الحاربين والترمذي في الزهد
وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم ليسكت عن الشر
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذي جاره وفي مسلم فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال حدثنا سعيد
المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراو وبعد التحتية الساكنة حا مهملة خويلد الخزاعي بضم
الخا المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة مكسورة العدوي رضي الله عنه قال سمع اذناي وعاه
قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جايزته بالرفع في الفرع كاصله قال في الفتح
على انه مبتدا حذف خبره اي منها ويكون هذا على راي من يرى ان الجايزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها
وقال ابن حجر رحمه الله والامام العيني كالكرماني اعطوا جايزته قال الرواية بالنصب وان جازت بالرفع
فالمعنى توجه عليكم جايزته قيل يا رسول الله ما جايزته قال صلى الله عليه وسلم يوم اي زمان
جايزته يوم وليلة ولا بد من تقدير هذا المضاف لانه لا يجوز ان يكون الزمان خبرا عن الجثة وهذا يدل
على ان الجايزة بعد الضيافة وهو ان يفرى ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز به مسافة ثلاثة ايام او قوله
جايزته الى اخره جملة مستانفة مبينة للاولى اي يره والطافه يوم وليلة وفي اليومين الاخيرين يكون
كالضيف يقدم له ما حضر وسبق ما في ذلك قال صلى الله عليه وسلم ومن كان يومن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر او ما يجر اليه والحث

سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي الاسدي
قال حدثني بالافراد ايضا ولابي ذر بالجمع ايضا قال ابن ابي حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار عن يزيد
من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبد الله التيمي
وثبت ابن عبد الله في رواية ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان العبد ليتكلم ولابي ذر يتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي بالكلام فهو من اطلاق الكلمة على الكلام
ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليه ولابي ذر عن الكشميهني ما يتقي بدل ما يتبين
ولفظ فيها ثابتة للحموي كالكشميهني يزل بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة بها بتلك الكلمة في النار
ابعد ما بين المشرق والمغرب في الكواكب لفظ بين يقتضي دخوله على المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق
الصيف غير مشرق الشتا وبينهما بعد كثير او اكتفى باحد المتقابلين عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد
مسلم والاسماعيلي من رواية بكر بن نصر عن يزيد بن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون وفيه ثلاثة
من التابعين في نسق واحد واخرجه مسلم والترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي في الرقايق
وفي رواية ابي ذر تاخير هذا الحديث عن لاحقه وسقط الاول وهو حديث عيسى بن طلحة بين رواية
النسفي وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة
راء المروزي انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني قال حدثنا عبد
الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار سقط لابي ذر يعني ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة
بالكلام المفهم المفيد من رضوان الله مما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لها للكلمة بالا اي
قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها رفع مظلمة عن مسلم او تفريج كربة ولابي ذر عن الكشميهني
يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان جاير يريد بها هلاك مسلم او المراد
انه يتكلم بكلمة خنا او يعرض بمسلم بكبيرة او بمجون او استخفاف بشريعة وان كان غير معتقد او غير ذلك
من سخط الله اي مما لا يرضى به تعالى ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية والجملة الفعلية
اما حال من ضمير العبد المستكن في ليتكلم او صفة لها بالاعتبارين المذكورين قاله في المصابيح لا يلقي لها
بالا اي يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي بفتح التحتية وسكون الها وكسر الواو بها في جهنم
قال ابن عبد البر هي كلمة السوء عند السلطان الجاير وقال ابن عبد السلام هي الكلمة لا يعرف حسنها من قبحها فيحرم
على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه

باب فضل البكا من خشية الله

عز وجل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار
بالشين المعجمة المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري قال حدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولى الخزرجي ان حفص بن
عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة
يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش كما في حديث سلمان عند سعيد بن منصور
منهم رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون المعنى خاليا من الناس او من الالتفات الى غير الله
تعالى ان كان في ملا ففاضت اي سالت عيناه زاد الجوزقي من خشية الله واسند الفيض الى العين مع ان
الفايض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا واقتصر من الحديث هنا على
موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكاة وغيرها مرفوعا تاما وقد ورد في البكا احاديث منها حديث منها حديث
ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين بكت من خشية الله رواه احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا انتهى

باب فضل الخوف من الله

عز وجل وسبق تعريفه
قريبا وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة
ابراهيم العبسي الكوفي حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي
بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد التحتية بن حراش بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا وبعد

الالف

الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن كان
قبلكم من بني اسرايل يسيء الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي عن حراش انه كان نباشا للقبور يسرق
اكفان الموتى وعن ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون اخر من
يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول اجرني من النار مقتصرا على ذلك فقال لاهله وفي الاتية
بنيه اذا انا مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة من التذرية لابي ذر وبضمها من الذر وهو التفريق
في البحر في يوم صايف حار بحا مهملة فالف فرا مشددة ففعلوا به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال
تعالى له ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك فغفر له والحديث سبق في
ذكر بني اسرايل وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون
العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم مكسورة فرا قال سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا
قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الازدي العوذي ابي نهار البصري عن ابي بصير عن ابي سعيد
سعد بن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم
فيمن كان سلف من بني اسرايل او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا
بمد اتاه يعني اعطاه الله ولابي ذر عن الكشميهني مالا قال في الفتح ولا معنى لاعادة مالا بمفردها
قال فلما حضر بضم الحا المهملة اي حضره اوان الموت قال لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اي خبر كان مقدم
وجوبا للاستفهام وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر قالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه
لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة بعدها فوقية مفتوحة فهمزة مكسورة فرا عند الله خيرا فسرها
قتادة ابن دعامة لم يدخر عند الله خيرا فان يقدم على الله بفتح التحتية وسكون القاف وفتح المهملة مجزوم
على الشرطية يعذبه بالجزم ايضا جزاؤه فانظروا فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا صرت فحما
فاسحقوني بالحا المهملة والقاف او قال فاسهكوني بالها والكاف بدلها بالشك من الراوي قيل
والسحق الدق ناعما والسهك دونه ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا كان ريح عاصف فاذروني
بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد اي طيروني فيها فاخذ مواثيقهم عهودهم
على ان يفعلوا به ذلك الذي قال لهم وربي اي قال لمن اوصاه قل وربي لافعلن ذلك او هو قسم
من المخبر بذلك عنهم ليصح خبره وفي مسلم ففعلوا به ذلك وربي فتعين انه قسم من المخبر ففعلوا
به ما قال لهم فقال الله تعالى له كن فاذا رجل قايم مبتدا وخبر وجاز وقوع المبتدا نكرة محضة بعد
اذا الفجائية لانها من القراين التي تتحصل بها الفايدة كقولك انطلقت فاذا سبع في الطريق قاله ابن مالك
ثم قال الله تعالى له اي عبدي ما حملك على ما فعلت من امر بنيك باحراقك وتذريتك قال حملني
عليه مخافتك او فرق بفتح الرا خوف منك شك من الراوي اي اللفظين قال فما تلافاه بالفا اي
تداركه ان رحمه الله سقطت الجلالة لابي ذر واستشكل اذ مفهومه عكس المقصود واجيب بان
ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية واداة الاستفهام محذوفة لقيام القرينة كما هو راي
السهيلي اي فما تداركه الا بان رحمه قال سليمان التيمي او قتادة فحدثت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
فقال سمعت سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد فاذروني
في البحر بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر فاذروني بهمزة وصل قال ذرت الريح التراب وغيره ذروا واذرته
وذرته اطارته واذهبته وقال في المشارق يقال ذريت الشي وذروته ذريا وذروا واذريت ايضا
رباعي واذريت بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح كذلك او كما حدث شك الراوي
يريد انه بمعنى حديث ابي سعيد لا بلفظه كله وقال معاذ هو ابن معاذ التيمي فيما وصله مسلم قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد
زاد ابو ذر الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرايل وياتي ان شا الله تعالى في التوحيد
واخرجه مسلم في التوبة

باب وجوب الانتها عن المعاصي

وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلا بفتح العين

ممدودا ابن كريب الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن يزيد بن عبد الله بن ابي
بردة اسمه عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة العجيبة الشان
يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب ومثل ما بعثني الله عز وجل اي به اليكم
فالعائد محذوف كمثل رجل اتى قوما بالتنكير للتنوع فقال لهم اني رايت الجيش المعهود بعيني
بتشديد التحتية بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني بعيني بالافراد كذا في الفرع واصله وقال الحافظ
ابن حجر والعيني بالتثنية للكشميهني واني انا النذير العريان بضم العين المهملة وسكون الرا بعدها
تحتية من التعري قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه واسروه فانقلب الى قومه فقال اني رايت
الجيش وسلبوني فراوه عريانا فتحققه صدقه لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة ولا جرت
عادته بالتعري فقطعوا بصدقه لهذه القراين فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جا به مثلا بذلك
لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة على القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه
وقيل المراد المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويديره حول راسه اعلاما لقومه بالغارة وكان من
عادتهم ان الرجل اذا راى الغارة فجيتهم واراد انذار قومه يتعرى من ثيابه ويستر بها ليعلم ان قد فجيهم
امر ثم صار مثلا لكل ما يخاف مفاجاته فالنجا النجا بالمد والهمز فيهما في الفرع وبالقصر وبمد الاولى وقصر
الثانية تخفيفا ولابي ذر فالنجاة بهاء التانيث بعد الالف النصب في الكل على الاغرا اي اطلبوا النجا
او النجاة بان تسرعوا الهرب فانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش فاطاعته طايفة ولابي ذر فاطاعه
بالتذكير لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة
ساروا اول الليل او كله على مهلهم بفتحتين بالسكينة والتاني وفي الفرع كاصله بسكون الها وهو الامهال
لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا من العدو ولابي ذر فادلجوا بالوصل وتشديد المهملة ساروا
اخر الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام وكذبته طايفة فصبحهم الجيش اتاهم صباحا
فاجتاحهم بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحا مهملة استاصلهم اي اهلكهم وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد
الرحمن بن هرمز الاعرج انه حدثه حدث ابا الزناد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انما
مثلي ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة الكشف والتبيين ولضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني
ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير المثل للحال او الصفة او القصة اذا كان لها شان
وفيها غرابة كانه قيل حال الناس العجيبة الشان في دعاي اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل
ما زينت لهم انفسهم من التمادي على الباطل كمثل رجل كحال رجل استوقد اوقد نارا المثل في الثلاث
بفتح الميم والمثلثة ووقود النار سطوعها وهو جوهر لطيف مضي حار محرق واشتقاقها من نار ينور
اذا نفر لان فيها حركة واضطرارا فلما اضات ما حوله الاضاة فرط الانارة ومصداقه قوله تعالى
هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا واضات متعدية فما موصولة مفعول به اي اضات النور ما حول
المستوقد ويجوز ان تكون غير متعدية فيسند الفعل الى ما على تاويل اضات الاماكن التي حول المستوقد او يسند
الى ضمير النار فعلى هذا ينتصب ما حوله على الظرفية اي اضات النار في الامكنة التي حول المستوقد وانما
اضا اشراق النار فيما حوله لا هي نفسها لكن يجعل اشراق ضوء النهار بمنزلة اشراق النار في نفسها لان
ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما حوله غاية الاشراق اسند الفعل الى النار نفسها اسنادا
للفعل الى الاصل كقولهم بنى الامير المدينة قاله في فتوح الغيب وجواب فلما قوله جعل الفراش
بفتح الفا والرا المخففة وبعد الالف معجمة ذوات مثل البعوض واحدتها فراشة وهي التي تطير وتتهافت
في السراج بسبب ضعف ابصارها فهي بسبب ذلك تطلب ضوء النهار فاذا رات السراج بالليل ظنت
انها في بيت مظلم وان السراج كوة في البيت المظلم الى الموضع المضي ولا تزال تطلب الضوء وترمي

بنفسها

بنفسها الى الكوة فاذا جاوزتها ورات الظلام ظنت انها لم تصب الكوة ولم تقصدها على السداد فتعود اليها
حتى تحترق وهذه الدواب جمع دابة التي تقع في النار كالبرغش والبعوض والجندب ونحوها يقعن فيها فجعل
الرجل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل ينزعهن بنون قبل الزاي وفي رواية ينزعهن باسقاط النون من وزعه
يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه ومنعه فيقتحمن فيها يدخلن النار فانا اخذ بحجزكم بضم الحا المعجمة وبحجزكم
بضم الحا المهملة وفتح الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي مقعد الازار وفيه الالتفات من الغيبة في قوله ومثل الناس
الى الخطاب وانما اخذ بحجزكم عن المعاصي التي هي سبب للولوج في النار فهو من وضع السبب موضع المسبب
وهم التفات من الخطاب في قوله بحجزكم الى الغيبة ولابي ذر عن الكشميهني وانتم تقتحمون تدخلون فيها
في شرح المشكاة تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود
الله فاولئك هم الظالمون وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما في الصحيح الا ان حمى الله محارمه
وراس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفا لذاتها وشهواتها فشبه صلى الله عليه وسلم اظهار تلك الحدود
من الكتاب والسنة باستنقاذ الرجال من النار وشبه فشو ذلك في مشارق الارض ومغاربها باضاءة
تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان وتعديهم حدود الله وحرصهم على
استيفا تلك اللذات والشهوات ومنعه اياهم عن ذلك باخذ حجزهم بالفراش التي تقتحمن في النار وتغلبن
المستوقد على دفعهن عن الاقتحام وكما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاستضاءة والاستدفا
وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته سببا لهلاكها فكذلك القصد بتلك البيانات اهتدا الامة واجتنابها
ما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك بجهلهم جعلوها مقتضية لترديهم وفي قوله اخذ بحجزهم استعارة مثل
حالة منعه الامة عن الهلاك حالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كاد يهوي في مهواة مهلكة انتهى وهذا الحديث
سبق في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان مختصرا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا ابن ابي زايدة عن عامر الشعبي انه قال سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي
رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم المسلمون والمسلمات من لسانه
ويده الا في حد او تعزير او تاديب مع انضمام باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وعبر باللسان دون القول
ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزاء بصاحبه وخص اليد لان سلطنة الافعال انما تظهر بها والمهاجر الهاجر حقيقة
من هجر ترك ما نهى الله عنه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه
تطييب لقلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات ذلك بفتح مكة او قاله تنبيها للهاجر ان لا يتكل على مجرد
الهجرة ويقصر في العمل والحديث سبق في الايمان

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا

وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح اليا
التحتية المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون
ما اعلم من عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته للعباد وكشف السراير وجواب لو قوله لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا فكل من كان بربه اعرف كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج القلب لتوقع
ما يستوجبه من العقوبة لما ياتيه من الحرم ونحول البدن والخشية والبكا وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس الانصاري قاضي البصرة عن
ابيه انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما
اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال الشيخ ابو حامد هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب
الامين الصادق محمد صلى الله عليه وسلم لا يجوز افشا سرها فان صدور الاحرار قبول الاسرار بل كان يذكر
لهم ذلك حتى يبكوا ولا يضحكوا فان البكا ثمرة شجرة حياة القلب الحي بذكر الله واستشعار عظمته وهيبته
وجلاله والضحك نتيجة القلب الغافل عن ذلك انتهى وفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع مقابلة
الضحك بالبكا والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالاخر

باب

حجبت النار بالشهوات فمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا وغيره
مما منع الشرع منه كان ذلك سببا لوقوعه في النار اعاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنه
وكرمه وبه قال **حدثنا اسماعيل** بن ابي اويس **قال حدثني** بالافراد **مالك** الامام بن انس بن مالك
الاصبحي ابو عبد الله ابن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات** المستلذة من ما منع الشارع من تعاطيه بالاصالة
كالخمر والزنا والملاهي واما لكون فعله يستلزم ترك شيء من الواجبات ويلتحق بذلك الشبهات والاكثار
مما ابيح خشية ان يوقع في المحرم والمعنى لا يوصل الى النار الا بتعاطي الشهوات اذ هي محجوبة بها فمن هتك
الحجاب وصل الى المحجوب ومثل ذلك ابن العربي هذا المتعاطي للشهوات الاعمى عن التقوى الذي قد اخذت
الشهوات بسمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي هي فيها لاستيلاء الجهالة والغفلة على قلبه
بالطاير الذي يرى الحبة في داخل الفخ وهي محجوبة به ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الحبة في قلبه وتعلق
باله بها **وحجبت الجنة بالمكاره** فيما امر المكلف به كمجاهدة نفسه في العبادات والصبر على مشاقها
والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو والاحسان الى المسيء والصبر على المصيبة والتسليم لامر الله
فيها واجتناب المنهيات واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ولمسلم حفت بالحاء
المهملة المضمومة والفاء المفتوحة المشددة في الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل
اليها الا بقطع مفاوز المكاره والنار لا ينجي منها الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم
وبديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها
والحديث من افراده وليس هو في الموطا **باب** بالتنوين
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله وهو السير الذي يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق
ايضا على كل سير وقي به القدم من الارض **والنار مثل ذلك** وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا
موسى بن مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة البصري قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن منصور** هو ابن
المعتمر **والاعمش** سليمان كلاهما **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود **رضي الله عنه** انه **قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم** اذا اطاع ربه **من شراك نعله والنار** اذا عصاه
مثل ذلك فلا يزهدن في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله به ولا في قليل من الشر ان يجتنبه
فربما يكون فيه سخط الله تعالى اسال الله العافية والحديث من افراده وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد
ابن المثنى** بن عبيد العنزي بفتح النون بعدها زاي البصري المعروف بالزمن قال **حدثنا غندر**
محمد بن جعفر البصري قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن عبد الملك بن عمير** بضم العين مصغرا **عن
ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال
اصدق بيت قاله الشاعر** لبيد بن ربيعة العامري ثم الكلابي ثم الجعفري ويكنى ابا عقيل ذكره البخاري
وابن ابي خيثمة وغيرهما في الصحابة سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين
سنة وقيل اكثر **الا كل شيء ما خلا الله** اي ما عداه تعالى وعدا صفاته الذاتية والفعلية **باطل** اي
هالك وكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء وان خلق فيه البقاء بعد ذلك كالجنة والنار واطلق البيت
واراد به البعض فان الذي ذكره هنا نصفه وهو المصراع الاول والمراد هو ومصراعه الاخر وهو وكل
نعيم لا محالة زائل وفي رواية شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان كل ما خلا الله في الدنيا الذي لا يؤول الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون
الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التي هي داخلة في امر الله
تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله قاله في عمدة القاري وقال انه من الفيض
الالهي الذي وقع في خاطره وقال في فتح الباري مناسبة هذا الحديث للترجمة خفية وكان الترجمة لما
تضمنت ما في الحديث الاول من التحريض على الطاعة ولو قلت ان من خالف ذلك انما يخالفه لرغبة في
امر من امور الدنيا وكل ما في الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني فلا ينبغي للعاقل ان يؤثر الفاني

على الباقي

على الباقي والحديث سبق في ايام الجاهلية **باب** بالتنوين
يذكر فيه **لينظر** اي الانسان **الى من هو اسفل منه** من الناس في الدنيا **ولا ينظر الى من هو فوقه** فيها ليشكر
الله على ما انعم به عليه وبه قال **حدثنا اسماعيل** بن ابي اويس **قال حدثني** بالافراد **مالك**
الامام الاصبحي **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة** رضي الله
عنه **عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه** بضم الفاء وكسر الضاد
المعجمة المشددة **في المال والخلق** بفتح الخاء المعجمة اي الصورة ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع وكلما
يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال في الفتح ورايته في نسخة معتمدة من الغرايب للدارقطني والخلق بضم
المعجمة واللام **فلينظر الى من هو اسفل منه** فيهما واسفل بفتح اللام مصححا عليها في الفرع ويجوز
الرفع وزاد مسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبد
الله بن الشخير رفعه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله عليكم رواه الحاكم
والازدراء الاحتقار والانتقاص ولا ريب ان الشخص اذا نظر من هو فوقه لم يامن ان يؤثر ذلك فيه فدواؤه
ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر وقال ابن بطال لا يكون احد على حال سيئة من
الدنيا الا يجد من اهلها من هو اسوأ حالا منه فاذا تامل ذلك علم ان نعمة الله وصلت دون كثير ممن فضل
عليه بذلك من غير امر اوجبه فيعظم اغتباطه بذلك نعم ينظر الى من هو فوقه في الدين فيقتدي به
فيه وفي نسخة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في
دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به والله الموفق
باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر
الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال **حدثنا عبد الوارث** بن سعيد قال **حدثنا جعد** بفتح الجيم
وسكون العين بعدها دال مهملتين ولابي ذر جعد بن دينار **ابو عثمان** الرازي التابعي الصغير قال **حدثنا
ابو رجاء** عثمان بن تميم **العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن
ربه عز وجل** انه **قال ان الله** عز وجل مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة وهو الراجح **كتب الحسنات
والسيئات** اي قدرهما في علمه على وفق الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك **ثم بين ذلك** اي فصل
ذلك الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيئات بقوله **فمن هم بحسنة** زاد خريم بن فاتك في
حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصححه ابن حبان يعلم انه قد اشعر بها قلبه وحرص عليها **فلم يعملها**
بفتح الميم **كتبها الله** قدرها او امر الملائكة الحفظة بكتابتها **له** اي للذي هم **عنده** تعالى **حسنة كاملة**
لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل على انها
تضاعف الى عشر لان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوى الخير بمن فعله والتضعيف مختص
بالعامل قال تعالى من جاء بالحسنة والمجيء بها هو العمل بها والعندية هنا للشرف ويحتمل ان يكتبها تعالى بمجرد
الهم وان لم يعزم عليها زيادة في الفضل وقيل انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير سبب الى
العمل وارادة الخير خير لان ارادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك
لمانع او لا ولا يتجه ان تتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان خارجيا وقصد الذي هم مستمر فهي
عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد الاعراض عنها جملة فالظاهر ان
لا يكتب له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية
فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذي يهم به العبد اجيب بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق
له علما يدرك به ذلك ويدل للاول حديث ابي عمران الجوني عند ابن ابي الدنيا قال ينادي الملك اكتب
لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للمهم بالحسنة رائحة
طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة **فان هو هم بها** بالحسنة وسقط لفظ هو لابي ذر **فعملها** بكسر الميم ولابي
ذر وعملها بالواو بدل الفاء **كتبها الله** قدرها او امر الحفظة بكتابتها **له** للذي عملها **عنده** تعالى

اعتنا بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات قال تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد
به من الاضعاف الى سبعماية ضعف بكسر الضاد مثل الى اضعاف كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق
العزم وحضور القلب وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة الحسنات فضل ومكافات السيات
عدل ونقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال المعنى غامض لان المجازاة من الله تعالى على الحسنة بدخول
الجنة شي لا يبلغ وصف مقداره فاذا قال عشر امثالها او سبعماية او اضعافا كثيرة فمعناه ان جزا الله تعالى
على التضعيف للمثل الواحد الذي هو النهاية في التقدير وفي النفوس قال الطيبي فعلى هذا لا يتصور في
الحسنات الا الفضل كتبها الله عز وجل قدرها او امر الحفظة بكتابتها له للذي هم بها عنده حسنة
كاملة غير ناقصة ولا مضاعفة الى العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق قيد بحديث ابي هريرة او يقال
حسنة من ترك بغير استحضار الخوف دون حسنة الاخر او يحمل كتابة الحسنة على الترك ان يكون التارك
قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة فان حال بينه وبين حرصه على الفعل
مانع فلا وذهب القاضي الباقلاني وغيره الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه انه
ياثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو على من هم بسيئة ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر
قال المازري وخالفه كثير من الفقها والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويدل له حديث
ابي هريرة عند مسلم بلفظ فانا اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية
المهموم بها وتعقبه القاضي عياض بان عامة السلف على ما قاله ابن الباقلاني لاتفاقهم على المواخذة
باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على السيئة يكتب سيئة بمجرده لا السيئة التي هم ان يعملها فمن يامر
بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه ياثم بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص
الشريعة بالمواخذة على عزم القلب المستقر لقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلما على المواخذة بالعزم المصمم وافترق هولا فمنهم من
قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم من قال يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعقاب واستثنى
قوم ممن قال بعدم المواخذة على الهم بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد
فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب
بانتهاك حرمته وانتهاك حرمة الحرم يستلزم انتهاك حرمة الله على ما لا يخفى فصارت المعصية في الحرم
اشد من المعصية في غيره ومن هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصى ومن هم بمعصية الله قاصدا
الاستخفاف بالله كفر وانما المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاستخفاف انتهى ملخصا من
الفتح فان هو هم بها اي بالسيئة وثبت لفظ هو لابي ذر عن الحموي والمستملي فعملها بكسر الميم كتبها
الله له للذي عملها سيئة واحدة من غير تضعيف ولمسلم من حديث ابي ذر فجزاوه بمثلها او اغفر وله
في اخر حديث ابن عباس او يمحوها اي يمحوها بالفضل وبالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر
السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والجمهور على التعميم في الازمنة
والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله على هذه الامة اذ لولا ذلك كاد
ان لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيات اكثر من عملهم للحسنات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي
في النعوت والرقايق

باب ما يتقى

بضم اوله وفتح ثالثه
اي ما يجتنب من محقرات الذنوب بفتح القاف المشددة وهي التي يحتقرها فاعلها وبه قال
حدثنا الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الها وكسر
الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن ميمون الازدي عن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية
بوزن عجلان قال في المقدمة هو ابن جرير وقال في الفتح هو ابن جامع والسند كله بصريون انتهى
وما في المقدمة هو الصواب فان ابن جامع وهو المحاربي كوفي قاضيها يروي عن قتادة وسماك
وابن جرير وهو الازدي المعولي بصري يروي عن انس رضي الله عنه انه قال انكم لتعملون بلام
التاكيد اعمالا هي ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد القاف افعل تفضيل من الدقة بكسر

الدال

الدال اي احقر واهون في اعينكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة انا كنا نعد ان مخففة من الثقيلة
وحذف الضمير من نعد واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز استعمال ان المخففة
بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس وللكشميهني نعدها اي الاعمال ولغيره
مما قال في الفتح انه للاكثر لنعدها على عهد النبي ولابي ذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الموبقات بموحدة وقاف وللكشميهني من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري يعني بذلك اي بالموبقات
المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ بذلك لابي ذر قال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله تعالى
وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك فقال
اخاف ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل ليعمل الحسنة فيشفق
بها وينسى المحقرات فيلقى الله وقد احاطت به وان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى الله
امنا اخرجه اسد بن موسى في الزهد

باب بالتنوين الاعمال بالخواتيم

جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم بها عمل الانسان عند موته وما يخاف منها بضم التحتية
وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة وسكون
اللام وبعد الها الف فنون الحمصي بكسر المهملتين بينهما ميم ساكنة وسقط قوله الالها وما بعده لغير ابي ذر قال
حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه
قزمان بقاف مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من يهود خيبر في قوله لتجدن الناس
عداوة وكان من اعظم المسلمين غناء عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كناية واغنى فلان
عن فلان ناب عنه وجرى مجراه فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر
الى هذا الرجل فتبعه رجل اسمه اكثم بن ابي الجون فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم الجيم
مبنيا للمفعول جرحا شديدا وجد المه فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه بين ثدييه
فتحامل اتكا عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد
ليعمل فيما يرى فيظن الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو
من اهل الجنة فيه ان ظاهر الاعمال من السيات والحسنات امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة
الى ما سبق به القضا وجرى به القدر في البداية وانما الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق مشتمل
على معناه لمزيد التقرير لقولهم فلان ينطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر
العمل الذي ختم به وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا
ان يكون ذلك اخر عمره وفيه زجر عن التعجب والفرح بالاعمال فرب متكل هو مغرور فان العبد لا يدري
ماذا يصيبه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد وياتي ان شا الله
تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه هذا

باب بالتنوين العزلة

اي الانفراد راحة من خلاط السو بضم الخا المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو
جمع مستغرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطا بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري
حدثه قال قيل يا رسول الله وقاله محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمر
الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي سعيد رضي
الله عنه انه جا ولابي ذر قال جا اعرابي لم اقف على اسمه ولا يقال انه ابا ذر اذ لا يحسن ان يقال انه اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير قال صلى الله عليه وسلم خيرهم رجل جاهد
في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب بكسر الشين المعجمة فيهما طريق في الجبل يعبد
ربه فيه ويدع الناس يتركهم من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويوتي الزكاة حتى ياتيه اليقين
تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم وسليمان

ابن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان ابن راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال
معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطا هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود واو للشك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه عن عبد الرزاق وقال
يشك احمد واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطا بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي
فيما وصله الذهلي في الزهريات ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الزهري ايضا عن ابن شهاب الزهري
عن عطا اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة ورفع النون
عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن
ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره
يكون فيه خيرا الى اخره وسقط لفظ الرجل لابي ذر يتبع بسكون الفوقية بها بالغنم شعف الجبال بفتح
الشين والعين المهملة بعدها فا رؤس الجبال ومواقع القطر بطون الاودية اذ هما اماكن الرعي يفر بدينه بسبب
دينه من الفتن وقوله ياتي على الناس زمان الى اخره اشارة الى ان خيرية العزلة تكون في اخر الزمان اما زمنه
صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال كما ياتي ذكره ان شا الله تعالى
بعون الله في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري رحمه الله تعالى الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة
من امارات الوصلة ولا بد للمريد في ابتدا حاله من العزلة عن ابنا جنسه ثم نهايته من الخلوة لتحققه باسه ومن
حق العبد اذا اثر العزلة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوايد للتفرغ
للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعتبهم عليه والخلاص من مشاهدة الثقلا والحمقا ويحصل بالمخالطة غالبا الغيبة
والريا والمخاصمة وسرقة طبع الرذايل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة انتهى وانما كان ذلك لان
مكابدة العزلة اشتغال بالنفس خاصة ورد لها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم
وشهواتهم واغراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم والصفح نعم قد تجب الخلطة لتحصيل
علم او عمل

باب رفع الامانة

من الناس
حتى يكون الامين كالمقدوم او مقدوما وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف
النون العوفي قال حدثنا فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي
ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال ابن ابي هلال وقد يظن ثلاثة وهو واحد من صغار التابعين عن عطا
ابن يسار مولى ميمونة بنت الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب عن سوال الاعرابي
حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول
الله قال عليه الصلاة والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون اي فوض الامر المتعلق
بالدين كالامارة والخلافة والقضا وغيرهما الى غير اهله قال في الكواكب اتى بالى بدل اللام ليدل على تضمين
معنى الاسناد اي فوض المناصب كما مر فانتظر الساعة الفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر
كذلك فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال عن زيد بن وهب الجهني
هاجر ففاته رؤية النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حدثنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رايت احدهما وانا انتظر
الاخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة او هي التكاليف نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها
وسكون الذال المعجمة الاصل ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم من القران
ثم علموا من السنة اي الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة والظاهر ان المراد من الامانة
التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال التحرير المراد بها هنا الامانة المذكورة

في قوله

في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان
وهي ما كلفه من الطاعة بحالة مفروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال لابت حملها واشفقت منها
لعظمه وثقل محمله وحملها الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوم على نفسه جاهل باحوالها حيث قبل
ما لم يطق عليه هذه الاجرام العظام فقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروى محيي السنة
عرض الله الامانة على اعيان السموات والارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة بما فيها قلن ما فيها قال
ان احسنتن جوزيتن وان عصيتن عوقبتن قلن يا رب لا نريد ثوابا ولا نريد عقابا خشية وتعظيما لدين الله
وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما او شبهت هذه الاجرام حال انقيادها وانها لم تمتنع عن مشيئة الله وارادته
ايجادا وتكوينا وتسوية بهيات مختلفة بحال مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه امر امره المطاع
كالانبيا وافراد المومنين وعلى هذا فمعنى فابين ان يحملنها انها بعد ما انقادت واطاعت ثبتت عليها وادت
ما التزمت من الامانة وخرجت عن عهدتها سوى الانسان فانه ما وفى بذلك وخان انه كان ظلوما جهولا وقال
الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ايتمن بني ادم على ما افترضه عليهم من طاعته وايتمن السموات والارض والجبال على
طاعته والخضوع له فاما هذه الاجرام فاطعن الله ولم تحتمل الامانة اي ادتها وكل من خان الامانة فقد احتملها
وحدثنا صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي الامانة قال ينام الرجل النومة تقبض الامانة بضم الفوقية وفتح
الموحدة من قلبه فيقل اثرها بالرفع مثل اثر الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في
الشي من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون المحدث المخالف للون الذي كان قبله ثم ينام النومة فتقبض
الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج في الايدي عند كثرة
العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفا فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية
وكسر الموحدة مفتعلا اي مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا منقطعا وليس فيه شي والمعنى ان الامانة تزول
عن القلوب شيا فشيا فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالكوكب وهو اعتراض لون مخالف
للون الذي قبله فاذا زال شي اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها
وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على
رجله حتى يوثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى النفط قاله صاحب التحرير وذكر نفط اعتبارا بالعضو وثم في قوله
ثم ينام النومة للتراخي في الرتبة وهي نقيضة ثم في قوله ثم علموا من القران ثم علموا من السنة فيصبح
الناس يتبايعون فلا يكاد احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدهم يودي الامانة فيقال ان
في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال
حبة خردل من ايمان ذكر الايمان لان الامانة لازمة الايمان وليس المراد هنا ان الامانة هي الايمان قال
حذيفة ولقد اتى علي زمان وما ابالي ولابي ذر ولا ابالي ايكم بايعت اي مبايعة البيع والشرا لان كان
مسلما رده علي الاسلام بتشديد علي وسقط علي لغير ابي ذر ولابي ذر عن المستملي بالاسلام وان كان
نصرانيا رده علي ساعيه واليه الذي اقيم عليه بالامانة فينصفني منه ويستخرج حقي منه او المراد الذي
يتولى قبض الجزية بمعنى انه كان يعامل من شا غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه
يمنعه من الخيانة ويحمله على ادا الامانة واما اليوم فذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد ايتمنه فما كنت
ابايع الا فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قلايل وذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهود ايضا كذلك
كما صرح بها في مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه في كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجه
قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق المولف اي الذي يكتب له كتبه حدثت ابا عبد
الله محمد بن اسماعيل البخاري وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك فقال البخاري سمعت ابا
احمد بن عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبيد بضم العين القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الله
ابن قريب وابو عمرو بفتح العين ابن العلا القاري وغيرهما وهو سفيان الثوري كما عند الاسماعيلي
جذر قلوب الرجال الجذر الاصل من كل شي كذا كما فسروه لكنهم اختلفوا فعند ابي عمرو بفتح الجيم وعند
الاصمعي بضمها والوكت اثر الشي اليسير منه وهذا كلام ابي عبد الله ايضا وهذا ثابت في رواية ابي

ذر عن المستملي وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس في احكام الدين سوا لا فضل فيها
لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب
والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والها فيها للمبالغة اي كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها
او المعنى ان الناس كثير والمرضي منهم قليل او المعنى ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليل
كقلة الراحلة في الابل والعرب تقول للمائة من الابل ابل فتقول لفلان ابل اي مائة بعير ولفلان ابلان اي مائتان
ولما كان لفظ مجرد الابل ليس مشهور الاستعمال في المائة ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة فيه كما قال ابن
مالك للنعت بالعدد وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من بني فلان ابلا مائة ومناسبة الحديث للترجمة
من حيث ان الناس كثيرون والمرضي فيهم قليل كالراحلة في المائة من الابل وغير المرضي هو من صنيع الفرايض
وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرايض والحديث بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن الزهري
بلفظ تجدون الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها واحدة

باب الريا

وهو بكسر الرا وبعد التحتية المخففة الف فهمزة اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمرائي العابد
والمرائي له هو الناس والمرائي به هو الخصال الحميدة والريا هو قصد اظهار ذلك والسمعة بضم السين المهملة
وسكون الميم وهي التنويه بالعمل ليسمعه الناس فمتعلق الريا البصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا
مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سلمة
ابن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابي يحيى الحضرمي من علما الكوفة قال البخاري وحدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون
النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قال سلمة بن كهيل ولم
اسمع احدا من الصحابة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره غير جندب ومراده كما قال الكرماني
ولم يبق من الصحابة حينئذ غيره في ذلك المكان لكن تعقبه في الفتح بانه كان بالكوفة حينئذ ابو جحيفة
السوائي وعبد الله بن ابي اوفى فقد روى سلمة عن كل منهما فتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما
ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث
المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم شيا فدنوت قربت منه فسمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
من سمع سمع الله به بفتح المهملة والميم المشددة فيهما قال الحافظ المنذري اي من اظهر عمله للناس
رياء اظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة وفضحه على رؤس الاشهاد وقال في المصابيح هو
على المجازاة من جنس العمل اي من شهر عمله سمعهم الله اياه وكان ذلك حظه من الثواب وقال غيره
اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله تعالى فان الله يجعله حديثا عند الناس الذي
اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الاخرة وكذلك من يرائي يرائي الله به بضم التحتية وكسر الهمزة
بعد تحتية للاشباع فيهما فلا يظهر من رياه الا بفضيحته واظهار ما كان يبطنه من سوء الطوية نعوذ
بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن مسعود من سمع سمع الله به ومن رايا رايا الله به ومن
تطاول تعاظما خفضه الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله وفي حديث جابر عند الطبراني من طريق
محمد بن جحادة عن سلمة بن كهيل في اخر هذا الحديث ومن كان ذا لسانين في الدنيا فعل الله له لسانين من
نار يوم القيامة وليعلم ان الريا يكون باليد كاطراقه راسه ليرى انه متخشع والهيئة كابقا اثر
السجود والثياب كلبسه خشنها وقصيرها جدا والقول كالوعاظ وحفظ علوم الجدل وتحريك
شفتيه بحضور الناس وكل واحد منها قد يرائي به باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الريا بغير العبادات
حكم طلب المال والجاه وحكم محض الريا بالعبادة ابطالها وان اجتمع قصد الريا وقصد العبادة اعطي الحكم
للاقوى فيحتمل الوجهين في اسقاط الغرض به والمسرة على اطلاع الغير على عبادته ان كان لغرض دنيوي
كافضائه الى الاحترام او سر به فهو مذموم وان كان لغرض اخروي كالفرح باظهار الله جميله وستره

قبيحه

قبيحه او لرجا الاقتدا به فممدوح وعليه يحمل ما يحدث به الاكابر من الطاعات وليس من الريا ستر المعصية
بل ممدوح وان عرض له الريا في اثنا العبادة ثم زال قبل فراغها لم يضر ومتى علم من نفسه القوة اظهر القربة
وقد قيل اعمل ولو خفت عجبا مستغفرا منه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابن ماجة في الزهد والله
الموفق

باب فضل من جاهد نفسه في طاعة الله

عز وجل وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة بعدها
موحدة ابن الاسود القيسي البصري ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال حدثنا همام هو
يحيى بن دينار العوذي بفتح العين وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينما بالميم ولابي ذر بينا باسقاطها
انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم راكب خلفه ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل بمد الهمزة وكسر الخا المعجمة
والرحل بالحا المهملة الساكنة العود الذي يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع
في نفس سامعه انه ضبطه وفي رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار
يقال له عفير فيحتمل ان يكون المراد باخرة الرحل موضع اخرة الرحل للتصريح بانه كان على حمار فقال لي يا معاذ
قلت لبيك يا رسول الله لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة وهو نصب على المصدر وسعديك اي
ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة فاسعادا بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر رسول
الله بحذف اداة الندا ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ فقلت لبيك رسول
الله وسعديك بحذف حرف الندا كالثالثة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله
وسعديك بتكرار ندايه ثلاثا للتاكيد قال صلى الله عليه وسلم هل تدري ما حق الله عز وجل اي
ما يستحقه تعالى على عباده مما حتمه عليهم قلت الله ورسوله اعلم قال صلوات الله وسلامه عليه حق
الله عز وجل على عباده ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيا عطف على السابق
لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة
ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف الندا ايضا قال هل تدري
ما حق العباد على الله تعالى الذي وعدهم من الثواب والجزا المتحقق الثابت وقوعه لانه لا خلف لوعده
اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم الاشراك قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله
ان لا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابي عثمان
يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكباير والمناهي واتوا بالمامورات والحديث هنا رواه همام عن انس
عن معاذ فهو بسند انس وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من
مسند انس قال في الفتح والمعتمد الاول وهو من الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ
واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في كتابه واضاف اليه في الاستيذان موسى بن اسماعيل وقد تتبع
بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ عدتها زيادة على العشرين وبعضها تصريف في المتن
بالاختصار منه ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء
نفسه هو الجهاد الاكبر قال تعالى فاما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى اي علم
ان له مقاما يوم القيامة لحساب ربه ونهى النفس الامارة بالسوء عن الهوى الردي اي زجرها عن اتباع
الشهوات فالمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل الاخلاق الحميدة قال الله تعالى والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا اي مناهجها الحميدة واصل المجاهدة وملاكها فطم النفس عن المالوفات
وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سرايره
بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس وغيره

باب فضل التواضع

بضم المعجمة وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان والمراد به اظهار التنزل على المرتبة
لمن يراد تعظيمه وقال الجنيد هو خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من
تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان وفي حديث ابي

هريرة عند مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه وفي حديث عياض بن حمار رفعه
ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود وبه قال حدثنا مالك
ابن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية قال حدثنا
حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال البخاري
وحدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي
المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان بن معاوية وابو خالد الاحمر سليمان بن حيان بالمهملة والتحتية
المشددة الازدي كلاهما عن حميد الطويل عن انس انه قال قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم تسمى العضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ممدودة وصف للمشقوقة الاذن لكنه
صار لقبا لها وكانت لا تسبق بضم الفوقية وفتح الموحدة فجاء اعرابي على قعود له بفتح القاف بكر
له من الابل امكن ظهره من الركوب فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء
بضم السين والعضباء رفع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله بتشديد النون ان لا يرفع
شيئا ولابي ذر ان لا يرفع مبنيا للمفعول شيء من الدنيا الا وضعه وفي بعض طرق الحديث عند النسائي
حق على الله ان لا يرفع شيء نفسه في الدنيا الا وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه
الحض على التواضع وذم الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الجهاد
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي
بكسر العين المهملة وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح
الميم وسكون الخاء المعجمة القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب التيمي قال حدثني
بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي عن عطاء هو ابن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من عادى لي وليا فعيلا بمعنى
مفعول وهو من يتولى الله سبحانه امره قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة بل يتولى
الحق رعايته او هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولى عبادة الله وطاعاته فعباداته تجري على التوالي
من غير ان يتخللها عصيان وكلا الوصفين واجب خيره بكون الولي وليا يجب قيامه بحقوق الله على الاستقصاء
والاستبقاء ودوام حفظ الله اياه في السراء والضراء ومن شرط الولي ان يكون محفوظا كما ان من شرط النبي ان يكون
معصوما فكل من كان للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قال القشيري والمراد بكون الولي محفوظا ان
يحفظه الله من تماديه في الزلل والخطاء ان وقع فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب منهما والا فهما لا يقدحان في ولايته
وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وفي رواية احمد من اذى لي وليا فقد اذنته
بمد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون اي اعلمته بالحرب اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب من الايذاء ونحوه فالمراد
لازمه وفيه تهديد شديد لان من حاربه اهلكه قال الفاكهاني وهو من المجاز البليغ لان من كره ما احب الله
خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاة فمن
والى اولياء الله اكرمه الله ولابي ذر عن الكشميهني بحربه باسقاط الالف واللام وما تقرب الي عبدي
ولابي ذر عن الكشميهني عبد بحذف التحتية بشيء احب الي بفتح احب صفة لقوله بشيء فهو مفتوح في موضع
جر وبالرفع بتقدير هو احب الي مما افترضته عليه سواء كان عينا او كفاية وظاهر قوله افترضته
الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وهل يدخل ما اوجب المكلف على نفسه وما يزال بلفظ المضارع
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرائض كالصلاة والصيام
حتى احبه فاذا احببته كنت ولابي ذر حتى حببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر
به ويده التي يبطش بها بضم الطاء في اليونينية وبكسرها في غيرها ورجله التي يمشي بها وزاد
عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة عند احمد والبيهقي في الزهد وفؤاده الذي يعقل به ولسانه
الذي يتكلم به وفي حديث انس ومن احببته كنت له سمعا وبصرا ومؤيدا وهو مجاز وكناية عن نصرة
العبد وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات التي يستغني بها

ولذا

ولذا وقع في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قاله الطوفي او ان سمعه بمعنى مسموعه
لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثل فلان املي بمعنى مامولي والمعنى انه لا يسمع الا ذكري ولا يلتذ الا بتلاوة
كتابي ولا يانس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجائب ملكوتي ولا يمد يده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك
قاله الفاكهاني وقال الاتحادية انه على حقيقته وان الحق عين العبد محتجين بمجيء جبريل في صورة دحية وللشيخ
قطب الدين القسطلاني كتاب بديع في الرد على اصحاب هذه المقالة اثابه الله وعن ابي عثمان الحيري احد ائمة
الصوفية مما اسنده عنه البيهقي في الزهد قال معنى الحديث كنت اسرع الى قضاء حوائجه في سمعه
في الاسماع وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي وان سالني زاد عبد الواحد عبدي لاعطينه ما سال
ولئن استعاذني بالنون بعد الذال المعجمة في الفرع كاصله وبالموحدة في غيرهما لاعيذنه اي مما يخاف وفي
حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد واذا استنصرني نصرته وفي حديث حذيفة عند
الطبراني ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة وما ترددت
عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن اي ما رددته رسلي في شيء انا فاعله كترديدي اياهم في نفس المؤمن كما في
قصة موسى وما كان من لطمة عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى واضاف ذلك تعالى لنفسه لان ترددهم
عن امره يكره الموت لما فيه من الالم العظيم وانا اكره مساءته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة ففوقية
وقال الجنيد الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وليس المعنى اني اكره له الموت لان الموت
يورده الى رحمة الله ومعرفته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحصل الا بالم عظيم جدا والله
تعالى يكره اذى المؤمن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل ان تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى ارذل العمر
وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين وفي ذلك دلالة على شرف الاولياء ورفعة منزلتهم حتى لو تاتى انه تعالى
لا يذيقهم الموت الذي حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كما ان العبد اذا كان له امر لا بد له ان يفعله
بحبيبه لكنه يولمه فاذا نظر الى المه انكف عن الفعل وان نظر الى انه لا بد له منه لمنفعته اقدم عليه فيعبر عن هذه
الحالة في قلبه بالتردد فخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يعرفونه ودلهم على شرف الولي عنده ورحمته وهذا
الحديث في سنده خالد بن مخلد القطواني قال الذهبي في الميزان قال ابو داود صدوق وقال احمد له مناكير وقال
ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع وذكره ابن عدي ثم ساق له عشرة احاديث
استنكرها ومما انفرد به ما رواه البخاري في صحيحه عن ابي كرامة عنه وذكر حديث الباب من عادى لي وليا الى
اخره ثم قال فهذا حديث غريب جدا لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد وذلك لغرابة لفظه
ولانه مما تفرد به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن الا بهذا الاسناد ولا اخرجه من عدا البخاري ولا اظنه
في مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال انه ليس في مسند احمد جزما واطلاق انه لم يرو الا بهذا الاسناد
مردود وبان شريكا شيخ شيخ خالد فيه مقال ايضا لكن للحديث طرق يدل مجموعها على ان له اصلا منها عن عائشة
اخرجه احمد في الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون عن
عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدي انه تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب
ابن مجاهد عن عروة وقال لم يروه عن عروة الا يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي
في الزهد بسند ضعيف ومنها عن علي عند الاسماعيلي في مسند علي وعن ابن عباس اخرجه الطبراني وسنده ضعيف وعن
انس اخرجه ابو يعلى والبزار والطبراني وفي سنده ضعف وعن حذيفة اخرجه الطبراني مختصرا وسنده
حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجه وابو نعيم في الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب
ابن منبه مقطوعا اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية انتهى ومناسبة الحديث للترجمة يستفاد من لازم قوله
من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء لا يتاتى الا
بغاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذي لا يؤبه له او ان التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع لله
والتذلل له تعالى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

بعثت انا والساعة بالنصب كهاتين الا كما بين هاتين الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر الساعة
وما امر قيام الساعة في سرعته وسهولته الا كلمح البصر الا كرجع الطرف من اعلا الحدقة الى اسفلها او هو

اقرب اذ امرها اقرب منه بان يكون في زمان نصف تلك الحركة بل في الان الذي يبتدي فيه فانه تعالى يحيي الخلايق
دفعة وما يوجد دفعة كان في ان واو للتخيير بمعنى بل قاله البيضاوي كالزمخشري وتعقبه ابو حيان بان الاضراب
على قسمين وكلاهما لا يصح هنا اما احدهما فان يكون ابطالا للاسناد السابق وانه ليس هو المراد وهذا استحيل هنا
لانه يؤول الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون انتقالا من شي الى شي من غير ابطال الى ذلك الشي السابق وهذا
مستحيل هنا للتنافي الذي بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر في السرعة والاخبار بالاقربية فلا يمكن صدقهما
معا انتهى وقال المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عند الله كالشي الذي يقولون فيه هو كلمح البصر او هو
اقرب مبالغة في استقرابه ان الله على كل شي قدير وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الى اخره وقال بعد قوله
الا كلمح البصر الاية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم
قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم بالحا والزاي سلمة
ابن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم
الموحدة انا والساعة بالرفع في الفرع كاصله قال القاضي عياض عطف على الضمير المجهول في بعثت قال ابو
البقا العكبري في اعراب المسند بالنصب والواو بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت
الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجيب بانها نزلت منزلة الموجود مبالغة في
تحقق مجيها واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت ويوم القيامة هكذا
ولابي ذر عن الكشميهني كهاتين ويشير صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى فيمد بهما ليميزهما
عن ساير الاصابع ولابي ذر فيمدهما باسقاط الموحدة وفي رواية سفيان عن ابي حازم في اللعان وفرق بين
اصبعيه السبابة والوسطى وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي
الابهام وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان وعند احمد والطبراني بسند صحيح في حديث بريدة بعثت
انا والساعة ان كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي وزاد غير ابي
ذر هو الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم بن حازم الازدي
الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة وابي التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددتين
وبعد الالف حا مهملة يزيد من الزيادة الضبعي بالضاد المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها مهملة مكسورة
كلاهما عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت والساعة اي معها ولابي
ذر انا والساعة كهاتين وفي مسلم من طريق خالد بن الحارث عن شعبة هكذا وقرن شعبة المسبحة
والوسطى ولمسلم ايضا من طريق غندر عن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه
كفضل احداهما على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة اي من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى
الحديث ان نسبة تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى
وقال التوربشتي يحتمل وجها اخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفترق احداهما عن الاخرى
كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احداهما بدل من قوله كهاتين وموضح له وهو يؤيد
الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متفاضلا مثل فضل احداهما ومعنى
النصب لا يستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو ابن عياش
بالتحتية المشددة اخره شين معجمة عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة بالرفع
في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند الطبري عن هناد بن السري عن ابي بكر بن عياش واشار بالسبابة والوسطى
بدل قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر اسرايل بن يونس ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين يعني
سندا ومتنا وقد وصلها الاسماعيلي قال الكرماني قيل هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تقارب
ما بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة لانه بشي يسير اطول منها فالوجه الاول بالنظر الى العرض والثاني
بالنظر الى الطول وقيل اي ليس بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقرب لحينها انتهى والذي يتجه القول بانه

اشارة

اشارة الى قرب ما بينهما ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لاتصال احدى الاصبعين بالاخرى وقال
السفاقسي قيل قوله كما بين السبابة والوسطى اي في الطول وقال في المفهم على رواية نصب والساعة يكون
وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة القرطبي المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه وبين
قوله في الحديث الاخر ما المسئول عنها باعلم من السايل فان المراد بحديث الباب انه ليس بينه وبينها نبي
كما ليس بين السبابة والوسطى اصبع اخر ولا يلزم منه علم وقتها بعينه نعم سياقه يفيد قربها وان اشراطها
متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة
ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن
عباس من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع الاخرة
سبعة الاف سنة بالموحدة بعدها عين وقد مضى ستة الاف ومائة سنة ويحيى هو القاضي الانصاري قال
البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة
من نصف يوم ورواته ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا لارجو ان لا تعجز
امتي عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع
وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان رواته موثقون الا ان فيه
انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك على ما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا
لم يقع خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على السبابة نصف سبعها وكذلك الباقي من الدنيا
من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل لنا سبع امد مجهول وفي
الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر الى مغرب الشمس وعند احمد
بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قيقعان مرتفعة بعد العصر
فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح
متفق عليه فالصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتقريب التشبيه ولا يراد حقيقة
المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قدر خمس النهار تقريبا
وقال صاحب الكشف ان الذي دلت عليه الاثار ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ الزيادة
عليها خمسمائة سنة وذلك انه ورد من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
في اخر الالف السادسة وورد ان الدجال يخرج على راس مائة وينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض
اربعين سنة وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين النفختين اربعين
سنة فهذه المائتان سنة لا بد منها والباقي الان من الالف مائة سنة وسنتان والى الان لم تطلع الشمس من
مغربها ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعده سنين ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال
بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي قبل ظهور المهدي ولا بقي يمكن خروج الدجال عن قرب لانه انما يخرج
عند راس مائة وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يجوز خروجه على راس الالف ان لم يتاخر
الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو مائتين سنة المائتين المشار
اليهما والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ولا يدري كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف
الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يمكن ان تكون المدة الفا وخمسمائة اصلا واستدل باحاديث ضعيفة
على عادته قال انه اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في
اخر الالف السادسة منها حديث الضحاك بن زمل الجهني قال رايت رؤيا فقصصتها على رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانا في اعلاها
درجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما المنبر الذي رايت فيه سبع درجات وانا في اعلاها
درجة فالدنيا سبعة الاف وانا في اخرها الفا رواه البيهقي في دلايله فقوله وانا في اخرها
الفا اي معظم المدة في الالف السابعة ليطابق ان بعثه صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف السادسة
ولو كان بعث اول الالف السابعة كانت الاشراط الكبرى كالدجال وجدت قبل اليوم باكثر من مائة

سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف لم يوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر
من ثلثمائة انتهى **قلت** قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن
السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن زمل بمعروف في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث
واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة وقد اخبر معمر في الجامع عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد قال معمر بلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال
الدنيا من اولها الى اخرها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى ولا كم بقي الا الله تعالى **تنبيه**
واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح
به الشيخ عبد العزيز الديريني في الدرر الملتقطة في المسائل المختلطة لكنه قال انه مما نقل عن علماء
اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح ذلك بل كلما ورد فيه تحديد اما ان يكون لا اصل
له او لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث الا ان مثل اجالكم في اجال
الامم قبلكم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن
لا يعلم مقدار ما مضى الا الله عز وجل ولم يجئ فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ويعلم نسبة ما بقي
بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة الى الماضي وتعيين وقت الساعة لم يات به حديث صحيح بل الايات
والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى قل انما علمها عند ربي
لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسئول عنها باعلم من السائل فالخوض في ذلك لا يجدي
نفعا ولا ياتي بطائل والله الموفق **باب** بالتنوين بغير
ترجمة فهو كالفصل من الباب السابق ولابي ذر عن الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال **حدثنا**
ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **قال حدثنا ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان
المدني **عن عبد الرحمن** بن هرمز الاعرج **عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قال في الكواكب فان قلت اهل الهيئة ينبؤا
ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة
ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث
يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا انتهى **فاذا طلعت فراها الناس امنوا اجمعون فذلك** باللام
ولابي ذر عن الكشميهني فذاك **حين لا ينفع نفسا ايمانها** كالمحتضر اذا صار الامر عيانا والايمان برهانا
لم تكن امنت من قبل صفة نفسا **او كسبت في ايمانها خيرا** عطف على امنت والمعنى لا ينفع الايمان
حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط لابي ذر قوله
لم تكن امنت الى اخره وقال بعد قوله ايمانها **وفي** صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث
اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة قال في
الفتح والذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال اول الايات العظام المؤذنة بتغيير الاحوال العامة
في معظم الارض وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع الشمس من مغربها هو اول الايات العظام
المؤذنة بتغيير احوال العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة عن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي رفعه اول الايات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايهما خرجت قبل
الاخرى فالاخرى منها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر ان طلوع الشمس يسبق خروج الدابة ثم تخرج
الدابة في ذلك اليوم او الذي يقرب منه قال الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من
مغربها تغلق ابواب الدابة فتخرج الدابة تميز المؤمن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول
الايات المؤذنة بقيام الساعة النار تحشر الناس كما سبق في حديث انس في بدء الخلق في مسائل عبد الله بن
سلام وفي حديث عائشة المروي عند عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح من طريق عامر الشعبي عنها اذا
خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلعت الحفظة وشهدت الاجسام على الاعمال
وهذا وان كان موقوفا فحكمه الرفع **ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبيهما بينهما** بيا تحتية بعد

الموحدة

الموحدة وباسقاطها في اليونينية وهو الظاهر والواو في وقد للحال **فلا يتبايعانه ولا يلويانه ولتقومن**
الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من النوق **فلا**
يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله مصحح عليه وفي الفتح
بضمها يقال لاط حوضه والاطه اذا مدره اي جمع حجارة فصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج
بالمدر ونحوه لينحبس الماء **فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته** ولابي ذر وقد رفع احدكم
اكلته بضم الهمزة لقمته **الى فيه فلا يطعمها** بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث
مختصر من حديث ياتي ان شاء الله تعالى اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته **باب**
بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم **من احب لقاء الله احب الله لقاءه** وبه قال **حدثنا حجاج**
بفتح الحاء المهملة والجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال **حدثنا همام** بفتح الهاء والميم
المشددة ابن يحيى **قال حدثنا قتادة** بن دعامة **عن انس** هو ابن مالك الصحابي رضي الله عنه **عن**
عبادة ابن الصامت رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه**
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الاخرة على الدنيا ولا يحب طول
القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين
كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات انتهى وقال ابن الاثير المراد
باللقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض منه الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا
وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وانعامه عليه
وقال في الكواكب **فان قلت** الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس **قلت** مثله يؤول بالاخبار
اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاءه العدول
عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتحد في الصورة المبتدا
والخبر ففيه اصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل وقال ابن الصائغ في
شرح المشارق يحتمل ان يكون لقاء الله مضافا للمفعول فاقامه مقام الفاعل ولقاءه اما مضاف للمفعول
او الفاعل الضمير او للموصوف لان الجواب اذا كان شرطا فالاولى ان يكون فيه ضمير نعم هو موجود هنا
ولكن تقديرا **قالت عائشة او بعض ازواجه** صلى الله عليه وسلم ورضي عنها باو للشك وجزم سعد
ابن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد **انا لنكره الموت** ظاهره ان المراد
بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله في الرواية الاخرى والموت
دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال حسان
ابن الاسود الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه **قال** عليه الصلاة والسلام **ليس ذاك** بغير لام مع
كسر الكاف ولابي ذر ذلك **ولكن المؤمن** بتشديد نون لكن ولابي ذر ولكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن **اذا**
حضره الموت بشر برضوان الله عز وجل **وكرامته** بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة **فليس شيء احب اليه**
مما امامه بفتح الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت **فاحب لقاء الله** عز وجل **واحب الله لقاءه** وفي حديث
حميد عن انس المروي عند احمد والنسائي والبزار ولكن المؤمن اذا حضر حماه البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان
يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر
بذلك احب لقاء الله والله للقائه احب رواه احمد بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر **وان الكافر اذا حضر**
بشر بضم اولهما وكسر ثانيهما **بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه** مما يستقبل **كره** بكسر
الراء ولابي ذر فكره **لقاء الله** عز وجل **وكره الله** عز وجل **لقاءه** وفي حديث عائشة عند عبد بن حميد
مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير
ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله
بعبد شرا قيض الله له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه فاذا

حضر ورأى ما أعد له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب أخرجه
مسلم في الدعوات والترمذي في الزهد والجنائز والنسائي فيها اختصره أي الحديث أبو داود سليمان الطيالسي
مما أخرجه الترمذي موصولا عن محمود بن غيلان عنه وعمرو بفتح العين ابن مرزوق مما أخرجه الطبراني في
الكبير موصولا عن أبي سليم الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة بن الحجاج حيث
اقتصر على أصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة إلى آخره وقال سعيد بكسر العين ابن أبي عروبة مما وصله
مسلم عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرير الراء بينهما ألف آخره هاء تأنيث ابن أبي أوفى العامري
عن سعد بسكون العين ابن هشام الأنصاري ابن عم أنس بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا أبو أسامة
حماد بن أسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء الحارث أبو عامر عن جده أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال من أحب لقاء الله عز وجل أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفيه أن محبة لقاء الله
لا تدخل في النهي عن تمني الموت لأنها ممكنة مع عدم تمنيه لأن النهي محمول على حال الحياة المستمرة أما عند الاحتضار
والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا يحيى بن بكير
الحافظ أبو زكريا المخزومي مولاهم المصري نسبة لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد
سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من أهل العلم أخر رووا ذلك أن
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي إلى آخره لأبي ذر أنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح أنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة
ثم يخير بضم أوله مبنيا للمفعول كيقبض أي يخير بين الحياة والموت فلما نزل به الموت ورأسه على فخذي
بكسر الخاء والذال المعجمتين وجواب لما قوله غشي بضم الغين المعجمة عليه ساعة ثم أفاق فأشخص بفتح الهمزة
والخاء المعجمة أي رفع بصره إلى السقف ثم قال اللهم اختار أو أريد الرفيق الأعلى أي مرافقة
الملائكة أو الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين قالت عائشة قلت إذا يعني حينئذ لا يختارنا
بالنصب أي حين اختار مرافقة أهل السماء لا يبتغي مرافقتنا من أهل الأرض وعرفت أنه أي الأمر الذي
حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح أنه لم يقبض نبي قط حتى يخير قالت عائشة فكانت
تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الأعلى آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالرفع في
اليونينية وبالنصب في غيرها على الاختصاص أعني قوله اللهم الرفيق الأعلى ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم للقاء الله بعد أن خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي
الاستنان به في ذلك والحديث سبق في الدعوات

باب سكرات الموت

جمع سكرة وهي شدته الذاهبة بالعقل وبه قال حدثني
بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان قال حدثنا عيسى بن يونس ابن أبي إسحاق أحد الأعلام
عن عمر بن سعيد بضم العين في الأولى وكسرها في الثانية ابن أبي حسين المكي أنه قال أخبرني بالإفراد
ابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مليكة واسمه زهير أن أبا عمرو بفتح العين ذكوان بفتح الذال
المعجمة مولى عائشة أخبره أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
بين يديه في مرض موته ركوة بفتح الراء إناء صغير من جلد متخذ للشرب أو علبة بضم العين المهملة وسكون
اللام بعدها موحدة قدح من خشب ضخم يحلب فيه قاله ابن فارس في المجمل فيها ماء يشك بلفظ المضارع
ولأبي ذر شك بلفظ الماضي عمر بن سعيد المذكور هل قال ركوة أو علبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يده
في الماء فيمسح بهما بالتثنية وللحموي والمستملي يده فيمسح بها وجهه ويقول لا إله إلا الله إن للموت
سكرات نصب بالكسرة أي شدائد وكان ذلك تكميلا لفضائله ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة
والسلام يده بالإفراد فجعل يقول في الرفيق أدخلني في جملة الرفيق الأعلى أي اخترت الموت حتى

قبض

قبض ومالت يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت في أربع آيات وجاءت سكرة الموت بالحق ولو ترى إذ الظالمون
في غمرات الموت وإذا بلغت الحلقوم وكلا إذا بلغت التراقي وفي حديث جابر بن عبد الله عند أبي شيبة
في سننه مرفوعا إن طائفة من بني إسرائيل أتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسألنا
الله تعالى يخرج لنا بعض الأموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم كذلك إذ طلع لهم رجل رأسه
من قبره أسود اللون خلا شيء بين عينيه من أثر السجود فقال يا هؤلاء ما أردتم إلي لقد مت منذ مائة سنة فما
سكنت عني حرارة الموت إلى الآن وفي الحلية عن مكحول عن واثلة مرفوعا والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت
أشد من ألف ضربة بالسيف الحديث فالموت هو الخطب الأفظع والأمر الأشنع والكأس الذي طعمها أكره وأبشع
وحديث الباب مختصر من حديث مر في المغازي وزاد أبو ذر والوقت عن المستملي قال أبو عبد الله أي البخاري
العلبة متخذة من الخشب والركوة من الأدم وقال اللغوي أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل في كتابه
التلخيص مما وجدته في التذكرة والعلبة قدح الأعراب مثل العس يتخذ من جنب جلد البعير والجمع أعلاب
وقيل أسفله جلد وأعلاه خشب مدور وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا صدقة
ابن الفضل المروزي قال أخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن أبيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان رجال من الأعراب لم أعرف أسماءهم
جفاة بالجيم والنصب في اليونينية خبر كان ولأبي ذر حفاة بالحاء المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس
وقال في الفتح بالجيم للأكثر لأن سكان البوادي يغلب عليهم خشونة العيش فتجفو أخلاقهم غالبا
يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة تقوم فكان عليه الصلاة والسلام ينظر إلى
أصغرهم أحدثهم سنا كما في مسلم بمعناه وفي مسلم أيضا من حديث أنس وعنده غلام من الأنصار يقال
له محمد في أخرى له وعنده غلام من أزد شنوءة وكان حليفا للأنصار وكان يخدم المغيرة وقوله وكان من
أقراني في رواية له من أتراني يريد في السن وكان سن أنس حينئذ نحو من سبع عشرة سنة فيقول عليه
الصلاة والسلام إن يعش هذا الأحدث سنا لا يدركه الهرم بجزم يدركه جواب الشرط حتى تقوم عليكم
ساعتكم قال هشام هو ابن عروة راوي الحديث بالسند السابق إليه يعني بقوله ساعتكم موتهم
لأن ساعة كل إنسان موته فهي الساعة الصغرى لا الكبرى التي هي بعث الناس للمحاسبة ولا الوسطى التي هي موت
أهل القرن الواحد وقال الداودي مما نقله في الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام لأنه لو قال لهم لا أدري
ابتداء مع ما هم فيه من الجفاء وقبل تمكن الإيمان في قلوبهم لارتابوا فعدل إلى إعلامهم بالوقت الذي ينقرضون
فيه ولو كان الإيمان تمكن في قلوبهم لأفصح لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا الجواب من باب أسلوب الحكيم
أي دعوى السؤال عن وقت القيامة الكبرى فإنه لا يعلمها إلا الله وأسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض
عصركم فهو أولى لكم لأن معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لأن أحدكم لا يدري من الذي
يسبق الآخر والحديث من أفراده ومطابقته للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل أن تكون من قوله موتهم لأن
كل موت فيه سكرة وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام
عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح العين وحلحلة بحائين مهملتين مفتوحتين ولامين أولاهما ساكنة عن معبد
ابن كعب بن مالك بفتح ميم معبد وسكون عينه بعدها موحدة الأنصاري عن أبي قتادة الحارث بن ربعي
بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الأنصاري أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر عليه بجنازة بضم ميم مر وتشديد رائها فقال مستريح ومستراح منه قال في النهاية يقال أراح الرجل
واستراح إذا رجعت إليه نفسه بعد الإعياء انتهى والواو في ومستراح بمعنى أو فهي تنويعية أي لا يخلو
ابن آدم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه
وفي رواية الدارقطني إعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المؤمن التقي خاصة أو كل مؤمن يستريح من
نصب الدنيا تعبها ومشقتها وأذاها ذاهبا إلى رحمة الله عز وجل قال مسروق ما غبطت شيئا لشيء كمؤمن
في لحده آمن من عذاب الله واستراح من الدنيا وعطف الأذى من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر
أو العاصي يستريح منه العباد لما يأتي من المنكر لأنهم إن أنكروا عليه أذاهم وإن تركوه أثموا أو لما يقع لهم

من ظلمه والبلاد بما يأتي به من المعاصي فانه يحصل به الجدب فيقتضي هلاك الحرث والنسل او لما يقع له من
غصبها ومنعها من حقها والشجر لقلعه اياها غصبا او غصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد
والاشجار فان الله تعالى بفقده يرسل السماء عليكم مدرارا ويحيي به الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بشؤم ذنوبه
الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجاز اذ الراحة انما هي لمالكها والدواب لاستعمالها فوق طاقتها وتقصيره
في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد ربه بن سعيد الانصاري عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثني
بالافراد ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك عن قتادة الحارث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما
مر عليه بجنازة مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح اي من نصب الدنيا كما مر وقد اورده مختصرا لم يذكر
السؤال والجواب فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه للترجمة اجيب بان الميت لا
يعد واحد القسمين اما مستريح او مستراح منه وكل منهما يجوز ان يشدد عليه عند الموت وان يخفف والاول
هو الذي يحصل له سكرات الموت ولا يتعلق ذلك بتقواه ولا فجوره بل ان كان متقيا ازداد ثوابا والا فيكفر
عنه بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمته تنبيه وقع هنا في رواية ابي
ذر عن شيوخه الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني يحيى وهو ابن سعيد عن عبد ربه بن سعيد وفي مسلم عن
يحيى بن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال الغساني عبد ربه بن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه
ابن السكن عن الفربري فقال في روايته عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قاله
في الفتح وقال ان التصريح بابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري والله الموفق وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم بفتح عين
عمرو وحاء حزم المهملة وسكون الزاي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولابي ذر يتبع بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وله عن
الكشميهني المؤمن وعن المستملي المرء بدل قوله الميت وهذه هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان حقيقة ويبقى
معه واحد يتبعه اهله حقيقة وماله كرقيقه وعمله غالبا فرب ميت لا يتبعه اهل ولا مال فيرجع اهله
وماله اذا انقضى امر الحزن عليه سواء اقاموا بعد الدفن ام لا ويبقى عمله فيدخل معه القبر وفي حديث البراء بن
عازب عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت
فيقول انا عملك الصالح وقال في حق الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث قيل ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذي في
الزهد والنسائي في الرقائق والجنائز وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم
قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم العين وكسر الراء مقعده ولابي ذر عن الحموي
والمستملي على مقعده من باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض والاولى هي الاصل وهذا العرض يقع على الروح
حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك التنعيم او التعذيب غدوة بضم الغين
المعجمة اول النهار وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا ولابي ذر وعشية اما النار واما الجنة بكسر
الهمزة فيهما فيقال له هذا مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهني اليه وحينئذ فيزداد المؤمن غبطة
وسرورا والكافر حسرة وثبورا اسال الله العفو والعافية وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا اي وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث
هنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرة الموت ومضى في اخر الجنائز في باب ما ينهى عن سب الاموات

باب نفخ الصور

بضم الصاد المهملة وسكون
الواو وليس هو جمع صورة فيه كما زعم بعضهم اي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل عليه قال تعالى

ثم نفخ فيه اخرى ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع صورة قال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عنه الصور من قوله تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق الذي يزمر به وقال
مجاهد ايضا زجرة اي من قوله فانما هي زجرة واحدة اي صيحة وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية
كما عبر بها عن النفخة الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم الاية وقال ابن عباس
رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة الناقور من قوله تعالى فاذا نقر
في الناقور هو الصور اي نفخ فيه والناقور فاعول من النقر بمعنى التصويت واصله القرع الذي هو سبب الصوت
وقال ابن عباس ايضا مما وصله ابن ابي حاتم والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف
الراجفة هي النفخة الاولى لموت الخلق والرادفة هي النفخة الثانية للصعق والبعث وقال
في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي ترجف عندها الارض والجبال وصفت بما يحدث بحدوثها والرادفة
الواقعة التي تردف الارض واختار ابن العربي انها ثلاث نفخة الفزع لقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور ففزع
من في السموات ومن في الارض الاية ونفخة الصعق والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في
السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون واستدل لابن العربي بما في
حديث الصور الطويل من قوله ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السماء والارض بحيث
تذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب العالمين اخرجه الطبري لكن مسنده
ضعيف ومضطرب وصحح القرطبي انهما نفختان فقط فالاوليان عائدتان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا وفي
مسلم عن عبد الله بن عمر ثم ينفخ في الصور فلا يسمع احد الا اصغى ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه
الطل فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه فاذا هم قيام ينظرون ففيه التصريح بانهما نفختان فقط وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاوسي الفقيه قال
حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل
من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين الملائكة والانس والجن فقال اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك القول المستلزم لتفضيل
موسى على نبينا صلى الله عليه وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله ولابي ذر الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
اي لا تفضلوني على موسى قاله تواضعا او ردعا لمن يخير بين الانبياء من قبل نفسه فان ذلك يؤدي الى
العصبية المفضية الى الافراط والتفريط فيطرون الفاضل فوق حقه ويبخسون المفضول حقه فيقعون
في مهواة الغي والمعنى لا تخيروني بحيث يؤدي الى الخصومة او لا تفضلوني عليه في العمل فلعله
اكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل فان الناس يصعقون بفتح العين يغشى عليهم يوم القيامة
من نفخة البعث فاكون اول وللكشميهني في اول من يفيق من الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام
باطش بكسر الطاء بجانب العرش فلا ادري اكان موسى فيمن صعق بكسر العين فافاق قبلي بالتحتية بعد
اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل لعله قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض او كان
ممن استثنى الله عز وجل من الانبياء او موسى او الشهداء او الموتى كلهم لانهم لا احساس لهم فلا يصعقون
او جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت او الاربعة وحملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم
في الملل لانهم اشباح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا او الولدان الذين في الجنة والحور العين او خزان الجنة
والنار وما فيها من الحيات والعقارب وقال البيهقي استضعف اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثناء وقع
من سكان السموات والارض وهؤلاء ليسوا من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل
من الصافين حول العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقاء والحديث سبق في
باب ما يذكر في الاشخاص وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه

انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ
بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق وتمامه ام لا كما اورده الاسماعيلي ولا يلزم من فضل موسى من هذه الجهة
افضليته مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا
في كتاب الاشخاص هذا

باب يقبض الله بالتنوين

عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم القيامة رواه اي قوله يقبض الله الارض نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وهو ثابت هنا في رواية المستملي كما في الفرع كاصله وقال
في الفتح هذا التعليق سقط هنا في رواية بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب
ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يوم القيامة اي يضم بعضها الى بعض ويبيدها ويطوي
السماء يذهبها ويفنيها بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن افناء الله تعالى هذه المقلة والمظلة
ورفعهما من البين واخراجهما من ان يكونا ماوى ومنزلا لبني ادم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال
العظام التي يتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل
وعلا انا الملك بكسر اللام ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف بالملك فوصف
الملك في حقه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك المالك فاذا لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك
في الدنيا ملكه عارية منه تعالى مستعار مردود اليه واليه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار ومن ثم سمى نفسه ملك يوم الدين لان العارية من الملك عادت وردت اليه فهو مالكها ومعيرها
وقوله تعالى اين ملوك الارض هو عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المؤلف
ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في البعث والتفسير وابن ماجه في السنة وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم البصري
قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم وهو من نظراء مالك قيل كان مغله في
العام ثمانين الف دينار فما وجبت عليه زكاة عن خالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح
الميم وكسر الحاء المهملة عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو العلاء المدني عن زيد بن اسلم الفقيه
العمري عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي القاضي مولى ميمونة عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم
القيامة خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي بعدها هاء تانيث وهي الطلمة
بضم الطاء المهملة وسكون اللام التي توضع في الملة بفتح الميم واللام المشددة الحفرة بعد ايقاد النار فيها
قال النووي ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالطلمة والرغيف العظيم انتهى وحمله بعضهم
على ضرب المثل فشبهها بذلك في الاستدارة والبياض والاولى حمله على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله
صالحة لذلك بل اعتقاد كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة
بيضاء ياكل المؤمن من تحت قدميه ومن طريق ابي معشر عن محمد بن كعب او محمد بن قيس ونحوه للبيهقي
بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة ياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب
ويستفاد منه ان المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى
ياكلوا من تحت اقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة والى هذا القول ذهب ابن برجان في كتاب الارشاد
له كما نقله عنه القرطبي في تذكرته يتكفاها بفتح التحتية ثم الفوقية والكاف والفاء المشددة بعدها
همزة اي يقلبها ويميلها من هاهنا الى هنا الجبار تعالى بيده بقدرته كما يكفا بفتح التحتية وسكون
الكاف يقلب احدكم خبزته من يد الى يد بعد ان يجعلها في الملة بعد ايقاد النار فيها حتى تستوي في
السفر بفتح المهملة والفاء نزلا بضم النون والزاي واسكانها مصدر في موضع الحال لاهل الجنة ياكلونها
في الموقف قبل دخولها او بعده فاتى رجل من اليهود لم اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال

فقال ابا القاسم ولابي ذر عن الكشميهني يا ابا القاسم الا بالتخفيف اخبرك بضم الهمزة وكسر الموحدة
بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم بلى اخبرني قال اليهودي تكون الارض خبزة
واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت ظهرت نواجذه
اذا عجبه اخبار اليهودي عن كتابهم بنظير ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان يعجبه موافقة
فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو
اخر الاضراس وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب ثم قال اليهودي وللكشميهني فقال الا اخبرك يا
ابا القاسم ولمسلم اخبركم بادامهم بكسر الهمزة الذين ياكلون به الخبز قال ادامهم با بفتح الموحدة من غير همز
لام بتخفيف الميم والتنوين مرفوعة ونون بلفظ حروف الهجاء التالي الميم منونة مرفوعة قالوا اي الصحابة
وما تفسير هذا قال اليهودي بالام ثور ونون اي حوت كما حكى النووي اتفاق العلماء عليه قال واما با
لام ففي معناه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون انها لفظة عبرانية معناها بها الثور كما فسرها
اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى سؤاله عنها ياكل من زائدة كبدهما القطعة
المنفردة المتعلقة بكبدهما وهي اطيبه سبعون الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل
او لم يرد الحصر بل اراد العدد الكثير قاله القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي
رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقول يحشر الناس بضم التحتية من يحشر مبنيا
للمفعول اي يحشر الله الناس يوم القيامة على ارض عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء فهمزة
ليس بياضها بالناصع او يضرب الى الحمرة قليلا او خالصة البياض او شديدته والاول هو المعتمد كقرصة
خبز نقي سالم دقيقه من الغش والنخال قال سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق او غيره بالشك قال
في الفتح ولم اقف على اسم الغير ليس فيها اي في الارض المذكورة معلم بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة
ساكنة لاحد يستدل بها على الطريق وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر ولا شيء من العلامات التي يهتدى
بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلامة منها واخرج عبد
الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود
في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض ارضا بيضاء كانها فضة لم يسفك فيها
دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف نعم اخرجه البيهقي من طريق اخر مرفوعا
لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله الارض بارض من فضة
لم يعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها فضة والسموات
كذلك وعند عبد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى
جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها والحكمة في ذلك كما في بهجة النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق
فاقتضت الحكمة ان يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكن تجليه سبحانه
على عباده المؤمنين على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خالصا
له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم في التوبة هذا

باب كيف الحشر بالتنوين

يذكر فيه بيان وهو الجمع وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام
المشددة ابن اسد البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه
طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس قبل الساعة
الى الشام على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين بغير واو في الفرع كاصله في راهبين
وقال في الفتح وراهبين بالواو وفي مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة وسارت على فسحة
من الظهر ويسرة في الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره والفرقة الثانية تقاعدت حتى قل الظهر
وضاق عن ان يسعهم لركوبهم فاشتركوا فركب منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير

وعشرة يعتقبون على بعير باثبات الواو في الاربعة في فرع اليونينية كهي وقال الحافظ ابن حجر بالواو
في الاول فقط وفي رواية مسلم والاسماعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة الى العشرة اكتفاء بما
ذكر ويحشر بالتحتية ولابي ذر بالفوقية بقيتهم النار يعجزهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة
والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الاخرة وقيل المراد نار الفتنة وليس المراد نار الاخرة قال الطيبي لقوله
ويحشر بقيتهم النار فان النار هي الحاشرة ولو اريد ذلك المعنى لقال الى النار ولقوله تقيل من القيلولة
اي تستريح معهم حيث قالوا وتبيت من البيتوتة معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا
وتمسي معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان للكلام السابق فان الضمير في تقيل راجع الى
النار الحاشرة وهو من الاستعارة فيدل على انها ليست النار الحقيقية بل نار الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا
نارا للحرب اطفاها الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقية وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية
وهي الفتنة اذ لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة عند مسلم المذكور فيه الايات
الكاينة قبل يوم الساعة كطلوع الشمس من مغربها وفيه واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس
وفي رواية له تطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون
ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند احمد بسند
لا باس به حديث ستكون هجرة بعد هجرة ويتحاز الناس الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها
تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي
حديث ابي ذر عند احمد والنسائي والبيهقي حدثني الصادق المصدوق ان الناس يحشرون يوم القيامة على
ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون وفوج تسحبهم الملايكة على وجوههم
الحديث وفيه انهم سالوا عن السبب في مشي المذكورين فقال يلقي الله الافة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر
حتى ان الرجل ليعطي الحديقة بالشارف ذات القتب اي يشتري الناقة المسنة لاجل ركوبها تحمله على القتب
بالبستان الكريم لهوان العقار الذي عزم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذي يوصله الى مقصوده وهذا لايق
باحوال الدنيا لكن استشكل قوله فيه يوم القيامة واجيب بانه مؤول على ان المراد بذلك ان
يوم القيامة يعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقل لما يلقى عليه
من الافة وان الرجل يشتري الشارف الواحد بالحديقة المعجبة فان ذلك ظاهر جدا في انه من احوال الدنيا
لا بعد البعث ومن اين للذين يبعثون بعد الموت عراة حفاة حدايق يدفعونها في الشوارف ومال الحليمي
وغيره الى ان هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور وجزم به الغزالي وذهب اليه التوربشتي في شرح
المصابيح له واشبع الكلام في تقريره بما يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرايق
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ الجعفي المسندي قال
حدثنا يونس بن محمد البغدادي المؤدب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين
بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون بن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم عن قتادة بن دعامة انه
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال يا نبي الله كيف
يحشر الكافر ماشيا يوم القيامة على وجهه وهذا السؤال مسبوق بمثل قوله يحشر بعض النار يوم القيامة
على وجوههم وسقط لابي ذر لفظ كيف فتصير استفهاما حذف اداته وعند الحاكم من وجه اخر عن انس
كيف يحشر اهل النار على وجوههم وحكمته المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه
او يمشي عليه اظهارا لهوانه في ذلك المحشر العظيم جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم اليس الذي امشاه
على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم حقيقة على وجهه يوم القيامة
وفي مسند احمد من حديث ابي هريرة اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادرا نصب في الفرع
مصحح عليه وهو خبر لليس واعربه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشان قال قتادة بن دعامة بالسند
السابق بلى وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث سبق في التفسير واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير
وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار

سمعت

سمعت سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله عز وجل في الموقف بعد البعث حال كونكم حفاة بضم المهملة
وتخفيف الفا بلا خف ولا نعل عراة بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض حديث ابي سعيد المروي عند ابي
داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما بانهم يخرجون من القبور باثوابهم التي دفنوا
فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة وحمله بعضهم على العمل كقوله تعالى ولباس التقوى
مشاة بضم الميم بعدها معجمة غير راكبين غرلا بضم المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف والغرلة القلفة
وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن عيينة بالاسناد السابق هذا الحديث مما نعد بنون مفتوحة
وضم العين ولابن عساكر يعد بتحتية مضمومة وفتح العين ان ابن عباس رضي الله عنهما سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم وقد ضبطه غندر فقال انه عشرة احاديث وعن ابي داود صاحب السنن ويحيى بن معين ويحيى القطان
تسعة وقال الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن خارجا عن الضعيف وزايدا ايضا على
ما هو في حكم السماع كحكايته حضور شيء فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو اي ابن دينار
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه
يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقون فسقطت النون لاضافته للاسم الشريف حفاة
عراة غرلا وسقط في رواية قتيبة هذه مشاة وثبتت عنه في مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال
حدثني بالافراد ولابن عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة الملقب بندار
العبدي قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي ولابن عساكر يعني ابن النعمان عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال في خطبته
انكم محشورون بميم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي تحشرون
بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع حفاة عراة زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا مشاة
قال ابن عبد البر يحشر الادمي عاريا ولكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد اليه حتى الاقلف
كما بدانا اول خلق نعيده الاية بان يجمع اجزاءه المتبددة او نعيد ما خلقناه مبتدا اعادة مثل بدينا
اياه في كونهما ايجادا عن العدم والمقصود بيان صحة الاعادة بالقياس على الابداء لشمول الامكان الذاتي
المصحح للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السواء فان قلت سياق الاية في اثبات
الحشر والنشر لان المعنى يوجدكم من العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور اجاب الطيبي
بان سياق الاية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج وان اول الخلايق
يكسى يوم القيامة ابراهيم لانه اول من عري في ذات الله حين ارادوا القاءه في النار وقيل لانه اول من
استن التستر بالسراويل وقيل لانه لم يكن في الارض اخوف لله منه فعجلت له كسوته اماكا له ليطمئن قلبه
واختار هذا الاخير الحليمي وقد اخرج ابن منده من حديث معاوية بن حيدة رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول
الله اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابي العباس القرطبي يجوز ان يراد بالخلايق ما عدا نبينا
فلم يدخل في عموم خطاب نفسه تعقبه في التذكرة بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد اول من يكسى
يوم القيامة خليل الله قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش انتهى ولا يلزم
من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا على ما لا يخفى وكم لنبينا من
فضايل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها واذا بدئ الخليل بالكسوة وثنى نبينا صلى الله عليه وسلم
اتى نبينا بحلة لا تقوم لها البشر لينجبر التاخير بنفاسة الكسوة فيكون كانه كسي مع الخليل قاله الحليمي
وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال اي جهنم جهتها فاقول يا رب هؤلاء اصيحابي
بضم الهمزة مصغرا خبر مبتدا محذوف اي هؤلاء كما مر ولابي ذر وابن عساكر اصحابي اي امتي امة الدعوة

فيقول الله عز وجل انك لا تدري ما احدثوا فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم
شهيدا رقيبا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم وللكشميهني لن يزالوا مرتدين على
اعقابهم زاد في ترجمة مريم من احاديث الانبيا قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال
هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر وقد وصله الاسماعيلي ويحتمل
ان يكونوا منافقين وقال البيضاوي ليس قوله مرتدين نصا في كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل
ان يراد انهم عصاة مرتدون عن الاستقامة يبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا قيس
ابن حفص الدارمي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الجهيمي البصري قال حدثنا حاتم بن ابي
صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة مسلم القشيري يكنى ابا يونس عن عبد الله بن ابي مليكة هو
عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق التيمي ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون
حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف وزنا ومعنى وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن
من الذكر قال ابو هلال العسكري لا تلتقي اللام مع الراء في كلمة الا في اربع ارل اسم جبل وورل اسم حيوان
وحرل ضرب من الحجارة والغرلة وزاد غيره هرل ولد الزوجة وبرل الديك الذي يستدير بعنقه قالت عائشة
رضي الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنسا مبتدا خبره ينظر بعضهم الى سوءة بعض وفيه معنى
الاستفهام ولذا اجابها الامر اشد من ان يهمهم ذاك بغير لام وكسر الكاف وضم التحتية وكسر الهاء من الرباعي
وجوز السفاقسي الفتح ثم الضم من همه الشيء اذا اذاه قال في الفتح والاول اولى وعند الترمذي والحاكم من طريق
عثمان بن عبد الرحمن القرظي قرات عائشة ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوأتاه الرجال
والنسا يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوءة بعض فقال لكل امرئ شان يغنيه وزاد لا ينظر الرجال الى
النسا ولا النسا الى الرجال والحديث اخرجه مسلم في صفة الحشر والنسائي في الجنائز والتفسير وابن ماجة
في الزهد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدي عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى نحوا من اربعين
رجلا في قبة من ادم كما عند الاسماعيلي وغيره فقال اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال
ترضون بغير همزة الاستفهام ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا
نعم قال اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف اهلها قلنا نعم وسقط قوله قال اترضون ان تكونوا
شطر الى اخره لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال السفاقسي ذكره بلفظ الاستفهام لارادة تقرير البشارة
بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة قال لما
نزلت ثلة من الاولين وقليل من الاخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة
وتقاسمونهم في النصف الثاني قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف
اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضا بالهمز
في جلد الثور الاسود او كالشعرة السودا في جلد الثور الاحمر في رواية ابي احمد الجرجاني عن الفربري الابيض
بدل الاحمر والحديث اخرجه المؤلف ايضا في النذور ومسلم في الايمان والترمذي في صفة الجنة وابن ماجة
في الزهد وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر عن سليمان
ابن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها
مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اول من يدعى بضم اوله وفتح ثالثه اي يطلب يوم القيامة ادم عليه السلام فتراءى ذريته كذا في
الفرع كاصله مكتوبة بالفين بعد الراء مصححا عليه قال في الفتح بمثناة واحدة ومد ثم همزة مفتوحة
ممالة واصله فتتراءى فحذفت احدى التائين وتراءى الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما متمكن من رؤية

الاخر

الاخر والاسماعيلي من طريق الدراوردي عن ثور فتتراءى له ذريته على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم فيقول
ادم لبيك رب وسعديك فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث جهنم من ذريتك
اي الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص ادم بذلك لانه والد
الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من اهل الشقا كما في حديث المعراج انه عن يمينه اسودة
وعن شماله اسودة الحديث وظاهر هذا كما قال في الفتح ان خطاب ادم بذلك اول شيء يقع يوم القيامة فيقول
ادم يا رب كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من كل مائة
من الناس تسعة وتسعين نفسا فقالوا اي الصحابة يا رسول الله اذا اخذ منا بضم الهمزة وكسر المعجمة
من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم ان امتي في الامم كالشعرة
البيضا في الثور الاسود قال السفاقسي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحد لانه لا يكون ثور
ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث للترجمة يحتمل ان تكون من جهة ان
الذي تضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيامة ورواته كلهم مدنيون وهو من افراده باب
عز وجل ان ولابي ذر باب بالتنوين ان زلزلة الساعة اي تحريكها للاشيا على الاسناد المجازي او
تحريك الاشيا فيها فاضيفت اليها اضافة معنوية بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف المفعول
وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها وقيل هي زلزلة تكون قبيل طلوع الشمس من مغربها واضافتها
الى الساعة لانها من اشراطها شيء عظيم هائل ومفهومه جواز اطلاق الشيء على المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد
ومن منع ايقاعه على المعدوم قال جعل الزلزلة شيئا لتيقن وقوعها وصيرورتها الى الوجود ازفت الازفة
دنت الساعة الموصوفة بالدنو في نحو قوله اقتربت الساعة قال الزجاج معنى الساعة التي تقوم فيها القيامة
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي المتوفى
ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل وسقط لابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحديث
غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم في مستخرجه قال في الفتح وفي رواية باثبات قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا في مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بسند البخاري فيه يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير
في يديك في الاقتصار على الخير نوع تعطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا بتقديره كالخير قال يقول
اخرج بعث النار ميزهم من الناس قال ادم سمعت يا رب واطعت وما بعث النار فالواو عاطفة على
محذوف اي وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فالمتاخر من الالف
واحد ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص
بعدد لا يدل على نفي الزيادة والمقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب
الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلامه الاول تقديم حديث ابي هريرة على حديث ابي سعيد
يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة يدل على انه عشرة فالحكم للزائد ومقتضى
كلامه الاخير ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك منهما ما ذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث
ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية ادم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من
عدا ياجوج وماجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان ياجوج وماجوج ذكروا في حديث ابي سعيد دون
حديث ابي هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بخصوص هذه الامة ويقربه
قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ منا واحد ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامم فيكون
من كل الف واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف عشرة لكن قيل في حديث ابن عباس انما
انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعون عاصيا انتهى فذاك بدون لام حين اي الوقت الذي من شدة هوله
يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها وترى الناس سكرى بفتح السين وسكون

الكاف كانهم سكرى وما هم بسكرى حقيقة ولكن عذاب الله شديد ولابن عساكر سكارى بضم
السين وفتح الكاف فيهما وبها قرا غير حمزة والكسائي في الحج وهذا وقع على سبيل الفرض والتمثيل
والتقدير ان الحال ينتهي الى انه لو كانت النساء حينئذ حوامل لوضعت او يحمل على الحقيقة فان كل احد
يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لادم
حل بهم من الوجل ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا
يا رسول الله اينا ذلك الرجل الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبي يحتمل
ان يكون الاستفهام على حقيقته فكان حق الجواب ان ذلك الواحد فلان او من يتصف بالصفة الفلانية ه
ويحتمل ان يكون استعظاما لذلك الامر واستشعارا لخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا فان
من ياجوج وماجوج الف بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله بتقدير فانه فحذفت الها وهي ضمير
الشان والجملة الاسمية بعده خبر ان ولابي ذر الفا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان
من ياجوج وماجوج الف زيادة واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكونوا من جبر الكسر
والمراد ان من ياجوج وماجوج تسعمائة وتسعة وتسعين او الفا الا واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره
والمخرج منكم رجل او ومنكم رجل مخرج وقال القرطبي قوله من ياجوج وماجوج الف اي منهم وممن كان على الشرك
مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مؤمنا مثلهم وحاصله كما في الفتح ان الاشارة بقوله
منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك في حديث ابن مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس
مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح ان لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا
بالنصب فيهما قلت وكذا هو في المصابيح كالتنقيح وقال الزركشي انه مفعول اخرج المذكور في اول الحديث
اي فانه يخرج منكم كذا قال البدر الدماميني مراده انه مفعول بفعل يدل عليه اخرج المذكور اولا اذ لا يتصور
ان يكون مفعولا بنفس ذلك الفعل ففي عبارته تساهل ظاهر ثم اعرابه على هذا الوجه يقتضي حذف الضمير
المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب صرح بضعفه مع انه لا داعي الى ارتكابه وانما الاعراب
الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم ان ومنكم خبرها متعلق بيخرج اي فان رجلا يخرج منكم ومن ياجوج وماجوج
معطوف على منكم والفا معطوف على رجلا ثم قال فان قلت انما يقدر متعلق الظرف والجار والمجرور المخبر بهما مثلا
كونا مطلقا كالحصول والوجود كما قدره النحاة فكيف قدرته كونا خاصا وهل هذا الا عدول عن طريقتهم فما
السبب اجيب بان تمثيل النحاة بالكون والحصول انما كان لان غرضهم لم يتعلق بعامل بعينه وانما تعلق
بالعامل من حيث هو عامل والا فلو كان المقام يقتضي تقدير خاص لقدروه الا ترى انه لو قيل زيد على الفرس
لقدرت راكب وهو امس من تقدير حاصل ولا يتردد في جواز مثله من له ممارسة بفن العربية قال ويروى الف
بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي ووجهها ان يكون الف رفع على اسم ان باعتبار المحل وهو
هنا جائز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر ويحتمل ان يكون مبتدا وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة
معطوفة على الجملة المتقدمة المصدرة بان انتهى ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي في يده ولابي
ذر بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق في حديث ابن مسعود اترضون ان تكونوا ربع اهل
الجنة وحملوه على تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله تعالى على ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم
استبشروا بما بشرهم به فحمدوا الله على نعمته العظمى وكبروه استعظاما لنعمته بعد استعظامهم لنقمته
ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ولغير ابي ذر في يده اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل
الجنة نصف اهلها ان مثلكم بفتح الميم والمثلثة في الامم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود
او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي ذر او كالرقمة وهي قطعة بيضاء او شيء مستدير لا شعر فيه يكون
في ذراع الحمار والحديث سبق في باب قصة ياجوج وماجوج

باب قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون

فيسالون عما فعلوا في الدنيا
فان من ظن ذلك لم يتجاسر على قبائح الافعال ليوم عظيم يوم القيامة وعظمه لعظم ما يكون فيه
يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يدي ربهم ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله وهيبته

وتظهر

وتظهر سطوات قهره على الجبارين روي ان ابن عمر قرا سورة التطفيف حتى بلغ هذه الاية بكى بكاء شديدا ولم
يقرا ما بعدها ويوم نصب بمبعوثون وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت الواو لابي ذر في تفسير قوله
تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال اي الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التي
كانت بينهم من الاتباع في الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابي حاتم بسند ضعيف عنه
بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابي حاتم ايضا لكن من طريق عبيد المكتب
عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا ولعبد من طريق شيبان عن قتادة قال الاسباب المواصلة التي كانت
بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة واصل السبب الحبل لان كلما
يتوصل به الى شيء يسمى سببا وبه قال حدثنا اسماعيل بن اسماعيل ابن ابان بفتح الهمزة وتخفيف
الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى بن يونس ابن اسحاق بن ابي اسحاق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ
والعبادة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم
احدهم في رشحه بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها حاء مهملة في عرق نفسه من شدة الخوف الى انصاف
اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما ويمكن الفرق بانه لما كان لكل شخص اذنان
فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان انتهى وشبه برشح الاناء لكونه يخرج من البدن شيئا
فشيئا والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في الزهد والتفسير والنسائي وابن ماجه في الزهد
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان
ابن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلمي عن ابي الغيث سالم مولى عبيد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيامة بسبب تراكم الاهوال
ودنو الشمس من رؤوسهم والازدحام حتى يذهب عرقهم يجري سائحا في الارض ثم يغوص فيها سبعين
ذراعا اي بالذراع المتعارف والذراع المكي وللاسماعيلي من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال سبعين باعا
ويلجمهم بضم التحتية وسكون اللام وكسر الجيم من الجمه الماء اذا بلغ فاه حتى يبلغ اذانهم وظاهره استواء الناس
في وصول العرق الى الاذان وهو مشكل بالنظر الى العادة فانه قد علم ان الجماعة اذا وقفوا في ماء على ارض
مستوية تفاوتوا في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان الاشارة لمن
يصل الى اذنيه الى غاية ما يصل الماء ولا ينفي ان يصل الى دون ذلك ففي حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم
من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ
خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم
لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل
له فاين المؤمنون قال على كراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص
بالبعض وان كان ظاهره التعميم ويستثنى الانبياء والشهداء ومن شاء الله فاشدهم في العرق الكفار ثم
اصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما اخرجه ابن ابي شيبة في
مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو
من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل
زاد ابن المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤمنا ولا مؤمنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل الايمان
لما ورد انهم يتفاوتون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة
حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا الله منها ومن كل
مكروه بمنه وكرمه

باب كيفية القصاص

بكسر القاف يوم القيامة وهي اي يوم القيامة الحاقة لان فيها الثواب وحواق الامور الحقة والحاقة
بفتح الحاء المهملة وتشديد القاف في الكل واحد في المعنى قاله الفراء في معاني القران وقال غيره الحاقة
التي يحق وقوعها او التي يحق فيها الامور اي يعرف حقيقتها او يقع حواق الامور من الحساب والجزاء على الاسناد

المجازي والقارعة من اسما يوم القيامة ايضا لانها تقرع القلوب باهوالها وكذا من اسمايها الغاشية لانها
تغشى الناس بشدايدها والصاخة ماخوذة من قوله صخ فلان فلانا اذا اصمه وسميت بذلك لان صيحة القيامة
مسمعة لامور الاخرة ومصمة عن امور الدنيا والتغابن غبن بسكون الموحدة اهل الجنة اهل النار لنزول السعدا
منازل الاشقيا لو كانوا سعدا وبالعكس مستعار من تغابن التجار ومن اسمايها يوم الحسرة ويوم التلاق الى غير
ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين اسما وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة قال سمعت
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم التحتية
يوم القيامة بالدما التي حرمت بينهم ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدما بلفظ في
بدل الموحدة وفيه تعظيم امر الدما فان البداءة تكون بالاهم فالاهم وهي حقيقة بذلك فان الذنوب تعظم
بحسب عظم المفسدة الواقعة بها او بحسب فوات المعصية المتعلقة بعدمها وهدم البنية الانسانية
من اعظم المفاسد قال بعض المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله تعالى اعظم منه ثم يحتمل من حيث
اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع فيه الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضى فيه مطلقا
ومما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة مرفوعا ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة
صلاته الحديث وقد جمع النسائي في روايته في حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد
عليه صلاته واول ما يقضى بين الناس في الدما ورجال حديث الباب كلهم كوفيون واخرجه المولف ايضا في
الديات ومسلم في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجة في الديات وبه قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة
عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده
مظلمة بفتح اللام وكسرها والكسر هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهو اسم لما اخذه المرء بغير حق لاخيه
المسلم ولابي ذر عن الكشميهني من اخيه فليتحلله منها اي ليساله ان يجعله في حل وليطلب منه براءة ذمته
قبل يوم القيامة فانه اي الشان ليس ثم بفتح المثلثة اي ليس هناك يعني يوم القيامة دنيا ولا درهم من
قبل ان يوخذ لاخيه من اصل ثواب حسناته ما يوازي العقوبة عن السيئة فيزاد على ثواب المظلوم وما زاد
مما تفضل الله به من مضاعفة الحسنة الى عشرة الى ما شا الله فانه يبقى لصاحبه فان لم يكن له للظالم حسنات
اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيئات اخيه فطرحت عليه وفي حديث ابن مسعود عند ابي نعيم
يوخذ بيد العبد فينصب على رؤس الناس وينادي عليه هذا فلان بن فلان فمن كان له حق فليات فياتون فيقول
الرب ايت هولا حقوقهم فيقول يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملايكة خذوا من اعماله الصالحة واعطوا
كل انسان بقدر طلبته فان كان ناجيا وفضلت من حسناته مثقال حبة من خردل ضاعفها الله تعالى حتى يدخله
بها الجنة وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت
ابن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخا المعجمة والرا والكاف
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا مصغرا ابو معاوية البصري وقرا يزيد هذه الاية ونزعنا
ما في صدورهم من غل من حقد كان في القلب اي ان كان لاحدهم في الدنيا غل على اخر نزع الله ذلك من قلوبهم
وطيب نفوسهم اي طهر قلوبهم من ان يتحاسدوا على الدرجات في الجنة ونزع منها كل غل والقى فيها التواد والتحابب
ذكر هذه الاية بين رجال الاسناد ليبين ان متن الحديث كالتفسير لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبعد الالف
جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن سامة بن لوي قبيلة ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع
بهذا السند الى ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم من
غل اخوانا على سرر متقابلين قال يخلص المومنون من النار بفتح التحتية وضم اللام من يخلص اي ينجون
من السقوط فيها بعد ما يجوزون الصراط فيجلسون على قنطرة بين الجنة والنار قيل انها صراط

اخر

اخر وقيل انها من تتمة الصراط وانها طرفه الذي يلي الجنة قال القرطبي وهولا المومنون هم الذين علم
الله ان القصاص لا يستنفد حسناتهم وقال في الفتح ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول الراجح قال
وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن اوبقه عمله من الموحدين واما الناجون فقد يكون
عليهم تبعات فيخلصون ولهم حسنات توازيها او تزيد عليها فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت
بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني فيقتص بضم
التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية مفتوحة بعدها كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر
وتبعه العيني بفتحها فتكون اللام على هذه الرواية زايدة او الفاعل محذوف وهو الله تعالى او من اقامه في
ذلك وفي رواية شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فيقتص بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الها
وكسر الذال المعجمة المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف المشددة من التنقية واصله
نقيوا استثقلت الضمة على اليا فنقلت الى سابقتها بعد حذف حركتها وقال الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل
مهذب اي مطهر الاخلاق فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا وادخل واو العطف بين المفسر والمفسر
والمراد التخليص من التبعات فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة وليس في
بعضهم على بعض غل اي حقد كاين في قلوبهم بل القى الله فيها التواد والتحاب فوالله الذي نفس محمد بيده
لاحدهم بفتح اللام للتاكيد واحد مبتدا خبره قوله اهدى بمنزله في الجنة من منزله الذي كان في الدنيا
قال في شرح المشكاة فيما قراته فيه هذا لا يتعدى بالبا بل باللام والى فالوجه ان يضمن معنى اللصوق اي الصق
بمنزله هاديا اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري من تحتهم الانهار اي يهديهم في
الاخرة بنور ايمانهم الى طريق الجنة فجعل تجري من تحتهم الانهار بيانا له وتفسيرا لان التمسك بسبب السعادة
كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن عبد الله بن سلام ان الملايكة تدلهم
على طريق الجنة يمينا وشمالا فهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة او على الجميع والمراد ان الملايكة تقول لهم
ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل كانت معرفته بمنزله فيها كمعرفته بمنزله في الدنيا لان منازلهم تعرض عليهم
غدوا وعشيا وحديث الباب مر في المظالم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى
بضم العين ابن باذام الكوفي عن عثمان بن الاسود بن موسى المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عايشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من مبتدا نوقش بضم اوله وكسر القاف صلته الحساب نصب بنزع
الخافض عذب بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدا اي من استقصي في محاسبته وحوقق عذب في النار جزا على سيئاته
واصل المناقشة من نقش الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد نقشها وانتقشها قالت عايشة قلت يا رسول
الله اليس يقول الله تعالى يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازي على الحسنات ويتجاوز عن
السيئات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف وتفتح اي الحساب المذكور في الاية العرض
اي عرض اعمال المومن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الاخرة والحديث
مر في العلم في باب من سمع شيا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم ابن بحر ابو حفص الباهلي قال حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان
ابن الاسود المكي مولى ابن جمح وهو السابق قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت
عايشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وتقدم في تفسير سورة الانشقاق
بهذا السند ولم يذكر متنه نعم ذكره الاسماعيلي من رواية ابي بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد فقال مثل حديث
عبد الله موسى سوا وتابعه سقطت الواو لابي ذر اي تابع عثمان بن الاسود بن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز ومحمد بن سليم بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه
وتابعه ايضا ايوب السختياني فيما وصله المولف في التفسير لكنه لم يذكر لفظه نعم اخرجها ابو عوانة
في صحيحه عن اسماعيل القاضي عن سليمان شيخ البخاري فيه بلفظ من حوسب عذب قالت عايشة فقلت يا رسول
الله فاين قول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكنه من نوقش

الحساب عذب وتابعه صالح بن رستم بضم الراء والفوقية بينهما سين مهملة ساكنة آخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمات
فيما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عند الاربعة عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال
حدثنا روح بن عبادة بن العلاء بن حيان القيسي ابو محمد البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة
بالحاء المهملة بعدها الف ففوقية وصغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة راء
فهاء تانيث ابو مويس البصري واسم ابي صغيرة مسلم وهو جده لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله
ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بن عبد الله بن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير التيمي
المدني ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
حدثتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيامة
الا هلك قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى في كتابه العزيز فاما من اوتي كتابه
بيمينه كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا من غير تعسير اي لا يحقق عليه جميع دقائق اعماله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك ولابي ذر ذاك باسقاط اللام وكسر الكاف فيهما المذكور
في الاية العرض وليس احد يناقش الحساب اي في الحساب يوم القيامة الا عذب قال القاضي عياض عذب
له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ تعذيب
والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لاقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته
لها انتهى وتعقب الاول بان قوله من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان المناقشة او الحساب نفسهما عذاب بل
المعهود خلافه فان الجزاء لا بد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التالم الحاصل للنفس بمطالبة
الحساب غير الحساب ومسبب عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم لفظ الحديث عام في تعذيب
كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد بالحساب في الاية العرض
وهو ايراد الاعمال وابرازها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني بالافراد ابي هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن
انس رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر حدثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان يقول
ولفظ رواية هشام هذه اخرجها مسلم والاسماعيلي من طريق فقال للكافر والباقي مثل الاتية قال
البخاري وحدثني بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء القيسي البصري البحراني
بالموحدة والحاء المهملة قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي
الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يجاء بضم التحتية بالكافر يوم القيامة فيقال
له اي فيقول الله له ارايت لو كان لك مثل الارض ذهبا اكنت بهمزة الاستفهام تفتدي به
بالفاء من النار فيقول نعم يا رب فيقال له زاد مسلم كذبت قد كنت سئلت بضم السين ما
هو ايسر من ذلك وهو التوحيد كما سياتي بعد ان شاء الله تعالى والحديث سبق في باب قول الله تعالى
واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة من كتاب الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني
بالافراد خيثمة بالخاء المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم
بالحاء المهملة الطائي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله
عز وجل والواو عطف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه ولابي ذر الا سيكلمه الله يوم القيامة
ليس بين الله وبينه ولابي ذر ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم يفسر الكلام باخر وسبق
في الزكاة ثم ليقض احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا
فيقولن بلى ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه بضم القاف وتشديد الدال اي امامه ثم ينظر بين يديه ولمسلم
فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا

كالمثل

كالمثل لان الانسان من شانه اذا دهمه امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب الفتح او يكون
سبب الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب فيها للنجاة من النار فتستقبله النار لانها تكون في
ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق
تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني اذا عرفتم ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة
وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم انه لا ينفعكم في ذلك اليوم شيء من الاعمال غير الصالحة وان امامكم النار
فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبينها ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكاة قال الاعمش سليمان
بالسند السابق اليه حدثني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم
رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن
النار لما ذكرها كانه ينظر اليها واشاح بهمزة مفتوحة فشين معجمة وبعد الالف حاء مهملة قال الخليل
اشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقال الفراء المشح الحذر والجاد في الامر والمقبل في خطابه قال ابن حجر فيصح
اخذ هذه المعاني كلها اي حذر النار كانه ينظر اليها او جد على الوصية باتقائها او اقبل على اصحابه في
خطابه بعد ان اعرض عن النار ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح ينظر اليها اي الى النار ثم
قال اتقوا النار ولو بشق تمرة من كسب طيب فمن لم يجد ما يتصدق فبكلمة طيبة كالدلالة على
هدى والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وحل مشكل وكشف غامض وتسكين غضب قاله ابن
هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث فوائد لا تخفى هذا باب
بالتنوين يدخل الجنة من هذه الامة المحمدية سبعون الفا بغير حساب وبه قال حدثنا
عمران بن ميسرة ضد الميمنة المنقري قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده
غزوان الضبي الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي
الكوفي ابو الهذيل وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر قال ابو عبد الله اي البخاري وحدثني اسيد بن زيد
بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى علي بن صالح القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري ضعيف
وليس له في البخاري الا هذا الموضع ولقد قرنه بعمران بن ميسرة قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح
الشين المعجمة بن بشير الواسطي عن حصين بضم الحاء هو ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير
الوالبي فقال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت بضم
العين مبنيا للمفعول علي الامم بالرفع وتشديد ياء علي اي ليلة الاسراء كما عند الترمذي والنسائي
من رواية عبثر بن القاسم بموحدة فمثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل
على تعداد الاسراء وانه وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة فاخذ النبي بخاء وذال معجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل
الماضي والنبي رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجد بجيم مكسورة فدال مهملة بلفظ المضارع النبي نصب
مفعول يمر معه الامة اي العدد الكثير والنبي يمر معه النفر اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما
بين الثلاثة الى العشرة ولغير الكشميهني والنبي معه النفر والنبي يمر معه العشرة بفتح الشين ولابي
ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة القبيلة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر
وحده وسقط لابي ذر لفظ يمر فنظرت فاذا سواد كثير شخص يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة
الى ان المراد الجنس لا الواحد وزاد في رواية حصين بن نمير السابقة في الطب سد الافق وهو ناحية
السماء قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا في رواية حصين بن نمير فرجوت ان تكون امتي فقال هذا موسى
في قومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير زاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي انظر الى
الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى الافق الاخر مثله وفي رواية فرايت امتي قد ملؤوا السهل
والجبل فاعجبني كثرتهم فقال جبريل هؤلاء امتك زاد في رواية احمد فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يا رب
وهؤلاء سبعون الفا قدامهم ولسعيد بن منصور معهم بدل قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب
والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الف المذكورين من جملة امته لم يكونوا في الذين عرضوا
اذ ذاك فاريد الزيادة في تكثير امته باضافة السبعين الف اليهم قلت ولم بكسر اللام وفتح

الميم وتسكن يستفهم بها عن السبب قال جبريل كانوا لا يكتوون ولا يسترقون بغير القرآن
كعزائم الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور وعلى ربهم يتوكلون وقيل إن استعمال الرقي
والكي قادح في التوكل إذ البرء فيهما منوط بهما مع خلاف غيرهما من أنواع الطب فإنه محقق كالأكل والشرب
فلا يقدح وأجيب بأن أكثر أنواع الطب موهوم والرقا بأسماء الله مقتض للتوكل عليه والالتجاء إليه والرغبة
فيما لديه ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعاء لأن الترقي وفي حديث أحمد وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة
الجهني مرفوعا وعند أبي داود عن ابن مسعود الرقى والتمائم والتولة شرك ولا يرد عليه ما في الصحيحين
تنبؤا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكين في الجنة أن من رقية السبعين بالدخول بغير حساب لأنهم
أفضل من غيرهم بل في من يحاسب في الجملة من يكون أفضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور التكثير أو
حقيقته وفي حديث أبي هريرة عند أحمد والبيهقي في البعث قال سألت ربي عز وجل فوعدني أن
يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفا وزادني فاستزدت ربي فزادني مع كل ألف ألفا وسنده جيد وفي
الترمذي وحسنه عن أبي أمامة رفعه وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا مع كل ألف سبعين
ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثياتي ربي وفي حديث أبي بكر الصديق عند أحمد وأبي
يعلى أعطاني مع كل واحد من السبعين ألفا سبعين ألفا لكن في سنده راو ضعيف لفحظ وأخرم ليس وعند
الكلاباذي في معاني الأخبار بسند رجاله عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتاني
آتاني من ربي فبشرني أن الله يدخل من أمتي مكان كل واحد من السبعين الصاعقة سبعين ألفا بغير حساب
ولا عذاب فقلت يا رب لا تبلغ هذا أمتي قال أكملهم لك من الأعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي
المراد بالأمة أو الأمة الإجابة وبقوله أخرا أمتي أمة الاتباع فإن أمته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أقسام أحدها
أخص من الأخيرة الاتباع ثم أمة الإجابة ثم أمة الدعوة فالأولى أهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين
والثالثة من عداهم ممن بعث إليهم فقام إليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بضم المهملة وفتح
الكاف مشددة وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين أخو نوفل ابن محرثان بضم الحاء
المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة من بني أسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يا رسول الله ادع
الله أن يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام إليه رجل آخر هو سعد بن
عبادة كما عند الخطيب في المبهمات واستبعد هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة ادع الله أن يجعلني منهم
قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة بالصفات التي هي التوكل ومسابقته أو أراد بذلك حسم
المادة إذ لو أجاب الثاني لقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل أحد يصلح لذلك وإنه أجاب عكاشة
بوحي ولم يوح إلى غيره أو أن الساعة التي سأل فيها عكاشة ساعة إجابة ثم انقضت وهذه أولى من قول
إنه كان منافقا لأن الأصل في الصحابة عدم النفاق وأيضا فإن مثل هذا السؤال قل أن يصدر إلا عن قصد
صحيح وفي حديث جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث رفعه من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي
يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن أوبقت نفسه
فهو الذي يشفع فيه بعد أن يعذب وبه قال **حدثنا** معاذ بن أسد المروزي قال أخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال
حدثني بالإفراد سعيد بن المسيب أبو محمد المخزومي أحد الأعلام وسيد التابعين أن أبا هريرة رضي الله
عنه حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من أمتي في زمرة هم سبعون ألفا تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر ليلة أربعة عشر وقال أبو
هريرة رضي الله عنه وسقطت واو وقال لأبي ذر بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن الأسدي
يرفع نمرة عليه كسا فيه خطوط بيض وسود كأنها أخذت من جلد النمر فقال يا رسول الله ادع الله أن
يجعلني منهم قال ولأبي ذر فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الأنصار فقال يا
رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة أي بها وفي
التقييد بقوله من أمتي إخراج غير هذه الأمة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول أحد من غير

هذه الأمة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر ومن الأولية وغير ذلك كالأنبياء والشهداء والصالحين والحديث أخرجه مسلم في الإيمان وبه قال **حدثنا** سعيد بن أبي مريم هو سعيد
ابن الحكم بن محمد بن أبي مريم أبو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا أبو غسان بفتح الغين المعجمة
والسين المهملة المشددة وبعد الألف نون محمد بن مطرف الليثي المدني إمام مسكر عسقلان قال
حدثني بالإفراد أبو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا أو قال سبعمائة ألف شك أبو
حازم في أحدهما قال قال كونهم متماسكين آخذ بعضهم ببعض على هيئة الوقار فلا يسابق
بعضهم بعضا أو متعاضدين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض حتى يدخل أولهم وآخرهم الجنة غاية
للتماسك والأخذ بالأيدي وجوههم هو الحال مصححا عليها بالفرع كأصله على ضوء القمر ولأبي
ذر عن الكشميهني على صورة القمر ليلة البدر عند تمامه والحديث مر في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي إبراهيم
ابن سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان أنه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل
النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم لم أقف على اسمه يقول يا أهل النار لا موت ويا أهل الجنة لا
موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مصدرا وجمع خالد أي الثاني وهذا الحال خلودا مستمر
أو أنتم خالدون في الجنة والحديث أخرجه مسلم في صفة النار وبه قال **حدثنا** أبو اليمان الحكم
ابن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقال لأهل
الجنة خلود ولا موت ولأبي ذر عن الكشميهني يا أهل الجنة خلود لا موت ولأهل النار يا أهل النار خلود
لا موت زاد الإسماعيلي فيه

باب صفة الجنة والنار

الجنة هي دار النعيم في الدار الآخرة والجنة البستان والعرب تسمي النخيل جنة قال
زهير كأن عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقى جنة سحقا فهي من الاجتنان وهو الستر لتكاثف
أشجارها وتظليلها بالتفافها غصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من مصدر جنه جنا إذا ستره
وكأنها سترة واحدة لشدة التفافها وإطلاقها وقال أبو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
مما سبق موصولا في باب يقبض الله الأرض يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم أول طعام
يأكله أهل الجنة زيادة كبد الحوت ولأبي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم متعلقة
بالكبد وهي لذا لا طعمة وأهنأها عدن في قوله جنات عدن أي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام
وهي دوام البقاء قال عدنت بأرض أي أقمت بها ومنه المعدن بكسر الميم المعدن أي في منبت صدق
بكسر الموحدة ولأبي ذر في معقد بالقاف والعين بدل المنبت والصواب الأول قال في الفتح وكان
سبب لوهمه أنه لما رأى أن الكلام في صفة الجنة وأن من أوصافها معقد صدق معناه مكان للقعود
وهو يرجع إلى معنى المعدن وبه قال **حدثنا** عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية
ساكنة ابن الجهم أبو عمرو العبدي البصري المؤذن مجاما معها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن أبي
جميلة الأعرابي قال حدثنا وجابا بالجيم عمران العطاردي عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال اطلعت بتشديد الطاء في الجنة ليلة الإسراء أو في المنام فرأيت أكثر
أكثر أهلها الفقراء قال الطيبي ضمن اطلعت معنى تأملت ورأيت بمعنى علمت ولذا أعداه إلى مفعولين
ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه مفعول واحد واطلعت في النار في صلاة الكسوف فهو غير
رؤية الجنة قال في الفتح وهم من وهمها قال وقال الداودي إن ذلك ليلة الإسراء حين خسفت
الشمس كذا قال فرأيت أكثر أهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل إلى عاجل زينة الدنيا
والإعراض عن الآخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن والحديث رواته كلهم بصريون وسبق في

صفة الجنة من بدء الخلق وفي النكاح وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
اسمعيل ابن ابراهيم بن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء وكل منهما يطلق
على الاخر وضبط في اليونينية المساكين بفتح النون وهو سهو على ما لا يخفى **واصحاب الجد** بفتح الجيم
وتشديد الدال الغني **محبوسون** ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء لاجل الحساب وكان ذلك عند
القنطرة التي يتقاصون فيها بعد الجواز على الصراط **غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار**
وغير بمعنى لكن والمراد الكفار اي نيسان الكفار الى النار وبقية الموصوفين في العرصات للحساب والفقراء
هو السابقون الى الجنة لفقرهم **وقمت** على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء وهذا الحديث
والذي قبله مسطوران بهامش الفرع لاحقهما وقال في الفتح سقطا من كثير من النسخ ومن مستخرج
الاسماعيلي وابي نعيم ولا ذكر المزي في الاطراف طريق عثمان وله الاطراف طريق مسدد في كتاب الرقاق وهما ثابتان
في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال **حدثنا** معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل
الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت الذي هو عرض من الاعراض مجسما كما في نفسير
سورة مريم في هيئة كبش املح قال الثوري لينتهي ليشاهدوه باعينهم فضلا ان يدركوه ببصائرهم والمعاني
اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستعلت عن معارج النفوس لكبريائها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى
تتصور في القلوب وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار الاخرة تنكشف للناظرين من اكشاف الصور
في هذه الدار الفانية فالذاجيء بالموت في صورة كبش حتى يجعل بين الجنة والنار وفي الترمذي من حديث
ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار **ثم يذبح** لم يذكر الذابح نعيم فيما نقله القرطبي
عن بعض الصوفية انه يحيى بن زكريا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وعن بعض الصالحين
قال في الفتح وهو في تفسير اسماعيل بن ابي زياد الشامي احد الضعفاء في اخر حديث الصور الطويل
انه جبريل عليه السلام قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى ففي اختصاصه من بين الانبياء عليهم السلام
بذلك لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه يحيى غيره فالمناسبة فيه ظاهرة وعلى
تقدير كونه جبريل فالمناسبة لاختصاصه بذلك لائحة ايضا من حيث هو معروف بالروح الامين وليس
في الملائكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على هذه القضية المهمة وتولى الذبح فكان في ذبح الروح
للموت المضاد لها مناسبة حسنة يكن رعايتها والاشارة فيها الى بقاء كل روح من غير طرو الموت عليها
بشارة للمؤمنين وحسرة على الكافرين **ثم ينادي مناد** لم اعرف اسمه **يا اهل الجنة لا موت يا**
ويا اهل النار لا موت بالبناء على الفتح فيهما **فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار**
حزنا الى حزنهم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم بفتح الحاء والزاي والحديث
اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال **حدثنا** معاذ بن اسد المروزي قال **اخبرنا**
مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ابو عبد
وابو اسامة المدني **عن عطاء بن يسار** الهلالي مولى ميمونة **عن ابي سعيد** سعد بن مالك الخدري رضي الله
عنه انه قال **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** ان الله تبارك وتعالى يقول
لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون ولابي ذر فيقول **لبيك ربنا وسعديك** فيقول جل وعلا
هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول سبحانه وتعالى
انا اعطيكم افضل من ذلك قالوا يا ربنا واي شيء افضل من ذلك فيقول جل جلاله **احل** بضم
الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام اي انزل **عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا** وفي حديث
جابر عند البزار قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه

سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في
ذلك من التعظيم والتكريم وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر اصناف الكرامة رؤية الله تعالى
وتكرير رضوان في التنزيل ارادة التقليل ليدل على ان شيأ يسيرا من الرضوان خير من الجنان وما فيها قال صاحب
المفتاح والانسب ان يحمل على التعظيم واكبر على تجرد الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من الله اي ورضوان
عظيم يليق ان يتسبب اي من اسمه الله معطي الجزيل ومن عطاياه الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة فهي
تناسب معنى الحديث الاية حيث اضافه الى نفسه وابرزه في صورة الاستعارة وجعل الرضوان كالمجاز
لوفود النازل على الملك الاعظم والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة
الجنة والنسائي في النعوت وبه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد** الجعفي البخاري يقال انه
مولى المؤلف ويعرف بالمسندي قال **حدثنا معاوية بن عمرو** بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف
بابن الكرماني بالمعنى بفتح الميم وسكون العين المهملة البغدادي قال **حدثنا ابو اسحاق** ابراهيم بن محمد
الفزاري **عن حميد** بضم الحاء المهملة ابن ابي حميد الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال
ثقة مدلس توفي وهو قائم يصلي انه **قال سمعت انسا** رضي الله عنه **يقول اصيب** بضم الهمزة **حارثة**
بحاء مهملة ومثلثة ابن سراقة بن الحارث الانصاري **يوم** وقعة **بدر** وهو غلام فجاءت امه الربيع بنت
النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني
فان يك في الجنة اصبر واحتسب بالجزم فيهما **وان تكن الاخرى** بالفوقية وثبوت النون اي ان لم
يكن في الجنة **ترى ما اصنع** من الحزن الشديد وترى باشباع الراء وبعدها تحتية في الكتابة ولابي
ذر عن الكشميهني ترى بغير تحتية مع الفصر مجزوم **قال** صلى الله عليه وسلم **ويحك** بفتح الواو وسكون
بعدها حاء مهملة كلمة ترحم واشفاق **او هبلت** بهمزة الاستفهام وواو والعطف على مقدر وفتح الهاء وكسر
الموحدة وسكون اللام اي افقدت عقلك مما اصابك من الثكل بابنك حتى جهلت الجنة **او جنة واحدة**
هي بهمزة وواو العطف على مقدر ايضا **انها جنان كثيرة** في الجنة **وانه** اي حارثة **لفي** ولابي ذر عن الكشميهني
في **جنة الفردوس** وهي علما هادرجة والفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث
سبق بسنده ومتنه في باب من شهد بدرا من المغازي وبه قال **حدثنا** معاذ بن اسد المروزي قال
اخبرنا الفضل بن موسى السيناني بكسر المهملة وسكون التحتية وبنونين بينهما الف ابو عبد الله المروزي قال
قال **اخبرنا الفضيل** بضم الفاء وفتح المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه ابن السكن في روايته وليس هو
الفضيل بن عياض وان وقع في رواية ابي الحسن الغانمي عن ابي زيد المروزي لان ابن عياض لا رواية
له عن ابي حازم راوي هذا الحديث ولا ادركه كما قاله ابو علي الجياني **عن ابي حازم** سلمان الاشجعي مولى
عزة **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين منكبي الكافر** بفتح الميم وسكون
النون وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب مجتمع العضد والكتف **مسيرة ثلاثة ايام للراكب**
المسرع ليعظم عذابه ويضاعف المه وفي مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف بن عيسى عن الفضل
ابن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند احمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى
ان شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة وفي الزهد لابن المبارك بسند صحيح عن ابي هريرة
ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظم ليتمثل منهم وليذوقوا العذاب وحكمة الرفع لانه لا مجال
للرأي فيه فالاخبار في ذلك كثيرة لا تطيل بسردها وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا
الله منها ومطابقته لما ترجم به هنا للجزء الثاني من كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار هو نوع وصف
من اوصافها باعتبار ذكر المحل واراده الحال قال المؤلف بالسند السابق اليه **وقال اسحاق بن ابراهيم**
ابن راهويه **اخبرنا المغيرة** ابن سلمة المخزومي البصري قال **حدثنا وهيب** بضم الواو وفتح الهاء
ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري **عن ابي حازم** سلمة بن دينار الاعرج المدني الغفاري
مولى الاسود بن سفيان واما ابو حازم في الحديث السابق فهو سلمان الاشجعي وهما تابعيان
ثقتان لكن سلمة اصغر من سلمان **عن سهل بن سعد** الساعدي رضي الله عنه **عن رسول الله صلى الله**

عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الفرس الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود
بالركض يقال جاد الفرس اذا صار فايقا والجمع جياد واجواد وقيل الجياد الطويلة الاعناق من الجيد ولابي ذر الجواد
صفة لراكب المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يعلف حتى يسمن ثم يرد الى القوت
وذلك في اربعين ليلة ولابي ذر او المضمر السريع في جريه ماية عام لا يقطعها والجواد وما بعده
نصب في الفرع كاصله فالاول منصوب باسم الفاعل والمضمر اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا
السريع وقال في الفتح وما بعده في روايتنا بالرفع صفة للراكب وضبط في صحيح مسلم بنصب الثلاثة
على المفعولية وقال في المصابيح وعند الاسماعيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون زاد ابو ذر الفا او قال سبعماية الف
لا يدري ابو حازم سلمة بن دينار ايهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون الفا او سبعماية الف قال
متماسكون اخذ بعضهم بعضا معترضين صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وتقدير
معترضين صفا واحدا مزيل لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم لاستلزامه الدور لان الدخول
الاول موقوف على دخول الاخر وبالعكس نعم هو على تقدير معترضين الى اخره دور معيه لكنه كما قاله في الكواكب
وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر والمراد بالصورة الصفة اي انهم
في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر ولابي ذر عن الكشميهني
على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق قبل هذا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة لتراون بفتح اللام والتحتية والفوقية والهمزة لينظرون الغرف
في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة بضم ثم سكون كما تتراون انتم في الدنيا الكوكب زاد الاسماعيلي
الدري في السما قال عبد العزيز قال ابي ابو حازم فحدثت النعمان ولابي ذر فحدثت به النعمان
ابن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد والله لسمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدثه اي الحديث المذكور ويزيد فيه كما تراون بفوقية واحدة مفتوحة
والهمزة الكوكب الغارب بتقديم الراء على الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني الغابر بتاخير الراء من الغبور يقال
غبر الشيء غبورا بقي قال الازهري الغابر من الاضداد يطلق على الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى
الباقي ومن معنى الباقي قوله في الحديث انه اعتكف العشر الغوابر من رمضان اي البواقي وقال في المطالع
الغابر البعيد او الذاهب الماضي كما في الرواية الاخرى الغارب والمعنى هنا كما تراون الكوكب الباقي
في الافق وهو طرف السما الشرقي والغربي بعد انتشار ضوء الفجر فانما ينتشر في ذلك الوقت الكوكب
المضيء وضبط بعضهم الغابر بتحتية مهموزة بين الالف والراء من الغور يريد انحطاطه في الجانب الغربي وروي
العازب بالعين المهملة والزاي ومعناه البعيد في الافق وكلها راجعة الى معنى واحد وفايدة تقييد الكوكب
بالدري ثم بالغابر في الافق قال في شرح المشكاة الايذان بانه من باب التمثيل منتزع من عدة امور متوهمة
في المشبه شبه روية الراي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الراي الكوكب المستضيء الباقي في جانب الغرب
والشرق في الاستضاءة مع البعد والرفعة فلو قال الغابر بالهمز لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغور
اللهم الا ان يؤول بالمستشرف على الغور كما في قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن
لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي نعم يصح اذا اعتبرته على طريقة علفتها تبنا وماء باردا اي طالعا
في الافق من المشرق وغابرا في المغرب قال وذكر الشرق والغرب ولم يقل في السما او في كبدها لبيان
الرفعة وشدة البعد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف
ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك
ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله
عنه سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول قال الله تعالى لاهون اهل

النار

النار عذابا يوم القيامة بكسر لام لاهون وقيل ان اهون اهل النار هنا ابو طالب لو ان لك ما في
الارض من شيء اكنت بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح التاء ولابي ذر بحذفها تفتدي به بالفاء من
العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب
ادم حين اخذت الميثاق ان لا تشرك بي شيئا فابيت فامتنعت حين ابرزتك الى الدنيا الا ان
تشرك بي الاستثناء مفرغ وانما حذف المستثنى منه مع انه كلام موجب لان في الابا معنى الامتناع
فيكون نفيا اي ما اخترت الا الشرك وظاهر قوله اردت منك موافق مذهب المعتزلة لان المعنى اردت
منك التوحيد فخالفت مرادي واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك
فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه الا ما يريد وقال الطيبي والاظهر ان تحمل الارادة هنا على اخذ
الميثاق في اية واذ اخذ ربك من بني ادم لقرينة وانت في صلب ادم وتحمل الابا على نقض العهد والحديث سبق
في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملايكة من خلق ادم وفي باب من نوقش الحساب وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل
الازدي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة بحذف الفاعل قال في الفتح وثبت في رواية ابي ذر عن
السرخسي يخرج قوم ولمسلم عن ابي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد يخرج الله من النار بالشفاعة كانهم
الثعارير بمثلثة مفتوحة فعين مهملة وبعد الالف راءين بينهما تحتية ساكنة جمع ثعرور بضم اوله كعصفور
صغار القثا شبهوا بها لان القثا ينمي سريعا وقيل هو رؤس الطراثيث تكون بيضا شبهوا ببياضها جمع طرثوث
وهو نبت يوكل قال حماد قلت لعمرو ما ولابي ذر عن الكشميهني وما الثعارير قال عمرو الضغابيس
بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة وهي
صغار القثا واحدتها ضغبوس وقيل هي نبت ينبت في اصول الثمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويوكل
وقال ابو عبيد ويقال الشعارير بالشين المعجمة بدل المثلثة قال في الفتح وكان هذا هو السبب في
قول الراوي وكان قد سقط فمه اي سقطت اسنانه فنطق بها مثلثة وهي شين معجمة قال الكرماني ولذا
لقب بالاثرم بالمثلثة وفتح الراء اذ الثرم انكسار الاسنان انتهى وهذا التشبيه لصفتهم بعد ان ينبتوا واما في
اول خروجهم من النار فانهم يكونون كالفحم كما ياتي ان شا الله بعد وقال حماد ايضا فقلت لعمرو بن دينار
ابا محمد بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الكشميهني يا ابا محمد سمعت بهمزة الاستفهام المقدرة اي اسمعت
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار
قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه ابطال مذهب المعتزلة المقابلين بنفي الشفاعة للعصاة
بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانها في الكفار وقد تواترت الاحاديث
في اثباتها والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال
المهملة بعدها موحدة مفتوحة فهاء تانيث القيسي البصري هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد
الميم بعدها الف فميم ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي
الله عنه ولابي ذر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع
بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد فيه زرقة او صفرة يقال سفعته النار اذا لفحته
فغيرت لون بشرته والسوافح لوافح السموم فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين بالتحتيتين
بعد الميم ولابي ذر بتحتية واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان فيكتب في رقابهم عتقاء الله من النار فيسمون
فيها الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا
بذلك شكرا يعارضه ما في مسلم من حديث ابي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب
اخرجه ايضا المؤلف في التوحيد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال
حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى
بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد الخدري رضي

الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اي فيها
واهل النار النار ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى للملائكة من كان في قلبه زيادة
على اصل التوحيد مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل
والقلة هنا باعتبار انتفا الزيادة على ما يكفي لان الايمان ببعض ما يجب الايمان به كاف لانه علم من عرف الشرع
ان المراد الحقيقة المعهودة والايمان ليس بجسم فيحصره الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم
على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او تمثل الاعمال جواهر فاخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا
بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا وعادوا حمما بضم الحا المهملة وفتح الميم فحما فيلقون بضم التحتية
وسكون اللام وفتح القاف في نهر الحياة بالفوقية بعد الالف وبحر الحياة هو الذي من غمس فيه حيي فينبتون
بضم الموحدة ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة بزر العشب والبقلة الحمقا لانها تنبت سريعا
في حميل السيل بفتح الحا المهملة وكسر الميم وسكون التحتية اخره لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جا به من طين او
غثا فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط بحر السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ايديهم
واجسامهم اليهم بعد احراق النار لها او قال حميه بفتح الحا وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفرع اي معظم
جري السيل واشتداده وقال الكرماني الحما بالفتح وسكون الميم وبكسرها وبالهمز الطين الاسود المنتن والشك
من الراوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروا خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية انها تنبت ولابي ذر
عن الحموي والمستملي تخرج حال كونها صفرا تسر الناظرين وحال كونها ملتوية اي منعطفة وهذا مما يزيد الرياحين
حسنا باهتزازه وتميله والمعنى فمن كان في قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك الما نضرا متبخترا كخروج هذه
من جانب السيل صفرا متميلة وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك
تشتد قوته والحديث مضى في باب تفاضل اهل الايمان من كتاب الايمان وبه قال حدثني بالافراد محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلي
مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي قال سمعت ابا اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت النعمان ابن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة لرجل في مسلم انه ابو طالب واللام بالفتح
للتاكيد توضع في اخمص قدميه بضم الفوقية من توضع وفتح الهمزة والميم والصاد مهملة من اخمص واخمص
قدميه الذي لا يصل الى الارض عند المشي جمرة في كل قدم يغلي بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها
من الجمرة دماغه وفي مسلم من رواية الاعمش عن ابي اسحاق من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه
بالتثنية والحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم وبه قال حدثنا عبد الله بن
رجا الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن النعمان بن
بشير الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا
يوم القيامة رجل هو ابو طالب كما في مسلم وسبق على اخمص قدميه بالتثنية جمرتان يغلي منهما
دماغه من حرارتهما كما يغلي المرجل بكسر الميم وسكون الرا وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس او من
اي صنف كان والقمقم بقافين مضمومتين وميمين من انية العطار او انا ضيق الراس يسخن فيه الما من نحاس
وغيره فارسي معرب ولابي ذر والاصيلي بالقمقم بالموحدة بدل واو العطف وصوب القاضي عياض كونه
بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان تكون البا بمعنى مع وعند الاسماعيلي كما يغلي المرجل او القمقم بالشك
وقال السهيلي من باب النظر في حكمة الله تعالى ومشاكلة الجزا للعمل ان ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بجملته متحزبا له الا انه كان متثبتا بقدمه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت انه على ملة عبد
المطلب فسلط الله تعالى العذاب على قدميه خاصة لتثبته اياهما على ملة ابايه وسند هذا المتن اعلى
من سند السابق لكن في العالي عنعنة ابي اسحاق السبيعي وفي النازل تصريحه بالسماع فانجبر ما فاته
من العلو الحسي بالعلو المعنوي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين بن مرة بضم الميم وتشديد الرا ابن عبد الله بن طارق

الجملي

الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي الاعمى عن خيثمة بخا معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة فتا
تانيث ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد الصحابي الشهير رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح بالفا والهمزة والشين المعجمة بعدها الف فحا مهملة بوجهه صرفه
او حذر منها كانه ينظر اليها فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار بالتصدق ولو بشق تمرة بكسر الشين
المعجمة فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث في باب من نوقش الحساب عذب وبه قال
حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري المدني قال حدثنا ابن ابي حازم
هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة ابن دينار والدراوردي بفتح الدال والرا وبعد الالف واو مفتوحة فرا
ساكنة فدال مهملة مكسورة فتحتية مشددة عبد العزيز بن محمد ودراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله
ابن الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ولابي ذر يقول وذكر عنده عمه
ابو طالب عبد مناف شقيق عبد الله ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي
يوم القيامة فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه بالتثنية والضحضاح بضادين
معجمتين مفتوحتين وحائين مهملتين اولاهما ساكنة ما رق من الما على وجه الارض الى نحو الكعبين باستعير للنار
يغلي منه من الضحضاح ولابي ذر عن الكشميهني منها من النار ام دماغه اصله وما به قوامه او جلدة رقيقة
تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم
شفاعة الشافعين واجيب بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف او يخص عموم الاية
الحديث او ان ابا طالب لما بالغ في اكرام النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه جوزي بالتخفيف واطلق على
ذلك شفاعة او ان جزا الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا
للكافر لان حسناته صارت بموته على الكفر هبا منثورا لكنهم قد يتفاوتون فمن كانت له حسنات
من عتق او مواساة مسلم ليس كمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازى بالتخفيف بمقدار ما عمل لكنه معارض بقوله تعالى
ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث سبق في باب قصة ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة ولابي ذر
عن المستملي جمع الله بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة يجمع الله الناس الاولين
والاخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس من رؤسهم فيشتد عليهم
حرها فيقولون من الضجر والجزع مما هم فيه لو استشفعنا على بالعين ضمن على معنى الاستعانة
يعني لو استعنا على ربنا لان الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين به على
ما يرومه وفي رواية همام الدستوائي السابقة في سورة البقرة الى ربنا حتى يريحنا بالحا المهملة من الاراحة
اي يخلصنا من مكاننا وما فيه من الاهوال ولو هي المتضمنة للتمني والطلب فلا يحتاج الى جواب او جوابها
محذوف فياتون ادم عليه السلام وقدموه لانه الاول فيقولون له بعثا على ان يشفع لهم انت الذي
خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد همام في روايته الاتية في كتاب التوحيد واسكنك
جنته وعلمك اسما كل شي ووضع شي موضع اشيا اي المسميات كقوله تعالى وعلم ادم الاسما كلها اي اسما
المسميات وامر الملائكة ولابي ذر عن الحموي والمستملي وامر ملائكته فسجدوا لك سجود خضوع لا
سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول ادم لست هناكم بضم الها
وتخفيف النون اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبونني يريد به مقام الشفاعة ويذكر خطيئته
التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعتذارا عن التقاعد عن الاجابة واعلاما
بانها لم تكن له ويقول لهم ايتوا نوحا عليه السلام وسقط ويقول لابي ذر اول رسول
بعثه الله اي بعد ادم وشيث وادريس او الثلاثة كانوا انبيا ولم يكونوا رسلا نعم كان ادم مرسلا
وانزل على شيث الصحف وهو من علامة الارسال او رسالة ادم لبنيه وهم موجودون ليعلمهم شريعته

ورسالة نوح للكفار ليدعوهم الى التوحيد فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته
وهي سؤاله ربه ما ليس له به علم وهو قوله رب ان ابني من اهلي ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا
فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب فيستحيي ربه وفي رواية
همام واني كذبت ثلاث كذبات وزاد شيبان قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لامرأته
اخبريه اني اخوك وهذه الثلاثة من المعاريض الا انها لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق
ايتوا موسى الذي كلمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي كلم الله فيأتونه فيقول لهم لست هناكم
وسقط لابي ذر قوله فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته وهي انه قتل نفسا لم يؤمر بقتلها ايتوا عيسى
فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد اني
عبدت من دون الله رواه مسلم ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم الاخرة للغزالي ان
بين اتيان اهل الموقف ادم واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي قال في الفتح ولم اقف لذلك
على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا يغتر بشيء منها انتهى وتعقبه
العيني بان جلالة قدر الغزالي تنافي ما ذكره وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك
على اصل فانه لم يحط علما بكل ما ورد حتى يدعي هذه الدعوى انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان جلالة الغزالي
لا تنافي انه يحسن الظن ببعض الكتب فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحيا
في نقله من قوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعترف هو بان بضاعته في الحديث مزجاة
ولم ادع اني احطت علما وانما نفيت اطلاعي واطلاقي في الثاني محمول على تقييدي في الاول والحكم لا يثبت
بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني العيني اطلع على شيء من ذلك يخالف قولي لابرزه وتبجح به انتهى وقد
الهم الله تعالى الناس سؤال ادم ومن بعده في الابتدا ولم يلهموا سؤال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع ان
فيهم من سمع هذا الحديث منه صلى الله عليه وسلم وتحقق اختصاصه بذلك اظهارا لفضيلة نبينا صلى الله
عليه وسلم ورفعة منزلته وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
ما وقع عن سهو وتاويل او ما كان الاولى تركه او انه مغفور له غير مؤاخذ لو وقع منه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيأتوني زاد في رواية سعيد بن هلال المذكورة في التوحيد فاقول انا لها انا لها فاستاذن
على ربي زاد همام في روايته فيؤذن لي اي في دخول الدار وهي الجنة واضيفت اليه تعالى اضافة تشريف
فاذا رايته تعالى وقعت حال كوني ساجدا وفي رواية ابي بكر عند ابي عوانة فاتي تحت العرش فاقع
ساجدا لربي فيدعني في السجود ما شاء الله زاد مسلم ان يدعني وسقطت الجلالة الشريفة لابي
ذر وفي حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا رايته خررت له ساجدا شكرا لله ثم يقال
ارفع ولابي ذر ثم يقال لي ارفع راسك وفي رواية النضر بن انس عند احمد فاوحى الله الى جبريل
ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك سل تعطه بغير واو ولا همز اي تقبل شفاعتك قل يسمع بغير واو
ايضا نعم الذي في اليونينية وقل باثباتها واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي فاحمد ربي
بتحميد يعلمني وفي رواية ثابت عند احمد بمحامد لم يحمده بها احد ثم اشفع في الاراحة من كرب الموقف ثم
في الاخراج من النار بعد التحول من الوقوف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط حينئذ في النار فيحد
لي بفتح التحتية وضم الحا المهملة اي يبين لي كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعدا مثل ان
يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب
قاله في شرح المشكاة قال في الفتح والذي يدل عليه سياق الاخبار ان المراد به تفضيل مراتب المخرجين
في الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث
بعينه ثم اخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله اي مثل الاول
في المرة الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي حتى اقول يا رب ما بقي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما يبقى في النار الا من حبسه فيها القران وكان بالواو ولابي ذر فكان قتادة بن دعامة يقول
عند هذا القول وهو من حبسه القران اي وجب عليه الخلود بنحو قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك

به والحديث سبق في سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري
سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان فهو متابعه قال حدثنا ابو رجا عمران العطاردي قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج
قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون بفتح الميم المشددة الجهنميين
في حديث ابي سعيد فيخرجون كاللؤلؤ وفي رقابهم الخواتم فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم
الجنة بغير عمل وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار وابو داود في السنة وابن ماجه في
الزهد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر اي ابن ابي كثير
الانصاري الزرقي ابو اسحاق القاري عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه
ان ام حارثة الربيع بالتصغير بنت النضر عمة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث بن عدي
اتت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر وقال ابن منده يوم
احد والاول هو المشهور المعتمد اصابه غرب سهم بفتح الغين المعجمة وسكون الرا مضافا لسهم ولابي ذر
عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي لا يدري من رماه فقالت يا رسول
الله قد علمت موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع حارثة من قلبي فان كان في الجنة لم
ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم لها هبلت في اليونينية بكسر الهاء ولابي
ذر بضمها وفتحها وسكون اللام فقدت عقلك استفهام حذفت منه الاداة اجنة واحدة هي انها جنان
كثيرة وانه في ولابي ذر عن الحموي والمستملي لفي الفردوس الاعلى وقال صلى الله عليه وسلم غدوة
بفتح الغين في سبيل الله او روحة بفتح الرا خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة
للتاكيد والقاف بعدها الف فموحدة اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من الجنة ولابي ذر عن الكشميهني
قدمه بالاضافة وله عن الحموي والمستملي قده بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة اي مقدار سوطه
لانه يقد اي يقع طولا خير من الدنيا وما فيها من متاعها ولو ان امراة من نسا اهل الجنة اطلعت
بهمزة الوصل وتشديد الطا المهملة الى الارض لاضات ما بينهما بين السما والارض ولملات ما بينهما
ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام للتاكيد والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فا قال
قتيبة راويه يعني الخمار بكسر الخا المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا وما فيها من متاعها وقيل
المعجر وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الجيم وهو ما تلويه المراة على راسها وقال الازهري هو كالعصابة
تلفه على استدارة راسها وعند ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند
حسنها مثل الفتيلة من الشمس لا ضوء لها ولو اطلعت وجهها لاضا حسنها ما بين السما والارض ولو اخرجت
كفها لافتتن الخلايق بحسنها فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل الله او روحة وبين قوله
ولقاب قوس احدكم الى اخره اجيب بان المراد ان ثواب غزوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها
لان ثوابها جنة نصيف امراة منها خير من الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد
الجنة الا اري بضم الهمزة وكسر الرا مقعده بالنصب مفعول اري من النار لو اسا اي لو عمل في الدنيا
عملا سيئا بان كفر ليزداد شكرا واستشكل بان الجنة ليست دار شكر بل دار جزا واجيب بان الشكر ليس على
سبيل التكليف بل على سبيل التلذذ والمراد ليزداد فرحا ورضا فعبر عنه بلازمه لان الراضي بالشكر
يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل النار احد ولابي ذر عن الكشميهني احد النار الا اري مقعده من الجنة
لو احسن لو عمل عملا صالحا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة زيادة على تعذيبه قال في الفتح وقع عند
ابن ماجه بسند صحيح من طريق اخرى عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسايلة في القبر وفيه فيفرج له فرجة
قبل النار فينظر اليها فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفي حديث ابي سعيد عند الامام احمد يفتح له

مطلب مدح الحور

باب الى النار فيقول هذا منزلك لو كفرت بربك فيفتح له باب الى الجنة فيريد ان ينهض اليه فيقال له
اسكن ويفسح له في قبره ومطابقة حديث الباب لما ترجم له من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة
لهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
الزرقي الانصاري ابو اسحاق القاري عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب بن
عبد الله بن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال في فتح
الباري لعل ابا هريرة سال عن ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم واريد ان اختبي شفاعتي لامتي في الاخرة
فقال صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني ان هي المخففة من الثقيلة عن هذا
الحديث احد اول منك برفع اول صفة لاحد او هو خبر مبتدا محذوف اي هو اول منك وبفتحها لابي ذر على
الظرفية وقال العيني على الحال لما رايت للذي رايته من حرصك على الحديث من بيانية او لرؤيتي بعض حرصك
فمن تبعيضية اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من الشرك من قبل
نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة نفسه طايعا مختارا واسعد هنا هل هي على بابها من التفضيل او
هي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ
غايته لقوله من قلبه اذ الاخلاص معدنه القلب ففايدته التاكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد
تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها وهي التي يقول فيها
صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من في قلبه وزن كذا من ايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون
ايمانه اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين
يدخلونها بغير حساب ثم الذين يدخلون بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب ثم يصيبهم لفح من
النار ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض خمس الاولى العظمى وهي لاراحة الناس من هول الموقف
وهي مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي قيل وهي المقام المحمود وقال الطبراني قال اكثر اهل التاويل
المقام المحمود هو الذي يقومه صلى الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث
ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة
والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت ايضا في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله
تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم امتي امتي ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه او الدليل عليها
سؤاله صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة
في ادخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث
باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها
واشار النووي في روضته الى ان هذه من خصايصه وزاد عياض سادسة وهي التخفيف عن ابي طالب كما
سبق وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت
بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها لا يخرج عن واحدة
من الخمس الاولى وفي العروة الوثقى للقزويني شفاعته لجماعة من الصلحاء في التجاوز عن تقصيرهم ولعلها تندرج
في الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس وزاد صاحب الفتح فيمن استوت حسناته
وسيئاته ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد برحمة
الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف قوم
استوت حسناتهم وسيئاتهم على الارجح وشفاعة فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال فالوارد
على الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة في التخفيف عن صاحب القبرين وغير ذلك لكونه
من جملة احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث الباب سبق في الحرص على الحديث في كتاب العلم وبه قال
حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي
الكوفي اخو ابي بكر والقاسم قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر

واصحاب الاعراف يدخلون الجنة بالشفاعة

عن

عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله يعني ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بلام التاكيد اخر اهل النار خروجا منها من النار نفسها
او من مروره على الصراط المنصوب عليها واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار كبوا بفتح الكاف وسكون
الموحدة لكنه مضبب عليها في الفرع وفي الهامش حبوا بالحاء المهملة وعليها علامة ابي ذر اي زحفا وزنه
ومعناه وفي رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار
مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك فيقول الله عز وجل اذهب فادخل الجنة
فياتيها فيخيل اليه انها ملاى بفتح الميم والهمزة بينهما لام ساكنة فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى
فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة
امثال الدنيا فيقول الرجل تسخر مني بفتح الفوقية والمعجمة استفهام محذوف الاداة ولابي ذر عن
الكشميهني بالموحدة والتحتية بدل مني او قال تضحك مني بالشك وانت الملك بكسر اللام ولمسلم من رواية
انس عن ابن مسعود اتستهزئ علي وانت رب العالمين وهذا وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط لما ناله
من السرور ببلوغ ما لم يخطر بباله فلم يضبط لسانه دهشة وفرحا وعلى عادته في الدنيا من مخاطبة المخلوق ونحوه
في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان زاده مع راحلته من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك قال عبد الله
ابن مسعود فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا وسرورا مما راى من كمال رحمة الله ولطفه
بعبده المذنب وكمال رضاه عنه حتى بدت ظهرت نواجذه بنون فواو مفتوحتين وبعد الالف جيم مكسورة
فذال معجمة فهاء جمع ناجذة قال ابن الاثير النواجذ من الانسان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك قال
الراوي نقلا عن الصحابة وعن غيرهم وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول ذاك بغير لام ادنى
اقل اهل الجنة منزلة وقال الكرماني هذه المقالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي
نقلا عن الصحابة او غيرهم وقال في الفتح قايل وكان يقال الراوي كما قال الكرماني واما المقالة فهي من
قوله صلى الله عليه وسلم كما في اول حديث ابي سعيد عند مسلم بلفظ ادنى اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه
عن النار وساق الحديث الى اخره واعترضه العيني بانه لا يستلزم من كونها في اخر حديث ابن مسعود ان تكون من
كلامه صلى الله عليه وسلم واجاب في الانتقاض فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس مرادا هنا بل يكفي الظن
القوي الناشي عن الاستدلال لان هذا الامر ليس مرجعه العقل والصحابي اذا لم يكن ينظر في كتب اهل الكتاب
ولا ينقل عنهم كابن مسعود انحصر انه نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل
الاعتراض انتهى والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد ورواته كلهم كوفيون ومسلم والترمذي في صفة
جهنم وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني عدي ويقال له
الفرسي بفتح الفاء والراء ثم سين مهملة نسبة الى فرس له سابق عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بفتح النون وسكون
الواو وبعد فاء فلام ابن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة يلقب ببه بتشديد الموحدة
الثانية له رؤية ولابيه ولجده صحبة عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
هل نفعت ابا طالب بشيء لم يذكر الجواب اختصارا وساقه في كتاب الادب عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة
بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار لولا انا لكان
في الدرك الاسفل من النار وسبق مبحثه والله الموفق وبه المستعان

باب الصراط جسر جهنم

بالتنوين بفتح الجيم وتكسر اي منصوب عليها لعبور المسلمين عليه الى الجنة قال ابو سعيد
فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعرة وقال سعيد بن هلال عند ابن منده بلغني فذكره
ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما به لكن في سنده لين وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك
ان الصراط مثل السيف وبجنبيه كلاليب انه ليؤخذ بالكلوب الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل
ابن عياض قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمس عشرة الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة الاف هبوط وخمسة
الاف مستوى ادق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه الا ضامر مهزول من خشية الله وهذا

معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن سعيد بن ابي هلال بلغنا ان الصراط ادق من الشعرة
على بعض الناس ولبعض الناس مثل الوادي الواسع وهو مرسل او معضل فتامل نفسك اذا صرت على الصراط
ووقع بصرك على جهنم من تحته ثم قرع سمعك شهيق النار وزفيرها وسوادها وسعيرها وكيف بك اذا
وضعت احدى رجليك عليه فاحسست بحده واضطررت الى ان ترفع القدم الثاني والخلايق بين يديك
يزلون ويعثرون والزبانية تلتقطهم بالخطاطيف والكلاليب وانت تنظر الى ذلك فيا له من منظر
ما افظعه ومرتقى ما اصعبه ومجازا ما اضيقه نسال الله السلامة والعافية والاعانة راى يحيى بن اليمان
رجلا نايما وهو اسود الراس واللحية شاب فاستيقظ وهو ابيض شعر الراس واللحية فاخبره انه راى في
منامه كان الناس قد حشروا واذا بنهر من النار وجسر يمر عليه الناس فدعي فدخل الجسر فاذا هو كحد السيف يمور به
يمينا وشمالا فشاب من ذلك وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن
ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد **سعيد** بكسر العين بن المسيب **وعطا بن يزيد**
الليثي **ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال البخاري **وحدثني** بالافراد **محمود** هو ابن غيلان
المروزي الحافظ قال **حدثنا عبد الرزاق** هو ابن همام قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد واللفظ لروايته
عن الزهري عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه **قال قال اناس** وفي التوحيد قلنا **يا رسول**
الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم **هل تضارون** بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف
را مشددة بصيغة المفاعلة من الضر واصله تضارون فاسكنت الرا الاولى وادغمت في الثانية اي هل تضرون
احدا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة **في رؤية الشمس ليس دونها سحاب** يحجبها **قالوا لا يا رسول الله**
قال هل تضارون بالرا المشددة ايضا **في رؤية القمر ليلة البدر** عند تمام نوره **ليس دونه سحاب** يحجبه
قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم **يوم القيامة كذلك** بحيث لا يحجب بعضكم بعضا
ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه كما يفعل عند رؤية الاهلة بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وقد
روي ولا تضامون بالضاد المعجمة وتشديد الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رؤيته
تعالى كما تزدحمون عند رؤية الاهلة وروي بتخفيف الميم من الضم الذي هو الذل اي لا يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة
والمنافسة في المنازعة وفي البخاري لا تضامون او تضاهون بالها على الشك كما في فضل صلاة الفجر ومعنى
الذي بالها لا يشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي باب فضل السجود من البخاري هل
تمارون بضم الفوقية وتخفيف الرا اي تجادلون في ذلك او يدخلكم فيه شك من المرية وهي الشك وروي
بفتح اوله والرا على حذف احدى التائين وفي رواية البيهقي تتمارون باثباتهما والكاف في قوله كذلك
ليست لتشبيه المري وانما هي لتشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وهي فعل الراي ومعناه انهما رؤية
يزاح عنها الشك وقال الصعلوكي فيما سمعه منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم
يريد لا تجتمعون لرؤيته في جهة ومعناه على فتح اوله لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة
وهو بغير تشديد من الضيم معناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض وانكم ترونه في جهاتكم كلها
وهو متعال عن الجهة فالتشبيه برؤية القمر لتعين الرؤية دون تشبيه المري سبحانه وتعالى وخص الشمس
والقمر بالذكر مع ان رؤية السما بغير سحاب اكبر اية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظيم النور
والضيا بحيث صار التشبيه بهما في من يوصف بالجمال والكمال سايغا شايعا في الاستعمال **يجمع الله** عز وجل
الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى منهم احد بحيث لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم
ناظر لادركهم وزاد في رواية العلا بن عبد الرحمن عند الترمذي فيطلع عليهم رب العالمين اي يعلمهم باطلاعه
عليهم حينئذ **فيقول** جل وعلا **من كان يعبد شيا فليتبعه** بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي
ذر فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة **فيتبع** بسكون الفوقية وفتح الموحدة ايضا **من كان يعبد الشمس**
الشمس **ويتبع من كان يعبد القمر** القمر **ويتبع من كان يعبد الطواغيت** الطواغيت جمع طاغوت
بالمثناة الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري انه كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه ومفعول
يتبع محذوف في الثلاثة واتباعهم لمن يعبدونه حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم او بان يساقوا

الى

الى النار قهرا **وتبقى هذه الامة** المحمدية او اعم **فيها** بغير واو **منافقوها فياتيهم الله** عز وجل اتيانا لا بكيفية
عار عن الحركة والانتقال اذ ذلك من نعوت الحدث المتعالي عنه ربنا علوا كبيرا وطريقة السلف المشهورة في هذا
ونحوه اسلم والله تعالى بحقيقة المراد بذلك اعلم وقيل معناه هنا انه يشهدهم رؤيته اذ العادة ان كل من غاب
عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجي اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا اي يتجلى لهم تعالى حتى يروه **في غير الصورة**
التي يعرفون لاجل من فيهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون او ان ذلك
ابتلا والدنيا وان كانت دار ابتلا فقد يتحقق فيها الجزا في بعض الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم فكذا الاخرة وان كانت دار جزا فقد يقع فيها الابتلا بدليل ان القبر هو اول منازل الاخرة
يجري فيه الابتلا بالسوال وغيره واثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة والنار والتحقيق
ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر والموقف اثار ذلك **فيقول** الله لهم **انا ربكم فيقولون نعوذ**
بالله منك لانهم اتاهم بصورة الامر باتباع الباطل فلذا يقولون **هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا**
فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من معرفته عز وجل انه لا يامرنا بباطل وانه منزه عن صفات هذه
الصورة اذ سماتها سمات المحدثات ورجح القاضي عياض ان في قوله فياتيهم الله محذوف تقديره ياتيهم
بعض ملايكته قال ولعل هذا الملك جاهم في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث الظاهرة لانه
مخلوق وقال القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز المحق من المبطل وذلك انه لما بقي المنافقون
والمراؤن مختلطين بالمومنين والمخلصين زاعمين انهم منهم وانهم عملوا مثل عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم
ظانين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا امتحنهم الله بان اتاهم بصورة هايلة قال للجميع
انا ربكم فاجابه المومنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب ان يزل فيوافق المنافقين وقال
في المفهم وهذا لمن لا يكون له رسوخ العلما ولا علمهم الذين اعتقدوا الحق وحوموا عليه من غير بصيرة ولذا
كان اعتقادهم للانقلاب واما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين
وتعقب انه لا يصح ولا يستقيم **فياتيهم الله** فيتجلى للمسلمين بعد تمييز المنافقين **في الصورة**
التي يعرفون اي في صفته التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم
بنفسه الشريفة ورفع الموانع عن ابصارهم **فيقول** لهم **انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه**
بتشديد الفوقية ولم يضبط الفوقية في اليونينية بتشديد اي امر الله او ملايكته الذين وكلوا بذلك **ويضرب**
بضم اوله وفتح ثالثه **جسر جهنم** بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون**
اول من يجيز زاد شعيب في روايته الماضية في فضل السجود يجوز بامته وقال النووي اكون انا وامتي
اول من يجوز على الصراط ويقطعه واذا كان صلى الله عليه وسلم هو وامته اول من يجوز على الصراط لزم تاخير
غيرهم عنهم حتى يجوزوا **ودعا الرسل** عليهم السلام **يومئذ اللهم سلم سلم** بتكرير سلم مرتين **وبه**
بالصراط **كلاليب معلقة** مامورة باخذ من امرت به قال ابن العربي وهذه الكلاليب هي الشهوات
المشار اليها في حديث حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة على جوانبها فمن اقتحم الشهوة سقط
في النار لانها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة **مثل شوك السعدان** بفتح السين وسكون العين وفتح
الدال المهملات وبعد الالف نون جمع سعدانة نبات ذو شوك **اما** بالتخفيف **رايتم شوك السعدان قالوا**
بلى رايناها ولابي ذر قالوا نعم **يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها** اي الشوكة **لا يعلم**
ولابي ذر عن الكشميهني انه بضمير الشان لا يعرف **قدر عظمها الا الله** بكسر العين وفتح المعجمة وقال السفاقسي
ضبطناه بضم العين وسكون الظا والاول اشبه لانه مصدر لا يعلم قدر كبرها الا الله **فتخطف الناس باعمالها**
بسبب اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطا وكسرها وتشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة
اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والفوه بالمباشرة
ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارهما قاله الزين بن المنير **منهم الموبق** بضم الميم وسكون الواو
وفتح الموحدة بعدها قاف الهالك **بعمله** وهو الكافر **ومنهم المخردل** بفتح الخا المعجمة والدال المهملة بينهما
را ساكنة وهو المومن العاصي قال في الفتح ووقع في رواية الاصيلي هنا المجردل بالجيم والجردلة الاشراف

على السقوط رواها القاضي عياض ورجح ابن قرقول رواية الخا المعجمة قال الهروي المعنى ان كلاليب النار
تقطعه فيهوي في النار او من الخردل اي تجعل اعضاؤه كالخردل او المخردل المصروع ورجحه السفاقسي وقال
هو انسب لسياق الخبر ثم ينجوا من ذلك وعن ابي سعيد مما رواه ابن ماجه مرفوعا يوضع الصراط بين
ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس به ومنكوس
فيها وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى يمر اخرهم فيسحب سحبا والمكدوس
بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ويوخذ منه كما في بهجة النفوس ان الصراط مع
دقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضا بين
عباده اي حل قضاؤه بهم واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه من النار من اراد ان يخرج ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا
صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي
وابي عوانة وابن حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او المومنين كما في حديث ابي سعيد
في التوحيد ويجمع بانهم كلهم شفعوا وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يحمل الناس
على الصراط ثم ينجي الله من يشا برحمته ثم يوذن في الشفاعة للملايكة والنبيين والشهدا والصالحين فيشفعون
ويخرجون امر الله تعالى الملايكة ان يخرجوهم من النار فيعرفونهم بعلامة اثار السجود بجمع اثار
وحرم الله على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيد اثر وهذا جواب عن سوال مقدر كانه قيل كيف
تعرف الملايكة اثر السجود مع قول ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة
فاذا صاروا فحما كيف يتميز محل السجود من غيره كيف يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص اعضا السجود من عموم
الاعضا التي دل عليها خبر ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود وهل المراد اعضا السجود السبعة
الجبهة واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب بهجة
النفوس منه ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج اذ لا علامة له لكنه يحتمل ان يخرج في القبضة لعموم
قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث ابي سعيد في التوحيد وفي حديث معبد عن الحسن البصري عن انس
في التوحيد فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي
وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي اي انا افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا
لتوحيدي وهو مخصص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وحمله في الفتح على ان
المراد ليس ذلك لك مباشرة الاخراج لا اصل الشفاعة وتكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في
اخراج المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع من مباشرته فنسبت الى شفاعته فيخرجونهم من النار
حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهي لاكثرهم وعند
ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحهما يقال محشته النار وامتحش هو قال يعقوب لا يقال محشته انما هو امحشته
والصحيح انهما لغتان والرباعي اكثر وامتحش غضبا اي احترق قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا انتهى
وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فيصب عليهم ما يقال له ما الحياة بتا التانيث
في اخره ضد الموت فينبتون نبات الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة من بزر الصحرا في حميل السيل
بفتح الحا المهملة وكسر الميم اي ما يحمله وذلك ان الغثا الذي يجي به السيل تكون فيه الحبة فيقع في جانب
الوادي فتصبح من يومها نابتة شبه بها لانها اسرع في النبات من غيرها وفي السيل اسرع لما
يجتمع فيه من الطين الرخو الحادث مع الما ويبقى رجل مقبل ولابي ذر عن الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل
بوجهه على النار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرايل انه كان نباشا
وانه قال لاهله احرقوني وفي غرايب مالك للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واهي عن
مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ان اخر من يدخل الجنة رجل من جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة
الخبر اليقين وحكى السهيلي انه جا ان اسمه هناد وجوز غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر
للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة بسند واهي ان اطول اهل النار فيها مكثا من

هناد
اطول اهل النار مكثا في النار

يمكث

يمكث سبعة الاف سنة فيقول يا رب قد قشبني بفتح القاف والمعجمة والموحدة وكسر النون مخففا اي
اذاني واهلكني ريحها اي النار واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالهمز والمد قال في الفتح كذا
للاصيلي وكريمة ولابي ذر ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها
فاصرف وجهي عن النار استشكل بانه من يمر على الصراط طالبا الجنة فوجهه الى الجنة واجيب
بانه سال ان يديم عليه صرف وجهه عنها فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف وجهه عن النار فيقول
تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره استفهام تقرير لان ذلك من عادة بني ادم والترجي
راجع الى المخاطب لا الى الرب تعالى فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيصرف الله تعالى وجهه
عن النار قال في الفتح فيصرف بضم اوله على البنا للمجهول وفي رواية شعيب فيصرف الله وجهه عن النار
قلت والاول هو الذي في الفرع ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني الى باب الجنة فيقول الله تعالى
اليس قد زعمت وفي رواية شعيب السابقة في فضل السجود اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسالني
غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك ابن ادم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا ابن ادم ما اغدرك بالغين
المعجمة والدال المهملة فعل التعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفا فلا يزال يدعو الله تعالى فيقول
تعالى له لعلي ان اعطيتك بتحتية ثم فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان اعطك ذلك الذي طلبته
تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله عز وجل من عهود ومواثيق ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني وميثاق بالافراد ان لا يساله غيره فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها في رواية
شعيب فاذا بلغ بابها وراى زهرتها وما فيها من النضرة ورويته لها يحتمل ان تكون بمعنى العلم بسطوع ريحها
الطيب وانوارها المضية كما كان يحصل له اذى لفح النار وهو من خارجها او لان جدارها شفاف ويرى ظاهرها
من باطنها كما روي في غرفها سكت ما شا الله عز وجل ان يسكت ثم يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ثم قال رب ادخلني الجنة ثم يقول الله تعالى له اوليس بواو بعد الهمزة ولابي ذر اولست بالمثناة الفوقية
بعد السين قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول يا رب لا تجعلني اشقى
خلقك ممن دخل الجنة فهو لفظ عام اريد به الخاص ومراده انه يصير اذا استمر خارجا من الجنة اشقاهم ظاهر لو
استمر خارج الجنة وهم من داخلها فلا يزال يدعو حتى يضحك الله عز وجل منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضى فاذا
ضحك رضي منه اذن بفتح الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل فيها قيل تمن ولابي ذر قيل له تمن من كذا اي من
الجنس الفلاني وقال المظهري من فيه للبيان يعني تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي ونحوه يغفر لكم من ذنوبكم
ويحتمل ان يكون من زايدة في الاثبات على مذهب الاخفش فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى تنقطع
به الاماني فيقول اي الله هذا وللكشميهني فيقول له هذا لك ومثله معه وفي رواية ابي سعيد
عند احمد فيسال ويتمنى مقدار ثلاثة ايام من الدنيا وفي رواية التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا قال ابو
هريرة بالسند السابق وذلك الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطا بن يزيد الراوي وابو سعيد
الخدري سقط لابي ذر الخدري جالس مع ابي هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير عليه شيا من حديثه
ولا يرده عليه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه اي هذا لك ومثله معه وجمع القاضي
عياض بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث به ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم
حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد والله اعلم والحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والنسائي
في الصلاة والتفسير هذا

باب في الحوض بالتنوين

الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم في الاخرة قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض والحياض وحضت اتخذت حوضا
واستحوض الما اجتمع والمحوض بالتشديد شي كالحوض يجعل للنخلة تشرب منه وقال ابن قرقول والحوض جب
تستقر فيه المياه اي تجتمع لتشرب منها الابل واختلف في حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط
او بعده قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل قال القرطبي في تذكرته والمعنى يقتضيه فان الناس
يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل بما في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قايم على الحوض

اذا رمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار والله الحديث وبانى ان شاء الله تعالى في هذا الباب قال القرطبي فهذا الحديث يدل على ان الحوض يكون في الموقف قبل الصراط لان الصراط انما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه فمن جاز سلم من النار انتهى وقال الخروبي انه بعد الصراط وصنيع البخاري في ايراده لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب الصراط مشعر بذلك وفي حديث انس عند الترمذي ما يدل له ولفظه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي فقال انا فاعل فقلت اين اطلبك قال اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند الحوض ويؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب منه لم يظمأ ابدا الا لابد ان يدل على ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظمأ ان لا يعذب بالنار واما حديث ابي هريرة السابق المستدل به على القبلية فاجيب عنه باحتمال ان الغم يفرون من الحوض بحيث يردونه ويردونه فيذادون عن النار قيل ان تخلصوا من بغتة الصراط فلينا قش واما قول صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكلاهما يسمى كوثرا فعقب بان الكوثر هو داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر لكونه نميه منه وبحديث مسلم ان الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار بينه وبين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض والله اعلم وفي الترمذي عن سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا وانه يارجو ان يكون اكثرهم واردا وقد اختلف في وصله وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصي يذود عن حوضه من غير من امته كما تذاد الغريبة من الابل الضالة اناديهم بسيماهم اني لارجو ان اكون اكثرهم واردا واخرج الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده ليث وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه وكل نبي يدعو امته ولكل نبي حوض الحديث وفي اسناده ليث فالمختص به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من ميزابه في حوضه ولم يقل نظيره لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض عند السلف والخلف وقيل اولاده لان السورة لما ردا على من عابه بعدم الاولاد وقيل غير ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقال انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك ليدل على ان هذا الاعطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل اعطيناك مكفيا بدون العطفة بل قال انا اعطيناك ليشعر بتولية تعالى الاعطاء على وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة المستهجة ما فيها وقد تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من ائمة الحديث وكذلك احاديث الحوض وقال عبد الله بن زيد المازني مما وصله البخاري في حديث طويل يغرق خيبر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا اي على ما ترون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان بن مهران الاعمش عن شقيق بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة ابو وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء والراء بعدها طاء مهملة على الحوض ساقيكم اليه لاصلحه واهيئه لكم فهنيئا لوارديه جعلنا الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب انه كريم وهاب قال وحدثني بالافراد ولابي ذر باسقاط الواو عمرو بن علي ابي حفص الباهلي الصيرفي العلاس قال حدثنا محمد بن جعفر غندر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم على الحوض فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية زادها الله شرفا وليرفعن بفتح اللام وضم المثناة التحتية وسكون الراء وفتح الفاء والمهملة وتشديد النون ليظهرن بي رجال منكم حتى اذا هويت لاولي ذود ليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن دوني بفتح اللام وضم المثناة وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسندا الى ضمير الجماعة مولى ابا الذود لتفعيله اي يجتذبون ويقتطعون عني فاقول يارب اصحابي اي من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من الردة على الاعقاب

والمعاصي تابعه الاعمش عاصم هو ابن ابي النجود الكوفي احد القراء السبعة عن ابي وايل شقيق بن سلمة الواسطي وهذا وصله الحارث بن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالف حصينا الاعمش وعاصما وهذا وصله مسلم من طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم والمهملات ثانيها مشدد بن مسرهد بن مسربل البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الهمزة قدامكم حوض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني حوضي بزيادة يا الاضافة كما بين جربا بفتح الجيم والموحدة بينهما راء ساكنة آخره همزة ممدود في الفرع وقال ابو عبيد البكري وقال عياض بالقصر قال اليونيني وكذا رايته في اصل صحيح مقروء من رواية الحافظ ابي ذر ومن رواية الاصيلي انتهى وصوبه النووي في شرح مسلم وقال ان المد خطا وهو في البخاري بالمد وقال الرشاطي الجربا على لفظ تانيث الاجرب قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء بعدها حاء مهملة قال ابن الاثير في نهايته هما يعني جربا واذرح قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن الاثير تعقبه الصلاح العلائي فقال هذا غلط بل بينهما غلوة سهم وهما معروفتان بين الغور والكرك ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات الاتية لاسيما وقد قال الحافظ الضياء المقدسي في حزبه في الحوض ان في سياق لفظها غلطا لاختصار وقع في سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث ابي هريرة واخرجه من فوائد عبد الكريم الدبرعاقولي باسناد حسن الى ابي هريرة مرفوعا في ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بين كم وبين جربا واذرح قال الضياء فظهر بهذا انه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين مقامي في بين جربا واذرح فسقط مقامي من بين وقال العلائي ثبت القدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة وجربا واذرح انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمر وبفتح العين حوضي مسيرة شهر في هذا الباب وحديث انس فيه كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وحديث حارثة بن وهب فيه ايضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث ابي هريرة بعد من ايلة الى عدن وهي نسامت صنعاء وكلها متقاربة لانها كلها نحو شهر او يزيد او ينقص وحديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة وكلها متقاربة ترجع الى نحو نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص واقل ما ورد في ذلك عند مسلم قربان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة ايام فقيل في الجمع ان هذه الاقوال صارت على وجه انه صلى الله عليه وسلم خاطب اهل كل جهة بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب لكل احد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة فاخبر بالمسافة اليسيرة ثم اعلمه الله بالطويلة فاخبر بما تفضل الله به عليه من اتساعه شيئا فشيئا فلا اعتماد على طولها واما قول بعضهم الاختلاف انما هو بالنظر الى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمرو وزواياه سواء وحديث النواس وغيره طوله وعرضه سواء ومنهم من حملهم على السير السرع والبطيء لكن في حمله على اقلها وهو الثلاث نظر اذ هو عسر جدا لاسيما مع ما سبق والله الموفق وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن محمد بفتح العين المشددة بالنون والقاف وهو شيخ مسلم بن الحجاج قال اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم بن القاسم بن دينار السلمي ابو معاوية ملازم بالمعجمتين الواسطي نزيل بغداد قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس وعطاء بن السائب الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط اخر عمره وهشيم سمع منه بعد اختلاطه ولذا اخرج له المؤلف مقرونا بابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه من النبوة والقرآن والخلق الحسن وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغير ذلك مما انعم الله تعالى به عليه قال ابو بشر جعفر بن ابي وحشية قلت لسعيد هو ابن جبير ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا بحذفها وسبق في التفسير من ذكر الناس ابو اسحاق وقتادة ويونس

انه اي الكوثر نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه
وهذا كما سبق تاويل من سعيد جمع فيه بين حديثي عايشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لان النهر فرد من افراد
الخير الكثير والحديث مر في تفسير سورة الكوثر وبه قال حدثنا سعيد بن مريم هو سعيد بن
محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي الحافظ عن ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بالتصغير بن عبد الله بن جدعان ويقال اسم ابي مليكة زهير التيمي
المدني ادرك ثلاثين من الصحابة انه قال قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه زواياه سوا اي لا يزيد طوله على عرضه
وفيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث في تقدير مسافة الحوض باختلاف العرض والطول كما سبق قريبا
ماؤه ابيض من اللبن فيه حجة للكوفيين على اجازة افعل التفضيل من اللون وقال البصريون لا يصاغ
منه ولا من غير الثلاثي فقيل لان اللون الاصل في افعاله زايدة على ثلاثة وقيل لانه خلق ثابت في العادة
وانما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان فجرت لذلك مجرى الاجسام الثابتة على حال واحد قالوا وانما يتوصل
الى التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي بافعل مصوغا من فعل دال على مطلق الرجحان والزيادة نحو اكبر وازيد
وارجح واشد قال الجوهري تقول هذا اشد بياضا من كذا ولا تقل ابيض منه واهل الكوفة يقولونه
ويحتجون بقول الراجز

جارية في درعها الفضفاض ... ابيض من اخت بني اباض

قال المبرد ليس البيت الشاذ بحجة على الاصل المجمع عليه واما قول الراجز طرفة

اذا الرجال سوا واشتد اكلهم ... فانت ابيضهم سربال طباخ

فيحتمل ان لا يكون بمعنى افعل الذي تصحبه من المفاضلة وانما هو بمنزلة قولك هو احسنهم وجها واكرمهم ابا
يريد حسنهم وجها وكريمهم ابا فكانه قال فانت مبيضهم سربالا فلما اضافه انتصب ما بعده على التمييز وجعل
ابن مالك قوله ابيض من المحكوم بشذوذه وقال النووي هي لغة وان كانت قليلة الاستعمال والحديث يدل على
صحتها وفي مسلم من رواية ابي ذر وابن مسعود بلفظ اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب ريحا من المسك وزاد
مسلم من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد من حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم السما
اي في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم السما من شرب بفتح الشين وكسر الرا منها من
الكيزان ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع والجزم على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها موصولة
ولابي ذر منه اي من الحوض فلا يظما ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن النواس بن سمعان اول من يرد عليه من يسقي كل عطشان
وحديث الباب اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فرا المصري عن يونس بن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان قدر حوضي كما بين ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها ها تانيث مدينة كانت
عامرة بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون من شمالهم ويمر بها الحاج من غزة
فتكون امامهم واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين
بينهما نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعا الشام وان فيه اي الحوض من الاباريق كعدد نجوم
السما فيه ان الزهري سمع انسا وهو يرد على من اعل الحديث بانه لم يسمع منه وقد ذكر ابن ابي عاصم اسما من رواه
عن ابن شهاب عن انس بلا واسطة فزادوا على عشرة قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم
الاولى ابن يحيى الازدي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
وحدثنا ولابي ذر باسقاط الواو هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة وفتح الموحدة القيسي البصري الحافظ
المسند هداب قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا ولابي ذر بالافراد انس بن مالك رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم انا اسير في الجنة ليلة الاسرا كما في سورة

الكو

الكوثر بلفظ عن انس قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما اذا انا بنهر حافتاه بالحا المهملة وتخفيف
الفا جانباه قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف الموحدة جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا
الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه بالنون بعد التحتية او طيبه بالموحدة مسك اذفر بالمعجمة الساكنة
شك هدبة شيخ البخاري هل هو بالنون او الموحدة ولم يشك ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد وفي البعث
للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ ترابه مسك وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
الازدي مولاهم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ليردن باللام المفتوحة للتاكيد وتثقيل النون علي بتشديد اليا ناس من
اصحابي من امتي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم
جذبوا دوني بالقرب مني فاقول اصحابي بالتكبير ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير فيقول
وله عن الكشميهني اصحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي التي هي سبب الحرمان
من الشرب من الحوض والحديث اخرجه مسلم في المناقب وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد
ابن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة
بعدها فا ابو غسان الليثي المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على
الحوض الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض من مر علي بتشديد اليا اي من مر به يمكن من شربه
او من مكن من المرور به يشرب منه ولابي ذر شرب بلفظ الماضي وزاد ابن ابي عاصم ومن صرف عنه لم يرد ابدا
ومن شرب بكسر الرا منه لم يظما لم يعطش ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني بنونين
ثم يحال بضم التحتية بعدها حا مهملة مبنيا للمجهول بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق
النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي وانا احدث بهذا الحديث فقال هكذا سمعت من سهل
استفهام حذفت منه الاداة قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان اشهد على ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر الخدري لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة
قوله فاقول انهم اي الذي يحال بيني وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعصية
الموجبة لبعدهم عنك فاقول سحقا سحقا بضم السين وسكون الحا المهملتين وبالقاف والنصب فيهما على المصدر
اي بعدا وبعدا وكررها ثنتين تاكيدا لمن غير بعدي اي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقا سحقا
بل يشفع لهم ويهتم بامرهم كما لا يخفى وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من رواية علي بن ابي طلحة
عنه سحقا اي بعدا يقال سحيق اي بعيد هو كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان
سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا ثابت في رواية الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا قال المؤلف
وقال احمد بن شبيب بن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة ثانية
الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات من تيم مما وصله ابو عوانة عن ابي
زرعة الرازي وابي الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب عن يونس بن
يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا يوم القيامة
رهط من الرجال ما دون العشرة او الى الاربعين من اصحابي يجلون بضم التحتية وسكون الجيم
وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون كذا لابي ذر عن المستملي وفي رواية الكشميهني فيحلون بفتح الحا
المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو اي يطردون عن الحوض وحكى السفاقسي عن بعضهم
ضبطه بغير همز قال وهو في الاصل مهموز فكانه سهله فيقول يا رب اصحابي بالتكبير فيقول
الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني فيقال انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم
القهقرى بفتح القافين بينهما ها ساكنة والرا مفتوحة مصدر في موضع نصب على المصدرية من غير
لفظه كقوله قعدت جلوسا وهو الرجوع الى خلف رجعت القهقرى فكانك رجعت الرجوع الذي يعرف

بهذا الاسم وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبراني كان ابوه من اهل
طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن ابن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل عن ابي
هريرة كما في الطريق الاولى وحاصله ان ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا في روايتهما عن انس عن
ابن شهاب عن ابن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا لا يضر لان ابا هريرة منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا الحوض رجال من
اصحابي فيحلون بالحا المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو يطردون ولابي ذر فيجلون بالجيم والواو
الساكنين بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه فاقول يا رب اصحابي فيقول الله تعالى انك ولابي
ذر عن الكشميهني انه لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى قال ابن الاثير
في نهايته القهقرى المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل انه من باب القهر وقوله انهم
يمشون بعدك القهقرى قال الازهري معناه الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقرى
مصدر وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم بسنده
كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فيجلون بسكون الجيم وفتح
اللام وسكون الواو وقال في الفتح وقيل بالخا المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال
وهو تصحيف والزهري لم يسمع من ابي هريرة بل كان ابن ست او سبع عند وفاة ابي هريرة وقال الذهبي
كان الزهري يروي عن ابي هريرة مرسلا وقال الحافظ ابن حجر قوله وقال شعيب عن الزهري يعني بسنده وقال
عقيل بضم العين ابن خالد الايلي يعني عن الزهري بسنده فيحلؤون بفتح الحا المهملة واللام المشددة والهمزة
وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وكسر الدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله
الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي
ابن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني ابو جعفر الباقر عن عبيد الله بضم العين بن ابي رافع مولى النبي صلى
الله عليه وسلم وكان كاتب علي بن ابي طالب واسم ابيه اسلم وفي الفرع كاصله مضبب على ابي من قوله
ابي رافع وهي ثابتة في غيره من الاصول التي وقفت عليها وكتب الرجال وذكر الجياني ان في رواية القابسي
والاصيلي عن المغربي عبد الله بفتح العين وسكون الموحدة وهو خطا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب الزهري روي في هذا الحديث عن ابي هريرة بواسطتين وفي السابق
بلا واسطة فالظاهر ان روايته عنه في السابق على سبيل التعليق انتهى وقد مر ما فيه والحاصل من
رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض الالفاظ وخالف الجميع الزبيدي في السند قال في الفتح فيحمل
على انه كان عند الزهري بسندين فانه حافظ وصاحب حديث ودلت رواية الزبيدي على ان شبيب بن سعيد
حفظ فيه ابا هريرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحا المهملة
والزاي الاسدي احد الاعلام وثبت لابي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفا اخره حا مهملة قال
حدثنا ابي فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هلال ابن ابي اسامة
نسبة لجده عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي ابي محمد المدني مولى ميمونة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا بغير ميم انا قايم بالقاف اي على الحوض فاذا
بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي نايم بالنون اذا باسقاط الفا ورواية الكشميهني بالقاف في قايم اوجه
ويحتمل ان توجه رواية النون انه راى في المنام ما سيقع في الاخرة اي بينا انا نايم اذا زمرة بضم الزاي
وسكون الميم اي جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل بذلك لم يسم من بيني وبينهم
فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اين تذهب بهم قال الملك اذهب
بهم الى النار والله بالخفض بواو القسم قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت وما شانهم حتى تذهب بهم
الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى مقصور هو الرجوع الى خلف
وفي العيني الرجوع على الدبر وحكى ابو عبيد عن ابي عمرو بن العلا القهقرى الاحضار كذا رواه ابن دريد

في المصنف

في المصنف وفي رواية غير ابن دريد القهقرى قال ابو علي وهو الصواب وقيل انه من باب القهر ثم اذا زمرة
جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم تعالوا قلت له اين تذهب
بهم قال الى النار والله قلت له ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى
هو رجوع مخصوص كما مر وقيل هو العدو الشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه يخلص بالخا المعجمة
وضم اللام منهم بالميم والنون من هولا الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه من النار ولابي
ذر فيهم بالفا والتحتية الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الها والميم ضوال الابل واحدها هامل او الابل
بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم يعني ان الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار
وعصاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم ابن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن
عياض الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخا المعجمة
وفتح الموحدة ولابي ذر زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
اي قطع منها او ينقل اليها فتكون من رياضها ومنبري الذي في الدنيا يوضع بعينه يوم القيامة على حوضي
او المراد ان له في القيامة منبرا على حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة واخر الحج
ومسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة
ابن ابي رواد عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن
عبد الله البجلي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض قال في المطالع
الفرط الذي يتقدم الواردين فيهيي لهم ما يحتاجون اليه وهو في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة
والنبي يتقدم امته ليشفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الجزري بالجيم والزاي الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجا المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما را ساكنة
اخره دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عيسى ابي الاسود الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
يوما الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا في وقعته صلاته على الميت اي دعا لهم بدعا صلاة
الميت لا الصلاة على الميت المعهودة ثم انصرف فصعد على المنبر كالمودع للاحيا والاموات فقال
اني فرط لكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرطكم سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على اصحابه
وانا شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم تعرض علي اعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الان نظرا
حقيقيا كشف لي عنه وقال السفاقسي النكتة في ذكره عقب التحذير اي في قوله وانا شهيد عليكم
الاشارة الى تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض واني اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح
الارض بالشك من الراوي والمراد ما يفتح على امته من الملك والكنوز من بعده واني والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدي اي ما اخاف على جميعكم الاشراك بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعض
ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها في الخزاين المذكورة او في الدنيا كما في مسلم والتنافس الرغبة
في الشي واصله تتنافسوا فسقطت احدى التايين والحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح المهملة والرا وكسر الميم وعمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم وبعد الالف را ابو روح البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح
الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة
وهو اخو عبيد بضم العين ابن عمر بن الخطاب لامه رضي الله عنهم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر الحوض فقال قدره كما بين المدينة طيبة وصنعا سبق تقييده بصنعا اليمن فيحمل هذا
المطلق على المقيد وزاد ابن عدي هو محمد بن ابراهيم بن عدي البصري مما وصله مسلم والاسماعيلي من
طريقه عن شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بن حارثة بن وهب رضي الله عنه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم قوله ولابي ذر قال حوضه ما بين صنعا والمدينة فقال له المستورد

بوزن المستفعل بكسر الراء ابن شداد بن عمرو العبسي الفهري الصحابي بن الصحابي رضي الله عنهما الم تسمعه
صلى الله عليه وسلم قال الا وأبي فيه يكون كذا وكذا قال الكرماني فيه يكون كذا وكذا قال حارثة لا قال المستورد بتري بضم التحتية
وفتح الراء فيه الا انبئه مثل الكوكب كثرة وضياء يعني انا سمعته قال ذلك وهذا مرفوع وان لم يصرح
به اذ سياقه يدل على رفعه وفي حديث احد من رواية الحسن عن نيف وكذا من عدد نجوم السماء ولمسلم عن ابن عمر فيه
ابار بقدر نجوم السماء به قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي
مريم الجمحي مولاهم ابي محمد المصري عن نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي انه قال حدثني ابن ابي مليكة عبد
الله عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض يوم
القيامة حتى انظر بالرفع ولابي ذر بالنصب حتى ان نظر من يرد علي بتشديد الياء منكم وسيؤخذ ناس
من دوني بالقرب مني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال هل شعرت هل علمت ما عملوا بعدك
والله ما برحوا ما زالوا يرجعون على اعقابهم مرتدين فكان ابن ابي مليكة يقول اللهم انا
نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا وقوله فكان ابن ابي مليكة الى آخره موصول
بالسند وفيه اشارة الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي تكون الفتنة بسببه فاستعاذ
منهما جميعا وقال ابو عبيدة معنى القوله تعالى اعقابكم ولغير ابي ذر اعقابهم بالهاء تنكصون
اي ترجعون على العقب بكسر القاف قال في النذكرة قال علماؤنا كل من ارتد عن دين او احدث فيه
ما لا يرضاه الله ولم يأذن فيه فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه وانشدهم طرا من خالف جماعة
المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على اصنافها وهؤلاء فهؤلاء
كلهم مبتدلون وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتله واهله واذلالهم والمعلنون بالكبائر
المستخفون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك
بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون من بعدي فمن غشيهم فلم يصدقهم في كذبهم واعانهم على
ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم
على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي الحوض اللهم لا تمكن لنا عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الغافرين الذين
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واسقنا من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم برحمتك يا ارحم الراحمين يا رب
العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر

زاد ابو ذر عن المستملي فقال باب بالتنوين في القدر وهو بفتح القاف والدال المهملة وقد تسكن
قال الراغب فيما رأيته في فتوح الغيب القدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل او القطع فالقضاء اخص من
القدر لانه الفصل بين التقدير فالقدر كالاساس والقضاء هو التفصيل او القطع وذكر بعضهم ان القدر
بمنزلة المعد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا لما قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من
الطاعون بالشام اتفر من القضاء قال افر من قضاء الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر ما لم يكن قضاء
فمرجو ان يدفعه الله فاذا قضاه فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امر الله قضاء مقدورا كان على ربك حتما
مقضيا تنبيها على انه صار بحيث لا يكن تلافيه وبذكر ان عبد الله بن ظاهر دعا الحسين بن الفضل فقال اشكل
علي قوله تعالى كل يوم هو في شان وقال النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاقيه وسيأتي في الجواب تفريعا
في الكلام على الحديث وقال اهل السنة ان الله تعالى قدر الاشياء اي علم تقديرها واحوالها وازمانها قبل
ايجادها ثم اوجد منها ما سبق فلا محدث في العالم العلوي والسفلي الا هو صادر عن علمه تعالى وقدرته
وارادته دون خلقه وان الخلق ليس لهم فيها الا نوع اكتساب ومحاولة ونسبة واضافة وان ذلك كله
انما حصل لهم بتيسير الله وبقدرة الله والهامه لا الا له الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القرآن والسنة
وقال ابن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوفيق من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل
عن التوفيق فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء لما يطمئن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى
اختص العليم الخبير به وضرب دونه الاستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علم من الحكمة فلم يعلمه نبي
مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها وبه

قال

قال حدثنا الوليد بن هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال انبأني
بالافراد من الانبا سليمان الاعمش الكوفي قال سمعت زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي يحضر عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المخبر بالتوكل
الحق المصدوق الذي صدقه الله وعده والجملة كما قال في شرح المشكاة الاولى ان تكون اعتراضية لا حالية
ليعم الاحوال كلها وان يكون من عادته وذا به ذلك فما احسن موقعه هنا قال ان احدكم في البوبينية مضبوطة
ان يفتح الهمزة وقبلها قاف محرجه مصحح عليها فالله اعلم هل الضبط قبل تخريج قال او بعده كذا رايته في الفرع
كاصله وقال ابو البقاء لا يجوز الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن قوله حدثنا وجزم
النووي في شرح مسلم انه بالكسر على الحكاية ومحى ابي البقاء ان الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز العدول عنه
الا لمانع ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم وقد انعقد الاجماع على انها
بالفتح لكن تعقبه الحوي في بان الرواية جاءت بالفتح والكسر فلا معنى للرد قال ولو لم يجئ بها الرواية لما امتنع
جوازا على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الاية بان الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص لفظها فلذلك
اتفقوا على الفتح واما هنا فالخبر يجوز ان يكون بلفظه وبمعناه انتهى من فتح الباري وهذا مبني على حذف
قال وعلى تقدير حذفها في الرواية فهي مقدرة اذ لا يتم المعنى به دونها ولابي ذر عن الكشميهني ان خلق احدكم
اي ما يخلق منه احدكم يجمع بضم اوله وسكون الجيم وفتح الميم اي يجمع في بطن امه قال في النهاية ويجوز ان يريد بالجمع
مكث النطفة في الرحم اي تتكثف النطفة في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها بنية الخلق وقال الغرطبي ابو العباس
المراد ان المني يتبع في الرحم وفي رواية ادمي في التوحيد ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين
ليلة بالشك وزاد ابو عوانة من رواية وهب بن جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين قوله اربعين
فبين ان الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فاذا لاقى مني الرجل مني المراة بالجماع واراد الله تعالى ان يخلق من
ذلك جنينا هاج اسباب ذلك لان في رحم المراة فوتين قوة الانبساط عند مني الرجل حتى ينتشر في جسدها
وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا لا يطيعه وفي مني الرجل قوة
وفي مني المراة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن واخرج ابن ابي حاتم في تفسيره
من رواية الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها
بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ثم تنزل دما في الرحم قال في شرح المشكاة
والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحفظهم بتاويله واولاهم بالصدق واكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم
ان يرد عليهم انتهى وفيه ان بتدا جمعه من تمام الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان واربعون وعند الغريابي من
طريق محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن الحارث خمسة واربعون ليلة ثم يكون علقة دما غليظا جامدا تحول من
النطفة البيضاء الى العلقة الحمراء وسمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه لما مر به مثل ذلك الزمان وهو الاربعون
ثم يكون بصير مضغة بضم الميم وسكون المعجمة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان وهو اربعون ثم
في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاؤه يبعث الله ملكا موكلا بالرحم وعند الغريابي من رواية
ابي الزبير ابي ملك الارحام ولابي ذر عن الكشميهني بعث بضم اوله مبنيا للمفعول الذي هو الملك لتصويره وتخليقه
وكتابة ما يتعلق به فينفخ فيه الروح كما مر بذلك وفي حديث عند ابن ابي حاتم ثم اذا تمت النطفة اربعة
اشهر بعث الله اليه ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلي لان ذلك من افعال الله كالخلق
فيؤمر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي والمستملي باربعة والمعنى واذا امهم جاز تذكيره وتانيثه اي يؤمر
بكتابة اربعة اشياء من احوال الجنين برزقه اي غذايه حلالا او حراما قليلا او كثيرا وكل ما ساقه تعالى اليه
فيتناوله العلم ونحوه واجله طويل او قصير وشقي باعتبار ما يختم له او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع
مصحح عليه بالفرع كاصله خبر مبتدا محذوف ويجوز الجر نعتا العينين الرفع فقال ليست تلك الا ناة معطوف
على المجرور السابق وقال في شرح المشكاة حق الظاهر ان يقول تكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك
لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما فوالله ان احدكم او الرجل بالشك من الراوي يعمل بعمل اهل
النار من المعاصي والباء في بعمل اهل النار زايدة للتاكيد اي يعمل عمل اهل النار او ضمن معنى يعمل معنى

يتلبس اي بعمل اهل النار حتى ما يكون نصب بحتى وما نافية غير مانعة لها من العمل وجوز بعضهم كون حتى ابتدائية
فيكون رفع وهو الذي في اليونينية بينه وبينها غير باع برفع غير فيسبق عليه الكتاب بفا التعقيب
المقتضية لعدم المهلة وضمن يسبق معنى يغلب وعليه في موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يتعارض عمله في اقتضا الشقاوة والمكتوب في اقتضا السعادة
فيتحقق مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق وان الرجل ولم يقل
ان احدكم او الرجل على الشك كما سبق ليعمل بلام التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه
وبينها اي الجنة غير ذراع برفع غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراعين والباع قدر مد اليد فيسبق
عليه الكتاب اي مكتوب الله وهو القضا الازلي فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال ولابي ذر والوقت
وقال ادم ابن ابي اياس مما وصله في التوحيد الا ذراع فلم يشك ولابي ذر والمستملي والحموي الا باع
بدل ذراع والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت فيحال بينه وبين المقصود بمقدار ذراع او باع من
المسافة وضابط ذلك الحسي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث اهل
الخير صرفا لا الذين خلطوا وماتوا على الاسلام فلم يقصد تعميم احوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار
بالخاتمة ختم الله اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه وفي مسلم من حديث ابي هريرة وان الرجل ليعمل الزمان
الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعنده ايضا
عن عايشة مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان قبل موته
تحول فعمل عمل اهل النار فمات فدخلها الحديث وفيه ان في تقدير الاعمال ما هو سابق ولاحق فالسابق ما في علم الله
تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين في بطن امه كما في هذا الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن انس او ابن مالك عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال وكل الله عز وجل بتشديد الكاف بالرحم ملكا وفي الحديث السابق يبعث الله ملكا فيقول عند
نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة اي بسكون اليا اي يا رب هذه نطفة اي رب هذه علقة
اي رب هذه مضغة ويجوز النصب فيها على اضمار فعل اي خلقت او صار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك
في الوقت الذي يصير فيه كذلك فبين قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة
لا في وقت واحد وان لا تكون النطفة علقة مضغة في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق يدل على
الجنين يتقلب في مائة وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها في اربعين ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح
وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار الثلاث من غير تقييد بمدة في سورة الحج وزاد في سورة المؤمنين بعد
المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث الباب ان تفسير
المضغة عظاما بعد نفخ الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضي خلقها اي ياذن فيها او يتمها
قال اي ولابوي ذر والوقت يا رب ذكر ولابي ذر اذكر ام انثى وفي حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم اذا
مر بالنطفة ثلاث واربعون وفي نسخة ثنتان واربعون بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اذكر ام انثى فيقضي ربك ما يشا ويكتب الملك وعند الفريابي
عن حذيفة بن اسيد اذا وقعت النطفة ثم استقرت اربعين ليلة فيجي ملك الرحم فيدخل فيصور له
عظمه ولحمه وشعره وبشره وسمعه وبصره ثم يقول اي رب ذكر او انثى الحديث وهذا كما قال عياض ليس
على ظاهره لان التصوير انما يقع في اخر الاربعين الثالثة فالمعنى في قوله فصورها كتب ذلك ثم يفعله
بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني
للمفعول اي فيكتب الملك كذلك من الشقا والسعادة والرزق والاجل والكتابة على جبهته او راسه
مثلا وهو في بطن امه وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن امه وهو محمول جزما
على الاعضا ثم على القوة الباصرة والسامعة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح انه يتوقف
على زوال الحجاب وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر

على

على ان يخلقه في لمحة وذلك ان في التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام لانها لم
تكن معتادة لذلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة
الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة
متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته
على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة مهياة لنفخ الروح
فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزا باب
بالتنوين في فرع اليونينية كهي قال ابن حجر خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وتعقبه العيني فقال هذا قول
من لم يمس شيا من الاعراب والتنوين يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف ينون والتقدير هذا
باب يذكر فيه اجاب في انتقاض الاعتراض بان الكرماني قد جوز في كل ما لم يكن مضافا التنوين والجزم
على قصد السكوت لانه للتعداد وقد اكثر المصنفون من الفقها والعلما حتى النحويون وغيرهم في
تصانيفهم ذكر باب بغير اضافة وكذا ذكر فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكله يحتاج الى تقدير وقول
الشارح باب هو بالتنوين لا يكون الا بالتقدير لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا ينون انتهى
جف القلم على علم الله عز وجل وجفاف القلم كناية عن الفراغ من الكتابة فهو كما قال الطيبي من اطلاق اللازم
على الملزوم لان الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهد وقوله على علمه اي
حكمه لان معلومه لا بد ان يقع فعلمه بمعلومه يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمر عند احمد
وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم
من نوره فمن اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطاه ضل فكذلك اقول جف القلم على علم الله والقايل اقول
هو عبد الله بن عمر كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي ويذكر ان عبد الله بن طاهر امير خراسان
للمامون سال الحسين بن الفضل عن قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله جف القلم فقال هي شوون يبديها
لا شوون يبتديها فقام اليه وقبل راسه وقوله تعالى واضله الله على علم حال من الجلالة اي كاينا على علم
منه او حال من المفعول اي اضله وهو عالم وهذا اشنع له فعلى الاول المعنى اضله الله تعالى على علمه في الازل
وهو حكمه عند ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه
مما وصله المولف في اوايل النكاح قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند
الطبراني من حديث ابن عباس واعلم ان القلم قد جف بما هو كاين وفي حديث الحسن بن علي عند الفريابي
رفع الكتاب وجف القلم قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لها سابقون
من قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون مما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي
ابن ابي طلحة عنه اي سبقت لهم السعادة اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها بما سبق لهم
من السعادة بتقدير الله وقال الكرماني فان قلت تفسير ابن عباس يدل على ان الاية سابقة والاية
على ان السعادة مسبوقة واجاب بان معنى الاية انهم سبقوا لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة
الرشك بكسر الرا وسكون المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته وهو بالفارسية
ويقال انه بلغ من طول لحيته الى ان دخلت فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام لا يدري بها ورجح في الفتح
قول ابي حاتم الرازي انه كان غيورا فقيل له ارشك بالفارسية فمضى عليه الرشك وقال الكرماني
هو بالفارسية القمل الصغير الملتصق باصول شعر اللحية قال سمعت مطرف بن عبد الله بكسر الرا
المشددة ابن الشخير بكسر الشين والخا المشددة المعجمتين يحدث عن عمران بن حصين بضم الحا
المهملة وفتح الصاد المهملة قال قال رجل هو عمران بن حصين كما بينه مسدد في مسنده ايعرف اهل
الجنة من اهل النار اي ايميز ويفرق بينهما بحسب قضا الله وقدرته قال صلى الله عليه وسلم نعم
قال عمران يا رسول الله فلم يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل
لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم كل يعمل لما للذي خلق له بضم الخا وكسر اللام ولما

بالواو المفتوحة وفي الفتح اولما يسر له بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ييسر له بتحتيتين وفتح السين فعلى المكلف ان يدأب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره
غالبا وربك يفعل ما يشاء فالعبد ملكه يتصرف فيه بما يشاء لا يسئل عما يفعل لا اله الا هو عليه توكلت
وبوجهه الكريم استجير من عذابه الاليم واسأله جنات النعيم انه الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله
وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم التسليم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في القدر
وابو داود في السنة والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين
الله اعلم بما كانوا عاملين اي اولاد المشركين وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة عن اولاد
المشركين اي ايدخلون الجنة فقال الله اعلم بما كانوا عاملين فيه اشعار بالتوقف اي انه علم انهم لا يعملون
ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث
عائشة عند ابي داود واحمد انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه
ضعف عن عائشة ايضا سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ففيه التصريح بالسائل والحديث
سبق في الجنائز وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال واخبرني بالافراد والعطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشيء ثم قال واخبرني عطاء ابن يزيد
الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين
بفتح الذال المعجمة والراء وبعد الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفف اي اولادهم الذين لم
يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين اي ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان
كيف يكون فاجرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه في كونه وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر
هو علم الله وغيبه الذي استأثر به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا اسحاق ولابي ذر اسحاق بن ابراهيم قال في فتح الباري هو ابن راهويه واعترضه العيني فقال
جوز الكلاباذي ان يكون ابن ابراهيم بن نصر السعدي واسحاق بن ابراهيم الكوسج فالجزم بانه ابن راهويه من اين
واجاب في انتقاض الاعتراض بانه من القرينة الظاهرة في قوله اخبرنا فانه لا يقول حدثنا كما ان اسحاق
ابن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول اخبرنا وهذا يعرف بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة الاسلامية
ففيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه لما اختار دينا غيره وما من مولود مبتدأ ويولد خبره لان من الاستغراقية
في سياق النفي تفيد العموم كقوله ما احد خير منك والتقدير هنا ما من مولود يولد على امر من الامور الا على
الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه يهوديا اذا كانا من اليهود وينصرانه يجعلانه نصرانيا اذا كانا من
النصارى والفاء في فابواه للتعقيب او للتسبب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال
من الضمير المنصوب في يهودانه اي يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة كما تنتجون البهيمة بضم
الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون ساكنة وضم الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها
على النتاج وقال في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولي نتاجها حتى وضعت فهي ناتج وهو للبهائم
كالقابلة للنساء او كما صفة مصدر محذوف اي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة فيهودانه
وينصرانه تنازعا في كما على التقديرين هل تجدون فيها في البهيمة من جدعاء بفتح الجيم وسكون الدال
المهملة والمد مقطوعة الاطراف او احدها في موضع الحال على التقديرين اي بهيمة سليمة مقولا في حقها
هذا القول وفيه نوع من التأكيد يعني ان كل من نظر اليها قال هذا القول وفيه نوع من التأكيد يعني ان
كل من نظر اليها قال هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها بفتح الفوقية والدال المهملة

بينهما جيم ساكنة اي تقطعون اطرافها اي شيئا منها وشبه بالمحسوس المشاهد ليفيد ان ظهوره بلغ في
الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس المشاهد ومحصله ان العالم اما عالم الغيب او عالم الشهادة فاذا نزل
الحديث على عالم الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود
بعينه من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتأبي عن
الباطل والتمييز بين الخطأ والصواب حكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتوره من الخارج ما يصده
على ما هو عليه من الفطرة السليمة وانظر قتل الخضر الغلام اذ كان باعتبار النظر الى عالم الغيب وانكار
موسى عليه السلام عليه كان باعتبار عالم الشهادة وظاهر الشرع فلما اعتذر الخضر بالعلم الخفي الغائب امسك
موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب
بالارادة والفعل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله افرأيت اي اخبرنا من اطلاق السبب
على المسبب لان مشاهدة الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة اي قد رأيت ذلك فاخبرنا من يموت
وهو صغير لم يبلغ الحلم ايدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين قال البيضاوي
فيه اشارة الى ان الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين والكافرين لا من اهل
الجنة ولا من اهل النار الموجب لهما اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهما في الازل فالاولى فيهما التوقف
وعدم الجزم بشيء فان اعمالهم موكلة الى علم الله فيما يعود الى امر الاخرة من الثواب والعقاب وقال النووي اجمع
من يعتبر به من علماء المسلمين ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم
بعض من لا يعتد به لحديث عائشة في مسلم انه صلى الله عليه وسلم دعي لجنازة صبي من الانصار فقلت طوبى لهذا
عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها
وهم في اصلاب ابائهم واجابوا عن هذا بانه لعله صلى الله عليه وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان
يكون عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة واما اطفال
المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب فالاكثر على انهم في النار وتوقفت طائفة والثالث وهو
الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث سبق في الجنائز واخرجه في القدر والله الموفق والمعين
باب بالتنوين في اليونينية اي من قوله تعالى وكان
امر الله الذي يريد ان يكونه قدرا مقدورا قضاء مقضيا وحكما مثبوتا لا محيد عنه فما شاء كان وما لم يشأ
لم يكن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسأل المرأة في باب الشروط التي لا تحل في النكاح لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها من نسب
او رضاع او دين او في البشرية فيعم لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة لا تسأل المرأة طلاق اختها فان المسلمة
اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها تجعلها فارغة لتفوز بحظها ولتنكح باسكان اللام والجزم اي ولتنكح هذه
المرأة من خطبها وقال الطيبي ولتنكح عطف على لتستفرغ وكلاهما علة اي لا تسأل طلاق اختها لتستفرغ
صحفتها وتنكح زوجها فهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان
للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح الزوج المذكور من غير ان يشترط طلاق التي قبلها
فان لها للتي تسأل طلاق اختها ما قدر لها اي لن يعدو ذلك ما قسم لها ولن تستزيد به شيئا وقال ابو عمر بن
عبد البر هذا الحديث من احسن احاديث القدر عند اهل العلم لما دل عليه من ان الزوج لو اجابها وطلق من تظن انها
تزاحمها في رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء اجابها ام لم يجبها والحديث سبق في النكاح
وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن
ابي اسحاق عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة
رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته هي زينب كما عند
ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول وعنده سعد هو ابن عبادة وابي بن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها
علي بن ابي العاص بن الربيع يجود بنفسه اي في سياق الموت واستشكل كونه علي بن العاص مع قوله

في اخر الحديث كما في الجنايز فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش الى ان ناهز الحلم فلا
يقال فيه صبي عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن عفان بن رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعند
البلاذري في الانساب انه لما توفي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده
الرحما او هو محسن لما عند البزار من حديث ابي هريرة لما نقل ابن لفاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر نحو حديث الباب وقيل غير ذلك مما سبق في الجنايز فبعث صلى الله عليه وسلم اليها يقريها
السلام ويقول لله ما اخذ ولله ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما
هو له وما مصدرية اي لله الاخذ والاعطا كل باجل فلتصبر ولتحتسب يجوز ان يكون امر الغايب المونث
او الحاضر على قراة من قرا بذلك فلتفرحوا بالمثناة الفوقية على الخطاب وهي قراة رويس قال الزمخشري
وهي الاصل والقياس وقال ابو حيان انها لغة قليلة يعني ان القياس ان يومر المخاطب بصيغة افعل
وبهذا الاصل قرا ابي فافرحوا موافقة لمصحفه وهذه قاعدة كلية وهي ان الامر باللام يكثر في الغايب
والمخاطب المبني للمفعول مثال الاول ليقم زيد وكالاية الكريمة ومثال الثاني لتعن بحاجتي فان كان مبنيا
للفاعل كقراة رويس هذه بل الكثير في هذا النوع الامر بصيغة افعل نحو قم يا زيد وقوموا ولذلك يضعف
الامر باللام للمتكلم وحده او ومعه غيره نحو لاقم تامر نفسك بالقيام ومثال الثاني لنقم اي نحن
وكذلك النهي والمراد بالاحتساب ان تجعل الولد في حسابة الله فتقول انا لله وانا اليه راجعون وهو معنى
قوله السابق لله ما اخذ ولله ما اعطى وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد
الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا وفي اليونينية اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن محيريز
بضم الميم وفتح الحا المهملة وسكون التحتية بعدها را فتحتية اخرى فزاي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحا
المهملة بعدها تحتية مشددة ان بفتح الهمزة ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه بينما
بالميم ولابي ذر عن الكشميهني بينا هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جا رجل من الانصار هو
ابو صرمة بن قيس او هو سعيد كما عند المصنف في المغازي او مجزي ابن عمرو الضمري كما عند ابن منده
في المعرفة فقال يا رسول الله انا نصيب في المغازي سبيا اي جوار مسبيات ونحب المال كيف
ترى في العزل وهو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج وهو مكروه عندنا
لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد العزل الواد الخفي نعم قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا
زوجته الامة سوا ارضيته ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها ام ولد لا يجوز بيعها وفي
زوجته الرقيقة يصير ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة فاذا اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان
اصحهما لا يحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او انكم بفتح الواو وكسر الهمزة بعدها تفعلون
ولابي ذر لتفعلون ذلك العزل لا عليكم الا تفعلوا ولابي ذر ان لا تفعلوا اي لا باس عليكم ان
تفعلوا ولا مزيدة فيجوز العزل او غير زايدة فهو نهي عنه وقال لا لما سالوه وقوله عليكم ان لا تفعلوا كلام
مستانف موكد له فانه ليست نسمة بفتح النون والمهملة والميم نفس كتب الله عز وجل اي قدر ان تخرج من العدم
الى الوجود الا هي كاينة وبه قال حدثنا موسى بن مسعود ابو حذيفة المهندي قال حدثنا
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله
عنه انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها في الخطبة شيا هو كاين من
الامور المقدرة الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ولمسلم من رواية جرير عن الاعمش
حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ان كنت هي المخففة من الثقيلة لارى الشي قد نسيت بفتح همزة
لارى وحذف المفعول من نسيت ولابي ذر عن الكشميهني نسيته ثم اتذكره فاعرف ولابي ذر فاعرفه ما في
نسخة كما يعرف الرجل اي الرجل فحذف المفعول وفي رواية باثباته اذا غاب عنه فراه فعرفه وعند الاسماعيلي
من رواية محمد بن يوسف عن سفيان كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه ثم راه فعرفه اي الذي كان غاب عنه
فنسي صورته ثم اذا راه عرفه والحديث اخرجه مسلم في العتق وابو داود وبه قال حدثنا عبدان هو

لقب

لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن
الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بضم العين وسكونها في الاول السلمي الكوفي عن صهره ابي عبد الرحمن
عبد الله بن حبيب التابعي الكبير السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا
مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي الجنايز في موعظة المحدث عند القبر من طريق منصور عن سعد بن عبيدة
كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه عود ينكت
بفتح التحتية وسكون النون وبعد الكاف المضمومة مثناة فوقية اي يضرب به في الارض كما هي عادة من يتفكر
في شي يهمه وقال بالواو وسقطت لابي ذر في الجنايز ثم قال ما منكم من احد وزاد في رواية منصور
ما من نفس منفوسة الا قد كتب مقعده موضع قعوده من النار او من الجنة فاو للتنويع او بمعنى الواو ويويده
رواية منصور الا كتب مكانها من بين الجنة والنار وفي رواية سفيان الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده
من النار وفي حديث ابن عمر عند المولف الدلالة على ان لكل احد مقعدين فقال رجل من القوم في مسلم انه
سراقة بن مالك بن جعشم الا بالتخفيف نتكل اي نعتمد زاد منصور على كتابنا وندع العمل يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل اعملوا امتثالا لامر المولى وعبودية له ولقوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في رواية شعبة عن الاعمش السابقة في سورة الليل
لما خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية قال الخطابي رحمه الله ان قول الصحابي هذا
مطالبة بامر يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص له صلى الله عليه وسلم لان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم
عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى فيهم وهو حجة عليهم فرام ان يتخذه حجة لنفسه في ترك العمل
فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان هاهنا امرين محكمين لا يبطل احدهما بالاخر باطن وهو الحكمة الموجبة في حكم الربوبية
وظاهر وهو السمة اللازمة في حق العبودية وهي امارة ومخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون
والله اعلم انما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم ورجاوهم بالباطن وذلك من
صفة الايمان وبين صلى الله عليه وسلم ان كلا ميسر لما خلق وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وهذه
الامور في حكم الظاهر ومن ورا ذلك حكم الله تعالى وهو الحكيم الخبير لا يسال عما يفعل واطلب نظيره من الرزق
المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب مع المعالجة بالطب الماذون فيها والحديث سبق في باب
موعظة المحدث عند القبر ولما كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل الظاهر اردفه بما يدل على ان
الاعتبار بالخاتمة فقال باب بالتنوين يذكر فيه
العمل بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بالحا المهملة وتشديد
الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال شهدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر اي فتح معظمها لانه لم يحضر وقعتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل عن رجل منافق ممن معه
يدعي الاسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة والفا هذا من اهل النار لنفاقه
او انه سيرتد ويقتل نفسه مستحلا لذلك فلما حضر القتال لم يضبط اللام في اليونينية نعم ضبطها
في المغازي بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية ويجوز النصب على المفعولية اي فلما حضر الرجل القتال قاتل
الرجل من اشد القتال ولفظ من ساقط في المغازي وكثرت بالواو وضم المثلثة ولابي ذر عن المستملي
فكثرت الجراح بكسر الجيم فاثبتته فاثخنته وجعلته ساكنا غير متحرك فجا رجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الذي ولابي ذر ارايت الرجل الذي تحدثت بفتح الفوقية والدال
بعدها مثلثة ساكنة ففوقية ولابي ذر عن الكشميهني تحدث بضم الفوقية وكسر الدال واسقاط الفوقية
بعد المثلثة انه من اهل النار قاتل في سبيل الله عز وجل من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انه من اهل النار وكاد اي قارب بعض المسلمين
يرتاب يشك فيما قاله صلى الله عليه وسلم فبينما بالميم هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى
بيده الى كنانته فانتزع منها سهما نشابة فانتحر نحر بها نفسه فاشتد اسرع رجال من المسلمين

المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك فقد انتحر فلان
الذي قلت انه من اهل النار فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن بتشديد
المعجمة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل الجنة الا مومن وان الله ليويد بلام التاكيد هذا الدين بالرجل
الفاجر ال للجنس فيعم كل فاجر والمراد الرجل الذي قتل نفسه وهو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم قال حدثنا
ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالافراد
ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل ولابي ذر زيادة ابن سعد الانصاري رضي الله عنه ان رجلا اسمه قزمان من
اعظم المسلمين غناء بفتح الغين المعجمة والنون والمد يقال اغنا عنه اي اجزا وناب عن المسلمين في
غزوة غزاها هي غزوة خيبر فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال من احب ان ينظر الى الرجل ولابي
ذر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل قزمان فاتبعه رجل من القوم اسمه اكثم بن ابي الجون
الخزاعي وهو اي الرجل على تلك الحال من اشد الناس على المشركين قتالا حتى جرح فاستعجل الموت فجعل
ذبابة سيفه طرفه بين ثدييه بالتثنية حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل قوله هنا فجعل ذبابة
سيفه مع قوله في السابق انه نحر نفسه بالسهم فقيل بالتعدد وانهما قصتان متغايرتان في موطنين لرجلين
او انهما قصة واحدة ونحر نفسه بهما معا فاقبل الرجل اكثم بن ابي الجون الى النبي صلى الله عليه وسلم مسرعا
فقال اشهد انك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قلت بفتح التا لفلان عن فلان
من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت
انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند
ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما
الاعمال بالخواتيم اي اعتبار الاعمال بالخواتيم والحديث مر في الجهاد

باب القاء النذر العبد الى القدر

بنصب العبد على انه مفعول بالمصدر المضاف الى الفاعل ولابي
ذر عن الحموي والمستملي القاء العبد النذر بالرفع على انه فاعل بالمصدر المضاف الى المفعول وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة الهمداني
الخارفي بمعجمة وراء مكسورة وفاء الكوفي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي
تنزيه لا تحريم عن النذر اي عن عقد النذر قال ولابي الوقت وقال انه لا يرد شيئا اي من القدر ولمسلم
لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا والمعنى لا تنذروا انكم تصرفون به ما قدر عليكم او تدركون
به شيئا لم يقدره الله لكم انما وللكشميهني وانما يستخرج به بالنذر من البخيل لانه لا يتصدق الا
بعوض يستوفيه اولا والنذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد ان يخرجه وفي قوله يستخرج
دلالة على وجوب الوفا به واستشكل كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفا به عند الحصول واجيب بان المنهي عنه
النذر الذي يعتقد انه يغني عن القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب
الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذر واعتقد ان الله تعالى هو الضار والنافع والنذر كالوسايل
والذرايع فالوفا به طاعة وهو غير منهي عنه والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور ومسلم وابو داود
والنسائي في النذر وابن ماجه في الكفارات وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون
المعجمة السختياني ابو محمد المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يات ابن ادم النذر بشي لم يكن قد قدر له
صفة لقوله بشي ويات بغير تحتية بعد الفوقية في الفرع على الوصل كقوله تعالى سندع الزبانية
بغير واو وفي غيره باثباتها على الاصل وهو اتى بمعنى جا يتعدى لواحد بخلاف اتى ولكن بالتخفيف
يلقيه من الالقا القدر اي الى النذر ولا مطابقة بين هذا وبين الترجمة كما لا يخفى فالظاهر كما قاله
في الكواكب ان الترجمة مقلوبة اذ القدر هو الذي يلقى بالحقيقة الى النذر كما في الحديث فكان الاولى ان
يقول يلقيه القدر بالقاف الى النذر بالنون ليطابق الحديث واجاب بانهما صادقان اذ الذي يلقى بالحقيقة

هو القدر

هو القدر وهو الموصل وبالظاهر هو النذر نعم في رواية الكشميهني في متن الحديث مما ذكره في
الفتح يلقيه النذر بالنون والذال المعجمة وبها تحصل المطابقة ونسبة الالقا الى النذر مجازية وسوغ ذلك
كونه سببا الى الالقا فنسب الالقا اليه وقد قدرته له استخرج بلفظ المتكلم من المضارع به من البخيل
الباء في به باء الالة قاله ابن فرحون في اعراب العمدة والحديث من افراده

باب

بغير تنوين في الفرع كاصله للاضافة الى قوله لا حول ولا قوة الا بالله وقال في
الفتح بالتنوين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي نزيل
بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا خالد الحذا بالحا المهملة والذال المعجمة
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الها عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة هي غزوة خيبر كما سبق في المغازي
فجعلنا لا نصعد شرفا بفتح الشين المعجمة والرا والفا موضعا عاليا ولا نعلو شرفا ولا نهبط في واد
الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال ابو موسى فدنا اي قرب منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس اربعوا على انفسكم بهمزة وصل وفتح الموحدة ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فانكم
لا تدعون اصم ولا غايبا قال الكرماني وتبعه العيني اصما ولعله باعتبار التناسب واطلق على التكبير
دعا لانه بمعنى النداء اذ الذاكر يريد اسماع من ذكره والشهادة له انما تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى الله
عليه وسلم لابي موسى يا عبد الله بن قيس الا بالتخفيف اعلمك كلمة من باب اطلاق الكلمة على الكلام هي
من كنوز الجنة اي من ذخاير الجنة وقال النووي ان قايلها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة
لا حول ولا قوة الا بالله اي لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق
الله فهي كما قال النووي كلمة استسلام وتفويض يشير الى ان العبد لا يملك لنفسه شيا وانه لا قدرة له على دفع
ضرر ولا قوة له على جلب خير الا بقدرة الله وارادته والحديث اخرجه في اخر كتاب الدعوات والله الموفق
هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم
المعصوم من عصم الله باسقاط ضمير المفعول عاصم في قوله تعالى لا عاصم اليوم اي مانع كذا فسره عكرمة
فيما اخرجه الطبري من طريق الحكم بن ابان عنه قال مجاهد هو ابن جبر سدا بالف بعد الدال اي من غير تشديد
في الفرع كاصله وقال في الفتح بالتشديد والالف اي عن الحق يترددون في الضلالة وهذا وصله ابن
ابي حاتم من طريق ورقا عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا قال عن الحق ووصله
عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا قال عن الحق وقد يترددون ورايته في بعض
النسخ سدى بتحتية بعد الدال مخففا وعليها شرح الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني انه وقع هنا
ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا مترددا في الضلالة ولم ار في شي من نسخ البخاري الا اللفظ الذي
اوردته ولم ار في شي من التفاسير التي تساق بالاسانيد كمجاهد في قوله ايحسب الانسان ان يترك سدى كلاما
ولم ار قوله في الضلالة في شي من المنقول بالسند عن مجاهد انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الكلام
ينقض اخره اوله لانه قال اولا ورايته في بعض نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شي
من نسخ البخاري الا الذي اوردته ومع هذا فانه لم يطلع على جميع النسخ اذ لم يطلع الا على النسخ التي في
مدينته واما النسخ التي في كرمان وبلخ وخراسان فلا واجاب في انتقاض الاعتراض بان الذي نفى رويته
قول الكرماني قوله وقال ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا مترددا في الضلالة واما الذي ذكر
انه راه في بعض النسخ فهو مجرد لفظ سدى بالتخفيف وبالتحتية اخره فاين التناقض دساها من قوله
تعالى وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه اغواها
قال

وانت الذي دسست عمرا فاصبحت . حلايله منه ارامل ضيعا

واصله دسسها من التدسيس فكثرت الامثال فابدل من تاليها حرف علة والتدسية الاخفا يعني اخفى
نفسه بالفجور وقال ابن الاعرابي وقد خاب من دساها اي دس نفسه في جملة الصالحين وليس منهم وبه قال

حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما استخلف بضم الفوقية وسكون
المعجمة وكسر اللام خليفة الا له بطانتان بكسر بطانة فيهما اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل
خاصته الذين يباطنهم في الامور ولا يظهر غيرهم عليها مشتقة من البطن والباطن دون الظاهر وهذا
كما استعاروا الشعار والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا وبطانة قال اولئك خلصاي نعم وبطانتي
وهم عيبتي من دون كل قريب فالبطانة تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه
عليه بضم الحاء المهملة والضاد المعجمة والمعصوم من عصم الله باسقاط ضمير المفعول اي من عصمه
الله بان حماه من الوقوع في الهلاك او ما يجر اليه والحديث اخرجه المؤلف في الاحكام والنسائي في
البيعة والسير هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه قوله
تعالى وحرام ولابوي الوقت وذر وابن عساكر وحرم بكسر الحاء وسكون الراء وهي قراءة ابي بكر وحمزة والكسائي وهما
لغتان كالحل والحلال وزنا وضده معنى اي وممتنع على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون قال في الكشاف
استعير الحرام للممتنع وجوده منه قوله تعالى ان الله حرمهما على الكافرين اي منعهما منهم وابى ان يكونا لهم
ومعنى اهلكناها عزمنا على اهلاكها او قدرنا اهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من الكفر الى الاسلام والانابة
ومجاز الاية ان قوما عزم الله على اهلاكهم غير متصور ان يرجعوا ويبينوا الى ان تقوم القيامة فحينئذ يرجعون
انتهى والظاهر كما قال بعضهم ان المعنى وحرام على قرية اهلكناها عدم رجوعهم الينا في القيامة فتكون
الاية واردة في تقدير امر البعث والتفخيم لشانه وهذا يتعين المصير اليه لا وجه احدها انه ليس فيه مخالفة
للاصول بخلاف غيره فادعى فيه زيادة لا وكونه في طائفة مخصوصة وكون حرام بمعنى ممتنع او بمعنى واجب كما
قيل في قوله

وان حراما لا ارى الدهر باكيا ... على شجوه الا بكيت على عمرو

والثاني ان سياق الاية قبلها وبعدها وارد في امر البعث وهو قوله كل الينا راجعون وقوله حتى اذا فتحت
الثالث ان حملها على الرجوع الى الدنيا لا كثير فائدة فيه فانه معلوم عند المخاطبين من الموافقين
والمخالفين وحملها على الرجوع الى القيامة اكثر فائدة فان الكفار ينكرونه فاكد وفخم تهديدا لهم وزجرا
وقوله تعالى في سورة هود انه لن يؤمن من قومك الا من قد امن اقناط من ايمانهم وانه غير متوقع وقوله
تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا الا من اذا بلغ فجر وكفر وانما قال ذلك لان الله اخبر بقوله لن يؤمن من قومك
الا من قد امن ودخول ذلك في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي سبق علم بما يقع من العبد وقال منصور بن
النعمان اليشكري بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف البصري وفي حاشية الفرع كاصله صوابه
منصور بن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي ذر صوابه منصور بن النعمان وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر
وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما وحرم بكسر الحاء وسكون الراء بالحبشية اي وجب اخرجه عبد بن حميد من طريق عطا
عن عكرمة عنه وبه قال حدثني بالافراد ولابوي الوقت وذر بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة
وسكون التحتية ابو حامد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ما رايت
شيئا اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل وصغر ومنه اللمم وهو المس من الجنون والم
بالمكان قل لبثه فيه والم بالطعام قل اكله منه وقال ابو العباس اصل اللمم ان يلم بالشيء من غير ان يرتكبه يقال
الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال جرير

بنفسي من تجنبه عزيز ... علي ومن زيارته لمام

وقال اخر

متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا ... تجد حطبا جزلا ونارا تاججا

واللمم

واللمم صغار الذنوب اي ما رايت شيئا اشبه بصغار الذنوب مما قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه نصيبه من الزنا بالقصر ومن بيانية ادرك
اصاب ذلك المكتوب عليه لا محالة لا بد منه لان ما كتبه الله لا بد ان يقع وكتب يحتمل ان يراد به اثبت اي اثبت
فيه الشهوة والميل الى النساء وخلق فيه العينين والاذن والقلب وهي التي تجد لذة الزنا ويحتمل ان يراد به قدر
اي قدر في الازل اي يجري على ابن ادم الزنا فان قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر الى ما لا يحل
للناظر وزنا اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطاء مهملة مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني النطق بلا ميم
وضم النون وسكون الطاء وقال ابن مسعود العينان تزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما التقبيل واليدان
تزنيان وزناهما اللمس والرجلان تزنيان وزناهما المشي والنفس تمني فعل مضارع اصله تتمنى حذفت منه
احدى التائين وتشتهي والفرج يصدق ذلك النظر والتمني بان يقع في الزنا بالوطي ويكذبه بان يمتنع من ذلك
خوفا من ربه تعالى ولابي ذر او يكذبه وسمي ما ذكر من نظر العين وغيره زنا لانها مقدمات له مؤذنة بوقوعه
ونسب التصديق والتكذيب للفرج لانه منشاؤه ومكانه وقال في شرح المشكاة شبه صورة حال الانسان
من ارسال الطرف الذي هو رائد القلب الى النظر الى المحارم واصغائه بالاذن الى السماع ثم انبعاث القلب الى الاشتهاء
والتمني ثم استدعائه منه فصار ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق
مشتهاه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه فاذا امتنع عن ذلك خيبه فيه بحالة رجل يحيره
صاحبه بما يزينه له ويغويه عليه فهو اما يصدقه ويمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم استعمل في حالة المشبه
ما كان مستعملا في جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل او الاسناد في قوله والفرج
في قوله يصدقه او يكذبه مجازي لان الحقيقي هو ان يسند للانسان فاسند الى الفرج لانه مصدر الفعل والسبب
القوي وقال شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين بينهما الف مع التخفيف بن سوار بفتح المهملة والواو المشددة
حدثنا ورقاء بفتح الواو والقاف بينهما راء ساكنة اخره همزة ممدودا ابن عمر ابو بشر الحافظ عن ابن طاوس عبد
الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح كان طاوسا
سمع من ابن عباس عن ابي هريرة وكان سمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من
ابن عباس قال ولم اقف على رواية شبابة هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الزنا ودواعيه
مكتوب مقدر على العبد غير خارج عن سابق القدرة

باب

قوله تعالى
وما جعلنا الرؤيا التي اريناك ليلة المعراج الا فتنة للناس اي اختبارا وامتحانا
ولذا ارتد من استعظم ذلك وبه تعلق من قال كان الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا
بالرؤية ويمكن ان يكون هاهنا من باب المشاكلة وانما سماها رؤيا على قول المكذبين حيث قالوا لعلها رؤيا
رايتها استبعاد منهم لها او هي انه سيدخل مكة والفتنة الصد بالحديبية او اراه مصارع القوم بوقعة
بدر في منامه فكان يقول حين ورد ماء بدر والله لكاني انظر الى مصارع القوم وهو يرمي الى الارض
ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة
للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة ليلة اسري
به اي في طريقه الى بيت المقدس هذا من البخاري كما في اليونينية وغيرها كما عند سعيد بن منصور قال
ابن عباس والشجرة الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القران ذكر لعن شجرة الزقوم
اجيب بان المعنى والشجرة الملعون اكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لاكلون منها فمالئون منها البطون
فوصف بلعن اهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة
وهي في اصل الجحيم في ابعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث لما ترجم له خفية لكن قال السفاقسي وجه
دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق وكان
ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل

الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب
عن شبهتهم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا يأكله النار كخزنتها وحياتها وعقاربها واحوال الآخرة
لا تقاس باحوال الدنيا هذا

باب بالتنوين يذكر فيه

تحاج بفتح الفوقية والمهملة وتشديد الجيم واصله تحاجج بجيمين ادغمت اولاهما في الاخرى آدم وموسى
عليهما الصلاة والسلام عند الله عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف لا عندية مكان كما لا يخفى وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث من عمرو
بفتح العين ابن دينار وعند الحميدي من مسنده عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام
ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتج آدم وموسى
صلى الله عليهما وسلم اي تحاجا وتناظرا وفي رواية همام عند مسلم تحاج كما في الترجمة وهي اوضح فقال له
اي لآدم موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا اي كنت سببا
لاخراجنا من الجنة دار النعيم والخلود الى دار البؤس والفناء والجملة مبينة للسابقة ومفسرة لما اجمل
قال له لموسى آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وقوله
بكلامه فيه تلميح الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل فضلنا الآية وخط لك الواح التوراة
بيده بقدرته اتلومني على امر قدر الله علي بتشديد اليا وحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني قدره
الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة اي ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح فيه
او هي مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح ففي مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان اربعين سنة
او المراد اظهاره للملائكة وفي رواية ابي صالح السمان عند الترمذي وابن خزيمة من طريق الاعمش فتلومني على
شيء كتبه الله علي قبل خلقي وفي حديث ابي سعيد عند البزار تلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض
وجمع بحمل المقيدة بالاربعين على ما يتعلق بالكتابة والآخر على ما يتعلق بالعلم فحج آدم بالرفع على الفاعلية موسى فموسى
نصب مفعولا فحج آدم موسى قالها ثلاثا والملفوظ به هنا ثنتان اي غلبه بالحجة بان الزمه اي ما صدر عنه
لم يكن مستقبلا به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله تعالى لا بد من امضائه والجملة مقررة لما سبق وتأكيد له
وتثبيت للانفس على توطين هذا الاعتقاد اي ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه كائن لا محالة فكيف
تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار
الذين يشاهدون سر الله تعالى من وراء الاستار وهذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي لا يجوز فيه قطع
النظر عن الوسائط والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند ملتقى الارواح واللوم انما يتوجه على
المكلف ما دام في دار التكليف اما بعدها فامره الى الله تعالى لا سيما وقد وقع ذلك بعد ان تاب الله
عليه فلذا عدل على الاحتجاج بالقدر السابق فالتائب لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا انتقل عن
دار التكليف واختلف في وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه في زمان موسى فاحيا الله له آدم معجزة له فكلمه
وكشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما ارى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء او اراه
الله له في المنام ورؤيا الانبياء وحي او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت
ارواحهما في السماء وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير عنه
بالماضي لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود في السنة والنسائي في التفسير وابن
ماجه في السنة ايضا قال سفيان ولابي الوقت وقال سفيان بواو العطف على قوله حفظناه من عمرو
فهو موصول حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق

باب بالتنوين لا مانع لما اعطى الله

وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون
العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء عبد الملك بن سليمان قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن وراد بفتح الواو
والراء المشددة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة بن شعبة

اكتب

اكتب الي بتشديد اليا ما ولابي ذر بما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة فامل
على المغيرة بفتح الهمزة واللام بينهما ميم ساكنة وعلي بتشديد اليا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
خلف الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي قبله وهو
لا اله الا الله تأكيد مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه والا فبعد
الاعطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصول وجملة اعطيت صلة والعائد
محذوف اي لما اعطيته وقال في العدة ولا مانع اسم نكرة مبني مع لا وخبر لا الاستقرار المتعلق به المجرور او الخبر
محذوف وجوبا على لغة بني تميم ووافقهم كثير من الحجازيين فيتعلق حرف الجر بمانع قيل فيجب نصبه وتنوينه
لانه مطول والرواية على بنائه من غير تنوين فيتمحل له بان يعلق بخبر لمانع محذوف اي لا مانع لنا لما اعطيت فيتعلق
بالكون المقدر لا بمانع كما قيل في قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله لا مانعا بالتنوين ثم حذف
التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم حذفت الالف فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل صفة
لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت يمنع فيتعلق بيمنع ويكون يمنع خبر لا على احد اللغتين
واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان اليوم معمول بتثريب ورد عليه ابو حيان لاجل الفصل
بين المصدر ومعموله بعليكم وهو اما خبر وصفة واياما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب ولا ينفع
ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك
حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب ومن هي البدلية اي الحظوظ لا تنفعه بذلك اي بدل طاعتك
والحديث سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم
اخبرني بالافراد عبدة بن ابي لبابة ان ورادا مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت
بالفاء من الوفود بعد الى معاوية لما كان بالشام فسمعته يأمر الناس بذلك القول وهو لا اله الا الله الى آخره
ومراد المؤلف من سياق هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة

باب من تعوذ بالله من درك الشقا

وسوء القضاء وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق او هو واد في جهنم اوجب فيها من شر ما خلق
الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه
الله وما موصولة والعائد محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرأ بعض المعتزلة الذين يرون ان
الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة مبنية على مذهب باطل وهذه الصورة
دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء ففيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المأمور بالاستعاذة
منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما استعيذ به
منه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سمي بضم السين
المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة التي يختار
عليها الموت او قلة المال وكثرة العيال ودرك الشقاء بفتح الدال المهملة والراء اللحاق والشقاء بفتح الشين
المعجمة والقاف ممدود الشدة والعسر وسوء القضاء اي المقضي وشماتة الاعداء وهو فرح العدو ببلية تنزل
بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلاء من كتاب الدعوات

باب بالتنوين

في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي حكاية عن ابن عباس والضحاك يحول بين المرء الكافر وطاعته
ويحول بين المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف
يشاء وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يؤمن ولا ان يكفر الا باذنه وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة
بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا نصب صفة لمصدر
محذوف اي يحلف حلفا كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل
او لا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل قال في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة

التي في الاية بالتقلب الذي في الحديث اشار الى ذلك الراغب وقال المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يصرفه
عن مراده لحكمة تقتضي ذلك وحقيقة القلب لا تنقلب فالمراد تقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها
وقال ابن بطال الاية نص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به
فلا يكتسبه ان لم يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المومن بعكسه فتضمنت الاية انه خالق جميع
افعال العبد عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وكل فعل الله عدل في من اضله وخذله لانه لم يمنعهم
حقا وحبلهم عليه انتهى والحديث اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الايمان
والنسائي وابن ماجة في الكفارات وبه قال **حدثنا** علي بن حفص المروزي وبشر بن محمد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة السختياني المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف خبات لك خبيا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية
ساكنة ولابي ذر خبا بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال المهملة والخاء
المعجمة المشددة اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يقول ذلك تاما على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات
من اوليائهم من الجن قال النبي صلى الله عليه وسلم له خطاب زجر واهانة اخسا بالخاء المعجمة والهمزة الساكنة
بينهما سين مهملة مفتوحة اي اسكت صاغرا مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين المهملة قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يا رسول الله ايذن لي فاضرب عنقه قال صلى الله عليه وسلم دعه اتركه ان يكن هو الدجال
فلا تطيقه لانه ان كان سبق في علم الله انه يخرج ويفعل ما يفعل فانه تعالى لا يقدرك على قتل ما سبق
في علمه انه سيحيا الى ان يفعل ما يفعل اذ لو اقدرك على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى منزه عن ذلك
قاله ابن بطال وفي الجنائز فلن تسلط عليه بالجزم على لغة من يجزم بلن وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله
ويكن هو بضمير الفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي يكنه بالضمير المتصل واختار الاول ابن مالك
في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في
التنقيح ان يكنه استدل به ابن مالك على اتصال الضمير اذا وقع خبرا لكان لكن في رواية ان يكن هو فلا دليل فيه
تعقبه في المصابيح فقال هذا من اعجب ما يسمع كيف تكون الرواية الثانية مقتضية لعدم الدليل في الرواية
الاولى والغرض ان الضمير المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف
اي ان يكن هو الدجال والضمير المتصل في الرواية الاخرى خبر كان فهذا وقع الاستدلال في محل النزاع وهو هل
الاولى في خبر كان اذا وقع ضميرا ان يكون متصلا او منفصلا فهذا الحديث شاهد لاختيار الاتصال واما
ان يكن هو فليست من محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات
هل يصلى عليه من كتاب الجنائز هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه قوله
تعالى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا اي قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ
ولنا مفيدة معنى الاختصاص كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصصنا الله باثباته وايجابه وقال الراغب عبر
بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا نعده نعمة لا نقمة قال مجاهد في تفسير قوله
تعالى ما انتم عليه بفاتنين اي ما انتم بمضلين الا من كتب الله عليه في السابقة ان يصلى الجحيم اي يدخل
النار وهذا وصله عبد بن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير قوله تعالى والذي قدر فهدى اي قدر
السعادة وهدى الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن نجيح عن مجاهد وقيل قدر اقواتهم
وارزاقهم وهداهم لمعاشهم ان كانوا ناسا ولمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي
في قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتي الذكر الانثى كما قال في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى
قال عطا جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له وقيل قدر فهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجه
الانتفاع به يقال ان الافعى اذا اتت عليها الف سنة عميت وقد الهمها الله تعالى ان مسح العينين بورق
الرازيانج الغض يرد اليها بصرها فربما كانت في برية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوى تلك المسافة
على طولها وعماها حتى تهجم في بعض البساتين على الرازيانج لا تخطيها فتحك به عينيها فترجع باصرة باذن الله

تعالى

تعالى وهدايات الانسان الى مصالحه من اغذيته وادويته وامور دنياه ودينه والهامات البهايم
والطيور وهوام الارض ثابت واسع فسبحان ربي الاعلى وبحمده وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بفتح الحاء المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة نسبة الى
حنظلة ابن مالك قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال
حدثنا داود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات
عمرو عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي قاضي مرو عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم
والعين المهملة ساكنة قاضي مرو ايضا ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الطاعون وهو بثر مولمة جدا تخرج في الاباط والمراق غالبا مع اسوداد حواليه وخفقان
في القلب فقال صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز وجل على من يشاء من عباده
فجعله الله رحمة للمومنين اي سبب الرحمة لهم لتضمنه مثل اجر الشهداء ما من عبد يكون في بلد
بفتح اللام وفي نسخة باليونينية بلدة بسكونها وهاء تانيث اخره يكون فيه في البلد او فيها ويمكث
فيه او فيها لا ولابي ذر عن الكشميهني فلا يخرج من البلدة او البلد حال كونه صابرا على ما يصيبه محتسبا
اجره عند الله يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدره في الازل الا كان له مثل اجر شهيد وان لم يصبه
طعن وهذا هو المراد من الحديث هنا وقد سبق في كتاب الطب هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اللام في لنهتدي لتوكيد النفي وان وما
في حيزها في محل رفع بالابتداء والخبر محذوف وجواب لولا مدلول عليه بقوله وما كنا تقديره لولا هدايته
لنا موجودة لشقينا او ما كنا مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان من لم يهده الله لم يهتد ومذهب
المعتزلة ان كل ما فعله الله في حق الانبياء والاولياء من انواع الهداية والارشاد فقد فعله في حق جميع الكفار
والفساق وانما حصل الامتياز بين المومن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه واختيار نفسه فكان يجب عليه
ان يحمد نفسه لانه هو الذي حصل لنفسه الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات الجنة وخلصها من دركات
النيران فلما لم يحمد نفسه البتة انما حمد الله تعالى فقط علمنا ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى لولا
ان الله هداني اعطاني الهداية لكنت من المتقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور رحمه
الله تعالى وهذا الكافر اعرف بالهداية من المعتزلة وكذا اولئك الكفرة الذين قالوا لاتباعهم لو هدانا
الله لهديناكم يقولون لو وفقنا الله للهداية واعطانا الهدى لدعوناكم اليه ولكن علم منا اختيار الضلالة والغواية
فخذلنا ولم يوفقنا والمعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم التوفيق لكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله
لطفا من اعطى ذلك اهتدى وهو التوفيق والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استيجابه العذاب وتضييعه
الحق بعد ما تمكن من تحصيله لذلك والحاصل من مذهب اهل السنة انه تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم
من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال **حدثنا** ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي قال اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل معنا التراب
من حفر الخندق وهو يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة
ولا صمنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون قد بغوا
علينا اي ظلموا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار والحديث اخرجه في الجهاد والله الموفق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب**

الايمان بفتح الهمزة جمع يمين واليمين خلاف اليسار واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ
كل يمين صاحبه وقيل لحفظها المحلوف عليه كحفظ اليمين وتسمى الية وحلفا وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده
بذكر اسم من اسماء الله تعالى او صفة من صفاته هذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة والا فيزاد وما اقيم مقامه ليدخل
نحو الحلف بالطلاق او العتق وهو ما فيه حث او منع او تصديق وخرج بالتحقيق لغو اليمين بان سبق لسانه الى
ما لم يقصده بها او الى لفظها كقوله في حال غضبه او صلة كلام لا والله تارة وبلى والله اخرى وبالمحتمل غيره كقوله

والله لا اؤمن او لا اصعد الى السما فليس بيمين لامتناع الحنث فيه بذاته بخلاف والله لاصعدن السما فانه يمين
يلزم به الكفارة حالا وكتاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة ينذر بضمها وكسرها والنذر
في اللغة الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل ايجاب
ما ليس بواجب لحدوث امر ومنهم من قال ان يلزم نفسه بشي تبرعا من عبادة او صدقة او نحوهما واما قوله
صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة كما قال في الخمر وبايعها مع بطلان
البيع وكذا قال في الحديث الاخر نذر في معصية قول الله تعالى بالرفع وفي نسخة باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم
الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا يلغو لغوا والبا فيه متعلقة بيؤاخذكم ومعناه السببية واللغو الساقط
الذي لا يعتد به في الايمان قال امامنا الشافعي وغيره هو قول الرجل في عرض يمينه لا والله من غير قصد لها وقيل
هو ان يحلف على شي يرى انه صادق ثم يظهر انه خلاف ذلك وبه قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين
الذي يحلفه احدكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يؤاخذكم
بما عقدتم اذا حنثتم فحذف وقت المؤاخذة لانه كان معلوما عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف المضاف
فكفارته اي فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او فكفارته ثلاثة فيكون ما موصولة اسمية
وهو على حذف مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة الفعلة التي من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة
مساكين اطعام مصدر مضاف لمفعوله وهو ان يملك كل واحد منهم مدا من حب من غالب قوت بلده من اوسط
ما تطعمون اهليكم او كسوتهم عطف على اطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعرقية ومنديل ولو
ملبوسا لم تذهب قوته ولو لم يصلح للمدفوع اليه كقميص صغير وعمامته وازاره وسراويل لكبير وكحرير لرجل لا نحو
خف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه او تحرير رقبة عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي او اعتاق
رقبة مؤمنة بلا عيب يخل بالعمل والكسب واو للتخيير فمن لم يجد احدى الثلاث او كان غير رشيد فصيام
ثلاثة ايام ولو مفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا ايمانكم فبروا فيها
ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا او فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته
اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه وسقط لابي ذر قوله
ولكن يؤاخذكم الى اخره وقال الاية الى قوله لعلكم تشكرون وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر
الفوقية ابو الحسن المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها ان ابا بكر لم يكن يحنث اي لم يكن من شانه
ان يحنث في يمين قط سبق في تفسير المايدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين
لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي في العلل المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه
فقال هذا خطا والصحيح كان ابو بكر ورواه سفيان كذلك ووكيع عن هشام بن عروة حتى انزل الله عز
وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين اي شانها وهو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخرها
وقيل قاله لما حلف لا ينفق على مسطح بعد ما قال في عايشة ما قال فلما انزل الله براتها وطابت النفوس
المؤمنة وتاب الى الله من كان من المؤمنين خاض في ذلك انزل الله تعالى ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة
الاية اي لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا قراباتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما
كان يصله من النفقة وقال لا احلف على يمين اي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما
والمراد شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة
وفي مسلم لا احلف على امر فرايت غيرها خيرا منها الرؤية هاهنا علمية وغيرها مفعولها الاول
وخيرا الثاني ومنها متعلق بخيرا واعاد الضمير مؤنثا مع كون المحلوف مذكرا باعتبار المذكور لفظا وهو
اليمين والمعنى لا احلف على امر فيظهر لي بالعلم او بغلبة الظن ان غير المحلوف خير منه الا اتيت الذي
هو خير وكفرت عن يميني عن حكمها وما يترتب عليها من الاثم هذا قاله الصديق رضي الله عنه لما حلف
لا ينفع مسطح بن اثاثة بنافعة بعد ما قال في عايشة ما قال وانزل الله براتها وطابت نفوس المؤمنين
وتاب الى الله من كان خاض في حديث الافك وانزل الله تعالى ولا ياتل اولوا الفضل منكم اي لا يحلف اولوا

الفضل منكم ان لا يؤتوا قراباتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله به من النفقة
والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير
ابن حازم الازدي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة
والرا بينهما ميم مضمومة ابن حبيب وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان ثم
نزل البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر الهمزة مصدر امر ولا ناهية وتسال مجزوم بالنهي والامارة مفعول
به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقا الساكنين اي لا تسال الولاية فانك ان اوتيتها
الفا للعطف عن مسالة وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله
الى نفسه وكلا ووكولا وهذا الامر موكول الي ومنه قول النابغة

كليني لهم يا اميمة ناصب ... وليل اقاسيه بطي الكواكب

اي ان الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا افراد من الرجال فلا تسالها عن تشرف نفس فانك ان سالتها
تركت معها فلا يعينك الله عليها وحينئذ فلا يكون فيه كفاية لها ومن كان هذا شانه لا يولى وان اوتيتها
من ولابي ذر عن الكشميهني وانك ان اوتيتها عن غير مسالة اعنت عليها وعن يحتمل ان تكون بمعنى البا اي
بمسالة اي بسبب مسالة قال امرؤ القيس

تصد وتبدي عن اسيل وتتقي ... بناظرة من وحش وحرة مطفل

اي باسيل واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وايت الذي هو خير
ظاهره تقديم التكفير على اتيان المحلوف عليه والرواية السابقة تاخيره ومذهب امامنا الشافعي ومالك
والجمهور جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونها بعده واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة
بدنية فلا تقدم قبل وقتها كصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه حنث المعصية كان حلف لا يزني
لما في التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزا لان اليمين لا تحرم ولا تحلل ومنع ابو حنيفة
واصحابه واشهب من المالكية التقديم لنا قوله فكفر عن يمينك وايت الذي هو خير فان قيل
الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية ابي داود والنسائي فكفر عن يمينك ثم ايت الذي هو
خير فان قلت ما مناسبة هذه الجملة لسابقه اجيب بان الممتنع من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف الى
عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام وفي الكفارات ومسلم
في الايمان وابو داود في الخراج والترمذي في الايمان واخرج النسائي قصة الامارة في القضا والسير وقصة اليمين
في الايمان وبه قال حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي
الازرق احد الاعلام عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدي البصري
من صغار التابعين عن ابي بردة بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط رجال دون العشرة من الاشعريين جمع اشعري نسبة الى
الاشعر بن ادد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر استحمله اي اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا
لاجل غزوة تبوك فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال ابو موسى ثم
لبثنا ما شا الله ان نلبث ثم اتي بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو بعدها دال مهملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيدة هي من الاناث فلذا قال بثلاث ذود ولم
يقل بثلاثة ذود غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الرا جمع اغر وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال
المعجمة وفتح الرا جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شي اعلاه والمراد هنا الاسنمة فحملنا بفتح الفا والحا والميم
واللام عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا فيها اتينا النبي صلى الله عليه وسلم
نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا بفتح اللام فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره بضم النون
وكسر الكاف مشددة بيمينه فاتيناه فذكرنا له فقال ما انا حملتكم بل الله عز وجل حملكم اي انما

اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطي بالوحي واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها
خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير منها او اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني
لان اليمين موجبة والموجب هو الذي انعقد عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف وجواب القسم محذوف سد مسد
خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب القسم وخبر ان القسم وجوابه وان شاء الله جملة معترضة لا محل
لها وقدم استثناء المشيئة وكان موضعها عقب جواب القسم وذلك ان جواب القسم جاء بلا وعقبه الاستثناء
بالا فلو تاخر استثناء المشيئة حتى يجيء الكلام والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو
خير ان شاء الله لاحتمل ان يرجع الى قوله اتيت والى قوله هو خير فلما قدمه انتفى هذا التخيل وايضا ففي تقديمه
اهتمام به لانه استثناء مامور به شرعا وينبغي ان يبادر بالمامور به والتعليق بالمشيئة هنا الظاهر انه
للتبرك والا فحقيقته ترفع القسم هنا المقصود لتاكيد الحكم وتقديره وهل يحكم على اليمين المقيدة بتعليق
المشيئة اذا قصد بها التعليق انها منعقدة او لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقوله او اتيت اما شك من
الراوي في تقديم اتيت على كفرت والعكس واما تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة
على الحنث وتاخيرها والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان وسبق مطولا في كتاب الخمس واخرجه مسلم
في الايمان وكذا ابو داود والنسائي واخرجه ابن ماجه في الكفارات وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا
اسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق بن
همام بن نافع احد الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بن منبه الصنعاني انه قال
هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه ولابي ذر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون
المتاخرون وجودا في الدنيا السابقون الامم يوم القيامة حسابا ودخولا للجنة فقال بالفاء ولابي
ذر عن الكشميهني وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان بفتح اللام وهي لتاكيد القسم يلج بفتح
التحتية واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الاصرار على الشيء مطلقا اي لان يتمادى احدكم بيمينه الذي
حلفه في امر بسبب اهله وهم يتضررون لعدم حنثه ولم يكن معصية آثم له بفتح الهمزة الممدودة والمثلثة
اشد اثما للحالف المتمادي عند الله من ان يحنث ويعطي كفارته التي افترض الله عز وجل عليه فينبغي له ان
يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان تورع عن ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطا بادامة الضرر على اهله لان الاثم
في اللجاج اكثر منه في الحنث على زعمه او توهمه وقال ابن المنير وهذا من جوامع الكلم وبدايعه ووجهه انه
انما تحرجوا من الحنث والحلف بعد الوعد المؤكد باليمين وكان القياس يقتضي ان يقال لجاج احدكم آثم له من
الحنث ولكن النبي صلى الله عليه وسلم عدل عن ذلك الى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة لان المقابلة بينها وبين
اللجاج افحم للخصم وادل على سوء نظر المتنع الذي اعتقد انه يخرج من الاثم وانما تخرج من الطاعة والصدقة
والاحسان وكلها تجتمع في الكفارة ولهذا اعظم شانها بقوله التي افترض الله عليه واذا صح ان الكفارة
خير له ومن لوازمها الحنث صح ان الحنث خير له لان يلج احدكم بيمينه في اهله خير له من ان يصمم احدكم في
قطيعة اهله ورحمه بسبب يمينه التي حلفها على ترك برهم آثم له عند الله من كذا انتهى وفي الحديث ان الحنث
في اليمين افضل من التمادي اذا كان في الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب
معصية كترك واجب عيني وفعل حرام عصى بحلفه ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا
كما لو حلف لا ينفق على زوجته فان له طريقا بان يعطيها من صداقها او يقرضها ثم يبريها لان القرض حاصل
مع بقاء التعظيم او حلف على ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام ولبس ثوب سن ترك حنثه لما فيه
من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه او فعله غرض ديني كان حلف ان لا يمس طيبا ولا يلبس ناعما فقيل يمين
مكروه وقيل يمين طاعة اتباعا للسلف في خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم
وفراغهم قال الرافعي والنووي وهو الاصوب او حلف على ترك مندوب كسنة ظهر او فعل مكروه كالالتفات
في الصلاة سن حنثه وعليه الكفارة او على فعل مندوب او ترك مكروه كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة
الحديث لما ترجم له في قوله لان يلج الى اخره وقوله ونحن الاخرون السابقون يوم القيامة طرف من حديث
سبق من غير هذا الوجه عن ابي هريرة في اول كتاب الجمعة وقد كرر البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث

التي اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وكان همام يعطف عليه
بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثني** ولابي ذر حدثنا اسحاق
يعني ابن ابراهيم وسقط لابي ذر يعني ابن ابراهيم وقال في الفتح جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور
وصنيع ابي نعيم في مستخرجه يقتضي انه اسحاق بن راهويه المذكور قبله وقال العيني واما النسخة التي فيها
يعني ابن ابراهيم فما ازالت الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن ابراهيم بن نصر واسحاق بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه فالصواب انه ابن منصور
قال حدثني يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء مشالة معجمة وقد حدث عنه البخاري
بلا واسطة في كتاب الصلاة وبواسطة في كتاب الحج وغيره قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد
اللام الحبشي الاسود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استلج بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم
مشددة استفعل من اللجاج اي من استدام في اهله بيمين حلفه في امر يتعلق بهم يضرهم به فهو
اي استدامته على اليمين مع تضرر اهله اعظم اثما من حنثه ليبر بكسر اللام وفتح التحتية بعدها موحدة فراء
مشددة واللام للامر بلفظ امر الغائب من البر اي ليترك اللجاج ويفعل المحلوف ويبر يعني بالبر الكفارة
عن اليمين الذي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذ الاضرار بالاهل اعظم اثما من حنث اليمين وذكر الاهل في الحديثين
خرج مخرج الغالب والا فالحكم يتناول غير الاهل اذا وجدت العلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليس بفتح
اللام وسكون التحتية بعدها سين مهملة تغني الكفارة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة بعدها نون
مكسورة والكفارة رفع اي ان الكفارة لا تغني عن ذلك وهو خلاف المراد فالاولى اوضح وقيل في توجيه
هذه الاخيرة ان المفضل عليه محذوف والمعنى ان الاستلجاج اعظم اثما من الحنث والجملة استينافية والمراد
ان ذلك الاثم لا تغني عنه كفارة وقال ابن حزم لا جائز ان يحمل على اليمين الغموس لان الحالف بها لا يسمى مستلجا
في اهله على صورة ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا يضرهم ثم يريد ان يحنث ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم
ويكفر عن يمينه فهذا مستلج بيمينه في اهله اثم ومعنى قوله لا تغني الكفارة ان الكفارة لا تحبط عنه اثم اساءته الى
اهله ولو كانت واجبة عليه وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن الجوزي قوله ليس تغني الكفارة فانه
اشار الى ان اثمه في قصده لا تبرره بفعل الخير فلو كفر لم ترفع الكفارة سبق ذلك القصد **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه وايم الله من الفاظ القسم كقوله لعمر الله وعهد الله وهو
مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي قسمي او يميني او لازم لي وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها
همزة وصل وقد تقطع ونحاة الكوفة يقولون انها جمع يمين وغيرهم يقولون هي اسم موضوع للقسم
وقال المالكية والحنفية انها يمين وقال الشافعية ان نوى اليمين انعقد وان نوى غير اليمين لم تنعقد يمينا وان
اطلق فوجهان اصحهما لا تنعقد وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناها وجهين احدهما انه
كقوله بالله والثاني وهو الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد ابو رجاء
البلخي عن اسماعيل بن جعفر المدني عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث
رسول الله صلى الله عليه بعثا وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضي الله
عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم اميرا اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته بكسر
الهمزة وسكون الميم ولابي ذر عن الكشميهني في امارته وكان اشدهم في ذلك كلاما عياش بن ربيعة المخزومي فقال
يستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان فيهم ابو بكر وعمر فسمع عمر ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون في امرته بضم العين وفتحها في الفرع كاصله
قيل وهما لغتان فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه زيد بن حارثة من قبل في غزوة موته وايم الله اي
احلف بالله ان كان زيد لخليقا بفتح اللام والخاء المعجمة وبالقاف لجديرا للامارة بكسر الهمزة وان كان لمن
احب الناس الي بتشديد الياء وان هذا اسامة ابنه لمن احب الناس الي بعده والحديث سبق في مناقب
زيد هذا **باب** بالتنوين كيف كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم

التي كان يواظب على القسم بها او يكثر وقال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مما وصله المؤلف في مناقب
عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده بيد قدرته وتصريفه
ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة الحارث بن راجي الانصاري مما
سبق موصولا في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم
عام حنين لاها الله بالوصل اي لا والله اذا بالتنوين جواب وجزاء اي لا والله اذا صدق لا يكون كذا وتمامه
لا يعمد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فنعطيك سلبه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاعطه الحديث وسبق في الباب المذكور قال البخاري يقال والله بالواو وبالله
بالموحدة وتالله بالفوقية يريد انها حروف قسم فالاولان يدخلان على كل ما يقسم به والثالث لا يدخل الا
على الجلالة الشريفة نعم سمع شاذا ترب الكعبة وتالرحمن ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة
ثم المثناة ونقل ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل فان الواو بدل منها وان المثناة بدل من الواو
وقواه ابن الرفعة بان الباء تعمل في الضمير بخلاف الواو ولو قال الله مثلا بتثليث اخره وتسكينه لافعلن كذا
فكناية ان نوى بها اليمين فيمين والا فلا واللحن لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف
بالله لافعلن كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في
صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
ابن واقد الفريابي عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها لا ومقلب القلوب بالاغراض والاحوال
قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن راي الى راي والتقليب التصرف وسمي قلب الانسان لكثرة
تقلبه ويعبر بالقلب عن المعاني التي يختص بها من الروح والعلم والشجاعة وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب
جزء من البدن خلقه الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن
محل التصرفات الفعلية والقولية ووكل به ملكا يامره بالخير وشيطانا يامره بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى
بظلمته يغويه والقضاء والقدر مسطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة والمحفوظ من حفظه
الله تعالى وقد تمسك بهذا الحديث من اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله تعالى فحنث ولا نزاع
في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة ينعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالصفة التي لا يشاركه فيها
غيره كمقلب القلوب والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جابر بن سمرة
بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا هلك اي مات قيصر هرقل ملك
الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملك واذا هلك اي مات كسرى انوشروان بن هرمز ملك الفرس فلا كسرى
بعده والذي نفسي بيده اي بقدرته يصرفها كيف يشاء والذي انا عبده وهذا موضع الترجمة لتنفقن كنوزهما
في سبيل الله عز وجل فيه علم من اعلام النبوة اذ وقع كما اخبر به صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال اذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا
لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا ياتونهما للتجارة
فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما كسرى فقد مزق الله ملكه بدعائه صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم
يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض واما قيصر فانه لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فانه اكرمه ووضعه
في المسك فدعا له صلى الله عليه وسلم ان يثبت ملكه فثبت ملكه في الروم وانقطع عن الشام والذي نفس محمد بيده
لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل بفتح قاف تنفقن اي مالهما المدفون او الذي جمع وادخر وقد وقع
ذلك كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ كان في القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف الف الف
الف ثلاث مرات غير ان رستما لما مر منهزما حمل معه نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف

فنفله المسلمون فاصاب الفارس اثني عشر الفا والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء
تانيث ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم من امور الاخرة وشدة اهوالها وما اعد في النار لمن
دخلها وما في الجنة من الثواب لبكيتم بكاء كثيرا ولضحكتم ضحكا قليلا جواب القسم الساد مسد جواب
لو بكيتم الى اخره وفيه كما في الفتح دلالة على اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف بصرية وقلبية قد يطلع الله
تعالى غيره عليها من المخلصين من امته لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها فمما اختص بها صلى الله عليه
وسلم فجمع الله له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يكن
لغيره زاده الله شرفا فان قلت الخطاب اما ان يكون للمؤمنين خاصة او عاما فان كان الاول فليس غمه
يوجب تقليل الضحك وتكثير البكاء لان المؤمن وان دخل النار فعاقبته الجنة لا محالة مخلدا فيها فمدة ما يوجب
البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك والسرور نسبة شيء يسير الى شيء لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان كان الثاني
فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا اجيب بان الخطاب للمؤمنين خرج في مقام ترجيح الخوف على الرجاء اخافه
على الخاتمة والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة اخره هاء تانيث
ابن شريح قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء
بعدها راء مفتوحة ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضي
الله عنه القرشي التيمي له ولابيه صحبة قال البغوي سكن المدينة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ
بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله والله لانت احب الي بتشديد الياء واللام لتاكيد
القسم المقدر من كل شيء الا من نفسي ذكر حبه لنفسه بحسب الطبع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك
والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه
لما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو السبب في نجاة نفسه من الهلكات فانه الان والله يا رسول الله لانت
احب الي من نفسي فاخبر بما اقتضاه الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال النبي صلى الله عليه وسلم له
الان عرفت فنطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث ذكره في مناقب عمر بعين هذا السند لكنه اقتصر
منه الى قوله وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد البخاري باخراجه وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله
عنه وزيد بن خالد الجهني المدني من مشاهير الصحابة رضي الله عنه انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى وقال الاخر وهو افقههما
جملة معترضة لا محل لها من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه باستيذانه اولا او افقه في هذه القصة لوضعها
على وجهها او كان اكثر فقها في ذاته اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة اي نعم يا رسول الله فاقض
بيننا بكتاب الله عز وجل واذن لي ان اتكلم قال له صلى الله عليه وسلم تكلم قال ان ابني كان عسيفا بالعين
المفتوحة والسين المكسورة المهملتين وبعد التحتية الساكنة فاعيل بمعنى مفعول على هذا وعلى بمعنى
اللام اي اجيرا لهذا او بمعنى عند اي اجيرا عند هذا او اجيرا على خدمة هذا فحذفت المضاف قال مالك الامام والعسيف
الاجير زنا بامراته فاخبروني اي العلماء ان على ابني الرجم فافتديت منه بماية شاة وجارية فمن
للبدلية زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ثم اني سالت اهل العلم كان يفتي في الزمن النبوي الخلفاء الاربعة
وابي ومعاذ وزيد بن ثابت الانصاريون فيما ذكره الفربري بلاغا فاخبروني انما على ابني جلد ماية وتغريب
عام اي ولا لمسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن وما موصول بمعنى الذي والصلة على ابني
اي الذي استقر على ابني اي ثبت على ابني وانما الرجم على امراته فقال صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف الميم وهي
ساقطة للكشميهني والذي اي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعايده مقسم به والجواب للقسم لاقضين

بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله اي بحكم الله وهو اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا
في القران اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي فمردودة فاطلق المصدر على المفعول نحو ثوب نسج اليمن اي منسوج
اليمن وجلد ابنه بالنصب على المفعولية وفي نسخة وجلد بضم الجيم مبنيا للمفعول ابنه رفع نايب على الفاعل مائة
وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح النون نايب عن الفاعل بن الضحاك الاسلمي صفة ولابي ذر وامر
بفتح الهمزة انيسا نصب على المفعولية الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فيعلمها بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد
القذف فتطالبه به او تعفو فان اعترفت بالزنا رجمها لانها محصنة وللكشميهني فارجمها فذهب اليها انيس فسالها
فاعترفت فاقرت فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فرجمها اي فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف يوجب
الحد وهو مذهب مالك والشافعي لقوله صلى الله عليه وسلم لانيس فان اعترفت فارجمها فعلق الرجم على مجرد الاعتراف
وانما كرره على ماعز كما في حديثه لانه شك في عقله ولذا قال له ابك جنون وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف
في اربعة مجالس وقال احمد اربع في مجلس او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي
بيده لاقضين وياتي ان شا الله تعالى في الحدود وقد ذكره المؤلف في مواضع كثيرة مختصرا في الصلح والاحكام
والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد
الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الها ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا
شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المؤمنين في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد
الله بن ابي يعقوب الضبي ونسبه لجده عن عبد الرحمن بن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الرا تا تانيث
الثقفي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث بضم النون وفتح الفا وسكون التحتية بعدها عين مهملة ابن كلدة
بفتحتين اسلم بالطايف ثم نزل البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم اي اخبروني
ان كان اسلم بن افصى وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وجهينة بضم
الجيم وفتح الها وبعد التحتية الساكنة نون الاربعة قبايل مشهورة خيرا من تميم وعامر بن صعصعة وفي اوايل
المبعث من بني تميم وبني عامر وغطفان بفتح الغين المعجمة والطا المهملة والفا واسد وخبر ان قوله خابوا بالخا
المعجمة والموحدة من الخيبة وخسروا والضمير كما قال في الكواكب راجع الى الاربعة الاقرب وهم تميم الى اخره قالوا
نعم خابوا وخسروا وفي اوايل المبعث ان القايل الاقرع بن حابس فقال والذي نفسي بيده انهم اي اسلم وغفار
ومزينة وجهينة خير منهم اي من تميم ومن بعدهم والمراد خيرية المجموع على المجموع وان جاز ان يكون في المفضولين
فرد افضل من فرد الافضلين والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحا
المهملة قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة
فجاه صلى الله عليه وسلم العامل ابن اللتبية حين فرغ من عمله فحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
هذا لكم وهذا اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى
بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال المهملة لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد
الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول
هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفس محمد
بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام لا يخون احدكم منها من الصدقة شيا
الا جا يوم القيامة حال كونه يحمله على عنقه ان كان الذي غله بعيرا جا به حال كونه له رغا بضم الرا وفتح
الغين المعجمة ممدودا صفة لبعير اي صوت وان كانت المغلولة بقرة جا بها يوم القيامة يحملها على
عنقه لها خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف الواو صوت وان كانت شاة جا بها يوم القيامة يحملها على عنقه
تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها را تصوت فقد بلغت ما امرت به فقال
ابو حميد الساعدي رضي الله عنه ثم رفع صلى الله عليه وسلم يده بالافراد حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه
بضم العين المهملة وسكون الفا وبالواو بياضها المشوب بالسمرة وقال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه

بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث معي زيد بن ثابت ابو سعيد الانصاري كاتب الوحي من النبي صلى الله
عليه وسلم فسلوه بفتح السين بغير همز والحديث سبق في باب من لم يقبل الهدية لعلة من كتاب الهبة
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا ابو اسحاق الرازي المعروف بالصغير
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم من
اهوال القيامة لبكيتم بفتح الكاف كثيرا ولضحكتم قليلا وكل من كان لله اعرف كان اخوف وسبق الحديث
عن عايشة رضي الله عنها في الباب وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وراين
مهملتين بينهما واو ساكنة ابن سويد الاسدي عن ابي ذر جندب بن جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال انتهيت اليه
صلى الله عليه وسلم وهو يقول في ظل الكعبة كذا في اليونينية وفي نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم
الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا موضع الترجمة قال ابو ذر قلت ما شاني ما حالي ايرى بضم
التحتية في بتشديد اليا ايظن في نفسي شي يوجب الاخسرية وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايرى بالتحتية
المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم في بتشديد اليا شيا ما شاني ما حالي فجلست اليه صلى الله عليه وسلم
وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشاني بفتح الغين والشين المشددة المعجمتين ما شا الله قلت
من هم بابي انت وامي مفدى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا
وهكذا وهكذا ثلاث مرات اي الا من انفق ماله اماما ويمينا وشمالا على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول
والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الزكاة بلفظ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده
او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يودي حقها الا اتي بها يوم القيامة
الحديث واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة اي لاجامعهن تسعين
بفوقية قبل السين وفي رواية في كتاب الانبيا سبعين بموحدة بعد السين وفي مسلم ستون ويروى ماية
ولا منافاة لانه مفهوم عدد كلهن تاتي بفارس يجاهد في سبيل الله عز وجل وفي رواية اخرى فتحمل كل
واحدة وتلد غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحينيذ فيكون في هذه الرواية حذف او لا حذف فيها
ويكون قوله فتاتي مسببا عن الطوفان لانه مسبب عن الحمل والحمل عن الوطي وسبب السبب سبب وان كان
بواسطة وجزم بذلك لغلبة رجايه لقصد الاجر فقال له صاحبه قرينه او الملك ان شا الله ولابي
ذر قل ان شا الله فلم يقل ان شا الله نسيانا فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم يحمل منهن الا امراة
واحدة جات بشق رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر الى ما يوول اليه قيل انه الجسد الذي
ذكره الله انه القي على كرسيه وايم الذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة وايم الى غير لفظ الجلالة ولكنه
نادر لو قال ان شا الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل حال كونهم فرسانا اجمعون تاكيد لضمير
الجمع في قوله لجاهدوا وقد انسى الله تعالى سليمان عليه السلام الاستثنا ليمضي قدره السابق والحديث
سبق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد وباب قول الله ووهبنا لداود سليمان في كتاب الانبيا وبه قال
حدثنا محمد قال الغساني هو ابن سلام قال حدثنا ابو الاحوص بالحا الساكنة والصاد المهملتين بينهما
واو مفتوحة سلام بالتشديد ابن سليم عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه
انه قال اهدي بضم الهمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم سرقة بفتح السين المهملة والرا والقاف وبالرفع مفعول
ناب عن فاعله قطعة من حرير ابيض جيد وفي المناقب من طريق شعبة عن ابي اسحاق اهديت للنبي صلى الله
عليه وسلم حلة حرير وفي حديث انس في الهبة اهداها له امير دومة فجعل الناس يتداولونها بينهم
ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم اتعجبون منها قالوا نعم

يا رسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد بسكون العين ابن معاذ بن النعمان الاشهلي سيد الاوس
رضي الله عنه في الجنة خير منها من السرقة الحرير وللكشميهني من هذا ولعله صلى الله عليه وسلم قال هذا استمالة
لقلب سعد او ان المتعجبون من الانصار قال لهم منديل سيدكم خير منه وفيه منقبة له لا تخفى وقد سبق الحديث
في الهبة والمناقب واللباس لم يقل شعبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب وكذا اسرائيل فيما رواه في اللباس
كلاهما عن ابي اسحاق عمرو السبيعي والذي نفسي بيده فانفرد ابو الاحوص في روايته عن ابي اسحاق
السبيعي بها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده واسم ابيه عبد الله المخزومي
مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم انه
قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة بضم عين
عتبة وسكون الفوقية الفراسية ام معاوية ابن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها قالت يا رسول الله ما
كان مما على ظهر الارض اهل اخباء بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وتخفيف الموحدة ممدودا او خباء بكسر الخاء بالشك
هل هو بصيغة الجمع او الافراد والخباء احد بيوت العرب من وبر او صوف لا من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة
احب نصب خبر كان الي بتشديد اليا من ان يذلوا من اهل اخبائك بفتح الهمزة او خبائك باسقاطها شك
يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم ما اصبح اليوم اهل اخباء او خباء احب الي ان ولابي ذر عن الكشميهني من ان
يعزوا بفتح التحتية وكسر العين من اهل اخبائك بالشك كذلك وان في الموضعين مصدرية اي من ذلهم ومن
عزهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا ستزيدين من ذلك والذي نفس محمد بيده لان الايمان اذا تمكن
في القلب زاد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه او وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اوجه قالت
يا رسول الله ان ابا سفيان بن حرب تعني زوجها رجل مسيك بالميم والسين المهملة المشددة وبفتح الميم وتخفيف
السين وهو واضح عند اهل العربية والاول اشهر عند المحدثين اي بخيل يمسك ما في يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي
وبخله انما هو بالنسبة الى امراته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى
والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث على بخله مطلقا فهل علي بتشديد اليا حرج اثم ان اطعم
بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك الا بالتشديد ان تطعمي من ماله بالمعروف اي
القدر الذي عرف بالعادة انه كفاية ويفسر المعروف في كل موضع بحسبه ولابي ذر لا بالمعروف فتكون البا متعلقة
بالانفاق لا بالنفي والحديث مر في باب نفقة المراة اذا غاب عنها زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع احمد بن عثمان الاودي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح
الرا بعدها تحتية ساكنة فمهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوفي قال حدثنا ابراهيم عن ابيه يوسف بن اسحاق عن جده
ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم قال حدثني
بالافراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينما بالميم رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف بضم
الميم وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففا اي مسند ظهره الى قبة من ادم جلد يمان اصله يمني فقدم احدى
اليائين على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ولابي ذر يماني على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا
ربع اهل الجنة قالوا بلى فيه ان بلى يجاب بها في الاستفهام كما في مسلم انت الذي لقيتني بمكة فقال له المجيب
بلى ولكن هذا عندهم قليل فلا يقاس عليه قال افلم ترضوا ولابي ذر افلا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا
بلى قال عليه الصلاة والسلام فوالذي نفس محمد بيده ولابي ذر عن الكشميهني في يده في تصريفه اني لارجو
ان تكونوا نصف اهل الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر
من الرقاق وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن عن
ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد نفسه سمع
رجلا هو قتادة بن النعمان يقرا قل هو الله احد يرددها فلما اصبح ابو سعيد جا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه من قتادة له وكان الرجل بالهمز وتشديد النون يتقالها بتشديد اللام
يعتقد انها قليلة في العمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل
ثلث القران لانها قصص واخبار وصفات لله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله تعالى وصفاته

فهي ثلثه فقارئها له ثواب قراءة ثلث القران وقراءة الثلث لها عشرة امثالها والثواب بقدر النصب والفضل لله
وظاهر الاحاديث ان من قراها حصل له ثواب مثل من قرا ثلث القران وفي باب فضل قل هو الله احد بعد التفسير
الاشارة لذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان بفتح
الحا المهملة والموحدة المشددة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن
دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود
فوالذي نفسي بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعد اي من ورا ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم اي اذا ركعتم
واذا سجدتم فالميم زائدة فيهما والرؤية هنا رؤية ادراك وهي لا تتوقف على وجود التها التي هي العين ولا شعاع
ولا مقابلة ومن ثم كان خرق عادة في حقه صلى الله عليه وسلم وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها
وفي المواهب اللدنية مما جمعته ما يكفي ويشفي والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا اسحاق
ابن راهويه قال حدثنا وهب بن جرير الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن
جده انس بن مالك رضي الله عنه ان امراة من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمها اتت النبي صلى الله
عليه وسلم حال كونها معها اولادها لم يعرف ابن حجر اسماءهم ولابي ذر عن الكشميهني اولادها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد اليا قالها ثلاث مرار قال في الكواكب الخطاب
في قوله انكم لجنس المراة واولادها يعني الانصار وهو عام مخصص بدلائل اخر فلا يلزم منه ان يكون الانصار افضل
من المهاجرين عموما ومن العمرين خصوصا والحديث سبق في فضل الانصار باب
بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن
مالك الامام بن انس الاصبحي عن نافع ابي عبد الله الفقيه عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب راكبي الابل عشرة فصاعدا
حال كونه يحلف بابيه الخطاب فقال صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا
بابائكم وفي مصنف بن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت قوما حديثا فقلت
لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بابائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان احدكم
حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من ابائكم قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل يتقوى له شواهد واما قوله صلى الله عليه وسلم
افلح وابيه ان صدق فقال ابن عبد البر ان هذه اللفظة منكرة غير محفوظة تردها الاثار والصحاح وقيل انها
مصحفة من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر
الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلك بليل سارق اخرجه في الموطا
وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا ساله اي الصدقة افضل فقال وابيك لانبئنك او لاحدثنك
واحسن الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من غير ان يقصدوا
به القسم والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف او ان في الكلام حذفا اي احلف ورب ابيه قاله
البيهقي ايضا من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت بضم الميم ومن شرطية في موضع رفع بالابتدا
وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وحكمته
ان الحلف بالشي يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى وحده وظاهره تخصيص الحلف بالله خاصة
لكن اتفقوا على انه ينعقد بما اختص به تعالى ولو مشتقا ولو من غير اسمائه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي
لا يموت ومن نفسي بيده الا ان يريد به غير اليمين فيقبل منه كما في الروضة كاصلها وبما هو فيه تعالى عند الاطلاق
اغلب كالرحيم والخالق والرازق والرب ما لم يرد بها غيره تعالى لانها تستعمل في غيره مقيدا كرحيم القلب وخالق
الافك ورازق الجيش ورب الابل او بما هو فيه تعالى وفي غيره سوا كالموجود والعالم والحي ان اراده تعالى بها
بخلاف ما اذا اراد بها غيره او انها لما اطلقت عليهما سوا اشبهت الكنايات وبصفته الذاتية كعظمته وعزته
وكبريائه وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته المعلوم والمقدور وظاهر قوله فليحلف بالله الاذن في الحلف لكن
قال الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الا في طاعة من حلف واجب او مندوب وترك
حرام او مكروه فطاعة وفي دعوى عند حاكم وفي حاجة لتوكيد كلام كقوله صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل الله

حتى تملوا او تعظيم امر كقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم به كثيرا فلا يكره فيهما وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا مولى الانصار المصري قال حدثنا ابن وهب
عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر
قال ابن عمر سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا
بابائكم جملة ينهاكم في محل خبر ان وان مصدرية في محل نصب او جر بتقدير حرف الجر اي ينهاكم عن ان تحلفوا
الاول للخليل والكسائي والثاني لسيبويه وحكم غير الابا من ساير الخلق كحكم الابا في النهي وفي حديث ابن عمر
عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول لا والكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر واشرك والتعبير بذلك للمبالغة
في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه المشهور عند المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم وجمهور
الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين المذهب القطع بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد فيه من
التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكفر بذلك الاعتقاد واما اذا حلف بغير الله لاعتقاده تعظيم المحلوف
على ما يليق من التعظيم فلا يكفر بذلك ولا ينعقد يمينه قال عمر رضي الله عنه والله ما حلفت بها اي بابي
منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف الى الجملة بتقدير زمان اي ما حلفت بها منذ زمن سماعي
ينهى عنها حال كونه ذاكرا اي عامدا ولا اثرا بهمزة ممدودة فمثلثة مكسورة اي حاكيا عن غيري اي ما حلفت
بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل هذا التفسير لتصدير الكلام بحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى حالفا
واجيب باحتمال ان يكون العامل فيه محذوفا اي ولا ذكرتها اثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى تكلمت
او معناه يرجع الى معنى التفاخر بالابا والاكرام لهم فكانه قال ما حلفت بابائي ذاكرا لمآثرهم قال مجاهد مما
وصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة او اثرة
باسقاط الالف بعد المثلثة وفي هامش الفرع كاصله قرئ بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحها اي باثر علما بضم
المثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة ومحصل ما ذكر في ذلك ثلاثة اقوال احدها البقية والاصل اثرت
الشيء اثره اثارة كانها بقية تستخرج فتثار الثاني من الاثر وهو الرواية والثالث من الاثر وهي العلامة تابعه
اي تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد مما رواه ابو نعيم في مستخرجه على مسلم والزبيدي محمد بن
الوليد مما وصله النسائي واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي مما هي في نسخة المروية من طريق ابي بكر احمد بن ابراهيم
ابن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال ابن عيينة سفيان مما وصله الحميدي في مسنده
ومعمر هو ابن راشد مما وصله ابو داود كلاهما عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم
عمر وفي الحديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث ابن عمر بالابا الواردة على سببه المذكور او خص
لكونه كان غالبا عليهم لقوله في الرواية الاخرى وكانت قريش تحلف بابائها ويدل على التعميم قوله من كان
حالفا فلا يحلف الا بالله فلو حلف بغيره تعالى سوا كان المحلوف به يستحق التعظيم كالانبيا والملائكة والعلما
والصلحا والملوك والابا والكعبة او كان لا يستحق التعظيم كالاحاد او يستحق التفجير والاذلال كالشياطين
والاصنام لم تنعقد يمينه قال الطبري من حلف بالكعبة او ادم او جبريل ونحو ذلك لم تنعقد يمينه ولزمه
لاقدامه على ما نهي عنه ولا كفارة نعم استثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقال
ينعقد به اليمين ويجب الكفارة بالحنث لانه صلى الله عليه وسلم احد ركن الشهادة الذي لا تتم الا به ولله تعالى
ان يقسم بما شا من خلقه كالليل والنهار ليعجب بها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شانها عندهم ولدلالتها
على خالقها واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق

وتقبح من سواك الشيء عندي • وتفعله ويحسن منك ذاك

وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي
قال حدثنا عبد الله بن دينار انه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ولابي ذر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم قال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف
بابائهم والهتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شيء سواه ويبقى ذكره تعالى لانه الحق

المعبود

المعبود وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحميد الثقفي عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وفتح الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري
كلاهما عن زهدم بفتح الزاي وسكون الها بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم جعفر بن مضرب الجرمي بفتح الجيم
وسكون الرا ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الرا قبيلة من قضاعة
وبين الاشعريين ود بضم الواو وتشديد المهملة محبة واخاء بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج ليأكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر اللون
كانه من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية حي من بني بكر وثبت لفظ بني لابي ذر عن الحموي والمستملي فدعاه
ابو موسى الى الطعام فقال اني رايته يعني جنس الدجاج ياكل شيئا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهت اكله
فحلفت ان لا اكله وفي الترمذي عن قتادة عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل دجاجا فقال ادن فكل
فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله ففيه ان الرجل المبهم زهدم نفسه فقال له ابو موسى قم
فلاحدثنك بنون التاكيد اي فوالله لاحدثنك عن ذاك ولابي ذر عن ذلك باللام اني اتيت رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة من الرجال ما بين الثلاثة الى العشرة من الاشعريين
نستحمله نطلب منه يحملنا واثقالنا فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم زاد ابو ذر
عليه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم همزة فاتي بنهب ابل باضافة نهب لتاليه اي غنيمة فسال
صلى الله عليه وسلم عنا فقال اين النفر الاشعريون فحضرنا فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها
مهملة مجرور بالاضافة غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الرا والغر بالغين المعجمة المضمومة وتشديد الرا بيض
الاسنمة فلما انطلقنا من عنده بها قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وللكشميهني
ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تغفلنا بسكون اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه
اي طلبنا غفلته في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلى الله وسلم عليه فقلنا له يا رسول
الله وسقط لابي ذر له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال اني لست انا
حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت
الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة قال في المصابيح الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف
على عدم حملانهم مطلقا لان مكارم اخلاقه ورافته ورحمته بالمؤمنين تابى ذلك والذي يظهر لي ان قوله وما
عندي ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة عدم وجداني لشيء احملكم عليه
اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره لما راه من المصلحة المقتضية لذلك فحمله لهم على ما جاء من مال الله لا يكون مقتضيا
لحنثه فيكون قوله اني والله لا احلف على يمين فارى غيرها الى اخره تاسيس قاعدة في الايمان لا انه ذكر ذلك لبيان
انه حنث في يمينه وانه يكفرها انتهى وفيه بحث ياتي ان شا الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك ومطابقة
الحديث للترجمة قال الكرماني من حيث انه صلى الله عليه وسلم حلف في هذه القصة مرتين اولا عند الغضب
ومرة عند الرضى ولم يحلف الا بالله فدل ان الحلف انما هو بالله على الحالفين وستكون لنا عودة بعون الله الى
بقية مباحث هذا الحديث في كفارات الايمان وغيرها هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه لا يحلف بضم اوله وفتح ثالثه باللات بتشديد اللام والعزى بضم العين المهملة وتشديد الزاي المفتوحة
ولا يحلف بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت صنم وقيل شيطان واصله طغيوت قدمت اليا
على الغين فصار طيغوت ثم قلبت اليا الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام في اللات زايدة لازمة
فاما قوله الى لاتها فحذفت للاضافة وهل هي والعزى علمان بالوضع او صفتان غالبتان خلاف ويترتب على
ذلك جواز حذف ال وعدمه فان قلنا انهما ليسا وصفين في الاصل فلا تحذف منهما ال وان قلنا انهما صفتان
وان ال للمح الصفة جاز وبالتقديرين قال زايدة وهي من لوى يلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون
اي يعتكفون عليها واصلها لويه فحذفت لامها فالفها على هذا من واو وهو اسم صنم كان لثقيف بالطايف
وقيل بعكاظ والعزى فعلى من العز وهي تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهو اسم صنم وقيل شجرة كانت
تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها فجعل يضربها ويقول يا عز كفرانك لا سبحانك

اني رايت الله قد اهانك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن قاضي صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
بغير الله فقال في حلفه بكسر اللام باللات والعزى بموحدة في الاولى وواو في الثانية ولابي ذر بواو
بدل الموحدة اي كيمين المشركين فليقل لا اله الا الله قال في شرح المشارق لان الحلف انما هو بالله فاذا حلف
باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك فامر ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا في بعض الشروح ومقتضاه
انه يكفر بذلك وهو كذلك ان كان حلفه به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب وان كان لغير ذلك كما يقول
الرجل وحياتك لافعلن كذا فامره صلى الله عليه وسلم انما يكون لتشبهه بمن يعبدهما وهل يكفر بذلك فيباح دمه
وتبين امراته ويبطل حجه فيه كلام انتهى ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بالجزم جواب الامر
فليتصدق ندبا بشيء تكفيرا للخطيئة التي قالها ودعا اليها لانه وافق الكفار في لعبهم ويتاكد ذلك في
حق من لعب بطريق الاولى والحديث سبق في تفسير سورة النجم بلفظ الاسناد والمتن وسبق ايضا في الادب
والاستيذان

باب من حلف على الشيء

يفعله او لا يفعله حلف على ذلك وان لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام المشددة مبنيا للمجهول وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع اي امر ان يصنع له خاتما من ذهب وكان يلبسه
فيجعل ولابي ذر فجعل فصه بفتح الفا افصح في باطن كفه فصنع الناس زاد ابو ذر عن الكشميهني خواتيم
اي من ذهب ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلس في موضع خبر ان وجملة نزعه معطوف
على التي قبلها فقال عطف او في موضع الحال اي جلس وقد قال فيكون قوله قبل جلوسه او مع جلوسه ومعمول القول
اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل اي من داخل كفي فرمى صلى الله عليه وسلم به بالخاتم ثم قال
والله لا البسه ابدا لانه حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله عليه وسلم بحلفه تاكيد
الكراهة في نفوس اصحابه وغيرهم ممن بعدهم وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في تضاعيف
كلامه وكثير من فتواه متبرعا بذلك لفسخ ما كانت عليه الجاهلية بالحلف بابائهم والهتهم ليعرفهم ان لا يكون المحلوف
به سوى الله تعالى وليثبتوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغيره تعالى وقال ابن المنير مقصود الترجمة ان
يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم يعني على احد التاويلات فيها لئلا يتخيل ان الحالف قبل
ان يستحلف يرتكب النهي فاشار الى ان النهي يختص بما ليس فيه قصد صحيح كتاكيد الحكم كالذي ورد في حديث الباب في
منع لبس الخاتم الذهب انتهى واطلاق بعض الشافعية كراهة الحلف من غير استحلاف فيما لم يكن طاعة ينبغي
ان يقال فيما لم يكن مصلحة بدل قوله طاعة لما لا يخفى والحديث سبق في كتاب اللباس

باب من حلف بملة

بكسر الميم وتشديد اللام دين شريعة سوى الاسلام ولغير ابي ذر سوى ملة الاسلام
كاليهودية والنصرانية والمجوسية والصابئة واهل الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين والملائكة
هل يكفر الحالف بذلك ام لا وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق قبل من حلف باللات والعزى فليقل
لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله عليه وسلم الى الكفر لانه اقتصر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان ذلك
يقتضي الكفر لامره بتمام الشهادتين وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام
المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ اخو بهز قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك
الانصاري وهو ممن بايع تحت الشجرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير
ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بريء من الاسلام او من النبي صلى الله عليه وسلم
ولمسلم من حلف على يمين بملة غير الاسلام وعلى بمعنى البا او التقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور وعدي
الفعل بعلى بعد حذف البا وفي كتاب الجنائز من البخاري من طريق خالد الحذاء عن ابي قلابة من حلف بملة غير
الاسلام كاذبا متعمدا وجواب الشرط قوله فهو كما قال وهو مبتدا وكما قال في موضع الخبر اي فهو كائن

كما قال

كما قال وظاهره انه يكفر بذلك ويحتمل ان يكون المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كانه قال
فهو مستحق مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق انه لا تنعقد يمينه ولا يكفر ان قصد تبعيد نفسه عن
الفعل او اطلق كما اقتضاه كلام النووي في الاذكار وليقل لا اله الا الله ويستغفر والكفارة عليه او يكره
تنزيها المشهور الثاني وان قصد الرضى بذلك اذا فعله فهو كافر في الحال وقوله كاذبا متعمدا يستفاد منه
ان الحالف المتعمد ان كان مطمئن القلب بالايمان وهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قاله معتقدا
لليمين بتلك الملة لكونها حقا كفر وان قالها لمجرد التعظيم لها باعتبار ما كان قبل النسخ فلا يكفر ومن قتل
نفسه بشيء ولمسلم بحديدة عذب به بذلك الذي قتل نفسه به في نار جهنم قال الشيخ تقي الدين وهو
من باب مجانسة العقوبات الاخروية للجنايات الدنيوية وفيه ان جناية الانسان على نفسه كجنايته على غيره
في الاثم لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هي لله فلا يتصرف فيها الا فيما اذن فيه ولعن المؤمن بان يدعو
عليه باللعن كقتله في التحريم او العقاب وابدى الشيخ تقي الدين في ذلك سؤالا وهو ان يقال اما ان يكون كقتله
في احكام الدنيا او في احكام الاخرة لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب القصاص ولعنه لا يوجب ذلك واما
احكام الاخرة فاما ان يراد التساوي في الاثم او في العقاب وكلاهما مشكل لان الاثم يتفاوت مفسدة
الفعل وليس اذهاب الروح في المفسدة كمفسدة الاذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت بحسب تفاوت الجرائم
وقال المازري فيما نقله عنه القاضي عياض الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وهو تشبيه واقع لان اللعنة قطع
عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضي عياض وقيل لعنه يقتضي قصد اخراجه من المسلمين ومنعهم
منافعه وتكثير عددهم كما لو قتله وقيل لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه وبعده باجابة لعنه وهو كمن
قتل في الدنيا وقطعت عنه منافعه فيها وقيل معناه استواؤهما في التحريم قال في المصابيح هذا يحتاج
الى تخليص ونظر فاما ما حكاه عن المازري من ان الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وكذلك ما حكاه من ان معناه
استواؤهما في التحريم فهذا يحتمل امرين احدهما ان يقع التشبيه والاستواء في اصل التحريم والاثم والثاني ان
يقع في مقدار الاثم فاما الاول فلا ينبغي ان يحمل عليه لان كل معصية قلت او عظمت فهي مشابهة ومساوية
للقتل في اصل التحريم ولا يبقى في الحديث كبير فائدة مع ان المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل
واما الثاني فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدة بين ازهاق الروح وبين الاذى باللعنة واما
ما حكاه الامام المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف فالكلام عليه من وجهين احدهما ان
يقول اللعنة قد تطلق على نفس الابعاد الذي هو فعل الله وعلى هذا يقع فيه التشبيه والثاني ان يطلق اللعنة
على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك الابعاد فقوله لعنه الله مثلا ليس يقطع عن الرحمة بنفسه فيما لم يتصل به
اجابة فيكون حينئذ سببا الى قطع التصرف ويكون نظيره التسبب الى القتل غير انهما يفترقان في ان التسبب
الى القتل بمباشرة مقدمات تفضي الى الموت بطرد العادة فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية الى الابعاد
الذي هو اللعن دائما لا يستوي اللعن مباشرة مقدمات القتل او زاد عليه وبهذا يتبين لك الايراد على ما حكاه
القاضي من ان لعنه يقتضي قصد اخراجه عن جماعة المسلمين كما لو قتله فان قصد اخراجه كما تستلزم مقدماته للقتل
وكذلك ايضا ما حكاه من ان لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه انما يحصل ذلك باجابة الدعوة
وقد لا يجاب في كثير من الاوقات فلا يحصل انقطاعه عن منافعه كما يحصل بقتله ولا استواء القصد الى القطع بطلب
الاجابة مع مباشرة مقدمات القتل المفضية اليه في مطرد العادة والذي يمكن ان يقرر به ظاهر الحديث في
استوائهما في الاثم انا نقول لا نسلم ان مفسدة اللعنة مجرد اذاه بل فيها مع ذلك تعريضه لاجابة الدعوة
فيه بموافقة ساعة لا يسال الله فيها شيئا الا اعطاه كما دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم
ولا تدعوا على اموالكم ولا تدعوا على اولادكم لا توافقوا ساعة الحديث واذا كان غرضه باللعنة كذلك
ووقعت الاجابة وابعاده من رحمة الله كان ذلك اعظم من قتله لان القتل تفويت الحياة الفانية قطعا
والابعاد من رحمة الله اعظم ضررا بما لا يحصى وقد يكون اعظم الضررين على سبيل الاحتمال مساويا او مقاربا
لاحقهما على سبيل التحقيق ومقادير المصالح والمفاسد واعدادهما امر لا سبيل الى البشر الى الاطلاع على
حقائقه انتهى وزاد في الادب من البخاري من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة وليس

على ابن آدم نذرٌ فيما لا يملك ولمسلم ومن حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله هذا **باب** بالتنوين إذ كرفيه لا يقول الشخص في كلامه ما شاء الله وشئت بفتح التاء في الفرع كأصله وفي غيرها بضمها على صيغة المتكلم في الماضي وإنما منع من ذلك لأن فيه تشريكا في مشيئة الله وهي منفردة بالله سبحانه وتعالى بالحقيقة وإذا ثبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث النسائي وابن ماجه من رواية يزيد بن الأصم عن ابن عباس رفعه إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن يقول ما شاء الله ثم شئت قال الخطابي أرشدهم صلى الله عليه وسلم إلى الأدب في تقديم مشيئة الله على مشيئة من شاء وإخبارهم بأنه التي هي للتسوية والتراخي بخلاف الواو التي هي للاشتراك وهل يقول الشخص أنا بالله ثم بك تعم بجواز لأن ثم إذا اقتضت تسوية مشيئة الله على مشيئة غيره وقال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني إسرائيل فقال حدثنا أحمد بن إسحاق حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة اسمه زيد الأنصاري وثبت ابن أبي طلحة لغير أبي ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو الأنصاري قاضي أهل المدينة أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن ثلاثة في بني إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى فأراد الله عز وجل أن يبتليهم فبعث ملكا فأتى الأبرص الذي أبيض جسده بعد مسح الملك فذهب عنه البرص وأعطي لونا حسنا وجلدا وابلا أو بقرا فقال له أي المال أحب إليك قال الإبل أو قال البقر شك الراوي فأعطي ناقة عشراء وقال بارك الله لك فيها فأتى الأقرع فقال أي شيء أحب إليك قال شعر حسن ويذهب عني الذي قد قذرني فمسحه فذهب عنه وأعطي شعرا حسنا فقال فأي المال أحب إليك قال البقر فأعطي بقرة حاملا وقال بارك الله لك فيها فأتى الأعمى فقال أي شيء أحب إليك قال أن يرد الله إلي بصري فمسحه فرد الله إليه بصره فقال فأي المال أحب إليك قال الغنم فأعطي شاة والدا فأنتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من إبل ولهذا واد من بقر ولهذا واد من غنم ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري هذا فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا أتبلغ عليه في سفري فقال له الحقوق كثيرة فقال كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقذرك الناس فقيرا فأعطاك الله فقال إنما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فقال إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت وأتى الأقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد على هذا فقال إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت وأتى الأعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري هذا فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري فقال قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيرا فقد أغناني فخذ ما شئت فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله فقال أمسك مالك فإنما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك وفي حديث أبي هريرة عند مسلم أن الله بعث إليهم ملكا في صورة رجل فأتى الأبرص فقال أي شيء أحب إليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه وأعطي لونا حسنا وجلدا حسنا فقال أي المال أحب إليك قال الإبل أو قال البقر شك إسحاق فأعطي ناقة عشراء فقال بارك الله لك فيها فأتى الأقرع فقال أي شيء أحب إليك قال شعر حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه وأعطي شعرا حسنا فقال أي المال أحب إليك قال البقر فأعطي بقرة حاملا وقال بارك الله لك فيها فأتى الأعمى فقال أي شيء أحب إليك قال أن يرد الله إلي بصري فمسحه فرد الله إليه بصره فقال فأي المال أحب إليك قال الغنم فأعطي شاة والدا فأنتج هذا وولد هذا فكان لهذا واد من إبل ولهذا واد من بقر ولهذا واد من غنم ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري هذا فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا أتبلغ عليه في سفري فقال له الحقوق كثيرة فقال كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقذرك الناس فقيرا فأعطاك الله فقال إنما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فقال إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت وأتى الأقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد على هذا فقال إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت وأتى الأعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري هذا فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري فقال قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيرا فقد أغناني فخذ ما شئت فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله فقال أمسك مالك فإنما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك **قول الله تعالى** وأقسموا بالله جهد أيمانهم أي حلفوا المنافقون بالله وهو جهد أيمينهم لا أقصى ما في وسعهم مجهودهم وجهد يمينهم مستعار من جهد نفسه إذا بلغ أقصى وسعها وذلك إذا بالغ في اليمين وبلغ غاية شدتها وكادتها وعن ابن عباس رضي الله عنهما من قال بالله فقد جهد يمينه وأصل أقسم جهد اليمين أقسم يجهد اليمين جهدا فحذف الفعل وقدم المصدر فوضع موضعه مضافا إلى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب حكم الحال كأنه قال جاهدين أيمانهم وقال ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا في كتاب التعبير بلفظ أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الليلة في المنام عكة تنطف السمن والعسل الحديث وفيه تعبيرك في بكرها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني يا رسول الله أصبت أم أخطأت فما أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال أبو بكر رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت في تعبير الرؤيا قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرؤيا من كلام البخاري إشارة إلى ما اختصر من الحديث والغرض منه قوله لا تقسم إشارة إلى الرد على من قال إن من قال أقسمت أنعقد يمينا وقد أمر صلى الله عليه وسلم أبا برزة المقسم فلو كانت أقسمت يمينا لأبر أبا بكر حين قالها وقال في الكواكب لما بينه وبين أبي برزة المقسم عند عدم المانع فكان له صلى الله عليه وسلم مانع منه وقيل كان في بنيانه مفاسد كما يأتي أن شاء الله في التعبير بعون الله تعالى وقال الشافعية لو قال أقسمت أو أقسم أو حلفت أو أحلف بالله لا أفعل كذا يمين لأنه عرف الشرع قال تعالى وأقسموا بالله جهد أيمانهم الآن نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي أو مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وأما قوله لغيره أقسم عليك بالله أو أسألك بالله لتفعلن كذا فيمين إن أراد يمين نفسه فليس للمخاطب إبراره فيها بخلاف ما إذا أراد يمينه ويحمل على الشفاعة في فعله وبه قال **حدثنا** قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة العامري السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن أشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن أبي الشعثاء سليم ابن الأسود الكوفي عن معاوية ابن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو وبن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر

الراء مشددة بعدها نون الكوفي وسقط ابن مقرن لأبي ذر عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالإفراد محمد بن بشار الملقب ببندار قال حدثنا غندر محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن أشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه أنه قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بأبرار المقسم بكسر السين وضم الميم في الفرع اسم فاعل أي بفعل ما الإرادة الحالف ليصير بذلك بارا وقيل السين مفتوحة أي الإقسام والمصدر قد يأتي للمفعول مثل أدخله مدخلا يعني الإدخال وهذا طرف من حديث أورده البخاري في اللباس والاستيذان والجنائز والمظالم والطب والنذور والأشربة وبه قال **حدثنا** حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أخبرني بالإفراد عاصم الأحول بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري الحافظ قال سمعت أبا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن ابنة اسمها زينب ولأبي ذر عن الكشميهني ابنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وسقط لأبي ذر ابن زيد وكان الأصل أن يقول وأنا معه لكنه من باب التجريد وسعد بسكون العين ابن عبادة الخزرجي وأبي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الأنصاري وفي نسخة الحافظ أبي ذر وأبي بفتح الهمزة وكسر الموحدة مضافا إلى ياء المتكلم وأبي بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك والصواب للثاني من غير شك أن ابني هو علي بن أبي العاص ابن الربيع وبحث ذلك سبق في الجنائز فأرسل تقرئه السلام وتخبره أن لله ما أخذ أي الذي أراد أن يأخذه وما أعطى وكل شيء عنده بمسمى أي بأجل مسمى أي مؤجل فلتصبر ولتحتسب أي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها المحتسب لها ذلك من عملها الصالح فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها فقام صلى الله عليه وسلم وقمت معه فلما قعد رفع إليه الصبي والصبية فأقعده صلى الله عليه وسلم في حجره ونفس الصبي والصبية تقعقع بحذف إحدى التاءين أي تضطرب وتتحرك ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال سعد ابن عبادة ما هذا البكاء يا رسول الله وأنت تنهى عن البكاء وهو استفهام عن الحكمة لا الإنكار فقال صلى الله عليه وسلم هذا البكاء ولأبي ذر هذه الرحمة رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وإنما يرحم الله عز وجل من عباده الرحماء نصب على أنه مفعول ثان لأن ما كافة والحديث سبق في الجنائز وبه قال **حدثنا** إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك إمام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم بفتح التوقية وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة أي تحليلها قال في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وإن منكم إلا واردها أي والله ما منكم والمستثنى منه تمسه لأنه في حكم البدل من لا يموت فكأنه قال لا تمس النار من مات له ثلاثة بعد الورود والحديث مر في الجنائز وبه قال **حدثنا** محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي القيسي الكوفي العابد أنه قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ألا بالتخفيف أدلكم على أهل الجنة هم كل ضعيف فقير بكسر العين أي متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي وقال اللهبي طي أنه رواية الأكثرين أي يستضعفه الناس وتحتقره لضعف حاله في الدنيا ولم يضبطه في اليونينية ولأبي ذر في الفرع وكتب فوقه كذا وفي علوم الحديث للحاكم عن ابن خزيمة أنه سئل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يرى نفسه من الحول والقوة في اليوم عشرين مرة إلى خمسين مرة لو أقسم على الله لأبره أي لو حلف على شيء أن يقع طمعا في كرم الله بأن يبره لأبره أو قعة لا أجله وأهل النار هم كل جواظ بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الألف ظاء معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال في مشيته عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام فظ غليظ وشديد الخصومة وأهل الجمع المنوع مستكبر عن الحق والحديث سبق في تفسير سورة نون من التفسير هذا **باب** بالتنوين

يذكونيه اذا قال الشخص اشهد بالله او شهدت بالله لا افعل كذا ولا افعل كذا هل يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية والحنابلة ولو لم يقل بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا ذلك في اليمين وعند الشافعية اذا لم يرد بالظاهر الوعد بالحلف وبالماضي الاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يرد شيئا فيمين لفقد المحلوف به **واجيب** عن ادلة المنافقين بانه ليس صريحا لاحتمال ان يكونوا حلفوا مع ذلك وبه قال **حدثنا** شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة ولام يعين الدال اي الناس خير قال اهل قرني الذين انا منهم ثم اهل القرن الذين يلونهم ثم اهل القرن الذين يلونهم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم برفع شهادة على الفاعلية يمينه نصب على المفعولية ويسبق يمينه رفع شهادته نصب قال القاضي البيضاوي اي يجترئون على الشهادات مستعدين بترويجها يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان يزادا بالشهادة وتارة يشهدون دون ان يحلفوا بكسرون في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها والتسرع فيها حتى لا يدري بايتهما يبدئ وكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين وقال الطحاوي يكثرون الايمان في كل شيء حتى يصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين من قبل ان يسئل الحلف وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي واحتج به المالكية في رد شهادة من حلف معها والجمهور على انها لا ترد والحديث مقيد في الشهادات والرقاق قال ابراهيم النخعي بالسند السابق وكانوا يضربوننا بفتح الموحدة اي يمنعوننا بنون بعد الواو وعن غلمان وفي القضاء يل وكنا صغارا ان نحلف بالشهادة والعهد اي على ان يقول احدنا اشهد بالله وعلى عهده الله ما كان كذا حتى لا يكون لهم ذلك عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح

باب عهد الله عز وجل

اي قول الشخص علي عهد الله لافعلن كذا وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال **حدثنا** ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين على محلوف يمين وتحتمل ان تكون على بمعنى اللام كقوله تعالى يخرون للاذقان يبكون صفة ليمين ليقتطع ليأخذ بها مال رجل مسلم او ذمي ومعاهد ونحوه او امرأة او قال اخيه في الاسلام او التسوية والشك من الراوي بغير حق بل بمجرد يمينه المحكوم بها في ظاهر الشرع وجواب قوله لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان لا ينصرف للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامرأة غضبى وغضبانة والغضب من المخلوقين هو شيء يداخل قلوبهم ويكون محمودا كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله يحتمل ان يراد به اثاره ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال او هو على ارادة الانتقام فيكون من صفات الذات فانزل الله عز وجل تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله المصدر مضاف الى الفاعل اي بما عهد الله اليهم او الى المفعول اي ان الذين يستبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان قال سليمان بن مهران الاعمش في حديثه ثم لاشعث بن قيس الكندي وعبد الله يحدثهم فقال ما يحدثكم عبد الله بن مسعود قالوا له كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث نزلت في والله في انتشدته الا هذه الاية وفي صاحب لي في بير كانت بيننا وفي حديث الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بير فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم في ارض باليمن ولا يمتنع ان يكون الخاصة في المجموع فمرة ذكرت الارض لان البير داخلة فيها ومرة ذكرت البير لانها البير هي المقصودة لتسقي الارض ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعهد الله فمن حلف بالعهد فحنث لزمته كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال الشافعي لا يكون يمينا الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث سبق في كتاب الشرب في باب الخصومة في البير والله الموفق

باب الحلف بعزة الله

عز وجل وصفاته كالخالق والسميع والبصير والعليم وكلماته ولابي ذر وكلامه كالقرآن وبما انزل الله وفيه عطف العام على الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من العزة والكلام والايمان ينقسم الى صريح وكناية ومتردد بينهما وهو الصفات وهل تلتحق الكناية بالصريح فلا تحتاج الى نية ام لا والراجح ان صفات الذات منها الا يلتحق بالصريح فلا ينعقد فيها النذر اذا تعلق به حق آدمي وصفات الفعل تلتحق بالكناية فعزة الله من صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس مما وصله المؤلف في التوحيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بغير الله لانه وان كان بلفظ الله تعالى لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من صفاته كذا قال في الفتح وقال ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك وبالله يقسم ولكن لما كان المقدر انه لا يستعاذ الا بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة لا من صفات الفعل فينعقد اليمين بها وقال ابو هريرة مما سبق في صفات المحترس كتاب الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها ذكره صلى الله عليه وسلم مكررا له فتكون حجة في الحلف به وقال ايوب النبي صلى الله عليه وسلم لا غنى بي عن بركتك بكسر المعجمة وفتح النون مقصورا اي لا استغنا ولا بد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا غناء بفتح المعجمة والمد والاول اولى لان معنى الممدود الكفاية يقال ما عنى فلان عنا اي لا يغنيتي به وقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله وبه قال **حدثنا** ادم بن ابي اياس قال **حدثنا** شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن النحوي قال **حدثنا** قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لابي ذر انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تقول بلسان المقال مستفهمة هل من مزيد اي لا اسع غير ما امتلأت به او هل من زيادة فاراد حتى يضع رب العزة جل وعلا فيها قدمه هو من المتشابه وقيل فيه هم الذين قدمهم الله لها من شرار خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين قدم الجنة والقدم كلما قدمت من خير او شر او نقصت لفلان فيه قدم اي تقدم من خير او شر قبل وضع القدم على الشيء مثل للردع والقمع فكانه قال يا ايتها امرأة الله فيكفها بن طلب المزيد وقيل اراد به تسكين قورها كما يقال للامر يريد ابطاله وضعته تحت قدمي فتقول جهنم اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاء وكسرهما مع التخفيف فيهما والتكرار للتاكيد اي حسب حسب وعزتك ويزوى بضم التحتية وسكون الزاي وفتح الواو مجمع ويقبض بعضها الى بعض رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو الفضل بن حجر العسقلاني واصل رواية في تفسير سورة قاف واشار بذلك الى ان الرواية الموصولة عن انس ليعنعنة لكن شعبة ما كان ياخذ عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت

باب قول الرجل لعمر الله

لافعلن كذا مبتدا محذوف الخبر وجوبا ومثله ايمن الله ولافعلن جواب القسم وتقديره لعمري قسمي او تميني والعمر والعمر بالفتح والضم هو البقا الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم بلعمري ولعمرك وله احكام منها انه متى اقترن بلام الابتدا لزم رفعه بالابتدا وحذف خبره لسد جواب القسم مسده ومنها انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه مخالفا لغيره نحو عهد الله وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه فان لم يقترن به لام الابتدا جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله لافعلن ويجوز حينئذ في الجلالة الشريفة وجهان النصب والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله وفي ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسالك بتعمرك الله اي بوصفك الله تعالى بالبقاء ثم حذف زوائد المصدر والثاني ان المعنى عبادتك الله والعمر العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله قال الفارسي معناه عمرك الله تعمرا وجاز ايضا ضم عينه ويشد الوجهين

ايها المنكح الثريا سهيلا ... عمرك الله كيف يلتقيان

ويجوز دخول با الجر عليه نحو بعمرك لافعلن قال

رقي بعمركم لا تهجريانا ... ونسيتنا المتاثم مطلبنا

وهو من الاسما اللازمة للاضافة فلا ينقطع عنها وزعم بعضهم انه لا يضاف الى الله تعالى وقد سمعت قال الشاعر

اذا رضيت علي بنو قريش • لعمر الله اعجبني رضاها •

ومنع بعضهم اضافته الى يا المتكلم لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة •

لعمري وما عمري علي بهين • لقد نطقت بطلا علي الاقارع •

وقد اختلف هل تنعقد بها اليمين فعن المالكية والحنفية تنعقد لان بقا الله من صفات ذاته وعن مالك لا يعجبني اليمين بذلك وقال الشافعية لا يكون يمينا الا بالنية لانه يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما اوجبه الله وعن احمد في الراجح كالشافعي واجيب عن الاية بان لله ان يقسم من خلقه بما يشاء وليس ذلك لهم لثبوت النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحياة والعيش واحد وبه قال حدثنا الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة يحدثون عن حديث عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا فبراها الله تعالى بما انزله في سورة النور وكل من الاربعة عروة ومن بعده حدثني بالافراد طايفة قطعة من الحديث زاد ابو ذر عن الكشميهني وفيه اي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن سلول اي من ينصف منه فقام اسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن عبادة سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة وسكون القاف ولام التاكيد والنون المشددة والحديث سبق في المغازي والتفسير والغرض منه قول سعد لعمر الله لنقتلنه هذا

باب بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ما يجري على اللسان من غير قصد للحلف نحو والله وبلى والله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم يعاقبكم بما اقترفته قلوبكم من اثم القصد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم انه خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا النص على وجوب الكفارة في الغموس لان كسب القلب العزم والقصد فذكر المؤاخذة بكسب القلب وقال في اية المايدة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وعقد اليمين محتمل لان يكون المراد منه عقد القلب به ولان يكون المراد به العقد الذي يضاده الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك العقد هو عقد القلب وايضا ذكر المؤاخذة ما هي وبينها في اية المايدة بقوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته فبين ان المؤاخذة هي الكفارة فكل مؤاخذة من هاتين الايتين مجملة من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للاخرى من وجه وحصل من كل واحدة منهما ان كل يمين ذكر على سبيل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها ويمين الغموس كذلك وكانت الكفارة واجبة فيها والله غفور حليم حيث لم يؤاخذكم باللغو في ايمانكم وسقط لابي ذر من قوله ولكن الى اخره وقال الاية وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي ايضا بكونها شهدت التنزيل فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت بانها نزلت في قوله لا والله وبلى والله وقد صرح برفعه عن عايشة في حديثها المروي في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصايغ عن عطا عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في يمينه كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطا وعلى ابراهيم في رفعه هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا حنث بكسر النون وبالمثلثة الحالف حال كونه ناسيا في الايمان هل يجب عليه الكفارة اولا وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به اي لا اثم عليكم فيما فعلتموه من ذلك مخطيين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت الواو لابي ذر وقال تعالى لا تؤاخذني بما نسيت بالذي نسيته

او بنسياني

او بنسياني اذ لا تؤاخذ على الناسي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم السين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا زرارة بن اوفى بضم الزاي وتخفيف الرا واوفى بالفا العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سفيان عن مسعر بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله هنا يرفعه قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عما وسوست او قال حدثت به انفسها بالنصب للاكثر وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها لقوله تعالى ونعلم ما توسوس به نفسه ما لم تعمل به بالذي وسوست او حدثت او تكلم بفتح الميم بلفظ الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم قال واراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات قال قلت ليس في الحديث ذكر النسيان الذي ترجم به اجيب بان مراد البخاري الحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز لانه من متعلقات عمل القلب وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم تعمل يشعر بان كل شي في الصدر لا تؤاخذ به سوا توطن او لم يتوطن وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها لقوله تجاوز لي واختصاصها بذلك والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الها والمثلثة المؤذن البصري او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي شيخ البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب الذريرة اواخر كتاب اللباس عن ابن جريج عبد العزيز انه قال سمعت ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني بالافراد عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ان عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما بالميم هو يخطب يوم النحر بمنى على ناقته اذ قام اليه رجل لم يسم فقال كنت احسب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا اي حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمي كما في مسلم من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام اخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا لهولا لاجل هولاء الثلاث الحلق والنحر والرمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من الرجلين افعل ولا حرج لا اثم ولا فدية في التقديم والتاخير لهن لاجل هولا الثلاث كلهن يومئذ فما سيل صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شي من الرمي والنحر والحلق قدم ولا اخر الا قال افعل افعل كذا بالتكرار مرتين لابي ذر عن الحموي وسقط الثاني لغيره اي افعل ذلك التقديم والتاخير ولا حرج عليك مطلقا والحديث سبق في العلم بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسالونه فجا رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال افعل ولا حرج فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وكذا هو في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب الحج وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الحافظ ابو عبد الله اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو بكر ولابي ذر ابو بكر بن عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة ابن سالم الاسدي الكوفي المقري الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة مشهور بكنيته والاصح انها اسمه ثقة عابد الا انه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع بضم الرا وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابن عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم للنبي صلى الله عليه وسلم زرت اي طفت طواف الزيارة قبل ان ارمي الجمرة قال عليه الصلاة والسلام لا حرج لا اثم عليك قال اخر لم يسم حلقت شعر راسي قبل ان اذبح هديي قال لا حرج عليك قال اخر ثالث لم يسم ذبحت هديي قبل ان ارمي الجمرة قال لا حرج عليك والحديث سبق بالحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه خلاد بن رافع دخل المسجد يصلي ولابي ذر عن الكشميهني فصلى بالفا بدل التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء الرجل فسلم عليه فقال له بعد ما رد عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل نفي للصفة الشرعية ولا شك في انتفايها بانتفا ركن او شرط منها وفي رواية اعد صلاتك فرجع الرجل فصلى ثم سلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم قال الرجل في الثالثة فاعلمني بقطع الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني في الثانية او الثالثة فاعلمني يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام

اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام واقرا
بما تيسر معك من القران ما موصولة ومعك يتعلق بتيسر او حال من القران ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق
من القران باقرا لانه لا يجب عليه ولا يستحب له ان يقرا جميع ما تيسر له من القران ولاحمد وابن حبان ثم اقرا
بام القران ثم اقرا بما شئت ثم اركع حتى الى ان تطمئن اي تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع راسك حتى تعتدل
حال كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن حال كونك جالسا
ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي حال كونك قائما ثم افعل ذلك المذكور من التكبير
وما بعده في صلاتك كلها فرضا ونفلا على اختلاف اوقاتها واسمائها او اكد الصلاة بكل لانها اركان متعددة
والحديث سبق في باب وجوب القراءة للامام والماموم وليس فيه مطابقة فيما ترجم له هنا نعم في باب وجوب
القراءة والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فبذا تحصل المطابقة واورد المصنف هذه الرواية هنا العارية عن
هذه الزيادة تشحيذا للاذهان رحمه الله تعالى ما ادق نظره وبه قال حدثنا فروة بن ابي المغرا بالفا
والرا الساكنة والمغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة والرا ممدودة الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر
بضم الميم وسكون المهملة وكسر الها القرشي الكوفي عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت هزم بضم الها وكسر الزاي المشركون يوم وقعة احد هزيمة تعرف فيهم فصرخ ابليس يخاطب
المسلمين اي عباد الله احذروا اخراكم الذين من ورائكم فاقتلوهم اراد ان يقتل المسلمون بعضهم بعضا ولابي
ذر اخركم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم ظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم فاقتتلت هي واخراهم
فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان فقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال حذيفة لهم هذا
ابي لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما احتجزوا بالنون الساكنة والحا المهملة والجيم المفتوحتين والزاي المضمومة
كذا في اليونينية وفي غيرها ما احتجزوا بفوقية بين الحا والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه حتى قتلوه
وعند ابن اسحاق واما اليمان فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله
ما عرفناه فقال حذيفة معتذرا عنهم غفر الله لكم قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت في حذيفة منها
من قتل ابيه بقية حتى لقي الله عز وجل اي بقية من حزن وتحسر من قتل ابيه كذا قرره الكرماني ولابي ذر عن
الحموي والمستملي بقية خير بالاضافة الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اي استمر الخير فيه من الدعا والاستغفار
لقاتل ابيه واعترض في الفتح على الكرماني في تفسيره بقية الحزن والتحسر فقال انه وهم عفا الله عنه سبقه غيره
اليه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطا عفا الله عنكم فاستمر ذلك الخير
فيه الى ان مات وتعقبه العيني فقال ان نسبة الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسره على رواية
الكشميهني والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر على قتل ابيه على يد المسلمين غاية التحسر واجاب
في انتقاض الاعتراض بانه لم ينكر انه تحسر انما انكر تفسير خير بالتحسر قيل مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فمن ثم ناسب دخول الحديث
هنا مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله والحديث سبق في باب ذكر حذيفة من اخر المناقب وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو بعدها فا الاعرابي عن خلاس
بكسر الخا المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة ابن عمرو الهجري ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي والحال انه صائم
فليتم صومه الفا جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والفا ساكنة ويتم من اتم مضاعف الاخر
مفتوح ويجوز كسره على التقا الساكنين وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضا
فانما اطعمه الله عز وجل وسقاه فليس له مدخل بوجه بخلاف المتعمد وفيه دلالة على عدم تكليف الناسي ومر الحديث
في باب الصائم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف
التحتية عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن ابي ذئب عن الزهري محمد بن مسلم عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن بحينة بضم الموحدة

وفتح

وفتح الحا المهملة وسكون التحتية بعدها نون فها تانيث اسم امه واسم ابيه مالك بن القشب بكسر القاف وسكون
الشين المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني المطلب رضي الله عنه انه قال قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم
الظهر فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف على صلى وفي في قوله في الركعتين بمعنى من كقوله
ثلاثين شهرا في ثلاثة احوال ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في جلوس الركعتين قبل ان يتمهما والاوليين
بضم الهمزة وسكون الواو وتحتيتين فمضى صلى الله عليه وسلم في صلاته فلما قضى صلاته اي قارب
ذلك والا فالتسمية الاولى من نفس الصلاة عند الجمهور وكذا الثانية على المرجح عندنا وقرينة المجاز قوله
انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر فسجد بالفا للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه من السجود
ثم كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة الحديث من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى
ناسيا والحديث مر في سجود السهو من اواخر كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
ابن ابراهيم بن راهويه انه سمع عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة
وسقط لفظ انه اختصارا على عادتهم قال منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن
ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص
منها قال منصور اي ابن المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم النخعي وهم بفتح الواو وكسر الها اي غلط وسهى
في الزيادة والنقصان ام علقمة بن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكورة في ابواب القبلة بان
ابراهيم هو الذي تردد ولفظه قال قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل له لما سلم اقصرت الصلاة
ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا
كناية عما وقع اما زايد على المعهود او ناقص منه قال ابن مسعود فسجد بهم سجدتين لما تذكر انه نسي ثم
قال عليه الصلاة والسلام هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحرى باثبات
اليا خطا ولابي ذر فيتحر الصواب باسقاطها اي يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل فيتم بضم الميم مشددة
ولابي ذر مفتوحة ولابي الوقت ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو ندبا قيل والمطابقة بين الحديث
والترجمة من قوله انسيت ولا يخفى ما فيه وقيل ذكر هذا الحديث استطرادا بعد الحديث السابق وقال في الكواكب بعد
قوله ووهم اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت صريح في انه نقص ولكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم
في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شي قال وما ذاك قالوا صليت كذا الى اخره وقال في باب سجود السهو عن
ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال
ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغيير وكانه قال اغيرت الصلاة عن وجهها والحديث سبق
في باب التوجه نحو القبلة وفي باب سجود السهو وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير
قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما فقال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد بن جبير وهو
ثابت في تفسير سورة الكهف وغيرها بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب
الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي ابن كعب انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تواخذني فيه
حذف ايضا كثير يطول ذكره وتقديره يقول في تفسير قوله تعالى لا تواخذني بما نسيت اي من وصيتك
ولا ترهقني من امري عسرا لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك قال ولابي ذر فقال اي النبي
صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا اي عند انكار خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه الخضر
في قوله فلا تسالني عن شي حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذه بالنسيان مع عدم المواخذة به شرعا عملا لعموم
شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الشرط وبهذا التقدير يتجه ايراد هذا
الحديث في هذه الترجمة قاله في فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق اليه وسقط ذلك
لبعضهم كتب الي بتشديد اليا محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار ولابي ذر كتب
الي من محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد اورده بصيغة المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فرواه

عنه بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما تقدم في العيدين وغيره ولم يسمع
له صيغة المكاتبة في صحيحه الجامع عن احد مشايخه الا في هذا الموضع نعم اخرج بصيغة المكاتبة كثيرا من رواية
التابعي عن الصحابي او من رواية غير التابعي عن التابعي ونحو ذلك وقد ذكرت حكم المكاتبة وصحتها في الفصل
الثالث من مقدمة هذا الشرح وقد اخرج الحديث ابو نعيم من رواية الحسين بن محمد قال حدثنا محمد بن بشار بندار
قال حدثنا معاذ بن معاذ التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون بفتح العين المهملة
وسكون الواو محمد عن الشعبي عامر بن شراحيل انه قال قال البرا ابن عازب رضي الله عنهما وكان عندهم
ضيف لهم باثبات الواو قبل كان وعند الاسماعيلي باسقاطها فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ولابي
ذر عن الحموي والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح اليا اي قبل ان يرجع اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبرا لكن المشهور
ان ذلك لخاله ابي بردة ابن نيار كما في الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البرا قال في الكواكب ابو بردة هو
خاله وكانوا اهل بيت واحد فتارة نسب الى نفسه واخرى الى خاله ليأكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة
اي قبل صلاة العيد فذكروا ذلك الذبح قبل الصلاة للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال
يا رسول الله عندي عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون انثى من اولاد المعز جذع بفتح الجيم والمعجمة طعنت
في السنة الثالثة صفة لعناق عناق لبن بالاضافة بدل من عناق الاول هي خير من شاتي لحم بالتثنية
زاد في رواية فرخص له في ذلك وفي رواية الاسماعيلي قال البرا يا رسول الله وهذا صريح في ان القصة
وقعت للبرا قال ابن حجر فلولا اتحاد المخرج لامكن التعدد لكن القصة متحدة والسند متحد من رواية الشعبي
فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البرا شارك خاله في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم
عن القصة فنسبت كلها اليه تجوزا وكان ابن عون محمد الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي
عامر ويحدث عن محمد بن سيرين بمثل هذا الحديث ويقف في هذا المكان اي يترك تكملته ويقول
ولابي ذر فيقول لا ادري ابلغت الرخصة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق الذي عندك غيره ام لا
اي غير البرا رواه ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
وصله المؤلف في اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة لم افقهها والله الموفق والمعين وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس
العبدي الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة وبالبا الموحدة ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد اي عيد الاضحى ثم خطب ثم قال من ذبح
اي قبل الصلاة فليذبح بعدها بسم الله وهذا ثابت في رواية ابي ذر ومناسبة الحديث والذي قبله للترجمة
قال الكرماني وتبعه العيني وابن حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت الذبح فليتامل

باب حكم اليمين الغموس

بفتح الغين المعجمة وضم الميم وبعد
الواو الساكنة سين مهملة فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وقول الله تعالى ولا تتخذوا
ايمانكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا الدخل للفساد والدغل وقال الواحدي الغش والخيانة وقيل
ما ادخل في الشيء على فساد فتزل قدم اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها وتذوقوا السوء في
الدنيا بما صددتم بصدودكم عن سبيل الله وخروجكم عن الدين ولكم عذاب عظيم في الاخرة قال في الكشاف
وحدت القدم ونكرت لاستعظام ان تزل قدم واحدة عن طريق الحق بعد ان ثبتت عليه فكيف باقدام كثيرة
قال ابو حيان الجمع يلحظ فيه المجموع من حيث هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فرد فاذا لوحظ فيه
المجموع كان الاسناد معتبرا فيه الجمعية واذا لوحظ فيه كل فرد فرد كان الاسناد مطابقا للفظ الجمع كثيرا
فيجمع ما اسند اليه ومطابقا لكل فرد فرد فيفرد كقوله تعالى واعتدت لهن متكأ افرد متكأ لما كان لوحظ
في قوله لهن معنى لكل واحدة ولو جا مرادا به الجمعية او على الكثير في الوجه الثاني لجمع المتكا وعلى هذا المعنى
يحمل قول الشاعر

فاني رايت الضامرين متاعهم • يموت ويفنى فارضخي من وعانيا

اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير في يموت ويفنى ولما كان المعنى لا يتخذ كل واحد واحدا منكم جاء

فتزل

فتزل قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال وتذوقوا مراعاة للمجموع او للفظ الجمع على الوجه الكثير اذا قلنا ان
الاسناد لكل فرد فرد فتكون الاية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الايمان دخلا باعتبار المجموع وباعتبار كل فرد
فرد ودل على ذلك بافراد قدم وبجمع الضمير في تذوقوا وتعقبه تلميذه شهاب الدين السمين فقال بهذا
التقدير الذي ذكره يفوت المعنى الجزل الذي اقتضته الزمخشري من تنكير قدم وافرادها واما البيت المذكور
فان النحويين خرجوه على ان المعنى يموت من سم ومن ذكر فافرد الضمير لذلك لا لما ذكر انتهى ولم يذكر في غير رواية
ابي ذر الاية كلها بل الى قوله بعد ثبوتها كذا في الفرع واصله قال في الفتح وساق في رواية كريمة الى عظيم
دخلا قال قتادة اي مكرا او خيانة اخرجه عبد الرزاق ومناسبة الاية لليمين الغموس ورود الوعيد على من
حلف كاذبا متعمدا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي
ذر حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
فراس بكسر الفا وتخفيف الرا وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى المكتب قال سمعت الشعبي عامر الحدث عن
عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر جمع كبيرة وهي ما
توعد عليها الاشراك بالله باتخاذ اله غير الله وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وترك خدمتهما وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق واليمين الغموس بان يحلف على الماضي متعمدا للكذب كان يقول والله ما فعلت كذا
او فعلت كذا نفيا واثباتا وهو يعلم انه ما فعله او فعله او الغموس ان يحلف كاذبا ليذهب بمال احد ويأتي
ان شا الله تعالى عد الكبائر ومباحثها في كتاب الحدود بعونه تعالى والحديث اخرجه ايضا في الديات واستتابة
المرتدين والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي القصاص والمحاربة

باب قول الله تعالى

في سورة ال عمران ان الذين يشترون يستبدلون بعهد الله بما عاهدوه
عليه من الايمان بالرسول وايمانهم وبما حلفوا به من قولهم لتؤمنن به ولتنصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا
اولئك لا خلاق لهم لا نصيب لهم في الاخرة ونعيمها وهذا مشروط بالاجماع بعدم التوبة فان تاب
سقط الوعيد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا ينظر اليهم يوم القيامة نظر رحمة ولا ينيلهم خيرا
وليس المراد منه النظر بتقليب الحدقة الى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا يزكيهم ولا يطهرهم من دنس الذنوب
بالمغفرة ولا يثني عليهم كما لا يثني على اوليائه كثنا المزكي للشاهد والتزكية من الله قد يكون على السنة الملائكة كما
قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وقد يكون بغير واسطة
اما في الدنيا كما قال تعالى التائبون العابدون واما في الاخرة كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم لما بين
تعالى حرمانهم بما ذكر من الثواب بين كونهم في العقاب فقال ولهم عذاب اليم مؤلم كذا في رواية كريمة سياق
الاية الى اخرها وقال في رواية ابي ذر ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية واستفيد من الاية ان العهد
غير اليمين لعطف العهد عليه وقوله ولابي ذر وقول الله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم فعلة بمعنى
المفعول كالقبضة والغرفة اي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة لكذا اي معرض قال كعب

من كل نضاخة الذفرى اذا عرقت • عرضتها طامس الاعلام مجهول

وقال حسان • هم الانصار عرضتها اللقا • وهما بمعنى معرض لكذا او اسم لما تعرضه على الشيء فيكون من عرض
العود على الانا فيعترض دونه ويصير حاجزا ومانعا والمعنى على هذا النهي ان يحلفوا بالله على
انهم لا يبرون ولا يتقون ويقولون لا يقدر يغسل ذلك لاجل حلفنا او من العرضة وهي القوة والشدة
يقال جمل عرضة للسفر اي قوي عليه وقال الزبير

فهذي لايام الحروب وهذه • لدينا وهذي عرضة لارتحالنا

اي قوة وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم في الامتناع من البر وقوله ان تبروا وتتقوا وتصلحوا
بين الناس عطف بيان لايمانكم اي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح بين الناس
واللام يتعلق بالفعل اي لا تجعلوا الله لايمانكم ويجوز ان تكون اللام تعليلية ويتعلق ان تبروا بالفعل
وبالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم عرضة لان تبروا وفي ذلك نهي عن الجراة على الله بكثرة الحلف به
وذلك لانه من اكثر في ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة له تقول الرجل قد جعلتني عرضة للومك

قال الشاعر ولا تجعليني عرضة للوائم وقد ذم الله من اكثر الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال
تعالى واحفظوا ايمانكم وكان الحلف يمدحون من الاقلال من الحلف والحكمة في الامر بتقليل الايمان ان من حلف
في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن من اقدامه على الايمان الكاذبة
فيحتمل ما هو الغرض الاصلي من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر تعظيما لله تعالى كان اكمل في العبودية
ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله تعالى اجل واغلا عنده من ان يستشهد به في غرض من الاغراض الدنيوية والله
سميع لايمانكم عليم بنياتكم وسقط لابي ذر من قوله ان تبروا الى اخر الاية وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد
الله ثمنا قليلا عرضا من الدنيا يسيرا انما عند الله من ثواب الاخرة هو خير لكم ان كنتم تعلمون وقوله
تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم هي البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام ان الذين يبايعونك
انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا
شاهدا ورقيبا وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها
وقد جعلتم الله عليكم كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم وتاخير والصواب قوله
ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ووقع
في رواية النسفي بعد قوله عرضة لايمانكم ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الاية وقوله واوفوا
بعهد الله اذا عاهدتم الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عوانة
الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على موجب يمين صبر باضافة يمين لصبر
مصححا عليها في الفرع كاصله لما بينهما من الملابسة والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له مصدر
بمعنى المفعول اي مصبورة كما في الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون على التجوز لوصف اليمين بذلك لان اليمين
الصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها والمصبور في الحقيقة الحالف لا اليمين او المراد ان الحالف هو الذي صبر
نفسه وحبسها على هذا الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه فالحالف هو الصابر واليمين مصبورة اي مصبور
عليها وزاد المؤلف في الاشخاص من رواية ابي معاوية وفي الشرب من رواية ابي حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها
فاجر لكن رواية ابي معاوية هو عليها فاجر وكان فيها حذفا تقديره هو في الاقدام عليها كاذب حال كونه يقتطع
بها بسبب اليمين مال امرئ مسلم او ذمي ونحوه وفي صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان جواب
من وغضبان لا ينصرف لزيادة الالف والنون اي فيعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه فانزل الله عز وجل
تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية ليس في رواية ابي ذر الى
اخر الاية وفي مسلم والترمذي عن ابي وائل عن عبد الله من طريق نافع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين مرفوعا
من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه الحديث ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره ان الاية
نزلت قبل وسبق في تفسير سورة ال عمران انها نزلت فيمن اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل انها نزلت
في الامرين معا فدخل اشعث بن قيس المكان الذي كانوا فيه فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود
فقالوا ولابي ذر قالوا كذا وكذا قال الاشعث في بتشديد التحتية انزلت هذه الاية كانت وللحموي والمستملي
كان لي بئر في ارض ابن عم لي اسمه معدان وقيل اسمه جرير ابن الاسود الكندي ولقبه الجفشيش بفتح الجيم
وسكون الفاء وبالشين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة وفي رواية ابي معاوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض
فجحدني ولا تضاد بين قوله ابن عم لي وقوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا تهودوا وقد ذكر انه اسلم فيقال
انما وصفه الاشعث بذلك باعتبار ما كان عليه اولا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فادعيت
عليه فقال لي صلى الله عليه وسلم بينتك او يمينه بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اي تحضر ببينتك
تشهد لك او فحقك يمينه فيمينه خبر مبتدا محذوف او لك يمينه فيكون مبتدا والخبر في المجرور ويحتمل ان
يكون بينتك خبر مبتدا محذوف اي الواجب بينتك او يمينه ان لم يكن لك بينة قال الاشعث قلت اذا يحلف
عليها على البئر يا رسول الله واذا حرف جواب ونصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة ان تكون اولا فلا يعتمد
ما قبلها على ما بعدها كما تقول في جواب من قال ازورك اذا اكرمك بالنصب فان اعتمد ما بعدها على ما قبلها

رفعت

رفعت نحو قولك انا اذن اكرمك الثاني ان تكون مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء الحاج
اذن افرح تريد الحالة التي انت فيها الثالث ان لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا
فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك
الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب وكلاهما
في الفرع كاصله والرفع رواية غير ابي ذر وفي رواية ابي معاوية اذا يحلف ويذهب بمالي وفي رواية
ابي معاوية قال الك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال لي شهودك قلت
ما لي شهود قال فيمينه وفي رواية ابي وائل من طريق ولده علقمة فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة او بالتنوين كما مر وهو اي والحال انه فيها فاجر اي كاذب
وقيد به فيخرج الجاهل والناسي والمكره يقتطع بها اي بسبب يمينه مال امرئ مسلم ويقتطع يفتعل من
القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور لقي الله تعالى يوم القيامة وهو عليه غضبان
وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرفه المتداعيان لكن لم يقع في الحديث
تصريح ولا تحديد فاستدل به القرطبي على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لذاته بل يكفي في صحة
الدعوى تمييز المدعى به تمييزا ينضبط به قال في الفتح ولا يلزم من ترك ذكر التحديد والوصف في الحديث ان
لا يكون ذلك وقع ولا يستدل بسكوت الراوي عنه بانه لم يقع بل يطالب من جعل ذلك شرطا بدليل فاذا ثبت
حمل على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وسبق كثير من فوائد هذا الحديث في الشرب والاشخاص ويأتي
في الاحكام ان شاء الله تعالى

باب حكم اليمين فيما لا يملك

الحالف واليمين في المعصية واليمين في حالة الغضب وسقط لابي ذر لفظة في
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين المهملة والمد ابن كريب ابو كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه ارسلني اصحابي الاشعريون الى النبي صلى الله عليه وسلم عند ارادة غزوة تبوك اساله الحملان بضم
الحاء المهملة وسكون الميم اي ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شيء زاد في باب الكفارة وما عندي ما
احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا بابائكم كما سبق ووافقته عليه الصلاة والسلام وهو غضبان وفي
غزوة تبوك وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله
عليه وسلم وجد في نفسه علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة
اذ سمعت بلالا اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته صلى الله
عليه وسلم قال انطلق الى اصحابك فقل لهم ان الله عز وجل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحملكم وفي غزوة تبوك فلما اتيته قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن حينئذ
من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة الحديث
بتمامه في المغازي بالسند المذكور هنا وقد فهم ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخاري رحمه الله انه نحا بهذه الترجمة
لجهة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة ونحو ذلك كان حلف على ان لا يهب او لا يتصدق
او لا يعتق وهو في هذه الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له فوهب او تصدق او عتق فعند جماعة الفقهاء
يلزمه الكفارة كما في قصة الاشعريين ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة لامتناعه
من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا
على حالة الوجود ولو حلف ما لا يملكه ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان
قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صفة ما لزمه الحنث وان
لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق عم او خصص وقال الشافعي لا يلزمه لا ما
خص ولا ما عم ويأتي مزيد بحث لهذا الحديث ان شاء الله تعالى في اخر هذا الباب بعون الله تعالى وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن

عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند وقال البخاري بالسند السابق اول
هذا المجموع اليه وحدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم
قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب المخزومي
وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون التوقية ابن مسعود
الفقيه الاعمى عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما
قالوا فبرأها الله مما انزله في التنزيل كل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث فطعة منه فانزل الله
عز وجل ان الذين جاءوا بالافك والافك ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء والمراد به ما افك به على عائشة
رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم اي من المسلمين
العشر آيات كلها في براءتي فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وكان
ابن خالته والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة فانزل الله عز وجل ولا يأتل ولا يحلف من الايلية اولوا الفضل منكم
في الدين والسعة في الدنيا ان يؤتوا اي لا يؤتوا اولي القربى الاية كذا رأيته في الفرع الفرنجي وفي هامشه
ما نصه في اليونينية مكتوب بالتربة وليس عليها تمريض ولا ضبة ومضبوطة بفتح التا المثقلة عن اهلها فالله اعلم
انه سهو فليحرر انتهى قلت وكذا رأيته في اليونينية وهذا مخالف للتلاوة وفي اكثر من الاصول الفرنجية
كالتنزيل وهو الصواب قال ابو بكر رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة
التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا وهذا موضع الترجمة لان الصديق رضي الله عنه
كان حالفا على ترك طاعة فهي عزم الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى
والظاهر من حال من عند الحالف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح
الميمين وسكون العين بينهما عبد الله بن عمرو المنقري التميمي البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التنوري قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم التميمي ويقال الكليني بنون بعد التحتية
عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي انه قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته بالقاف بعد الفا
وهو غضبان فاستحملناه طلبنا منه ان يحملنا واتفقا لنا على ابل الغزو بتوك فحلف صلى الله عليه وسلم ان لا
يحملنا ثم قال اي بعد ان اتي بنهب ابل من غنيمة وكم ظهر تحمس ودودانا فظننا فقالوا نفقلنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمينه ورجعوا اليه وذكروا له ذلك وقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم والله ان شاء الله لا احلف
على يمين اي على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها
بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة وهو قوله حلف على شيء ليس عنده وقال ابن المنير لم يكرر البخاري
في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد تقييد ابي بكر على تطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي
عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف الاولى فاذا نهي عن ذلك حتى احنث
نفسه وفعل ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى قال وهذا يقضي بحنث من حلف على معصية من
قبل ان يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله عليه وسلم حلف حين امر بملك ظهرانيهم
عليه فلما طار الملك حملهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري انه يحمي جهة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة
او الحرية قبل ملك الرقبة والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا احملهم فلما
حملهم وراجعوه في يمينه قال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملكه فلو حملهم
على ما يملكه لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبعد لا يكون عليه الصلاة والسلام
حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فانا سيس قاعدة
مبتدأة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رأيت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال
وهم انما سألوه ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك قال

ولا خلاف

ولا خلاف ان من حلف على شيء وليس في ملكه انه لا يفعل فعلا معلقا بذلك الشيء مثل قوله والله لا اركب
هذا البعير لا فعلن كذا البعير لا يملكه فلو ملكه وركبه حنث وليس هذا من تعليق اليمين على الملك ولو قال والله
لا وهبت هذا الطعام وهو لغيره ثم ملكه فوهبه له فانه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليق
الطلاق على الملك لم يلزمه اليمين انتهى قال في فتح الباري وليس ما قاله ابن بطال ببعيد بل هو اظهر
مما قاله ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين سألوا الحملان فهموا انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه لا يفعله
فلذلك لما اسرهم بالحملان بعد ما قالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه وظنوا انه نسي حلفه
الماضي فاجابهم بانه لم ينس ولكن الذي فعله خير مما حلف عليه وانه اذا حلف فرأى خيرا من يمينه فعل الذي
حلف ان لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق

باب

بالتنوين
يذكر فيه اذا قال شخص والله لا اتكلم اليوم مثلا فصلى فرضا او نفلا او قرأ القرآن او سبح او حمد
او كبر او هلل قال لا اله الا الله فهو على نيته فان قصد الكلام العرفي لا يحنث وان قصد التعميم حنث
فان لم تكن فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة ان حلف لا يتكلم حنث بتسديد الشين مع نفسه لان الشعر كلام
ولا يحنث به بالتسبيح والتهليل والدعاء على الصحيح لان اسم الكلام عند الاطلاق ينصرف الى كلام الآدميين
في محاورتهم وقيل يحنث لانه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا يحنث بقراءة القرآن وقال الغماري في
شرح التلخيص له ولو قرأ التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك ان الذي قرأه مبدل او لا انتهى وعن هذا
يحنث وقال ابن المنير معنى قول البخاري فهو على نيته اي العرفية قال وجعل ان يكون مراده انه لا يحنث بذلك
الا ان نوى ادخاله في نيته فيؤخذ منه حكم الاطلاق قال ومن فروع المسألة لو حلف لا كلمت زيدا ولا سلمت عليه
فصلى خلفه فسلم الامام فسلم المأموم التسليمة التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها خرجا من الخلاف للتسلية
التي يرد بها على الامام فلا يحنث ايضا لانها ليست مما ينويه الناس عرفا وفيه الخلاف انتهى وقال النووي ولو
صلى الحالف خلف المحلوف عليه فسبح لسهوه او فتح عليه القراءة لم يحنث ولو قرأ اية فهم المحلوف عليه منها مقصوده
فان قصد القراءة لم يحنث والا فيحنث وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر اخرجه النسائي موصولا من حديث ابي هريرة وعرض البخاري بسياق هذا التعليق
بيان ان الاذكار ونحوها كلام فيحنث به قال ابو سفيان صخر بن حرب مما سبق موصولا في قصة حديث هرقل
في اوائل الصحيح كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لفظة كلمة من باب
اطلاق البعض على الكل وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر عنه موقوفا كلمة
التقوى لا اله الا الله فسماها كلمة مع اشتمالها على كلمات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
ابن المسيب عن ابيه المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي المخزومي ولي انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة بالنصب من موضع لا اله الا الله ويجوز الرفع
بتقدير هو احاج بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة اصله احاجج اي اظهر لك بها الحجة عند
الله يوم القيامة فيه ايضا الحلاق الكلمة على الكلام والحديث سبق في قصة ابي طالب في اخر فضائل الصحابة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد
المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم ابو عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا عمارة بن
القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين وعينين مهملتين اولاهما ساكنة
ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة الكوفي عن ابي زرعة
هرم بالجيم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على
اللسان لليزحروفهما ثقيلتان في الميزان خفيفة اذا الاعمال عند اهل السنة تجسم حينئذ وفيه
تحريض وترغيب في سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها
تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا يتركوها حبيبتان الى الرحمن محبوبتان اي يحب قائلهما
فيجزله من الثواب ما يليق بكرمه سبحان الله وبحمده اي انزه الله تعالى تنزيها عما لا يليق به تعالى

بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح سبحان الله العظيم ذكر اولا بلفظ الجلالة الذي هو اسم للذات المقدسة
الجامعة لجميع الصفات العليا والاسما الحسنى ثم وصفه بالتعظيم الذي هو شامل لسلب ما لا يليق به
واثبات ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الشريك والتجسيم ونحوه وللعلم بكل
المعلومات والقدرة على كل المقدورات الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح للاشعار بتنزيهه
على الاطلاق وتاتي بقية مباحث ذلك ان شا الله في اخر الكتاب بعون الله ومنه وكرمه وسبق الحديث في
كتاب الدعوات وبه قال حدثني موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري البصري التبوذكي قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن شقيق بفتح الشين وكسر القاف ابو وايل ابن سلمة عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى
قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا ونظيرا وشريكا ادخل
النار بضم الهمزة وكسر الخا المعجمة اي دخل فيها وقلت انا كلمة اخرى من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وان
دخل النار بذنب فدخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول
النار بسببه والحديث سبق في الجنايز وفيه كالسابق اطلاق الكلمة على الكلام باب حكم
من حلف ان لا يدخل على اهله زوجته او اعم شهرا وهو في اول جزء منه وكان الشهر تسعا وعشرين
ثم دخل فانه لا يحنث اتفاقا فان كان حلفه في اثنا الشهر ويقض هل يجب تلفيق الشهر ثلاثين او يكتفي بسبع
وعشرين الجمهور على الاول وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس قال حدثنا
سليمان بن بلال المدني عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه انه قال الي بمد
الهمزة المفتوحة وفتح اللام مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسايه اي حلف لا يدخل عليهن شهرا
وكانت انفكت رجله الكريمة فاقام في مشربته بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الرا بعدها موحدة
مفتوحة غرفته تسعا وعشرين ليلة بايامها ثم نزل عليه الصلاة والسلام من المشربة وفي حديث
ام سلمة في الصوم فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا وهو بالمعجمة اي ذهب اول النهار فقالوا
وفي مسلم فقالت عايشة يا رسول الله اليت اي حلفت ان لا تدخل علينا شهرا فقال ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يوما والحديث سبق في الصوم والايلا هذا باب بالتنوين
يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا بالذال المعجمة متخذا من تمر او زبيب او نحوهما بان وضع عليه
ماء وترك حتى خرجت حلاوته اسكر ام لا فشرب طلاء بكسر الطا المهملة وتخفيف اللام بالمد ولابي ذر عن
الكشميهني الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير العنب زاد الحنفية وذهب ثلثه فان ذهب نصفه فهو المنصف
وان طبخ ادنى طبخ فهو الباذق او شرب سكرا بفتح المهملة والكاف خمرا معتصرا من العنب هكذا رواه الاثبات
ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف يريد حالة السكر فيجعلون التحريم للسكر لا للنفس المسكر فيبيحون قليله الذي
لا يسكر والمشهور الاول او شرب عصيرا ما عصر من العنب لم يحنث في قول بعض الناس اي ابي حنيفة
واصحابه وليست بالفوقية بعد السين ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليس هذه المذكورات الطلاق
والسكر والعصير بانبذة عنده عند ابي حنيفة واصحابه لان النبيذ في الحقيقة ما نبذ في الما ونقع فيه
ومنه سمي المنبوذ منبوذا لانه نبذ اي طرح واعترضه العيني بانه يحتاج الى دليل ظاهر ان هذا نقل عن ابي
حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص كما مر وان كان يطلق عليها اسم
النبيذ في الاصل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع علي هو ابن عبد الله المديني انه سمع
عبد العزيز بن ابي حازم بالحا المهملة والزاي يقول اخبرني بالافراد ابي ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل ابن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي الانصاري ان ابا اسيد بضم الهمزة وفتح السين
مالك بن ربيعة الساعدي البدري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اعرس بهمزة مفتوحة وسكون
المهملة وبعد الرا سين مهملة ايضا لما اتخذ عروسا ولابي ذر عن الكشميهني عرس بتشديد الرا من غير همز فدعا
النبي صلى الله عليه وسلم اي واصحابه لعرسه فكانت العروس اي الزوجة خادمهم بغير مثناة فوقية
يطلق على الذكر والانثى والعروس هي ام اسيد بنت وهب بن سلامة فقال سعد الساعدي للقوم

الذين

الذين خدمهم هل تدرون ما سقته صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني ماذا سقته قال
انقعت له تمرا في تور بفتح المثناة الفوقية انا من صفر او حجر من الليل حتى اصبح عليه فسقته صلى الله
عليه وسلم اياه اي نقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس لانه يقتضي تسمية ما قرب عهده بالانتباذ نبيذا
وان حل شربه فالنقيع في حكم النبيذ الذي لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذي بلغ حد السكر في
معنى نبيذ التمر الذي بلغ حد السكر والحاصل ان كل شي يسمى في العرف نبيذا يحنث به الا ان ينوي شيا
بعينه فيختص به والطلا يطلق على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون دبسا وربا فلا يسمى
نبيذا اصلا وقد يسمى مايعا ويسكر كثيره فيسمى العرف نبيذا وكذلك السكر يطلق على العصير قبل ان
يتخمر والحديث سبق في باب الانتباذ من الاشربة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا اسماعيل ابن ابي خالد سعد او هرمز البجلي عن الشعبي
عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة بنت زمعة بنت قيس زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم وسكون السين
المهملة جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه التمر حتى صارت ولابي ذر حتى صار شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد
النون قربة خلقة ولم يكونوا ينبذون الا ما يحل شربه ومع ذلك كان يطلق عليه اسم النبيذ والحديث من افراده
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا حلف شخص ان لا ياتدم فاكل
تمرا بخبز هل يكون موتدما فيحنث ام لا وباب ما يكون من الادم بضم الهمزة وسكون المهملة ولغير ابي الوقت
من الادم وبه قال حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم ماكول بالادم ثلاثة
ايام متوالية حتى لحق بالله اي توفي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة
واجاب بانه لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا شباعى منه
علم انه ليس اكل الخبز به ايتداما او ذكر هذا الحديث في هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المادوم ولم
يذكر غيره لانه لم يجد حديثا على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تصرفات النقلة على الوجه الذي
ذكروه فهي ثلاثة وتعقبه في الفتح بان الثالث بعيد جدا والاول مباين لمراد البخاري والثاني هو المراد
لكن بان ينضم اليه ما ذكره ابن المنير وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال ايتدم الا اذا
اكل بما اصطبغ بالصاد والطا المهملتين والموحدة والغين المعجمة اي ايتدم به قال ومناسبته لحديث
عايشة ان المعلوم انها ارادت نفي الادام مطلقا بقرينة ما هو معروف من شطب عيشهم فدخل فيه
التمر وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين اي في الفتح المراد ما هو والحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم
بهذا لان لفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه ما يصطبغ به او لا يصطبغ به والحديث مر في الاطعمة باتم
من هذا وقال ابن كثير محمد ابو عبد الله العبدي البصري شيخ المولف اخبرنا سفيان الثوري قال
حدثنا عبد الرحمن عن ابيه عابس انه قال لعايشة رضي الله عنها بهذا واشار المولف بهذا الحديث
الى ان عابسا لقي عايشة وسالها لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري لام سليم زوجته ام انس
لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع وفي مسلم فوجدته
قد عصب بطنه بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فهل عندك من شي فقالت نعم
فاخرجت اقراما من شعير ثم اخذت خمارا بكسر الخا المعجمة اي نصيفا فلفت الخبز ببعضه
ببعض الخمار ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت بالخبز فوجدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسلك ابو طلحة بهمزة الاستفهام الاستخباري فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لمن معه قوموا فانطلقوا ولابي الوقت قال اي انس فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت
ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لامي يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس
ولابي ذر عن الكشميهني والناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم اي قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم
الله ورسوله اعلم بفقد الطعام فهو اعلم بالمصلحة ولو لم يجلم بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق ابو طلحة
حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخلا
على ام سليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها هلم بفتح الهاء وضم اللام وكسر الميم مشددة هات
يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته مع انس قال انس فامر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بذلك الخبز ففت بفتح الفاء الاولى وضم الثانية وتشديد الفوقية وعصرت ام سليم
عكة لها من جلد فيها سمن فادمته بمد الهمزة المفتوحة جعلته ادما للمفتوت بان خلطت ما حصل من السمن
بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول وعند احمد قال بسم الله
اللهم اعظم فيها البركة ثم قال لابي طلحة ايذن لعشرة اي من اصحابه بالدخول لان الاناء الذي فيه الطعام
لا يتحلق عليه اكثر من عشرة الا بعسر وضرر فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة
فاذن لهم فاكل القوم ولابي ذر فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا
والقوم سبعون او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن سعيد ثم اخذ ما بقي فجمعه
ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا يخفى ان المراد من الحديث هنا قوله فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم
عكة لها فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي بسند حسن عن يوسف بن عبد الله بن سلام رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير فصة ام سليم هذه ظاهرة
المناسبة لان السمن اليسير الذي فصل في قعر العكة لا تتطيع به الاقراص التي فتتها وانما عاينه ان يصير
في الخبز من طعم السمن فاشبه ما اذا خالط التمر عند الاكل ويؤخذ منه ان كل شيء ليس عند الاطلاق ادامًا فان
الحالف لا يأتدم تحنث اذا اكله مع الخبز وهذا قول الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه منقبة لام سليم
وسبق في علامات النبوة

باب النية في الايمان

بفتح الهمزة لا بالكسر وبه قال

حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اخبرني بالتوحيد محمد بن ابراهيم التيمي
انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد وافرد لها لان المصدر المعرف يعم مقام الجمع
وانما يجمع لاختلاف الانواع واصلها نوية فقلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة ثم سكنت ثم ادغمت في الياء بعدها وجملة انما في محل رفع مقول
بالقول وجملة سمعت مثلها لقال وسمع من الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات تعدى الى مفعول واحد
وان تعلق بالذوات تعدى الى اثنين الثاني في جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية هذا اختيار
الفارسي ومن وافقه واختار ابن مالك ومن وافقه ان تكون الجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم
معرفة كما وقع هنا او صفة ان كان المتقدم منكرة قال ولا يجوز سمعت زيدا يضرب بالخاء وان تعدى الى
ذات العدم المسموع نعم قد يجوز بتقدير سمعت صوت ضرب زيد وقد الممت بشيء من هذا البحث اول الكتاب
وذكرته هنا لبعد العهد به والالف واللام في الاعمال للعهد في العبادات المتقومة الى نية فيخرج من
ذلك نحو ازالة النجاسة والمنذور كلها والاعمال مبتدأ بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر
الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والباء في النية للتسبب اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات
ويحتمل ان تكون للالصاق لان كل عمل يلتصق به نية **وانما لامرئ** رجل وامراة **ما نوى** وفي رواية
لكل امرئ وما موصولة بمعنى الذي وجملة نوى صلة لا محل لها والعائد ضمير مفعول محذوف تقديره
ما نواه وانما حذف لانه ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان يكون ما موصوفة
فيكون التقدير وانما لامرئ جزاء الذي نواه فيرجع الصلة صفة والعائد على حاله ويجوز ان تكون مصدرية حرفا
على المختار فلا يحتاج الى عائد على الصحيح والتقدير لكل امرئ جزاء نيته والعامل المقدر في نوى ضمير

مرفوع

مرفوع مستقل مستتر تقديره لكل امرئ الذي نواه هو **فمن كانت هجرته الى الله ورسوله** ولابي ذر وليس
رسوله من شرطية موضعها رفع بالابتداء ويجيء لتضمنها معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وجوابها
معا وكان تامة فصة اسمها هجرته اي من نيتين او ظهرت في الوجود او هجرته لله والى الله نائبا الغاية اي الى رضى الله
ورسوله **فهجرته الى الله ورسوله** ولابي ذر والى رسوله الفاء سببية وهي جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان
جملة اسمية فلا بد من الفاء او اذا الفجائية وان نصبتهم سيبويه بما قدمت اي بهجم اذا هم يقنطون وفائدة
الشرط وجوابه اختلافهما فيكون الجزاء غير الشرط نحو من اطاع انيب ومن عصاه عوقب ووقع هنا جملة
الشرط هي جملة الجزاء بعينها فهي مثابة قولك من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد لانه من تحصيل
الحاصل **واجيب** بانه قد اتحد في اللفظ فلم يتحد في المعنى والتقدير من كانت هجرته الى الله ورسوله
قصدا فهجرته الى الله سواء اكان ذلك القصد ابتغاء مرضاته او اجرا قال ابن مالك من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث خزيمة ولو مت
مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف الغاية على الفضيلة ومنه قوله تعالى اذا حسنتم احسنتم لانفسكم
فلو لا توله في الاول على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة **ومن كانت**
هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم يقل فهجرته
الى دنيا كما قال في الشرط والجزاء الاول اشارة الى تحقير الدنيا قال في الفتح ومناسبة ذكر الحديث هنا ان اليمين
من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا ومكانا اذا لم يكن في اللفظ ما يقتضي
ذلك كمن حلف لا يدخل دار زيد في شهر او في سنة مثلا او حلف لا يكلم زيدا مثلا وارادة في منزله
دون غيره فلا يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة في الاولى ولا اذا كلمه في دار اخرى في الثانية ولو حلفه
الحاكم على حق ارغى عليه به انعقدت يمينه على ما نواه الحاكم ولا تنفعه التورية اتفاقا فان حلف بغير
استحلاف حاكم نفعته التورية لكنه ان ابطل بها حق غيره انفرد ولزم تحنث ولو حلف بالطلاق نفعته
التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس له ان يحلفه بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع ولما
فرغ من ذكر الايمان شرع بذكر ابواب النذور فقال هذا

باب بالتنوين يذكر

فيه **اذا اهدى** شخص ماله اي تصدق به **على وجه النذر والتوبة** بالمثناة الفوقية والموحدة
المفتوحتين بينهما واو ساكنة ولكشميهني والتوبة بالتاء المضمومة والواو الساكنة بدل الفوقية والواو والجار
محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا اجزأه او علقه والنذر بالذال المعجمة هو لغة الوعد بشر او التزام ما ليس لازما بالوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة لم تتعين قاربا كانه صيغة ومنذور وناذر ومشروط به فالناذر اسلام وبلوغ
ونحوه فتصرف فيما ينذره فيصح من السكران لانه من لكما فرعه اهليته للقربة ولا من مكره ولا ممن لا ينفذ تصرفه
وفي الصيغة لفظ ينعقد به الالتزام كلله علي كذا او علي كذا بنحو وصوم وصلاة فلا يتم بالنية كسائر العقود وفي
المنذور وكونه قربة لم تتعين نفلا كانت او فرض كفاية لم تتعين كعتق وعيادة فلو نذر غير القربة من واجب عيني
كصلاة الظهر مثلا او معصية كشرب خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت حق او مباح كتيام
وقعود سواء نذر فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه بمخالفته كفارة والنذر ضربان نذر لجاج
في الخصومة ويسمى نذر اللجاج والغضب بان يمنع نفسه او غيرها من شيء او يحث عليه او يحقق خبرا او غضبا
بالتزام قربة كان كلمته او ان لم اكلمه او ان لم يكن الامر كما قلته فعلي كذا او فيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة
يمين ونذر تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا او بقوله لمن شفى من مرضه الله علي كذا لما انعم الله عليه من شفائه من مرضه
او يتعلق بحدوث نعمة او دفع نقمة كان شفا الله مريضي فعلي كذا فيلزمه ذلك حالا الا ان لم يعلقه او علقه ووجود
الصفة ان علقه وبه قال

حدثنا احمد بن صالح المصري المعروف بابن الطبري كان ابوه من طبرستان
قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني ولابي
ذر كما في اليونينية اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قائد كعب
ابيه من بنين لما عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبيد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت ابي
كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصة تخلفه عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا وعلى الثلاثة

الذين خلفوا فقال في آخر حديثه ان من شكر توبتي ان انخلع اي اعري من مالي كما يعري الانسان اذا خلع
ثوبه صدقة الى الله ورسوله الى بمعنى اللام اي صدقة خالصة لله ورسوله او يتعلق بصفة مقدرة
اي صدقة واصله لله اي الى ثوابه وجزائه والى رسوله اي الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
امسك بكسر المهملة عليك بعض مالك فهو خير لك في سنن ابي داود من توبتي الى الله ان اخرج من
مالي كله الى الله والى رسوله صدقة قال لا قلت فثلثه قال نعم والضمير عائد على المصدر المستفاد
من امسك اي امساكك بعض تلك خير لك من ان تتضرر بالفقر والفاقة فهو جواب شرط مقدر اي ان تمسك
فهو خير لك واستشكل ايراد هذا الحديث في النذر لان كعبا لم يصرح بلفظ النذر ولا بمعناه والانخلاع الذي
ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى على
ما انعم به عليه واجيب بان المناسبة للترجمة ان معنى الترجمة ان من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب
من ذنب او اذا نذر هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وقصة كعب هذه منطبقة على التنجيز لكنه لم يصدر
منه تنجيز وانما استشار فاشير عليه بامساك البعض واختلف في هذه المسالة يلزمه الثلث اذا نذر التصدق
بجميع ماله وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصيغة فالقياس اخراجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان
نذر تبرر كان شفى الله مريضي لزمه كله وان كان لجاجا وغضبا فهو بالخيار بين ان يفي بذلك كله او يكفر كفارة يمين
وهو قول الشافعي باب بالتنوين اذا حرم الشخص طعامه ولابي ذر
طعاما كان يقول طعام كذا حرام علي او نذرت لله او لله علي ان لا اكل كذا او لا اشرب كذا وهذا من نذر اللجاج والراجح
عدم الانعقاد الا ان قرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك من
شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم قال في فتوح الغيب تبتغي
اما تفسير لتحرم او حال او تفسير والفرق انه على التفسير ابتغاء مرضاتهن عين التحريم ويكون هو المنكر وانما
ذكر التحريم للايهام تفخيما وتهويلا فان ابتغاء مرضاتهن من اعظم الشؤون وعلى الحال الانكار وارد على المجموع
دفعة واحدة ويكون هذا التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة وعلى الاستيناف
لا يكون الثاني عين الاول لانه سؤال عن كيفية التحريم كانه لما قيل لم تحرم ما احل الله لك قال كيف احرم
فاجيب تبتغي مرضات ازواجك وفيه تكرير الانكار والتفسير الاول اعني التفسير هو التفسير لما جمع من
التفخيم والتعظيم وكذلك اردفه بقوله والله غفور رحيم جبرانا له فان قلت تحريم ما احل الله غير ممكن
فكيف قال لم تحرم ما احل الله اجيب بان المراد بهذا التحريم هو الامتناع من الانتفاع لا اعتقاد كونه حراما
بعد ما احله الله له قد فرض الله لكم اي بين الله لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء من ايمانكم
وذلك ان يقول ان شاء الله عقبها حتى لا يحنث وسقط لابي ذر من قوله والله غفور رحيم اخره وقوله تعالى
لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي لا تمنعوا انفسكم كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها
على انفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه قال حدثنا الحسن بن محمد
اي ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال زعم عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما الليثي يقول سمعت
عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند ام المؤمنين زينب بنت
جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر ان ايتنا ولابي ذر ان
بتخفيف النون ايتنا بالرفع دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير
بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء صبغ له رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط
اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة فدخل على احداهما قال ابن حجر لم اقف على تعيينها ويحتمل ان تكون
حفصة فقالت ذلك له اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فقال عليه الصلاة والسلام لا
ما اكلت مغافير وكان يكره الرائحة الخبيثة بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له
فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله خطاب لعائشة وحفصة على
طريق الالتفات ليكون ابلغ في معاتبتهما وجواب الشرط محذوف والتقدير ان تتوبا الى الله فهو الواجب

واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حفصة حديثا سقط قوله حديثا من اليونينية وثبت في غيرها لقوله
عليه الصلاة والسلام بل شربت عسلا اي الحديث المفسر كان ذلك القول قال البخاري بالسند وقال لي
ابراهيم بن موسى ابو اسحاق الرازي الصغير وسبق في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى عن هشام اي
ابن يوسف عن ابن جريج بالسند المذكور الى قوله ولن اعود له للشرب فزاد قوله وقد حلفت على عدم شرب
العسل فلا تخبري بذلك احدا وسبق الحديث في الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن باب حكم
الوفاء بالنذر او فعله وقوله تعالى يوفون بالنذر اي بما اوجبوا على انفسهم مبالغة في وصفهم
بالتوفر على اداء الواجبات لان من وفى بما اوجبه هو على نفسه لوجه الله كان مما اوجبه الله عليه اوفى ويؤخذ
منه ان الوفاء بالنذر قربة للنية على فاعله لكنه مخصوص بنذر التبرر وبه قال حدثنا يحيى بن صالح
الوحاظي بضم الواو وفتح الحاء المهملة المخففة وبعد الالف ظاء معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن سليمان
بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة قال حدثنا سعيد بن الحارث الانصاري قاضي المدينة انه سمع ابن عمر
رضي الله عنهما يقول اولم ينهوا عن النذر بضم التحتية وفتح الهاء وفيه حذف ذكره الحاكم في المستدرك من
طريق المعافى بن سليمان والاسماعيلي من طريق ابي عامر العقدي ومن طريق ابي داود واللفظ له قالا حدثنا
فليح عن سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد بني عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن
ان ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن الله سلم
ابني ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر ثم قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخر بحذف ضمير النصب
اي لا يؤخره وانما يستخرج بالنذر من البخيل اي لا ياتي بهذه القربة ابتداء تطوعا بل مقابلة لشفاء المريض
ونحوه ذكره النووي وغيره والحديث من افراده وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي
سكن مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر انه قال اخبرنا عبد الله بن مرة بضم
الميم وتشديد الراء الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء الهمداني بسكون الميم الكوفي عن عبد الله بن عمر انه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر اي عن عقد النذر وقال انه لا يرد شيئا تعليل للنهي وصرح في هذا
الحديث بالنهي بخلاف السابق وهل النهي للتحريم على الاصل او لا فمنهم من تاوله على الكراهة لانه لو كان المراد
منه التحريم لبطل حكمه وسقط لزوم الوفاء به لانه بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم ايضا فلو كان كذلك
ما امر الله ان يوفى به ولا حمد فاعله لكنه ورد النهي عنه تعظيما لشانه لئلا يستهان به فيفرط بالوفاء به وحمله
القرطبي على التحريم في حق من يخاف عليه ان يعتقد ان النذر يوجب الفرض او ان الله تعالى يفعله لذلك قال
والاول يقارب الكفر والثاني خطا صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه فيكون مكروها وهو ما
نص عليه الشافعي لكن قال القاضي حسين والمتولي والغزالي والرافعي انه قربة لقوله تعالى وما انفقتم من نفقة
او نذرتم من نذر الاية ولانه وسيلة الى القربة فيكون قربة قال في الفتح وذهب اكثر الشافعية ونقله ابو
علي السنجي عن نص الشافعي الى انه مكروه لثبوت النهي عنه وكذا نقل عن المالكية وجزم به عنهم ابن دقيق العيد
واشار ابن العربي الى الخلاف عنهم والجزم عن الشافعية بالكراهة قال واحتجوا بانه ليس طاعة محضة لانه
لم يقصد به خالص القربة وانما قصد ان ينفع نفسه او يدفع عنها ضررا بما التزم وجزم الحنابلة بالكراهة
وعندهم رواية في انها كراهة تحريم وتوقف بعضهم في صحتها انتهى والذي رايته في شرح مختصر الشيخ خليل
للشيخ بهرام المالكي ان النذر المطلق وهو الذي يوجبه الانسان على نفسه ابتداء شكرا لله تعالى انه مندوب قال
ابن رشد وهو مذهب مالك واما المكرر وهو ما اذا نذر صوم كل خميس او كل اثنين او نحو ذلك فمكروه قال في
المدونة مخافة التفريط في الوفاء به واختلف في النذر المعلق على شرط كقوله ان شفا الله مريضي او نجاني
من كذا او رزقني كذا فعلي المشي الى مكة او صدقة كذا او نحو ذلك هل هو مكروه واليه ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما
او لا واليه ذهب صاحب البيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج والغضب فحمل النهي الوارد عليه وبين
نذر التبرر اذ هو كما مر وسيلة الى طاعة وان كانت وسيلة الطاعة طاعة فيشكل القول بالكراهة على
ما لا يخفى ويحتمل ان يكون سبب ذلك ان الناذر لما لم يبذل القربة الا بشرط ان يفعل له ما يريد صار كالمعارض

التي تقدح في نية المتقرب ويشير الى هذا التاويل قوله انه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج به اي بالنذر من البخيل
ما لم يكن يريد ان يخرجه والحديث مضى في القدر وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن ادم النذر بشيء بنصب
ابن على المفعولية والنذر بالرفع على الفاعلية لم يكن قدر له بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة لقوله
بشيء وفي نسخة بغير الفرع وعليها شرح في فتح الباري وهي في اليونينية لابي ذر لم اكن قدرته قال وهذا
من الاحاديث القدسية لكن سقط منه التصريح بنسبته الى الله تعالى ولكن يلقيه النذر الى القدر قد
قدر له بضم القاف وكسر المهملة المشددة مبنيا للمفعول ولابي ذر قدرته له فيستخرج به بالنذر من البخيل
فيه التفات على رواية لم يكن قدر له اذا كان نسق الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق قوله قدرته على رواية لم
يكن قدر له فيؤتى بكسر المثناة الفوقية ولابي ذر فيؤتيني وله عن الحموي والمستملي يؤتيني بحذف الفاء وله ايضا
عن الكشميهني يؤتني بحذف اليا للجزم بدل من قوله يكن المجزوم بلم اي يعطيني عليه اي على ذلك الامر الذي بسببه نذر
كالشفا ما لم يكن يؤتى يعطى عليه من قبل اي من قبل النذر

باب اثم من لا يفي بالنذر

قال في الفتح وسقط لغير ابي ذر لفظ اثم وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد عن يحيى ولابي ذر عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد ابن حمزة بالجيم والراء المفتوحتين
بينهما ميم ساكنة نصر بن عمران قال حدثنا زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعد
ميم مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين
الخزاعي اسلم مع ابي هريرة وكانت الملائكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
خيركم اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم
وهم اتباع التابعين قال عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر عليه الصلاة والسلام ثنتين
او ثلاثة ولابي ذر اثنتين او ثلاثة بعد قرنه ثم يجيء قوم ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها ولا
يوفون بفتح التحتية بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني يوفون بضم اوله وتحتية قبل الفاء ويخونون ولا يؤتمنون
لانهم يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يامنهم احد بعد ذلك ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة
بدون التحميل او يؤدونها بدون الطلب ويظهر فيهم السمن بكسر المهملة وفتح الميم يتكثرون بما ليس فيهم
من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين او هو على حقيقته في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا
والحديث سبق في الشهادات وفضائل الصحابة والرقاق

باب حكم النذر في الطاعة

وما انفقتم من نفقة في سبيل الله او في سبيل الشيطان او نذرتم
من نذر في طاعة الله او في معصيته فان الله يعلمه لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه والجملة جواب الشرط
ان كانت ما شرطية او زائدة في الخبر ان كانت موصولة ووحد الضمير في قوله يعلمه والسابق شان النفقة
والنذر لان العطف باو وهي لاحد الشيئين تقول زيد او عمرو اكرمته ولا يجوز اكرمتهما بل يجوز ان يراعي الاول يجوز
زيد او هند منطلق والثاني يجوز زيد او هند منطلقة والاية من هذا ولا يجوز ان يقول منطلقان وما للظالمين
الذين يمنعون الصدقات او ينفقون اموالهم في المعاصي او ينذرون في المعاصي او لا يوفون بالنذور
من انصار ممن ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه وسقط لابي ذر قوله فان الله يعلمه الى اخر السورة وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن طلحة بن عبد الملك
بفتح الهمزة وسكون التحتية عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم نفلا كيوم
الخميس ونحوه من المستحب من العبادات البدنية والمالية فليطعه بالجزم جواب الشرط والامر للوجوب
ومقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر واجبا ويتقيد بما قيده به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر
ان يعص الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى من نذر طاعة وجب عليه الوفا بنذره لان النذر مفهومه الشرعي
ايجاب المباح وهو انما يتحقق في الطاعات واما المعاصي فليس فيها شيء مباح حتى يجب بالنذر فلا يتحقق

فيها

فيها النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذر وكذا الترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجه في الكفارات هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية قبل الاسلام ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفا او لا وبه قال

حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية اي الحال
التي كنت عليها قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله وشرايع الدين وغير ذلك ان اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا يعارضه
رواية يوما لان اليوم يطلق على مطلق الزمان ليلا كان او نهارا او ان النذر كان ليوم وليلة ولكن يكتفي بذكر احدهما عن
ذكر الاخر فرواية يوم اي بليلته ورواية ليلة اي مع يومها فعلى الاول يكون حجة على من شرط الصوم في الاعتكاف لان الليل
ليس محلا للصوم في المسجد الحرام حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها قال صلى الله عليه وسلم له اوف بنذرك
بفتح الهمزة وهذا تمسك به من قال بصحة نذر الكافر ومن منع وهو الصحيح يحمل الحديث على انه صلى الله عليه وسلم لم يامره
بالاعتكاف الا تشبيها بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر من مجاز التشبيه او من مجاز الحذف والحديث سبق في اخر
الاعتكاف وسبق في غزوة حنين تعيين زمن سؤال عمر ولفظه لما قفلنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم
عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف وفي فرض الخمس قال عمر فلم اعتكف حتى كان بعد حنين

باب حكم من مات وعليه نذر

هل يقضى عنه ام لا وامر ابن عمر رضي الله عنهما امراة جعلت امها على نفسها
صلاة بقبا بالصرف فقال لها صل عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما نحوه اي نحو قول ابن عمر مما وصله مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمته انها حدثته عن جدته انها كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد
قبا فماتت ولم تقضه فافتى عبد الله بن عباس ابنتها ان تمشي عنها واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير
قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق عون بن عبد الله بن عتبة ان امراة نذرت ان تعتكف
عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك لكن في الموطا قال مالك انه بلغه ان ابن عمر
كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد واخرج النسائي نحوه عن ابن عباس وجمع بان الاثبات في حق من
مات والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة
ان عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم
في نذر كان على امه عمرة فتوفيت قبل ان تقضيه والنذر المذكور قيل كان صياما وقيل عتقا وقيل
صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله عليه وسلم ان يقضيه عنها قال الزهري
فكانت سنة بعد اي صار قضا الوارث ما على المورث طريقة شرعية وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا
كذا قاله في الفتح تبعا للكواكب قال العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم
سنة يعمل بها بعد افتائه صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت ترجع الى الفتوى بدليل قوله فافتاه وهو
من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا والجمهور على ان من مات وعليه نذر مالي
انه يجب قضاؤه من راس ماله وان لم يوص الا ان وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد
قضا نذر امه من تركتها ان كان ماليا او تبرع به والحديث ياتي في الحيل ايضا ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا
ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر ابن
ابي وحشية اياس اليشكري انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس انه قال اتى رجل هو عقبة بن
عامر الجهني رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله ان اختي لم تسم نذرت ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قد نذرت ان تحج وانها ماتت ولم تف بنذرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها
دين لمخلوق اكنت قاضيه عنها قال نعم قال فاقض الله حقه فهو احق بالقضا من الخلق وسبق
في باب الحج عن الميت بلفظ ان امراة قالت ان امي نذرت الى اخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين معا كما قاله
الكرماني وسبق ذلك في الباب المذكور

باب حكم النذر فيما لا يملك الناذر وحكم النذر في معصية

ولابي ذر عن المستملي ولا في معصية وبه قال حدثنا

ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن مالك الامام عن طلحة بن عبيد الله الايلي عن القاسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع
الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا يلزمه
الكفارة فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه شيء ولو نذر نحر ولده فباطل واليه ذهب مالك والشافعي فاما اذا نذر
مطلقا كان قال علي نذر ولم يسم شيأ فعليه كفارة اليمين وكذا قال ان نذر شيأ لم يطقه ومطابقة الحديث
للترجمة في الجزء الثاني لا في الاول وقيل يؤخذ وسبق الحديث قريبا وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل البصري عن ثابت البناني ولاحبي ذر حدثني بالافراد ثابت عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشيخ قيل هو ابن اسرائيل كما فقله معلطاي عن الخطيب انا لله
لغني عن تعذيب هذا نفسه وراه يمشي بين ابنيه لم يسميا قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي فامره ان يركب
لتحرم عن المشي وقال الغزاري بفتح الغاء والزاي المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان بن معاوية مما وصله
في الحج عن حميد الطويل انه قال حدثني بالافراد ثابت البناني عن انس رضي الله عنه واشار بهذا الى ان حميدا
صرح بالتحديث كما في رواية ابي ذر في الطريق الاولى وبه قال **حدثنا** ابو عاصم النبيل عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن
اليماني من ابناء الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة واخر
يقوده بزمام او غيره او غير زمام فقطعه والشك من الراوي وبه قال **حدثنا** ابراهيم بن موسى الفراء
الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال اخبرني بالافراد
سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو اي والحال انه يطوف
بالكعبة بانسان طال كونه يقوده انسانا بخزامة في انفه بكسر الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة حلقة من شعر او
وبر يجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده اذا كان صعبا ولم يستو احد من
الانسانين المذكورين ويحتمل ان يكونا اشتركا وانه طاف كما في الطبراني كما سبق في باب الكلام في الطواف من الحج
فقطعها اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره اي القائد ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة
بين الحديث والترجمة اجيب بان في رواية النسائي من وجه اخر عن ابن جريج التصريح بالنذر وذلك والحديث سبق
في الحج وذكرهنا من وجهين الاول بعلو والثاني بنزول كما ترى وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل ابو سلمة
المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بينا نحن بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة
كما عند الخطيب في المبهمات وجواب بينا قوله اذا هو برجل قائم زاد ابو داود في الشمس فسال صلى الله عليه وسلم
عنه اي عن اسمه وعن حاله فقالوا هو ابو اسرائيل قيل اسمه فشير بقاف وشين معجمة وقيل بسير بتحتية
ثم مهملة مصغرا وقيل قيصر بقاف وصاد مهملة باسم ملك الروم وقيل بالسين المهملة مصغرا ايضا وقيل بغير راء في
اخره وزاد الخطيب في مبهماته بيقال انه رجل من قريش قال ابن الاثير في الصحابة كما قيده انه انصاري قال في الفتح ولا دلالة
في ذلك على كونه قرشيا ولا ينافي كونه انصاريا ايضا كما ان احدا من الصحابة لم يقل انه ليس بانصاري **نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل من الشمس ولا**
يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه اي مروا ابا اسرائيل ولاحبي داود منه فليتكلم وليستظل
من الشمس وليقعد وليتم صومه لانه قربة تخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم علم منه ان
الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الايمان والكفارات قال **عبد الوهاب**
ابن عبد المجيد الثقفي **حدثنا** ايوب السختياني **عن عكرمة** عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابن عباس قال
في الفتح فتمسك بهذا من يرى ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة
العلم الا ان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد وصله وهيب وارسله عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك
والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري انه لا يعل في هذه الصورة بتعاعدة مطردة بل يدور مع الترجيح لاهل
ان اسند وان يقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر من ارسله قال الاسماعيلي وصله مع وهيب عاصم بن هلال
والحسن بن ابي جعفر وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وخالد متقن وفي عاصم

والحسن

والحسن معقال فيستوي الطرفان فيرجح الوصل وقد جاء الحديث المذكور من وجه اخر فزاد فوق اخرجه عبد الرزاق
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن اسرائيل

باب حكم من نذر ان يصوم اياما معينة فوافق النحر او النظر هل يجوز له الصيام او البدل او الكفارة وبه قال

حدثنا محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة الثقفي مولاهم البصري
قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابن سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى
ال الزبير قال حدثنا ولاحبي ذر حدثني بالافراد حكيم بن ابي حر بفتح الحاء المهملة وفتح الراء المشددة الاسلمي
المدني وابو حرة لا يعرف اسمه وليس له في البخاري الا هذا الحديث اورده متابعا لزيادة ابن جريج في الطريق التي
بعده انه سمع عبد الله بن عمر قال كونه سئل بضم السين وكسر الهمزة مبنيا للمفعول لم يسم السائل فيحتمل ان يكون
رجلا وان يكون امراة عن رجل نذر ان لا ياتي عليه يوم الاصام فوافق يوما ضحى بفتح الهمزة او فطر فتحمل الواو والشك
او التقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قد كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولاحبي صلى الله عليه وسلم صياما وقال في الكواكب
قوله ولاحبي بلفظ التكلم فيكون من جملة مقول عبد الله اي المخبر به عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يري بلفظ
الغائب وفاعله عبد الله وقائله حكيم قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية يوسف بن يعقوب بلفظ الماضي بلفظ لم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يامر بصيامها فتعين الاحتمال الاول يعني انه من مقول ابن
عمر انتهى وقد اجمعوا على انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر لا تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد نذره عند
الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقال ابو حنيفة لو قدم فصام وقع ذلك عن نذره وبه قال

حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام قال حدثنا زيد بن ربيع بضم الزاي وفتح الراء اخره عين
مهملة مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة عن زياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية
بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري انه قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فساله رجل الرئيس
فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثا او اربعاء ما عشت بكسر الموحدة في اربعاء والمد مع الهمزة لا بقصر
كسابقه لان الثالث فيها كالمد وان جمعان على ثلاثاوات واربعاوات ويوم بغير تنوين باضافته لما بعده فوافقت
هذا اليوم يوم النحر فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفاء النذر حيث قال تعالى وليوفوا نذورهم
بضم النون وكسرها ان يصوم هذا اليوم يوم النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن صوم هذا اليوم فاعاد عليه اي فاعاد الرجل السؤال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول الاول
لا يزيد عليه ورعاية حيث توقف في الجزم باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق الكلام يقتضي
ترجيحه للمنع وبقية مبحث ذلك سبق في الصيام من الباب المذكور هذا

باب

بالتنوين هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع بلفظ الجمع ولاحبي ذر والزرع بالافراد
وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا لم اصب
لها مالا قط عندي احب منها وفي رواية ابي داود بن عمر اصاب من يهود بني حارثة يقال له ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها
غين معجمة ارض تلقاء المدينة لم اصب مالا قط انفس عندي منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسا
لانه ياخذ بالنفس فيه اطلاقا للمال على الارض فيطلق على كل منقول كما هو المعروف من كلام العرب قال تعالى ولا
تؤتوا السفهاء اموالكم فلم يخص شيأ دون شيء وقال بعضهم هو للعين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك قال
النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعد ان قال له فكيف ياسرني به كما في الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف وفي
اليونينية بالتشديد اي وقفت اصلها وتصدقت بها اي بثمرها وقال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
رضي الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بئر حا بفتح الموحدة وسكون التحتية وضم الراء وفتحها بالصرف ولاحبي ذر بعدم صرفه وفيها لغات اخرى كثيرة سبقت
في الزكاة وهذا الاسم لحايطه فاللام للبيتين كهي في نحو هويت لك والحايط البستان مستقبلة المسجد
انث باعتبار البقعة وبه قال **حدثنا** اسماعيل ابن ابي اويس حدثني بالافراد مالك امام
الائمة عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث سالم مولى

ابن ابي مطيع بضم الميم وكسر الطا المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لم يحضر ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد
الفتح فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع كذا في الفرع واصله وغيرهما مما
وقفت عليه من الاصول المعتمدة والثياب باثبات الواو كالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب
كذا للاكثر اي بحذف الواو من المتاع وقال ولابن القاسم والقعنبي والمتاع بالعطف قال وقال بعضهم وفي تنزيل
ذلك على لغة دوس اي القائلين ان المال غير العين كالعروض والثياب نظر لانه استثنى الاموال من الذهب والفضة
فدل على انه منها الا ان يكون منقطعا فيكون الا بمعنى لكن كذا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثنا
من الغنيمة التي في قوله فلم نغنم فبقي ان يكونوا غنموا واثبت انهم غنموا المال فدل على ان المال عنده غير العين
وهو المطلوب فاهدى رجل من بني الضبيب بضم الضاد معجمة مضمومة وباين موحدتين اولاهما مفتوحة بينهما
تحتية ساكنة يقال له رفاعة بن زيد بكسر الرا وتخفيف الفا ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي ممن وفد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين
المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح واو فوجه وقال العيني كالكرماني بالبنا للمجهول
وفي غزوة خيبر من المغازي ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الرا مقصور
موضع بقرب المدينة حتى اذا كانوا بوادي القرى بينما بالميم مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا سهم عاير بالعين المهملة وبعد الالف همزة فرا لا يدري راميه فاصابه فقتله فقال الناس هنيئا
له الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده
ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكسا الذي اخذها يوم خيبر من المغانم لم يصبها المقاسم
وانما غلها لتشتعل بنفسها عليه نارا تعذيبا له لغلوله او انها سبب لعذابه في النار فلما سمع ذلك
الناس جا رجل لم اعرف اسمه بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما سير او سيرين يكونان على ظهر القدم عند
لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام شراك من نار او شراكان من نار
والحديث مر في المغازي

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب كفارات الايمان

سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني والحموي كتاب الى اخره ولابي ذر عن المستملي
كتاب الكفارات جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق وسمي الليل كافرا
لانه يستر الاشيا عن العيون وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين باعطا
كل مسكين مدا من جنس الفطرة او مسمى كسوة مما يعتاد لبسه كمقنعة ومنديل او اعتاق رقبة مؤمنة فان عجز عن
كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو مفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم به كعب بن عجرة كما في الحديث
اللاحق حين نزلت ففدية من صيام اي اذا حلق راسه وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة
مساكين نصف صاع من بر او نسك شاة مصدر او جمع نسيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما
وصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطا هو ابن ابي رباح
مما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري ايضا من طريق داود ابن ابي
هند عنه ما كان في القران من او بفتح الهمزة وسكون الواو فيهما نحو قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او
نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ما ياتي ان شا الله تعالى وبه
قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه ابن نافع الاصغر الحناط بالمهملة والنون الاسدي ويقال الهذلي البصري عن ابن عون بفتح العين المهملة
وسكون الواو عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن مجاهد اي ابن جبير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح
اللامين الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الرا رضي الله عنه
انه قال اتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال ايوذيك ولابي ذر
اتوذيك بالفوقية بدل التحتية هوامك بتشديد الميم للساكنين جمع هامة بالتشديد يطلق على ما يدب
من الحيوان كالقمل وشبهه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت نعم قال احلق راسك

وعليك

وعليك فدية مرفوع مبتدا خبره محذوف اي عليك فدية او خبر مبتدا محذوف اي عليك فدية او خبر
مبتدا محذوف فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني
بالافراد واخبرني بالافراد ابن عون عبد الله عن ايوب السختياني انه قال صيام ثلاثة ايام والنسك
شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال وانما ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير
فانها وردت في كفارة اليمين كما وردت في كفارة الاذى وقال ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث
كعب هنا موافقة لمن قال ان الطعام نصف صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد
لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت عنه نص في قدر طعام الكفارة
وهذا من انصاف البخاري لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر الحق معهم انتهى ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه في التخيير كما في كفارة الايمان والحديث سبق في الحج

باب قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم

ما تحللونها به وهي الكفارة والله مولاكم سيدكم
ومتولي اموركم وقيل مولاكم اولى بكم من انفسكم فكانت نصيحته انفع لكم من نصايحكم لانفسكم وهو
العليم بما يصلحكم فيشرعه لكم الحكيم فيما احل وحرم ومتى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر
باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم
قال سفيان بن عيينة سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا موهما للتدليس عن حميد بن عبد
الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جا رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضي الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي قال صلى الله عليه وسلم وما ولابي ذر ما
شانك قال وقعت على امراتي في رمضان اي وطيتها كما في حديث اخر قال صلى الله عليه وسلم له تستطيع
تعتق بضم الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع قال عليه الصلاة والسلام
فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال عليه الصلاة والسلام فهل
تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال صلى الله عليه وسلم اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله
عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والرا فيه تمر والعرق المكتل الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفتح
الفوقية يسع خمسة عشر صاعا قال صلى الله عليه وسلم خذ هذا العرق بتمره فتصدق به بالتمر قال
اتصدق به على شخص افقر منا ولابي ذر مني فضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال
المعجمة اخر الاسنان او هي الاضراس تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه وسلم له اطعمه عيالك وفي الحديث
ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق ثم صوم ثم اطعام ويجب نيتها بان ينوي الاعتاق وكذا باقيها عن الكفارة
لتتميز عن غيرها كنذر فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثلا وان لم يكن عليه غيرها ومراد البخاري كما قال ابن
المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان الكفارة للواقع في نهار رمضان انما كانت باقتحام الذنب
واشار الى ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب الكفارة لان النبي صلى الله عليه وسلم علم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفر
كما لو اعطى الفقير ما يقضي به دينه قال ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين بالفدية نبه هنا على ما احتج به من
خالفهم من الحاقها بكفارة المواقع وانه مد لكل مسكين انتهى ومذهب الشافعي ان له تقديم الكفارة بلا صوم
على احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسببين فجاز تقديمها على احدهما كالزكاة فيقدم على الحنث ولو كان حراما
كالحنث بترك واجب او فعل حرام وعلى عود في ظهار كان ظاهر من رجعية ثم كفر ثم راجعها وكان طلق رجعيا عقب
ظهاره ثم كفر ثم راجع اما الصوم فلا يقدم لانه عبادة بدنية فلا يقدم على وقت وجوبها بغير حاجة كصوم
رمضان والحديث سبق في الصوم

باب من اعان المعسر في الكفارة

الواجبة عليه وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جا رجل اسمه كما سبق سلمة ابن صخر او هو سلمان بن صخر
او هما واقعتان سبق ذلك في الصيام الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت

وفي بعض الطرق واهلكت فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك الذي اهلكك قال وقعت باهلي جامعت
امرأتي في نهار رمضان قال عليه الصلاة والسلام تجد رقبة تعتقها استفهام محذوف الاداة والمراد الوجود
الشرعي فيدخل فيه القدرة بالشرا قال لا اجد قال هل ولابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين
قال لا وعند البزار من رواية ابن اسحاق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع ان تطعم ستين
مسكينا قال لا اجد قال هل ولابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند البزار من رواية
ابن اسحاق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا وهل هذه
الخصال على الترتيب او التخيير قال البيضاوي رتب الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على فقد الثاني
فدل على عدم التخيير مع كونها في معرض البيان وجواب السؤال فينزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير قال فجاء
رجل من الانصار لم اقف على اسمه بعرق والعرق بفتح العين المهملة والراء اخره قاف المكتل بكسر الميم وفتح الفوقية
بينهما كاف ساكنة فيه تمر فقال عليه الصلاة والسلام له اذهب بهذا التمر فتصدق به قال ولابي
ذر عن الكشميهني فقال علي ولابي ذر اعلى اي اتصدق به على احد احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق
ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ولابتيها بغير همز تثنية لابة يريد الحرتين ارضا ذات حجارة سود والمدينة
بينهما وزاد في الرواية السابقة ايضا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه
اهلك بقطع همزة فاطعمه اي اطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك نفقته او زوجك او مطلق اقاربك ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة فكما يجوز اعانة المعسر بالكفارة عن وقاعه في نهار رمضان كذلك يجوز اعانة المعسر بالكفارة
عن يمينه اذا حنث فيه وقد قيل ان هذا الحديث استنبط منه بعضهم الف مسئلة واكثر هذا

باب

بالتنوين يعطي الشخص الذي وجبت عليه الكفارة في الكفارة اذا كانت عن يمين عشرة مساكين كما في القران
قريبا كان المسكين او بعيدا في التذكير قريبا وبعيدا باعتبار لفظ مسكين ولذا قال كان دون كاتب ولا
كانوا او لان فعيلا يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني بياضة اسمه سلمة بن صخر او اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم انه احترق واطلق ذلك لاعتقاده
ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم وما شانك قال وقعت على امرأتي
جامعتها في نهار رمضان قال هل ولابي ذر فهل تجد ما تعتق بضم الفوقية رقبة قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا سقط قوله فهل له الى اخره قال فهل تستطيع ان تطعم ستين
مسكينا قال لا اجد قال ابو هريرة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ هذا التمر فتصدق
به على ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به على احد افقر مني ما بين لابتيها حرتي المدينة افقر منا ثم قال
صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك قال ابن المنير ليس في الحديث الا قوله اطعمه اهلك لكن اذا جاز اعطا
الاقربا فالبعدا اجوز وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في الصيام في اجازة الصرف الى الاقربا انتهى وهو على راي
من حمل قوله اطعمه اهلك على انه في الكفارة واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث لينفقه على اهله
وتستمر الكفارة في ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يتجه الالحاق وكذا على قول من يقول بالاسقاط عن المعسر مطلقا
قاله في الفتح وفي رواية ابن اسحاق خذها وكلها وانفقها على عيالك اي لا عن الكفارة بل هي تمليك مطلق بالنسبة
اليه والى عياله وكان ذلك من مال الصدقة واما حديث علي فكله انت وعيالك فقد كفر الله عنك فضعيف لا
يحتج به وقد ورد الامر بالقضا كما في حديث عند البيهقي

باب بيان صاع المدينة

الذي يجب الاخراج به في الواجبات لان التشريع وقع اولا على ذلك وبيان مد النبي صلى
الله عليه وسلم وبركته اي المد او كل منهما او المراد بركته صلى الله عليه وسلم في دعائه حيث دعا اللهم بارك لهم
في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن مالك
المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الميم وفتح العين المهملة

بعد

بعد تحتية ساكنة فدال مهملة الكندي عن السائب بن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني انه
قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في الصاع في زمن عمر
ابن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السائب كان اربعة
ارطال فلذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال واما مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن
عبد العزيز لا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده انتهى قال الحافظ ابن حجر ومن لازم ما قال ان
يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لعله لم يعلم مقدار الرطل عندهم اذ ذاك انتهى والمد كما مر رطل وثلث بالبغدادي
وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة درهم وخمسة وثمانين
وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لنا ما نقل الخلف عن السلف
بالمدينة وهم اعرف بمثل ذلك كما قال مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرته له بحضرة الرشيد
فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث ياتي ان شا الله تعالى في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة وبه
قال حدثنا منذر بن الوليد الجارودي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة وسكون
اللام الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري اصله من خراسان قال حدثنا مالك امام الائمة ابن انس الاصبحي
عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر منه بمد النبي
صلى الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم كما مر
المد الاول بالجر صفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي حدثه هشام
وهو البر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي رطل اذ مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال وفي كفارة
اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد قال ابو قتيبة سلم المذكور بالسند
السابق قال لنا مالك الامام مدنا المدني وان كان دون مد هشام في القدر فانه اعظم من مدكم في البركة
الحاصل فيه بدعا النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان مد هشام
افضل بحسب الوزن قال ابو قتيبة سلم ايضا وقال لي مالك الامام لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر من مد
النبي صلى الله عليه وسلم باي شي كنتم تعطون الفطرة والكفارة قال ابو قتيبة قلت له كنا نعطي ذلك
بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم لانه
اذا تعارضت الامداد الثلاثة الاول والحادث وهو الهشامي وهو زايد عليه والثالث المفروض وقوعه
وان لم يقع وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول اولى لان الذي تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة له قرنا
بعد قرن وجيلا بعد جيل وقد رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده وهو غريب
ما رواه عن مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم
البركة بمعنى النما والزيادة قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر ان المراد البركة في نفس المكيلة بحيث يكفي
المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك في سنة خمس وتسعين وثمانمائة العجب العجاب
فالله تعالى بوجهه الكريم يردني اليها ردا جميلا ويجعل وفاتي بها على الكتاب والسنة في عافية بلا محنة
وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه هذا

باب قول الله تعالى

في اية كفارة اليمين من سورة المائدة او تحرير رقبة قال الحنفية مؤمنة او كافرة لاطلاق النص الا في كفارة
القتل فان الله تعالى قيد الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله الايمان لجميع الكفارات مثل كفارة
القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة في موضع
فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في موضع فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم ثم العدالة شرط في
جميعها حملا للمطلق على المقيد كذلك هذا واي الرقاب ازكى فيه ايما الى حديث ابي ذر السابق في اوايل العتق
قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المؤلف اشار الى ذلك موافقة للحنفية
لان افعل التفضيل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة في الكفارة لانه لم

يجد نصا في اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة محتملة وذكر ان الفضل والمزية لعتق المؤمنة فنبه
على مجال النظر فلقائل ان يقول اذا تفاوت العتق وكان افضله عتق المؤمنة ووجب علينا عتق الرقبة
في اليمين كان الاخذ بالافضل احوط للذمة والا كان المكفر بغير المؤمن على شك في براءة الذمة قال وهذا اوضح
من الاستشهاد بحمل المطلق على المقيد في كفارة القتل لظهور الفرق بالتغليظ هنالك وبه قال حدثنا
محمد بن عبد الرحمن صاعقة قال حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال حدثنا
الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابن غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد
ابن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة عن زيد بن اسلم ابي اسامة العدوي مولى عمر بن
الخطاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح
الميم وسكون الراء وفتح الجيم وبعد الالف نون اسم امه واسم ابيه عبد الله العامري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ايما رجل اعتق امرأ
مسلما اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار سقط منه الثانية هنا وفي مسلم عضوا منه من النار
حتى فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة بمنزلة الواو لانها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف حتى ثلاثة
شروط ان يكون ظاهرا لا مضمرا وان يكون اما بعضا من جمع قبلها كقدح الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت
السمك حتى راسها او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع حتى ولدها والذي يضبط ذلك انها تدخل حيث
يصح دخول الاستثناء وتمتنع حيث يمتنع ولذا يمتنع ضربت الرجلين حتى افضلهما وانما جاز حتى نعله القاها
لان الصحيفة والزاد في معنى القاء ما ينقله وان يكون غاية لما قبلها اما في زيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى
الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون قاله في المغني والشروط الثلاثة موجودة في هذا الحديث فقوله رقبة
ظاهر منصوب والفرج جزء مما قبله وقوله فرجه جزء مما قبله وهو قوله فرجه جزء مما قبله وهو غاية لما قبلها
وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اوائل العتق باب حكم
عتق المدبر وام الولد والمكاتب في الكفارة وحكم عتق ولد الزنا وقال طاوس هو
ابن كيسان يجزي المدبر وام الولد وهذا وصله ابن ابي شيبة من طريقه بلفظ يجزي عتق المدبر في الكفارة
وام الولد في الظهار انتهى وقال مالك لا يجزي في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه لانه ثبت
لهم عقد حرية لا سبيل الى رفعها والواجب في الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي يجزي
عتق المدبر وعند البيهقي بسند صحيح عن الزهري اخبرني ابو حسن مولى عبد الله بن الحارث وكان من اهل العلم
والصلاح انه سمع امراة تقول لعبد الله بن نوفل تستفتيه في غلام لها ابن زنية تعتقه في رقبة كانت
عليها فقال لا اراه يجزيك سمعت عمر يقول لان احمل على نعلين في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية لكن
في الموطا عن ابي هريرة انه افتى بعتق ولد الزنا وعن ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزي عتقه وكرهه
علي وابن عباس وابن عمرو بن العاصي اخرجه ابن ابي شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي عارم قال اخبرنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي
ابن عبد الله الانصاري ان رجلا من الانصار هو ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب اي علق عتقه بموته
ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام
بضم النون وفتح العين المهملة والنحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة بثمانمائة درهم قال عمرو بن دينار
وكان يبعثه صلى الله عليه وسلم له بحكم ولايته على الرعية والنظر في مصالحهم فسمعت جابر بن عبد الله الانصاري
يقول كان المدبر عبد الله قبطيا بكسر القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط مصر مات عام اول بفتح اللام
على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته وله نظائر والبصريون يقدرونه عام الزمن الاول او نحوه ووجه
المطابقة قال الكرماني لانه اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه والحديث اخرجه ايضا في الاكراه
وسبق في البيع والعتق واخرجه مسلم في الايمان والنذور هذا باب بالتنوين
اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر اي في الكفارة وهذا الباب وترجمته ثبت في
رواية ابي ذر عن المستملي وحده من غير ذكر اية ولا حديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب على شرطه

او غير

او غير ذلك وحكم الباء انه اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن لشريكه
حصته بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وقال ابو حنيفة لا يجزيه
مطلقا ومباحث المسئلة في كتب الفقه فليراجع هذا باب بالتنوين يذكر
فيه اذا اعتق شخص في الكفارة رقيقا لمن يكون ولاؤه بفتح الواو والمد وهو في الشرع عصوبة
سببها زوال الملك عن الرقيق بالحرية وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم
النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة بفتح الموحدة فاشترطوا اي اهلها عليها
على عائشة الولاء ان يكون الولاء لهم فذكرت عائشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
لها اشتريها فاعتقيها انما ولاء ابي ذر فانما الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما اثبات الحكم
للمذكور ونفيه عما عداه فمن اعتق من به رق ولو بكتابة او تدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله
هنا انما الولاء لمن اعتق وقيس بما فيه غيره يقدم منهم بفوائده من الارث وولاية التزويج الاقرب فالاقرب كما
في النسب وفي صحيح ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله انما الولاء لمن اعتق ما لو
اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن لشريكه حصته ولا فرق بين ان يعتقه مجانا او عن الكفارة
وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره ويأتي ان شاء الله
تعالى في الفرائض واخرجه النسائي في الزكاة والطلاق والفرائض باب بيان
احكام الاستثناء في الايمان والمراد به هنا التعليق على المشيئة كان يقول والله لافعلن
كذا ان شاء الله او لا افعل كذا ان شاء الله تعالى او الا ان يشاء الله او ان لم يشاء الله وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون
التحتية الازدي عن ابي بردة عن موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال اتيت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد ما دون العشرة من
الاشعريين استحمله اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة تبوك فقال والله ولابي ذر عن الكشميهني
لا والله لا احملكم ما ولابي ذر وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا بكسر الموحدة مكثنا ما شاء الله عز
وجل فاتي بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي بشائل بشين
معجمة وبعد الالف همزة فلام فظيع من الابل فامر لنا صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بالاضافة وفتح الذال
المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة من الثلاث الى العشرة من النوق وسبق في المغازي بلفظ خمس ذود باحتمال
انه امر لهم اولا بثلاث ذود بل زادهم اثنين ولابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مؤنث والتذكير
باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا بها قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله نستحمله
فحلف لا يحملنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان لا يحملنا فحملنا بفتحات زاد فيما سبق تغفلنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا يفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك
له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل
به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة او اتاني ما حملتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قال المازري
اني والله ان شاء الله وجواب القسم قوله لا احلف على يمين وان شاء الله معترض والتسمية خبر ان وقوله
على اي محلوف يمين فارى بفتح الهمزة غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير
زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت فكرر لفظ التكفير واثباته في الاول قد يفيد جواز تقديم
الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واني والله ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في
كتابه التمني في استثناء اليمين فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله ان شاء الله في اكثر الطرق كحديث ابي موسى
قال الحافظ ابن حجر وسقط لفظ والله من نسخة ابن المنير فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما
ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري بايراده بيان صيغة الاستثناء بالمشيئة قال واشار ابو موسى
المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم قالها للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر واشترط

في الاستثنا ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة تنفس وعي وتدارك انقطاع صوت بخلاف الفصل
لسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثنا وانه لا
يكفي القصد اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له ان يستثني ما دام في المجلس وعن الامام احمد نحوه وقال
ما دام في ذلك الامر وعن اسحاق مثله وقال الا ان يقع سكوت وعن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن
ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو البركات القيسي في مختصر الكشاف له وهذا محمول على تدارك
التبرك بالاستثنا فاما الاستثنا المغير حكما فلا يصح الا متصلا ويحكى انه بلغ المنصور ان ابا حنيفة رحمه
الله خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثنا المنفصل فاستحضره لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا
يرجع عليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستثنون فيخرجوا عليك فاستحسن
كلامه وامر باخراج الطاعن فيه انتهى وقال ابن جرير معنى قول ابن عباس انه يستثني ولو بعد سنة اي اذا نسي
ان يقول في حلفه او كلامه ان شا الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول اتيا بسنة الاستثنا حتى ولو
كان بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافعا لحنث اليمين ومسقطا للكفارة وقال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن
جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الاليق بحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا لا يوخذ على ظاهره
لانه يلزم منه ان لا يحنث احد في يمينه وان لا تتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه الخبر
سقوط الاثم عن الحالف لتركه الاستثنا لانه مامور به في قوله تعالى ولا تقولن لشي اني فاعل ذلك غدا الا ان يشا
الله فقال ابن عباس اذا نسي ان يقول ان شا الله يستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد ان انقضى كلامه
ان ما عقده باليمين ينحل وحاصله حمل الاستثنا المنقول عنه على لفظ ان شا الله وحمل انشا الله على التبرك ومما
يدل على اشتراط اتصال الاستثنا بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثنا يفيد
بعد قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سبق في النذور وبه قال **حدثنا**
ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال **حدثنا حماد** هو ابن زيد بالسند السابق **وقال** فيه **الا كفرت يميني**
ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن يميني **واتيت الذي هو خير** بتقديم كفرت **او اتيت الذي هو خير وكفرت**
بتاخيرها فزيادة الترديد في هذه الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن
حرب عن حماد بن زيد بالترديد فيه ايضا وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفيان**
ابن عيينة **عن هشام بن حجير** بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها را المكي **عن طاوس** هو ابن كيسان
الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه **سمع ابا هريرة** رضي الله عنه **قال قال سليمان** بن داود عليهما السلام **لاطوفن**
الليلة جواب القسم والنون للتاكيد وفي بعض طرق الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية
على تسعين امراة يقال طاف به يعني الم به وقاربه يعني لاجامعهن **كل** بالتشديد منونا اي منهن **تلد** فيه
حذف تقديره فتعلق فتحمل فتلد **غلاما** ينشا فيتعلم الفروسية **يقاتل في سبيل الله** عز وجل **فقال**
له صاحبه الملك او قرينه او صاحبه من البشر او وزيره من الانس او من الجن **قال سفيان** بن عيينة **يعني**
الملك قل ان شا الله فنسي بفتح النون لسابق القدر ان يقول ان شا الله **فطاف بهن** اي جامعهن **فلم تات**
امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر الشين المعجمة وفي رواية للبخاري الا واحد ساقطا احد شقيه **فقال**
ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق **يرويه** اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال لو قال** سليمان **ان شا**
الله لم يحنث قيل هذا خاص بسليمان وانه لو قالها حصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها وقع له ما اراد
فقد قال موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شا الله صابرا ولم يصبر **وكان** قوله ان شا الله **دركا لحاجته**
بفتح الدال المهملة والرا اي لحاقا لها وهو تاكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر له في حاجته **وقال** ابو هريرة **مرة قال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى بدل قوله في الرواية الاولى ان شا الله فاللفظ مختلف والمعنى
واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال سفيان ابن عيينة بالسند **وحدثنا ابو الزناد** عبد الله
ابن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **مثل حديث ابي هريرة** الذي ساقه من طريقه طاوس عن ابي
هريرة ففيه ان لسفيان فيه سندين الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج والحديث سبق
في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند **باب** جواز **الكفارة قبل**

الحنث

الحنث وبعده وبه قال **حدثنا علي بن حجر** بحا مهملة مضمومة فجيم ساكنة فرا السعدي قال **حدثنا**
اسماعيل بن ابراهيم المعروف بامه علية **عن ايوب** السختياني **عن القاسم** بن عاصم **التميمي عن زهدم**
بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة بعدها ميم **الجرمي** بفتح الجيم وسكون الرا انه **قال كنا عند ابي موسى**
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه **وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم** بفتح الجيم وسكون الرا والحي بالفتح
ولغير ابي ذر بالكسر **اخاء** بكسر الهمزة في اوله وفتح الخا المعجمة والمد اي صداقة **ومعروف** اي احسان ولابي
ذر عن الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي فزاد المضمر وقدمه على ما يعود عليه وقال في الكواكب فان
قلت الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين لاستقام الكلام قال
وقد تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بابائكم حيث قال كان بين هذا الحي وبين الاشعريين ود واجاب
باحتمال انه جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه وكان مولى
اي لم يكن من العرب الخلص **قال** زهدم **فقدم طعام** بين يدي ابي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي
طعامه اي طعام ابي موسى **قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله**
معروفة من قضاعة **احمر كانه مولى** قال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسمه وقد قيل انه زهدم
الراوي **قال فلم يدن** اي فلم يقرب من الطعام **فقال له ابو موسى** الاشعري **ادن** اي اقرب **فاني رايت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اي من جنس الدجاج **قال الرجل اني رايته ياكل شيا قذرا فقذرته**
بكسر الذال المعجمة اي كرهته **فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال** ابو موسى للرجل **ادن** اقرب **اخبرك** بضم الهمزة والجزم
جواب الامر **عن ذلك** اي عن الطريق في حل اليمين **اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين**
اتيت اتحمله اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة العسرة **وهو يقسم نعما من نعم الصدقة**
بفتح النون والعين المهملة فيهما **قال ايوب** السختياني بالسند السابق **احسبه** اي احسب القاسم التميمي **قال**
وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم **غضبان قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم** زاد الكشميهني عليه
قال ابو موسى **فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل** باضافة نهب لما بعده من غنيمة
وفي رواية ابي بردة انه صلى الله عليه وسلم ابتاع الابل التي حملهم عليها من سعد فيجمع باحتمال ان تكون الغنيمة
لما حصلت حصل لسعد منها ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه **فقيل اين هولا الاشعريون**
اين هولا الاشعريون بالتكرار مرتين في رواية ابي ذر وفي رواية ابي يزيد فلم البث الا سويعة
اذ سمعت بلالا ينادي اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك **فاتينا**
فامر لنا عليه الصلاة والسلام **بخمس ذود** بالاضافة وفي المغازي بستة ابعرة وذكر القليل لا ينافي
الكثير **غر الذرى** بضم الذال المعجمة وفتح الرا اي الاسنمة **قال فاندفعنا** اي سرنا مسرعين **فقلت لاصحابي**
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا بفتحات
نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اي اخذنا منه ما اعطانا في حال غفلته عن يمينه من غير ان نذكره
بها **لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره** بسكون اللام والجزم **يمينه**
فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا
بالشك من الراوي **انك نسيت يمينك** ولابي يعلى من رواية مطر عن زهدم فكرهنا ان ننسيكها فقال
والله اني ما نسيتها واخرجه مسلم عن الشيخ الذي اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق منه الا قوله قال والله ما
نسيتها **قال انطلقوا فانما حملكم الله** عز وجل فيه ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم
يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال **اني والله ان شا الله لا احلف على يمين** اي على
محلوف يمين كما مر فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة
ويجوز ان يكون فيه تضمين ففي النسائي اذا حلفت بيمين ورجح الاول بقوله **فارى غيرها خيرا منها** لان الضمير
في غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب بانه يعود على معناها المجازي للملابسة ايضا وقال في النهاية
الحلف هو اليمين فقوله احلف اي اعقد شيا بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد لعقده واعلام بانه ليست
لغوا قال في شرح المشكاة ويؤيده رواية النسائي ما على الارض يمينا احلف عليها الحديث قال فقوله

احلف عليها صفة مؤكدة لليمين قال والمعنى لا احلف يمينا جزما لا لغو فيها لم يظهر لي امر اخر يكون
فعله خيرا من المضي في اليمين المذكورة الا اتيت الذي هو خير وتحللتها اي كفرتها واختلف هل كفر
صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة كما اختلف هل كفر في قصة حلفه على شرب العسل او على غشيان مارية
فعن الحسن البصري انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب بحديث
الترمذي عن عمر في قصة حلفه على العسل او مارية فعاتبه الله وجعل له كفارة يمين وهذا ظاهر في انه
كفر وان كان ليس نصا في رد ما ادعاه الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد وفي تفسير القرطبي
عن زيد بن اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة في
تحريم مارية وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة مرة واخرها اخرى لكن بحرف الواو الذي لا يوجب
ترتيبا نعم ورد في بعض الطرق بلفظ ثم الذي تقتضي الترتيب عند ابي داود والنسائي في حديث الباب
ولفظ ابي داود من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير وفي
حديث عائشة عند الحاكم بلفظ ثم وفي حديث ام سلمة عند الطبراني نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم
ليفعل الذي هو خير واذا علم هذا فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها قبل الحلف فلا يجزي اتفاقا
ثانيها بعد الحلف والحنث وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك وسائر فقهاء الامصار الا ابو حنيفة
تجزي قبله لكن استثنى الشافعي الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث لان الصيام من حقوق الابدان
ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز
تقديمها كالزكاة واحتج للحنفية بانها لما لم تجب صارت كالتطوع والتطوع لا يجزي عن الواجب وبقوله
تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فان المراد اذا حلفتم فحنثتم واجاب المخالفون بان التقدير
فاذا اردتم الحنث والخلاف كما قال القاضي عياض مبني على ان الكفارة لحل اليمين او لتكفير ما ثمها
بالحنث فعند الجمهور انها رخصة شرعها الله لحل ما عقد من اليمين فلذلك تجزي قبل وبعد نعم استحب
مالك والشافعي تاخيرها والحديث مر في مواضع كثيرة كالخمس والمغازي والذبائح ويأتي بعون الله في
التوحيد تابعه اي تابع اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية حماد بن زيد مما وصله المؤلف في فرض
الخمس عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم الكليبي بضم الكاف
وفتح اللام قال في الفتح وهذه المتابعة وقعت في الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة
مضموما الى القاسم قال والبخاري لم يدرك حمادا فالحديث من المعلقات وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة الجرمي
والقاسم التميمي عن زهدم بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم التميمي عن زهدم
بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن
خالد بن فارس بن ذويب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس بضم عين
عمر البصري قال اخبرنا ابن عون عبد الله عن عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم القرشي سكن البصرة
ومات بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة بكسر الهمزة
الامرة فانك ان اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسألة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسألة وكلت
اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وضم همزة اعطيتها واعنت اي وكلت الى نفسك وعجزت واذا
حلفت على يمين محلوف يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك
والحديث سبق في اول كتاب الايمان والنذور تابعه اي تابع عثمان بن عمر فيما وصله ابو عوانة والحاكم
والبيهقي اشهل بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها لام الجمحي مولاهم ابو عمرو وقيل
ابو حاتم مصري ولابي ذر اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله وتابعه اي تابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد
ابن دينار العبدي البصري مما وصله المؤلف في كتاب الاحكام في باب من سأل الامارة وكل اليها وسماك
ابن عطية بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف كاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة مما وصله

تحليل نبينا عليه الصلاة والسلام بتحرير رقبة

مسلم

مسلم وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي مما وصله عبد الله بن الامام احمد في زياداته والطبراني في الكبير وحميد
بضم الحاء ابن ابي حميد الطويل مما وصله مسلم وقتادة بن دعامة مما وصله مسلم ومنصور هو ابن المعتمر
مما وصله وصله مسلم ايضا وهشام هو ابن حسان القردوسي مما وصله ابو نعيم في مستخرج مسلم والربيع
هو ابن مسلم الجمحي البصري كما جزم به الدمياطي وقال الحافظ ابن حجر والذي يغلب على ظني انه صبيح ثم ذكر
احاديث من طرق تدل له ووقع في نسخة من رواية ابي ذر وهو مكتوب في فرع اليونينية وحميد عن قتادة
وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بالواو كما سبق بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرائض

اي مسائل قسمة المواريث جمع فريضة
بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة فغلبت على غيرها والفرض لغة التقدير وشرعا هنا
نصيب مقدر شرعا للوارث ثم قيل للعلم بمسائل الميراث علم الفرائض والعالم به فرضي وفي الحديث افرضكم زيد
اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرائض كما نقل عن اصحاب الشافعي ينقسم الى ثلاثة علوم علم الفتوى وعلم النسب
وعلم الحساب والانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان
ونصفه ونصف نصفه وقول الله تعالى يوصيكم الله يعهد اليكم ويأمركم في شأن اولادكم في شأن
ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي للذكر منهم اي من اولادكم فحذف الراجع اليه لانه
مفهوم كقولك السمن منوان بدرهم وبدأ بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده اشد التعلقات وبدأ بحظ
الذكر ولم يقل للانثيين مثل حظ الذكر او الانثى نصف حظ الذكر لفضله كما ضوعف حظه بذلك ولانهم كانوا
يورثون الذكور دون الاناث وهو السبب لورود الاية فقيل كفى الذكور ان ضوعف لهم نصيب الاناث فلا
يتمادى في حظهم حتى يحرمن مع اولادهن من القرابة بمثل ما يدلون به والمراد به حال الاجتماع اي اذا اجتمع الذكر
والانثيان كان له سهمان كما ان لهما سهمين واما حال الانفراد فالابن يأخذ المال كله والبنتان يأخذان
الثلثين والدليل انه اتبعه حكم الانفراد بقوله فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا يعني بنات
ليس معهن ابن فوق اثنتين خبر ثان لكان او صفة لنساء اي نساء زائدات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك اي الميت
وان كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت المولودة منفردة وفي الاية دلالة على ان المال كله للذكر ان لم يكن
معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد جعل للانثى النصف اذا كانت منفردة فعلم ان للذكر في
حال الانفراد ضعف النصف وهو الكل والضمير في قوله ولابويه للميت والمراد الاب والام الا انه غلب
الذكر لكل واحد منهما السدس بدل من ابويه بتكرير العامل وفائدة هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس
لكان ظاهره اشتراكهما فيه ولو قيل ولابويه السدسان لاوهم قسمة السدسين عليهما على السوية وعلى خلافها
ولو قيل لكل واحد من ابويه السدس لذهبت فائدة التأكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس مبتدأ
خبره لابويه والبدل متوسط بينهما للبيان مما ترك ان كان له ولد ذكرا او انثى فان لم يكن له ولد وورثه
ابواه فلامه الثلث مما ترك والمعنى وورثه ابواه فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان
للام ثلث ما يبقى بعد اخراج نصيب الزوج لا ثلث ما ترك لان الابن اقوى من الام في الارث بدليل ان
له ضعف حظها اذا خلصا فلو ضرب لها الثلث كملا لادى الى حط نصيبه عن نصيبها فان امرأة لو تركت
زوجا وابوين فصار للزوج النصف وللام الثلث والباقي للاب حازت الام سهمين والاب سهما واحدا
فينقلب الحكم الى ان يكون للانثى مثل حظ الذكرين فان كان له اي للميت اخوة فلامه السدس اخوة
اعم من ان يكونوا ذكورا او اناثا او بعضهم ذكورا وبعضهم اناثا فهو من باب التغليب والجمهور على ان
الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع يقعون على الاثنين فيحجب الاخوان الام من الثلث الى السدس خلافا لابن عباس
ولا يحجب الاخ الواحد من بعد وصية يتعلق بما سبق من قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة
هذه الانصباء من بعد وصية يوصي بها او دين واستشكل بان الدين مقدم على الوصية في التبرع وقدمت
الوصية على الدين في التلاوة واجيب بان او لا تدل على الترتيب فالتقدير من بعد وصية يوصي بها او دين
من بعد احد هذين الشيئين الوصية او الدين او لما كانت الوصية تشبه الميراث لانه صلة بلا عوض وكان
اخراجها مما يشق على الورثة وكان اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فقدمت على الدين ليسارعوا الى

بيني وبين هذا اي علي زاد في الخمس وهما يختصمان فيما افا الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير
فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر قال عمر انشدكم بفتح الهمزة
وضم المعجمة اي اسالكم بالله الذي باذنه تقوم السما فوق روسكم بلا عمد والارض على الما تحت اقدامكم هل
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر الموصول
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه الزكية وكذا غيره لقوله في الحديث الاخر انا معاشر
الانبيا لا نورث فليس ذلك من الخصايص وقيل ان قول عمر يريد نفسه اشار به الى ان النون في قوله نورث
للمتكلم خاصة لا للجميع وحكى ابن عبد البر ان للعلما في ذلك قولين وان الاكثر على ان الانبيا لا يورثون
واخرج الطبري من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن ابي صالح في قوله تعالى حكاية عن زكريا واني خفت الموالي
قال العصبة وفي قوله فهب لي من لدنك وليا يرثني قال يرث مالي ويرث من ال يعقوب النبوة ومن طريق قتادة
عن الحسن نحوه لكن لم يذكر المال ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلا رحم الله اخي زكريا ما
كان عنده من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه الله به ويويده قول عمر يريد نفسه اي يريد اختصاصه
بذلك فقال الرهط عثمان واصحابه قد قال عليه الصلاة والسلام ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه على
علي وعباس رضي الله عنهما فقال هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اي لا نورث
ما تركنا صدقة قالا قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى
قد كان خص رسوله ولابي ذر قد خص لرسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفي اي الغنيمة بشي لم يعطه احدا
غيره حيث خصصه كله به او حيث حلل له الغنيمة ولم يحل لغيره من الانبيا فقال عز وجل ما افا الله على
رسوله الى قوله قدير وكانت بنوا النضير وخيبر وفدك خالصة ولابي ذر خاصة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم لا حق لاحد فيها غيره والله ولابي ذر ها الله ما احتازها بحا مهملة وزاي مفتوحة من الحيازة
ما جمعها دونكم ولا استاثر ما تفرد بها عليكم لقد اعطاكموه اي الفي ولابي ذر عن الكشميهني اعطاكموها
اي اموال الفي وبثها بالموحدة والمثلثة المفتوحتين فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال الذي تطلبان
حتكما منه فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنته ثم ياخذ ما بقي
فيجعله مجعل بفتح الميم والعين بينهما جيم ساكنة اي مكان مال الله اي مما هو في جهة مصالح المسلمين
ففعل بذاك بغير لام ولابي ذر فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله بحرف الجر
هل تعلمون ذلك قالوا اي عثمان واصحابه نعم نعلمه ثم قال عمر لعلي وعباس رضي الله عنهما انشدكما
بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر فتوفي الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي
الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها اي الخالصة فعمل فيها ما عمل به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيها ثم توفي الله عز وجل ابا بكر فقلت انا ولي ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر
ولي الثانية فقبضتها سنتين اعمل فيها ما بغير موحدة عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
رضي الله عنه ثم جيتماني وكلمتكما واحدة متفقان لا نزاع بينكما وامركما جميع جيتني يا عباس تسالني
نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم واتاني هذا يسالني نصيب امراته فاطمة رضي الله عنها من ابيها
صلوات الله وسلامه عليه فقلت لكما ان شيتما دفعتها اليكما بذلك اي بان تعملا فيها كما عمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر فتلتمسان بحذف اداة الاستفهام اي اتطلبان مني قضا غير ذلك فوالله الذي
ولابي ذر عن الكشميهني فوالذي باذنه تقوم السما والارض لا اقضي فيها قضا غير ذلك حتى تقوم
الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي بتشديد اليا فانا اكفيكماها بفتح الهمزة فان قلت اذا كان علي وعباس
اخذاها على الشرط المذكور فكيف يطلبان بعد ذلك من عمر اجيب بانهما اعتقدا ان عموم قوله لا نورث مخصوص
ببعض ما يخلفه واما مخاصمتهما فلم تكن في الميراث بل طلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتصرف فيما
يصير فمنعهما عمر لان القسمة انما تقع في الاملاك وربما تطاول الزمان فيظن انه ملكهما قاله الكرماني وسبق
مزيد لذلك في فرض الخمس وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بتحتية ثم فوقية مفتوحتين بينهما قاف ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني
لا يقسم باسقاط الفوقية ورثتي دينارا ولا غيره وميم يقسم على الروايتين رفع خبر اي ليس يقسم ورواه
بعضهم بالجزم فانه نهاهم ان خلف شيا لا يقسم بعده فلا تعارض بين هذا وبين ما تقدم في الوصايا
من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ويحتمل ان يكون الخبر
بمعنى النهي فيتحد معنى الروايتين ويستفاد من رواية الرفع انه اخبر انه لا يخلف شيا مما جرت العادة
كالذهب والفضة وان الذي يخلفه من غيرهما لا يقسم ايضا مقسم الارث بل يقسم منافعه لمن ذكر وقوله
ورثتي اي بالقوة اي لو كنت ممن يورث او المراد لا يقسم مال تركته لجهة الارث فاتى بلفظ ورثتي ليكون الحكم
معللا بما فيه الاشتقاق وهو الارث فالمنفي اقتسامهم بالارث عنه قاله الشيخ تقي الدين السبكي ما تركت
بعد نفقة نسائي قال السبكي ويدخل فيه كسوتهن وساير اللوازم اي كالمساكن ومونة عاملي على الصدقات
او الخليفة بعدي او الناظر في الصدقات او حافر قبره صلى الله عليه وسلم فهو اي المتروك بعد ما ذكر صدقة
والصدقة لا تحل له فان قلت ما وجه تخصيص النسا بالنفقة والمونة بالعامل وهل بينهما فرق اجاب الشيخ
تقي الدين السبكي كما في الفتح بان المونة في اللغة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوت قال وهل يقتضي ان
النفقة دون المونة والسر في التخصيص المذكور الاشارة الى ان ازواجه صلى الله عليه وسلم لما اخترن الله ورسوله
والدار الاخرة كان لا بد لهن من القوت فاقتصر على ما يدل عليه والعامل لما كان في صورة الاجير فيحتاج الى
ما يكفيه اقتصر على ما يدل عليه انتهى ملخصا والحديث سبق في الوصايا والخمس وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعنبي عن مالك امام الايمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان
يبعثن عثمان بن عفان الى ابي بكر رضي الله عنه يسالنه ميراثهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
عايشة اليس قال ولابي ذر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة بالرفع كما مر وقيل
ان الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة في تمني الوارث موت المورث من اجل المال وقيل لكونه كالاب لامته فيكون
ميراثه للجميع وهو معنى الصدقة العامة وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في
الفرايض

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله

وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمومنين
من انفسهم اي احق بهم في كل شي من امور الدين والدنيا وحكمه انفذ عليهم من حكمها فمن مات منهم وعليه
دين الواو للحال ولم يترك له وفا اي ما يفي بدينه فعلينا قضاوه وهل هذا من خصايصه او يجب على ولاة
الامر بعده الراجح الاستمرار لكن وجوب الفا انما هو من المصالح قال ابن بطال فان لم يعط الامام عنه من بيت المال
لم يحبس عن دخول الجنة لانه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال الا ان كان دينه اكثر من القدر الذي في بيت
المال مثلا ومن ترك مالا فلورثته وهذا بالاجماع ولابي ذر عن الكشميهني فهو لورثته والحديث اخرجه مسلم
ايضا في الفرايض

باب ميراث الولد

ذكرا كان او انثى
ولدا او ولد ولد وان سفل من ابيه وامه وقال زيد بن ثابت الانصاري المدني رضي الله عنه مما وصله سعيد
ابن منصور اذا ترك رجل او امراة بنتا فلها اي للبنت النصف مما ترك او تركت وان كانتا اثنتين
او اكثر فلهن الثلاث فاكثر او البنتين الثلثان وان كان معهن اي البنات او البنتين اخ ذكر من ابيهن
فلا فريضة لاحد منهم وبدي بضم الموحدة وكسر الدال المهملة بعدها همزة بمن شركهن بفتح المعجمة وكسر
الرا مخففة اي بمن شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث ممن له فرض مسمى كالاب فيوتى ولابي ذر فيعطى
فريضته فما بقي بعد فرض الاب مثلا فللذكر اي يقسم بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا
ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

الحقوا بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة الفرايض جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة وهي الانصبا المقدرة في
كتاب الله وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما كما مر باهلها المستحقين
لها بنص القران اي اوجبوا الفرايض لاهلها واحكموا بها لهم وجات العبارة في اعلى درجات الفصاحة واسنى
غاية البلاغة مع استعمال المجاز فيها لان المعنى انيطوها بهم والصقوها بمستحقها فما شرطية في موضع
رفع على الابتدا والخبر قوله بقي فهو لاولى بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة والفا جواب الشرط ولابي ذر
عن الكشميهني فلاولى رجل ذكر اقرب في النسب الى المورث دون الابعد والوصف بالذكورة مع ان الرجل
لا يكون الا ذكرا للتوكيد وتعقب بان العرب انما تؤكد حيث يفيد فايدة اما تعيين المعنى في النفس واما
رفع توهم المجاز وليس موجودا هنا وقيل هذا التوكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى
النجدة والقوة في الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلذا احتاج الكلام لزيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن
ان المراد به خصوص البالغ او المراد به الاحتراز عن الخنثى وتعقب بانه لا يخرج عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه على
ان الرجولية ليست هي المعتبرة بل مطلق الذكورة حتى يدخل الصغير قاله في اساس البلاغة او للتنبيه على سبب
الاستحقاق بالعصوبة والترجيح في الارث بكون الذكر له مثل حظ الانثيين لان الرجال يلحقهم مؤن كثيرة بالعيال
والقيام بالضيفان ونحو ذلك او التنبيه على نفي توهم اشتراك الانثى ولا يخفى بعده او انه خرج مخرج الغالب
فيه الذكورة والحديث اخرجه مسلم في الفرايض ايضا وكذا ابو داود والترمذي والنسائي

باب ميراث البنات

وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بن ابي
وقاص بسكون عين سعد عن ابيه سعد رضي الله عنه انه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت بهمزة
قطع مفتوحة وسكون المعجمة بعدها فا اي فاشرفت منه على الموت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم
في عام حجة الوداع او عام الفتح حال كونه يعودني مضارع عاد المريض اذا زاره فقلت له يا رسول الله ان
لي مالا كثيرا بالمثلثة وليس يرثني الا ابنتي ام الحكم الكبرى والحصر هنا حصر خاص فقد كان له ورثة بالتعصيب
من بني عمه فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي الهمزة للاستفهام والفعل معها
مستفهم عنه والفا عاطفة وكان حقها ان تتقدم فعارضها الاستفهام وله صدر الكلام ومبحثه سبق في
اوايل هذا الشرح في او مخرجي هم وبثلثي يتعلق باتصدق قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي بمعناها تسد
مسد الجملة اي لا يتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت يا رسول الله فالشطر بالرفع لابي ذر على الابتدا والخبر
محذوف اي فالشطر اتصدق به وبالجر لغيره كما في الفرع كاصله عطفا على قوله بثلثي وقال ابن فرحون كما في
قوله خير في جواب كيف اصبحت وفي الحديث صلاة الرجل في الجماعة وفي رواية جماعة تضعف على صلاته
في بيته خمس وعشرون ضعفا اي بخمس وعشرين وفيه ايضا ان لي جارين الى من اهدي فقال اقربهما منك بابا
اي الى اقربهما وضبطه الزمخشري في الفايق بالنصب بفعل مضمر اي اوجب الشطر وقال السهيلي في اماليه الخفض
اظهر من النصب لان النصب باضمار فعل والخفض مردود على قوله بثلثي وقال في العدة ولو روي بالنصب صح بتقدير
افاتصدق بالشطر ثم حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله عليه وسلم لا قلت الثلث بالرفع
او الجر كما مر ويجوز النصب لكن المرجع الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كبير بالموحدة اجره انك بكسر
الهمزة على الاستيناف والجملة معلل بها كما في قوله تعالى ان النفس لامارة بالسوء ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر
اي لانك ان تركت ولدك اغنيا خير من ان تتركهم عالة بتخفيف اللام فقرا يتكففون الناس يسالونهم
باكفهم وهمزة ان تركت مكسورة على الشرط وجزا الشرط قوله خير اي فهو خير فيكون قد حذف المبتدا مقرونا
بالفا وابقى الخبر وانك لن تنفق نفقة بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق وزاد
في رواية تبتغي بها وجه الله اي ثوابه انما نطعمكم لوجه الله الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم فعل ماض
مبني لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك توجر عليها فقلت يا رسول الله اخلف بحذف
همز الاستفهام اي ابقى بمكة متخلفا عن هجرتي قاله اشفاقا من موته بمكة بعد ان هاجر منها وتركها
لله فخاف ان يقدح ذلك في هجرته او في ثوابها او خاف من مجرد تخلفه عن اصحابه بسبب مرضه فقال

صلى الله عليه وسلم لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله عز وجل الا ازددت به رفعة ودرجة
فتعمل منصوب عطفا على تخلف ويجوز ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النفي لان الفا فيها معنى السببية
فالتقدير انك ان تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير وهو زيادة الرفعة والدرجة ويحسن ذلك مع تقدير
الشرط ويجوز ان يكون في الكلام شرط مقدر لانه لما سال فقال اخلف فتبطل هجرتي فقال له صلى الله
عليه وسلم انك ان تخلف بسبب المرض ويكون علما من اعلام النبوة ثم حذف ان تخلف وعطف عليه فتعمل
عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف قوله ولعل ولابي ذر ولعلك
ان تخلف بعدي بان يطول عمرك حتى حرف غاية ونصب اي الى ان ينتفع بك اقوام بفتح التحتية وكسر الفا
ويضر بك اخرون بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا بمعنى عسى لكن وقع ذلك
يقينا علم من اعلام النبوة فان سعدا رضي الله عنه عاش بعد ذلك نيفا واربعين سنة حتى فتح العراق
وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم
واولادهم وغنمت اموالهم قال الزهري فيما رواه ابو داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد انه قال لكن ولابي
ذر ولكن البايس الشديد الفقر والحاجة سعد بن خولة والبايس مبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن
خولة صفة لسعد وخبر المبتدا محذوف اي اتوجع له او يغفر الله له فسر الراوي ما حذفه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون الرا وكسر المثلثة من يرثي له ان مات
بمكة بفتح الهمزة وان معمولة ليرثي على ان المحل مجرور بلام التعليل اي لاجل موته بالارض التي هاجر منها
فهو مفعول له قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لوي هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية
بدري توفي بمكة في حجة الوداع في الاصح والحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر ولغيره بالافراد محمود ولابي ذر محمود بن غيلان المروزي قال حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة
هاشم التميمي الملقب بقيصر حدثنا ابو معاوية شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب
التميمي مولاهم البصري عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن ابي الشعثا عن الاسود
ابن يزيد بن قيس النخعي انه قال اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن معلما بكسر اللام واميرا فسالناه
عن رجل توفي وترك ابنته واخته فاعطى للابنة النصف والاخت النصف وهذا اجماع من العلما
وهو نص القران والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض

باب بيان ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن للميت

وقال سقطت الواو لابي ذر زيد هو ابن ثابت
الانصاري مما وصله سعيد بن منصور ولد الابنا بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم وبين
الميت ولد للصلب ذكر كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني واحترز به عن الانثى ذكرهم اي ذكر ولد الابنا كذكرهم
كذكر الابنا وانثاهم اي وانثى ولد الابنا كانثاهم كانثى الابنا يرثون اولاد الابنا كما يرثون الابنا ويحجبون
من دونهم في الطبقة كما يحجبون اي الاولاد من دونهم ولا يرث ولد الابن مع الابن تاكيدا لسابقه فان حجب
ولد الابن مع الابن مفهوم من قوله اذا لم يكن دونهم الى اخره وبه قال حدثنا وهيب بضم الواو بن خالد بن عجلان
البصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها اي اعطوها لهم واعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب
والسنة فما بقي بعد الفرايض فلاولى رجل ذكر اولى من الولي بسكون اللام وهو القرب اي ما بقي فلاقرب
اقارب الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا وسبق ما فيه قريبا وقيل الوصف بالذكورة اشعار بانها المعتبر في
العصوبة لا الرجولية بمعنى البلوغ على ما كان عليه اهل الجاهلية وعن بعض العلما ان ذكر صفة اولى لا صفة رجل
والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال هو لقريب الميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة رحم وبطن فالاولى
من حيث المعنى مضاف الى الميت ومن حيث اللفظ مضاف الى رجل وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية كما يقال
هو اخوك اخو الرخا لا اخو الشدة والمقصود نفي الميراث عن الاول الذي هو من جهة الام كالخال فافاد بوصف
الاولى بنفي ذكر الميراث عن النسا بالعصوبة من الاوليين للميت من جهة الصلب ذكره في المصابيح وهو
مخلص من كلام السهيلي وتعقب بما يطول ذكره والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق قال العيني وفايدة

اعادته هنا الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة الولد وانه روى هذا الحديث عن شعيب عن موسى بن اسماعيل عن وهيب
والاخر مسلم ابن ابراهيم عن وهيب ايضا

باب بيان ميراث ابنة ابن ولابي ذر ابنة الابن مع وجود ابنة

حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وسكون
الرابعة بعدها واو وفالف فنون قال سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها
لام وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة
فلام الازدي الكوفي المخضرم قال ولابي ذر يقول سئل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله
عنه عن ابنة ولابي ذر عن بنت وابنة ابن واخت فقال بحيا للابنة ولابي ذر للبنت النصف
وللاخت النصف وائت ابن مسعود فسيتابعني على ذلك قاله ظنا منه لانه اجتهد في ذلك فسئل
ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى بضم سين سئل وضم همزة اخبر مبنيان للمفعول فقال لقد ضللت
اذا ان قلت بحرمان بنت الابن وما انا من المهتدين وما انا من المهتدين بشئ افضى بفتح الهمزة وكسر المعجمة
فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن والذي في اليونينية ولابنة ابن
السدس تكملة الثلثين وما بقي وهو الثلث فللاخت قال هزيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه
بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة وحكى الجوهري
كسر الحاء به جزم الفراء قال انه يسمى باسم الحبر الذي كتب به وقال ابو عبيد الهروي العالم بتحبير الكلام وتحبيره
الكلام تحسينه وهو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر الكسر ابو الهيثم ولا خلاف بين الفقهاء نعم وافا ابن
مسعود في جواب ابي موسى هذا الشعار يدل على رجوعه عما قاله والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض وكذا الترمذي
والنسائي وابن ماجة

باب بيان حكم ميراث الجد من

قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقاء ومن الاب وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله الدارمي بسند على
شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهم مما اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض
من طريق عمرو بن ديناء عن عطاء عن ابن عباس والدارمي بسند صحيح عن عطاء وروى عنه وابن الزبير عبد الله مما سنن
موصولا في المتاب الجد اب اي حكمه حكمه عند عدمه فكما ان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع وارث
وفرضه السدس ويرث بتعصيب مع فقد فرع وارث ويرث بالفرض والتعصيب معا مع فرع انثى وارث فله
السدس فرضا والباقي بعد فرضها يأخذه بالتعصيب وكذلك الجد للاب الاجنبي مسائل اثنى العلات والاعيان
يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة والام مع احد الزوجين والاب يأخذ ثلث ما بقي ومع الجد
ثلث الجميع لانه لا يساويها في الدرجة خلافا لابي الاجنبي يوسف فان عدمه الجد كالاب وام الاب وان علت
تسقط بالاب ولا تسقط بالجد لانها لا ترث به تحلها في الاب وان تساويا في ان كلا منهما يسقط ام نفسه والمعتق
اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولاء للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك ابن المعتق
وجده فالولاء كله للابن وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما مسندا لقوله الجد اب قوله يا بني ادم فاطلق على ادم ابا
وهو جد نا الاعلى فاطلاقه على اب الاب اولي وقوله تعالى واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحاق ويعقوب
فاطلق الاب على الاجداد ولم يذكر بفتح التحتية بالبناء للفاعل وقال في الفتح للمجهول قلت وهو الذي في اليونينية
ان احدا خالف ابا بكر رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب في زمانه واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
متوافرون فيهم كثرة وهو اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل ذلك ايضا عن جماعة من الصحابة والتابعين
وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور من طريق عطاء انه يرثني ابن ابني دون اخوتي ولا ارث
انا ابن ابني اي فلو كان يرث الجد فهو رد على من حجب الجد بالاخ او المعني فلم لا يرث الجد وحده دون الاخوة كما في العكس
فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر لما كان ابن الابن كالابن عند عدم الابن كان اب الاب عند عدم الاب
كالاب وتذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض عن عمر بن الخطاب وعلي هو ابن ابي طالب وابن مسعود عبد الله
وزيد اي ابن ثابت رضي الله عنهم قاومثل بالرفع منعوت تاب عن الفاعل مختلفة وكان عمر يقاسم الجد مع الاخ
والاختين فاذا زاد اعطا الثلث وكان يعطيه مع الواحد السدس رواه الدارمي واخرج البيهقي بسند صحيح

ان عمر قضى ان الجد يقاسم الاخوة للاب والاخوة للام ما كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فان كثرت الاخوة اعطى الجد
الثلث وفي فوائد ابي جعفر الرازي بسنده صحيح الى ابن عون عن محمد بن سيرين سألت عبيدة بن عمرو عن الجد فقال
قد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية مختلفة لكن اشيعه بعضهم هذا عن عمر وتناوله الرازي صاحب السنة
تولاه قضية مختلفة على اختلافها وحالة من ترث مع الجد كان يكون اخا واحدا او اكثر او اختا واحدة او اكثر ويرد هذا
التأويل ما اخرجه يزيد بن هارون في كتاب الفرائض عن عبيدة بن عمر قال اني لاحفظ عن عمر في الجد مائة قضية
كلها تنقض بعضها بعضا واما علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن عباس الى
علي يسأله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح كتابي وعند ابن ابي شيبة عن علي انه اتي في جد
وستة اخوة فاعطى الجد السدس وقال ما عبد الله بن مسعود فاخرج الدارمي بسند صحيح الى ابي اسحاق السبيعي قال
دخلت على شريح وعنده عامر يعني الشعبي في قريظة امر امنا النبي العالية تركت زوجها وامها واخاها لابيها
وجدها فذكر قضية وفيها ان ابن مسعود جعل للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس
المال وللاخ سهم وللجد سهم ورد في كتاب الفرائض لسفيان الثوري كان عمر وابن مسعود يكرهان ان يفضلا
ابا على جد واما زيد فروي عن عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث
فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي وتقاسم الاخ للاب دثر يرد على اخيه ويقاسم بالاخوة من الاب مع
الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطي اخا لام مع الجد شيئا قال ابن عبد البر تفرد زيد بين الصحابة
في معاداة الجد بالاخوة للاب مع الاخوة الاشقاء وخالفه كثير من الفقهاء لمقابلين بقوله في الفرائض
في ذلك لان الاخوة من الاب لا يرثون مع الاشقاء فلا معنى لاسقاطهم معهم لانه حيف على الجد في المقاسمة
قال وقد سأل ابن عباس زيدا عن ذلك فقال لما اقول في ذلك برأيك اشهى وهو محجوب
بالاب لا دلاية به ويرث مع الابن وابن الابن وان سفل السدس فرضا ومع البنتين او بنتي الابن وان سفلا
السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا ترث معه الاخوة والاخوات لام فان كانوا لام واب فلا يسقطون ولا يشركهم صاحب
فرض فله الاحظ من مقاسمتهم واخذ جميع الثلث في الفسمة لانه كالاخ في ادلائه بالاب والثلث لانه اذا اجتمع
مع الام اخذ ضعفها فله الثلثان وله الثلث والاخوة لا ينقصونها في الثلث فوجب ان لا ينقصوا الجد
عن ضعفه وهو الثلث وبعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه الاخوة والاخوات في الحساب ولا يرث معهم
الا اذا انحصر اولاد الابوين اثنا فما زاد على فرضهم لو لاد الاب فلو كان مع الجد شقيقة واخ واخت لاب فتعد
الشقيقة الاخ والاخت على الجد فيستوي له المقاسمة وثلثا الباقي وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شئ
كبنتين وام وزوج فيفرض للجد سدس ويزاد في العول فتعول هذه المسألة الى خمسة عشر وقد تبقى سدس كبنتين
وام وفيفرض الجد لانه ينقص عنه اجماعا اذا ورث وتسقط الاخوة والاخوات في هذه الاحوال الثلاث لاستغراق
ذوي الفروض التركة وقد اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية وهي زوج
وام واخت لغير ام وجد فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف فتعول المسألة من ستة
الى تسعة ثم يقسم للجد والاخت نصيبهما وهما اربعة اثلاثا له الثلثان ولها الثلث فيضرب مخرجه في القسمة
فتصح المسألة من سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية فلما فرض للاخت
مع الجد ولم يعصبها فيما بقي لنقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه وقاسم فرضها كما تقدم بالتعصيب
ولو كان بدل الاخت اخ سقط او اخان فللام السدس ولها السدس الباقي وسميت اكدرية لانها كدرت على
زيد مذهبه لمخالفتها القواعد وقيل لان سائلها اسمه اكدر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا وهيب بضم الواو لابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الحقوا الفرائض باهلها بكسر الحاء المهملة فما بقي فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع الموصوف مع الصفة
موقع العصبة كانه قيل فما بقي فهو لاقرب عصبة والعصبة لتنتهي بها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث كما قاله
المطرزي وغيره وسموا عصبة لانهم يعصبونه ويحيطون به ويشتد بهم اي يحيطون به ويشتد بهم والعصبة الاقارب
من جهة الاب لان الاصل مدار له من الورثة وبه خلف فيه من ترث الفرض والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب
فيرث التركة او ما فضل عن الفرض ان كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والاب ومن يدلي بهم

ويقدم منهم الابنا ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة للابوين او للاب وهم في درجتهم وقال البغوي
في الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان حجب نقصان وحجب حرمان ووجه دخوله في هذا
الباب انه دل على ان الذي سقي بعد الفرض يصرف لاقرب الناس الى الميت فان كان الجد اقرب فيقدم وقال الكرماني
فان قلت حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة اذ لا دخل لقوله مع الاب فيها قلت غرضه بيان مسالة
اخرى وهي ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب به كما يدل عليه قوله فلاولى رجل والحديث سبق قريبا وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا ارجع اليه في الحاجات
واعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه وانما الذي الجا اليه واعتمد في كل الامور عليه
هو الله تعالى ولكن خلة الاسلام افضل فان قلت كيف يكون اخوة الاسلام افضل والخلة تستلزمها وتزيد
عليها اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره والذي في اليونينية
خلة الاسلام افضل او قال خير شك من الراوي فانه يعني ابا بكر انزله اي انزل الجد ابا في استحقاق الميراث او قال
قضاه ابا بالشك من الراوي اي حكم بانه كالاب والحديث سبق في باب الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب
لكن ليس بلفظ اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قوله فانه انزله ابا نعم في المناقب من طريق ايوب
عن عبد الله بن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته انزله ابا يعني ابا بكر

باب ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين

وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابي
من اهل خراسان سكن قيسارية من ارض الشام عن ورقا ابن عمرو بن كليب اليشكري عن ابن ابي نجيح عبد الله
واسم ابي نجيح يسار المكي عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال المخلف
عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية في اول الاسلام واجبة للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله
عز وجل من ذلك باية الفرايض ما احب اي ما اراد فجعل الله للذكر مثل حظ الانثيين لفضله واختصاصه
بلزوم ما لا يلزم الانثى من الجهاد وغيره وجعل للابوين مع وجود الولد لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة
مع وجود الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف عند وجوده والربع
قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث ابن عباس هذا مع ان الدليل من الاية واضح واشار منه الى تقرير سبب
نزول الاية وانها على ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة انتهى وولد الابن وابن نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف ما
ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا او لفظ الولد يشمله بنا على اعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة
فرع غير وارث كرقيق او وارث بعموم القرابة لا بخصوصها كفرع بنت فللزوج النصف ايضا واتفق على ان الزوج
لا يحجب حجب حرمان بل حجب نقصان

باب حكم ميراث المراة

اي الزوجة والزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا الليث بن سعد الامام ذو المكارم والاخلاق الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن
المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امراة
من بني لحيان بجيم مفتوحة ونونين بينهما تحتية ساكنة بوزن عظيم حمل المراة ما دام في بطنها سمي بذلك
لاستتاره فان خرج حيا فهو ولد او ميتا فهو سقط وقد يطلق عليه جنينا ولحيان بكسر اللام وفتحها وسكون
المهملة بعدها تحتية اسمها مليكة بنت عويم او عويمر بالراء ضربتها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مروح بحجر
او بعود فسطاط ضربة او اكثر سقط جنينها حال كونه ميتا بغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء عبد او امة
للتنويع لا للشك ثم ان المراة التي قضى صلى الله عليه وسلم عليها ولابي ذر عن الكشميهني لها بالغرة
توفيت وفي رواية بالديات من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة
اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر قتلها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة

وزوجها

وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها فللزوج الربع ولبنيها ما بقي قضى صلى الله عليه وسلم وان العقل
اي الدية وهي الغرة على عصبتها لان الاجهاض كان منها خطا او شبه عمد ومباحث هذا الحديث تاتي ان شا الله
تعالى في كتاب الديات بعون الله تعالى والحديث اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي والله الموفق

باب ميراث الاخوات

للابوين او لاب مع البنات
عصبة كالاخوة حتى لو خلف بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا
واختا او اخوات فللبنات الثلثان والباقي للاخت او الاخوات فلو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان وللزوج
الربع والباقي للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي عصبة ويجوز النصب على
الحال وضبب في الفرع كاصله على قوله عصبة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون
المعجمة العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم الراوي عنه انه قال قضى فينا معاذ بن جبل
وهو في اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله اليهم اميرا ومعلما
النصف للابنة والنصف الباقي للاخت قال شعبة ثم قال سليمان بن مهران الاعمش بالسند
السابق قضى فينا اي معاذ ولم يذكر قوله السابق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل ان
سليمان الاعمش رواه باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح في المسالة
كما مر في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح ويحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
عمرو بن عباس بفتح العين البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي
قيس عبد الرحمن بن غزوان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل انه قال قال عبد الله يعني ابن مسعود وفي
ابنة وابنة ابن واخت لاقضين فيها بقضا رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
للابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقي وهو الثلث فللاخت بالتعصيب وثبت لابي ذر وقال
قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

باب ميراث الاخوات والاخوة

الاناث وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان
المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال
سمعت جابرا الانصاري قال دخل علي بتشديد اليا النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض فدعا بوضوء
بفتح الواو بما يتوضا به فتوضا ثم نضح بالنون والضاد المعجمة والحا المهملة رش علي بتشديد اليا من وضوئه الما
الذي توضا منه فافقت فقلت يا رسول الله انما لي اخوات فنزلت اية الفرايض ومطابقة الحديث في قول
انما لي اخوات فانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط منه المؤلف الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات في الذكر
للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات من الابوين اذا انفردوا فكاولاد الصلب للذكر جميع المال وكذا
للجماعة وللاخت الفردة النصف وللاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة والاخوات فللذكر مثل حظ
الانثيين بنص القران واما الاخوة والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا في الشركة
وهي زوج وام واخوان لابوين المسالة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام السدس سهم واحد وللاخوين من الام الثلث
سهمان يشاركهما فيه الاخوان للابوين واما الاخوة والاخوات للام الاخ فللواحدة منهن السدس سوا كان ذكرا او انثى
وللانثيين الثلث بينهم بالسوية سوا كانوا ذكورا او اناثا ولا يفضل الذكر بينهم على الانثى والحديث سبق في اول
الفرايض هذا

باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يستفتونك

اي يستخبرونك في الكلالة والاستفتا طلب الفتوى يقال استفتيت الرجل في المسالة فافتاني افتا وفتيا
وهما اسمان وضعا موضع الافتا ويقال افتيت فلانا في رويا راها قال تعالى يوسف ايها الصديق افتنا
في سبع بقرات ومعنى الافتا اظهار المشكل قل الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم على اعمال الثاني
وهو اختيار البصريين ولو اعمل الاول لاضمر في الثاني وله نظاير في القران لقوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه
والكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود او الذي لا والد
له فقط وهو قول عمر او الذي لا ولد له فقط او من لا يرثه اب ولا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة اسم للميت

وقيل الكلالة اسم للورثة ماعدى الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر رضي الله عنه وسموا بذلك لان الميت
يذهب طرفيه تكلله الورثة اي احاطوا به من جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن ابي اسحاق عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن جاء رجل فقال يا رسول الله ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فتوفي بعده كلالة وفي
مدارك النسفي كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كلالة فكيف اصنع
في مالي فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة اي ان هلك امرؤ غير ذي ولد والمراد بالولد الابن وهو مشترك
يقع على الذكر والانثى لان الابن يسقط الاخت ولا تسقطها البنت وله اخت لاب رام ولاب قلها نصف ما
ترك اي الميت والقاجوابا ان وهو برثها جملة لا محل لها من الاعراب لاستيناقها وهي الة على جواب الشرط
وليست جوابا خلافا للكوفيين وانى الضمير ان في قوله وهو يرثها عايدا ان على لفظ امرؤ واخته دون
معناهما فهو من باب قوله

• وكل اناس قاربوا قيد فحلهم • ونحن خلعنا قيده فهو سارب •

والها لك لا يرث والمعنى وامرأ اخر غير الها لك يرث اخاله اخرى ان لم يكن لها ولد اي ابن اي ان الاخ يستغرق
ميراث الاخت ان لم يكن للاخت ابن فان كان لها ابن فلا شئ للاخ وان كان ولدها انثى فللاخ ما فضل عن فرض البنات
وهذا في الاخ للابوين او للاب فاما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث ويسقط بالولد فان كانتا اي الاختان
يدل على قوله وله اخت اي فان كانت الاختان اثنتين اي فصاعدا فلهما او لهن الثلثان مما ترك اي الميت
وان كانوا اخوة اي وان كانوا من يرث بالاخوة والمراد بالاخوة الاخوة والاخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا
ونساء ذكورا واناثا فللذكر منهم مثل حظ الانثيين حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم اي الحق فهو
مفعول تبين محذوف ان تضلوا مفعول من اجله على حذف مضاف تقديره تبين الله لكم امر الكلالة ان تضلوا
فيها اي في حكمها هذا تقدير المبرد وقال الكسائي والمبرد وغيرهما من الكوفيين ان لا محذوفة بعد ان والتقدير
لئلا تضلوا قالوا وحذف لا سايغ كقوله

• رأينا ما رأى البصراء منها • فآلينا عليها ان نباعا •

اي ان لا نباعا والله بكل شئ عليم يعلم الاشياء بكنهها قبل كونها وبعده وسقط لابي ذر من قوله ان امرؤ الى
الاخر وقال بعد قوله في الكلالة الاية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي
عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البراء ابن عازب رضي الله عنه انه قال اخر اية
نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وروي
عن ابن عباس رضي الله عنهما اخر اية نزلت اية الربا واخر اية نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وروي بعد ما نزلت سورة
النصر عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم عاما ونزلت بعدها براءة وهي اخر سورة نزلت كاملة فعاش صلى الله عليه وسلم
بعدها سنة اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع ليستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فسميت اية الصيف
لانها نزلت في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفة اليوم اكملت لكم دينكم فعاش بعدها احدى وعشرين يوما
وحديث الباب سبق في المغازي

باب حكم امراة توفيت عن ابني عم

احدهما اخ لام والاخر زوج وذلك ان يتزوج رجل امراة فتلد منه بانين ثم يتزوج اخرى فتلد منه بانين ثم
اخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه فاتت منه بابن اخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه فاتت منه ببنت
فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت لابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها احدهما
اخوها لامها والاخر زوجها وقال علي هو ابن ابي طالب مما وصله سعيد بن منصور للزوج النصف وللاخ
من الام السدس وما بقي وهو الثلث بينهما نصفان بالسوية بالعصوبة فيكون للاول والثلثان بالفرض
والتعصيب وللاخر الثلث بالفرض والتعصيب وقد وافق عليا زيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود
جميع المال يعني الذي يبقى بعد نصيب الزوج للذي جمع القرابتين فله السدس بالفرض والثلث الباقي بالتعصيب
قال في الروضة ولو تركت ثلاثة بني اعمام احدهم زوج والثاني اخ لام فعلى المذهب للزوج النصف وللاخ للام
السدس والباقي بينهما بالسوية وان رجحنا الاخ للام فللزوج النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا
محمد هو ابن غيلان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى وهو ايضا شيخ البخاري عن اسرائيل بن يونس

ابن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
اي اتولى امورهم بعد وفاتهم فمن مات منهم او ترك مالا فلعصبته من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني
فانا مولاه وفي رواية فانا اولى به بالفاء في الموضعين وهي تفسيرية مفصلة لما اجمل من قوله انا اولى بالمؤمنين فما للموالي العصبة الاضافة للبيان نحو شجر الاراك اي الموالي الذين هم عصبة ومن
ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام ثقلا كالدين والعيال او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضايع
كالطفل الذي لا شئ له فاتي ولية اقوم بمصالحه فلادعى له بلفظ امر الغايب المجهول واللام مكسورة وقد
تسكن ومع الفا الواو غالبا فيهما واثبات الالف بعد العين جايز والاصل عدم الاشباع للجزم والمعنى
فادعوني له اقوم بكله وضياعه قال في الفتح والمراد بموالي العصبة بنو العم فسوى بينهم ولم يفضل احدا على احد
فهو حجة للجمهور في التسوية بين بني العم الكل العيال كذا في رواية المستملي كما في الفرع واصله وزاد في الفتح
والكشميهني قال واصله الثقل ثم استعمل في كل امر يصعب والعيال فرد من افراده وبه قال حدثنا امية
ابن بسطام بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وتفتح وسكون المهملة البصري قال
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره مهملة ابن القاسم العنبري عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت الفرايض فلاولى
بفتح الهمزة فلاقرب رجل ذكر وصف لرجل بالذكر تنبيها على استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة
وسبب الترجيح في الارث ولذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمة ان الرجال يتحقهم مؤن كثيرة كالقيام بالعيال
والضيفان وارفاد الغاصبين ومواساة السايلين ونحمل الغرامات الى غير ذلك والحديث مر قريبا والله الموفق

باب حكم ذوي الارحام

وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة
واختلف هل يرثون ام لا والاول قال الكوفيون واحمد محتجين بقوله تعالى واولي الارحام بعضهم اولى
ببعض وذوو الارحام هم اصناف جد وجدة ساقطان كابي ام وام ابي ام وان علينا واولاد بنات لصلب او لابن من ذكور
واناث وبنات اخوة لابوين او لاب او لام واولاد اخوات كذلك وبنو اخوة لام وعم لام اي اخ لاب لام وبنات
اعمام لابوين او لاب او لام وعمات واخوال وخالات ومدلون بهم اي بما عدا الاول اذ الم يتقدم في الاول من يدلي
به فمن انفرد منهم على القول بتوريثهم اذا لم يوجد احد من ذوي الفروض الذين يرد عليهم حاز جميع المال ذكرا
كان او انثى وفي كيفية توريثهم مذهبان احدهما وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان ينزل كل واحد منهم
منزلة من يدلي به والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى الميت فبنو بنت وبنت بنت
ابن المال على الاول بينهما ارباعا وعلى الثاني لبنت البنت لانها ادلت بالبنت وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم ادريس بن يزيد
من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا طلحة بن مصرف بكسر الراء بعدها فاء عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى ولكل اي ولكل احد ولكل مال جعلنا موالي ورثاة يلونه
ويحرزونه والمضاف اليه محذوف وحذفه للجاري نائبه وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت
ايمانكم المعاقدة المحالفة والايمان جمع يمين من اليد والقسم وذلك انهم كانوا في الجاهلية يحالف بعضهم بعضا
على الوفاء والتمسك بالعهد والمراد عقد الموالاة وفي مشروعه في الوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة رضي
الله عنهم قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الانصاري والمهاجري برفع الاسماء
على الفاعلية ونصب المهاجري على المفعولية وقاله في الكواكب وقال في الفتح والاولى ان يقال الانصاري شيأ
مفعول مقدم فيتحد الروايتان وفي سورة النساء العكس والمراد بيان الوراثة بينهما في الجملة دون ذوي رحمه
اي اقاربه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال ابن عباس
نسختها والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول نسختها والذين عاقدت ايمانكم والصواب كما قاله
ابن بطال ان المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم والناسخة ولكل جعلنا موالي وكذا وقع في الكفالة والتفسير
من رواية الصلت بن محمد عن ابي اسامة فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت وقال ابن المنير في الحاشية الضمير
في قوله نسختها عايد على الموالاة لا على الاية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا

موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت
ايمانكم وقال الكرماني فاعل نسختها اية جعلنا والذين عاقدت منكم منصوب باضمار اعني انتهى والمراد بايراد
الحديث هنا ان قوله تعالى ان قوله ولكل جعلنا نسخ حكم الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم وقال
ابن الجوزي مراد الحديث المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا يتوارثون بتلك
الاخوة ويرونها داخلة في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فلما نزل قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض في كتاب الله نسخ الميراث بين المتعاقدين وبقي النصرة والزيادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه
النسائي وابو داود جميعا في الفرايض

باب ميراث الملاعنة

بفتح العين في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر بفتح العين المهملة ويجوز كسرها وقال العيني بكسرها وهي التي
وقع اللعان بينها وبين زوجها قال وقال بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بالفتح ويجوز الكسر الامر بالعكس انتهى والمراد
بيان ما ترثه من ولدها الذي لاعنت عليه وقال الكرماني الملاعنة بلفظ المفعول وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي
ذر حدثنا **يحيى بن قزعة** بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال **حدثنا مالك** الامام **عن نافع** مولى ابن
عمر **عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا** اسمه عويمر **لاعن امراته** خولة بنت قيس **في زمن النبي** بغير الف بعد
الميم في زمن ولابي ذر في زمان النبي **صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم** بين
المتلاعنين **والحق الولد بالمراة** فترثه امه واخوته منها فان فضل شيء فهو لبيت المال وهذا قول زيد بن ثابت
وجمهور العلماء واكثر فقهاء الامصار قال الامام مالك وعلى ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل مكحول
ومن رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها
وعند اصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم عن واثلة رفعه تحوز المراة ثلاثة مواريث عتيقها
ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن روبة بضم الراء وسكون الواو وبعدها موحدة مختلف فيه ووثقه احمد
وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي اللعان من حديث سهل بن سعد ثم جرت السنة في ميراثها انها
ترثه ويرثه منها ما فرض الله له وحديث الباب سبق في مواضع كالتفسير والملاعنة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه الولد للفراش

بكسر الفاء اي لصاحب الفراش **حرة كانت** اي المستفرشة **او امة** وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال **اخبرنا مالك** الامام
الاعظم **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة رضي الله عنها** انها **قالت كان**
عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة بن ابي وقاص **عهد الى اخيه سعد** اختلف في صحبته وجزم السفاقسي
والدمياطي انه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين وكسر الهاء اي اوصاه **ان ابن وليدة زمعة** بفتح الواو وكسر اللام
اي جارية زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد يفتح ابن قيس ولم يسم الوليدة نعم ذكر مصعب الزبيري وابن اخيه الزبيري
في نسب قريش انها كانت امة يمانية واما ولدها فعبد الرحمن **مني** اي ابني **فاقبضه اليك** بكسر الموحدة **فلما**
كان عام الفتح بنصب عام بتقدير في وبالرفع اسم كان **اخذه سعد فقال ابن اخي سعد عهد الي فيه** بتشديد
الياء من الى **فقام عبد الله بن زمعة قال** هو **اخي وابن وليدة ابي** اي جارية ابي زمعة **ولد على فراشه** من امته
المذكورة وقد كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا يستاجرون الاماء للزنا فمن اعترفت الام انه له لحق
به ولم يقع الحاق ابن الوليدة في الجاهلية وقيل كانت موالي الولائد يخرجوهن للزنا ويضربون عليهن الضرايب
وكانت وليدة زمعة كذلك قال في الفتح والذي يظهر من سياق القصة انها كانت امة مستفرشة لزمعة فزنا
بها عتبة وكانت عادة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد اذا استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان
يرد ذلك الى السيد او القافة فظهر بها حمل كان يظن انه من عتبة فاختصم فيهما **فتساوقا** اي تماشيا وتلازما
بحيث ان كلا منهما كان كالذي يسوق الاخر **الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله** هذا **ابن اخي قد**
كان اخي عقبة **عهد الي فيه** انه ابنه **فقال عبد بن زمعة** هو **اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه** سقط قوله
تعالى فقال سعد الى اخره لابي ذر **فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو** اي الولد **لك يا عبد** بالضم ويفتح **ابن**
زمعة بنصب ابن اي هو اخوك اما بالاستحقاق او بالقضاء بعلمه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره او هو لك
ملكا لانه ابن وليدة ابيه من غيره لان زمعة لم يقر به ولا شهد عليه والاصول تدفع قول ابنه فلم يبق الا انه عبد

تبعا لامه

تبعا لامه قاله ابن جرير وقال الطحاوي معناه هو بيدك تدفع بها غيرك حتى ياتي صاحبه لا انه ملك لك
بدليل سودة بالاحتجاب ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك فهو اخوك يا عبد لكن في مسند احمد
وسنن النسائي ليس لك اخ لكن اعلها البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال البيهقي معنى قوله
ليس لك باخ اي شبها فلا يخالف قوله لعبد هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك باخ بالنسبة للميراث
من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبد بن زمعة والولد للفراش فلا حق لسودة في ارثه بل حازه عبد قبل
الاستلحاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة فلذا قال لعبد هو اخاك وقال لسودة
ليس لك باخ **الولد للفراش** اي لصاحب الفراش فهو على حذف مضاف اي زوجا كان او مولى حرة كانت او امة
وللزاني **الحجر** اي لا حق له في النسب كقولهم له التراب عبر به عن الخيبة اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم
بالحجر واستبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخيبة فانه على عمومه وايضا الحديث انما هو
في نفي الولد عنه لا في رجمه **ثم قال** صلوات الله وسلامه عليه **لسودة بنت زمعة** ام المؤمنين رضي الله
عنها **احتجبي منه** اي من عبد الرحمن استحبابا للاحتياط **لما راى** بكسر اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما راى
من شبهة البين **بعتبة فما راها** عبد الرحمن **حتى لقي الله** عز وجل وفي الحديث ان الاستلحاق لا يختص
بالاب بل للاخ ان يستلحق وهو قول الشافعية وجماعة بشرط ان يكون الاخ جايزا او يوافقه باقي الورثة
وامكان كونه من الذكور وان يكون يوافق على ذلك ان كان بالغا عاقلا وان لا يكون معروف الاب والحديث سبق
في البيوع والوصايا والمغازي ويجيء في الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وكرمه وبه قال **حدثنا**
مسدد هو ابن مسرهد البصري قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان **عن شعبة** بن الحجاج **عن محمد بن زياد**
القرشي الجمحي مولاهم **انه سمع ابا هريرة** رضي الله عنه يقول **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال الولد**
لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية والحديث سبب غير قصة ابن زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره من رواية
حسين المعلم عن عمرو بن شعبة عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا ابني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الا ثلث قيل ما الا ثلث قال الحجر وقد دل
حديث ابن زمعة على ان الامة تصير فراشا بالوطي فاذا اعترف السيد بوطي امته او ثبت ذلك بطريق شرعي
ثم اتت بولد لمدة الامكان بعد الوطي لحقه من غير استلحاق كما في الزوجة لكن الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد فلا
يشترط في الاستلحاق الا الامكان لانها تراد للوطي فجعل العقد عليها كالوطي بخلاف الامة فانها تراد لمنافع اخرى
فاشترط في حقها الوطي هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا الا اذا ولدت من السيد ولدا
ولحق به فمهما ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه وعن الحنابلة من اعترف بالوطي فاتت منه لمدة الامكان لحقه
وان ولدت منه اولا فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار مستانف على الراجح عندهم ونقل عن الشافعي
رحمة الله عليه ان للقول بان الولد للفراش معنيين احدهما ما لم ينفه فاذا نفاه بما شرع له كاللعان انتفى عنه
والثاني اذا تنازع رب الفراش والعاهر فالولد لرب الفراش قال في فتح الباري الثاني ينطبق على خصوص الواقعة
والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة
وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق هذا

باب بالتنوين يذكر فيه الولاء لمن اعتق

وباب ذكر فيه **ميراث اللقيط** وهو صغير او مجنون منبوذ لا كافل له
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه **اللقيط حر** لان غالب الناس احرار الا ان تقام بينة برقه متعرضة
بسبب الملك كارث وشرى فلا يكفي مطلق الملك لانا لا نامن ان يعتمد الشاهد ظاهر اليد وفارق غيره كثوب ودار
بان امر الرق خطر فاحتيط فيه وولاؤه لبيت المال عند مالك والشافعي واحمد لحديث انما الولاء لمن اعتق اذ مقتضاه
ان من لم يعتق لا ولاء له اذ العتق يقتضي سبق ملك واللقيط من دار الاسلام لا يملكه الملتقط وعن علي اللقيط
يوالي من شاء وبه قال الحنفية فان عقل الذي ولاه عنه جناية لم يكن له ان ينقل عنه وترثه واثر عمر هذا سبق
معلقا بتمامه في اوايل الشهادات وبه قال **حدثنا حفص بن عمر** ابو عمر الحوضي قال **حدثنا**
شعبة بن الحجاج **عن الحكم** بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا **عن ابراهيم** النخعي
عن الاسود بن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون **عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت اشتريت**

بريرة بفتح الموحدة وكسر الرا الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فان الولا لمن اعتق فلا ولاية
لملتقط كما مر واما قول عمر رضي الله عنه لابي جميلة في الذي التقطه اذهب فهو حر وعلينا نفقته ولك
ولاؤه فمراده انت الذي يتولى تربيته والقيام بامره فهي ولاية الاسلام لا ولاية العتق واهدي بضم الهمزة
لها اي لبريرة شاة سقط قوله شاة لابي ذر فقال صلى الله عليه وسلم هو اي لحم الشاة لها صدقة ولنا
هدية قال الحكم بن عتيبة بالسند السابق وكان زوجها مغيث حرا قال البخاري وقول الحكم مرسل
ليس بمسند الى عايشة رواية الخبر وقال الاسماعيلي هو مدرج وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما سبق
موصولا في الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد رايته عبدا وهذا اصح من السابق لانه حضر ذلك فترجح
على قول من لم يحضره ولم يؤكد الحكم بعد ذلك بدهر طويل وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
ابن ابي اويس بن اخت امام الايمة مالك قال حدثني بالافراد مالك الاصبحي امام دار الهجرة عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما الولا لمن اعتق الولا مبتدا خبره لمن اعتق
اي كاين او مستقر لمن اعتق ومن موصولة فاعتق في محل الصلة والعايد ضمير الفاعل

باب ميراث السايبة

بسين مهملة بعدها الف فهمزة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذي يقول لسيده
لا ولا لاحد عليك فانت سايبة يريد بذلك عتقه وان لا ولا لاحد عليه وقد يقول له اعتقتك سايبة
او انت حر سايبة ففي الصيغتين الاولتين يفتقر في عتقه الى نية وفي الاخريين يعتق والجمهور على كراهيته
وبه قال حدثنا قبيصة بن عتبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي قبيس عبد
الرحمن ثروان بالمثلثة المفتوحة والرا الساكنة وبعد الواو الف فنون الاودي عن هزيل بضم الها وفتح الزاي
ابن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه زاد الاسماعيلي بسنده الى هزيل قال جا رجل الى عبد الله
فقال اني عتقت عبدا لي سايبة فمات فترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا
يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسماعيلي ايضا وانت ولي نعمته فلك ميراثه فان
تاثمت او تحرجت في شي فنحن نقبله ونجعله في بيت المال وبهذا الحكم في السايبة قال الشافعي وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن الاسود بن يزيد ان عايشة اشترت بريرة لتعتقها بعد ان تشتريها بضم الفوقية الاولى واشترط
اهلها ولاءها ان يكون لهم فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون
ولاءها فقال صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد ان تشتريها فانما الولا لمن اعتق سوا كانت سايبة
او غيرها او قال عليه الصلاة والسلام لها اعطي الثمرة بالشك من الراوي قال فاشتريتها فاعتقتها
قال وخيرت بضم الخا المعجمة لما عتقت ولابي ذر عن الحموي والمستملي نفسها اي خيرت لما عتقت بين
فسخ نكاحها وامضا النكاح واختيار الزوج فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت بضم الهمزة وكسر
الطا المهملة اي لو اعطاني مغيث كذا وكذا من المال ما كنت معه اي اصحبه ولا اقمت عنده قال الاسود
بن يزيد وكان زوجها حرا قال البخاري قول الاسود هذا منقطع اي لم يصله بذكر عايشة فيه وفيه جواز
اطلاق المنقطع في موضع المرسل خلافا لما اشتهر في الاستعمال من تخصيص المنقطع بما سقط منه من
اثنا السند واحد الا في صورة سقط الصحابي بين التابعي والنبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل
وقول ابن عباس رضي الله عنهما رايته عبدا اصح اذا كان حضر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه لم
يدخل المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في مواضع كثيرة والله الموفق والمعين

باب اثم من تبرا من مواليه

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي انه قال قال علي
ما عندنا كتاب نقرؤه وفي باب حرم المدينة اخر كتاب الحج ما عندنا شي الا كتاب الله عز وجل غير
هذه الصحيفة قال في الكواكب غير حال او استثنا اخر وحرف العطف مقدر كما قال الشافعي رحمة الله
عليه التحيات لله المباركات الصلوات تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك فاخرجها اي الصحيفة

فاذا

فاذا فيها اشيا جمع شي لا ينصرف قال الكسائي لكثرة استعمالها من الجراحات بكسر الجيم اي من احكام الجراحات
واسنان الابل بفتح همزة اسنان اي ابل الديات والزكاة او اعم قال ولابي ذر وقال وفيها المدينة
طيبة حرم بفتحتين محرمة ما بين عير بفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها را جبل بالمدينة الى ثور بفتح
المثلثة قيل انه اسم جبل بها ايضا وان كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح ان بدله احد ما بين عير الى احد
ولابي ذر الى كذا بدل قوله الى ثور فمن احدث فيها حدثا مخالفا لما جا به النبي صلى الله عليه وسلم او اوى بمد
الهمزة محدثا بضم الميم وكسر الدال المهملة امر من نصر جانيا واواه واجاره من خصمه واحال بينه وبين ان يقتص
منه فعليه لعنة الله اي البعد من الجنة التي هي دار الرحمة في اول امره لا مطلقا ولعنة الملايكة والناس
اجمعين لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف فرض ولا عدل نفل او بالعكس
او غير ذلك مما سبق في الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالي بغير اذن مواليه ليس الاذن لتقييد
الحكم بعدم الاذن والقصر عليه وانما ورد الكلام بذلك على انه الغالب فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية منه يوم القيامة صرف ولا عدل ولابي ذر لا يقبل الله
منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة اي امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس
واحدة فيه يسعى بها ادناهم العبد والمراة فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض ذمته فمن
اخفر بخا معجمة ساكنة وفتح الفا مسلما اي نقض عهده فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين
لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وصحح ابن حبان من حديث عايشة مرفوعا من تولى الى
غير مواليه فليتبوا مقعده من النار قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث انه لا يجوز للمعتق
ان يكتب فلان بن فلان بل يقول فلان مولى فلان ويجوز له ان ينسب الى نسبه كالقرشي وقال غيره الاولى
ان يتضح بذلك ايضا كان يقول القرشي بالولا او مولاهم وقال وفيه ان علم بذلك وفعله سقطت شهادته
لما يترتب عليه من الوعيد وتجب عليه التوبة والاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى صلى الله
عليه وسلم عن بيع الولا وعن هبته لانه حق ارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم
قاله في الكواكب هذا

باب اذا اسلم على يديه

بالتنوين وللفربري والاكثر رجل وللكشميهني الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى اذا اسلم رجل على يدي رجل وكان
الحسن البصري لا يرى له اي للذي اسلم على يديه ولاية بكسر الواو ولابي ذر بفتحها لغتان ولابي ذر عن الكشميهني
ولاؤه بفتح الواو والهمز بدل اليا وبالمد وهذا الاثر وصله سفيان الثوري في جامعه واخرجه ابو بكر بن ابي
بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان ورواه الدارمي عن ابي نعيم عن سفيان واخرجه ابن ابي شيبة ايضا من
طريق يونس عن الحسن لا يرثه الا ان شا اوصى له بماله وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعتق فخرج به من اسلم
على يديه رجل لما في الرواية الاخرى انما الولا لمن اعتق كما لا يخفى وسبق موصولا قريبا ويذكر بضم اوله وفتح
ثالثه عن تميم هو ابن اوس بن خارجة بن سواد اللخمي الداري نسبة الى بني الدار بن لخم وكان من اهل الشام اسلم
سنة تسع من الهجرة وكان من افاضل الصحابة وله مناقب وفي العزم افرادها بالتاليف اعانني الله على ذلك على
احسن المسالك رفعه بالحركات ولابي ذر رفعه بسكون الفا وضم العين اي رفع تميم الحديث الى النبي صلى الله
عليه وسلم وقد وصله البخاري في تاريخه وابو داود وابن ابي عاصم والطبراني والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز
تاليفه كلهم من طريق عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبيد الله بن وهب يحدث عن عمر بن عبد العزيز
عن قبيصة بن ذويب عن تميم الداري قال قلت يا رسول الله ما السنة يسلم على يدي رجل من المسلمين هو اولى
الناس بمحياه ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة هذا الخبر قال بعضهم عن ابن موهب سمع
تميما ولا يصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه
عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الترمذي
اسناده ليس بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه
بذكر قبيصة ورواه ابو اسحاق السبيعي بدون ذكر تميم اخرجه النسائي وقال ابن المنذر الحديث مضطرب

هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم ان ابن
موهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ قال في الفتح هو من رجال البخاري كما في الاشربة لكنه ليس بالمكثر
واما ابن موهب فلم يدرك تميما واشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطا ولكنه
وثقه بعضهم نعم صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح المخرج ومتصل وجزم البخاري
في التاريخ بانه لا يصح لمعارضته حديث انما الولاء لمن اعتق ويؤخذ منه انه لو صح لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزل
فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او تؤول الاولوية في قوله اولى
الناس بمعنى النصر والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه جنح الجمهور
الى الثاني وبه جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه يستمر ان عقل عنه وان لم يعقل عنه فله ان يتحول
عنه لغيره قاله في فتح الباري وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك الامام عن نافع مولى ابن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وسقط ام المؤمنين لابي ذر ارادت ان تشتري
جارية هي بريرة لتعتقها اي لان تعتقها وهو بضم الفوقية فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا
فذكرت لرسول الله اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعك بالنون الثقيلة بعد
العين فانما الولاء لمن اعتق اللام للاختصاص كما قاله الكرماني يعني ان الولاء مختص بمن اعتق وبذل المال في
اعتاقه قال العيني ويجوز ان تكون للاستحقاق كهي في قوله ويل للمطففين واستحقاق المعتق للولاء لا ينافي
استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة وصيرورة الولاء للمعتق لا ينافي صيرورته لغيره وبه قال
حدثنا محمد غير منسوب قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية ابي علي بن شبويه عن الفربري محمد بن سلام وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور اي ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت
بريرة فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم وتاذكرت ساكتة
ففيه التفات اي ذكرت عائشة ذلك للنبي ولابي ذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء
لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة قالت عائشة فاعتقتها قالت عائشة ايضا فدعاها اي فدعا
بريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها بين المقام معه او المفارقة فقالت لو اعطاني كذا وكذا
من المال ما بت عنده فاختارت بالفاء ولابي ذر واختارت نفسها وزاد ابو ذر في روايته قال وكان زوجها
حرا وقد سبق قبل باب من وجه اخر ان القائل هو الاسود راويه عن عائشة وفي الباب الذي قبله انه الحكم والله الموفق

باب ما يرث النساء من الولاء

وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي الحافظ عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال ارادت عائشة رضي الله عنها ان تشتري بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاؤها
لهم فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء لهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها اشتريها
فان الولاء لمن اعتق فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن يستحقن الولاء وبه قال حدثنا ابن سلام
بتخفيف اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح احد الاعلام عن سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق ثمنا وولي النعمة بكسر اللام المخففة
بالاعتاق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون الا بالعتق والحديث كما قاله ابن بطال
يقتضي ان الولاء لكل معتق ذكرا كان او انثى وهو مجمع عليه وليس بين الفقهاء خلف انه ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن
او جره اليهن من اعتقن بولادة او عتق واشار بقوله لمن اعطى الورق الى المراد بقوله لمن اعتق ان يكون من عتق
في ملكه حين العتق لا لمن باشر العتق فقط وقوله وولي النعمة هو لفظ وكيع عن سفيان الثوري عن منصور
تفرد بها الثوري كما نبه عليه في الفتح والله الموفق والمعين هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه مولى القوم اي عتيقهم من انفسهم في النسبة اليهم والميراث منه وابن الاخت منهم

لانه ينسب الى بعضهم وهي امه فيرثهم توريث ذوي الارحام على القول به وثبت قوله منهم لابي ذر وبه قال
حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا معاوية بن قرة بضم القاف وفتح
الراء المشددة ابن اياس بن هلال المدني البصري وقتادة بن دعامة السدوسي كلاهما عن انس بن مالك رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم او كما قال وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ابن اخت القوم منهم او قال من انفسهم في المعاونة والانتصار والبر والشفقة
ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال ان ذوي الارحام يرثون كما ترث العصبات وهو قول الحنفية
وغيرهم والشك من الراوي واورد الحديث هنا مختصرا وتاما في مناقب قريش في باب ابن اخت القوم منهم

باب حكم ميراث الاسير

في بلاد العدو سواء عرف خبره
ام لا قال البخاري وكان شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء اخره حاء مهملة ابن الحارث القاضي الكندي الكوفي
يورث الاسير بفتح الواو وكسر الراء مشددة في ايدي العدو ويقول هو احوج اليه اي الى ميراثه وهذا وصله
ابن ابي شيبة والدارمي وقال عمر بن عبد العزيز مما وصله عبد الرزاق لاسحاق بن راشد فيما كتب اليه اجز بهمزة
مفتوحة فجيم مكسورة فزاي مجزوم بالامر وصية الاسير بنصب وصية على المفعولية وعتاقه بفتح العين وبعد القاف
هاء ولابي ذر وعتاقته بفوقية بعد القاف وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه دين الاسلام الى غيره طائعا
فانما هو ماله يصنع فيه ما يشاء بلفظ المضارع ولابي ذر عن الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي هو ابن ثابت الانصاري عن ابي
حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك
مالا بعد وفاته فلورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف واللام المشددة عيالا فالينا وهذا الحديث يؤيد قول
الجمهور ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له لانه اذا كان مسلما دخل تحت قول عمومه صلى الله عليه وسلم
من ترك مالا فلورثته وعن سعيد بن المسيب انه لم يورث الاسير في ايدي العدو والحديث مر في الاستقراض هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا
الكافر المسلم واذا اسلم الكافر قبل ان يقسم الميراث المخلف عن اخيه او ابيه فلا ميراث له لان الاعتبار
بوقت الموت لا بوقت القسمة عند الجمهور وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين المشهور بزين العابدين عن
عمر بضم العين بن عثمان بن عفان العدوي القرشي العدوي ولابي ذر عن عمرو بفتح العين بدل عمر بضمها وكلاهما
ولد لعثمان واتفق الرواة عن الزهري انه عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم الا ان مالكا وحده قال عمر بضم اوله
وفتح الميم عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر وذهب
معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق الى انه يرثه منه لقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو
ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح واجابوا عن حديث الاسلام يعلو بان معناه فضل الاسلام وليس
فيه تعرض للارث فلا يترك النص الصحيح بذلك ولا يرث الكافر المسلم اجماعا ولا يرث نحو مرتد كيهودي تنصر
احدا اذ ليس بينه وبين احد موالاة في الدين لانه ترك دينا يقر عليه ولا يقر على دينه الذي انتقل اليه ولا يرث
لذلك كزنديق ولا من لا يتدين بدين فلا يرث ولا يورث لذلك واما المسلم من المرتد فقال الشافعي ومالك
لا يرث المسلم المرتد وقال ابو حنيفة والثوري يرثه لكن قال ابو حنيفة ما اكتسبه في ردته لبيت المال وما اكتسبه
في الاسلام فهو لورثته المسلمين واما الكافران فيتوارثان وان اختلف ملتهما كيهودي ونصراني ومجوسي او وثني
لان الملل في البطلان كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا او مكاتبا فلا يرث ولا يورث لنقصه ولانه
لو ورث لملك واللازم باطل الا مبعضا فيورث ما ملكه بحريته لتمام ملكه عليه ولا شيء لسيده منه لاستيفاء
حقه مما اكتسبه بالرقية ولا يرث قاتل من مقتوله وان لم يضمن بقتله لحديث ليس للقاتل شيء من الميراث
رواه الترمذي بسند صحيح ولان الارث للموالاة والقاتل قطعها ومن فقد وقف ماله حتى تقوم بينة بموته
او يحكم بموته قاض بعد مضي مدة من ولادته لا يعيش فوقها ظنا فيعطى ماله من يرثه حينئذ والحديث سبق في

المغازي **باب ميراث العبد النصراني ومكاتب النصراني**
ولاي ذر والمكاتب **واشترى** ان **يتقفى** من **ولده** ولابي ذر باب من اتقفى من ولده ومذهب العلماء ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح فيستحقه السيد لا بطريق الميراث واما المكاتب فان مات قبل اداء كتابته وكان في ماله وفاء لباقي كتابته اخذ ذلك في كتابته فما فضل فلبيت المال واما اثر من اتقفى من ولده ففي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله عنه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله اراد ان يلحق فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل **باب** حكم **من ادعى اخا او ابن اخ** وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد البلخي قال **حدثنا** الليث ابن سعد الامام عن ابن شهاب الزهري **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها قالت **اختصم سعد** ابن ابي وقاص **و** عبد **بن زمعة** كذا لابي ذر وهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري شهد المشاهد كلها وهو احد العشرة **وعبد بن زمعة** بن قيس بن عبد شمس القرشي العامري اخو سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها **في غلام** اسمه **عبد الرحمن فقال سعد هذا الغلام** عبد الرحمن **يا رسول الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص** ذكر ابن مندة في الصحابة مستندا لابن اخيه سعد هنا **عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه** وليس في ذلك ما يدل على اسلامه وقد اشتد انكار ابي نعيم على ابن مندة في ذلك وقال انه الذي كسر راية عتبة النبي صلى الله عليه وسلم وما علمت له اسلاما انتهى وبالجملة فليس في شيء من الاثار ما يدل على اسلامه بل فيها ما يصرح بموته على الكفر والله اعلم **وقال عبد بن زمعة هذا اخي ولد على فراش ابي** زمعة **من وليدته** اي امته **فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه** بعتبة **فرأى شبها بينا بعتبة فقال** صلى الله عليه وسلم **هو** اي الغلام **اخ لك يا عبد** ولابي ذر يا عبد بن زمعة فالحقه عليه الصلاة والسلام به لما استلحقه لان اقراره قايم مقام الاب الميت في حياته فيثبت نسبه وقال مالك وابو حنيفة لا يثبت **الولد للفراش وللعاهر الحجر** اي الخيبة **واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة** تورعا واحتياطا **قالت فلم ير سودة** الغلام **قط** ولابي ذر عن الكشميهني اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورأيت في هامش فرع اليونينية وقال انه منقول منها هذا الباب في نسخة لابي ذر قبل باب ميراث العبد النصراني وكلها عني باب ميراث العبد النصراني بابا ثم من انتفى من ولده رقم على باب من ادعى اخا او ابن اخ علامة المستملي والكشميهني انتهى **باب** حكم **من ادعى الى غير ابيه** وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا** خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي قال **حدثنا** خالد هو ابن مهران الحذاء **عن** ابي **عثمان** عبد الرحمن النهدي **عن سعد** بسكون العين ابن ابي وقاص **رضي الله عنه** انه **قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو** اي والحال انه **يعلم** انه **غير ابيه فالجنة عليه حرام** ان استحل ذلك وهو محمول على الزجر والتغليظ للتنفير عنه واستشكل بان جماعة من خيار الامة انتسبوا الى غير اباهم كالمقداد ابن الاسود اذ هو ابن عمرو واجيب بان الجاهلية كانوا لا يستنكرون ان يتبنى الرجل غير ابنه الذي خرج من صلبه فينسب اليه ولم يزل ذلك في اول الاسلام حتى نزل وما جعل ادعياءكم ابناءكم ونزل ادعوهم لاباءهم فغلب على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف بالاشتهار من غير ان يكون من المدعو تحمل عن نسبه الحقيقي فلا يتضمنه الوعيد الذي ورد في الذكر المذكور انما يتعلق بمن انتسب الى غير ابيه على علم منه بانه ليس اباه قال ابو عثمان النهدي **فذكر** اي الحديث **لابي بكرة** نفيع **فقال وانا سمعته اذناي** بفتح العين وسكون الفوقية **ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم** والحديث تقدم في غزوة حنين وبه قال **حدثنا** اصبغ بالصاد المهملة والغين المعجمة بينهما موحدة مفتوحة ابن الفرج بالفاء والجيم الفقيه قال ابن معين كان اعلم خلق الله برأي مالك قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال **اخبرني** بالافراد **عمرو** بفتح العين ابن الحارث المصري **عن جعفر بن ربيعة** الكندي **عن عراك** بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف كاف ابن مالك الغفاري **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال **لا ترغبوا عن اباءكم فمن رغب عن ابيه** وانتسب لغيره **فهو كفر** ولابي ذر عن الكشميهني فقد كفر اي كفر النعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق عليه الخلود في النار بل كفر حق ابيه اي ستر حقه والمراد التغليظ والتشنيع عليه اعطاء لذلك والا فكل حق شرعي اذا ستر فقد ستر وكفر ولم يعبر في كل ستر على حق بهذا اللفظ وانما عبر به في المواضع التي يقصد فيها الذم الغليظ وتعظيم الحق المستور والحديث سبق في مناقب قريش هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا ادعت المراة ابنا** بتشديد الدال من ادعت وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا** شعيب هو ابن ابي حمزة قال **حدثنا** ابو الزناد عبد الله بن ذكوان **عن** عبد الرحمن بن هرمز الاعرج **عن** ابي **هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **قال كانت امراتان** لم يسميا **معهما ابناهما** لم يسميا ايضا **جاء الذيب فذهب بابن احداهما فقالت** لصاحبتها انما ذهب **الذيب بابنك وقالت** ولابي ذر فقالت **الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما** اي المرتان وذكر ما عتبار الشخصين ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتحاكمتا **الى داود عليه السلام ففضى به** بالولد الباقي **للكبرى** المراد بها منهما لكونه كان في يدها وعجزت عن اقامة البينة **فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه بالقصة فقال ايتوني بالسكين** بكسر السين وسميت سكينا لانها تسكن حركة الانسان اشفقه اي الولد **بينهما نصفين** ولابي ذر في ستر النساي الكبرى فقالت الكبرى تعم انقطعوه فقالت الصغرى منهالة لا تفعل ذلك **يرحمك الله هو ابنها** اي ابن الكبرى **فقضى به للصغرى** لجزعها الدال على عظيم شفقتها ولم يعمل باقرارها بانه لصاحبتها واستشكل نقض سليمان حكم ابيه داود واجيب بانهما حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا او كان بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى وتعقب الاول بان سليمان لم يكن حينئذ يوحى اليه اذ كان عمره حينئذ احدى عشرة سنة **قال ابو هريرة** رضي الله عنه بالسند السابق **والله ان سمعت** بكسر الهمزة اي ما سمعت **بالسكين** قط **الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية** بضم الميم وتكسر وتفتح وقيل لها مدية لانها تقطع مدى حياة الحيوان والحديث سبق في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء **باب** حكم **القائف** بالقاف واخره فاء وهو الذي يعرف الشبه وهو غير الاثر وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال **حدثنا** الليث بن سعد امام المصريين **عن** ابن شهاب محمد الزهري **عن عروة** ابن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **دخل علي** ينشد بدالا البيت حال كونه **مسرورا** اي حال كونه تبرق تضيء وتستنير من السرور اسارير وجهه وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها اسر وسرر وجمعها اسرار واسره وجمع الجمع اسارير وقال صلى الله عليه وسلم الزبرقان جزء ومعها هزة التقرير وقد ترى مجزوما به تحذف الواو والرؤية علمية وسدت ان في قوله ان مجززا مسد مفعولي ولذا فتحت ان ومجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة وتفتح اسم ان وسمي مجززا لانه كان يجز ناصية الاسير في زمن الجاهلية وبطلته وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجي **نظر انفا** خبر ان وانفا بالمد ظرف زمان اي الساعة **الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض** ولابي ذر عن الحموي والمستملي لمن بعض اي لكائنة من بعض او محلوقة من بعض كقوله تعالى بعضكم من بعض اي مخلوقون من بعض وسبب سرور عليه السلام ان الجاهلية كانت تقدح في نسب اسامة لكونه اسود شديد السواد لكون امه كانت سوداء وزيد ابيض من القطن فلما قال مجزز ما قال مع اختلاف اللون سر صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافاهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو داود والطلاق والترمذي في الولاء والنسائي في الطلاق وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال **حدثنا** سفيان بن عيينة **عن** الزهري محمد بن مسلم **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت دخل علي رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ذات يوم** اي يوما البيت وهو من اضافة المسمى الى اسمه اذ ان منحبرة وهو **مسرور فقال** لي **يا** ولابي ذر اي **عائشة ألم تري ان مجززا المدلجي** بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام والجيم بعدها تحتية نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وكانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك وليس ذلك خاصا بهم على الصحيح فروى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قايفا وقد كان قرشيا الا ممدلجيا ولا اسديا **دخل علي** بتشديد الياء وسقطت لغير ابي ذر فراى اسامة زاد ابو ذر ابن زيد

وزيد بن حارثة وعليهما قطيفة كساء قد غطيا رؤوسهما بها وبدت اقدامهما اي ظهرت فقال ان هذه
الاقدام بعضها من بعض كاينة او مخلوقة وفي الحديث العمل بالقافة لتقريره صلى الله عليه وسلم وهو مذهب
مالك والشافعي واحمد وقال الحنفية الحكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز في الشريعة وليس في حديث الباب
حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة كان قد ثبت نسبه قبل ذلك فلم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما
تعجب من اصابة مجزز ووجه ادخال هذا الحديث في كتاب الفرايض الرد على من زعم ان القايف لا يعتبر بقوله فان من اعتبر
قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث بين الملحق والملحق به قال الامام البخاري رحمه الله تعالى بالسند السابق اول
هذا الشرح اليه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود

جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين يمنع اختلاط احدهما بالاخر والمذكور هنا حد الزنا والخمر والسرقة
سمي به لكونه مانعا لمتعاطيه عن معاودة مثله مانعا لغيره ان يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر تاخير البسملة
على لفظ كتاب وما يحذر من الحدود اي كتاب بيان احكام الحدود وبيان ما يحذر من الحدود ولابي ذر عن المستملي
باب ما يحذر من الحدود وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي ولم يذكر البخاري هنا حديثا هذا

باب

بالتنوين لا يشرب الخمر بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول والخمر رفع نايب الفاعل وللمستملي فيما ذكره في الفتح وهو في اليونينية
لابي ذر باب الزنا وشرب الخمر اي التحذير من تعاطيهما وسقط لابي ذر لا يشرب الخمر وقال ابن عباس رضي الله عنهما
مما وصله ابن ابي شيبة في كتاب الايمان ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي والضمير في منه للزاني نور الايمان
في الزنا ورواه ابو جعفر من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنا نزع الله منه نور
الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود اذا زنا الرجل خرج منه
الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان ويحتمل ان يكون الذي نقص منه الحيا المعبر عنه بالنور والحيا
من الايمان وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم
المصري وبكير اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
اذا استحله مع العلم بتحريمه او يسلب الايمان حال تلبسه بالكبيرة فاذا فارقها عاد اليه او هو من باب التغليظ
للتنفير عنه او معناه نفي الكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان خلافا للمعتزلة المكفرين بالذنب
القايلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن اذا استحله كما مر ولا يسرق حين
يسرق ولابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينهب نهبة بضم النون مالا منهوبا جهرا
قهرا ظلما لغيره يرفع الناس اليه الى الناهب فيها ابصارهم لا يقدرون على دفعه ولو تضرعوا اليه وهو مؤمن
او هو كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية
والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجراة وعدم المبالاة ولم يذكر الفاعل في الشرب وما بعده ففيه كما قال ابن مالك
حذف الفاعل لدلالة الكلام عليه والتقدير ولا يشرب الشارب الخمر الى اخره ولا يرجع الضمير الى الزاني لئلا يختص به
بل هو عام في كل من شرب وكذا في الباقي وقد ذكر الفاعل في لا يسرق في رواية ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم
في الاشربة وابن ماجة في الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اي بمثل حديث ابي بكرة
عن ابي هريرة هذا الا النهبة فليست فيه والله اعلم

باب ما جاء في ضرب شارب الخمر

وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي
الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ح للتحويل قال البخاري بالسند اليه وحدثنا ادم ولابي ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب في الخمر بالجريد
والنعال الباقي بالجريد بالالة والجريد سعف النخل وسمي به لانه جرد عن الخوص وجلد اي امر بالجلد فيه ابو بكر
الصديق في خلافته اربعين جلدة وهذا لفظ طريق هشام عن قتادة واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي

في الخلافيات

في الخلافيات من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن ادم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب
الخمر فضربه بجريدتين نحوا من اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن
ابن عوف اخف الحدود ثمانون ففعله عمر واخرجه مسلم والنسائي ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية
ادم الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر اي في خلافته استشار عبد الرحمن يعني ابن عوف فقال اخف الحدود
ثمانون وامر به عمر ولم يقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين في رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يضرب
في الخمر بالنعال والجريد اربعين وقوله في الرواية السابقة نحوا من اربعين قيل لا بد من تاويله بانه انما عبر بنحو
لعدم التساوي في الضرب والالة والا فالحدود انما تكون محدودة وكون الراوي حاكيا ذلك عن واقعة لا يلزم
منه ان يكون تقريبا بل تحديدا لا سيما وان كان الراوي لم يحرر التحديد فيه فغايته ان يكون اربعين فوجب القول
بانها الحد وانضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما فيه الجزم بالاربعين ونحو قد تاتي بمعنى مثل وفي مسلم
ايضا من طريق معاذ بن هشام عن ابيه ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال
ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ارى ان نجعلها كاخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين والريف بكسر
الراء كل ارض فيها زرع ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب وغيرها او ما فيه زرع وخصب او هو الخصب والسعة
في الماكل والمشرب وعند النسائي من طريق يزيد بن هارون عن شعبة فضربه بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به
ابو بكر فصنع به مثل ذلك ورواه همام عن قتادة بلفظ فامر قريبا من عشرين رجلا فجلده كل رجل جلدتين
بالجريد اخرجه احمد والبيهقي قال في الفتح وبهذا يجمع بين ما اختلف فيه على شعبة وان جملة الضربات كانت نحو
اربعين بجريدتين فتكون الجملة ثمانين وفي مسلم من طريق حضير بحاء مهملة وضاد معجمة مصغرا ابن المنذر ان عثمان
امر عليا بجلد الوليد بن عقبة في الخمر فقال لعبد الله بن جعفر اجلده فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي ففيه الجزم بانه
صلى الله عليه وسلم جلد اربعين وساير الاخبار ليس فيها عدد الا بعض الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين
والجمع بينهما ان عليا اطلق الاربعين فهو حجة على من ذكرها بلفظ التقريب فمذهب الشافعية ان حد الحر اربعون
جلدة لما سبق وحد غيره ولو مبعضا عشرون على النصف من الحر كنظايره متوالية في كل من الاربعين والعشرين
بحيث يحصل بها زجر وتنكيل فلا يفرق على الايام والساعات لعدم الايلام وللامام زيادة على الحد ان راه
فيبلغ الحر ثمانين وغيره اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه وراه علي رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر واذا
سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافترا ثمانون رواه الدارقطني فجعل سبب السبب سببا واجرى على الاول
ما اجرى على الاخر والزيادة على الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واعترض بان وضع التعزير النقص عن الحد
فكيف يساويه واجيب بان ذلك تعازير لا ان ذلك لجنايات تولدت من الشارب قال الرافعي وليس شافيا فان
الجناية لم تتحقق حتى يعذر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلنجز الزيادة على الثمانين وقد منعوها قال
وفي قصة تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين ساير
الحدود بان يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا
عند الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل عن الصحابة في التحديد والتقدير في الحد والذي تحصل
من ذلك ستة احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في ذلك حدا معلوما بل كان يقتصر على ضرب الشارب
على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير زيادة الثالث مثله لكن للامام ان يبلغ به ثمانين وهل الزيادة من
تمام الحد او تعزير اقوال الرابع انه ثمانون بغير زيادة عليها الخامس كذلك ويجوز الزيادة تعزيرا
السادس ان شرب فجلد ثلاث مرات فعاد في الرابعة وجب قتله وهو قول شاذ والحديث اخرجه مسلم في
الحدود وكذا الترمذي وابن ماجة

باب من امر بضرب الحد في البيت

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة
زهير بن عبد الله بن جدعان عن عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي وهو من افراد البخاري
انه قال جي بالنعيمان بالتصغير او بابن النعيمان بالشك من الراوي وجي بالبنا للمجهول وسبق في الوكالة ان

الذي جاء به هو عقبة بن الحارث رضي الله عنه كما رواه الاسماعيلي ولفظه جيئ بالنعمان شاربا نصب على
الحال اي شاربا سكرا اي متصفا بالسكر لانه حين جيء به لم يكن شاربا حقيقة بل كان سكران فامر النبي
صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت وفي نسخة من كان في البيت ان يضربوه قال عقبة فضربوه
فكنت انا فيمن ضربه بالنعال بكسر النون وفي الحديث جواز ضرب الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه
محتجا بظاهر ما روي عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن ابي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت
وان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر ولده ابا شحمة وضربه الحد جهرا كما رواه ابن سعد واخرجه عبد الرزاق
بسند صحيح عن ابن عمر مطولا والجمهور على الاكتفاء وحملوا صنيع عمر على المبالغة في تاديب ولده لا ان اقامة
الحد لا تصح الا جهرا والحديث سبق في الوكالة والله اعلم

باب الضرب بالجريد والنعال

في شرب الخمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة
قال حدثنا وهيب بن خالد بضم الواو ابن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري عن ايوب السختياني
عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو جده عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان بضم النون او بابن نعيمان بضم النون ايضا بالشك هل الذي اتي به نعيمان
او ابنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالنعيمان او بابن النعيمان بزيادة الف ولام فيهما وهو سكران
بعدم الصرف فشق ذلك عليه زاده الله شرفا لديه وعند النسائي فشق على النبي صلى الله عليه وسلم مشقة
شديدة وامر من في البيت ان يضربوه الحد فضربوه بالجريد والنعال قال عقبة وكنت ولابي
ذر فكنت فيمن ضربه وفيه ان الحد يحصل بالضرب بالجريد والنعال وكذا بالعصي المعتدلة واطراف الثياب
بعد فتلها حتى تشتد اذ القصد الايلام وكذا بالسوط وتمسك به من قال بجواز اقامة الحد على السكران في
حال سكره والجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب لا ان ذلك الوصف استمر به في حال ضربه
لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل به الردع وسبق في الباب قبل هذا في كتاب الوكالة ان في رواية
للاسماعيلي جيئ بالنعيمان من غير شك وكذا عند الزبير بن بكار وابن منده بغير شك ايضا وهو النعيمان بن
عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة وبدرا والمشاهد
كلها وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو صاحب سويبط بن حرملة فقال يوما له
لاعطينك فجاء الى اناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا منا غلاما عربيا فارها وهو ذو لسان ولعله يقول انا
حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا تفسدوا علي غلامي فقالوا نبتاعه منك بعشر قلايص فاقبل بها
يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا هو فجاء القوم فقالوا قد اشتريناك فقال سويبط
هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجاء ابو بكر فاخبر فذهب
هو واصحاب له فردوا القلايص واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبروه الخبر ضحك النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا وروي انه جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد واناخ
ناقته بفنائه فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعيمان لو نحرتها فاكلناها فانا قد قرمنا الى اللحم
ويغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها قال فنحرها نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح به واعقرياه يا محمد فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا فقالوا نعيمان فاتبعه يسال عنه فوجدوه في دار ضباعة بنت الزبير بن
عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه رجل ورفع صوته يقول ما رايته يا رسول الله واشار باصبعه حيث هو فاخرجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذين دلوك علي يا رسول الله هم الذين امروا
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجهه ويضحك وغرم ثمنها وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك منه
قال له رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب
الله ورسوله وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي
قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد
والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه اربعين ولا منافاة بين قوله ضرب وجلده لان المراد من قوله جلد
ضرب فاصاب جلده وليس المراد ضربه بالجلد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو

ضمرة

ضمرة انس اي ابن عياض عن يزيد بن الهاد هو يزيد من الزيادة ابن عبد الله ابن اسامة بن عبد الله بن شداد
ابن الهاد نسبة الى جده الاعلى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم برجل يحتمل ان يكون هو النعيمان
او عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب قد شرب خمرا قال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عددا
فقيل لانه لم يكن محدودا بعدد مخصوص حينئذ قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب
بثوبه اي بعد فتله للايلام فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قيل انه عمر رضي الله عنه اخزاك
الله قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان لا تعينوا عليه
الشيطان لان الشيطان يريد بتزيينه له المعصية ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد حصلوا
مقصود الشيطان او لانه اذا سمع منكم انهمك في المعاصي او حمله اللجاج والغضب على الاصرار فيصير الدعاء
وصلة ومعونة في اغوائه وتسويله والحديث اخرجه ابو داود في الحدود وبه قال حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة والجيم ثم موحدة البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا ابو حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي قال سمعت عمر بن سعيد بضم العين وفتح
الميم في الاول وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ما كنت
لاقيم اللام لتاكيد النفي حدا على احد فيموت فاجد في نفسي اي فاحزن عليه والفعلان بالنصب كذا في الفرع
ونص عليه في الفتح وقال الكرماني فيموت بالنصب فاجد بالرفع وقوله فيموت مسبب عن اقيم واجد مسبب عن
السبب والمسبب معا والاستثناء في قوله الا صاحب الخمر منقطع فصاحب يجب نصبه الا عند تميم اي لكن اجد
من حد صاحب الخمر اذا مات شيئا ويجوز ان تقدر ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر فيكون
متصلا قاله في شرح المشكاة وصاحب الخمر اي شارب الخمر فانه لو مات وديته بتخفيف الدال المهملة اعطيت ديته
لمن يستحقها وعند النسائي وابن ماجه من رواية الشعبي عن عمير بن سعيد قال سمعت عليا يقول من اقمنا عليه حدا
فمات فلا دية له الا من ضربناه في الخمر وقال في المصابيح فان قلت لا شك ان الاستثناء المتقدم متصل وحكمه
نقيض الحكم الثابت للمستثنى منه ضرورة ان الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس وحكم المستثنى منه عدم الوجدان
في النفس والثابت للمستثنى منه كونه يودي وليس نقيضا للاول واجاب بانه يلزم من القيام بديته ثبوت
الوجدان في النفس من امره ولذلك يديه على تقدير موته فهو حينئذ جار على القاعدة والمعنى فانه لو مات
وجدت في نفسي منه فوديته فحذف السبب واقام المسبب مقامه وذلك اشارة الى قوله ما كنت لاقيم الى اخره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه اي لم يقدر فيه حدا مضبوطا وقد اتفقوا على ان من وجب عليه حد
فجلده الامام او جلاده الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على جلاده ولا في بيت المال
الا في حد الخمر فعن علي ما تقدم وقال الشافعي ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل الدية
وقيل قدر تفاوت ما يجلد بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام وكذا لو مات فيما زاد على الاربعين
وقال الطيبي ويحتمل ان يراد بقوله لم يسنه الحد الذي يودي الى التعزير كما في حديث انس ومشاورة عمر عليا رضي
الله عنهما قال وتلخيص المعنى انه انما خاف من سنة سنها عمر وقررها براي علي لا ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود وابن ماجه وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم البلخي عن الجعيد
بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن التابعي الصغير عن يزيد بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة
بعدها تحتية ثم فاء الكوفي وهو يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن السائب بالهمز بعد الالف ابن يزيد من الزيادة
الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نؤتى بضم النون وفتح الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد كان السائب صغيرا جدا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ابن ست سنين
فيبعد ان يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر من ضرب الشارب فمراده بقوله كنا اي الصحابة
ويحتمل ان يحضر مع ابيه او غيره فيشاركهم في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته وامرة ابي بكر بكسر الهمزة
وسكون الميم اي خلافته رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه اوائل خلافته فنقوم اليه
بايدينا ونعالنا وارديتنا فنضربه بها حتى كان اخر امرة عمر رضي الله عنه بنصب اخر لابي ذر وبالرفع

لغيرهم فجلده اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة والفوقية تجبروا وانهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد
في شرب الخمر وفسقوا اي خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد الرزاق وقال هذا ادنى الحدود
واستشكل قوله حتى كان اخره عمر الى اخره هنا بما في سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر
في قصة الشارب الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بخفين وفيه فلما كان عمر كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد
انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة قال وعنده المهاجرون والانصار فسألهم واجمعوا على ان يضربه ثمانين
فانه يدل على ان امر عمر بجلد ثمانين كان في وسط امارته لا خر خلافة الصديق في وسط خلافة عمر وظاهر قوله حتى
كان اخر امرة عمر فجلد اربعين ان التحديد بها اتفاق في اخر خلافة عمر وليس كذلك لما في قصة خالد المذكورة
واجيب بان المراد بالغاية المذكورة استمرار الاربعين

باب ما يكره من لعن شارب الخمر

بسكون العين والكراهة للتنزيه عند قصد محض السبب وللتحريم
عند قصد معناه الاصلي وهو الابعاد من رحمة الله وانه اي الشارب ليس بخارج بمعصيته لشربه من الملة الاسلامية
فالنفي في حديث لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن التابع نفي للكمال ذكره ابن التين قال

حدثنا يحيى بن بكير بضم
الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ايضا خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال بكسر اللام الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن ابيه
اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
اي زمنه كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا باسم الحيوان المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم بضم التحتية وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة بان يفعل او يقول في حضرته المقدسة ما يضحك منه
وعند ابي يعلى من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم بسند الباب ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم العكة من السمن او العسل فاذا جاء صاحبه ينقاضاه جاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اعط هذا متاعه فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتبسم ويامر به فيعطى وفي حديث محمد بن عمرو بن حزم وكان لا
يدخل المدينة طرفة الا اشترى منها ثم جاء فاقال يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا جاء صاحبه يطلب ثمنه فقال
اعط هذا الثمن فيقول الم تهده لي فيقول ليس عندي فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال وقد وقع نحو هذا للنعيمان
فيما ذكره الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب
اي بسبب شربه الشراب المسكر فاتي بضم الهمزة به يوما وقد شربه المسكر وكان في غزوة خيبر كما قاله الواقدي
فامر صلى الله عليه وسلم به فجلد وللواقدي فامر به فحفق بالنعال وحينئذ فيكون معنى فجلد اي ضرب ضربا
اصاب جلدة فقال وللاربعة رجل من القوم وعند الواقدي فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه
ما اكثر ما ايوتى به بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اي ما اكثر ما يضرب وفي رواية معمر ما اكثر ما يشرب
وما اكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت اي الذي علمت انه بفتح الهمزة وانها
الضمير وخبرها يحب الله ورسوله وان مع اسمها وخبرها سدت مسد مفعولي علمت لكونه مستلزما لاحد المسوبين
والمنسوب اليه والضمير في انه يعود الى الموصول والموصول مع صلته خبر مبتدا محذوف تقديره هو الذي علمت والجملة
جواب القسم قاله المظهري قال الطيبي وفيه نعسف وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدا وقيل
بفتحها وهو مفعول علمت قال الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول قال وجعل ما نافية اظهر
لاقتضاء القسم ان يلتقي بحرف النفي وبان وبالام بخلاف الموصول ولان الجملة القسمية جيء بها مؤكدة لمعنى النهي
مقررة للانكار ولابي ذر عن الكشميهني الا انه بزيادة الا وفتح همزة انه ولابي ذر انه بكسر الهمزة وفي رواية الكشميهني
مؤيدة لقول الطيبي لجعل ما نافية الى اخره كما قال بعد ذلك ويؤيده ما وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا
انه في رواية الواقدي فانه يحب الله ورسوله ولا اشكال فيها لانتفاء تعليلا للقول لا تفعل وفي الحديث رد
الحديث الرد على من زعم ان مرتكب الكبيرة كافر لثبوت النهي عن لعنه وانه لا ينتفي بتبرا ركما يدل النهي وثبوت
محبة الله ورسوله في قلب المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان المذكور يحب الله ورسوله مع ما يصدر منه وكراهة
لعن شارب الخمر وقيل المنع مطلقا في حق ذي الزلة والجواز مطلقا في حق المجاهرين وصوب ابن المنير ان المنع مطلقا
في حق المعين والجواز في حق غير المعين زجرا عن تعاطي ذلك الفعل واحتج الامام البلقيني على جواز لعن المعين بالحديث

الوارد في المراة اذا دعا هاز وجها الى فراشه فابت لعنتها الملائكة حتى تصبح وتعقبه بعضهم بان اللاعن
لها الملائكة فيتوقف الاستدلال به على جواز الناسي بهم ولين سلمنا فليس في الحديث تسميتها واجيب بان الملك
معصوم والناسي بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال

حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر
المديني قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة قال حدثنا ابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد
عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال اتي بضم الهمزة بالنبي صلى الله عليه وسلم بسكران تقدم انه النعيمان وابن النعيمان بالتصغير
فيهما وبالشك فامر بضربه ولابي ذر عن السمتي فقام ليضربه قال في الفتح وهو تصحيف فمنا من يضربه
بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل قبل الله عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ما له اخزاه الله اي اذله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على
اخيكم المسلم لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق قريبا في باب الضرب
بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال القرطبي ان السكر مجرده موجب للحد لان الفاء للتعليل كقوله سهى فسجد
ولم يفصل هل سكر من متاعنا وغيره ولا هل شرب قليلا او كثيرا ففيه حجة الجمهور على الكوفيين في التفرقة

باب السارق حين يسرق

بكسر الراء وبه قال

حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين اي ابن بحر الصيرفي قال حدثنا عبد الله بن
داود بن عامر الكوفي قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الغين وفتح المعجمة مصغرا وغزوان بفتح الغين المعجمة
وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ايمانا كاملا او تحمل على المستحل مع العلم بالحرمة في الشرع ولا يسرق
حين يسرق في يسرق ضمير مستتر مرفوع راجع الى السارق الدال عليه يسرق بالالتزام لان يسرق يستلزم
سارقا وحسن ذلك تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني وليس يرجع الى الزاني لفساد المعنى ولابي ذر ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن وسبق في كتاب المظالم عن الفريابي انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني
وراق البخاري قال ابو عبد الله البخاري تفسيره ان ينزع منه بريق نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق
بالجنان والاقرار باللسان ونوره الاعمال الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنى او شرب الخمر او سرق ذهب نوره وبقي
في الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود وغيرهما

باب حكم لعن السارق اذا لم يسم اي لم يعين وبه قال

حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني بالافراد
ابي حفص النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده
فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان لا يراد به حقيقة اللعن بل التنفير فقط
وقال في شرح المشكاة لعل المراد باللعن هنا الاهانة والحد لان كانه قيل لما استعمل العرش عنده في احقر شيء
خذله الله حتى قطع ويسرق الحبل بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة الساكنة فتقطع يده قال الاعمش بالسند
كانوا اي الرواة يرون اي يظنون هذا الحديث يرون بفتح التحتية من الراي ولابي ذر يرضها من الظن انه بيض الحديد ولابي ذر
عن الكشميهني بيضة الحديد اي التي تكون على راس المقاتل والحبل كانوا يرون بفتح اوله وضمه كما سراته اي الحبل
المذكور منها من الجمال ما يسوي بفتح التحتية والواو وبينهما سين مهملة ساكنة ولابي ذر ما يساوي بضم
فتح فالف فكسر ذراهم قال في الكواكب اي ثلاثة كانه نظر الى ان اقل الجمع ثلاثة وتعقب الاعمش بن قتيبة بما
قوله في هذا الحديث ان البيضة بيضة الحديد التي يجعل في الرابي في الحرب والحبل من حبال السفن تاويل
لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين يبلغ ثمانين كثيرة وهذا موضع تكثير لما يسرق السارق
ولا من عادة العرب والعجم ان يقولوا لبيض الله فلانا عرض نفسه للضرب في عند جوهر ونفيس للعقوبة بالغلول في
جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع اليد في حبل رث او في كبة شعر او في
خلق وكلما كان كذلك كان ابلغ انتهى وتبعه الخطابي وعبارته تاول الاعمش هذا غير مطابق للحديث ومخرج
للكلام عن اماكنه واما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة وتهجين امرها وتحذير عاقبتها بما قل وكثر من المال يقول ان السرقة

الشيء اليسير الذي لا قيمة له اذا تعاطاه فاستمرت به العادة لم ينسب ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى
يبلغ قدر ما يقطع فيه اليد فيقطع يده يقول فليحذر هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويمرن
عليها ليسلم من سوء عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي شيبة عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن
علي انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار قال في الفتح رجاله ثقات مع انقطاعه ولعل هذا
مستند التاويل الذي اشار اليه الاعمش وقال الكرماني غرض الاعمش انه لا قطع في الشيء القليل بل النصاب
كربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في القطع وابن ماجة في الحدود هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه **الحدود كفارة** وبه قال **حدثنا** محمد بن يوسف غير منسوب وجزم ابو
نعيم في المستخرج انه الفريابي او هو البيكندي قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة بن
الصامت رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني بكسر التحتية
اي عاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا حذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا
وقرا هذه الاية كلها وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية
فمن وفى منكم بتخفيف الفاء فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب به اي بسببه
فهو اي العقاب كفارته فلا يعاقب عليه في الاخرة زاد الترمذي من حديث علي وصححه فالله اكرم من ان يثني
العقوبة على عبده في الاخرة واستشكل بحديث ابي هريرة عند البزار وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال
لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا **واجيب** بان حديث الباب اصح اسنادا وبان الحاكم لا يخفى تساهله في
التصحيح وسبق في كتاب الايمان مزيد بحث لذلك فليراجع ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء
غفر له بفضله وان شاء عذبه والحديث سبق في الايمان كما مر **باب** بالتنوين
ظهر المؤمن حمى اي محمي محفوظ عن الايذاء الا في حد وجب عليه او حق لادمي وبه قال **حدثني** بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله قال الحاكم هو الذهلي فيكون نسبه لجده واسم ابيه يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس
او هو محمد بن عبد الله بن ابي الثلج بالمثلثة والجيم قال **حدثنا** عاصم بن علي الواسطي قال **حدثنا** عاصم بن محمد
عن اخيه واقد بن محمد بالقاف انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى في خطبته التي خطبها يوم
النحر الا بالتخفيف للتنبيه اي شهر تعلمونه اعظم حرمة برفع اي قالوا الا بالتخفيف شهرنا هذا قال صلى الله
عليه وسلم الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة
قالوا الا يومنا هذا يوم النحر قال في الكواكب فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة واجاب بان المراد باليوم وقت
اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد قال صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى سقط لابي ذر ما بعد الجلالة
الشريفة قد حرم دماءكم ولابي ذر قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم بفتح الهمزة الا بحقها كحرمة يومكم
هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف قد بلغت قال ذلك ثلاثا كل ذلك يجيبونه اي الصحابة الا نعم
بلغت قال صلى الله عليه وسلم ويحكم بالحاء المهملة كلمة رحمة او قال ويلكم كلمة عذاب لا ترجعن بضم العين وبالنون
الثقيلة خطاب للجماعة ولمسلم لا ترجعوا بعدي بعد موقفي هذا او بعد وفاتي كفارا اي ليكفر بعضكم بعضا فتستحلوا
القتال او لتكن افعالكم افعال الكفار يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة
لقوله لا ترجعوا كفارا والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى **باب** وجوب
اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير هو ابن عبد
الله بن بكير المصري قال **حدثنا** الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة
وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثم ولغير الكشميهني
ما لم يأثم ثم قال الكرماني فان قلت كيف يخير صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم واجاب بان
التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير في المجاهدة

في العبادة

في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تجر الى الهلاك لا تجوز انتهى ونحوه اجاب به ابن بطال والاقرب كما
قال في الفتح انه فاعل التخيير الادمي وهو ظاهر وامثلته كثيرة ولا سيما اذا صدر من كافر فاذا كان الاثم كان ابعدهما
اي ابعد الامرين منه صلى الله عليه وسلم والله ما انتقم صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء يؤتى اليه قط بضم التحتية
وفتح الفوقية حتى تنتهك بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة حرمات الله بارتكاب معاصيه
فينتقم لله بالرفع اي فهو ينتقم ولابي ذر فينتقم بالنصب عطفا على تنتهك والحديث سبق في باب
صفة النبي صلى الله عليه وسلم **باب** وجوب **اقامة الحدود**
على الشريف والوضيع وبه قال **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا**
الليث ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان اسامة بن
زيد كلم النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة في امراة اسمها فاطمة المخزومية وكانت سرقت حليا فقالوا
من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يقطع يدها فلم يجسر احد ان يكلمه في ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال
صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم انهم لانهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف
فلا يقيمون عليه الحد ولابي ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف والذي نفسي
بيده لو فعلت فاطمة رضي الله عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لو ان فاطمة
فعلت ذلك لقطعت يدها والحديث سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه اصحاب السنن الاربعة ومسلم
باب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع للسلطان وبه قال **حدثنا**
سعيد بن سليمان بفتح السين في الاول وضمها في الثاني البزاز بزايين اولاهما مشددة البغدادي قال **حدثنا**
الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا
اي من ادرك ذلك منهم بمكة عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة وقريشا بالتنوين مصروف على ارادة الحي ولو اريد
القبيلة منع اهمتهم المراة فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي سلمة ابن عبد
الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة ام المؤمنين قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة ووهم من زعم ان له
صحبة المخزومية نسبة الى مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف بعدها ظاء معجمة مشالة بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب
ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذي ينسب اليه بنو عبد مناف التي سرقت وفي ابن ماجة انها سرقت قطيفة من بيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل حبيب بن ابي ثابت انها سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلي كان في
القطيفة وفي مسلم انها كانت تستعير المتاع وتجحده لكن القطع بالسرقة لا بجحد المتاع خلافا للامام والجمهور على
ان جحد المتاع ذكر للتعريف جمعا للروايات او رواية الجحد شاذة لا يعمل بها لمخالفتها الباقي ولذا لم يذكرها البخاري
وانما انفرد بها مسلم ومعنى اهمتهم اي صيرتهم ذوي هم خوفا من لحوق العار وافتضاحهم بها بين القبائل وظنوا امكان
الشفاعة في مثل ذلك فلما جاء اهلها الى من تشفع بهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يكلم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يشفع ان لا يقطع اما عفوا واما بفداء ومن يجترئ بالجيم والهمز اي من يتجاسر عليه بطريق الادلال
الا اسامة ولابي ذر الا اسامة بن زيد واسامة بالرفع على الفاعلية فيحتاج الى ضمير من جملة يجترئ يعود على
من لان من مبتدا والخبر جملة فلا بد من رابط يعود على المبتدا وهو الضمير والتقدير اي شخص يجترئ كما يجترئ اسامة عليه
والمعنى لا يجترئ عليه منا احد لمهابته ولما لا تاخذه في دين الله رافة وما يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق بيجترئ
ونظير هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله قال ابو البقاء من مبتدا ويغفر خبره والا الله فاعل يغفر
او بدل من المضمر فيه وهو الوجه لانك اذا جعلت الله فاعلا احتجت الى تقدير ضمير اي ومن يغفر غير الله لكن قال في
الدر جعله الجلالة فاعلا يقرب من الغلط فان الاستفهام هنا لا يراد به حقيقته انما يراد به النفي والوجه ان
الجلالة بدل من الضمير ويصح ان يكون اسامة مرفوعا على انه بدل من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقاء
ويجوز النصب على الاستثناء ووقع في حديث مسعود بن الاسود فجئنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها
باربعين اوقية فقال تطهر خير لها فلما سمعنا لين النبي صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة وفي رواية يونس السابقة
في الفتح ففزع قومها الى اسامة وفي رواية ايوب بن موسى في الشهادات فلم يجتر احد ان يكلمه الا اسامة حب رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة اي محبوبه ويجري عليه اعراب اسامة ان كان مرفوعا فنعته منصوب ويجوز البدل

فكلم اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له اتشفع بهمزة الاستفهام وفيها
معنى الانكار والجملة معمول للقول وفي رواية يونس فكلمه فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع
في ترك حد من حدود الله ثم قام صلى الله عليه وسلم فخطب فقال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم وفي
رواية ابي الوليد هلك وفي رواية سفيان عند النسائي انما هلك بنو اسرائيل ولابي ذر عن الكشميهني
من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدوه واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا
عليه الحد قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر ليس عاما فان بني اسرائيل كانت فيهم امور كثيرة تقتضي
الاهلاك فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة في الحدود فلا تنحصر في حد السرقة
وايم الله مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اي قسمي او يميني او لازم لي لو ان فاطمة رضي الله عنها بنت محمد
صلى الله عليه وسلم سرقت لقطع محمد يدها وعند ابن ماجة بن رمح شيخه في هذا الحديث سمعت الليث يقول
عقب هذا الحديث قد اعاذها الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول مثل هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث
في استدلال ونحوه الا بهذه الزيادة ووقع للشافعي رحمة الله عليه انه لما ذكر هذا الحديث قال فذكر عضوا شريفا
من امراة شريفة واستحسنوا ذلك منه لما فيه من الادب البالغ وفي قوله لقطع محمد يدها التجريد وانما خص صلى الله
عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده فاراد المبالغة في تثبيت اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في
ذلك ولان اسم السارقة وافق اسمها رضي الله عنها فناسب ان يضرب المثل بها وزاد في رواية يونس السابقة
في غزوة الفتح ثم امر بتلك المراة التي سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي قم يا بلال
فخذ بيدها فاقطعها وزاد ابو داود في تعليقه عن محمد بن عبد الرحمن فشهد عليها وزاد يونس ايضا قالت عايشة
فحسنت توبتها بعد وتزوجت وفي الحديث منع الشفاعة في الحدود وهو مقيد في الترجمة بما اذا رفع الى السلطان
وفي مرسل حبيب بن ابي ثابت انه صلى الله عليه وسلم قال لاسامة لما شفع اتشفع في حد فان الحدود اذا انتهت
فليس لها وعند الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا اشفعوا ما لم يصل الى الوالي فاذا وصل الى الوالي فعفا
فلا عفا الله عنه قال ابن عبد البر لا اعلم خلافا ان الشفاعة في ذوي الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان
وان على السلطان اذا بلغته ان يقيمها

باب قول الله تعالى

والسارق والسارقة ارتفعا للابتدا والخبر محذوف تقديره فيما يتلى عليكم السارق والسارقة او الخبر فاقطعوا
ايديهما اي يديهما والمراد اليمينان بدليل قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه الترمذي
ودخول الفا لتضمنها معنى الشرط لان المعنى والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول تضمن
معنى الشرط وبدا بالرجل لان السرقة من الجراة وهي في الرجال اكثر وقدمت الزانية على الزاني لان داعية الزنا
في الاناث اكثر ولان الانثى سبب في وقوع الزنا اذ لا يتاتى غالبا الا بطواعيتها واتى بصيغة الجمع ثم التثنية اشارة
الى ان المراد جنس السارق فلوحظ فيه المعنى فجمع والتثنية بالنظر الى الجنسين المتلفظ بهما وقال القرطبي ابو عبد الله
اول من حكم بقطع السارق في الجاهلية الوليد بن المغيرة وامر الله بقطعه في الاسلام فكان اول سارق قطعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ومن النسا مرة بنت سفيان بن عبد الاسد
من بني مخزوم وقطع ابو بكر يد الفتى الذي سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة اخي عبد الرحمن بن سمرة والسرقة بفتح
السين وكسر الرا ويجوز اسكانها مع فتح السين وكسرها والاصل في القطع بها قبل الاجماع الاية السابقة
واركان السرقة الموجبة للقطع سرقة وسارق ومسروق فاما السرقة فهي اخذ مال خفية ليس للاخذ اخذه
من حرز مثله فلا يقطع مختلس ومنتهب وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذي مما صححه ليس على المختلس والمنتهب
والخاين قطع واما السارق فشرطه ان يكون ملتزما للاحكام عالما بالتحريم مختارا بغير اذن واصالة فلا يقطع حربي
ولو معاهدا ولا صبي ولا مجنون ومكره ومأذون له واصل وجاهل بالتحريم قرب عهده بالاسلام او بعد عن العلما ويقطع
مسلم وذمي بمال مسلم وذمي واما المسروق فاختلف في كم يقطع فعند الشافعية في ربع دينار خالص او قيمته
وعند المالكية يقطع بسرقة طفل من حرز مثله بان يكون في دار اهله او بربع دينار ذهبا فصاعدا او ثلاثة
دراهم فضة فاكثر فان نقصا فلا قطع وعند الحنفية عشرة دراهم او ما قيمته عشرة دراهم مضروبة
وقال الحنابلة ويقطع بجحد عارية وسرقة ملح وتراب واحجار ولبن وكلا وسرجين وثلج وصيد لا بسرقة

ما وسرجين

ما وسرجين نجس ويقطع طرار وهو يقط الجيب وغيره وياخذ منه او بعد سقوطه نصابا وبسرقة مجنون ونايم
واعجمي لا يميز ولو كان كبيرا وقطع علي رضي الله عنه من الكف وفي الفتح ان في نسخة من البخاري وقطع علي
الكف باسقاط حرف الجر وعند الدارقطني موصولا ان عليا قطع من المفصل وذكر الشافعي رحمه الله في كتاب
الاختلاف ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول استحي من الله ان اتركه
بلا عمل وعند الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع السارق الذي سرق ردا
صفوان من المفصل اي مفصل الكوع قال ابن الرفعة انه فعل مجمع عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف وما زاد من
الذراع تابع ولذا يجب في الكف دية اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فيما وصله الامام احمد في تاريخه كما
قاله مغلطاي في شرحه في امراة سرقت فقطعت شمالها ليس الا ذلك فلا تقطع بعد ذلك يمينها
والجمهور على ان اول شي يقطع من السارق اليد اليمنى فقراة ابن مسعود شاذة فاقطعوا ايمانهما والقراة الشاذة كخبر الواحد
في الاحتجاج بها فالقول باجزا الشمال مطلقا شاذ كما هو ظاهر نقله هنا عن قتادة وفي الموطا ان كان عمدا وجب
القصاص على القاطع ووجب قطع اليمنى وان كان خطا وجبت الدية ويجزي على السارق وكذا قال ابو حنيفة وعن
الشافعية ان قال مستحق يمين للجاني الحر العاقل اخرجها فاخرج يسارا سوا كان عالما بها وبعدم اجزايها ام لا وقصد
اباحتها فقطعها المستحق فمهدرة سوا علم القاطع انها اليسار ام لا او قصد جعلها عنها ظانا اجزاها او
اخرجها دهشا وظناها اليمين او ظن القاطع الاجزا فدية لليسار لانه لم يبذلها مجانا فلا قود لها كتسليط مخرجها
بجعلها عوضا في الاولى وللدهشة القريبة في مثل ذلك في الثانية بقسميها ويبقى قود اليمين في المسايل
الثلاث لانه لم يستوفه ولا عفي عنه لكنه يؤخر حتى تندمل يساره الا في ظن القاطع الاجزا عنها فلا قود لها بل يجب
لها دية وهذا كله في القصاص فلو كان اخراج اليسار وقطعها في حد السرقة اجزات عن اليمين اذا فعل المقطوع
ذلك لدهشة او لظن اجزايها عن اليمين فلو قصد باخراجها اباحتها لم يقع حدا كذا استدركه القاضي حسين على الاصحاب
وحمل اطلاقهم عليه وتبعه عليه في الوجيز والحاوي واطلاق الاصحاب يقتضي وقوعه مطلقا لان القصد منه
التنكيل وقد حصل بخلاف القصاص فان مبناه على المماثلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن عمرة بنت
عبد الرحمن الانصارية عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد السارقة في
سرقة ربع دينار فصاعدا نصب على الحال المؤكدة والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة في
الحدود والنسائي في القطع تابعه ولابي ذر وتابعه اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري
مما وصله الذهلي في الزهريات وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابو عوانة في صحيحه من طريق
يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن اخي بن شهاب عن الزهري ومعمر بفتح الميمين ابن راشد مما وصله الامام احمد عن عبد الرزاق
عنه الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس واسم ابي اويس
عبد الله بن عبد الله الاصبحي بن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته عن ابن وهب عبد الله المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما
عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع يد السارق في ربع دينار وهذا مما يحتج
به الشافعية في التحديد بربع الدينار وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له
صاحب الادم قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن
يحيى ولابي ذر عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها
حدثته ان عايشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع في بالتحتية ولابي
ذر تقطع اليد بالفوقية وزيادة اليد في ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو داود عن احمد بن صالح عن
ابن وهب بلفظ القطع في ربع دينار فصاعدا والنسائي من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ يد السارق
في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي من رواية جماعة عن عمرة موقوفا على عايشة قال ابن عيينة ورواية يحيى
مشعرة بالرفع ورواية الزهري صريحة فيه وهو احفظهم وكان البخاري اراد الاستظهار لرواية الزهري عن عمرة
بموافقة محمد بن عبد الرحمن الانصاري عنها لما وقع في رواية ابن عيينة عن الزهري من الاختلاف في لفظ المتن

هل هو من قوله صلى الله عليه وسلم او من فعله وفي رواية يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا ورواه الشافعي والحميدي وجماعة عن ابن عيينة بلفظ قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع اليد الحديث قاله في الفتح وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو
عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة ابن سليمان عن هشام ولابي ذر زيادة ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير انه قال اخبرتني بتا التانيث
والافراد عائشة رضي الله عنها ان يد السارق لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بكسر
الميم وفتح الجيم وتشديد النون مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفا مما يحاذره المستتر وكسرت
ميمه لانه آلة في ذلك قال عمر بن ابي ربيعة وكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص كاعبات ومعصر
وفيه شاهد على حذف الهاء من ثلاثة لانه عدد شخوص فحمله على المعنى لانه اراد بالشخوص المراة فانث العدد لذلك وصف
انه استتر بثلاث نسوة عن اعين الرقبا واستظهر في محل التخلص منهم بهن والكاعب التي نهد ثديها والمعصر الداخلة في
عصر شبابها حجفة بحا مهملة فجيم ففا مفتوحات عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من خشب او من عظم وتغلف
بالجلد او ترس بضم الفوقية وسكون الرا بعدها مهملة هو كالحجفة الا انه يطابق فيه بين جلدين والشك من
الراوي والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا عثمان
هو ابن ابي شيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن بن حميد الرواسي قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لم تقطع يد السارق في ادنى اي في اقل من حجفة او ترس بالشك كل واحد منهما من الحجفة والترس
ذو ثمن رفع خبر المبتدا الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن للتنكير اي ثمن يرغب فيه احترازا عن الشي التافه وليس
المراد ترسا بعينه ولا حجفة بعينها وانما المراد الجنس والقطع كان يقع في كل شي يبلغ قدر ثمن المجن سوا كان ثمن
المجن كثيرا او قليلا والاعتماد انما هو على الاقل فلا تقطع فيما دونه رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن
الجراح الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة وابن ادريس عبد الله الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني والبيهقي
كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير مرسلا ولفظ الاول عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشي التافه والثاني مثله سياق
ابي سلمة الاتي بعد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد العطار الكوفي سكن
بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا اي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد السارق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى اقل
من ثمن المجن ترس بيان او حجفة بتقديم الحا المهملة على الجيم والفتح فيهما وتاليهما وكان كل واحد منهما ذا ثمن
بنصب ذا فيما وقفت عليه من الاصول المعتمدة وهي مصلحة في الفرع على كشط وقال في فتح الباري انه كذا ثبت
في الاصول قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان
في كل انتهى وظن العيني ان قول الحافظ ابن حجر ذلك في رواية عبدة عن هشام فقال متعقبا بما نصه وقال بعضهم
وكان كل واحد منهما ذا ثمن فزاد لفظ وكان ونصب ذا ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني الى اخره
ثم قال قلت هذا التصرف منهما ما ابعده اما قول هذا القايل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في
الاصول هو العبارة التي ذكرتها يعني لفظ رواية عبدة لانها على القاعدة السالمة عن الزيادة فيه المودية
الى تقدير شي قال واما كلام الكرماني فانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه
الى تاويل غالبا من النساخ الجهلة انتهى وهذا ذهول لان الحافظ ابن حجر انما قال ذلك في رواية ابي اسامة
لا في رواية عبدة ولفظه ورواية ابي اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا وقوله فيها
وكان كل واحد منهما ذا ثمن الى اخره وقد ذكر العيني رواية ابي اسامة بلفظها وفيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن
بالنصب كما مر ثم قال بعد تعريف الرواية وبقية الشرح قد مرت عن قريب والحديث رواه مسلم وقوله
ورواه وكيع وابن ادريس مؤخر عن طريق ابي اسامة عند غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي

اويس

اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الاصبحي امام الايمة عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع يد سارق بحذف المفعول في سرقة مجن حذف
المضاف واقام المضاف اليه مقامه وفي معناها السببية ثمنه مبتدا خبره ثلاثة دراهم اي فضة وادخل
الثاني ثلاثة لانه عدد مذكر وقال ابن حجر رحمه الله اورد هذا الحديث من حديث مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن
عمر عن نافع وقال ابن عبد البر هو اصح حديث روي في ذلك تابعه محمد بن اسحاق عن نافع في قوله ثمنه وروايته
موصولة عن الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم عن قتيبة
ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد نافع كالجماعة لكنه قال قيمته بدل قوله ثمنه وقيمة الشي ما ينتهي اليه الرغبة
في شرا الشي وهذه المتابعة وقول الليث الى اخره ثابتان لابي ذر هنا وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسما الضبعي عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنه انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقد روي ان
بلالا هو الذي باشر قطع يد فاطمة المخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
باشر القطع بنفسه والحديث من افراده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة
دراهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد
المعجمة وسكون الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن نافع ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم والثمن
في الاصل ما يقابل به الشي في عقد البيع وله ضابط في الفقه مشهور وليس المراد به حقيقته بل ما ذكره
في الرواية الاخرى وهو القيمة واطلق عليها ثمنا مجازا او لتساويهما في ذلك الوقت او في ظن الراوي او باعتبار
الغلبة والدراهم جمع درهم بكسر الدال وفيه ثلاث لغات افصحها فتح الها والثاني كسرها والثالث درهام بزيادة
الف بعد الها قال الشاعر

لو ان عندي مائتي درهام • لجاز في انفاقها خاتامي

واختلف في القدر الذي يقطع فيه السارق على مذاهب فقيل في كل قليل وكثير تافها وغير تافه ونقل عن ابن
بنت الشافعي وقيل في كل قليل وكثير الا في التافه فلا وقيل لا يجب الا في اربعين درهما او اربعة دنانير وقيل
في درهمين وقيل فيما زاد على درهمين ولم يبلغ الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عداها بها وهو رواية
عن احمد وحكاه الخطابي عن مالك وقيل مثله الا انه ان كان المسروق ذهبا فنصابه ربع دينار وان كان غيرهما
فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطع به والا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف عند
اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان كان المسروق غيرهما قطع به اذا بلغت قيمة احدهما وهو المشهور
عند احمد وقيل مثله لكن لا يكتفي باحدهما اذا كانا غالبين فلو كان احدهما غالبا فالمعول عليه وهو قول بعض المالكية
وقيل ربع دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض وهو مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم نقله القاضي عياض
عن بعض الصحابة وقيل ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ قيمتها من ذهب او عرض
وهو قول الحنفية وقيل دينار او ما بلغ قيمته من ذهب او عرض وقيل ربع دينار فصاعدا من الذهب ويقطع في
القليل والكثير من الفضة والعروض واحتج له بان التحديد في الذهب ثبت صحيحا في حديث عائشة ولم يثبت
التحديد صريحا في غيره فبقي عموم الاية على حاله فيقطع فيما قل او كثر الا في التافه وهو موافق للشافعي الا في
قياس احد النقدين على الاخر وايده الشافعي بان الصرف يومئذ كان موافقا لذلك واستدل بان الدية على اهل
الذهب الف دينار وعلى اهل الفضة اثني عشر الف درهم تابعه محمد بن اسحاق وقال الليث حدثني نافع
قيمته سبق هذا عقب حديث اسماعيل عن مالك عن نافع وانه ثابت عقبه لابي ذر وهو ساقط له هنا
ثابت لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال

حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق فيجوز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا
او المراد منه الاهانة والخذلان كانه لما استعمل العرش عنه في اخذ شيء خذله الله حتى قطع بيسرقا لبيضة من
الحديد التي تبلغ قيمتها ربع دينار فصاعدا فتقطع يده ويسرق الحبل الذي يبلغ قيمته ربع دينار فصاعدا فتقطع
يده فيه اشارة الى ترجيح تاويل الاعمش السابق في باب لعن السارق اذا لم يسم ٥

باب توبة السارق

اذا تاب وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد ولابي ذر وحدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امراة اي امر بقطع يدها واسمها فاطمة
المخزومية كما مر قالت عايشة رضي الله عنها بالسند المذكور وكانت تاتي بعد ذلك الي فارفع حاجتها
الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت من السرقة وحسنت توبتها ووصف التوبة بالحسن يقتضي رفع القبح
عنه وقبول شهادته والحديث سبق في الشهادات مطولا وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي
قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن ابي ادريس عايذ الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيدة ما دون العشرة وقيل الي ثلاثة فقال صلى الله عليه وسلم
ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا حذف المفعول ليعم ولا تقتلوا اولادكم يريد وأد البنات
ولابي ذر ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه ٥
لفظاعته كالرمي بالزنا فتفترونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم فكني باليد والرجل عن الذات لان
معظم الافعال بها ولا تعصوني ولابي ذر ولا تعصوني في معروف وهو ما عرف من الشارع بخصيصة طبيا
واسرا فمن وبى بالتخفيف ويشدد اي ثبت على العهد منكم فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب
منكم ايها الموصوف من ذلك شيئا غير الشرك فاخذ به اي تعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة
له ولا يعاقب عليه في الاخرة وطهور يطهره الله به من دنس المعصية واذا وصف بالتطهير مع التوبة عاد الى ما
كان عليه فتقبل شهادته ومن ستره الله فذلك مفوض الى الله ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى اذا تاب السارق بعد ما قطع ولابي ذر عن الكشميهني وقطعت يده
قبلت شهادته وكذلك اذا تاب قبلت شهادته ولابي ذر عن الكشميهني وكذلك كل الحدود
اذا تاب صاحبها قبلت شهادته هكذا ثابت في رواية الكشميهني ساقط في رواية غيرهم والله
الموفق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المحاربين

بكسر الراء من اهل الكفر والردة واذا السنبقي في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والجر
لابي ذر ولغيره قول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستيناف انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله يحاربون الله
اي يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته
اي المراد الاخبار بانهم يحاربون رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى تعظيما وتفخيما لمن يحارب ويسعون في
الارض فسادا مصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون
لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا وما عطف عليه اي فحتم صلبا ان فرد والقتل او يصلبوا
مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب حتما او ينزل ويطعن حتى يموت خلاف او تقطع
ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا من خلاف حال من الايدي والارجل اي مختلفة فتقطع يدهم
اليمنى وارجلهم اليسرى او ينفوا من الارض ينفيهم من بلد الى اخر ويسيرهم ابو حنيفة رحمه الله عليه النفي بالحبس واو
للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات في قاطع الطريق وسقط لابي ذر من قوله ويسعون الى اخره
وقال بعد قوله ورسوله الاية والجمهور على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد وقطع
الطريق وهو قول مالك والشافعي والكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي
صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر

وهو

وهو ابو برزة الاسلمي فلان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهذا لان بن عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو امن
لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الاسلام ينتابون من اسلم من قومهم هلال بن عويمر ولم يكن هلال شاهدا فنهدوا
اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية وهذا ذهب البخاري الى ان الاية نزلت في اهل الكفر
والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي قال حدثنا
الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة قال حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة
عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء عن انس رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
نفر من الثلاثة الى العشرة من الرجال من عكل بضم العين المهملة وسكون القاف قبيلة معروفة فاسلموا فاتاهم
المدينة بالجيم الساكنة وفتح الموحدة والواو الاولى وضم الثانية اي اصابهم الجوي وهو داء الجوف اذا انتفخ وكرهوا
الاقامة بها فسقم اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها
والبانها فلما اووا فعلوا الشرب المذكور فصحوا من ذلك فارتدوا واعز الاسلام وقتلوا راعاها اي رعاة
الابل وسبق في الوضوء وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم وانه يسار النوبي واستاقوا اتحذف المفعول ولابي
ذر واستاقوا الابل فبعث صلى الله عليه وسلم في اثارهم بعد الهمزة اي وراءهم الطلب عشرين فارسا فادركوهم فاتوا بهم
فاتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم اساري فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم واللام ثقيلة
اي امر صلى الله عليه وسلم بذلك لانه باشر ذلك بنفسه الزكية ثم لم يحسمهم بسكون الحاء وكسر السين المهملتين
اي لم يكووا موضع القطع ليستقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق في اخر هذا الحديث قال قتادة فبلغنا ان
هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبري من طريق ابن عباد عن سعيد بن ابي
عروبة عن قتادة عن انس في اخر قصة العرنيين قال فذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله وعند الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية عن معاوية بن ابي العباس عن ايوب عن ابي قلابة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال هم من عكل وفي
الصحيحين انهم كانوا من عكل وعرينة والحديث سبق في باب ابوال الابل في كتاب الوضوء هذا

باب

بالتنوين لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكو موضع القطع من المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا لانه اراد به
اهلاكهم فاما من قطع في سرقة متلا فانه يحسم حسما لانه لا يامن معه التلف غالبا بنزف الدم قاله ابن بطال وتبعه
قال حدثنا محمد الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابو يعلى التوزي بفتح الفوقية
وتشديد الواو بعدها ياء قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما الاوزاعي
عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قطع امر بقطع ايدي العرنيين وارجلهم لما قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل ولم يحسمهم
لم يكووا مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون منسوبون الى عرينة في الباب الذي قبل هذا الباب انهم من عكل
وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا والله اعلم هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه

لم يسق

بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتد ون رفع نايب عن الفاعل المحاربون اي لم يسق
النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ابي ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله
عنه انه قال قدم رهط رجال دون العشرة من عكل التيملة المشهورة على النبي صلى الله عليه وسلم ستة من
المهجرة كانوا في الصفة وهي السقيفة التي كانت في المسجد النبوي ياوي اليها الغرباء وفقراء المهاجرين فاجتووا
المدينة استوخموها فقال قائل منهم وفي نسخة فقالوا يا رسول الله ابغنا بهمزة قطع مفتوحة وسكون
الموحدة وكسر الغين المعجمة اطلب لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة لبنا فقال ولابي ذر قال ما
اجد لكم الا ان تلحقوا بالرسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة بفتح الحاء المهملة
وتشديد الراء وبالتاء المثناة فوق تحريف وفي نسخة بالحاء المهملة والزاي تصحيف فيها بتقديم الزاي على الراء
وسياق الكلام يقتضي ان يقول بالبل ولكنه كقول كبير القوم يقول لكم الامير مثلا ومنه قول الخليفة
يقول لكم امير المومنين وتعقبه العيني بانه التفات لا تجريد فانوها اي اتى العكليون الابل فشربوا من
البانها وابوالها حتى صحوا من الداء وسمنوا بعد الهزل وقتلوا ولابي ذر عن الكشميهني فقتلوا الراعي

يسار النوبي واستاقوا الذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ بالصاد المهملة اخره خا معجمة والرفع على الفاعلية اي مستغيث فبعث الطلب
بفتحتين جمع الطالب في اثارهم فما ترجل بالرا والجيم فما ارتفع النهار حتى اتي بهم الى النبي صلى الله عليه وسلم
فامر بمسامير فاحميت بالنار فكحلهم بها وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم بالحا والسين المهملتين فما
كوى مواضع القطع من ايديهم وارجلهم لانهم كانوا كفارا ثم القوا في الحرة بفتح الحا المهملة والرا المشددة ارض
ذات حجارة سود يستسقون يطلبون الما يشربونه فما سقوا حتى ماتوا بضم السين المهملة والقاف لانهم كانوا
كفارا ولكفرهم نعمة السقي التي انعشتهم من المرض الذي كان بهم قال ابو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق
سرقوا الابل وقتلوا الراعي وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح السين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله وهو النبي وقوله اعين المحاربين
نصب على المفعولية ولابي ذر باب بالتنوين اي هذا باب يذكر فيه سمر النبي بفتح السين والميم بلفظ الماضي والنبي
فاعله وتاليه مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بن طريف ابو رجا الثقفي مولاهم
قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله
عنه ان رهطا بفتح الرا وسكون الها دون العشرة من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة
او قال عرينة بضم العين المهملة وفتح الرا وسكون التحتية وفتح النون قبيلة ايضا ولابي ذر او قال من عرينة
ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة سنة ست فاستوخموها فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح
بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حا جمع لقحة وهي الناقة الحلوب وكانت خمسة عشر لقحة وامرهم ان يخرجوا
اليها فيشربوا من ابوالها والبانها ليتداووا من ذلك من دا بطونهم فشربوا من ابوالها والبانها حتى اذا
برؤا بكسر الرا وتفتح من ذلك الدا قتلوا الراعي يسار النوبي واستاقوا النعم بفتح النون والعين واحد الانعام
اي الابل فبلغ النبي ولابي ذر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم غدوة بضم الغين وسكون الدال المهملة فبعث
الطلب اي سرية اميرها كرز بن جابر لطلبهم في اثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة فما ارتفع النهار حتى جي
بهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اتي بهم اليه صلى الله عليه وسلم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم بفتح القاف
والطا وايديهم نصب على المفعولية وارجلهم عطف عليه ولابي ذر عن الكشميهني فقطع بضم القاف وكسر الطا
ايديهم ايديهم مفعول ناب عن فاعله وتاليه عطف عليه وسمر بفتحتين وتخفيف الميم اعينهم نصب مفعول
ولابي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة اعينهم رفع نايب الفاعل قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف
كحلها بالمسمار الحديد المحمي وبالتشديد في بعض النسخ والاول اوجه فالقوا بضم الهمزة بعد الفا بالحرة الارض
المعروفة خارج المدينة حال كونهم يستسقون فلا يسقون وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول
الحدود والنهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عن المثلة
نهي تنزيه قال ابو قلابة هولا اي العكليون او العرنيون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا
الله ورسوله

باب فضل من ترك الفواحش

جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا ويطلق في الغالب على الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا
انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كذا نسبه في الفرع
كاصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي
رواية القابسي محمد بن سلام والاول هو الصواب لان محمد بن مقاتل معروف بالرواية عن عبد الله بن المبارك قال
الحافظ ابن حجر ولا يلزم من ذلك ان لا يكون هذا الحديث الخاص عند ابن سلام والذي اشار اليه الجياني قاعدة في
تفسير من ابهم واستمر ابهامه فيكون كثرة اخذه وملازمته قرينة في تعيينه اما اذا ورد التنصيص عليه فلا وقد
صرح بانه محمد بن سلام ابو ذر في روايته عن شيوخه الثلاثة وكذا هو في معظم النسخ من رواية كريمة وابي الوقت
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن
خبيب بن عبد الرحمن بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن
الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة اي من الاشخاص ليدخل

النسا

النسا فيما يمكن ان يدخلن فيه شرعا والتقييد بالسبعة لا مفهوم له فقد روي غيرها والذي تحصل من
ذلك ثنتين وتسعين سبقت الاشارة اليها في الزكاة وقوله سبعة مبتدا خبره يظلهم الله يوم القيامة
في ظله اي ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل يضع الشي في محله وعادل اسم فاعل
من عدل يعدل فهو عادل وثانيها شاب نشا في عبادة الله زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى توفي
على ذلك لان عبادته اشق من غيره لغلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله في خلا بفتح الخا المعجمة فلام فالف
فهمزة ممدودة موضع وحده اذ لا يكون ثم شايبة ريا وفي نسخة خاليا اي من الناس او من الالتفات الى غير
المذكور وان كان في ملا ففاضت بفا اين فالف فضاد معجمة اي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي
في روايته او من الشوق اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفايض هو الدمع لا العين مبالغة لانه
يدل على ان العين صارت دمعا فياضا ورابعها رجل قلبه معلق في المسجد بالافراد ولابي ذر في المساجد اي
من شدة حبه لها وان كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره اوقات الصلاة وخامسها رجلان تحابا في الله اي
بسببه لا لغرض دنيوي ولم يقل في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها رجل دعته طلبته امراة
ذات منصب بفتح الميم وكسر النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب شريف وجمال الى نفسها الى الزنا
قال ولابي ذر فقال اني اخاف الله وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى وسابعها رجل تصدق بصدقة
تطوعا فاخفاها ولابي ذر تصدق فاخفى حتى لا تعلم شماله ما صنعت وفي الزكاة وغيرها ما تنفق
يمينه كان يتصدق على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له مثلا درهما فيما يساوي نصف درهم
فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة صدقة والحديث سبق في الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي بضم عين الاول عم محمد الراوي عنه وهو مدلس لكنه
صرح بالتحديث قال البخاري ح لتحويل السند وحدثني بالافراد خليفة بن خياط واللفظ له قال حدثنا
عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الها
والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل اي من تكفل لي ما بين
رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحا المهملة منبت اللحية والاسنان وثنى باعتبار ان له اعلا واسفل
اي لسانه اذ اكبر بلا الانسان من الفرج واللسان توكلت تكفلت له بالجنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة
باسقاط حرف الجر اي ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له
فضل من ترك الفواحش واخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب

باب اثم الزناة

بضم الزاي جمع زان كعصاة جمع عاص قول الله بالرفع على الاستيناف ولابي ذر وقول الله
تعالى بالجر عطف على المجرور السابق في سورة الفرقان ولا يزنون واولها والذين لا يدعون مع الله الها
اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصي بعد
ما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك
وتعريضا للكفرة باضداده وقول الله تعالى في سورة الاسرا ولا تقربوا الزنا بالقصر على الاكثر والمد
لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس والقبلة ونحوهما ولو اريد النهي عن نفس الزنا لقال ولا تزنوا انه كان فاحشة
معصية مجاوزة حد الشرع والعقل وساء سبيلا وبئس طريقا طريقه وسقط لابي ذر وساء سبيلا وبه
قال حدثنا همام ابو يحيى البصري عن قتادة بن دعامة انه قال اخبرنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه
قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي لانه كان اخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما بكسر الهمزة وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم من
اشراط الساعة اي من علاماتها ان يرفع العلم بموت العلما ويظهر الجهل بفتح التحتية ويشرب الخمر بضم
التحتية مبنيا للمفعول اي يكثر شربه ويظهر الزنا اي يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم بسبب الفتن
وتكثر النسا حتى يكون للخمسين بلامين اولاهما مكسورة ولابي ذر لخمسين امراة القيم الواحد هل
المراد بالخمسين الحقيقة او المجاز عن الكثرة سبق الالمام بذلك في كتاب العلم ويحتمل ان يكون المراد
بالقيم من يقوم عليهن سواكن موطوات ام لا او ان ذلك يكون في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول الله الله

فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا لان معناه
انه يشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
ابن عبيد العنزي بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن قال اخبرنا اسحاق بن يوسف الواسطي
الازرق قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن فيه نفي الايمان في حالة ارتكاب الزنا ومقتضاه انه يعود اليه الايمان
بعد فراغه وهذا هو الظاهر وانه يعود اليه اذا اقلع الا اقلاع الكامل فلو اقلع مصرا على تلك المعصية فهو
كالمرتكب فينبغي ان نفي الايمان عنه مستمر ويؤيده قول ابن عباس الآتي في هذا الباب ان شاء الله تعالى ولا
يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الشارب حين يشرب المسكر وهو مؤمن ولا يقتل
القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع
بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان عند ارتكاب الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك
بين اصابعه ثم اخرجها وفي حديث ابي داود والحاكم باسناد صحيح من طريق سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة
رفعه اذا زنا الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم من طريق ابن جميرة
انه سمع ابا هريرة رفعه من زنا او شرب نزع الله منه الايمان كما يخلع الانسان قميصه من راسه فان تاب المرتكب
من ذلك عاد اليه الايمان هكذا وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن جبير بن مطعم
عن ابن عباس قال لا يزني الزاني وهو مؤمن فاذا زال رجع اليه الايمان ليس اذا تاب منه ولكن اذا اخر عن العمل
به ويؤيده ان المصر وان كان اثما مستمرا لكن ليس اثما كمن باشر الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون
الذي نفص من الايمان المذكور الحياء وهو المعبر عنه في الحديث الاخر بالستر وقد سبق حديث الحياء من الايمان
فيكون التقدير لا يزني حين يزني الى اخره وهو يستحي من الله لانه لو استحيى منه وهو يعرف انه شاهد حاله لم يرتكب
ذلك والى ذلك نضح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها اليه وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان بالذال
المعجمة ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن كامل او محمول على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي وانه شابه الكافر
في عمله وموقع التشبيه انه مثله في جواز قتله في تلك الحالة ليكف عن المعصية ولوازي ابي فضله ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب اي الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة على فاعلها
بعد اي بعد ذلك وقد تضمن الحديث التحريض على ثلاثة امور وهي اعظم اصول المفاسد واضدادها من اصول
المصالح وهي استباحة الفروج المحرمة وما يؤدي الى اختلال العقل وحصل الخمر بالذكر في الرواية الاخرى لكونها
اغلب الوجوه في ذلك والسرقة لكونها اقلا الوجوه التي يؤخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري
قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
اي الذنب اعظم عند الله وعند احمد اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون
وتشديد الدال المهملة مثلا شريكا وهو خلقك قال المظهر الكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع
علمك بانه لم يخلقك احد غيره قلت يا رسول الله ثم اي التنوين عوض عن المضاف اليه واصله ثم اي شيء
من الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح التحتية
والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اجل ان يشاطرك بفتح التحتية وسكون المعجمة وفتح الطاء
اي الاكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لا سيما قتل الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب اخر
ايضا لانه بفعله لا يدري الرزق من الله تعالى قلت ثم اي اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم الحاء
وبعد اللام الف والمستملي والكشميهني ان تزني بحليلة جارك والحليلة بمعنى الزوجة جارك الذي يحل له

وطيها او التي تحل معه في فراشه فالزنا اذى كبير خصوصا من سكن جوارك والتجا بامانك وثبت بينك
وبينه حق الجوار وفي الحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجته يكون زنا بمجموع
حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون الاثم اعظم والحديث سبق في التفسير وباقي ان شاء
الله تعالى قال يحيى بن سعيد القطان وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل هو ابن حيان
المشددة المعروف بالاحدب عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه قال قلت يا رسول
الله قد ذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو بفتح العين ابن علي الفلاس فذكرته اي الحديث المذكور لعبد الرحمن
ابن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان
وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب الثلاثة عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو
ابن شرحبيل قال عبد الرحمن بن مهدي دعه دعه مرتين اي دع اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة
بين ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل ان الثوري حدث بهذا الحديث عن ثلاثة انفس حدث
به عن ابي وائل اما الاعمش ومنصور فاخذا بين ابي وائل وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه
يحيى القطان عن سفيان هكذا منفصلا واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل على رواية
منصور والاعمش فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في السند فلما ذكره عمرو بن علي ان يحيى فصله كانه تردد فيه
فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فترك طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه
اي اتركه والضمير للطريق التي اختلفا فيها وهي رواية واصل وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته فيما اخرجه
الاسماعيلي عنه عن عمرو بن علي بعد قوله دعه فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك فعرف بهذا معنى قوله دعه اي اترك السند
الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال في الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث
لم يروه عنه قال وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية باسقاط الواسطة لموافقة الاكثر
والذي جنح اليه في فتح الباري انه انما تركه لاجل التردد فيه الى كلام يطول ذكره والله الموفق والمعين انتهى

باب رجم المحصن

اذا زنا والمحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو
من الثلاثة التي جيئن بوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفتح فيهما ملحن وتكسر الصاد على القياس يعني
احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به من جامع في نكاح صحيح وقال الحسن
البصري ولا يدرى عن عمل المستمل كما في الفرع كاصله وقال منصور وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال
منصور بدل الحسن وزيفوه من زنى بامة حده حد الزنا ولا يدرى عن عمل الكشميهني حد الزنا اي كحد الزنا وهو الجلد
وعند ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال سالت عمرا اما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم
قال عليه الحد وبه قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل يحدث عن علي رضي
الله عنه حين رجم المراة شراحة الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء بعدها مهملة والهمدانية بفتح
الهاء وسكون الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في رواية علي بن الجعد ان عليا اتي بامراة زنت فصفر بها يوم
الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي من طريق بهز بن اسد عن سعد وقال قد رجمتها بسنة رسول
الله ولابي ذر بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد علي ابن الجعد عن شعبة عن سلمة عند الاسماعيلي وجلدها
بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد ثم يرجم واليه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور لا يجمع
بينهما وهو رواية عن احمد قال المرداوي في تنقيح التنقيح ولا يجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز النبي صلى
الله عليه وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال الامام تقي الدين السبكي في شرحه ذلك فعرف بهذا معنى قوله دعه اي اترك السند
البكر وساقط عن الثيب وقيل الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة رجما
اخرجه النسائي في الرجم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق هو ابن شاهين الواسطي
قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان ابو اسحاق بن ابي سليمان
فيروز انه قال سالت عبد الله بن ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم قلت قبل نزول سورة النور ام بعد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد

منهما مائة جلدة ام بعد ولابي ذر عن الكشميهني ام بعدها قال ابن ابي اوفى لا ادري رجم قبل نزولها ام
بعدها وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد نزول سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك سنة اربع
او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك لان ابا هريرة حضره وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جاء مع امه الى
المدينة سنة تسع وفائدة هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعى نسخه بالتنصيص فيها على
ان حد الزاني الجلد وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة
وفيه خلاف واجيب بان الممنوع في نسخ الكتاب بالسنة اذا جاءت من طريق الاحاد واما السنة المشهورة فلا
وايضا فلا نسخ وايضا هو مخصص بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني انه قد زنا فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات
فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن بالبناء للمجهول فيهما ولابي ذر بفتح الهمزة والصاد
والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي في الجنائز باب
بالتنوين يذكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المراة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو طرا الجنون
بعده فالجمهور انه لا يؤخر الى الافاقة لانه يراد به التلف فلا معنى للتاخير بخلاف الجلد فانه يراد به الايلام
فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت
ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه
وصله البغوي في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان مرفوعا عن ابن
عباس مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ
قال صدقت فخلى عنها هذه رواية جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود وسندها متصل
لكن اعله النسائي بان جرير بن حازم حدث بمصر احاديث غلط فيها لكن له شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني
اخبرني غير واحد من الصحابة منهم شداد بن اوس وثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم في
الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني
وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة السوء عنهم دون الخير قال الحافظ
زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم لانهما في حيز من ليس قابلا لصحة العبادة منه
لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي قلم المؤاخذة لا قلم الثواب لقوله صلى الله عليه وسلم للمراة لما سالته الهذا
حج قال نعم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول
الله صلى الله عليه وسلم والجملة التالية معطوفة على اتى فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض
عنه عليه الصلاة والسلام حتى ردد عليه اربع مرات بدالين اولهما مشددة ولابي ذر عن الكشميهني قد رد
باسقاط الدال الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع مرات وجواب لما قوله دعاه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا او المجرور يتعلق بالخبر والمسوغ
للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم فهل
احصنت تزوجت قال نعم احصنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية او الحال
اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه وقد تمسك بهذا الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات
وانه لا يكتفى بما دونها قياسا على المشهود واجيب عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك

بما في

بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل
فان اعترفت اربع مرات وبحديث رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم المكسورة بعدها دال مهملة اذ لم ينقل انه
تكرر اقرارها واما التكرار هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد بالشبهة كقوله ابك
جنون فانه من التثبيت ليتحقق حاله ايضا فان الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سؤال
مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سال قومه فقالوا ما نعلم به
باسا الا انه اصاب شيئا يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام فيه الحد وهذا مبالغة في تحقيق حاله وفي صيانة
دم المسلم فيبنى الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا لم يفد قوله انه ليس به جنون لان
اقرار المجنون غير معتبر فهذه هي الحكمة في سؤاله عنه فنزهه وقال القرطبي ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال
الذي يشبه حال المجنون وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء يقول زنيت فطهرني كما في صحيح مسلم
من حديث جابر بن سمرة واسم المراة التي زنا بها فاطمة فتاة هزال وقيل منيرة وفي طبقات ابن سعد سهيرة
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس
ومعمر في روايتيهما بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد
ابن المسيب وعنده زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز
وخبر كان في المجرور ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه واعاد على لفظ
من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه
او يقدر فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة بالذال المعجمة والقاف اصابته بحدها
وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب لما قوله هرب فادركناه بالحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة موضع
ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه زاد معمر في روايته الاتية قريبا ان شاء الله تعالى حتى مات قال في مقدمة
الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق راس الذي
رجموه ذكره ابن سعد وفي حديث نعيم بن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود وصححه
الحاكم والترمذي وهو حجة للشافعي ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند
المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم دية مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب
بانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود من حديث بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم نطلبهما وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في
الرجم هذا باب بالتنوين يذكر فيه للعاهر اي الزاني الحجر وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص
وابن زمعة عبيد في ابن وليدة زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك
فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم عبد ونصب ابن الولد للفراش اي لصاحب الفراش
واحتجبي منه ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن يا سودة استحبابا للاحتياط وسودة هي بنت زمعة ام
المؤمنين رضي الله عنها قال البخاري بالسند اليه زاد لنا قتيبة بن سعيد وسقط لفظ لنا لابي ذر وقال
في البيوع حدثنا قتيبة عن الليث بن سعد وللعاهر الحجر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت او امة وللعاهر الحجر سبق في الفرائض وغيرها
ان المراد بقوله الحجر اي الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر وانه استبعد بان ذلك
ليس لجميع الزناة بل للمحصن لكن في ترجمة البخاري هنا ايماء الى ترجيح القول بانه الرجم بالحجر فيكون المراد
منه ان الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع باب
الرجم في البلاط ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح وتبعه في العمدة عن المستملي بالبلاط

رجم الغامدية

بالموحدة بدل الياء وفي الباطرقية ايضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مقرونا بالبلاط وليس المراد الآلة التي يرحم بها وبه قال **حدثنا** محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده قال **حدثنا** خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة **عن سليمان** بن بلال انه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن دينار** المدني **عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه قال **اتي رسول الله** صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول **بيهودي** لم يسم وهو دنة اسمها يسرة كما ذكره ابن العربي في احكام القرآن **قد احدث** اي فعلا **امرا** قاحشا وهو الزنا **فقال** صلى الله عليه وسلم **لهم** اي لليهود **ما تجدون في التوراة** كذا لهم قالوا الراجا بالحاء المهملة والموحدة اي علمانا **احدثوا** ابتكروا **نحمم الوجه** اي تسويده بالفحم **والتجبيه** بالقوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة المكسورة هو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار محالفا بين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبيه ان يضع اليد بين الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال الفارابي جبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة قام فيام الراكع وهو عريان **قال عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام **ادعهم** **يا رسول الله بالتوراة فاتي بها** بمد الهمزة **فوضع احدهم** وهو عبد الله بن صوريا **يده على اية الرجم** المكتوبة في التوراة **وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك** عنها فرفعها فاذا اية الرجم **تحت يده فامر بهما رسول الله** صلى الله عليه وسلم ان يرجما فرجما بعد اخراجهما الى محل الرجم وانما فعل ذلك اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه لا ليعود الى الحكم ولا ليقلدهم قال **ابن عمر** رضي الله عنهما بالسند السابق **فرجما عند البلاط** بين السوق والمسجد النبوي وفائدة ذكر البلاط الاشارة الى جواز الرجم من غير حفر لان المواضع المبلطة لم تحفر غالبا وان الرجم يجوز في الابنية ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة **فرأيت اليهودي احنا عليها** بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة مفتوحة اي اكب ولابي ذر احنى بالحاء المهملة منصورا ومعناهما واحد يعني اكب عليها يقيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم والله الموفق

باب الرجم بالمصلى

اي عند مصلى العيد والجنائز وهي من جهة بقيع الغرقد وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **محمود** وللنسفي محمود ابن غيلان وهو المروزي قال **حدثنا عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال **اخبرنا معمر** بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن جابر** هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما **ان رجلا من اسلم** اسمه ماعز بن مالك **جاء النبي** صلى الله عليه وسلم **فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي** صلى الله عليه وسلم حتى ينتهد اقر على نفسه به اربع مرات **قال له النبي** صلى الله عليه وسلم **ابك جنون قال لا قال احصنت** بمد الهمزة اي اتزوجت ودخلت بها واصبتها **قال نعم فامر به** صلى الله عليه وسلم **فرجم بالمصلى** اي عندها **فلما اذلقته** بالذال المعجمة والقاف اوجعته **الحجارة** اي حجارة الرمي قال للعهد فرّ بالفاء المفتوحة والراء المشددة اي هرب **فادرك** بضم الهمزة بالحرة **فرجم حتى مات فقال له النبي** صلى الله عليه وسلم **خيرا** اي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين قائل يقول هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم وفي حديث ابي هريرة عند النسائي لقد رايته بين انهار الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد فقد غفر له وادخل الجنة **وصلى** صلى الله عليه وسلم **عليه** خالف محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في اخره لم يصل عليه وقال البخاري لم يقل يونس بن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم في روايتهما **عن الزهري** محمد بن مسلم **فصلى عليه** وزاد في رواية المستملي وجد عن الفربري سئل ابو عبد الله البخاري هل قوله فصلى عليه يصح او لا قال رواه معمر اي ابن راشد قيل له للبخاري ايضا هل رواه غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض على البخاري في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة مع ان المنفرد بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لهذا البخاري قوية عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا

وهو في السنن لابي ذر من وجه اخر عن ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر وبهذا الخبر جمع الاختلاف فمحمل رواية النفي على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية الاثبات على انه صلى عليه في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسألة فالمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد وعن الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي

باب من لم ير رجم المرأة إلا إذا ثبت عليها دون الحد

اي ان تكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمزة فاخبر الامام به فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء الى الامام حال كونه **مستفتيا** بسكون الفاء طالبا جواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني مستفتحا بالعين المهملة الساكنة بدل الفاء وبعدها قوقية مفتوحة بدل التحتية من الاستفتاح وهو طلب الرضى وازالة العتب وقال في العمدة وللكشميهني مستعينا بالسين المهملة وبالنون قبل الالف وفي نسخة صلى الفرع كاصله مستفيلا بالفاء بعد القوقية وبعدها تحتية فلام الفاء طالبا للاقالة وغرض البخاري ان الصغيرة بالتوبة تسقط التعزير قال عطاء هو ابن ابي رباح **لم يرجما** النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يرجما عقب الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنبه وقال ابن جريج عبد الملك **ولم يعاقب** النبي صلى الله عليه وسلم **الذي جامع اهله في نهار رمضان** بل اعطاه ما يكفر به **ولم يعاقب عمر** بن الخطاب رضي الله عنه **صاحب اللطي** قبيصة بن جابر اذ اصطاد ظبيا وهو محرم وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة **وفيه** اي وفي معنى الحكم المذكور في الترجمة **عن ابي عثمان** عبد الرحمن بن مل النهدي **عن ابن مسعود** عبد الله رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن ابي مسعود قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب ابن مسعود وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة اليها لانه يصير ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب اللطي وهذا وصله المؤلف في باب الصلاة كفارة في وآيل كتاب المواقيت من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن مسعود بلفظ ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن حميد** بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رجلا** اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي شيبة وابن الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب بان سلمة هو المظاهر في رمضان وانما ابي اهله في الليل اي خلحالها هابي القمر قال الحافظ ابن حجر والسبب في ظنهم انه المحترق ان ظهاره من امراته كان في شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه واما المحترق ففي رواية ابي هريرة ان اعرابيا وانه جامع نهارا فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا اجدها قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط **عن عمرو** بن الحارث بفتح العين ابن يعقوب ابو امية الانصاري مولاهم المصري احد الاعلام **عن عبد الرحمن** بن القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي ابي محمد الفقيه بن الفقيه **عن محمد** بن جعفر بن الزبير بن العوام **عن عباد** بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر **عن عايشة** رضي الله عنها انها قالت **اتي رجل** هو سلمة بن صخر **ان صح النبي** صلى الله عليه وسلم **في المسجد** بطيبة في رمضان قال ولابي ذر فقال **احترقت** اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان او انه يحترق يوم القيامة فيجعل المستوفع كالواقع وعبر عنه بالماضي **قال** صلى الله عليه وسلم **له ما ذاك** بغير لام قال **وقعت** بامراتي وطيها في نهار رمضان **قال** صلى الله عليه وسلم **له تصدق** فيه اختصارا لكفارة مرتبة قال تصدقت بعد الاعتاق والصيام **قال ما عندي شيء** اتصدق به **فجلس الرجل فاتاه** صلى الله عليه وسلم **انسان** لم اعرفه **بمكتل** بفتح الكاف وسكون المثناة بعدها فوقية زنبيل يسع خمسة عشر صاعا **فيه طعام قال** ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال **عبد الرحمن** بن القاسم **ما ادري ما هو** اي الطعام ربي

رواية ابي هريرة التصريح بانه تمرني مكتل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن المحترق اثبت له
وصف الاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك فقال ها انا ذا يا رسول الله قال خذ هذا
الطعام فتصدق به كفارة قال على احوج مني استفهام محذوف الاداة ما لاهل بيتي طعام قال صلى الله عليه وسلم
فكلوه سقطت الطعام من فكلوه لابي ذر قال ابو عبد الله المؤلف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان النهدي
ابين قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابي ذر هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا اقر شخص بالحد عند الامام ولم يبين كان قال اني اصبت ما يوجب الحد فاقمه علي هل
للامام ان يستر عليه ام لا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد القدوس بن محمد اي ابن
عبد الكبير بن شعيب بن الحجاب بالحاءين المهملتين والموحدتين المصري لعطار من افراد المؤلف ليس له في البخاري
غير هذا الحديث قال حدثني بالافراد عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم الكلابي بكسر الكاف وبالموحدة
الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل هو ابو اليسر بن عمرو واسمه كعب
قاله في المقدمة فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال انس ولم يسأله النبي
صلى الله عليه وسلم عنه اي لم يستفسره لانه قد يدخل في التجسس المنهي عنه او ايثارا للستر قال انس وحضرت
الصلاة فصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه
الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد قال اليس
قد صليت معنا قال نعم فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك اي ما يوجب حدك والشك من الراوي
ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحي على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والا لكان يستفسره
عن الحد ويقيمه عليه قاله الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله كان من الصغائر بدليل قوله
انه كفرته الصلاة بناء على ان الذي يكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه هل يقول الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المرأة او غمزت ها بعينك او بيدك ونحو ذلك
قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بن
جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد البصري قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفي
مولاهم المصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اتي ماعز بن مالك
الاسلمي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنا فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا فسأل قومه اتجنون هو فقالوا ليس به
باس اخرجه احمد وابو داود عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخاري قال صلى الله عليه وسلم له
لعلك قبلت المرأة فالمفعول محذوف للعلم به او غمزت ها بعينك او بيدك وعند الاسماعيلي
بلفظ لعلك قبلت او لمست او نظرت اليها فاطلعت على ذلك زنا لكنه لاحد في ذلك قال لا يا
رسول الله وفي حديث نعيم بن هزال عند ابي داود هل ضاجعتها قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم
قال هل جامعتها قال نعم قال صلى الله عليه وسلم انكنها بهمزة استفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة
فنون فتحتية فهاء قال في المصباح نكى ينكي من باب رمى لغة في نكا ينكو من باب قال ثلاثيا
اللفظ صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع لان الحدود لا تثبت بالكنايات قال ابن عباس فعند ذلك
الاقرار صريح الزنا امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر في الحدود والتصريح بما يستحي
من التلفظ به للحاجة المبيحة لذلك

باب سؤال الامام الاعظم

اذا بيه المقر بالزنا هل احصنت اي تزوجت وطئت وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة راجع سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصاري المصري
الحافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان اباهريرة
رضي الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس ليس من اكابرهم ولا ممن اشتهر فيهم
وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه ذكره ليبين

انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير بل مسندا ذلك لنفسه فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى
بالحاء المهملة اي انتقل الرجل لشق وجهه بكسر الشين المعجمة للجانب الذي اعرض قبله بكسر اللام وفتحه
الموحدة معنا بالاله فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض صلى الله عليه وسلم عنه فجاء الشق وجه النبي
صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات انه زنا وجوابا لما قوله دعاه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون الهمزة للاستفهام وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ
للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهو الاستفهام قال لا ليس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت
استفهام حذف منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه
ولابي ذر اذهبوا به والباء للتعدية وتحمل الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه قال ابن شهاب الزهري
بالسند السابق اخبرني بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة بن عبد الرحمن قال وبي في نسخة يقول فكنت
فيمن رجمه سبق ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت الى مفعولين الثاني فعل مضارع من الافعال
الصوتية وقيل هو في محل حال الذكر الاول معرفة او في محل صفة له ان كان نكرة وكان في المجرور ومن بمعنى
الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه وعاد على لفظ من ولو عاد على معناها لقال فممن رجمني
بالمصيل اي عند مصيل الجنائز بالبقيع وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصيل فكنت فيمن رجمه او كنت
فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة واللام فالقاف اي اخرجته واوجعته وقال
النووي اي اصابته بحده الحجارة جمع بفتح الجيم والميم والراي وذهب مسرعا وليس بالشديد العدو بل كالمقفز
وفي حديث ابي سعيد فاشتد واشتددنا خلفه حتى اتى عرض الحرة خارج المدينة فرجمناه زاد في الرواية
السابقة في باب الرجم بالمصيل حتى مات وعند الترمذي من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة في قصة
ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وعند ابي داود بنحوه
من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه في هذه القصة وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد
عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله قال في الفتح وظاهر هذا يخالف رواية ابي هريرة المضمرة
ضربوه معه ويجمع بان قوله فقتله اي كان سببا في قتله وفي هذا الحديث منقبة عظيمة لماعز لانه استمر
على طلب اقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع البشري مقتض لانه لا يستمر
على الاقرار بما يقتضي ازهاق نفسه فجاهد نفسه على ذلك وقوي عليها وفيه التثبت في ازهاق نفس المؤمن
والمبالغة في صيانته لما وقع في هذه القصة من تردده والا يا اليه بالرجوع والاشارة الى قبول توبته
ان اقدامه خطا في معنى الزنا ومباشرته دون الفرج مثلا وان اقراره المجنون لاغ

باب

بيان حكم الاعتراف بالزنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بكر
ابن عيينة قال حفظناه اي الحديث من في الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اي من فيه وعند الحميدي عن سفيان
حدثنا الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقام رجل
اي من الاعراب كما في الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه ولا على اسم خصمه فقال يا رسول الله انشدك
الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة اي اسالك الله اي بالله ومعنى السؤال هنا القسم
كانه قال اقسمت عليك بالله او معناه ذكرتك بتشديد الكاف وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا
قال الفارسي اجروه مجرى ذكرت واذا قلنا معناه سالك فمنعد بالمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالباء القسم
او تقديرا كما تبين هو كثير بل مفعوله الثاني ما ياتي بعده فاذا قلت انشدك الله ان تكرمني فالمصدر المؤول
من ان تكرمني هو مفعوله الثاني وقس على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك الله فالمراد به الاقسام عليه
به فهذا ان مفعولاه وحينئذ فما بعده على تقدير حرف جر واذا قيل معناه انشدتك الله ان تكرمني
كان معناه ذكرتك الله في اكرامي ثم ان العرب تارة في اكرامي ثم ان العرب تارة تاتي بعد هذا التركيب بالامع ان صورة لفظها انجاب
ثم يا تون بعده بفعل ولا يستثنى فيقولون انشدك الله لا فعلت كذا وذلك لان المعنى على النفي فهم
فحسن الاستثنا واما وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه حرف مصدري لضرورة

افتقار المعنى الى ذلك وهو من المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب المفصل قال وقد اوقع
الفعل المتعدي موقع الاسم المستثنى في قوله انشدك الله الا فعلت وتعقبه البرماوي بان تقييده بالفعل
المتعدي لا معنى له قال ابو حيان فهو كلام يعنون به النفي المحصور فيه المفعول قال وقد صرح بما المصدرية
مع الفعل بعد الا يعني كما وقع في هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله اي لا اسالك بالله
الا القضا بيننا بكتاب الله قال في العدة وفي المسالة مذهبان اخران حكاهما ابو حيان احدهما ان لا جواب
القسم لانها في الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك قلت نشدتك بالله لا تفعل شيا
الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه والثاني قاله في البسيط ان الا ايضا جواب للقسم لكن على ان الاصل
نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضي ولم يدخلوا لام التاكيد لانها لا تدخل على الماضي
فجعلوا بدلها الا وحملوها عليها فتلخص ان الاستثنا في هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله اي بما تضمنه
كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القران ويحتمل ان
يراد به القران وكان ذلك قبل ان ينسخ اية الرجم لفظا وانما سالا ان يحكم بينهما بحكم الله ليفصل بينهما بالحكم
الصرف لا بالنصايح والترغيب فيما هو الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل ولكن يرضى الخصمين فقام خصمه وكان
افقه منه يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقي ان يكون الراوي كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما فوصف الثاني بانه
افقه من الاول مطلقا او في هذه القصة الخاصة واستدل بحسن ادبه في استيذانه اولا وبترك رفع صوته
ان كان الاول رفعه والخصم في الاول مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما
له فلذا يطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان المخاصم او مونثا لانه بمعنى ذو كذا على قول
البصريين في رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل اتاك نبا الخصم اذ تسوروا المحراب وربما ثني وجمع للتنبيه
على فايدة تزاد في الكلام نحو لا تخف خصمان ونحو ذلك فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وايذن
لي اي في ان اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول قال صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني
كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفا اجيرا على هذا اي عنده او على بمعنى اللام كقوله تعالى
وان اساتم فلها قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا القول الى اخره من جملة كلام الرجل اي الاول
لا الخصم ولعله تمسك بقوله في الصلح فقال الاعرابي ان ابني بعد قوله في اول الحديث جا اعرابي وتعقبه
في فتح الباري كما سبق في الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في ساير الطرق كما في رواية سفيان هنا
فالاختلاف فيه على ابن ابي ذيب فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فافتديت
منه بماية شاة وخادم بماية شاة متعلق بافتديت من الرجم والشاة تذكر وتونث واصلها شاهه
لان تصغيرها شويهه وشويه والجمع شياه بالها تقول ثلاث شياه الى العشرة فاذا جاوزت فالتا فاذا
كثرت قلت هذه شياه كثيرة بالهمز ومن للبدلية كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل
الاخرة ثم سالت رجالا من اهل العلم قال في الفتح لم اقف على اسمايهم ولا على عددهم فاخبروني
ان على ابني جلد ماية باضافة جلد للاحقه كقوله وتغريب عام وعلى امراته الرجم لاحصانها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده والذي مع صلته وعايده مقسم به ونفسي مبتدا في محل الخبر وبه
يتعلق حرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره بتشديد النون للتاكيد ولابي
ذر بينكم بالجمع الماية شاة والخادم رد عليك وفي الصلح الوليدة ولا تنافي بينهما لان الخادم يطلق على
الذكر والانثى وقوله رد من اطلاق المصدر على المفعول اي مردود نحو نسج اليمن اي منسوجه ولذلك كان
بلفظ واحد للواحد وللمتعدد وقوله الماية شاة على مذهب الكوفيين والمعنى انه يجب رد ذلك اليه وفيه
دليل على ان الماخوذ بالعقود الفاسدة كما في هذا الصلح الفاسد لا يملك بل يجب رده على صاحبه قال
في العدة وهو اجود مما استدل به البخاري من حديث بلال اوه عين الربا لا تفعل فان ذلك الحديث ليس فيه
امر بالرد انما فيه النهي عن مثل هذا وعلى ابنك جلد ماية وتغريب عام وهذا يتضمن ان ابنه كان
بكرا وانه اعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه لا يقبل او يكون اضمر اعترافه اي ان كان ابنك اعترف بالزنا
فعليه جلد ماية وتغريب عام والسابق اوجه لانه في مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابنه

كما في الرواية الاخرى ان ابني هذا وسكوته على ما نسبه اليه وفي رواية عمرو بن شعيب كان ابني اجيرا
لامراة هذا وابني لم يحصن فصرح بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني وبه تمسك الشافعية خلافا
لابي حنيفة فلا يقول به لان ايجابه زيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز واغد يا انيس بضم الهمزة
وفتح النون اخره سين مهملة مصغرا ابي الضحاك الاسلمي على الاصح على امراة هذا فان اعترفت بالزنا
فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها والمراد بالغدو الذهاب كما يطلق الرواح على ذلك وليس المراد
حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار كما لا يراد بالرواح التوجه نصف النهار ويدل له رواية مالك
ويونس وصالح بن كيسان وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر وانما بعثه لاعلام المراة بان هذا الرجل
قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به او بان تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد
الزنا وهو غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفي
الحديث انه يستحب للقاضي ان يصبر على قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه اذا تعدى عليه خصمه ونظير
ذلك قوله تعالى حكاية عن قول الخصمين الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ويحتمل ان يكون
ذلك على حد قوله تعالى قل رب احكم بالحق في ان المراد التعريض بان خصمه على الباطل وان الحكم بغير الحق سيظهر
باطله قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة فلم يقل اي الرجل الذي قال ان ابني كان عسيفا في
كلامه فاخبروني ان على ابني الرجم فقال سفيان اشك فيها اي في سماعها وللمستملي الشك فيها
من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فربما قلتها وربما سكت عنها والحديث مضى في الوكالة والشروط والنذور
وغيرها واخرجه بقية الستة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقد خشيت بفتح الخا وكسر الشين المعجمتين خفت ان يطول بالناس زمان
حتى يقول قايل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة من الضلال بترك فريضة
انزلها الله تعالى في كتابه العزيز في قوله والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة كما روي من طرق عدة
متعاضدة انها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا به الا بالتخفيف وان الرجم حق على من زنا
وقد احصن بفتح الهمزة والواو والصاد والواو في وقد للحال اذا قامت البينة بزناه او كان الحمل بالميم
الساكنة ثابتا ولابي ذر الحبل بالموحدة المفتوحة بدل الميم او الاعتراف من الزاني انه زنا قال سفيان
ابن عيينة بالسند السابق كذا حفظت جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله الا بالتخفيف وقد
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وهذا من قول عمر رضي الله عنه ومطابقة الحديث لما
ترجم به في قوله وان الرجم حق الى اخره والله اعلم

باب رجم الحبلى من الزنا

ولابي ذر في الزنا اذا احصنت بان تزوجت واتفقوا على انها لا ترجم الا بعد الوضع وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم
العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود رضي الله عنهما انه قال كنت اقري اي اعلم رجالا من
المهاجرين القران منهم عبد الرحمن بن عوف ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم احد منهم غيره فبينما بالميم
انا في منزله بمنى بالتنوين وكسر الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين وجوابه
بينما قوله اذ رجع الي بتشديد اليا عبد الرحمن بن عوف فقال لو رايت رجلا قال في الفتح لم اقف على
اسمه اتى امير المومنين اليوم لرايت عجبا فالجواب محذوف او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى جواب فقال يا امير
المومنين هل لك في فلان لم يسم يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا قال في المقدمة في مسند البزار
والجعديات باسناد ضعيف ان المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد الله ولم يسم القايل ولا الناقل قال
ثم وجدته في الانساب للبلاذري باسناد قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري بالاسناد المذكور في
الاصل ولفظه قال عمر بلغني ان الزبير قال لو قد مات عمر لبايعنا عليا الحديث وهذا اصح وقال في الشرح
قوله لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله اخرجه البزار من طريق ابي معشر عن زيد بن اسلم عن ابيه وعن عمر

مولى غفرة بضم الغين المعجمة وسكون الفا قالا قدم على ابي بكر مال فذكر قصة طويلة في قسم الفيء ثم قال حتى اذا
كان من اخر السنة التي حج فيها قال بعض الناس لو قد مات امير المؤمنين اقمنا فلانا يعنون طلحة بن عبيد الله ونقل
ابن بطال عن المهلب ان الذي عنوا انهم يبايعونه رجل من الانصار ولم يذكر مستنده وابدى الكرماني سؤالا هنا
فقال فان قلت لو حرف لازم ان يدخل الفعل وها هنا دخل على الحرف واجاب بان قد هنا في تقدير الفعل اذ معنا
لو تحقق موته او قد مقحم فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة بفتح الفا وسكون اللام بعد فوقية ثم تا تانيث
اي فجاءة من غير تروٍ فتمت اي المبايعة بذلك فغضب عمر رضي الله عنه زاد ابن اسحاق عند ابن ابي شيبة غضبا
ما رايته غضب مثله منذ كان ثم قال اني ان شا الله لقايم العشية في الناس فمحذرهم بالميم في اليونينية
وفي غيرها بالنون هؤلا الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم بفتح التحتية وسكون الغين وكسر الصاد
المهملة منصوب بحذف النون وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة تا الافتعال ويروى ان يغصبونهم بالنون
بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيههم ان بما المصدرية
فلا ينصبون بها اي الذين يعقدون امورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم
والغصب ولابي ذر عن الكشميهني ان يغصبوهم بالعين المهملة والضاد المعجمة وفتح اوله قال عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فيه جواز الاعتراض على الامام في الراي
اذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فان الموسم يجمع رعاع الناس برا مفتوحة وعينين مهملتين بينهما
الف الجهلة الاراذل او الشباب منهم وغوغاهم بغينين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ممدودا الكثير
المختلط من الناس قال في الفتح اصله صغار الجراد حين يبدا في الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر
فانهم هم الذين يغلبون على قربك بضم القاف وسكون الرا بعدها موحدة اي المكان الذي يقرب
منك وقال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وابي زيد المروزي على قرنك بكسر القاف وبعد الرا نون بدل
الموحدة قال وهو خطا انتهى وعزاها في المصابيح للاصيلي وقال ان الاولى هي الظاهرة انتهى والذي في
حاشية فرع اليونينية كاصلها معزوا لابي ذر عن الكشميهني قرمك بالميم بدل النون وفي رواية ابن وهب
عن مالك على مجلسك حين تقوم في الناس للخطبة لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك لاولي
النهى من الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها بضم التحتية وفتح الطا المهملة بعدها
تحتية مكسورة مشددة من اطار الشي اذا اطلقه ولابي ذر عن الحموي يطير بها بفتح التحتية وكسر الطا وسكون
التحتية عنك كل مطير وفي نسخة كل مطير بفتح الميم وكسر الطا اي يحملونها على غير وجهها وان لا يعوها
لا يعرفون المراد منها وان لا يضيعوها على مواضعها وقال في الكواكب وفي بعض الروايات وان لا يضعونها
باثبات النون قال وترك النصب جايز مع النواصب لكنه خلاف الافصح وفيه ان لا يوضع دقيق العلم الا عند
اهل الفهم والمعرفة بمواضعه دون العوام فامهل بقطع الهمزة وكسر الها حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة
والسنة فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفرع واصله فتخلص بالنصب مصححا
عليه اي تصل باهل الفقه واشراف الناس فتقول بالنصب وصحح عليه في الفرع كاصله ما قلت حال كونك
متمكنا بكسر الكاف منه فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه
اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف استفتاح ولابي ذر عن الكشميهني ام والله بحذف الالف ان شا الله
لاقومن بذلك اول مقام اقومه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال
ابن عباس رضي الله عنهما فقدمنا المدينة من مكة في عقب ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي
وعند غيره بضم فسكون والاول اولى لان الثاني يقال لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال جاء عقب
الشهر بالوجهين اذا جا وقد بقيت منه بقية وجا عقبه بضم العين اذا جا بعد تمامه والواقع الاول لان
قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعا فلما كان يوم الجمعة برفع يوم او بالنصب
على الظرفية عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلي وابوي ذر والوقت عجلت بتا المتكلم وللكشميهني بالرواح
وزاد سفيان فيما رواه البزار وجات الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن بن عوف فهجرت الى المسجد حين
زاغت الشمس زالت عند اشتداد الحر حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفا احد

العشرة

العشرة جالسا الى ركن المنبر وقوله حتى اجد بالنصب مصلحة على كشط في الفرع وكذا رايت النصب في اليونينية
وقال في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت حالية بالنسبة الى
زمن المتكلم فالرفع واجب كقوله سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول وان كانت
حالية ليست حقيقة بل كانت محكية جاز نصبه اذا لم تقدر الحكاية نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وقراة
نافع بالرفع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان الرسول والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا فجلست حوله
وفي رواية الاسماعيلي حذوه وفي رواية معمر فجلست الى جنبه تمس ركبتي ركبته فلم انشب بفتح الهمزة
والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره موحدة اي لم امكث ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح
همزة ان اي خرج من مكانه الى جهة المنبر فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليستعد
ويحضر فهمه ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف وفي رواية مالك لم يقلها احد قط قبله
فانكر علي بتشديد اليا استبعادا لذلك منه لان الفرايض والسنن قد تقررت وزاد سفيان فغضب سعيد
وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله وكان القياس كما نبه عليه الكرماني وتبعه البرماوي ان يقول
ما عسى ان يقول فكانه في معنى رجوت وتوقعت فجلس عمر رضي الله عنه على المنبر فلما سكت المؤذنون
بالفوقية بعد الكاف من السكوت ضد النطق وضبطها الصغاني سكب بالموحدة بدل الفوقية اي ادنوا فاستعير
السكب للاضافة في الكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما اي القى وصب قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فاني قايل لكم مقالة قد قدر لي بضم القاف مبنيا للمفعول ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي
بقرب وفاتي وهذا من موافقات عمر رضي الله عنه التي جرت على لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي معشر
عند البزار انه قال في خطبته هذه فرايت رؤيا وما ذاك الا عند اقتراب اجلي رايت ديكا نقرني وفي مرسل
سعيد بن المسيب مما في الموطا ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه غير مضيع ولا مفرط وقال في
اخر القصة فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رضي الله عنه فمن عقلها بفتح العين المهملة والقاف ووعاها
حفظها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض لاهل العلم والضبط على التبليغ والنشر في
الاسفار ومن خشي ان لا يعقلها بكسر الشين والقاف فلا احل بضم الهمزة وكسر الحا المهملة لاحد كان الاصل
ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان القصد الربط قام عموم احد مقام الضمير ان يكذب علي
بتشديد اليا ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه قال ذلك توطية لما سيقوله رفعا للريبة ودفعا للتهمة فكان مما ولابي ذر
عن الكشميهني فيما بالفا بدل الميم انزل الله في الكتاب اية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة واية بالنصب والرفع في اليونينية قال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها من التبعيضية في قوله مما فيه
تقديم الخبر على الاسم وهو كثير فقراناها وعقلناها ووعيناها ثم نسخ لفظها وبقي حكمها فلذا رجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي امر برجم المحصنين ورجمنا بعده فاخشى فاخاف ان بكسر الهمزة طال بالناس
زمان ان يقول بفتح الهمزة قايل منهم والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية بترك
فريضة انزلها الله تعالى في كتابه في الاية المذكورة المنسوخة والرجم في كتاب الله حق في قوله تعالى
او يجعل الله لهن سبيلا بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر ففي مسند احمد من
حديث عبادة بن الصامت قال انزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سري عنه قال
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد ماية ورجم بالحجارة والبكر جلد ماية ثم نفي
سنة ورواه مسلم واصحاب السنن من طرق بلفظ خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر
جلد ماية وتغريب عام والثيب بالثيب جلد ماية والرجم قال في شرح المشكاة التكرير في قوله خذوا
عني يدل على ظهور امر قد خفي شانه وابهم فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل ولم تكن
تلك السبيل اي الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر بيان للمبهم وتفصيل للمجمل مصداقا
لقوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الى القول بمقتضى هذا الحديث
وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب وذهب الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم

رجم ماعزا والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم فدل على ان الجلد ليس بمحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم
في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن بضم الهمزة اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنساء اذا قامت
البينة بالزنا بشرطها المقرر في الفروع او كان الحبل بفتح الحاء المهملة والموحدة اي وجدت المراة الخلية
من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة ولا اكراها او كان الاعتراف اي الاقرار بالزنا والاستمرار عليه ثم
انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل مما نسخت تلاوته وبقي حكمه ان لا ترغبوا عن ابائكم فتنسبوا
الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم ان استحليتموه او هو للتغليظ او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن
ابائكم بالشك فيما كان في القران الا بالتخفيف حرف استفتاح كلام غير السابق ثم وفي رواية مالك الا وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني بضم الفوقية وسكون المهملة لا تبالغوا في مدحي بالباطل كما
اطرى بضم الهمزة عيسى ابن مريم وهو رواية سفيان كما اطرت النصارى عيسى في جعله الها مع الله او ابن
الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية مالك فانما انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر
ذلك هنا انه خاف على من لا قوة له في الفهم ان يظن بشخص استحقاقه الخلافة فيقوم في ذلك مع ان المذكور
لا يستحق فيظن به ما ليس فيه فيدخل في النهي وان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي عنه
ولذا قال ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات ولابي ذر لو قد مات
عمر بايعت فلانا فلا يغترن بتشديد الراء والنون امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة اي فجاة
من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاوروا او ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار
فبايعوا ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما كانت فلتة لان ابتداءها كان من غير ملاء كثير وتمت الا بالتخفيف
وانها كانت كذلك اي فلتة ولكن الله بتشديد النون وتخفيفها وقا بتخفيف القاف اي دفع شرها وليس
منكم ولابي ذر فيكم من تقطع الاعناق اي اعناق الابل من كثرة السير اليه مثل ابي بكر في الفضل والتقدم
لانه سبق كل سابق فلا يطمع احد ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبايعة له اولا في الملا
اليسير ثم اجتماع الناس عليه وعدم اخلافهم عليه لما تحققوا من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة
من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في امره الى نظر ولا الى مشاورة اخرى
وليس غيره في ذلك مثله من بايع رجلا عن ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع واصله من غير مشورة من المسلمين
بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وبسكون الشين وفتح الواو فلا يبايع هو ولا الذي بايعه
بالموحدة وفتح اليا قبل العين فيهما كذا في الفرع واصله وفي فتح الباري فلا يبايع بالموحدة وجا بالمثناة
الفوقية وهو اولى لقوله هو والذي تابعه انتهى من الاتباع تغرة ان يقتلا اي المبايع والمبايع وقوله تغرة
بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة مكسورة وراء مشددة بعدها هاء تانيث مصدر غررته اذا القيته في الغرر
قال في المصابيح والذي يظهر لي في اعرابه ان يكون تغرة حالا على المبالغة او على حذف مضاف اي ذا تغرة
اي مخافة ان يقتلا فحذف المضاف الذي هو مخافة واقيم المضاف اليه مقامه وهو تغرة والمعنى ان من فعل
ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وانه بكسر الهمزة قد كان من خبرنا بموحدة مفتوحة حين
توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة خبر كان وفي رواية ابي ذر عن المستملي
من خيرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على انه ابتدا كلام اخر
وفي الفرع كاصله الا ان الانصار بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال العيني انها بالتخفيف لافتتاح الكلام
ينبه بها المخاطب على ما ياتي وانها على رواية غير المستملي معترضة بين خبر كان واسمها وسقطت لفظة
الا لابي ذر كما في الفرع واصله واجتمعوا باسرهم باجمعهم في سقيفة بني ساعدة بفتح السين وكسر
العين وفتح الدال المهملات اي صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الامور وخالف
عنا علي والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها حينئذ واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر
يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار وفي رواية جويرية عن مالك فبينا نحن في منزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برجل ينادي من وراء الجدار اخرج الي يا ابن الخطاب فقلت اليك اني مشغول
قال اخرج الي انه قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادركهم قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت

لابي

لابي بكر انطلق فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابا عبيدة بن الجراح فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه
فلما دنونا قريبا منهم لقينا بكسر القاف وفتح اليا منهم رجلان صالحان عويم بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري
كما سماهما المصنف في غزوة بدر وكذا رواه البزار في مسند عمر قال في المقدمة وفيه رد على من زعم ان
عويم بن ساعدة مات في حياته صلى الله عليه وسلم فذكرا ما تمالى ولابي ذر ما تمالا بالهمز اي اتفق عليه القوم
من انهم يبايعوا لسعد بن عبادة فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من
الانصار فقالا لا عليكم الا تقربوهم لا بعد ان زايدة اقضوا امركم وفي رواية سفيان مهلوا حتى
نقضوا امركم فقلت والله لناتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل
مزمل بتشديد الميم الثانية مفتوحة اي متلفف بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون في وسطهم
فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك بضم التحتية وفتح العين المهملة اي يحصل
له الوعك وهو حمى ينافض ولذا زمل في ثوب فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال في المقدمة قيل هو ثابت
ابن قيس بن شماس وهو الظاهر لانه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله
لدينه وكتيبة الاسلام بمثناة فوقية فموحدة وفتح الكاف بوزن عظيمة الجيش المجتمع وانتم معشر المهاجرين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي معاشر المهاجرين رهط من ثلاثة الى عشرة اي فانتم قليل بالنسبة الى الانصار وقد
دفنت بفتح الدال المهملة والفاء المشددة سارت دافة بزيادة الف بين الدال والفاء رفقة قليلة من مكة الينا
من الفقراء من قومكم ايها المهاجرون فاذا هم يريدون ان يختزلونا بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية
وكسر الزاي بعدها لام يقطعونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر اي من الامارة ويستاثروا بها علينا ويحضنونا
بالحاء المهملة الساكنة وضم الضاد المعجمة وتكسر ولابي ذر عن المستملي ان يخرجونا قاله ابو عبيدة كذا في الفرع واصله
ان يخرجونا مع قوله قاله ابو عبيدة يقال حضنه واحتضنه عن الامر اخرجه في ناحية عنه واستبد به او حبسه
عنه وفي رواية ابي علي بن السكن مما في فتح الباري يحتضنونا بمثناة فوقية قبل الضاد المهملة المشددة
قال وللكشميهني يحصونا باسقاط الفوقية وهي بمعنى الاقتطاع والاستيصال قال عمر رضي الله عنه فلما
سكت خطيب الانصار اردت ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة بعدها راء ساكنة هيات
وحسنت ولابي ذر قد زورت مقالة اعجبتني اريد ولابي ذر عن الكشميهني اردت ان اقدمها بين يدي ابي
بكر قال الزهري فيما رايته في اللامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت وكنت اداري
بضم الهمزة وكسر الراء بعدها تحتية وللاصيلي اداري بالهمزة ادفع منه بعض ما يعتريه من الحد بالحاء المفتوحة
والدال المشددة المهملتين اي الحدة كالغضب ونحوه فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر رضي الله عنه على رسلك
بكسر الراء وسكون السين المهملة اي استعمل الرفق والتؤدة فكرهت ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين وكسر
الضاد المعجمتين وبالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني ان اعصيه بفتح الهمزة وبالعين والصاد المهملتين ثم التحتية
فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فكان هو احلم مني احلم بالحاء المهملة الساكنة واللام المفتوحة من الحلم وهو
الطمانينة عند الغضب واوقر بالقاف من الوقار التاني في الامور والرزانة عند التوجه الى المطالب والله
ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل زاد الكشميهني منها حتى سكت فقال
ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل زاد ابن اسحاق في روايته عن الزهري انا والله يا معشر الانصار ما ننكر
فضلكم ولا بلاكم في الاسلام ولا حقكم الواجب علينا ولن يعرف بضم اوله مبنيا للمفعول هذا الامر اي الخلافة
الا لهذا الحي من قريش هم اي قريش ولابي ذر عن الكشميهني هو اي الحي اوسط العرب اعدلها وافضلها نسبا
ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر المثناة ايهما شئتم فان قلت كيف جاز لابي بكر
ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما في الصلاة وهي عمدة الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا
وادبا وعلما منه ان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك مع وجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد قال عمر
فاخذ ابو بكر بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو اي ابو بكر جالس بيننا فلم اكره مما قال ابو بكر غيرها
كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال المشددة فتضرب عنقي لا يقربني بضم اوله وفتح القاف ذلك
الضرب لعنقي من اثم اي ضربا لا اعصي الله به احب الي بتشديد اليا من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر

رضي الله عنه اللهم الا ان تسول بكسر الواو اي تزين الي بالهمز وتشديد اليا ولابي ذر لي نفسي عند
الموت شيا لا اجده الآن فقال قايل الانصار حباب بن المنذر بضم الحا المهملة وتخفيف الموحدة
الاولى البدري ولابي ذر عن الكشميهني من الانصار انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة مصغر
الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل الشجر ويراد به هنا الجذع الذي تربط اليه الابل الجربى
وتنضم اليه لتحتك والتصغير للتعظيم والمحكك بضم الميم وفتح الحا وفتح الكاف الاولى مشددة اسم مفعول
ووصفه بذلك لانه صار امس بكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفى به كما تستشفى الابل الجربى بهذا الاحتكاك
وعذيقها بالذال المعجمة والقاف مصغر بفتح العين وسكون المعجمة النخلة وبالكسر العرجون المرجب بضم الميم وفتح
الرا والجيم المشددة بعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا اذا دعمتها ببناء او غيره خشية
عليها لكرامتها وطولها وكثرة حملها ان تقطع او ينكسر شي من اغصانها ويسقط شي من حملها وقيل هو ضم اعذاقها
الى سعفها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح او هو وضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة
منا معشر الانصار امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط بفتح اللام والغين المعجمة الصوت والجلبة
وارتفعت الاصوات حتى فرقت بكسر الرا خفت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر ابايعك فبسط
يده واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان عمر قال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم بالناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله ان نتقدم
ابا بكر وعند الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال ابو بكر الست احق الناس بهذا
الامر الست اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الذهلي في الزهريات بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال
قلت يا معشر الانصار ان اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت بيده فبايعته وبايعه المهاجرون
ثم بايعته الانصار بفوقية ساكنة بعد العين ونزونا بنون وزاي مفتوحتين وثبنا على سعد بن عبادة
فقال قايل منهم قتلتم سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان وسلب القوة كالمقتول قال عمر فقلت قتل
الله سعد بن عبادة اخبار عما قدره الله تعالى من منعه الخلافة او دعا عليه لكونه لم ينصر الحق واستجيب
له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته
حتى سمعوا قايلا يقول ولا يرونه

قد قتلنا سيد الخزرج ... سعد بن عبادة
فرميناه بسهمين ... فلم تخط فؤاده

قال عمر رضي الله عنه وان بكسر الهمزة وتشديد النون والله ما وجدنا فيما حضرنا بسكون الرا قال الكرماني
وتبعه البرماوي والعيني اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم من امر اقوى من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه
لان اهمال امر المبايعة كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه وسلم فكان العباس وعلي وطايفة
مباشرين لذلك وقال في الفتح فيما حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومن امر في موضع المفعول اي حضرنا
في تلك الحالة امور فما وجدنا فيها اقوى من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمشاورة
واستيعاب من يكون اهلا لذلك قال وجعل بعض الشراح فيها الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم
بدفنه وهو محتمل لكن ليس في سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف
وهو قوله خشينا اي خفنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم
بالموحدة وله وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا نرضى واما نخالفهم
فيكون فساد ولابي ذر والاصيلي فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة
من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على الامر وفي اليونينية
بالرفع هو ولا الذي بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية تغرة بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الرا
مفتوحة بعدها تا تانيث منصوبة مخافة ان يقتلا فلا يطمعن احد ان يبايع وتتم له المبايعة كما
وقع لابي بكر الصديق رضي الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله اذا احصن من الرجال والنسا
اذا قامت البينة هذا باب بالتنوين يذكر فيه البكران بكسر الموحدة

من الرجال

من الرجال والنسا وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا يجلدان خبر المبتدا الذي هو البكران وينفيان الزانية
والزاني مرفوعان على الابتدا والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي جلدهما او الخبر فاجلدوا كل
واحد منهما ماية جلدة ودخلت الفا في فاجلدوا لتضمنهما معنى الشرط اذ اللام بمعنى الذي تقديره التي زنت والذي زنا
فاجلدوهما والخطاب للايمة لان اقامة الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون بتعريضها
للرجل وعرض نفسها عليه والجلد حكم يخص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد الشافعي عليه تغريب
الحر سنة للحديث وليس في الاية ما يدفعه لينسخ احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رافة رحمة في دين الله في
طاعته واقامة حدوده فتعطلوه او تسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان
يقتضي الجد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طايفة من المؤمنين ثلاثة واربعة
عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر ما ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة
والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل منهما ما ذكر لان المشاكلة علة الالفة وحرم ذلك اي نكاح
الزواني على المؤمنين الاخيار نزل ذلك في ضعفة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا بغايا يكرين انفسهن لينفقن
عليهم من اكسابهن على عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط
لابي ذر من قوله ان كنتم تؤمنون الى اخره وقال بعد قوله في دين الله الاية قال ابن عيينة سفيان في تفسير قوله
رافة اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحد وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو
غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى رجل او امراة ولم يحصن بضم اوله وفتح الصاد جلد ماية بنصب جلد
على نزع الخافض وتغريب عام ولا الى مسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان
راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفي تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ
لا يتم الايحاش المذكور به لان الاخبار تتواصل اليه حينئذ وحكى ابن نصر في كتاب الاجماع الاتفاق على نفي
الزاني الا عند الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف القايلون بالتغريب فقال الشافعي
بالتعميم الرجل والمراة وفي قوله له لا ينفي الرقيق وخص مالك النفي بالرجل وقيده بالحر وعن احمد روايتان واحتج من
شرط الحرية بان في نفي العبد عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتصرف الشرع يقتضي ان لا يعاقب غير
الجاني وهذا الحديث سبق في الشهادات في باب شهادة القاذف واختصر عبد العزيز من السند ذكر ابي هريرة
ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكره ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد
العزيز قاله في الفتح قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق واخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه غرب وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه النسائي
والترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب
وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ثم لم تزل بفتح الفوقية والزاي تلك السنة بضم السين المهملة زاد
عبد الرزاق في روايته عن مالك حتى غرب مروان ثم ترك الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
ابن حزن المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن
زنى ولم يحصن بفتح الصاد مبنيا للمفعول بنفي عام باقامة الحد عليه اي ملتبسا بها جامعا بينهما فالبا بمعنى
مع وفي رواية النسائي ان ينفى عاما مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن الليث
والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد الماية واطلق عليها الجلد لكونها بنص القران وقد تمسك بهذه
الرواية من ذهب الى ان النفي تعزير وانه ليس جزءا من الحد واجيب بان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع
التصريح في قضية العسيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ان عليه جلد ماية وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل
حده ولم يختلف على رواته في لفظه فهو ارجح من حكاية الصحابي مع الاختلاف وهذا الحديث اخرجه النسائي في
الرجم باب نفي اهل المعاصي والمخنثين بفتح

الحاء المعجمة والنون وبه قال **حدثنا** مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي
قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله
عليه وسلم المخنثين من الرجال وهم المشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا وتعطفا لا من يوبى والمترجلات
من النساء الذين يتشبهون بالرجال تكلفا وقال صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم واخرج صلى الله عليه وسلم
فلانا هو اخنثة العبد الحادي وعند ابي داود من طريق ابي هاشم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتي مخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال هذا قيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع بفتح النون وآخره
عين رضي الله عنه فلانا هو ماتع بفوقية بعدها الف وقيل انه بالنون وسقط لابي ذر لفظ عمر وحينئذ
فالعامل في الاول والثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هما بمعنى الذي اخرجهما صلى الله عليه وسلم ماتع
وهيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب المغربين لابي الحسن الهروي من طريق الوليد بن سعيد
قال سمع عمر قوما يقولون ابوذويب احسن اهل المدينة قد عابه فقال انت لعمري فاخرج من المدينة فقال اذكنت
مخرجي فالى البصرة حيث اخرجت ابن حميمي نصر بن حجاج وساق قصة جعدة السلمي وانه كان يخرج مع النساء الى البقيع
ويتحدث اليهن حتى كتب بعض العزاة الى عمر يشكو ذلك فاخرجه واذا ثبت لنفي في حق من لم يقع منه كبيرة فوقوعه
فيمن لغير كبيرة اولى وعن مسلم بن محارب عن اسماعيل بن مسلم ان امية بن يزيد الاسدي وهو ابن بنته كانا يحتكران
الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس فاخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي
والنسائي ايضا

باب من امر غير الامام

الاوجه كما
نبه عليه في الكوكب ان يقول من امر سرية الامام باقامة الحد على مستحقه حال كون الغير المقام عليه الحد غائبا عنه
عن الامام وقول الكرماني ان في قول البخاري من امر غير الامام نحو فاقال البرماوي لا حجة فيه اذ عادة البخاري
التعميم في المعنى فيقول باب من فعل كذا ليكون الفاعل لذلك معينا اشارة الى ان الحكم عام فقوله من امر هو الامام
عمر وقوله غير الامام اي غيره فاقام الظاهر مقام المضمر لانه لم يكن قد صرح به ولكل التركيب واضح وبه قال
حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان
رجلا من الاعراب لم يسم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال يا رسول الله اقض
اي بيننا بكتاب الله اي بحكم الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه لم يسم فقال صدق اقض لي بكتاب
الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا اجيرا على هذا اي له فعلى بمعنى اللام وهذا من قول الخصم لا من قول الاعرابي
خلافا لما قرره الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه في الفتح وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا
فزنا بامرأته واخبروني ان على ابني الرجم فافتديت اي منه بمائة من الغنم وليدة وفي باب
الاعتراف بالزنا وخادم ثم سألت اهل العلم فزعموا وفي الباب المذكور فاخبروني ان على ابني جلد مائة
وتغريب عام لانه كان بكرا واقر بالزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده
لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا فاغد على امرأة هذا فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا
فارجمها فغدا فذهب انيس اليها فاعترفت فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكن بعثه اليها لطلب اقامة
حد الزنا لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بان الرجل قد قذفها
بابنه فلها عليه حد القذف فنطالبه بها او تعفو عنه والله اعلم والحديث اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والحوالة
والشروط واخرجه اصحاب الكتب الستة

باب قول الله تعالى

ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلاء واصله الفضل وهو مفعول يستطيع ان ينكح المحصنات
المؤمنات في موضع نصب بطولا او بفعل يقدر صفة له اي ومن لم يستطع منكم ان يفعل نكاح المحصنات
او من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر لقوله فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات اما بكم
المؤمنات وفي ظاهره حجة للشافعي حيث حرم نكاح الامة على من ملك صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية
مطلقا وجوزه ابو حنيفة وأول التقييد في النص للاستحباب واستدل بان الايمان ليس بشرط في الحرائر اتفاقا

مع التقييد به والله اعلم بايمانكم فاكتفوا بظاهر الايمان فانه العالم بالسرائر وبتفاضل ما بينكم
في الايمان فرب امة تفضل الحرة فيه فمن حقكم ان تعتبروا افضل الايمان لا افضل النسب والمراد تانيسهم
بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف عنه ويؤيده بعضكم من بعض اي انتم وارقاؤكم متناسبون لتسكم
من ادم ودينكم الاسلام فانكحوهن باذن اهلهن اي اربابهن وانهن مطلقا لا اشعار له على ان لهن ان
يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتج به الحنفية فالسيد هو ولي امته لا تزوج الا باذنه وكذا هو ولي عبده
ليس له ان يتزوج بغير اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر وفي الحديث ايضا
لا تزوج المراة نفسها فان الزانية التي تزوج نفسها وآتوهن اجورهن بالمعروف وادوا اليهن مهورهن بغير
مطل وضرار وملاك مهورهن مواليهن فكان اداؤها اليهن اداء الى المولى لا محض وباقي الحديث يبين ما لموالي اذا تقرر
قانوا مواليهن فخذ فالمضاف محصنات عفايف حال من المفعول في واتوهن غير مسافحات زوان علانية
ولا متخذات اخدان زوان سرا والاخدان الاخلاء في السر فاذا احصن بالتزويج فان اتين بفاحشة زنى
فعليهن نصف ما على المحصنات الحرائر من العذاب من الحد وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر
وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف ذلك اي نكاح الاماء لمن خشي العنت منكم لمن خاف الاثم الذي
يؤدي اليه غلبة الشهوة وان تصبروا اي وصبركم عن نكاح الاماء متعففين خير لكم والله غفور لمن صبر
رحيم بان رخص له وسقط لابي ذر من قوله المؤمنات الى آخره وقال بعد المحصنات الاية وسقط ايضا للاصيلي
من قوله والله اعلم الى آخره وقال بعد قوله من فتياتكم المؤمنات الى قوله وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم
وزاد ابو ذر عن المستملي غير مسافحات زواني ولا متخذات اخدان اخلاء وسبق ولم يذكر في هذا الباب حديثا
كما صرح به الاسماعيلي بل اقتصر على الاية اكتفاء بما عقب الحديث المرفوع نعم اذ خل ابن بطال فيه حديث
ابي هريرة التالي لهذا الباب هذا

باب الامة اذا زنت

بالتنوين يذكر فيه

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن
بفتح الصاد في محل الحال من فاعل زنت وصحت لم الواو على المختار عند هم وقد جاءت بغير واو في قوله تعالى
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وسئل مبنيا لما لم يسم فاعله وسال يتعدى بعز وتقييده
حدها بالاحصان ليس بقيد وانما هو حكاية حال والمراد بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة او حرية لا الاحكام
بالتزويج لان حدها الجلد سواء تزوجت او لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ولابي الوقت ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها انما اعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه على
انه لا اثر له وان الموجب في الامة مطلق الزنا والخطاب في فاجلدوها للملاك لانه في الاصل يتعين على السيد
وعبد الحد وسيمحو البينة عليها وبه قال مالك والشافعي واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم
خلافا لابي حنيفة في آخرين واستثنى مالك القطع في السرقة لان في القطع مثلة فلا يؤمن السيد ان يزيد
ان يمثل بعبده فيخشى ان يتصل الامر بمن يعتقد انه يعتق بذلك فيمنع من مباشرة القطع سدا للذريعة
ثم بيعوها اي ان لم ان الترتيب مطلوب لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة
قبل ذلك ولو في قوله ولو بضفير شرطية بمعنى ان اي وان كان بضفير فيتعلق بمحذوف كان المتقدرة وحذف
كان بعد لو هذه كثير وجوز ان يكون التقدير ولو بيعوها بضفير فيتعلق حرفا الجر بالفعل والضفير بالضاد
المعجمة والفاء فيعيل بمعنى متفعول وهو الحبل المضفور وعبر بالحبل للمبالغة في التسفير عنها وعن مثلها مما في
ذلك من الفساد والامر ببيعها للندب عند الشافعية والجمهور ولا يصرف عطفه على الامر بالحد مع كونه
للوجوب لان دلالة الاقتران ليست بحجة عند غير المزني وابي يوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب ولكن
نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري بعد الثالثة وفي رواية بعد بهمزة
التسوية واصلها الاستفهام لكن لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود والعدم وكذا المستفهم سميت بذلك

اي لا ادري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة او الرابعة وفي الحديث ان الزنا عيب يرد
به الرقيق للامر بالحط من قيمة المرقوق اذا وجد منه الزنا كما جزم به النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد لجواز
ان يكون المقصود بالامر بالبيع ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا بامر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي
اذ ليس في الحديث تصريح بالامر من حط القيمة انتهى والحديث سبق في البيع في باب بيع العبد الزاني ه
هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يثرب** كذا لابي ذر بكسر الراء وسكون
المثلثة ولغيره بفتحها وبضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة **على الامة** اي لا يعنفها
ولا يوبخها **اذا زنت ولا تنفى** بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفاء صيانة لحق مالكها وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن يوسف التنيسي قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن سعيد المقبري عن ابيه** كيسان مولى بني
ليث **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **انه** اي كيسان **سمعه** اي سمع ابا هريرة **يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم**
اذا زنت الامة فتبين اي تحقق زناها وثبت **فليجلدها** اي سيدها الحد الواجب المعروف من صريح الاية
فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب **ولا يثرب** لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب الزناة قبل
مشروعية الحد التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب وقيل المراد النهي عن التثريب
بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير **ثم ان زنت** اي الثانية **فليجلدها**
ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ندبا **ولو بحبل من شعر** قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم
واستنبط من قوله فليبعها عدم النفي لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية
وهو حاصل بالبيع **تابعه** اي تابع الليث **اسماعيل بن امية عن سعيد** المقبري **عن ابي هريرة** رضي
الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** في المتن فقط لا في السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ورواية اسماعيل
وصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه قال ان عادت فزنت
فليبعها والباقي سوا وحديث الباب سبق في البيوع **باب** بيان **احكام**
اهل الذمة اليهود والنصارى وبيان **احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام** بانفسهم او جاءهم
غيرهم للدعوى عليهم وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل** المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد **حدثنا الشيباني** بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون
فتحتية سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي قال **سالت عبد الله بن ابي اوفى** واسمه علقمة بن خالد
الاسلمي **عن الرجم** اي عن حكم رجم من ثبت انه زنا وهو محصن **فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت**
اقبل نزول اية سورة **النور** الزانية والزاني **ام** رجم **بعده** بعد النزول ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بعد بضم الدال من غير ضمير **قال لا ادري** فيه دلالة على ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة
وان الجواب بلا ادري من العالم لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته **تابعه** اي تابع عبد الواحد **علي**
ابن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها راء ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن ابي
شيبة **وخالد بن عبد الله** الطحان فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن **والمحاربي** بضم الميم بعدها حاء
مهملة وبعد الالف راء مكسورة فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي **وعبيدة** بفتح العين وكسر الموحدة وسكون
التحتية **بن حميد** بضم الحاء المهملة وفتح الميم الضبي الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة **عن الشيباني** سليمان
في روايته عن عبد الله بن ابي اوفى **وقال بعضهم** هو عبيدة بن حميد احد المذكورين **المائدة** بدل سورة
النور والمائدة رفع في رواية ابي ذر ولغيره بالجر بتقدير سورة المائدة **والاول** القائل سورة النور **اصح** وبه
قال **حدثنا اسماعيل بن عبد الله** ابي اويس بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي ابن اخت مالك
وصهره على ابنته قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام الاعظم **عن نافع** مولى ابن عمر **عن عبد الله بن**
عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود من خيبر وذكره ابن العربي عن الطبري والتعليق عن المفسرين
منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وشاس
ابن قيس بن يوسف بن عازورا **جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم** في السنة الرابعة من ذي القعدة
فذكروا له ان رجلا لم يسم وفتحت ان لسدها مسد المفعول **منهم وامراة** تسمى بسرة بضم الموحدة

وسكون

وسكون المهملة **زنيا** وقوله منهم يتعلق بصفة لرجل وصفة المراة محذوفة لدلالة ما تقدم عليه
فالتقدير وامراة منهم ويجوز ان يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل والمراة في زنيا والتقدير ان رجلا وامراة زنيا
منهم اي في حال كونهما من اليهود وعند ابي داود من طريق الزهري سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم
وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن ابي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامراة فقال بعضهم لبعض
اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان افتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا
فتيا نبي من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم
ما ترى في رجل وامراة منهم زنيا **فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة** ما مبتدا
من اسماء الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدا والخبر معمول للقول وتقدير الاستفهام اي شيء تجدون
في التوراة فيتعلق حرف الجر بمفعول ثان لوجد **في شان الرجم** انما سالهم الزاما لهم بما يعتقدونه في كتابهم
الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة فارادوا تعطيل نصها ففضحهم
الله وذلك اما بوحي من الله اليه انه موجود في التوراة لم يغير واما باخبار من اسلم منهم عبد الله بن سلام كما ياتي **فقالوا**
نفضحهم ويجلدون بفتح النون والمعجمة بينهما فاء ساكنة اي نجد ان نفضحهم ويجلدون فيكون نفضحهم معمول
على الحكاية لنجد المقدر اي ادعوا ان ذلك في التوراة على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل ان يكون ذلك مما فسروا به
التوراة ويكون مقطوعا عن الجواب اي الحكم عندنا ان يفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدا محذوف بتقدير ان
وانما اتى باحد الفعلين مبنيا للفاعل والاخر مبنيا للمفعول اشارة الى ان الفضيحة موكلة اليهم والى اجتهادهم
فكشف مساويهم وفي رواية ايوب عن نافع في التوحيد قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما وفي رواية عبيد الله بن
عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما **قال عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام
كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة **فاتوا بالتوراة فنشروها** اي فتحوا التوراة وبسطوا **فوضع احدهم**
هو عبد الله بن سوريا **يده على اية الرجم** منها **فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام**
ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم وقد وقع بيان ما في التوراة من اية الرجم في رواية ابي هريرة ولفظه
المحصن والمحصنة اذا زنيا وقامت عليهما البينة رجما وان كانت المراة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها
وعند ابي داود من حديث جابر انا نجد في التوراة اذا شهد اربعة انهم راوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة
رجما زاد البزار من هذا الوجه فان وجدوا الرجل مع المراة في بيت او في ثوبها او على بطنها فهي ريبة وفيها
عقوبة **قالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم** وفي رواية البزار قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فما منعكما ان ترجموهما
قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل وفي حديث البراء نجد الرجم ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف
تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا
التحميم والجلد مكان الرجم **فامر بهما** بالزانيين **رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما** قال ابن عمر **فرايت الرجل يحني**
بفتح التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية والرؤية بصرية فيكون يحني في موضع الحال وقوله
على المراة يتعلق به اي يعطف عليها **يقيها الحجارة** يحتمل ان تكون الجملة بدلا من يحني وال في الحجارة للعهد
اي حجارة الرمي ولابي ذر عن المستملي والكشميهني يحنا بجيم بدل الحاء المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن
دقيق العيد انه الراجح في الرواية اي اكب عليها وغرض المؤلف ان الاسلام ليس شرطا في الاحصان والا لم يرجم
اليهوديين واليه ذهب الشافعي واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاحصان الاسلام واجابوا عن
حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمها بحكم التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب
تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم فان في التوراة الرجم على المحصن وغير المحصن **واجيب** بانه كيف يحكم
عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وفي قولهم ان في التوراة الرجم على من لم
يحصن نظر لما تقدم في رواية المحصن والمحصنة الى اخره ويؤيده ان الرجم جاء ناسخا للجلد كما تقدم تقريره ولم
يقل احد ان الرجم شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم باقيا منذ شرع فما حكم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة
بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق في علامات النبوة هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه **اذا رمى الرجل امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم وعند الناس** كان يقول امراتي

او امرأة فلان زنت هل على الحاكم ان يبعث اليها اي الى المرأة المرمية بالزنا فيسألها عن ما رميت به من الزنا
وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما في الحديث تنديرة فيه خلاف والجمهور على انه ذلك بحسب ما يراه
الحاكم وبه قال **حدثنا** عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام الائمة عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي
الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله بحكم الذي يقضي به على المكلفين وقال الاخر وهو افقههما اجل ينتخ الهمزة والجيم
وتخفيف اللام اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله واذن ولابي ذر وائذن لي باسقاط الهمزة الثانية
بعد الهمزة ان اتكلم استدل به على كونه افقه من الاخر قال صلى الله عليه وسلم له تكلم قال ان ابني كان عسيفا
على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنا بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه
بمائة شاة وبجارية لي ولابي ذر عن الكشميهني وجارية باسقاط الموحدة وفي رواية عمرو بن شعيب فسألت
من لا اعلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف والله لاقضين
بينكما بكتاب الله اما غنمك والمائة وجاريتك فرد عليك فرد عليك وجلد ابنه
مائة اي امر من يجلده وغربه من موطن الجناية عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الاخر ليعلمها
ان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فطالبته او تعفو عنه فان اعترفت انه زنا بها فارجمها اي بعد
اعلامي او فوض اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة من ثبت ذلك بنوع من حكم وقد دل قوله فامر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجمت انه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس باعترافها قاله عياض ولابي
ذر ورجمها فاتاها انيس فاعلمها وكان لقوله فان اعترفت مفاهما لا يعني فان انكرت فاعلمها ان لها مطالبة
بحد القذف فحذف للوجود الاحتمال فلو انكرت وطلبت لاجيبت **فاعترفت** بالزنا **فرجمها** بعد ان اعلم النبي
صلى الله عليه وسلم باعترافها مبالغة في الاستثبات مع انه كان على قوله رجمها على اعترافها وفي الحديث
ان الصحابة كانوا يفتون في عهده صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر
وعمر وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد لا يقبل الفداء وهو مجمع عليه
في الزنا والسرقة والحرابة وشرب المسكر واختلف في القذف والصحيح انه كغيره وانما يجري الفداء في البدن
كالقصاص في النفس والاطراف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة في من قذف امرأة غير امرأته اما من قذف
امرأته فما خوذ من كون زوج المرأة كان حاضرا ولم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صحح النووي وجوب ارسال
الامام الى المرأة ليسألها عما رميت به واحتج ببعث انيس الى المرأة وتعقب بانه فعل وقع في واقعة حال لا
دلالة فيه على الوجوب لاحتمال ان يكون سبب البعث ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام
والمصالحة على الحد واشتهار القصة حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر عليه زوجها فالارسال
الى هذه مختص بمن كان على مثلها من الشهرة القوية بالمجهود والله اعلم

باب من ادب اهله او غيره

اي زوجته وارقائه او ادب غيره اي غير اهله دون اذن السلطان له في ذلك
وقال ابو سعيد سعد بن مالك بسكون العين الخدري فيما سبق موصولا في باب يرد المصلي من مر بين
يديه من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم يصلي فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى
امتنع الا ان يمر فليقاتله وفعله اي دفع المار بين يديه قال صلاته ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله
مذكور في الباب المذكور بلفظ رايتك يا سعيد يصلي فاراد شاب ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره
من غير استعانة ان حاكم ولذا لم ينكره عليه مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له اقره عليه وبه قال

حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جا ابو بكر رضي الله عنه
في تفسير سورة المائدة بهذا الاسناد انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام

الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس لابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة
اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجا ابو بكر ورسول الله صلى الله
عليه وسلم واضع راسه على فخذي بالذال المعجمة فنام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجلست الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني ابو بكر وجعل يطعن بضم العين بيده في خاصرتي
ولا يمنعني من التحرك ولابي ذر عن الكشميهني من التحول بالواو واللام بدل الراء والكاف لامكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فانزل الله تعالى اية التيمم في سورة المائدة وهذا الحديث سبق
في التفسير وبه قال **حدثنا** يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد
الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه
عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها قالت قبل ابو بكر رضي الله عنه ايما
فغدت قلادتها واقاموا على غير ماء فلكزني لكزة شديدة بالراي فيها اي ضربني ضربة شديدة وقال حبست
الناس في قلادة بكسر لقاف فبي الموت اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على
فخذي اخاف ان تنبه اهو من وزنه وقد اوجعني لكزاني بكر اياي فوله ونحوه اي نحو الحديث السابق وزاد ابو ذر بن السبكي
لكز وكز بالواو وبدل اللام واحد في المعنى وهو من كلام ابي عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع على المصدر وقال
ابو زيد هي جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه والله
الموفق

باب حكم من زنا اي مع امرأته رجلا فقتله

وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال
حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة والمسمائي زيادة كاتب
المغيرة عن المغيرة ابن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه لو رايت رجلا مع
امرأتي اي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفا بعدها حا
مهملة غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك فبلغ ذلك الذي قاله سعد النبي ولابي ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد بفتح العين المعجمة قال في الصحاح مصدر قولك غار
الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير وجمع غيران غيارى وغيارى
ورجل مغيار وقوم مغايير وامرأة غيور ونسوة غير وامرأة غيري ونسوة غيارى وقال الكرماني الغيرة المنع
اي يمنع من التعلق باجنبي بنظر او غيره وقال في النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غير
بلا هاء مبالغة كشكور ولان فعول لا يشترك فيه الذكر والانثى **لانا** اغير منه بلام التاكيد **والله** اغير مني
الله تعالى منعه عن المعاصي وقد اختلف في حكم من زنا مع امرأته رجلا فقتله فقال الجمهور عليه القود
الامام احمد ان اقام بينة انه وجده مع امرأته ندمه هدر وقال الامام الشافعي يسعه فيما بينه وبين الله قتل
الرجل ان كان ثيبا وعلم انه زنا منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال الداودي
الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده فانه
اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط ما بدعوى وقال ابن حبيب ان كان المقتول
محصنا فالذي يحيي قاتله من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامرأته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود
وان اتى باربعة شهداء والحديث سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة

باب ما جاء في التعريض

بالعين المهملة اخره ضاد معجمة هو ضد التصريح وبه قال **حدثنا** اسماعيل قال حدثني بالافراد
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء اعرابي اسمه ضمضم بن قتادة رواه عبد الغني
ابن سعيد في المبهمات وابن فحون من طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابي داود من رواية ابن وهب اعرابيا من
فزارة وكذا عند بقية اصحاب الكتب الستة فقال يا رسول الله ان امرأتي لم ترفع يد لامس وفي رواية لم تدفع
يد لامس اي لم تمنع يد من اراد الفجور بها ولدت غلاما اسود بفتح السين وتشديد الواو صفة للغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة اي وانا ابيض فكيف يكون لي فحرض
قال امه انت به من الزنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم له هل لك من ابل قال الرجل نعم قال صلى الله عليه وسلم

ما الوانها ما مبتدا من اسما الاستفهام والوانها الخبر قال الرجل الوانها حمر جمع احمر وافعل فعلا لا يجمع
الا على فعل قال صلى الله عليه وسلم فيها ولابي ذر هل فيها اي جمل اورق لا ينصرف كاسود في لونه بياض
الى سواد من الورقة وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقا ولابي ذر عن الحموي من اورق بزيادة من في
اسم كان الذي هو اورق وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح ذلك فيها كما صح في قوله
تعالى اولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر قالوا الباء زايدة في خبر ان لتقدم معنى
النفي على الجملة قال الرجل نعم فيها اورق قال صلى الله عليه وسلم فانى بفتح الهمزة والنون المشددة اي من اين كان
ذلك اللون الاورق وابواها ليسا بهذا اللون قال الرجل اراه بضم الهمزة اي اظنه عرق بكسر العين المهملة وسكون
الرا بعدها قاف اي اصل من النسب ومنه فلان معرق في الحسب والنسب وفي المثل العرق نزاع والعرق الاصل
ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاي والعين جذبه اليه وقلبه واخرجه من لون ابويه والمعنى ان ورقها
انما جا لانه كان في اصولها البعيدة ما كان في هذا اللون قال عليه الصلاة والسلام فلعل ابنك هذا
نزعه عرق قال الخطابي وانما ساله عن الوان الابل لان الحيوانات تجري طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون
والخلقة وقد يندر منها شي لعارض فكذلك الادمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوازع العروق انتهى وفايدة
الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوي كان يكون وطيها او اتت
بولد قبل ستة اشهر من مبدا وطيها واستدل به الشافعي على ان التعريض بالقذف لا يعطي حكم الصريح فتبعه
البخاري حيث اورد هذا الحديث فليس التعريض قذفا والا لما كان تعريضا وقال المالكية التعريض من غير الاب
اذا افهم الرمي بالزنا واللواط او نفي السبب كالتصريح في ترتب الحد كقوله لمن يخاصمه اما انا فلست بزان او لست
بلايط او اني معروف وهو ثمانون جلدة والحديث سبق في الطلاق هذا

باب كم التعزير والادب

بالتنوين ينقسم كم الى استفهامية بمعنى اي عدد قليلا كان
او كثيرا والى خبرية بمعنى عدد كثير والمراد هنا الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير التاديب ومنه
سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك واصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح انتهى ومنه
عزره القاضي اي ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى التاديب
وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تاديب الولد وتاديب المعلم وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
يزيد بن ابي حبيب ابو رجا المصري واسم ابي حبيب سويد عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف
ابن الاشج عن سليمان بن يسار ضد اليمين عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري عن ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الرا هاني بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة معمولة للقول خبر بمعنى الامر
والفعل مبني لما لم يسم فاعله والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد فوق عشر جلدات بفتحات
مصححا عليه في الفرع كاصله الا في حد من حدود الله عز وجل والمجرور متعلق بيجلد فيكون الاستثنا مفرغا
لان ما قبل الا عمل فيما بعدها ومن حدود الله متعلق بصفة لحد والتقدير الا في موجب حد من حدود الله
قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الضرب او الجلد مخصوص او عقوبة
مخصوصة والمتفق عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل
والقصاص في النفس والاطراف والقتل في الانداد واختلف في تسمية الاخيرين حدا واختلف في مدلول
هذا الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا
ابي حنيفة تجوز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر
او العبد قولان وقال الاخرون هو الى راي الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن
فيه فان ابن المنذر ذكر في اسناده مقالا وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بابي عبد الرحمن
وقد صرح بسماعه في الرواية الاتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة
في الصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي فسخه فقد كتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر

من عشرين

من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر اكثر من الحد او من مائة واقره الصحابة واجيب
بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة عين بذنب معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه
نظر والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري الصيرفي حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفا وفتح المعجمة
وسليمان بضم السين وفتح اللام النميري البصري قال حدثنا مسلم بن ابي مريم السلمي قال حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم ابهم الصحابي وقد سماه حفص
ابن ميسرة وهو اوثق من فضيل بن سليمان فيما اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم ابن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر
عن ابيه وقال الاسماعيلي ورواه اسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن
ابن جابر عن رجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا لا يعين احد التفسيرين فان كلا من جابر وابي بردة
انصاري قال الاسماعيلي لم يدخل الليث عن يزيد بن عبد الرحمن وابي بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي
ايوب عن يزيد كذلك وحاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم او سمي الراجح الثاني ثم الراجح انه ابو بردة بن
نيار وهل بين عبد الرحمن وابي بردة واسطة وهو ابوه جابر او لا الراجح الثاني ايضا انه قال لا عقوبة فوق
عشر ضربات بسكون الشين وضربات بفتح الرا الا في حد من حدود الله عز وجل فايدة قال بعض المالكية
في مؤدب الاطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا تحديد يبعد اقامة الدليل المبين ولعله اخذه
من ان الثلاثة اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يوخذ هذا من حديث اول نزول الوحي فان فيه ان جبريل
عليه السلام قال اقرا فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بقاري فغطه ثلاث مرات فاخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم
لا يكون باكثر من ثلاث وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن
وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين بن الحارث المصري ان بكيرا بضم الموحدة بن
عبد الله بن الاشج حدثه قال بينما بالميم انا جالس عند سليمان بن يسار ضد اليمين اذ جا عبد الرحمن
ابن جابر فحدث سليمان بن يسار نصب على المفعولية ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني بالافراد
عبد الرحمن بن جابر ان اباه جابرا ابن عبد الله الانصاري حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا بلفظ الجمع ولابي الوقت لا تجلد مبنيا للمفعول
احد فوق عشرة اسواط فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف اي جلدا فوق وعشرة مضاف اليه واسواط جمع سوط
اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة اسواط اي ضربات بسوط فاقيمت الالة مقام الضرب في ذلك ومعنى
الحديث بطرقه الثلاث واحد لكن الفاظه مختلفة ففي الاول عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث
عشرة اسواط الا في حد من حدود الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي تحريم او تنزيه
او ليس نهيا بل ارشادا راجعا الى مصلحة دنيوية عن الوصال في الصوم فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا
من غير اكل وشرب بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير مفطرا حكما فقال له صلى الله
عليه وسلم رجال من المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني رجلا بالافراد ولم يسم فانك يا رسول الله تواصل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مثلي بكسر الميم وسكون المثلثة اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني
كذا بغير يا بعد النون في الفرع كالمصحف العثماني في سورة الشعرا وجملة يطعمني حالية اي يجعل
فيه قوة الطاعم والشارب وهو على ظاهره بان يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه
لو كان حقيقة لم يكن مواصلا فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال لظنهم ان النهي للتنزيه واصل صلى الله
عليه وسلم بهم يوما ثم يوما اي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك ثم راوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم
لو تاخر الشهر لزدتكم في الوصال الى ان تعجزوا عنه كالمنكل بهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة
اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم باللام بدل الموحدة حين ابوا امتنعوا عن الانتها عن الوصال وهذا موضع الترجمة

وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى راي الامام لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل على ان للامام ان يزيد على التعزير
ما يراه لكن الحديث ورد في عدد من الضرب متعلق بشيء محسوس وهذا متعلق بشيء متروك وهو الامساك عن المفطرات
والا لم يرجع فيه الى التجويع والتعطيش وتاثيرهما في الاشخاص متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصل بهم كان لهم
اقتدار على ذلك في الجملة فاشار الى ذلك لو تمادى حتى ينتهي الى عجزهم عنه لكان هو المؤثر في زجرهم يستفاد منه ان
المراد من التعزير ما يحصل به الردع قاله في الفتح قال في عمدة القاري والحديث بهذا الوجه من افراده تابعه
اي تابع عقيلا شعيب هو ابن ابي حمزة فيما رواه المؤلف في باب التنكيل من كتاب الصيام ويحيى بن سعيد الانصاري
فيما وصله الذهلي في الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة في روايتهم عن الزهري محمد بن مسلم
وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد
بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالفهم عبد الرحمن فقال
سعيد بن المسيب وسياتي الكلام على رواية عبد الرحمن هذه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
وبه قال حدثني بالافراد عياش بن الوليد بفتح العين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف شين معجمة
الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي قال حدثنا معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا
يضربون بضم اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا
بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاي والكسر هو الذي في اليونينية فقط اي من غير كيل ولا وزن والنصب
بتقدير شرا مجازفة او على الحال ان يبيعوه اي لان يبيعوه او ان مصدرية اي يضربون لبيعهم اياه
في مكان حتى يؤووه حتى للغاية وان مقدرة بعدها اي الى ايوائهم اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به
النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه وفيه جواز تاديب من خالفه الامر الشرعي فيعاطي العقود الفاسدة ومشروعية
اقامة المحتسب في الاسواق قاله في الفتح والحديث سبق في البيوع وبه قال حدثنا عبدان هو
عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاقب احدا لنفسه في
شيء يؤتى اليه بضم التحتية وفتح الفوقية بل يعفو عنه كعفوه عن الذي جبذ برداءه حتى اثر في كتفه حتى ينتهك
بضم اوله وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اي يرتكب شيء من حرمات الله عز وجل فينتقم لله لا لنفسه ممن
ارتكب تلك الحرمة وينتقم نصب عطف على المنصوب السابق والحديث مطابقته للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا انتهك حرمة من حرم الله اما بالضرب او بغيره فهو داخل في باب التعزير
والتاديب وسبق في صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في الفضائل

باب من اظهر الفاحشة

بان يتعاطى ما يدل عليها عادة ومن اظهر اللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة
بعدها خاء معجمة قال الجوهري لطخه بكذا فتلطخ به اي لوثه به فتلوث ولطخ فلان بشر اي رمى به ومن اظهر التهمة
بضم الفوقية وفتح الهاء في الفرع وبسكونها بغير بينة ولا اقرار ما حكمه وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني وثبت ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن
سهل بن سعد بسكون السين في الاول والعين في الثاني الساعدي رضي الله عنه انه قال شهدت المتلاعنين
بفتح النون الاولى عويمر العجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمسة عشرة زاد ابو ذر سنة فذكر التمييز والواو
في وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقال زوجها كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها
فطلقها ثلاثا قبل ان يامره صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفيان فحفظت ذلك بغير لام المذكور
بعد من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان جاءت به بالولد كذا وكذا احمر قصير فهو وان جاءت به كذا وكذا
كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق بالارض او كالوزغة تقع في
الطعام فتفسده فيقال طعام وحر فهو كاذب ففيه الكفاية والاكتفاء قال سفيان وسمعت الزهري
يقول جاءت به اي بالولد الذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه بمن رميت به والحديث سبق في الطلاق

وبه قال

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين
بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي هي التي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة عن ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة
بدل العين غير بينة لرجمتها قال ابن عباس تلك امراة اعلنت بالفجور والحديث مر في اللعان وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث ابن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق كذا باثبات قوله عن ابن القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط
القاسم بن محمد من السند وهو غلط قلت وقد اسقطه العيني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر المتلاعن بضم
الذال المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي المتلاعنان عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم
ابن عدي بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي في ذلك قولا ثم انصرف
واتاه اي اتى عاصما رجل من قومه هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله امراته رجلا كذا لابي ذر باثبات المفعول
ولغيره بحذفه فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية الاولى مبنيا للمفعول من الابتلاء بهذا الا لقولي فذهب
عاصم به بالرجل الذي شكا له الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته وكان ذلك الرجل
مصفرا لونه قليل اللحم سبط الشعر وصحح عليه في الفرع كاصله نقيض الجعد وكان الذي ادعى عليه انه
وجده عند اهله آدم بمد الهمزة شديد السمرة خدلان بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وللاصيلي خدلا بكسرها
مع تخفيف اللام فيهما ممتلئ الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت ولدا
شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل في
المسجد هو عبد الله بن شداد لابن عباس مستفهما هي المراة التي قال النبي ولابوي ذر والوقت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امراة كانت تظهر
في الاسلام السوء [illegible] لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على الحد لا يجب بالاستفاضة ولم اعرف
اسم هذه المراة وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها وعند ابن ماجة بسند صحيح من حديث ابن عباس لو كنت
راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها انتهى

باب حكم رمي المحصنات

يقذفون بالزنا الحرائر العفيفات
المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا بان يقول يا زانية لذكر
المحصنات عقيب الزواني ولاشتراط اربعة شهداء بقوله ثم لم ياتوا باربعة شهداء على زنائهن برؤيتهم
فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا ونصب ثمانين نصب المصادر وجلدة على
التمييز ولا تقبلوا لهم شهادة في شيء ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم الفاسقون
لاتيانهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله غفور لهم قذفهم
رحيم بهم بالهامهم التوبة فبها ينتهي فسقهم وتقبل شهادتهم وسقط لابي ذر من قوله ثمانين جلدة الى
اخره وقال بعد قوله فاجلدوهم الاية ان الذين يرمون بالزنا المحصنات العفائف الغافلات
السليمات الصدور النقيات القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا سكر لانهن لم يجربن الامور المؤمنات
بما يجب الايمان به لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة ملعونين في الدارين
وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم في الاخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه صلى الله عليه وسلم
وسقط لابي ذر من قوله لعنوا الى اخر الاية وقال بعد المؤمنات الاية وقول الله تعالى والذين يرمون
ازواجهم بالزنا ثم لم يتوبوا الاية قال الحافظ ابو ذر الهروي كذا وقع في البخاري ثم لم والتلاوة
ولم يكن وهذا ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة
سالم مولى ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات

بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فالف ففوقية المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك
مرتكبها قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله وما هن الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هن
الشرك بالله بان يتخذ معه الها غيره والسحر بكسر السين وسكون الحا المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن
نفس شريرة والذي عليه الجمهور ان له حقيقة تؤثر بحيث يغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق
كالقصاص والقتل على الردة والرجم واكل الربا وهو في اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير حق والتولي يوم الزحف
اي الاعراض والفرار يوم القتال في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة مفعولة اي التي احصنها
الله من الزنا وبكسرها اسم فاعلة اي التي حفظت فرجها من الزنا المؤمنات فخرج الكافرات الغافلات
بالغين المعجمة والفا كناية عن البريات لان البري غافل عما بهت به من الزنا والتنصيص على عدد لا ينفي غيره اذا
ورد في احاديث اخر كاليمين الفاجرة وعقوق الوالدين والالحاد في الحرم والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور
والغلول والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم ابي بكر وعمر والنميمة
ونكث الصفقة وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة فقيل كل ما يوجب الحد وقيل كل ما توعد عليه بنص الكتاب
او السنة وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم اقف على ضابط للكبيرة يعني يسلم من الاعتراض والاولى
ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها اشعارا صغر الكبائر المنصوص عليها قال وضبطها بعضهم بكل ذنب
قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح لها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها
في الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه
بنص كتاب او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب او علق عليه الحد او شدة النكير عليه
فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب
على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فان نقصت من اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت ادنى مفاسد
الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي بغير الحق كبيرة فان شاهد الزور مسبب متوسل فاذا جعل السبب كبيرة
فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولي فقتله وكلهم
عالمون بانهم باطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث الباب
سبق في الوصايا والطب

باب حكم قذف العبيد

الارقا والاضافة فيه الى المفعول وطوي ذكر الفاعل او الى الفاعل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن فضيل بن غزوان بضم الفا وفتح المعجمة في الاول وفتح المعجمة وسكون
الزاي وبعد الواو المفتوحة الف فنون في الثاني الضبي مولاهم عن ابن ابي نعيم بضم النون وسكون
العين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت ابا القاسم صلى الله
عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وعند الاسماعيلي من قذف عبده بشيء وهو اي والحالة انه بري مما قال
سيده عنه جلد السيد يوم القيامة يوم الجزا عند زوال ملك السيد المجازي وانفراد الباري تعالى بالملك
الحقيقي والتكافي في الحدود ولا مفاضلة حينئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال السيد عنه
فلا يجلد وعند النسائي من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان لله في ظهره حد يوم القيامة ان شا اخذه وان
شا عفى عنه وظاهره انه لا حد على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان
والنذور وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في الرجم هذا

باب بالتنوين

هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد رجلا وجب عليه الحد حال كونه غائبا عنه عن الامام
بان يقول له اذهب الى فلان الغائب فاقم عليه الحد وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد بن
منصور بسند صحيح عنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وفعله عمر باسقاط قد وقال في الفتح ثبت هذا الامر
في رواية الكشميهني وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جا رجل من الاعراب لم يسم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله انشدك الله فعل ومفعول ونصب الجلالة باسقاط الخافض اي اقسم عليك بالله الا

قضيت

قضيت بيننا بكتاب الله الجملة من قضيت في محل الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد الا ان يكون مقترنا
بقد او يتقدم الا فعل منفي لقوله تعالى ما تاتيهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين ولما لم يات
هنا شرط الحال قال ابن مالك التقدير ما اسالك الا فعلك فهو في معنى كلام اخر قال ابن الاثير المعنى اسالك
واقسم عليك ان ترفع نشيدتي او صوتي بان تلبي دعوتي وتجيبني وقال ابن مالك في شواهد التوضيح التقدير
ما نشدتك الا الفعل وبتقدير ابن مالك هنا وفي التسهيل يحصل شرط الحال بعد الا وقوله بكتاب الله اي بحكم
الله فقال خصمه لم يسم وكان افقه منه جملة معترضة لا محل لها من الاعتراض فقال صدق يا رسول الله
اقض بيننا بكتاب الله واذن لي يا رسول الله ان اقول فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل ما في نفسك او
ما عندك فقال ان ابني كان عسيفا بالعين والسين المهملتين وبالفا اجيرا في خدمة اهل هذا فزنا بامراته
معطوف على كان عسيفا فافتديت منه بماية شاة وخادم واني سالت رجالا من اهل العلم فاخبروني
ان على ابني جلد ماية وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
اي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته عايدة مقسم به ونفسي مبتدا وبيده في محل الخبر وبه يتعلق
حرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله اولى لان الحكم فيه
التغريب والتغريب ليس مذكورا في القران الماية شاة والخادم رد اي مردود عليك وعلى ابنك جلد
ماية جلد مبتدا والخبر في المجرور وتغريب عام مصدر غرب وهو مضاف الى ظرفه لان التقدير ان يجلد
ماية وان يغرب عاما وليس هو ظرف على ظاهره مقيد بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه
بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يغرب يغيب اي يغيب عاما ويا انيس هو رجل من اسلم اغد على امراة هذا
اذهب اليها متامرا عليها وحاكما عليها واغد يضمن معنى اذهب لانهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب
يقولون رحت الى فلان وغدوت الى فلان فيعدونها بالى بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون اتى بعلى لفايدة الاستعلا
فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما ذكر عنها من القذف او لا فان اعترفت
بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان راجع النبي صلى الله عليه وسلم او بما له من التامير
عليها والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم وانما خص انيسا لانه اسلمي والمراة اسلمية والحديث سبق والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الديات

بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس او فيما دونها وهاؤها عوض من فا الكلمة
وهي ماخوذة من الودي وهي دفع الدية يقال وديت القتيل اديه وديا وقول الله تعالى بالرفع قال في الفتح سقطت
الواو لابي ذر والنسفي انتهى قلت والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو من غير علامة السقوط
وفي مثلها يشير الى ثبوتها عند من رقم علامته ومن يقتل مؤمنا متعمدا حال من ضمير القاتل اي قاصدا قتله لايمانه
وهو كفر او قتله مستحلا لقتله وهو كفر ايضا فجزاؤه جهنم ان جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المقام
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الميم
في الاول وضم المعجمة وفتح الرا وسكون المهملة وكسر الموحدة اخره لام الهمداني الكوفي انه قال قال عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله هو عبد الله بن مسعود كما في باب اثم الزناة بلفظ عن عبد الله قال
قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا
وشريكا وهو اي والحال انه خلقك قال ابن مسعود ثم اي قال الزركشي بالتنوين والتشديد على راي ابن الخشاب
قال في المصابيح بل وعلى قول كل ذي فطرة سليمة وقد سبق الرد على من اوجب الوقف عليه بالسكون ولم يجز تنوينه
بما فيه مقنع من كتاب الصلاة اي اي شي اكبر الذنوب بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان
ولابي ذر عن الكشميهني خشية ان يطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله وقول الكرماني لا مفهوم له لان
القتل مطلقا اعظم تعقبه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذي اعظم من غيره وبعض افراده اعظم من بعض
قال ابن مسعود يا رسول الله ثم اي كذا في اليونينية وسبق توجيهه قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تزني
بحليلة بالموحدة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حليلة جارك بالحا المهملة اي زوجة جارك فانزل الله

عز وجل تصديقها اي تصديق المسالة او الاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له والذين لا يدعون
مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف او بلا يقتلون
ولا يزنون ومن يفعل ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون
وقال بعد الا بالحق الاية ولابي ذر ولا يزنون الاية وثبت يلق اثاما للاصيلي ولغير من ذكر بعد قوله ومن يفعل
ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن الجعد الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك
اسحاق بن عمرو بن سعيد قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال المؤمن
في فسحة بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملة اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها
نون من الدين ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه دينه لما اوعد الله على القتل
عمدا بغير حق بما توعد به الكافر وفي معجم الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود بسند رجاله ثقات الا ان فيه
انقطاعا مثل حديث ابن عمر موقوفا وزاد في اخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحيا ولابي ذر عن الكشميهني
لن يزال المؤمن في فسحة من ذنبه بذال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة اي يصير في ضيق بسبب
ذنبه لاستبعاد العفو عنه لاستمراره في الضيق المذكور والفسحة في الذنب قبوله للغفران بالتوبة فاذا وقع
القتل ارتفع القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله انه فسره على راي ابن عمر في عدم قبول توبة
القاتل ابتداء والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسعودي
الكوفي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحاق ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحاق بن سعيد قال سمعت
ابي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه موقوفا قال ان من ورطات
الامور بفتح الواو وسكون الراء من ورطات مصححا عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك صوابه تحريكها
كثمرة وثمرات ورطبة ورطبات وهي جمع ورطة بسكون الراء وهي التي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة
اخره جيم لمن اوقع نفسه فيها بل يهلك فلا ينجو سفك الدم نصب بان اي اراقة الدم الحرام بغير حله
اي بغير حق من الحقوق المحللة للسفك وقوله بغير حله بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك القتل باي
صفة كان لكن لما كان الاصل اراقة الدم عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله بن عمرو زوال الدنيا
كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي
الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق ابي سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد
المعجمة مبنيا للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد الضمير ويقضى اول قضا يقضى بين الناس
اي يوم القيامة كما في مسلم في الدما قال ابن فرحون في الدما في محل جر عن اول فيتعلق حرف الجر بالاستقرار
المقدر فيكون التقدير اول قضا يقضى كائن او مستقر في الدما قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر
لان التقدير يصير اول قضا يقضى كائن يوم القيامة لعدم الفائدة فيه ولا منافاة بين قوله هنا اول
ما يقضى في الدما وبين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة لان
حديث الباب فيما بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما بينه وبين ربه تعالى وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عطا بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين بن عدي بفتح العين وكسر الدال
المهملتين اخره تحتية مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي انه حدثنا ان المقداد بن عمرو
بفتح العين الكندي بفتح الكاف وكسرها في اليونينية المعروف بابن الاسود حليف بن زهرة بضم الزاي وسكون
الهاء حدثه وكان المقداد رضي الله عنه شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول
الله ان حرف شرط لقيت كافرا ولابي ذر والاصيلي ان بصيغة الاخبار عن الماضي فيكون سؤاله عن
شيء وقع قالوا والذي في نفس الامر بخلافه وانما سال عن حكم ذلك اذا وقع ويؤيده رواية غزوة بدر

بلفظ

بلفظ ارايت ما لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بمعجمة اي التجا
بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ مني بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت في
الاسلام ااقتله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول
الله فانه جرح اي قطع بالسيف احدى يدي بتشديد اليا ثم قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها
ااقتله بهمزة الاستفهام كالسابق قال عليه السلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان
تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس سببا لكون كل منهما بمنزلة الاخر لكنه مؤول عند النحاة
بالاخبار اي هو سبب لاخباري لك بذلك وعند البيانيين المراد لازمه كقوله يباح دمك ان عصيت والمعنى
انه باسلامه معصوم الدم فلا تقطع يده بيدك التي قطعها في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته
اسلمت لله التي قالها والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صار
مصان الدم كالمسلم فان قتل المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين وليس المراد الحاقه به
في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في
صور الدم والثاني انك مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة التوحيد كما انك مغفور لك بشهود
بدر وفي مسلم من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله وحديث الباب اخرجه مسلم في الايمان
وابو داود في الجهاد والنسائي في السير وقال حبيب بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف
اسم ابيه عن سعيد بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للمقداد المعروف بابن الاسود اذا كان رجل مؤمن ولابي ذر عن الكشميهني رجل ممن يخفي ايمانه مع قوم كفار
فاظهر ايمانه فقتلته قال في الكواكب فان قلت كيف يقطع يده وهو ممن يكتم ايمانه واجاب بانه فعل
ذلك دفعا للصائل قال او السؤال كانه على سبيل الفرض والتمثيل لا سيما وفي بعضها ان لقيت بحرف الشرط
فكذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة قبل ولابي ذر عن الحموي والمستملي من قبل وهذا التعليق وصله
البزار والطبراني في الكبير

باب قول الله تعالى

سقط ما بعد الباب لابي ذر ومن احياها قال ابن عباس رضي الله عنهما معناها فيما وصله ابن ابي حاتم من حرم
قتلها الا بحق من قصاص فكانما احيا الناس جميعا لسلامتهم منه ولغير ابي ذر عن المستملي حيي الناس
منه جميعا والمراد من هذه الاية قوله من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا
كما يدل عليه ما في اول حديث الباب من قوله الا كان على ابن ادم الاول كفل منها وفيها تغليظ امر القتل والمبالغة في
الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع سوا في استيجاب غضب الله وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل
النفس الواحدة يصير الى النار كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك ومن احياها ومن استنقذها من بعض اسباب
الهلكة من قتل او غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل الواحد كقتل الجميع وكذلك الاحيا ترغيبا وترهيبا
لان المعترض لقتل النفس اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه فثبطه وكذا الذي اراد احياها
اذا تصور ان حكمه حكم احيا جميع الناس رغب في ذلك وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر
الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن
مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء مشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء المكسورتين الكوفي
عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية حفص بن غياث الا كان على ابن ادم الاول قابيل كفل
بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها زاد في الاعتصام وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره لانه اول من سن
القتل والحديث سبق في خلق ادم واخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف نسبة ابو الوليد شيخ المؤلف
لجده فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر هو كذلك لكن لما
وقع وجه وهو نسبته لجده ووقع للمصنف في الادب من رواية خالد بن الحارث عن شعبة فقال عن واقد بن محمد
اخبرني بالافراد عن ابيه محمد بن زيد وهذا من تقديم الاسم عن الصيغة والتقدير حدثنا شعبة اخبرنا

واقد بن عبد الله عن ابيه محمد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعد موقفي او موتي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض مستحلين لذلك او لا تكن افعالكم شبيهة بافعال الكفار وضرب رقاب
المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا او قوله يضرب بالرفع على الاستيناف بيانا لقوله لا ترجعوا
او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة وتجوز جزمه بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم
ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب الفتن وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم
بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه
انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا
الخطبة ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم رقاب بعض
فيه استعمال رجع كفارا معنى وعملا قال ابن مالك رحمه الله وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه اي قوله في الحديث
لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي رضي الله عنه فيما سبق مطولا في الحج وابن عباس
رضي الله عنهما فيما سبق ايضا في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
فراس بفاء مكسورة فراء بعدها الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد الالف راء ففاء عن الشعبي
بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة عامر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن
العاصي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولابي ذر عن رسول الله وللاصيلي قال النبي
صلى الله عليه وسلم الكبائر وهي كلما توعد عليه بعقاب الاشراك بالله اي اتخاذ الها غيره تعالى وعقوق
الوالدين بعصيان امرهما وترك خدمتهما او قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وهو الحلف على ماض متعمد
للكذب او ان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسمي غموسا لانه يغمس صاحبه في الاثم او النار او الكفارة شك
شعبة بن الحجاج وفي الايمان والنذور اليمين الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة
ابن معاذ ايضا العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي قال الكبائر هي الاشراك بالله واليمين
الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين شك شعبة ايضا وجوز الكرماني ان يكون
هذا التعليق من مقول ابن بشار فيكون موصولا وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابن يعقوب
المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس انه سمع جده انسا ولابي ذر انس بن
مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس قال
البخاري بالسند اليه وحدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمرو بفتح العين زاد ابو ذر وهو ابن مرزوق قال وحدثنا
ولابي ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي بكر هو عبيد الله عن جده انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين وقول
الزور او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي دلالة على انقسام الكبائر في عظمها الى كبير واكبر ويؤخذ
ويؤخذ منه ثبوت الصغائر لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر الكبائر
استواء رتبتها في نفسها فالاشراك اكبر الذنوب ولا يقال كيف عد الكبائر اربعا او خمسا وهي اكثر لانه
صلى الله عليه وسلم لم يتعرض للحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم في كل مجلس مما اوحي اليه او سنح له باقتضاء حال السائل
وتفاوت الاوقات والحديث سبق في الشهادات والادب واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والتفسير
والنسائي في القضاء والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم
وزرارة بضم الزاي وفتح الراءين بينهما الف مخففا ابن واقد الكلابي النيسابوري قال حدثنا ولابي ذر
والاصيلي اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا

ولابي ذر

ولابي ذر والاصيلي اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير
قال حدثنا ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا ابن جندب المذحجي بضم
الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة بعدها جيم التابعي الكبير قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة بالمثلثة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة
بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة في رمضان سنة سبع او ثمان قال فصبحنا القوم
اتيناهم صباحا بغتة قبل ان يشعروا بنا فقاتلناهم فهزمناهم قال اسامة ولحقت انا ورجل
من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه رجلا منهم اسمه مرداس بن عمرو الفدكي او مرداس بن نهيك
الفزاري قال اسامة فلما غشيناه بفتح الغين وكسر الشين المعجمتين لحقناه قال لا اله الا الله قال
فكف عنه الانصاري فطعنته ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته بالواو بدل الفاء برمحي حتى قتلته
قال فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك اي قتلي له بعد قوله لا اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة
فقال لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتلته بعد ما ولابي ذر عن الكشميهني بعد ان قال لا اله الا الله
قال اسامة قلت يا رسول الله انما كان متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن قاصدا للايمان
بل كان غرضه التعوذ من القتل قال اقتلته بعد ان قال ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بعدها لا اله
الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله
اذا جاءت يوم القيامة قال اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال
لا اله الا الله علي بتشديد الياء حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لا من جريرة هذه الفعلة ولم
يتمن ان لا يكون مسلما لما قبل ذلك وانما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن الصنابحي
بضم الصاد المهملة بعدها نون فالف فموحدة فحاء مهملة مكسورة ابن عبد الرحمن بن عسيلة بمهملتين مصغرا الصنابحي
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة بمنى وكانوا اثني عشر نقيبا بايعناه على التوحيد ان لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق
اي شيئا ففيه حذف المفعول ليدل على العموم ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب بفوقية
قبل الهاء المكسورة من الانتهاب ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننهب باسقاط الفوقية وفتح الهاء من النهب
كذا في الفرع والذي في اليونينية ولا ننبهت بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فهاء مفتوحة ففوقية ولا
نعصي بالعين والصاد المهملتين اي في المعروف كما في الاية بالجنة متعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة
ولابي ذر عن الكشميهني ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة يتعلق بقوله ولا نقضي بالقاف
اي ولا نحكم بالجنة من قبلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة بالفاء بدل الموحدة والرفع اي قلنا الجنة ان تركنا ما ذكر
من الاشراك وما بعده ان غشينا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه
شرح الكرماني وتبعه العيني ان فعلنا ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان غشينا بزيادة الفاء اي فعلنا من
ذلك البايع على تركه شيئا كان قضاء ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفى عنه قال في الفتح وظاهر
الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المنشط
والمكره في العسر واليسر الى اخره واما البيعة المذكورة هنا فهي التي تسمى بيعة النساء وكانت بعد ذلك بمدة
فان اية النساء التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية في زمن الهدنة وقبيل فتح مكة مكان البيعة
التي وقعت للرجال على وفقها كانت عام الفتح انتهى وقد وقع الالمام بشيء من هذا في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مخففا
ابن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا ان استباح ذلك او اطلق اللفظ مع احتمال الارادة انه ليس على
الملة للمبالغة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج به ما اذا حمله للحراسة لانه يحمله لهم لا عليهم رواه اي

الحديث المذكور ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سياتي ان شا الله تعالى موصولا في
كتاب الفتن بعون الله وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العبسي البصري قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام ويونس
ابن عبيد بضم العين احد ايمة البصرة كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحا المهملة بعدها نون
ففا ابن قيس السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل
امير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف عنه فلقيني ابو بكرة
نفيع بن الحارث فقال لي اين تريد قلت له انصر هذا الرجل عليا رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقا المسلمان بسيفيهما بالتثنية فضرب كل منهما الاخر
ولابي ذر عن الحموي بسيفه بالافراد فالقاتل بالفا جواب اذا ولابي ذر القاتل باسقاطها نحو من يفعل الحسنات
الله يشكرها والمقتول في النار اذا كان قتالهما بلا تاويل على عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا فاما من
قاتل اهل البغي او دفع الصايل فقتل فلا اما اذا كانا صحابيين فامرهما عن اجتهاد لاصلاح الدين وحمل ابو بكرة
الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم
انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه فيه ان من عزم على المعصية ياثم وان لم يفعلها كما استدل به الباقلاني
واتباعه واجيب بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيا وهذا الحديث سبق في كتاب
الايمان

باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا

كتب اي فرض عليكم القصاص في القتلى جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة والمساواة بين القتلى
الحر بالحر مبتدا وخبر اي الحر ماخوذ او مقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه
شي من العفو لان عفا لازم وفايدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي
المقتول وذكره بلفظ الاخوة بعثا له على العطف لما بينهما من الجنسية والاسلام فاتباع فليكن اتباع او فالامر
اتباع بالمعروف اي يطالب العافي القاتل مطالبة جميلة واداء وليود القاتل بدل الدم اليه الى العافي باحسان
بان لا يمطله ولا يبخسه ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة
القتل لا غير وفي الانجيل العفو لا غير وابيح لنا القصاص والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا
فمن اعتدى بعد ذلك بالتخفيف فيجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد اخذ الدية او العفو فله عذاب
اليم في الاخرة وسقط لابي ذر من قوله الحر بالحر الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط للاصيلي من قوله
بالحر وقال الى قوله اليم وقال ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا لم يزل يسيل القاتل
بضم التحتية من يسيل حتى اقر والاقرار في الحدود ولم يذكر المولف حديثا في هذا الباب

باب سوال الامام القاتل

اي المتهم به ولم يقم عليه به بينة حتى يقر فيقيم عليه الحد والاقرار في الحدود
قال في الفتح كذا للاكثر ووقع للنسفي وكريمة ولابي نعيم في المستدرك بحذف الباب وبعد قوله عذاب اليم
واذا لم يسيل القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود قال وصنيع الاكثر اشبه وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم رض بفتح الرا والضاد المعجمة المشددة رضخ ودق راس جارية او امة او حرة
لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث انها كانت من الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم من فعل بك هذا الرض افعله فلان او فلان ومن استفهامية محلها رفع بالابتدا وخبرها في
فعلها والعايد الضمير في فعل وهذا مفعول به ولا يظهر اعراب في المبتدا لانه من اسما الاستفهام التي بنيت
لتضمنها معنى حرف الاستفهام وكذا لا يظهر اعراب في المفعول لانه من اسما الاشارة وبك متعلق بفعل وفلان
مصروف قال ابن الحاجب فلان وفلان كناية عن اسما الاناس وهي اعلام والدليل على علميتها عدم صرفها منع
صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمنع من دخول الالف
واللام عليه انتهى قال ابن فرحون وفلانة كما قال ممتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية ليحلف السبب الثاني
والالف والنون فيه ليسا زايدتين بل هو موضوع هكذا وقال في المحيط وقل كناية عن نكرة الانسان نحو يا رجل

وهو

وهو مختص بالندا وفلة بمعنى امراة ولام فل او واو ليس مرخما من فلان خلافا للفرا ووهم ابن عصفور وابن
مالك وصاحب البسيط في قولهم فل كناية عن العلم لفلان وفي كتاب سيبويه انه كناية عن النكرة بالنقل عن العرب
انتهى ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر فلان او فلان بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني افلان بهمزة
الاستفهام ام فلان بالميم بدل الواو حتى اي تكرر ذلك حتى سمي لها اليهودي بضم السين وكسر الميم مشددة
فاليهودي رفع نايب عن الفاعل ولابي ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل فاليهودي نصب على المفعولية
زاد في الاشخاص والوصايا قاومت براسها فاتي به بضم الهمزة وكسر الفوقية اي باليهودي النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يزل به حتى اقر زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بالعقل فرض بضم الرا اي دق راسه بالحجارة وفي الاشخاص فرضخ
راسه بين حجرين والحديث مضى في الاشخاص والوصايا هذا

باب اذا قتل

بالتنوين يذكر فيه شخص شخصا بحجر او بعصى هل يقتل بما قتل به او بالسيف وبه قال حدثنا
محمد قال الكلاباذي هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام اخبرنا عبد الله بن ادريس بن
يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابي بسطام العتكي امير المومنين في الحديث عن هشام
ابن زيد بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خرجت جارية امة او حرة لم تبلغ كالغلام في
الذكر الذي لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف حا مهملة جمع وضح قال
ابو عبيد حلي الفضة بالمدينة قال انس فرماها يهودي لم يسم بحجر قال انس فجي بها الى النبي صلى الله
عليه وسلم وبها رمق بفتح الرا والميم بعدها قاف اي بقية من الحياة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلان قتلك فرفعت اي المراة راسها اشارت بها لا فاعاد صلى الله عليه وسلم عليها قال فلان قتلك
فرفعت راسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها اي نعم
فلان قتلني فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله فاعترف فقتله بين الحجرين بالالف واللام
ويحتمل الجنسية والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما قتل به ويويده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل
ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث البزار لا قود
الا بالسيف وضعف وقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ابن عدي طرقه كلها ضعيفة وعلى
تقدير ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم في الحدود
وابو داود في الديات وكذا النسائي وابن ماجة

باب قول الله تعالى

ان النفس بالنفس اول الاية وكتبنا عليهم فيها اي وفرضنا على اليهود في التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة
بها اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن
مقلوعة بالسن والجروح قصاص اي ذات قصاص فمن تصدق من اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه فهو كفارة
له فالتصدق به كفارة للمتصدق باحسانه ومن لم يحكم بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون
بالامتناع عن ذلك وهذه الاية الكريمة وان وردت في اليهود فان حكمها مستمر في شريعة الاسلام لما ذهب اليه
كثير من الاصوليين والفقها الى ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا حكي متقررا ولم ينسخ وقد احتج الايمة كلهم على ان
الرجل يقتل بالمراة بعموم هذه الاية واحتج ابو حنيفة ايضا بعمومها على قتل المسلم بالكافر الذمي وعلى قتل الحر بالعبد
وخالفه الجمهور فيهما لحديث الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام الشافعي الاجماع على خلاف قول الحنفية
في ذلك قال ابن الاثير ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم الا بدليل مخصص للاية وسقط لابي ذر والانف الى
اخرها وقال بعد بالعين الاية وقال ابن عساكر الى اخره وسقط للاصيلي من قوله والعين وبه قال حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة
الخارفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله ان هي المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليها
الجملة التالية ولان الشهادة بمعنى العلم لان شرطها ان يتقدمها علم او ظن فالتقدير اشهد ان لا اله الا الله فحذف
اسمها وبقيت الجملة في محل الخبر واني رسول الله صفة ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم هو الاتي بالشهادتين
وقال في شرح المشكاة الظاهر ان يشهد حال جي مقيد للموصوف مع صفته اشعارا بان الشهادة هي العمدة في حق الدم

الا باحدى خصال ثلاث وحرف الجر يتعلق بحال والتقدير الا ملتبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثناء
مفرغا لعمل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون من الدم فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم
الا دمه ملتبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان يكون الاستثناء من امرئ فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا امرأ ملتبسا
باحدى ثلاث خصال فملتبسا حال من امرئ وجاز لانه وصف النفس بالنفس بالجر والرفع فيحل قتلها قصاصا
بالنفس التي قتلتها عدوانا وهو مخصوص بولي الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص من مسه
والثيب اي المحصن المكلف الحر ومطلق الثيب على الرجل والمرأة بشرط التزوج والدخول الزاني يحل قتله
بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام فالاظهر عند الشافعية لا قصاص على قاتله لا باخذ دمه والثاني بالياء على الاصل ويروى
بحذفها اكتفاء بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني
والمفارق لدينه التارك له التارك الجماعة من المسلمين ولابي ذر وابن عساكر للجماعة بلام الجر وفي شرح المشكاة
والتارك للجماعة صفة مؤكدة للمارق اي الذي ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل
بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من الامور الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور
على انه يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية
انه لا يكفر بذلك ولو لم يجحد وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن وصححه
ابن حبان مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله على الحديث وفيه من لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان
شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر احاديث وردت في تكفيره وحملها من
خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع
والحديث اخرجه مسلم وابو داود في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة والله الموفق والمعين

باب من اقاد

اي اقتص بالحجر وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام
ابن زيد عن جده انس رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم قتل جارية على اوضاح بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من
فضة لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بعض الحياة فقال صلى الله عليه وسلم
اقتلك بهمزة الاستفهام فلان واسقطه للعلم به نعم ثبت في اليونينية فاشارت براسها ان لا بنون بدل
الياء وكلاهما يجيء لتفسير سابقه والمراد انها اشارت اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت لا ثم قال
صلى الله عليه وسلم لها الثانية ولابي ذر وابن عساكر في الثانية اي اقتلك فلان فاشارت براسها ان لا ثم قال
صلى الله عليه وسلم الثالثة فاشارت براسها اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان نعم
بالتحتية بدل النون وكلاهما كما مر تفسير لما قبله والباء في براسها في الثلاثة باء الالة فقتله فامر بقتله
بعد اعترافه النبي صلى الله عليه وسلم فقتل بحجرين وفي الباب السابق بين الحجرين هذا

باب من قتل

بضم الاول وكسر الثاني له قتيل قال في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل
لان قتل القتيل محال واجاب بان المراد بالقتل بهذا القتل لا بقتل سابق قال ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل
المغلطة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما يوجده في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع
بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول اذ ليس ايجادا للموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل بل ايجادا
له بهذا الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه فهو اي ولي القتيل بخير النظرين اما الدية واما القصاص
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وبعد التحتية
الساكنة موحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي البصري نزيل الكوفة عن يحيى بن ابي كثير الطائي واسم ابي
كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح
الزاي المخففة وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكانت خزاعة قد غلبوا على مكة
وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها ورواية شيبان في باب كتاب العلم قال المؤلف محولا للسند وقال
عبد الله بن رجاء ضد الخوف بن المثنى شيخ المؤلف ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه قال
حدثنا حرب بفتح المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن شداد ولفظ الحديث له عن يحيى بن ابي كثير انه قال

حدثنا

حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه اي ان الشان عام فتح مكة قتلت
خزاعة رجلا لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة
ابن الياس بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي الذي قتل خراش بالخاء والشين المعجمتين بينهما
راء فالف ابن امية وذكر ابن هشام ان المقتول من بني ليث اسمه جندب بن الاكوع قال في الفتح ورايت في الجزء الثالث
من فوائد ابي علي ابن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال ابن امية فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي مغازي
ابن اسحاق حدثني سعيد بن ابي سعيد الاسلمي عن رجل من قومه قال كان معنا رجل يقال له احمر وكان شجاعا وكان
اذا نام غط فاذا طرقهم شيء صاحوا به فشور مثل الاسد فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم ابن الاثوع
بالثاء المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى انظر فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع فاذا غطيط احمر
فمشى اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا على الحي فلما كان عام الفتح وكان الغد من عام الفتح اتى ابن الاثوع
الهذلي حتى دخل مكة وهو على شركه فراته خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف
في بطنه فوقع قتيلا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وفي رواية شيبان في العلم فاخبر بذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس منع عن مكة الفيل بالفاء والتحتية الحيوان
المشهور في قصة ابرهة وهي انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس اليها فاستغفل
بعض العرب الحجبة وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف واستصحب
معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدم الفيل فبرك الفيل وكان كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم طيرا
مع كل طير ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره فالقوها عليهم فلم يبق منهم احد الا اصيب واخذتهم الحكة
فكان لا يحك احد جلده الا تساقط لحمه وسلط عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين رضي
الله عنهم الا بالتخفيف ان الله قد حبس عليها وانها لم تحل بفتح فكسر لاحد قبلي الجار يتعلق بتحل وقيل يتعلق
بخبر كان تقديره اي لا تحل لاحد كان كائنا ولا تحل لاحد من بعدي برفع تحل وزيادة من قبل بعدي والذي في
اليونينية ولا تحل لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف وفتح الهمزة وانما ولابي ذر عن الحموي والمستملي وانها
بالهاء بدل الميم احلت لي ان اقاتل فيها ساعة من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف
وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان واسمها وساعتي الخبر وهذه تحتمل ان تكون بدلا من ساعتي
او عطف بيان وتحتمل ان يكون الكلام تم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال هذه اي مكة حرام ويكون قد حذف صفة
ساعتي اي انها ساعتي التي انا فيها وعلى الاول يكون قوله حرام خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا يختلى بضم التحتية
وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز شوكها الا المؤذي ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع
شجرها ولا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها نصب مفعول اي ما سقط فيها بغفلة مالكها الا
منشد فليس لواجدها سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا
تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها رفع نائب عن الفاعل الا لمنشد بزيادة اللام قبل الميم
والاستثناء مفرغ لانه متعلق بتلتقط ساقطتها ويلتقطه بمعنى يباع اي لا تباع لقطتها او لا يجوز الا لمنشد
فهو ملموح منه معنى فعل اخر ومن قتل له قتيل اي ومن قتل له قريب كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل
وقال في العمدة قتيل فعيل بمعنى مفعول يسمى بما آل اليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف لوالي قتيل ويحتمل
ان يضمن قتل معنى وجد له قتيل قال ولا يصح هذا التقدير في قوله عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلا
فله سلبه والاول من تسمية العصير بخمر او جواب من الشرطية قوله فهو اي المقتول له بخير النظرين اما يودى
بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اي يعطى القاتل او اولياءه لاولياء المقتول الدية واما يقاد
بضم اوله والرفع اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي اذا سئل في العفو على مال ان شاء قبل ذلك
وان شاء اقتص وعلى الولي اتباع الاولى في ذلك وليس فيه ما يدل على اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان
يودى بزيادة ان كقوله واما ان يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه بالشين المعجمة بعدها
الف فهاء وهو في محل صفة ثانية وتركيبه تركيب اضافي كابي هريرة فقال اكتب لي يا رسول الله الخطبة
التي سمعتها منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا الخطبة لابي شاه قال ابن دقيق

العيد كان وقع الاختلاف في الصدر الاول في كتابه غير القران ورد فيه نهي ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة
لتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لانه عليه الصلاة والسلام لابي شاه ثم قام رجل من قريش
هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين الحشيش
المعروف ذا العرف الطيب فانما بالميم بعد النون نجعله في بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا
لنسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثناء من محذوف يدل عليه ما قبله تقديره حرم الشجر والخلا الا
الاذخر فيكون استثناء متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مما اوحي اليه الا الاذخر وتابعه
اي تابع حرب بن شداد عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي شيخ المؤلف في روايته عن شيبان بن عبد
الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة في الفيل بالفاء وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر وقال بعضهم
هو الامام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن دكين القتل بالقاف والفوقية وقال عبيد
الله بضم العين ابن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يقاد بضم التحتية اهل القتيل
اي يؤخذ لهم بثارهم وهذا وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص قال في الفتح انث كانت باعتبار معنى
القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار معنى المقاصة ولم يكن فيهم الدية وكانت في
شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيها قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها جمعت
الامرين فكانت وسطى لا افراط ولا تفريط فقال الله تعالى في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص
في القتلى الى هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله تعالى فمن عفي
فالعفو ان يقبل ولي المقتول الدية في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بالمعروف هو
ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل بمعروف ولابي ذر ان يطلب بضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول
ويؤدي القاتل الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما
طول على الاخر في الشرف فكانوا يتزوجون من نسائهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا او امراة قتلوا
بها رجلا تنبيه قال في الفتح قوله فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه
الاية فمن عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة ووقع هنا عند ابي ذر والاكثر ووقع هنا في رواية النسفي
والقابسي الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء ووقع في رواية ابن ابي عمر في مسنده ومن طريقه ابي نعيم في المستخرج
الى قوله في هذه الاية وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له في اية تلي الاية المبدا بها وليس
كذلك انتهى

باب حكم من طلب دم امرئ بغير حق

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي
حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحاء المهملة النوفلي نسبة الى جده قال حدثنا نافع بن جبير
بضم الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس
الى الله ابغض افعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من العدم اذا افتقر وانما يقال
افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثاني وقال في الصحاح ما ابغضه لي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة
ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمون ثلاثة امر ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحاء بعدها دال مهملتين
مائل عن القصد في الحرم المكي قال سفيان الثوري في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود
ما من رجل يهم بسيئة فتكتب عليه ولو ان رجلا بعدن هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله من عذاب
اليم وفي تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع
مرة يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو
بعدن ابين لاذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه لنا وانا لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه
ورواه احمد عن يزيد بن هارون به قال الحافظ ابن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري ووقفه اشبه
من رفعه ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود وكذا رواه اسباط وسفيان الثوري عن السدي

عن

عن مرة عن ابن مسعود انتهى واستشكل فان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة
في غيره واجيب بان الالحاد في العرف مستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية
كان في ذلك اشارة الى عظمها وقد يؤخذ ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب
اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الى عظم الذنب
وقال ابن كثير اي يهم فيه بامر فظيع من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم ليس بمتاول وقال
ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طالب بظلم بشرك وقال مجاهد ان تعبد غير الله وهذا من خصوصيات الحرم
فانه يعاقب الناوي فيه الشر اذا كان عازما عليه ولو لم يوقعه وثاني الثلاثة الذين هم ابغض الناس الى الله مبتغ
بضم الميم وسكون الموحدة وبعد الفوقية غين معجمة طالب في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع
ما كان عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة والنوح واخذ الجار بجاره وان يكون له الحق عند شخص فيطلبه
من غيره ومطلب دم امرئ بغير حق بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب
اي متطلب فابدلت التاء طاء وادغمت في الطاء اي المتكلف للطلب المبالغ فيه ليهرق دمه بضم التحتية وفتح
الهاء وتسكن وخرج بقوله بغير الحق من طلب بحق كالقصاص مثلا قال الكرماني فان قلت الاهراق هو المظنون
المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم
من الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة والحديث من افراده

باب العفو

من ولي المقتول عن القاتل في القتل الخطا بان لم يقصد كان زلق فوقع عليه بعد الموت يتعلق بالعفو اي
بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفاء
وسكون الراء ولابي ذر وابن عساكر فروة بن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود الكندي الكوفي
قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وبعد الهاء المكسورة راء ابو الحسن الكوفي الحافظ
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم المشركون يوم وقعة
احد بضم الهاء وكسر الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر من قوله عن ابيه الى اخره ولفظ علي بن مسهر سبق
في باب من حنث ناسيا من كتاب الايمان والنذور وحول المصنف السند فقال وحدثني بالافراد محمد بن حرب الواسطي
النشائي بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها مدة كان يبيع النشا قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي
زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي يعني الواسطي واللفظ له لا لعلي بن مسهر عن هشام عن ابيه عروة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد المهملة والراء المخففة بعدها معجمة
يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله احذروا واقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة
فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية والميم المخففة وبعد
الالف نون مكسورة مصحح عليها في الفرع وفي غيره بفتحها مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون اليمان والد حذيفة
فقال حذيفة هذا ابي ابي مرتين لا تقتلوه فلم يسمعوا منه فقتلوه خطا ظانين انه من المشركين فقال
حذيفة غفر الله لكم قال في الكواكب فدعا لهم وتصدق بديته على المسلمين قال وقد كان انهزم
منهم اي من المشركين قوم حتى لحقوا بالطائف البلد المشهور والحديث سبق في باب صفة ابليس
من كتاب بدء الخلق

باب قول الله تعالى في سورة

النساء وما كان لمؤمن وما صح له وما استفهام وليس من شانه ان يقتل مؤمنا ابتداء بغير حق الا خطا
صفة مصدر محذوف اي قتلا خطاء او على الحال اي لا تقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطا او مفعول
له اي لا تقتله لعلة الا للخطا ومن قتل مؤمنا قتلا خطاء فتحرير رقبة مبتدا والخبر محذوف اي فعليه
تحرير رقبة اي عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من جملة
الاحياء لزمه ان يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان اطلاقها من قيد الرق كاحيائها من قبل ان الرقيق
ملحق بالاموات اذ الرق اثر من اثار الكفر والكفر موت حكما او من كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك
لما ارتكبه من الذنب العظيم وان كان خطاء ودية مسلمة الى اهله مؤداة الى ورثته عوضا عما فاتهم من
قربهم تقتسمونها كما تقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات فيقضى منها الدين وتنفذ

الوصية الى اخره وانما تجب على عاقلة القاتل في ماله الا ان يصدقوا اي يتصدقوا عليه بالدية اي يعفو عنه فلا تجب فان كان المقتول خطأ من قوم عدو لكم اعد الكم اي كثرة محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اي المقتول من قوم بينكم وبينهم ميثاق اي عهد ذمة او هدنة فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين متتابعين لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى اخرهما فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف توبة من الله اي قبولا من الله ورحمة منه تاب الله اذا قبل توبته يعني شرع ذلك توبة منه اي فليتب توبة فهو نصب على المصدر وكان الله عليما بما امر حكيما فيما فرض وسقط لابي ذر وابن عساكر من قوله ومن قتل مؤمنا خطأ الى حكيما وقال بعد قوله الا خطأ الاية وهذه الاية اصل في الديات فذكر فيها اربعين في ثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام والكفارة دون الدية في قتل المؤمن في دار الحرب في صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة في قتل الذمي في دار الاسلام ولم يذكر المؤلف في هذا الباب حدثنا عند الاكثر

باب

اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اي بذلك الاقرار وسقط لفظ باب للتسفي وقال بعد قوله خطأ الاية واذا اقر الى اخره ثم ذكر الحديث كغيره وحينئذ فيحتاج الى مناسبة بين الاية والحديث ولم تظهر صلا فالصواب كما في الفتح اثبات لباب كما في رواية غير النسفي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق غير منسوب قال ابو علي الجياني يشبه ان يكون ابن منصور قال اخبرنا ولابي ذر وعند جبان وقال الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحاق هذا ابن راهويه فانه كثير الرواية عن حبان اي بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى ابن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل من فعل بك هذا اسنفها ليعرف المتهم من غيره فيطالب فان اعترفا قتل عليه الحد فلان او فلان فعل بك ذلك حتى سمي اليهود بضم السين مبنيا للمفعول واليهودي رفع نائب الفاعل فاومأت بالهمز بعد الميم براسها ان نعم فجيء باليهودي فسئل فاعترف بذلك فاعترف معطوف على محذوف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة بضم الراء من فرض مبنيا للمفعول والحجارة بالجمع وفي رواية فالهمام بحجرين بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة مأخوذة من اطلاق قوله فجيء باليهودي فاعترف فانه لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه والحديث سبق في الاشخاص والوصايا والديات وفي باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله الموفق

باب قتل الرجل بالمرأة

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء اخره مهملة مصغر قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية لها سبب قتلها قتلها على اوضاح لها بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها ضاد معجمة فالف فحاء مهملة حلي من الدراهم الصحاح قاله الجوهري وسمي به لانه من الفضة وهي بيضاء والوضح البياض وصرح في رواية بالحلي بدل الاوضاح ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل غالبا يوجب القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم يرتضه بعضهم القصاص اذا كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة

باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات

وقال اهل العلم اي جمهورهم يقتل الرجل بالمرأة ويذكر بضم اوله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقاد المرأة من الرجل بضم الفوقية بعدها قاف اي يقتص منها اذا قتلت الرجل في كل قتل عمد يبلغ نفسه نفس الرجل فساد وظهاد وان النفس من الجراح في كل عضو من اعضائها عنده قطعها من اعضائه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال كان

فيما جاء به عروة الباري في الي شريح من عند عمر قال الرجل والمرأة سواء وسنده صحيح لكن لم يصح سماع النخعي من شريح فلذا ذكره المؤلف ثم عمر بصيغة التمريض وبه بارواه عمر رضي الله عنه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء وابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز ابن الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير اخرج البيهقي من طريق ابن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم اهل فضل وفقه ودين وافضلهم كانوا يقولون المرأة تقاد بالرجل عينا بعين وانفا بانف وكل شيء من الجوارح على ذلك وان قتلها قتلها وجرحت بالجيم المفتوحة اخت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسور بعدها عين مهملة بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء وللنسفي كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع امر حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر قيل الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ اخت وهو موافق لما في النفيرة من وجه اخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم بانهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضي عليها بالضمان والاخرى كسرت ثنية جارية فقضي عليها بالقصاص وبه قال

حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لدد نا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة بعد اخرى ساكنة ثم نون من اللدود اي جعلنا في احد شقي فيه بغير اختياره دواء في مرضه الذي توفي فيه فقال صلى الله عليه وسلم لا تلدوني بضم اللام فقلنا امتناعه كراهية المريض للدواء فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى احد منكم الا لد فصار العقوبة لهم لتركهم امتثال امره فيه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية الاقتصاص من المرأة بما جنته على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا ونساء وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صائمة من اجل عموم الامر غير القياس بنصب غير ولابي ذر بالرفع فلا تلدوه فانه لم يشهدكم لم يحضركم حالة اللدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

باب من اخذ حقه او اقتص منه في نفس او طرف دون السلطان

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة وباسناده اي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطاء في بيتك احد ولم ياذن له اي يطلع فيه خذفته بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين ففقأت رميته بحصاة اي بان جعلها بين ابهامه وسبابته ففقأت عينه تفلقتها او اطفأت ضوءها ولابي ذر خذفته بالحاء المهملة بدل المعجمة وقال القرطبي الرواية بالمهملة خطأ لان في نفس الجبار الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جرما ما كان عليك من جناح بضم الجيم من اثم ولا مؤاخذة وفي رواية صحيحها ابن حبان والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعية وعبارة النووي ومن نظر في حرمة بيت غيره من كوة او ثقب فرماه بخفيف كحصاة فاعماه او اصاب قرب عينه فجرحه فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجة للناظر انتهى والمعنى فيه المنع من النظر وان كانت حرمة مستورة ومنعطف لعموم الاخبار ولانه لا يدري متى يستتر وينكشف فيحسم باب النظر وخرج بالدار المسجد والشارع ونحوهما وبالثقب الباب والكوة الواسعة والشباك الواسع العيون

ويقرب عينه ما لو اصاب موضعا بعيدا عنها فلا يهدر في الجميع وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ
وقوله في الحديث ولم ياذن له احتراز عمن اطلع باذن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم بن ابي العاص اطلع بتشديد الطا في بيت النبي صلى الله
عليه وسلم فسدد بالسين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى لابي ذر والاصيلي اي صوب اليه النبي صلى الله عليه وسلم
الاولى مشقصا بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة منصوب على المفعولية النصل
العريض ولابي ذر عن الحموي والباقين فشدد بالشين المعجمة قال عياض وهو وهم قال يحيى فقلت لحميد من حدثك
بهذا الحديث قال حدثني به انس بن مالك رضي الله عنه وهذا الحديث صورته في الاول مرسل لان حميدا لم
يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال انس يدل على انه مسند موصول هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا مات شخص في الزحام او قتل ولابن بطال زيادة به اي بالزحام وبه قال
حدثني بالافراد وللاصيلي حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا هو من تقديم اسم الراوي على الصنعة وهو
جائز اي قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون بضم الها وكسر الزاي مبنيا للمفعول فصاح ابليس في المسلمين
اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم لاجل قتال اخراهم ظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم
الساكنة فالفوقية فاللام فالدال المهملة المفتوحات ففوقية فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان
فاذا هو بابيه اليمان فقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه
قالت عائشة فوالله ما احتجزوا بالحا المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحتين والزاي اي ما انفصلوا وما
انفكوا عنه اي ما تركوه حتى قتلوه فقال حذيفة معتذرا عنهم لكونهم قتلوه ظانين انه من المشركين
غفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فما زالت في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو او من قبلهم
لابيه بقية اي من حزن على ابيه ولابي ذر والاصيلي بقية خير اي من دعا واستغفار لقاتل ابيه حتى لحق بالله
عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق عكرمة ان والد حذيفة قتل يوم احد قتله بعض المسلمين وهو يظن انه
من المشركين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسالة مذاهب فقيل يجب
ديته في بيت المال لانه مات بفعلهم فلا يتعداهم الى غيرهم وقال الشافعي يقال لوليه ادع على من شئت
واحلف فان حلفت استحقيت الدية وان نكلت حلف المدعى عليه على النفي وسقطت المطالبة وتوجيهه
ان الدم لا يجب الا بالطلب وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال ان يوخذ به احد هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص نفسه خطا فلا دية له
قال الاسماعيلي ولا اذا قتلها عمدا اي فلا مفهوم لقوله خطا قال في الفتح والذي يظهر ان البخاري انما قيد بالخطا لانه
محل الخلاف وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم
العين مولى سلمة ابن الاكوع عن مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه انه قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر قرية كانت لليهود على نحو اربع مراحل من المدينة فقال رجل منهم
هو اسيد بن حضير اسمعنا بكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة بن الاكوع من هنيهاتك بضم الها وفتح النون
وسكون التحتية بعدها ها فالف ففوقية فكاف اراجيزك ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني من هنياتك بتحتية
مشددة بدل الها الثانية تصغير هناتك واحدة هناة وتقلب اليا ها كما في الرواية الاولى فحد عامر
بهم اي ساقهم منشدا للاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى اخر الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من السابق قالوا هو عامر قال صلى الله عليه وسلم رحمه الله قالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة
مفتوحة وسكون الميم بحياة عامر قبل اسراع الموت لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد ولا استغفر
لانسان قط يخصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله
لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته تلك وذلك
ان سيفه كان قصيرا فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر في هذه الطريق

كيفية

كيفية قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد ما يدل على ذلك صريحا في مكان اخر
حرصا على عدم التكرار بغير فائدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الانبساط
فقال للقوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المؤلف في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه
فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله قال سلمة فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي
الله ولابي ذر يا رسول الله فداك بفتح الفا ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم
كذب من قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهد في سبيل الله واللام في لاجرين
للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة في الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل واي قتيل بفتح القاف
وسكون الفوقية يزيد عليه اي يزيد الاجر على اجره ولابي ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة
يزيد عليه باسقاط الها من يزيده وللاصيلي واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيده وهذا الحديث
حجة للجمهور ان من قتل نفسه لا يجب فيه شي اذا لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيا وقال
الكرماني والظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دية له في هذه الترجمة لا وجه وموضعه اللائق به الترجمة السابقة
اذا مات في الزحام فلا دية له على المزاحمين لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة
الاصل وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والذبائح
والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجة هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عض
رجل رجلا فوقعت ثناياه ثنايا العاض وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة ابن ابي اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي
الله عنه ان رجلا اسمه يعلى بن امية عض يد رجل هو اجير يعلى العاض كما عند النسائي مصرحا به من رواية يعلى
نفسه ولم يسم الاجير فنزع المعضوض يده من فمه من فم العاض وللاصيلي وابن عساكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت الاولى فاشية كثيرة فوقعت ثنيتاه بالفوقية بعد التحتية
بالتثنية وللاصيلي وابي ذر ثناياه بلفظ الجمع على راي من يجيز في الاثنين صيغة الجمع وليس للانسان الا اثنين فاختصموا
بلفظ الجمع لان لكل مخاصمة جماعة مخاصمون معه او لان ضمير الجمع يقع على المثنى كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع
منهم قالوا لا تخف خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق باختصموا وتعدى بالى وان كان اختصم لا يتعدى بالى لانه
ملموح فيه معنى تحاكموا فقال صلى الله عليه وسلم يعض احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام والاصل ايعض على
طريق الانكار وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها على التقدير او تلك نعمة والمعنى ايعض احدكم
يد اخيه كما يعض الفحل اي الذكر من الابل والكاف نعت لمصدر محذوف اي ايعض احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل
لا دية له لا نافية ودية مبني مع لا ومحل لا مع اسمها رفع بالابتدا والخبر في المجرور او محذوف على مذهب الاكثرين فيكون
ذلك في محل صفة والتقدير لا دية كاملة لك موجودة وفي رواية ابن عساكر في نسخة ولابي ذر ورد عن الحموي والمستملي
له بالها بدل كاف لك قال النووي ولو عضت يده خلصها بالاسهل من فك لحييه وضرب شدقيه فان عجز فسلها
فندرت اسنانه اي سقطت فهدر لان العض لا يجوز بحال والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص
وابن ماجة في الديات ايضا وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز المكي عن عطا هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن منبه بضم الميم وسكون النون
وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه
قال خرجت في غزوة بسكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك ولابي ذر عن الكشميهني في غزاة بفتح الزاي
بعدها الف بدل الواو فعض رجل اي رجلا اخر فانتزع اي يده فانبذرت ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم
اي حكم ان لا ضمان على المعضوض بشرط تالمه وان لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك من ضرب او فك لحييه ليرسلها
امكن التخلص بدون ذلك فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر هذا باب بالتنوين
يذكر فيه السن يقلع بالسن وفي نسخة باضافة الباب لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد بن عبد
الله بن المثنى البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة واسمها الربيع بضم الرا وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهو جد انس لطمت جارية

وفي رواية الفزاري السابقة في سورة المائدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود امراة بدل
جارية وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة لا الامة الرقيقة فكسرت ثنيتها فعرضوا عليهم الارش فابوا
فطلبوا العفو فابوا فاتوا اي اتى اهلها النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول
على ان الكسر كان منضبطا وامكن القصاص بان تنشر بمنشار بقول اهل الخبرة وهذا بخلاف غير السن من العظام
لعدم الوثوق بالمماثلة فيها قال الشافعي ولان دون العظم حايل من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة وهذا
مذهب الشافعية والحنفية وقال المالكية لا قود في العظام الا ما كان مخوفا او كان كالمامومة والمنقلة
والهاشمة ففيها الدية وهذا الحديث العشرين من الثلاثيات

باب دية الاصابع

هل هي مستوية او مختلفة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه سوا في الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة فالابهام وفي
رواية النسائي بحذف يعني وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والاسنان سوا الثنية والضرس
سوا ولابي داود والترمذي اصابع اليدين والرجلين سوا ولابن ماجة من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
رفعه الاصابع سوا كلهن فيه عشر عشر من الابل اي فلا فضل لبعض الاصابع على بعض واصابع اليد والرجل سوا
كما عليه ايمة الفتوى وفي حديث عمرو بن حزم عند النسائي وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل
قال الخطابي وهذا اصل في كل جناية لا يضبط كميتها فاذا فات ضبطها من جهة المعنى اعتبرت من حيث
الاسم فتساوي ديتها وان اختلف كمالها ومنفعتها ومبلغ فعلها فان للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع
ذلك فديتهما سوا ولو اختلف المساحة وكذلك الاسنان نفع بعضها اقوى من بعض وديتها سوا نظرا للاسم فقط
والحديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن قتادة عن عكرمة
عن ابن عباس انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فعند ابن ماجة والاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي المذكور
بلفظ الاصابع سوا وكذا اخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن مقرونا به غندر والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن
بتقديم الابهام على الخنصر وهذا الحديث الذي ساقه المؤلف نزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من
النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجة هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا اصاب
قوم من رجل هل يعاقب بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا بحذف النون
لغة ضعيفة اي هل يكافا الذين اصابوه ويجازوا على فعلهم كما وقع في اللدود او يقتص بالبنا للمفعول وفي
اليونينية للفاعل فيهما منهم كلهم اذا قتلوه او جرحوه او يتعين واحد ليقتص منه ويوخذ من الباقين الدية
والاول مذهب جمهور العلما وروي الثاني عبد الله بن الزبير ومعاذ فلو قتله عشرة فله ان يقتل واحدا منهم ويأخذ
من التسعة تسعة اعشار الدية وقال مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الرا مشددة بعدها ابن طريف فيما رواه
امامنا الشافعي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عامر في رجلين لم يسميا شهدا على رجل
لم يسم ايضا انه سرق فقطعه اي قطع يده علي رضي الله عنه لثبوت سرقته عنده بشهادتهما ثم جاءا اي
الشاهدان باخر برجل اخر الى علي رضي الله عنه وقالا ولابي ذر فقالا بالفا بدل الواو وهو الذي سرق وقد اخطانا
على الاول فابطل علي رضي الله عنه شهادتهما على الاخر كما في رواية الشافعي وفيه رد على من حمل الابطال في
قوله فابطل شهادتهما معا الاولى لاقرارهما فيها بالخطا والثانية لكونهما صارا متهمين فاللفظ وان كان محتملا
لكن رواية الشافعي عينت احد الاحتمالين واخذا بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية يديه يد الرجل الاول
ولفظ رواية الشافعي واغرمهما دية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت
ايديكما قال البخاري وقال لي ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما
اسمه اصيل كما رواه البيهقي قتل بضم القاف مبنيا للمفعول غيلة بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية
بعدها لام مفتوحة فها تانيث اي سوا قال في المقدمة والقاتل اربعة المراة ام الصبي وصديقها وجاريتها

ورجل

ورجل ساعدهم ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيها اي في هذه الفعلة او التانيث
على ارادة النفس ولابي ذر عن الكشميهني فيه اي في قتله اهل صنعا لقتلتهم بلد باليمن معروف قال
في الفتح وهذا الاثر موصول الى عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيى القطان من وجه
اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او ستة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالا عليه اهل صنعا لقتلتهم جميعا
وقال مغيرة بن حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ان اربعة بكسر الهمزة وتشديد النون قتلوا سبيا فقال
عمر مثله مثل قوله لو اشترك فيه اهل صنعا لقتلتهم وهذا مختصر من اثر وصله ابن وهب ومن طريقه قاسم
ابن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه
ان امراة بصنعا غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة
بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على
قتل الغلام الرجل ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضا وجعلوه في عيبة بفتح العين وسكون
التحتية بعدها موحدة وعا من ادم فطرحوه في ركية بفتح الرا وكسر الكاف وتشديد التحتية بير لم تطو في ناحية القرية
ليس فيها ما فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ امير بشانهم الى عمر فكتب عمر
بقتلهم جميعا وقال والله لو ان اهل صنعا شركوه في قتله لقتلتهم اجمعين واقاد بالقاف ابو بكر الصديق رضي
الله عنه فيما وصله ابن ابي شيبة وابن الزبير عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة ومسدد جميعا وعلي هو ابن ابي
طالب مما وصله ابن ابي شيبة وسويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الرا مشددة بعدها نون المزني
مما وصله ابن ابي شيبة من لطمة واقاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ضربة بالدرة بكسر الدال المهملة وتشديد
الرا الة يضرب بها واقاد علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه من ثلاثة اسواط اخرجه ابن ابي شيبة وسعيد
ابن منصور من طريق فضيل بن عمرو عن عبد الله بن معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره فقال يا
قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة اخره را اخرج فاجلد هذا فجا المجلود فقال انه زاد على ثلاثة اسواط
فقال صدق فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال قنبر اذا جلدت فلا تنفذ الحدود واقتص
شريح بضم الشين المعجمة وفتح الرا بعدها تحتية ساكنة فمهملة ابن الحارث القاضي من سوط وخموش بضم
الخا المعجمة والميم وبعد الواو معجمة الخدوش زنة ومعنى وهذا وصله سعيد بن منصور في السوط وابن
ابي شيبة الخموش وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري انه قال حدثنا موسى بن ابي عايشة الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه قال قالت عايشة رضي الله عنها لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدالين
مهملتين جعلنا دوا في احد جانبي فمه بغير اختياره في مرضه الذي توفي فيه وجعل يشير الينا لا تلدوني
قال فقلنا نهيه هذا ليس للايجاب بل كرهه كراهية ولغير ابي ذر كراهية بالرفع اي بل هو كراهية المريض بالدوا
بالموحدة فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال الم انهكم ولابي ذر عن الكشميهني انهكن بنون جمع الاناث بدل جمع الذكور
ان تلدوني بضم اللام قال قلنا كراهية للدوا بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني كراهية المريض للدوا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد من الرجال والنسا الا لد بضم اللام وتشديد المهملة وانا
انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص
لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من
اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من الشخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود يوخذ من
هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظايم كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث سبق
قريبا في باب القصاص بين الرجال والنسا

باب القسامة

بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة اسم للاوليا الذين يحلفون على
استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها من جانب المدعي
لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لظن صدقه وفي غير ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا خرج هذا عن الاصل
وقال الاشعث بن قيس بالمثلثة الكندي مما وصله في الشهادات وغيرها قال النبي صلى الله عليه وسلم

شاهداك او يمينه برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت لدعواك شاهداك او يمينه عطف عليه
وقال ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسم زهير مما وصله حماد بن سلمة في مصنفه
ومن طريقه ابن المنذر لم يقد بضم اليا التحتية وكسر القاف من اقاد لم يقتص بها بالقسامة معاوية بن ابي سفيان
وتوقف ابن بطال في ثبوته فقال قد صح عن معاوية انها اقاد بها ذكر ذلك عنه ابو الزناد في احتجاجه على اهل
العراق قال في الفتح هو في صحيفة عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقي وجمع بان
معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر في ذلك اليه فلفظ
البيهقي عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني العجلان ولم يكن في ذلك بينة ولا لطخ
فاجمع راي الناس على ان تحلف ولاة المقتول ثم يسلم اليهم فيقتلوه فركبت الى معاوية في ذلك فكتب الى سعيد بن العاص
ان كان ما ذكره حقا فافعل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه الينا انتهى فنسب الى معاوية
اقاد بها لكونه اذن في ذلك ويحتمل ان يكون معاوية كانه يرى القود بها ثم رجع عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد
العزيز رحمه الله الى عدي بن ارطاة بفتح الهمزة والطا المهملة بينهما را ساكنة وبعد الالف ها تانيث غير منصرف
الفزاري وكان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا على البصرة سنة تسع وتسعين في امر قتيل وجد بضم الرا وكسر
الجيم عند بيت من بيوت السمانين الذين يبيعون السمن ان وجد اصحابه اصحاب القتيل بينة يحكم بها
والا اي وان لم يجد اصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحكم في ذلك بغير بينة فان هذا لا يقضى بضم التحتية وفتح
الضاد اي لا يحكم فيه الى يوم القيامة قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز في القود بالقسامة كما اختلف
على معاوية فذكر ابن بطال ان في مصنف حماد بن سلمة عن ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة في
امرته على المدينة فيجمع بانه كان يرى ذلك لما كان اميرا على المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي الكوفي عن بشير بن
يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة ويسار بالتحتية وتخفيف المهملة المدني انه زعم ان رجلا اي قال ان رجلا
من الانصار يقال له سهل ابن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون المثلثة وهو كما قال المزي سهل ابن عبد
الله بن ابي حثمة واسم ابي حثمة عامر بن ساعدة الانصاري وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد بن بشير عن
سهل بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره ان نفرا من قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة
الى العشرة لا واحد له من لفظه والمراد هنا محيصة بضم الميم وفتح الحا المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعدها
صاد مهملة واخوه حويصة بضم الحا وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن
ولدا سهل انطلقوا الى خيبر وفي رواية ابن اسحاق عند ابن ابي عاصم فخرج عبد الله بن سهل في اصحاب له يمتارون
تمرا زاد سليمان بن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح واهلها يهود الحديث
والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوجدوا احدهم
قتيلا هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر السابقة في الجزية فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط
في دمه قتيلا فدفنه وقالوا اي النفر للذي اي لاهل خيبر الذين وجد بضم الواو وكسر الجيم فيهم عبد الله
ابن سهل قتيلا قتلتم ولابي ذر عن الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي بحذف النون فهو كقوله تعالى
وخضتم كالذي خاضوا قالوا اهل خيبر ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتلا له فانطلقوا اي عبد الرحمن
ابن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا فيها قتيلا وفي الاحكام فاقبل اي محيصة هو واخوه حويصة
وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية ابن سعيد فبدا عبد
الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى عند مسلم في امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم
الكبر الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على الاغرا وفي رواية الليث عند مسلم فسكت
وتكلم صاحباه وتكرير الكبر للتاكيد اي ليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن
وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن اخي القتيل لا حق فيها لابني عمه وانما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر
وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وعند الدعوى بدعوى المستحق

او المعنى

او المعنى ليكن الكبير وكيلا له فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي للثلاثة تاتون بفتح النون من غير تحتية
ولابي ذر عن المستملي تاتوني بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائي من طريق عبيد الله بن
الاخنس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابن محيصة الاصغر اصبح قتيلا على ابواب خيبر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين على قتله ادفعه اليك برمته قال يا رسول الله اني اصيب شاهدين وانما
اصبح قتيلا على ابوابهم وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد علم ان خيبر حينئذ لم يكن
بها احد من المسلمين اجيب عنه بانه وان سلم انه لم يسكن مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن في القصة
ان جماعة من المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيجوز ان تكون طائفة اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف عرضت
اليمين على الثلاثة والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه اجيب بانه انما اطلق الجواب لانه غير ملبس ان
المراد به الوارث فكما سمع كلام الجميع في صورة القتل وكيفيته كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون
اي اليهود انهم ما قتلوا وفي رواية ابن عيينة عن يحيى تبريكم يهود بخمسين يحلفون اي يخلصونكم من الايمان
بان تحلفوهم فاذا حلفوا انتهت الخصومة فلم يجب عليهم شي وخلصتم انتم من الايمان وفيه البراة بالمدعى عليه
قالوا يا رسول الله لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية يحيى اتحلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم بايمان خمسين
منكم فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض عليهم الايمان فامتنعوا فعرض
عليهم تحليف المدعى عليهم فابوا وقد سقط من رواية حديث الباب تبدية المدعيين باليمين واشتملت رواية يحيى
ابن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها وهي تقضي على من لم يعرفها والى البداية بالمدعيين ذهب
الشافعي واحمد وكذا مالك فان ابوا ردت على المدعى عليهم وقال بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصريين فكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه بضم اوله وكسر الطا من ابطل اي كره ان يهدر دمه فوداه بلا همز مع التخفيف
مائة وللكشميهني بمائة من ابل الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده فيحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة
بمال دفعه من عنده او المراد بقوله من عنده اي من بيت المال المرصد للمصالح واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به
مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات البين قال ابو العباس القرطبي ورواية من قال من عنده اصح من رواية
من قال من ابل الصدقة وقد قيل انها غلط والاولى ان لا يغلط الراوي ما امكن فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك
من ابل الصدقة ليدفعه من مال الفي وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ كافة الائمة والسلف من الصحابة
والتابعين وعلماء الامة كمالك والشافعي في احد قوليه واحمد وعن طائفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة
ولا اثبتوا لها في الشرع حكما واليه نحا البخاري قال العيني ذكر الحديث مطابقا لما قبله في عدم القود في القسامة
وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة اسماعيل بن
ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه الاسدي بفتح السين المهملة نسبة الى بني اسد بن خزيمة قال حدثنا الحجاج
ابن ابي عثمان ميسرة او سالم البصري المعروف بالصواف قال حدثني بالافراد ابو رجا سلمان من موالي ال
ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا قال حدثني بالافراد ابو قلابة
عبد الله ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله في زمن خلافته ابرز اظهر سريره الذي جرت عادة الخلفا بالاختصاص بالجلوس
عليه الى ظاهر داره يوما للناس ثم اذن لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه فقال لهم ما تقولون
في القسامة قال قائل منهم كذا في الفرع كاصله قال وفي غيرهما قالوا تقول القسامة القود بها
احق اي واجب وقد اقادت بها الخلفا كمعاوية ابن ابي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان
قال ابو قلابة قال لي ما يقول يا ابا قلابة فيها ونصبني للناس اي ابرزني لمناظرتهم او لكونه كان
خلف السرير فامره ان يظهر فقلت يا امير المومنين عندك رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها
نون ولابن ماجه وصححه ابن خزيمة في غسل الاعقاب قال ابو صالح فقلت لابي عبد الله من حديث قال امرا الاجناد
خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند في الاصل الانصار والاعوان
ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امرا مع كل امير جند
العرب اي رؤساهم ارايت اي اخبرني لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص بفتح الصاد

كان بدمشق انه قد زنا لم ولا بي ذر عن الحموي والمستملي ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قال قلت ارايت
لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا فقلت فوالله
ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا باحدى ثلاث خصال رجل بالرفع مصحح عليه في الفرع
كاصله قتل بفتحات ملتبسا بجريرة نفسه بفتح الجيم اي بما جره الى نفسه من الذنب ومن الجناية اي قتل ظلما
فقتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول او رجل زنا بعد احصان وكذا امرأة او رجل حارب الله
ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم او ليس قد حدث انس بن مالك وعند مسلم من طريق ابن عون
فقال عنبسة بن سعيد فحدثنا انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق بفتح السين والراجح
السارق او مصدر وسمر بالتخفيف كحمل الاعين بالمسامير المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض
والتخفيف وجه ثم نبذهم بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديث
انس حدثني بالافراد انس ان نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نصب بدل من نفرا
قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم توافقهم
وكرهوها لسقم اجسامهم فسقمت اجسامهم بكسر القاف وفتح السين قبلها فشكوا ذلك السقم وعدم
موافقة ارض المدينة لهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم افلا تخرجون معنا مع راعينا
يسار النوبي في ابله التي يرعاها لنا فتصيبون من ابوالها والبانها فصحوا بتشديد الحاء فقتلوا راعي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارا واطردوا بهمزة مفتوحة وسكون الطاء قال ابن مالك بتشديد الطاء
اي ساقوا النعم قبالة ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم شبابا من الانصار قريبا
من عشرين وكان امير هم كرز بن جابر في السنة السادسة فاذركوا بضم الهمزة فجيء بهم فامر صلى الله عليه وسلم
بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطاء في الفرع وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد بكحل اعينهم
وفي مسلم فاقتص منهم بمثل ما فعلوا وقال الشافعي انه منسوخ وتقرير ذلك انه صلى الله عليه وسلم انما فعل
ذلك بالعرنيين كان حكم الله وجبا او باجتهاده مصيب فنزلت به المحاربة اما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم كرحهم في الشمس حتى ماتوا قال ابو قلابة فقلت واي شيء اشد مما صنع
هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين
المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة لابي ذر خ عمرو بن سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم
قط بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما النافية او المفعول محذوف اي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك
اليوم قال ابو قلابة فقلت تردعلي بتشديد الياء حدثني يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جئت بالحديث
على وجهه والله لا يزال هذا الجند اي اهل الشام بخير ما عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو
قلابة قلت وقد كان في هذا قال في الكواكب اي مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي انه لم يحلف
المدعى للدم بل حلف المدعى عليه اولا دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يعني عبد الله بن سهل او
محيصة واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم الى خيبر بين ايديهم هو عبد الله بن سهل فقتل فجاؤا
بعده الى خيبر فاذا هم بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية والفوقية والشين المعجمة
والحاء المهملة المشددة بعدها طاء مهملة ايضا يتضرب في الدم ولابي ذر عن الكشميهني في دمه فرجعوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث والذي في
اليونينية يحدث معنا عندك فخرج بين ايديهم الى خيبر فاذا نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بينة او من مسجد اليهم فقال لهم بمن تظنون او تودون بفتح الفوقية
او بضمها وهو بمعنى تظنون والشك من الراوي ولابي ذر او من تزرون قتله قالوا نرى بفتح النون وبضمها
اي يظن ان اليهود قتلته قال الاعين كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره قتلته به وهما
بلفظ الماضي قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المسند الى الجمع المستفاد من لفظ
المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مؤنث ولا يصح ان يقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المؤنث
فارسل صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال لهم مستفهما انتم بهذه الهمزة قتلتم هذا

قالوا لا فقال عليه الصلاة والسلام للمدعيين اترضون بفتح النون والفاء مصحح عليها في الفرع كاصله
وقال في الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله اليمين يمين المدعى في القسامة نعلا
لا المدعى عليه وسلم احدا قط الا باحدى ثلاث خصال رجل بالرفع مصحح عليه في الفرع
كاصله قتل بفتحات ملتبسا بجريرة نفسه بفتح الجيم اي بما جره الى نفسه من الذنب ومن الجناية اي قتل ظلما
فقتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول او رجل زنا بعد احصان وكذا امرأة او رجل حارب الله
ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم او ليس قد حدث انس بن مالك وعند مسلم من طريق ابن عون
فقال عنبسة بن سعيد فحدثنا انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرق بفتح السين والراجح
السارق او مصدر وسمر بالتخفيف كحمل الاعين بالمسامير المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض
والتخفيف وجه ثم نبذهم بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديث
انس حدثني بالافراد انس ان نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نصب بدل من نفرا
قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم توافقهم
وكرهوها لسقم اجسامهم فسقمت اجسامهم بكسر القاف وفتح السين قبلها فشكوا ذلك السقم وعدم
موافقة ارض المدينة لهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم افلا تخرجون معنا مع راعينا
يسار النوبي في ابله التي يرعاها لنا فتصيبون من ابوالها والبانها فصحوا بتشديد الحاء فقتلوا راعي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارا واطردوا بهمزة مفتوحة وسكون الطاء قال ابن مالك بتشديد الطاء
اي ساقوا النعم قبالة ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم شبابا من الانصار قريبا
من عشرين وكان امير هم كرز بن جابر في السنة السادسة فاذركوا بضم الهمزة فجيء بهم فامر صلى الله عليه وسلم
بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطاء في الفرع وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد بكحل اعينهم
وفي مسلم فاقتص منهم بمثل ما فعلوا وقال الشافعي انه منسوخ وتقرير ذلك انه صلى الله عليه وسلم انما فعل
ذلك بالعرنيين كان حكم الله وجبا او باجتهاده مصيب فنزلت به المحاربة اما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم كرحهم في الشمس حتى ماتوا قال ابو قلابة فقلت واي شيء اشد مما صنع
هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين
المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة لابي ذر خ عمرو بن سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم
قط بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما النافية او المفعول محذوف اي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك
اليوم قال ابو قلابة فقلت تردعلي بتشديد الياء حدثني يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جئت بالحديث
على وجهه والله لا يزال هذا الجند اي اهل الشام بخير ما عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو
قلابة قلت وقد كان في هذا قال في الكواكب اي مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي انه لم يحلف
المدعى للدم بل حلف المدعى عليه اولا دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يعني عبد الله بن سهل او
محيصة واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم الى خيبر بين ايديهم هو عبد الله بن سهل فقتل فجاؤا
بعده الى خيبر فاذا هم بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية والفوقية والشين المعجمة
والحاء المهملة المشددة بعدها طاء مهملة ايضا يتضرب في الدم ولابي ذر عن الكشميهني في دمه فرجعوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث والذي في
اليونينية يحدث معنا عندك فخرج بين ايديهم الى خيبر فاذا نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بينة او من مسجد اليهم فقال لهم بمن تظنون او تودون بفتح الفوقية
او بضمها وهو بمعنى تظنون والشك من الراوي ولابي ذر او من تزرون قتله قالوا نرى بفتح النون وبضمها
اي يظن ان اليهود قتلته قال الاعين كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره قتلته به وهما
بلفظ الماضي قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المسند الى الجمع المستفاد من لفظ
المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مؤنث ولا يصح ان يقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المؤنث
فارسل صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال لهم مستفهما انتم بهذه الهمزة قتلتم هذا

هذيل فاخذوا الرجل اليماني بالتخفيف وفي الملكية بالتشديد الذي قتل الحليع فرفعوه الى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بالموسم الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل انه لصر وانهم
يعني قومه قد خلعوه وفي نسخة قد خلعوا بحذفها قال عمر رضي الله عنه يقسم بضم اوله اي يحلف

خمسون من هذيل انهم ما خلعوه وفي نسخة بحذف الها قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا
كاذبين انهم ما قتلوه وقدم رجل منهم اي من هذيل من الشام فسالوه ان يقسم كقسمهم فافتدى
يمينه منهم بالف درهم فادخلوا بفتح الهمزة مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت بضم
القاف يده بيده قالوا ولابي ذر قال قالوا فانطلقنا نحن والخمسون والذي في اليونينية فانطلقا والخمسون
الذين اقسموا انهم خلعوه وهو من اطلاق الكل وارادة الجزء اذ الذين اقسموا انما هم تسعة واربعون حتى اذا كانوا
بنخلة بفتح النون وسكون الخا المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السما اي المطر فدخلوا في غار في
الجبل فانهجم بسكون النون وفتح الها والجيم اي سقط وللاصيلي فانهدم الغار على الخمسين الذين اقسموا
فماتوا جميعا وافلت بضم الهمزة والذي في اليونينية بفتحها القرينان اخو المقتول والرجل الذي خلعوه
مكان الرجل الشامي اي تخلصا واتبعهما بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل وبالموحدة حجر وقع عليهما
بعد ان تخلصا وخرجا من الغار فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات وغرض المولف من هذه القصة
ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لاجل المدعي كقصة النفر من الانصار قال ابو قلابة بالسند السابق موصولا
لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان قاد رجلا قال في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة
ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا من باب اطلاق الكل على البعض كما مر فمحوا بضم الميم
والحا المهملة من الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه اسما الجيش واصل العطا فارسي معرب واول
من دون الديوان عمر رضي الله عنه وسيرهم اي نفاهم الى الشام وفي رواية احمد بن حرب عند ابي نعيم
في مستخرجه من الشام بدل الى قال في الفتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل ان يكون
ذلك وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى وقد تعجب
القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمل الخلفا الراشدين بقول ابي قلابة وهو من ثلة التابعين وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع
انه انقلب عليه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما مع الاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة
مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا نحو عبد الملك لا حجة فيه

باب

بالتنوين من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقوا عينه اي شقوها فلا دية له وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل
قال حدثنا حماد بن زيد بن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان
رجلا قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل ابن بشكوال عن ابي الحسن بن المغيث
انه الحكم ابن ابي العاص ابن امية والد مروان ولم يذكر ذلك مستندا وذكر الفاكهاني في كتاب مكة من طريق
ابي سفيان عن الزهري وعطا الخراساني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن ابي
العاص ويقول اطلع علي وانا مع زوجتي فلانة فكلح في وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن
ابي داود من طريق هزيل بن شرحبيل قال جا سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم فقام يستاذن على الباب
ولم يثبت هذا في رواية ابي داود وفي الطبراني انه سعد بن عبادة اطلع بتشديد الطا نظر في جحر بضم الجيم وسكون
الحا المهملة في حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحا المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط لغير ابي ذر من حجر وثبت
لابي ذر عن الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم
بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض او بمشقاص
جمع مشقص والشك من الراوي ولابي ذر او مشقاص بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يختله بفتح
التحتية وكسر الفوقية بينهما خا معجمة ساكنة وبعد اللام ها يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه ليطعنه
بضم العين المهملة في الفرع كاصله ولم يصرح في هذا الحديث بان لا دية فلا مطابقة نعم في بعض طرقه
التصريح بذلك فحصلت المطابقة كما هي عادة المولف في كثير من ذلك وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل
ابن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه اخبره ان رجلا اطلع في جحر بجيم مضمومة

فحا

فحا مهملة ساكنة في ولابي ذر عن الكشميهني من باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله
صلى الله عليه وسلم مدرا بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها را منونة حديدة يسوى بها شعر الراس المتلبد
كالخلال لها راس محدد وقيل هو شبيه بالمشط له اسنان من حديد وقال في الاولى مشقص وفسر بالنصل العريض
فيحتمل التعدد او ان راس المدري كان محددا فاشبه النصل يحك بها راسه فلما راه رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو اعلم ان بالتخفيف تنتظرني ولابي ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعدها
كاف تنتظرني اي تنظرني لطعنت به في عينيك بالتثنية وللكشميهني في عينك بالافراد يعني
وانما لم اطعنك لاني كنت مترددا بين نظرك وبين وقوفك غير ناظر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما جعل الاذن اي الاستيذان في دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة البصر
لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي ذر عن الكشميهني من قبل النظر بالنون والظا المعجمة
بدل الموحدة والصاد وقال في شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرني بعد قوله اطلع يدل على ان
الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم عليه فلو قصد النظر ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت
عينه فعمي او سرت الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر في باب الاستيذان وغيره وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني وسقط ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو
القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرا اطلع عليك بتشديد الطا في منزلك بغير اذن منك له
فخذفته بالخا والذال المعجمتين اي رميته بحصاة بين اصبعيك ففقات عينه شققتها لم يكن
عليك جناح اي حرج وعند ابن ابي عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من حرج وفي مسلم من
وجه اخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقوا عينه قال في فتح الباري فيه رد على
من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب الدية اذ لا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب
الوضع ووجه الدلالة ان اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية وعند الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي وصححه
ابن حبان والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه من اطلع في بيت قوم بغير
اذنهم ففقوا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح في ذلك وفي هذا الحديث فوايد كثيرة واستدل به على جواز
رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالشي الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت نفسه او بعضه فهو هدر وقال
المالكية بالقصاص وانه لا يجوز قصد العين ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب
الجمهور بان الماذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب بعد معصية وقد
اتفق على جواز دفع الصايل ولو اتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية فهذا يلتحق به مع ثبوت
النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند
الشافعية لا وفي الحكم التطلع من خلل الباب الناظر من كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره
ولو رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث
سبق في كتاب السلام

باب العاقلة

بكسر القاف جمع
عاقل وعاقلة الرجل قراباته من قبل الاب وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفنا دار المستحق ويقال
لتحملهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه من
الفواحش وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اخذ بالدية لاوشك ان
ياتي على جميع ماله لان تتابع الخطا منه لا يومن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه قال حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان الهلالي مولاهم الكوفي احد
الاعلام قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابن طريف
الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل قال سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وبعد التحتية
الساكنة فا فها تانيث وهب بن عبد الله السوائي قال سالت عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه

هل عندكم اهل البيت النوى والميم للتعظيم شيء ما ولابي ذر مما البسر في القران وقال اي سيبان
مرة ما البسر عند الناس حضتكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحبة
ولابي ذر الحبة اي شقها وبرأ النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القران الا فهما يعطى بضم التحتية
وفتح الطاء رجل في كتابه تعالى والاستثناء منقطع اي لكن الفهم عندنا هو الذي يعطيه الرجل في
القران والفهم بسكون الهاء ما يفهم من نحوي كلامه تعالى ويستدركه من باطن معانيه التي هي الظاهر من نصه
وفي رواية الحميدي الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة
وقد سبق فيها كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو
جحيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة قال علي رضي الله عنه فيها العقل اي الدية ومنادبرها
واضافتها واستاتها وفكاك الاسير بفتح الكاف وتكسر ما يحصل به خلاصه وان لا يقتل مسلم بكافر وبه
قال مالك والشافعي واحد في اخرين وقال ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا
قوله لا يقتل مسلم بكافر على عهد ذي عهده انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس وان كان عاما في قتل المسلم
بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم

باب

جنين المرأة بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام قال البخاري ايضا وحدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى في مسند احمد
الرامية هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى مليكة بنت عويمر وفي رواية البيهقي واني نعيم في المعرفة
عن ابن عباس ان المرأة الاخرى ام عطيف وهما تاران المرأتان كانتا ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي
كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويمر قال كانت اختي مليكة وامرأة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح
تحت حمل بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم وفي رواية الباب التالي هذا فرمت
احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد او امة بالجر بدل من الغرة وروي
باضافة غرة لتاليه قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي وعلى الاضافة يكون من اضافة الشيء الى
نفسه ولا يجوز الابتاويل ما والتنويع على الراجح وانتصب بدلا او مفتوحة مع تنوين
التاء وهي في الاصل بياض في الوجه واستعمل هنا في العبد والامة ولو كانا اسودين واشترط الشافعية كونهما
مميزين سليمين من العيب لان الغرة الخيار وغير المميز والعيب ليسا من الخيار وان لا يكونا هرمين وان بلغ قيمتهما عشر
قيمة الام والحديث مر في كتاب الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري ويقال له التبوذكي
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
المغيرة بن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشارهم اي الصحابة ولمسلم استشار الناس
اي طلب ما عندهم من العلم في ذلك وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا كما صرح
بذلك في بعض الطرق ولا يعارض عدا ما في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وفسر بانه عبد الرحمن بن
عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم بن مسعود الاشجعي او اربعة
كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما واستشار عبد الرحمن خصوصا في املاص المرأة
بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد مهملة مصدر املص يائي متعديا كاملصت الشيء اي ازلقته فسقط ويائي
قاصرا كاملص الشيء اذا انزلق وسقط يقال املصت المرأة ولدها وازلقت بمعنى وضعته قبل اوانه
فالمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول به محذوف بعضي اي فيما يجب على الجاني في اجهاض المرأة الجنين
او بالجنين على تقدير اي التعدي واللزوم ونسب الفعل اليها لان بالجناية عليها كانها الفاعلة لذلك
فقال المغيرة بن شعبة وفيه تجريد اذ الاصل ان يقول فعلت كما هو في رواية المصنف في الاعتصام من
طريق ابي معاوية قضى اي حكم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله تعالى

والاقتناء بالغرة في الجنين عبدا او امة بالجر فيهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد
الراء قال الجوهري في صحاحه غرة كل شيء اوله ومنه قيل للمبارز اغر لظهور غرته في الحرب وغرة الفرس
بياض في جبهته فوق الدرهم وغرة العبد والامة خيارهما وغرة المال خياره وغرة كل شيء اوله وغرة الشهر
اوله وغرة الوجه معروفة وغرة الانسان وجهه وغرة كل شيء اوله وغرة الشهر اوله وغرة الوجه معروفة وغرة الانسان وجهه
وغرة كل شيء اوله وغرة الشهر اوله وغرة الوجه معروفة وغرة الانسان وجهه وغرة كل شيء اوله وغرة الشهر اوله

على ان دية الجنين هي الغرة سوا كان الجنين ذكرا او انثى وسوا كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها خلق ادم وان
كان ذكرا وجب ماية بعير وان كان انثى فخمسون وليس في الحديث هنا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة
واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما جرت عادة المولف بمثل ذلك ليحض الطالب
على البحث على جميع الطرق والحديث سبق في الفرايض وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري
يعرف بابن الطبراني كان ابواه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا
ولابي ذر اخبرني بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب
سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امراتان من هذيل
التا في اقتتلت لتانيث الفاعل ولو قال اقتتل امراتان جاز فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها
ولابي ذر فقتلتها بفا العطف وما في بطنها عطفه على ضمير المفعول وما موصولة وصلتها في المجرور
وبالاستقرا يتعلق حرف الجر او الواو في وما بمعنى مع اي قتلتها مع ما في بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول
في محل نصب فاختصموا اي اهل المقتولة مع القاتلة واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية
جنينها غرة رفع خبر ان بالتنوين عبد رفع بدل من غرة او وليدة عطف عليه اي امة وان في قوله ان
دية في محل نصب او جر على الخلاف في الاسم بعد حذف حرف الجر او للتنويع لا للشك وقضى عليه الصلاة
والسلام دية المراة ولابي ذر ان دية المراة على عاقلتها اي على عاقلة القاتلة وهي عصبتها والله
الموفق

باب من استعان عبدا او صبيا

بالنون في استعان وللنسفي والاسماعيلي استعار بالرا بدل النون فهلك في الاستعمال وجبت دية الحر وقيمة
العبد فان استعان حرا بالغا متطوعا او باجارة واصابه شي فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل
لا غرر فيه ويذكر مبنيا للمفعول ان ام سليم والدة انس ولابي ذر ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم
بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة وللنسفي الى معلم كتاب بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال
الجوهري الكتاب الكتبة ابعث الي بتشديد اليا غلمانا لم يبلغوا الحلم ينفشون صوفا بضم الفا والشين
المعجمة ولا تبعث الي حرا بتشديد اليا ايضا قال في الكواكب لعل غرضها من منع بعث الحر التزام الجبر
وايصال العوض لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا يضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك به
وفي الفتح وانما خصت ام سلمة العبيد لان العرف جرى برضى السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي
لا مشقة فيه بخلاف الاحرار وهذا الاثر وصله الثوري في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن محمد
ابن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح وكانه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك لم يجزم به البخاري فذكره
بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول
وضم الزاي بعدها را ان بينهما الف اخره ها تانيث في الثاني النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
اسماعيل ابن ابراهيم هو ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة مهاجرا وليس له خادما يخدمه اخذ ابو طلحة
زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك بسكون اللام والجزم على الطلب قال
انس فخدمته صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشي صنعته لم صنعت هذا هكذا
ولا لشي لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا اي لم يعترض لا في فعل ولا ترك ففيه حسن خلقه
صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم واعلم ان تركه اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي الله عنه فيما
يتعلق بالخدمة والادب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها ومطابقة ذلك
للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة او اعتمد على ما في ساير الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له
التمس لي غلاما يخدمني وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها
فنسب الاحضار اليها تارة واليه اخرى وهذا صدر من ام سليم اول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان لابي
طلحة في احضاره قصة اخرى وذلك عند ارادته صلى الله عليه وسلم الخروج الى خيبر كما سبق في المغازي هذا

باب

باب

بالتنوين يذكر فيه المعدن جبار والبير جبار بضم الجيم وتخفيف
الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي وابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجما جرحها جبار
بضم جيم جرحها في الفرع وقال في الفتح بفتحها لا غير كما نقله في النهاية عن الازهري بفتح العين المهملة وسكون
الجيم ممدود البهيمة سميت عجما لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة مبتدا وخبر اي جرح العجما هدر لا شي فيه
وسقط في رواية لفظ جرحها وحينئذ فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيا ولم يكن معها قايد ولا سايق
وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد ولو مستاجرا او مستعيرا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسا ومالا
ليلا او نهارا سوا كان سايقها او راكبها ام قايدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها نعم لو ركبها
اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبطها شدها او نخسها انسان بغير اذن من صحبها او غلبته
فاستقبلها انسان فردها فاتلفت شيا في انصرافها فالضمان على الاجنبي والناخس والراد وقال الحنفية لا ضمان
مطلقا سوا فيه الجرح وغيره والليل والنهار معها احد او لا الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصده فيضمن
لتعديه والبير بكسر الموحدة بعدها يا ساكنة مهموزة وتسهل وهي مونثة وتذكر على معنى القليب والجمع ابور
وابار بالمد والتخفيف وهمزتين بينهما موحدة ساكنة اذا حفرها انسان في ملكه او في موات فوقع فيها
انسان او غيره فتلف فهو جبار لا ضمان فيه وكذا لو استاجر انسانا ليحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها
في طريق المسلمين او في ملك غيره بلا اذن منه فتلف بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة
في ماله وان تلف بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر ويلحق بالبير كل حفرة على التفصيل المذكور والمعدن
بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شي من الجواهر والاجساد كالذهب
والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن بالكسر عدونا سمي به
لعدون ما انبته الله فيه كما قال الازهري اذا انهار على من حفر فيه فهلك فدمه جبار لا ضمان فيه كالبير
وفي الركاز بكسر الرا اخره زاي بمعنى مركوز ككتاب بمعنى مكتوب وهو دفن الجاهلية هو قول مالك والشافعي
واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوها لفظين مترادفين
وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الاخر وذكر لهذا حكما غير حكم الاول فالعطف يقتضي التغاير وقال
الازهري يطلق على الامرين قال وقيل ان الركاز قطع الفضة تخرج من المعدن وقيل من الذهب ايضا
وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة هذا

باب

بالتنوين
يذكر فيه العجما جبار وقال ابن سيرين محمد مما وصله سعيد بن منصور كانوا اي علما الصحابة او التابعين
لا يضمنون بتشديد الميم من النفحة بفتح النون وسكون الفا بعدها حا مهملة من الضربة الصادرة من الدابة
برجلها ويضمنون بتشديد الميم ايضا من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم
الدابة ليصرفها الراكب لما يختار يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها فاصابت برجلها
شيا ضمنه الراكب وقال حماد هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة لا يضمن النفحة
بالحا المهملة رفع نايب عن الفاعل الا ان ينخس انسان الدابة بعود ونحوه فيضمن وقال شريح بالشين المعجمة
وفتح الرا اخره حا مهملة ابن الحارث الكندي القاضي المشهور مما وصله ابن ابي شيبة ايضا لا يضمن بضم الفوقية
او التحتية مبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ الغيبة لا يضمن ما كان على سبيل
المكافاة منها ان يضربها اي بان يضربها فهو مجرور بمقدر او وهو ان يضربها فمرفوع خبر مبتدا محذوف
واسناد الضمان اي الدابة من باب المجاز او المراد ضاربها وهذا كالتفسير للعاقبة فتضرب برجلها بنصب
فتضرب عطفا على المنصوب السابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السايق والراكب ولا يضمن الدابة اذا عاقبت
قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته وقال الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية احد فقها
الكوفة وحماد هو ابن ابي سليمان احد فقها الكوفة ايضا اذا ساق المكاري بكسر الرا في الفرع كاصله
حمارا وعليه امراة فنخر بكسر الخا المعجمة اي تسقط لا شي عليه لا ضمان على المكاري وقال الشعبي عامر

ابن شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة اذا ساق دابة فاتعبها من الاتعاب فهو ضامن لما اصابته اي
الدابة وان كان خلفها وراها مترسلا بضم الميم وتشديد السين المهملة منصوب خبر كان متسهلا في
السير لا يسوقها ولا يتعبها فهو ضمن شيئا مما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدي
القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد الجمحي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال العجما قال الجوهري سميت عجما لانها لا تتكلم وكلما لا يتكلم اصلا فهو اعجم مستعجم والاعجم
الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من العرب ويقال اعجم وان افصح ان كان في لسانه عجمة وقال ابن دقيق العيد العجما
الحيوان البهيم وقال الترمذي فسر بعض اهل العلم قالوا العجما الدابة المنفلتة من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا
غرم على صاحبها وقال ابو داود العجما الذي تكون منفلتة ولا يكون معها احد ويكون بالنهار ولا يكون بالليل وعند
ابن ماجة في اخر حديث عبادة بن الصامت والعجما البهيمة من الانعام عقلها اي ديتها جبار لا دية فيما اهلكته وفي
رواية الاسود بن العلا عند مسلم العجما جرحها جبار والمعدن اذا انهار على حافره فقتله جبار هدر لا قود فيه ولا
دية والبير حيث جاز حفرها وسقط فيها احد او انهدمت على من استوجر فهلك جبار هدر ايضا وفي الركاز
دفين الجاهلية الخمس زكاة اذا بلغ النصاب

باب اثم من قتل ذميا

يهوديا او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم وسكون الرا بعدها ميم اي بغير حق وبه قال حدثنا قيس
ابن حفص ابو محمد الدارمي البصري من افراد المؤلف قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحا ابن
عمرو بفتح العين الفقيهي بضم الفا وفتح القاف التميمي وهو اخو فضيل بن عمرو قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر عن
عبد الله بن عمرو بفتح العين رضي الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة ووقع في رواية مروان
ابن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم ابو بكر البرديجي في
كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد الله بن عمرو نعم ثبت ان مجاهدا ليس مدلسا وانه سمع من عبد الله بن عمرو فرجحت
رواية عبد الواحد لانه توبع وانفرد مروان بالزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا معاهدا بفتح
الها له عهد مع المسلمين بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث عند الترمذي من قتل نفسا
معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله لم يرح بفتح التحتية والرا وتكسر لم يشم رائحة الجنة وعموم هذا النفي مخصوص
بزمان ما للادلة الدالة على ان من مات مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد في النار ومآله الى الجنة وان ريحها
يوجد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليوجد بزيادة اللام من مسيرة اربعين عاما وعند الاسماعيلي سبعين
عاما وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة من مسيرة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمسمائة
عام وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة الف عام وقال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان الاربعين اقل ما
يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة والخمسمائة والالف اكثر من ذلك ويختلف
ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدى افضل ممن ادركه من المسافة القربى وبين ذلك
والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة
لا يدرك بطبيعة ولا عادة وانما يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين
وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق في الجزية والله الموفق

باب

بالتنوين يذكر فيه لا يقتل المسلم بالكافر بضم التحتية وفتح الفوقية وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الكوفي قال حدثنا مطرف بكسر الرا المشددة
ابن طريف بوزن كريم الكوفي ان عامرا هو ابن شراحيل عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة وبعد التحتية
الساكنة فا وهب بن عبد الله السوائي انه قال قلت لعلي رضي الله عنه وسقط من قوله حدثنا احمد بن يونس الى
قوله قلت لعلي لابي ذر كما في الفرع قال في الفتح قال والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط قال وطريق احمد
ابن يونس تقدمت في الجزية قال المؤلف بالسند اليه وحدثنا بواو العطف على السابق ولابي ذر سقوطها كالجمهور
صدقة بن الفضل ابو الفضل المروزي اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا مطرف هو طريف قال سمعت
الشعبي عامر يحدث كذا في اليونينية يحدث قال سمعت ابا جحيفة وهب بن عبد الله قال سالت عليا
هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القران وقال ابن عيينة سفيان مرة ما ليس عند

الناس

الناس بدل قوله مما ليس في القران فقال علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحبة اي شقها وبرا النسمة
خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القران الا فهما يعطى بضم التحتية مبنيا للمفعول رجل في كتابه جل وعلا وما
في الصحيفة اي التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال ابو جحيفة قلت له وما في الصحيفة سقط لابي
ذر من قوله وقال ابن عيينة الى هنا قال العقل اي الدية وفكاك الاسير ما يخلص به من الاسر وان لا يقتل مسلم بكافر
وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستامن وعن الشعبي والنخعي يقتل باليهودي والنصراني
دون المجوسي لحديث ابي داود من طريق الحسن عن قيس بن عبادة عن علي لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده اي ولا يقتل
ذو عهد في عهده بكافر قالوا وهو من عطف الخاص على العام فيقتضي تخصيصه لان الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد
هو الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يبقى من يقتل بالمعاهد الا الحربي فيجب ان يكون الكافر الذي لا يقتل
به المسلم هو الحربي لتسويته بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة على نفي قتل المسلم
بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد في عهده والا لكان لحنا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن
كذلك علمنا ان ذا العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير لا يقتل مؤمن ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر
وتعقب بان الاصل عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة مستانفة ويؤيده اقتصار الحديث
الصحيح على الجملة الاولى ذكره في فتح الباري وقال وقد ابدا الشافعي له مناسبة فقال ويشبه ان يكون لما اعلمهم
ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم ان دما الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد
في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا انتهى والحديث سبق
في العاقلة هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب
لم يجب عليه شيء رواه اي لطم المسلم اليهودي ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا
في قصة موسى في احاديث الانبيا عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال
حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني الانصاري عن ابي سعيد
بكسر العين سعد بسكونها ابن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تخيروا بين
الانبيا تخييرا يوجب تنقيصا او يؤدي الى الخصومة والحديث سبق في مواضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه يحيى عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه انه قال قال جا رجل من اليهود الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه
بضم اللام وكسر الطا مبنيا للمفعول وجهه نايب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لم يسم
لطم ولابي ذر عن الحموي قد لطم في وجهي قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال ادعوه اي ادعوا الانصاري
فدعوه قال صلى الله عليه وسلم له لم لطمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي الطمت وجهه قال يا رسول الله
اني مررت باليهودي فسمعته اي اليهودي يقول في قسمه والذي اصطفى موسى على البشر قال الانصاري
قلت وعلى محمد ولابي ذر فقلت اعلى محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر قال الانصاري
فاخذتني غضبة فلطمته قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروني من بين الانبيا قاله تواضعا او قبل ان يعلم
انه سيد البشر او غير ذلك مما سبق فان الناس يصعقون يوم القيامة يغشى عليهم من الفزع فاكون اول
من يفيق من الغشي فاذا انا بموسى اخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي بجيم مضمومة فزاي
مكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي جوزي بواو ساكنة بينهما بصعقة الطور التي صعقها لما سال رؤية
الله وقوله فلا ادري افاق قبلي لعله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

بالنون بعد الالف اي الجايرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثم من اشرك
بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله ثبوته
فيها وفي رواية النسفي كتاب المرتدين بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة المرتدين الى اخر قوله والاخرة
وفي رواية غير القابسي بعد قوله وقتالهم باب اثم من اشرك بالله الى اخره قال الله تعالى ولابي ذر عز وجل ان
الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن

اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وسقطت واو ولئن لغير ابي ذر وانما قال لئن اشركت على التوحيد
والموحى اليهم جماعة في قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية
لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا
يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا لم يخلطوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر عن
الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي بالظلم مطلقا بل المراد الشرك الا تسمعون الى قول لقمان المذكور في سورته
ان الشرك اي بالله لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا اعم من المؤمن الخالص وغيره واحتج له في فتوح الغيب كما قرأته
فيه بان اسم الاشارة الواقع خبرا للموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لما قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة
ولا ارتياب ان الامن المذكور قبل وهو الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى احق بالامن لان المعرف اذا اعيد كان الثاني
عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين الشرك ليسلم النظم فاذا ليس الكلام في المعصية والفسق واما معنى اللبس فهو
كما قال القاضي ليس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويؤيده قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه سعيد بن اياس
البصري قال وحدثني بالافراد فليس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم
المعروف بابن علية قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع
ابن الحارث الثقفي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصف
مؤنث اي الفعلة الكبيرة او نحو ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدها وعظم اثمها ويؤخذ منه انقسام الذنوب الى
كبائر وصغائر ورد على من يجعل المعاصي كلها كبائر وبه قال ابن عباس وابو اسحاق الاسفرايني والقاضي ابو بكر
ابن القشيري ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره الشيخ تقي الدين السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار
الوضع اللغوي ونظروا في ذلك الى عظمة جلال من عصي بها وخولف امره ونهيه لكن جمهور السلف والخلف
وهو مروي عن ابن عباس ايضا الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اي الاشراك بالله والجار والمجرور متعلق
بالمصدر والاشراك ان تجعل لله شريكا او هو مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين
عطف على سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه ضد البر واصله
من العق الذي هو الشق والقطع وشهادة الزور وشهادة الزور قال ذلك ثلاثا او قال قول الزور بالشك
من الراوي فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها اي يكرر شهادة الزور فالضمير للخصلة حتى قلنا اي ان
قلنا ليته صلى الله عليه وسلم سكت جملة من محل خبر ليت والجملة معمولة للقول وليت حرف تمني يتعلق
بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا ذلك تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله
ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث سبق في الادب وغيره وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن الحسين بضم الحاء ابن ابراهيم المعروف بابن اشكاب اخو علي وهو من اقران البخاري
لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده وبه قال اخبرنا عبيد الله بضم العين بن موسى القيسي الكوفي وهو
احد مشايخ المؤلف روى عنه في الايمان بلا واسطة وسقط ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا شيبان
بالمعجمة بن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما انه قال جاءني اعرابي قال
الحافظ ابو الفضل العسقلاني لم اقف على اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر
اي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله اي الكفر به تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول
الله قال ثم عقوق الوالدين بابدائهما قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله زاد ابو ذر في روايته عن

المستملي

المستملي قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة اخره سين مهملة التي
تغمس صاحبها في الاثم قلت اما من مقول عبد الله بن عمرو او راو عنه وما اليمين الغموس قال صلى الله
عليه وسلم الذي يقتطع بها مال امرئ مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله لنفسه هو فيها كاذب وقد سبق
ان من الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان ما يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين
لذلك فربما كان فيهم من يجترئ على العقوق او شهادة الزور فزجره بذلك وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش
سليمان بن مهران الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
انه قال قال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله انؤاخذ بهمزة الاستفهام وفتح الخاء المعجمة مبنيا للمفعول
انعاقب بما عملنا في الجاهلية قال صلى الله عليه وسلم من احسن في الاسلام بالاستمرار عليه وترك المعاصي
لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي
وبه استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة ومن اساء في الاسلام بان ارتد عن الاسلام
ومات على كفره اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخر بكسر الخاء الذي عمله من الكفر وكانه لم يسلم فيعاقب على
جميع ما سلفه ولذا اورد المؤلف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الشرك واوردهما في ابواب المرتدين ونقل ابن
بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية وان
اساء في الاسلام غاية الاساءة وركب اشد المعاصي وهو مستمر على الاسلام فانه انما يؤاخذ بما جناه من المعصية
في الاسلام والحديث سبق في الايمان

باب حكم الرجل المرتد

والمراة المرتدة هل هما سواء وقال ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما فيما اخرجه ابن ابي شيبة والزهري محمد بن مسلم
فيما اخرجه عبد الرزاق وابراهيم النخعي فيما اخرجه عبد الرزاق ايضا تقتل المراة المرتدة واستتابتهم ان لم
تتب وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له
من توبة فنزلت وقال الله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم استبعاد لان يهديهم الله
فان الحائد عن الحق بعد ان وضح له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار له وذلك يقتضي ان لا تقبل
توبة المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل
من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما
الى قوله الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو في قوله تعالى وشهدوا ان الرسول حق
للحال وقد مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمدا حق او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه
بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقران وسائر المعجزات والله لا يهدي القوم الظالمين
ما داموا مختارين الكفر او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدا جزاؤهم مبتدا ثان خبره
ان عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او جزاؤهم بدل اشتمال من اولئك والملائكة والناس اجمعين خالدين
حال من الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة او العقوبة او النار وان لم يجر ذكرهما لدلالة الكلام عليها وهو
يدل بمنطوقه على جواز لعنهم وبمفهومه بنفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على الكفر ممنوعون
من الهدى مايوسون عن الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون او العموم فان الكافر ايضا يلعن منكر الحق والمرتد
عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا
من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا ودخلوا في الصلاح فان الله غفور لكفرهم رحيم بهم ان الذين كفروا
بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد والقران او كفروا بمحمد بعد ما كانوا به
مؤمنين قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا باصرارهم على ذلك وطعنهم فيه في كل وقت او نزل في الذين ارتدوا ولحقوا
بمكة وازديادهم الكفران قالوا نقيم بمكة نتربص بمحمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم لانهم لا يتوبون
الا اذا اشرفوا على الهلاك فكنى عن عدم توبتهم بعدم قبولها واولئك هم الضالون الثابتون على الضلالة
وسقط لابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى اخر قوله الضالون وقال بعد قوله حق الى قوله غفور رحيم وقال
جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا الذين اوتوا الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله

عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب اذ لا يؤمنون ان يفتنوا من صادقهم عن دينه
وقال تعالى ان الذين امنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى
ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى النجاة او الى
الجنة او هم المنافقون امنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر منهم ثباتهم عليه اي الى
الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى اخر الاية وقال بعد ثم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتد بتشديد الدال
بالادغام تخفيفا ولابي ذر من يرتدد بالاظهار على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر منكم
عن دينه من يرجع منكم عن دين الاسلام الى ما كان عليه من الكفر فسوف يات الله بقوم يحبهم ويحبونه قيل
هم اهل اليمن وقيل الفرس وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن لمعنى
الشرط محذوف اي فسوف الله ياتي بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا
وحسن الثواب في الاخرة والتحرز عن معاصيه اذلة على المؤمنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل
واستعماله مع على اما لتضمن معنى العطف والحنو او التنبيه على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين
خافضون لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم فهم على المؤمنين كالولد لوالده والعبد لسيده ومع الكافرين
كالسبع على فريسته وسقط لابي ذر من قوله اذلة الى اخر الاية ولكن ولابي ذر وقال اي الله جل وعلا
ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم اذ
لا اعظم من جرمه ذلك اي الوعيد وهو لحوق الغضب والعذاب العظيم بانهم استحبوا اثروا الحياة الدنيا
على الاخرة اي بسبب ايثارهم الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا مختارين
الكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون ولا يصغون الى
الواعظ ولا يبصرون طرق الرشاد واولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة
عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها لا جرم يقول حقا انهم في الاخرة هم الاخسرون اذ ضيعوا
اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب المخلد الى قوله ان ربك من بعدها من بعد الافعال المذكورة قيل
وهي الهجرة والجهاد والصبر لغفور لهم ما كان منهم من التكلم بكلمة الكفر تقية رحيم لا يعذبهم بما قالوا في حالة
الاكراه وسقط لابي ذر فعليهم غضب الى لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر
وحتى معناها التعليل نحو فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد
لاستطاعتهم ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك
حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الاخرة من
الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسائر الكفرة واحتج امامنا الشافعي بالتقييد
في الردة بالموت عليها ان الردة لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر
بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه وسقط لابي ذر من قوله
ومن يرتد وقال بعد قوله والاخرة الى قوله واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي بضم الهمزة
وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المبطن للكفر المظهر
للاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب الردة وبابي صفة الائمة او من لا ينتحل دينا كما قالاه في اللعان وصوبه
في المهمات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعي السبابة ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله
ابن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاحرقهم وعند الاسماعيلي من حديث عكرمة
ان عليا اتي بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب فامر بنار فانضجت ورماهم فيها فبلغ ذلك
الاحراق ابن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة من قبل علي رضي الله عنهم فقال لو كنت انا لم احرقهم
لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا بعذاب
الله لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب النار وقول
ابن عباس هذا محتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله

صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ومن عام يخص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه
في الظاهر فانه يجري عليه احكام الظاهر ويستثنى منه من بدل دينه في الظاهر لكن مع الاكراه واستدل به على قتل
المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر للنهي عن قتل النساء وبان من الشرطية لا تعم المؤنث واجيب
بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال تقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته امراة ارتدت والصحابة يوقرون
فلم ينكر ذلك عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه
فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال في الفتح
وسنده حسن وهو نص في محل النزاع فيجب المصير اليه واستدل به على قتل الزنديق من غير استتابة واجيب
في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال الشافعي رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واحتج
من قال بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي انه قال حدثني
بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر الثقة العالم قال حدثنا ابو بردة بضم
الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت
الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني
والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سال بحذف السؤال
ولمسلم امرنا على بعض ما اولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من
الراوي بايهما خاطبه وعند ابي داود عن حميد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده وفيه فقال ما تقول
يا ابا موسى فذكر ما لم يذكره من القول في رواية الباب قال ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني
على ما في انفسهما اي داعية الاستعمال وما شعرت انهما يطلبان العمل وكاني انظر الى سواكه صلى
الله عليه وسلم تحت شفتيه قلصت بفتح القاف واللام المخففة والصاد المهملة انزوت او ارتفعت قال
عليه الصلاة والسلام لن او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الامام احمد فقال ان اخوتكم
عندنا من يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها ثم
اتبعه بهمزة فوقية ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية اي بعثه بعده وظاهره
انه الحقه به بعد ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية معاذ بن جبل بالرفع على الفاعلية
فلما قدم معاذ عليه على ابي موسى القى له وسادة كما هي عادتهم انهم اذا ارادوا اكرام رجل وضعوا الوسادة
تحته مبالغة في الاكرام قال انزل فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم
وسكون الواو وفتح المثلثة مربوط قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود
وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما ان يعلما الناس فزار معاذ ابا موسى فاذا عنده رجل
موثق بالحديد فقال يا اخي ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر
فقال والذي بعث محمدا بالحق لا ابرح حتى احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل هذا
قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله قال معاذ ذلك ثلاث مرات
وعند ابي داود انهما كرراه القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث
مرات من كلام الراوي لا تتمة من كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق طلحة بن يحيى ويزيد
ابن عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم على معاذ فذكر الحديث وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى
يقتل فقتل قال احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرنا معاذ وابو موسى قيام الليل وفي رواية سعيد
ابن ابي بردة فقال كيف تقرا القران اي في صلاة الليل فقال احدهما وهو معاذ اما انا بتشديد الميم
فاقوم اصلي متهجدا وانام وارجو الاجر في نومتي اي لترويح نفسه بالنوم ليكون انشط له عند القيام ما اي
الذي ارجو من الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون الواو اي في صلاتي بالليل وفي الحديث كراهية سؤال
الامارة والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه تهمة ويوكل اليها ولا يعان عليها فيجر الى تضييع الحقوق لعجزه وفيه
اكرام الضيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل والحديث سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجيء ان شاء الله تعالى في

باب قتل من أبى قبول الفرائض أو امتنع من التزام الأحكام الواجبة والعمل بها

الأحكام بعون الله وقوته. قبول الفرائض أي امتنع من التزام الأحكام الواجبة والعمل بها. ما مصدرية نسبوا بضم النون وكسر السين وتشديد الموحدة إلى الردة. وقال الكرماني وتبعه البرماوي يا ثانية وقال العيني الأظهر أنها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا إلى الردة وبه قال

حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثني بالإفراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي النبي ولأبي ذر نبي الله صلى الله عليه وسلم واستخلف بضم النون ففتحية مبنيا للمفعول أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب وفي حديث ابن عيينة عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت عامة العرب قال في شرح المشكاة يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني مرة وبعض بني تميم وغيرهم منعوا الزكاة فأراد أبو بكر أن يقاتلهم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم أمرت بضم الهمزة وكسر الميم أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وفي رواية للعلاء عن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بما جئت به فمن قال لا إله إلا الله عصم ولأبي ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه واستباحة ماله بسبب من الأسباب إلا بحقه الأحق الإسلام من قتل نفس محرمة أو ترك صلاة أو منع زكاة بتأويل باطل وحسابه على الله فتترك مقاتلته ولا يفتش باطنه هل هو مخلص أم لا فإن ذلك إلى الله وحسابه عليه فقال أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بتشديد الراء وتخفف بين الصلاة والزكاة بأن أقر بالصلاة وأنكر الزكاة جاحدا أو مانعا مع الاعتراف وإنما أطلق في أول الحديث الكفر لتنزيل الصنفين وإنما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لأنهم نصبوا القتال فجهز إليهم من دعاهم إلى الرجوع فلما أصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر السياق أن عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورودهما في الكتاب والحديث موردا واحدا ثم استدل أبو بكر رضي الله عنه لمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فإن الزكاة حق المال كما أن الصلاة حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل على أن عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الأحقه على غير الزكاة ولم يفهم استثناءه بالحديث على منع المقاتلة ولأبي ذر عن أبي بكر رضي الله عنه بقوله فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا بفتح العين الأنثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها أبو عبيد لو منعوني جديا أزوط وهو الصغير الفك والذقن وهو يؤيد إن الرواية عناقا فروايته عقالا المروية في مسلم وهم كما قاله بعضهم وإنما ذكر العناق مبالغة في القليل لأن العناق نفسها لكن قال النووي إنها كانت صغارا فماتت أمهاتها في بعض الحول فتركي بحلول أمهاتها ولو لم يبق من الأمهات شيء على الصحيح ويتصور فيما إذا مات معظم الكبار وحدثت الصغار فحال الحول في الكبار على بقيتها وعلى الصغار كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق لأنه قلده في ذلك لأن المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو إلا أن رأيت غير مذكور أي ليس الأمر شيئا إلا علمي بأن أبا بكر محق وهو كقوله تعالى ما هي إلا حياتنا الدنيا هي ضمير مبهم تفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة

باب بالتنوين إذا عرض الذمي أو غيره أي غير الذمي كالمعاهد ومن يظهر إسلامه وعرض نشد بدال الراء أي كني ولم يصرح بسب النبي صلى الله عليه وسلم أي بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تأكيد إذ التعريض خلاف التصريح نحو قولك السام عليك ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بأن هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة وأجيب بأنه أطلق التعريض على ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو أن يستعمل اللفظ في حقيقته يلوح به إلى معنى آخر يقصده وبه قال

حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن الكسائي المروزي نزيل بغداد ثم مكة قال أخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال أخبرنا شعبة ابن الحجاج عن هشام بن زيد بن أنس ولغير أبي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت جدي أنس بن مالك رضي الله عنه يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعدها الهملة من غير همز الموت عليك بالإفراد اتفاقا من رواية أنس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعليك

وعليك بالإفراد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرون ما يقول ولأبي ذر ما يقول قال السام عليك قال يا رسول الله ألا بالتخفيف نقتله قال لا تقتلوه إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم أي ما تستحقونه من الكفر والعذاب قيل وإنما لم يقتله لأنه لم يعلم قتله ذلك على السب بل على الدعاء بالموت الذي لا بد منه ومن ثم قال في الرد عليه وعليك أي الموت نازل علي وعليك فلا معنى للدعاء به ويستدل لذلك بصريح السب والحديث أخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه قال

حدثنا أبو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت استأذن رهط العشرة من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالإفراد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر واللعنة منقلبة عن ياء إن كان عربيا فهو من سأم يسوم إذا مضى لأن الموت مضى فقال صلى الله عليه وسلم يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم بإثبات الواو وكذا في أكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم أيضا أي تحق فيه وانتم سواء كلنا نموت والواو وهنا للاستئناف لا للعطف والتشريك أي وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو وليلا يفضي إلى التشريك وصوبه الخطابي وصوب النووي جواز الحذف والإثبات كما قررت به الروايات قال وإثباتها أجود لأن السام الموت وهو علينا وعليهم فلا معنى لتخصيصه فيه والحديث سبق في باب الرفق في الأمر كله والترمذي في الاستئذان والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة ومالك ابن أنس إمام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر أنه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقول أحدهم سام عليك ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عليهم بالجمع فقل عليك بالإفراد للكشميهني ولغيره عليكم بالجمع قال في الكواكب فإن قلت المقام يقتضي أن يقال فليقل أمر غائبا قلت أحد كم فيه معنى الخطاب لكل أحد وسام في هذا الطريق بكرة وعليكم بدون الواو فتقل عليك بلفظ المفرد في الخطاب والجواب انتهى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح أو لمصلحة التأليف وعن بعض المالكية أنه إنما لم يقتل اليهود في هذه القصة لأنهم لم يقفوا عليهم بينة بذلك ولا اقروا به فلم يتضمن منهم بعلمه وقيل أنهم لما لم يظهروه ولو به لسنتهم ترك قتلهم وقيل لأنه لم يحمل ذلك منهم على السب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث أخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا

باب بالتنوين

حدثنا عمر بن حفص قال حدثني أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالإفراد شقيق بضم الشين أبو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الأنبياء قيل هو نوح عليه الصلاة والسلام ضربه قومه الذين أرسل إليهم فأدموه أي جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية عبد الله ابن عمير عن الأعمش عند مسلم في هذا الحديث عن حبيبة وبقول رب اغفر لقومي إصافهم إليه شفقة ورحمة بهم ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال فإنهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه من رواية يعقوب بن عبد الله الأشعري عن الأعمش عن مجاهد عن عمير قال كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومي فإنهم لا يعلمون وقال القرطبي إن النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه وكأنه أوحي إليه بذلك قبل قصته يوم أحد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين أنه المعني بذلك وسبق في غزوة أحد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الإمام من رواية عاصم عن زر بن أبي عن ابن مسعود أنه صلى الله عليه وسلم قال تحوز ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسمة الغنائم وأشار المؤلف بإيراده حديث الباب إلى ترجيح القول بأن ترك قتل اليهودي كان للمصلحة التأليف لأنه إذا لم يؤاخذ الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك بل صبر على أذاه وزاد فدعا له فلأن يصبر على الأذى بالقول أولى ويؤخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الأولى والحديث تقدم في ذكر بني إسرائيل

من احاديث الانبيا بهذا السند واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجة في الفتن **باب**
قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه
التحكيم الذي كان بينه وبين معاوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة الاف وفارقوه
فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم
يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل فكانوا يقتلون من يمر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله
ابن الارت وبقروا بطن سريته فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة
ولم يقتل ممن معه الا دون العشرة ثم انضم اليهم من مال الى رايهم ولما ولي عبد الله ابن الزبير الخلافة ظهر
بالعراق مع نافع ابن الازرق وباليمامة مع نجدة بن عامر فزاد نجدة على مذهبهم ان من لم يخرج لمحاربة المسلمين
فهو كافر وتوسعوا حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على الحايض في حال
الحيض ومنهم من انكر الصلوات الخمس وقالوا الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من جوز نكاح
بنت الابن والاخت ومنهم من انكر سورة يوسف من القران قال ابن العربي الخوارج صنفان احدهما يزعم ان عثمان
وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار والصنف الاخر يزعم ان من اتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار
ابدا **وباب قتل الملحدين** بضم الميم وسكون اللام بعدها حا فدال مهملتين العادلين عن الحق المايلين الى الباطل **بعد**
اقامة الحجة عليهم باظهار بطلان دلايلهم **وقول الله تعالى** بجر قول عطفا على المجرور السابق وبالرفع على الاستيناف
وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما امر الله باتقايه واجتنابه مما نهى
عنه وبين انه محظور لا يواخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد بيان
خطره وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما قبل العلم والبيان فلا قال في الكشاف وفي هذه الاية شديدة ما
ينبغي ان يغفل عنها وهي ان الهدى للاسلام اذا اقدم على بعض محذورات الله داخل في حكم الاضلال قال في
فتوح الغيب قوله وفي هذه شديدة اي خصلة او بلية او قارعة او داهية حذف الموصوف لشدة الامر
وفظاعته يعني في الاية تهديد عظيم للعلما الذين يقبلون على المناكير على سبيل الادماج وتسميتهم
ضلالا من باب التغليظ **وكان ابن عمر** رضي الله عنهما **يراهم** اي الخوارج **شرار خلق الله** المسلمين **وقال**
انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها اي اولوها على المومنين وصله الطبري في تهذيب
الاثار في مسند علي وعند مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا في وصف الخوارج هم شرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند
حسن عن عايشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال هم شرار امتي تقتلهم خيار امتي
وبه قال **حدثنا عمر بن حفص بن غياث** بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة قال
حدثنا ابي حفص قال **حدثنا الاعمش** سليمان قال **حدثنا خيثمة** بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية
بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن ابن ابي سبرة بفتح السين وسكون الموحدة الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين
عاش مائة وثلاثين سنة **قال حدثنا سويد بن غفلة قال علي** ابن ابي طالب رضي الله عنه **اذا حدثتكم**
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة وتشديد الرا اسقط
من السما اي الى الارض كما هو في رواية ابي معاوية والثوري عند احمد **احب الي من ان اكذب عليه** صلى الله
عليه وسلم **واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة** بتثليث الخا يجوز فيه التورية والكناية والتعريض
بخلاف التحديث عنه صلى الله عليه وسلم فاوضح ان عنده في هذه القصة نصا صريحا خوف ان يظن به ان ذلك
من باب التعريض والتورية **واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر**
الزمان قال السفاقسي اي زمان الصحابة وعورض بان اخر زمانهم كان على راس المائة وهم قد خرجوا قبل
باكثر من ستين سنة او المراد اخر زمان خلافة النبوة لحديث السنن عن سفينة مرفوعا الخلافة بعدي
ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اخر سنة ثلاث وثلاثين بعده
صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله الحافظ ابن حجر وقال العيني ان قلنا بتعدد خروجهم فلا
يحتاج لما ذكر وفي رواية النسائي من حديث ابي بردة يخرج في اخر الزمان قوم **حداث الاسنان** بضم الحا وتشديد
الدال المهملتين وبعد الالف مثلثة اي شبان صغار السن ولابي ذر عن الكشميهني احداث الاسنان **سفها**

الاحلام

الاحلام جمع حلم بكسر الحا المهملة العقل اي عقولهم ردية **يقولون من قول خير البرية** بتشديد التحتية
الناس قيل المراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم او القران فهو من باب المقلوب وقال في الكواكب
اي خير اقوال الناس او خير من قول البرية يعني القرابة قال في العمدة فعلى هذا ليس من المقلوب والمراد القول
الحسن في الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق **لا يجاوز** ولابي ذر عن
الكشميهني لا يجوز **ايمانهم حناجرهم** بفتح الحا المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اي يومنون بالنطق
لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم وانشاز
الى حلقه **يمرقون** يخرجون **من الدين** وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المولف في باب من رايا بالقران من
طريق سفيان الثوري عن الاعمش **كما يمرق** يخرج **السهم من الرمية** بفتح الرا وكسر الميم وتشديد التحتية الشي
يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشي كالسهم الذي دخل في الرمية ثم
يخرج منها ولم يعلق به شي منها **فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم**
القيامة ظرف للاجر لا للقتل والحديث سبق في علامات النبوة وفضايل القران وبه قال **حدثنا**
محمد بن المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن قال **حدثنا عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي
قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري **قال اخبرني** بالافراد **محمد بن ابراهيم** التيمي **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن
ابن عوف **وعطا بن يسار** بالسين المهملة المخففة **انهما لقيا ابا سعيد** سعد بن مالك **الخدري** رضي الله عنه
فسالاه عن الحرورية بفتح الحا المهملة وضم الرا الاولى نسبة الى حروراء قرية بالكوفة نسبة على غير قياس خرج منها
نجدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وعصوه
وحاربوه **اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم** بهمزة الاستفهام الاستخباري اي يذكرهم كما في مسلم ففيه حذف المفعول
المسموع **قال** ابو سعيد **لا ارى ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة**
المحمدية **ولم يقل منها** فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة فظاهره انه
يرى اكفارهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق زيد بن وهب عن علي يخرج قوم
من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان الامة في حديث ابي سعيد امة الاجابة وفي غيره امة
الدعوة **قوم تحقرون** بفتح الفوقية وكسر القاف اي تستقلون **صلاتكم مع صلاتهم** وعند الطبري عن عاصم
انه وصف اصحاب محمد الحروري بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست قراتكم الى
قراتهم شيا ولا صلاتكم الى صلاتهم شيا **يقرون القران لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم** فلا تفقه قلوبهم
ولا ينتفعون بما يتلونه منه او لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى **يمرقون من الدين** المحمدي
مروق السهم من الرمية اي الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شي به
لسرعة خروجه **فينظر الرامي الى سهمه الى نصله** بدل من سهمه وهو حديدة السهم **الى رصافه** بكسر الرا بعدها
صاد مهملة فالف فقاف فهاء العصب الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر اليه جملة وتفصيلا وعند
الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيا ثم ينظر الى نصله ثم الى رصافه **فيتمارى**
بفتح التحتية والرا يشك **في الفوقة** بضم الفا وفتح القاف بينهما واو ساكنة موضع الوتر من السهم ولابي ذر فيتمارى
بضم التحتية **هل علق** بكسر اللام **بها من الدم شي** فكذلك قرابهم لا يحصل لهم منها شي من الثواب لا اولا ولا
اخرا ولا وسطا لانهم تاولوا القران لكن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلما الى ان الخوارج غير
خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى في الفوقة لان التمارى من الشك واذا وقع الشك في ذلك
لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لا يخرج منه الا بيقين وتعقب
بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه شي وفي بعضها سبق الفرث والدم ويجمع بينهما بانه تردد هل
في الفوقة شي او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشي منه من الرمي شي والحديث سبق في علامات النبوة
والادب وفضايل القران وبه قال **حدثنا يحيى بن سليمان** ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا **ابن وهب** عبد الله المصري **قال حدثني** بالافراد ايضا ولابي ذر حدثنا
عمر بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن الاصيلي قال قراه علينا

ابو زيد في عرضه ببغداد عمرو بن محمد بفتح العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر ان اباه حدثه عن عبد
الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وانما ذكر الحرورية فقال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون
من الاسلام مروق السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد انه حدث بالحديث عند ذكر
الحرورية وساق هذا الحديث بعد حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف ابي سعيد المذكور محمول على انه لم
يتضح له الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص هذا الاسم لان الحديث لم يرد فيهم قاله في الفتح وفي
الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم والى
ذلك اشار البخاري في الترجمة بالاية المذكورة فيها واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري
في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين واورد عنهم المتواترين وبترجمة واستدل القاضي ابو بكر ابن العربي لتكفيرهم بقوله
في الحديث يمرقون من الاسلام وبقولهم اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه احتج
من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته
لهم بالجنة قال وهذا عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري
عليهم لتلفظهم بالشهادتين وتمسكهم بعلى اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين
الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دمائهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال
القاضي عياض كادت هذه المسالة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سال الفقيه عبد الحق الامام
ابا المعالي عنها فاعتذر بان اذا قال كافر في الملة واخراج مسلم منها عظيمة في الدين قال وقد توقف قبله القاضي
ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تودي الى الكفر قال الغزالي في كتاب التفرقة بين
الايمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه سبيلا فان استباحة دماء المسلمين المصلين
المقرين بالتوحيد خطا والخطا في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطا في سفك دم مسلم واحد والله الموفق

باب من ترك قتال الخوارج للتالف ولاجل

ان لا ينفر الناس عنه بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفاء والصير في عنه للتارك وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه ابن ابي طالب من اليمن
سنة تسع وخص باربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد
الخير الطائي اذ جاء عبد الله بن ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمي وهو حرقوص بن زهير
اصل الخوارج فقال اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب اي اعدل في القسمة فقال صلى الله
عليه وسلم ويلك ولابي ذر عن الحموي والكشميهني بحاء مهملة بدل اللام من ولابي ذر ومن يعدل اذا لم اعدل
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني اضرب عنقه ولابي ذر ائذن لي فاضرب عنقه بهمزة
قطع منصوب بنا الجواب فقال صلى الله عليه وسلم لعمر دعه اي اتركه فان له اصحابا يحقر بكسر القاف يستقل
احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك الامر بقتله بسبب
اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى الله عليه وسلم
بما واجهه به فيحتمل ان يكون لمصلحة التالف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الصيد المرمي
والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي
لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول في قذذه بضم القاف وفتح
الذال المعجمة الاولى في زيش السهم ليعرف هل اصاب او اخطا فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد او غيره فيظن انه
لم يصبه والفرض انه اصابه فدسيع الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مثلثة السرجين ما دام في الكرش
والدم اي جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء بل خرج بعده شبيه خروجهم من الدين وكونهم لم يتعلقوا بشيء منه يخرج
ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن ابي عمر من طريق ابي بكر مولى ابي انس عن علي ان ناسا يخرجون من الدين كما
يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا آيتهم رجل احدى يديه بالتثنية او قال

ثديه

ثديه بالتثنية ايضا والشك هل هي تثنية يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة فيها فالشك عنده هل الثدي
بالافراد او التثنية قال ووقع في رواية الاوزاعي احدى يديه بتثنية يد ولم يشك وهو المعتمد ففي رواية
شعيب ويونس احدى عضديه مثل ثدي المراة بالمثلثة والافراد او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون
الضاد المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما راء ساكنة اخره راء واصله
تتدرر فحذفت احدى التاءين اي تتحرك وتجيء وتذهب وللمسلم من رواية زيد بن وهب عن علي واية ذلك الرجل فيهم
رجل له عضد وليس له ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق بن
زياد عن علي في يده شعرات سود يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
نون وصم فان فرقة اي زمان افتراق الناس ولابي ذر عن المستملي على خير فرقة بالخاء المعجمة وبعد التحتية راء
وفرقة بكسر القاف قال في فتح الباري والاول المعتمد وهو الذي في مسلم وغيره وان كان الاخر صحيحا اي افضل
طايفة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه باسناده السابق اشهد لسمعت هذا الحديث من النبي
صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم بالنهروان وانا معه وفي رواية الحسن عند
الله عنه اني بعثت وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام احمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله
ابن شداد انه دخل على عايشة مرجعه من العراق ولياتي قتل علي فقالت له عايشة رضي الله عنها حدثني عن امر هؤلاء
القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا لما كاتب معاوية وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية الاف من قراء الناس
فنزلوا بارض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله سمك
الله به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم
فجعل يضربه بيده ويقول ايها المصحف حدث الناس فقالوا ما اذا الناس انما هو مداد وورق ونحن نتكلم بما روينا
منه فما قال كتاب الله بيني وبينهم هؤلاء يعني رجل فارق جماعتهم شقاق ولاية وامة محمد اعظم من امراة رجل
ونقموا علي ان كاتبت معاوية وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو سهيل ابن عمرو ولقد كان في رسول الله
صلى الله عليه وسلم حسنة ثم بعثت اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم اربعة الاف فبهم عبد الله بن الكوا فبعث
على الاثر ان ابن يرجعوا فابوا اليهم فقال كونوا حيث شيتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا
سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم نبذت اليكم الحرب قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل و
وسفكوا الدم الحرام الحديث جي بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احدى يديه مثل ثدي المراة على النعت
الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي وصفه وفي رواية افلح فالتمسه علي فلم يجده فثار وجده
بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري من طريق زيد بن وهب فقال علي طلبوه اذا اتيتموه فطلبوه فلم
يجدوه فقال ما كذبت وما كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة من الارض عليه ناس من القتلى فاذا رجل على يديه
مثل سلات النساء فكبر علي والناس قال ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور ولابي ذر عن الحموي فيهم
في الحرورية ومنهم من يلمزك في الصدقات اي يعيبك في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد
بها وجه الله قال الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا من اهل البادية حديث عهد باتي نبي الله صلى الله
عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله ليس كان امرك ان تعدل ثم قال نبي الله اجل ورايك هذا ترى في
امتي اشباه هذا يقرؤون القران لا يجاوز تراقيهم فاذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وربه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية
وفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها راء ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت
الهمزة وله رؤية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء وحنيف بضم الحاء المهملة
وفتح النون اخره فاء الانصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا قال
سمعته يقول واهوى بيده مدها قبل العراق بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة وعند مسلم من طريق
علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤون القران لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف
جمع ترقوة قال في القاموس العظيم ما بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا ترفعها الله ولا يقبلها

لعلمه تعالى باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق السهم اي كمروق السهم من الرمية والحديث اخرجه
مسلم في الزكاة والنسائي في فضل القران

باب قول النبي

صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعوتهما واحدة ولابي ذر دعواهما بالف بعد الواو بدل
الفوقية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان جماعتان جماعة علي وجماعة معاوية دعواهما واحدة اي
كل واحد يدعي منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا السند من افراده والله الموفق

باب ما جاء من الاخبار في حق المتاولين

قال ابو عبد الله
البخاري قال ابو عبد الله لابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور فيما وصله
الاسماعيلي عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ابو عبد الرحمن له صحبة وعبد
الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز والقارة هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد بن خزيمة ولد على زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له سماع ولا رؤية اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحا المهملة بن حزام الاسدي يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقراها ولابي ذر يقراؤها صورة الهمزة بدل الالف على حروف كثيرة
ثم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره بضم الهمزة بعدها سين مهملة اي اواثبه
واحمل عليه وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم منها ثم ولابي ذر فلما سلم لببته بردائه بتشديد الموحدة الاولى
مفتوحة وسكون الثانية جمعتها عند صورته او بردائي شك من الراوي فقلت من اقراك هذه السورة
قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ولابي ذر فقلت كذبت فوالله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقراني هذه السورة التي سمعتك تقراها ولابي ذر تقرؤها بالواو بدل الهمزة وفيه اطلاق
التكذيب على غلبة التكذيب على غلبة الظن فان عمر انما فعل ذلك عن اجتهاد منه فظن ان هشاما خالف الصواب
قال عمر فانطلقت به اقوده اجره بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت
هذا هشاما يقرا بسورة الفرقان بباء الجر في سورة على حروف لم تقرئنيها وانت اقراتني سورة
الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال عليه الصلاة
والسلام اقرا يا هشام فقرا عليه القراءة التي سمعته يقراها قال ولابي ذر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات فقال
هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين
ان هذا القران انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا لكونه لببه بردائه واراد الايقاع
به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره وسبق في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض في كتاب الاشخاص
وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المشهور بابن راهويه قال اخبرنا وكيع
بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ح لتحويل السند حدثنا ولابي ذر وحدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت
قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية التي في سورة الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا اي يخلطوا
ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس هو كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا ووجه
المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة بحملهم الظلم في الاية
على عمومه حتى يتناول كل معصية لانه ظاهر في التاول ثم بين لهم المراد بما رفع الاشكال والحديث سبق

في اول

في اول كتاب استتابة المرتدين وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن الارت مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الرا وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير
وجل روايته عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون
الفوقية ابن عجلان الانصاري يقول غدا علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف
ذكره في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ انه اي عتبان اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار وسال الوادي الذي بيني وبينهم
لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى
قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم
قال اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا
فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على حريرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذو عدد
فاجتمعوا فقال رجل لم يسم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخا وضم الشين المعجمتين اخره
نون فقال رجل منا قيل هو عتبان بن مالك ذاك باللام ولابي ذر باسقاطها اي ابن الدخشن منافق
لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام بعد الهمزة المفتوحة تقولوا هو
تظنوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى الظن كثيرا انشد سيبويه

اما الرحيل فدون بعد غد • فمتى تقول الدار تجمعنا •

يعني فما تظن الدار تجمعنا والبيت لعمرو بن ربيعة المخزومي وقيل مقتضى القياس تقولونه واجيب
بانه جائز تخفيفا قالوا وحذف نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة او خطاب لواحد والواو حذفت
من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني الا تقولونه باثبات الهمزة قبل لا ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن
الكشميهني والمستملي لا بلفظ النهي تقولوه بحذف النون قال في الفتح الذي رايته لا تقولوه بغير الف اوله
وهو موجه وتفسير القول بالظن فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرؤية او السماع انتهى ونقل في التوضيح عن
ابن بطال ان القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه
وللاصيلي مما في الفرع كاصله الا باثبات الهمزة وتشديد اللام قولوه بحذف النون قال الرجل المفسر بعتبان
فيما قيل بلى قال صلى الله عليه وسلم فانه لا يوافي بكسر الفا وفي اليونينية بفتحها عبد يوم القيامة به
اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي او المراد تحريم التخليد جمعا بين الادلة
والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ القائلين في حق
ابن الدخشن كما قالوا بل بين لهم ان اجرا احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي المقري المشهور بكنيته ولابيه صحبة عن فلان قال تنازع ابو عبد الرحمن
وحبان بن عطية السلمي بكسر الحا وتشديد الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له
رواية وانما له ذكر في البخاري وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي ولابي
ذر عن الحموي والمستملي علمت من الذي وله عن الكشميهني ما جراء بفتح الجيم والرا المشددة والهمزة اقدم
صاحبك على اراقة الدما اي دما المسلمين يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي جراه
لا ابا لك قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب تشبيها بالمضاف والا فالقياس لا اب لك وهو مما يستعمل
دعامة للكلام ولا يراد به الدعا عليه حقيقة انتهى وهي كلمة تقال عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان
اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في
الاستعمال في مواضع استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن شيء جراه سمعته
يقول صفة لشيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى شيء ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول بحذف ضمير

النصب قال حبان ما هو اي ذلك الشيء قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح الكاف والنون المشددة وبعد
الالف زاي الغنوي بالغين والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب على نون الوقاية لان محلها النصب وفي
مثل هذا العطف بين البصريين والكوفيين ومثله قراءة حمزة والارحام بالخفض عطف على الضمير المجرور
في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت مبحثه في كتابي الكبير في القراآت
الاربعة عشر وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة
كانوا مع علي وفي باب الجاسوس انا والزبير والمقدام اي بالميم قال في الكواكب دليل لا ينفي الكثير وكلنا فارس اي
راكب فرسا قال انطلقوا حتى تاتوا روضة حاج بحاء مهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب
المدينة نحو اثني عشر ميلا قال ابو سلمة موسى بن اسماعيل شيخ المؤلف به هكذا قال ابو عوانة الوضاح حاج
بالحاء المهملة والجيم وقال ابو ذر كذا الرواية هنا والصواب خاخ بخاءين معجمتين قال النووي قال العلماء هو غلط من
ابي عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة والشام
يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امراة اسمها سارة كما عند ابن اسحاق او كنود كما عند الواقدي
معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة
وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فاتوني بها بالصحيفة فانطلقنا
على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حالة كونها
تسير على بعير لها وكان ولابي ذر وقد كان ابو حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة
ابن ابي جهل يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الواقدي
فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزو فخذوا حذركم فقلنا
لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بعيرها فابتغينا اي طلبناه في رحلها فما
وجدنا شيئا فقال صاحبي وفي نسخة صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى معها كتابا قال علي فقلت لهما
لقد علمنا ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه
والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم او لاجردنك من ثيابك حتى تصيري
عريانة فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي مقعد ازارها وهي محتجزة
بكساء شدته على وسطها زاد في حديث انس عند ابن مردويه فقالت ادفعه اليكما على ان لا تردا اني الى النبي صلى الله عليه وسلم
واختلف في اسلامها والاكثر على انها على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح
لانها كانت تغني بهجائه وهجاء اصحابه فاخرجت الصحيفة فاتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقرئت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله لقد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب
بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب
ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ما لي ولابي ذر عن المستملي بالموحدة بدل اللام وهي اوجه ان لا
بفتح الهمزة اكون مؤمنا بالله ورسوله ولابي ذر وبرسوله وفي رواية ابن عباس والله اني لناصح لله ورسوله ولكني
اردت ان يكون لي عند القوم مشركي مكة يد منه يدفع بها بضم التحتية وفي نسخة يدفع الله بها عن اهلي
ومالي وليس من اصحابك الا له هنالك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام من قومه
من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل ان يكون عرف صدقه بما
ذكره او بوحي لا ولابي ذر ولا تقولوا له الا خيرا قال علي فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال يا رسول
الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني ولابي ذر عن الكشميهني فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام
والنصب قال في الكواكب وهو في تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اي اتركني لاضرب عنقه فتركك
لي من اجل الضرب ويجوز سكون الباء والفاء زائدة على راي الاخفش واللام للامر ويجوز فتحها على لغة سليم
وتسكينها مع الفاء على لغة قريش وامر المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال ذكره ابن مالك في
قوموا فلاصلي لكم وبالرفع اي فوالله لاضرب واستشكل قول عمر ثانيا دعني اضرب عنقه بعد قول النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا له الا خيرا واجيب بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما
وجب عليه من القتل قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر استفهام تقرير وزاد الحارث عند ابي يعلى فقال
عمر بلى ولكنه نكث وظاهر اعداك عليك فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم
على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد وجبت لكم الجنة وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما
شئتم فقد غفرت لكم اي ان ذنوبكم تقع مغفورة حتى لو تركوا فرضا مثلا لم يؤاخذوا بذلك ويؤيده حديث
سهل بن الحنظلية في قصة الذي حرس ليلة حنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا لقضاء
حاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة اما الحدود في الدنيا
فلا فلقد جلد مسطحا في قصة الافك فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والراءين بينهما واو ساكنة ثم قاف
افعوعلت من الغرق اي امتلات عينا عمر من الدموع حتى انه كذا غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله
اعلم قال ابو عبد الله البخاري خاخ بمعجمتين اصح ولكن كذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة ثم
الجيم تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهيثم بفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة مثلثة كذا في
الفرع ولعله سبق قلم والذي في اليونينية ووقفت عليه في الاصول المعتمدة وهشيم بضم الهاء وفتح الشين
المعجمة مصغر ابن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين مما وصله في الجهاد يقول خاخ بمعجمتين وقوله قال
ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام الغير ما لا يريده وقول الله تعالى في سورة النحل وقول
بالجر عطفا على سابقه وسقطت الواو لغير ابي ذر على الاستيناف الا من اكره استثناء ممن كفر بلسانه في قوله من كفر
بالله من بعد ايمانه ووافق المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله
ورسوله وقال ابن جرير عبد الملك الجزري عن ابي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه
حتى قاربهم في بعض ما ارادوا فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عادوا فعد
ورواه البيهقي بابسط من هذا وفيه انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال
مطمئنا بالايمان قال ان عادوا فعد في ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم اتفق على انه يجوز
ان يواتي المكره على الكفر بقاء لمهجته والافضل والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى الى قتله وعند ابن عساكر
في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي احد الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاؤا به الى ملكهم فقال له تنصر
وانا اشركك في ملكي وازوجك ابنتي فقال لو اعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملك العرب لم ارجع عن دين
محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك فقال انت وذاك قال فامر به فصلب وامر الرماة
فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فابى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر وفي رواية ببقرة
من نحاس فاحميت وجاء باسير من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام تلوح وعرض عليه فابى فامر به
ان يلقى فيها فرفع في البكرة ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال اني انما بكيت لان نفسي انما هي نفس واحدة
تلقى في هذا القدر الساعة في الله فاحببت ان يكون لي بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب هذا العذاب في
الله وروي انه قبل راسه واطلقه واطلق معه جميع اسارى المسلمين عنده فلما رجع قال عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه ولكن من شرح بالكفر
صدرا اي طاب نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم في الدار الاخرة لانهم
ارتدوا عن الاسلام لدنيا وقال جل وعلا في سورة آل عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخاري اخذا
من كلام ابي عبيدة وهي تقية اي الا ان تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون اي الا ان يكون للكافر
عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان المعاداة وقال
تعالى في سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم ماضيا او مضارعا
اصله تتوفاهم حذفت ثانية تائية ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول في توفاهم اي حال ظلمهم
انفسهم بالكفر وترك الهجرة قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم اي في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا
كنا مستضعفين عاجزين عن الهجرة في الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلاء كلمته

إلى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية كريمة والاصيلي ولابي ذر عن المستملي وساقط لغيرهم
قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من بقية آخري متقدمة على الاية المذكورة والصواب ما وقع في رواية أبي ذر
إلى قوله عفوا غفورا أي لعبادة قبل أن يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرورا بالعطف على في
سبيل الله أي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين أو منصوب على الاختصاص أي وأخص من سبيل الله
خلاص المستضعفين لان سبيل الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من أيدي الكفار من أعظم
الخير وأخصه والمستضعفون هم الذين أسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين أيديهم مستضعفين
يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء والولدان بيان للمستضعفين وانما ذكر الولدان مبالغة في
الحث وتنبيها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان رغما لاباياهم وامهاتهم وعن ابن
عباس كنت انا وامي من المستضعفين من النساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية مكة
الظالم اهلها الظالم وصف للقرية لانه مسند الى اهلها فاعطي اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا
من لدنك وليا يتولى امرنا ويستنقذ نا من عدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا على عدوهم فاستجاب
الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم وليا وناصرا ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم
فولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحاهم ونصرهم حتى صاروا اعز اهلها فعذر الله المستضعفين
الذين لا يستطيعون من ترك ما امر الله به الا ان يغلبوا والمكره بفتح الراء لا يكون الا مستضعفا بفتح العين
غير ممتنع من فعل ما امر به بضم الهمزة قال الكرماني غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك
اي تارك لامر الله وهو معذور وكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر مكره فهو معذور
اي كلاهما عاجز وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن يكرهه اللصوص بضم التحتية وكسر الراء
على طلاق امرأته فيطلقها ليس بشيء فلا يقع طلاقه وبه يعذر الطلاق في ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما
وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه والشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله
عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته
عدم الفعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد
ابن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم الهمزة
هو هلال بن علي بن اسامة العامري المدني ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في قنوت الصلاة وفي تفسير سورة النساء الصلاة العشا
وفي كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع رأسه في الركعة الاخرة من الركوع
فقال اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اخا بني جهل لامه وهمزة انج همزة قطع مفتوحة وسلمة بن هشام
اخي ابي جهل والوليد بن الوليد بن عم ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين من ذكر العام بعد
الخاص ثم ذكر من حال بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة
عقوبتك على كفار مضر اي قريش وابعث عليهم سنين مجدبة كسني يوسف عليه الصلاة والسلام
والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف
لا يكون الا مكرها كما مر ومفهومه ان الاكراه على الكفر لو كان كفرا لعاد عامتهم مؤمنين والحديث سبق
في مواضع كسورة النساء والادب

باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو وساكنة اخره موحدة الطائفي بالفاء نزيل الكوفة حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلاث اي خصال صفة لمحذوف وثلاث خصال مبتدأ وسوغ الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة
بعده خبره وهي من كن فيه وجد اصاب حلاوة الايمان باستلذاذه الطاعات ولا يجد ذلك الا ان يكون
الله ورسوله احب اليه مما سواهما فان مصدرية خبر لمبتدأ محذوف اي اولى الثلاث كون الله ورسوله في

محجنة اياهما اكثر محبة من محبة سواهما من نفس وولد ووالد واهل ومال وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان
يكره ان يعود في الكفر زاد في الايمان بالكسر بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار وهذا هو المراد
من الترجمة في كونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والهوان سهل عند المرء
من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحديث سبق في الايمان وبه قال
حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد
الواو الواسطي عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي يقول سمعت
سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب
وزوج اخته رضي الله عنه يقول لقد رايتني بضم الفوقية اي رأيت نفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه موثقي بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف بحبل وقد على الاسلام كالاسير تضييقا
واهانة لكوني اسلمت وفي باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد
لو رأيتني موثقي عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم وفي باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن الثوري
عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر ولو انفض بالنون الساكنة والفاء والضاد المعجمة المشددة المفتوحتين الهدم
ولابي ذر عن الكشميهني ان نفض بالقاف بدل الفاء اي تفرق احد الجبل المعروف بالمدينة على ساكنها افضل
الصلاة والسلام وجعل ذاتي بها على الاسلام والسنة في عافية بلا محنة مما فعلتم بعثمان بن عفان يوم
الدار من القتل كان محفوفا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وفاء بين بينهما واو ساكنة اي واجبا ان ينفض
ان ينهدم ولابي ذر عن الكشميهني ان ينفض بالقاف ان يهتز اي ولو تحركت المعاول لطلب ثار عثمان لفعلوا
واجبا والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته اخت عمر اختارا الهوان على الكفر وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا
قيس هو ابن ابي حازم عن خباب بن الارت بفتح الخاء المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف مثناة تحتية
والارت بفتح الهمزة والراء بعدها فوقية مشددة ابن جندلة بوزن جراعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة له كسا اسود مربع في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا تدعو
للتعريض لنستنصرك انتطلب من الله لنا النصر على الكفار وسقط لنا لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله
عليه وسلم قد كان من قبلكم من الانبياء امم هم يوخذ الرجل منهم بضم التحتية وفتح الخاء المعجمة
فيحفر له في الارض حفرة فيجعل فيها فيجاء بضم التحتية وفتح الجيم ممدود بالمئشار بكسر الميم وسكون التحتية بعدها شين وفي نسخة بالنون
بدل التحتية وهي لغة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه فيجعل بضم التحتية وفتح العين فيشق
ويمشط بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اي لحمة او عصبه وعظمه ما يصحبه ذلك
النشر والمشط عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددة بينهن واللام للتوكيد
اي ليكملن هذا الامر بالرفع اي الاسلام حتى يسير الراكب من صنعاء قاعدة اليمن بعد بيئة العظمى إلى
حضرموت بفتح المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو وتلدة بالتاء المثناة بالفوق بينهما
مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام لا يخاف الا الله والذئب على غنمه بنصب الذئب عطفا على الجلالة الشريفة
ولكنكم تستعجلون ووجه دخول هذا الحديث في الترجمة من جهة طلب خباب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم على
الكفار انه على اضمر اعتدوا عليهم بالاذى ظلما وعدوانا قال ابن بطال مما لخصه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ويجب
النبي صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله فلولا انه ظاهم
بالبينات تضرعوا لانه علم انه قد سبق لقدر ما جرى عليهم من البلوى ليجروا عليها كما جرى به عادة الله في اتباع
الانبياء فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر فاما غير الانبياء فواجب
عليهم الدعاء عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وتعقبه في الفتح بانه
ليس في الحديث تصريح بانه عليه السلام لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم يوخذ الى اخره تسلية
لهم واشارة الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة والى ذلك الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى
وتعقبه العيني فقال قوله وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا احتمال بعيد لانه

لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الى اخره وقوله هذا تسلية لهم الى اخره لا يدل على انه دعا لهم بل يدل
على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعا في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان يجاب
لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم هذا **باب**
بالتنوين في بيان **بيع المكره** بضم الميم وفتح الرا وهو الذي يحمل على بيع الشي شا او ابى **ونحوه** اي المضطر
في الحق المالي **وغيره** اي الجلا او المراد بالحق الدين وبغيره مما عداه مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله
وغيره الدين فيكون من الخاص بعد العام وبه قال **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** الاويسي قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد **الليث** بن سعد الامام **عن سعيد المقبري** بضم الموحدة **عن ابيه**
كيسان **عن ابي هريرة رضي الله عنه** انه **قال بينما** بالميم **نحن في المسجد اذ خرج علينا** ولابي الوقت
الينا **رسول الله** ولابي ذر النبي **صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود** غير منصرف **فخرجنا معه**
حتى جينا الى المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة اخره سين مهملة موضع قراتهم التوراة واضافة البيت
اليه من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدراس كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي
كان صاحب دراسة كتبهم اي قراتها قال والصواب انه على حذف الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى
جينا بيت المدارس بتاخير الرا عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلمه غيره **فقام النبي**
صلى الله عليه وسلم فناداهم ولابي ذر عن الكشميهني فنادى **يا معشر اليهود اسلموا** بكسر اللام **تسلموا** بفتحها
فقالوا له صلى الله عليه وسلم **قد بلغت يا ابا القاسم فقال** صلى الله عليه وسلم **ذلك** التبليغ واعترافكم به
اريد ثم قالها الثانية يا معشر اليهود اسلموا تسلموا **فقال قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة**
ولابي ذر في الثالثة **فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله** يحكم فيها بما اراه الله لكونه المبلغ عنه تعالى القاسم
بتنفيذ اوامره **واني اريد ان اجليكم** بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم وكسر اللام اي اخرجكم من
الارض **فمن وجد منكم بماله شيا فليبعه** ضمن وجد معنى يجد فعداه بالبا او وجد من الوجدان والبا سببية اي
فمن وجد منكم بماله شيا من المحبة او هي للمقابلة قال الخطابي واستدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع
المضطر وانما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع اراد او لم يرد واليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا بذلك
وانما شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها كمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله
فيكون جايزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه في
الحق فدخل في ترجمته المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكره بحق **والا**
بان لم تجدوا شيا **فاعلموا ان الارض** وللكشميهني انما الارض **لله ورسوله** والحديث سبق في الجزية واخرجه مسلم
في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير هذا **باب** بالتنوين
يذكر فيه **لا يجوز نكاح المكره** بفتح الرا وقوله تعالى **ولا تكرهوا فتياتكم** اماءكم **على البغا** على الزنا **ان اردن**
تحصنا تعففا عن الزنا وانما قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون مع ارادة التحصن وامر الطبيعة للبغا لا يسمى
مكرها ولا امره اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع النهي على تلك الصفة وفيه توبيخ بالموالي اذا رغبن بالتحصن فانتم
احق بذلك **لتبتغوا عرض الحياة الدنيا** اي لتبتغوا باكراههن على الزنا اجورهن واموالهن **ومن يكرههن**
فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن واثمهن على من اكرههن وفي مسند البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد
الله بن ابي يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغا الى قوله
فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وعند النسائي عن جابر انه كان يقال لها مسكينة وكان يكرهها على الفجور وكانت
لا باس بها فتابى فانزل الله هذه الاية ولا تكرهوا الاية الى اخرها وسقط لابي ذر من قوله ان اردن الى اخر الاية
وقال بعد البغا الى قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه الاية هنا **واجيب** بانه اذا نهى عن الاكراه فيما
لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال **حدثنا يحيى بن قزعة** بفتح القاف والزاي والعين
المهملة الحجازي قال **حدثنا مالك** الامام **عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه** القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة **ابن يزيد**
ابن جارية بالجيم والرا بعدها تحتية **الانصاري عن خنسا** بفتح الخا المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة

الف

الف فهمزة **بنت خزام** بكسر الخا وفتح الذال المخففة المعجمتين ابن وديعة **الانصارية** الاوسية **ان اباها**
خذاما **زوجها وهي ثيب** قد ازيلت بكارتها بنكاح رجل من بني عوف كما في رواية محمد بن اسحاق عن حجاج بن
السايب عن ابيه عن جدته خنسا **فكرهت ذلك** النكاح **فاتت النبي صلى الله عليه وسلم** فذكرت له ذلك **فرد**
عليه الصلاة والسلام **نكاحها** فيه انه لا بد من اذن الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال
الكوفيون لو اكره على نكاح امراة بعشرة الاف درهم وصداق مثلها الف جاز النكاح ولزمه الف وبطل الزايد
قال سحنون وكما ابطلوا الزايد على الالف بالاكراه فكذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة
والسلام باستيمار النسا في ابضاعهن دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة
فلو كان راضيا بالنكاح واكره على المهر يصح العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج
ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي قال **حدثنا سفيان**
الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندي وشيخه سفيان بن عيينة **عن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز
عن ابن ابي مليكة عبد الله المكي **عن ابي عمرو** بفتح العين **وهو ذكوان** مولى عايشة **عن عايشة رضي الله**
عنها انها **قالت قلت يا رسول الله يستامر النسا في ابضاعهن** بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي بعض
النسخ بالفوقية وابضاعهن بفتح الهمزة قال الكرماني جمع بضع تعقبه فقال ليس كذلك وليس بجمع
هل هو بكسر الهمزة من ابضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها انتهى وقال الجوهري البضع بالضم النكاح عن ابن
السكيت قال يقال ملك بضع فلانة والمباضعة المجامعة يعني يستشار النسا في عقد نكاحهن **قال**
صلى الله عليه وسلم **نعم** تستامر النسا في ابضاعهن وظاهره انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استيذانها
ومراجعتها والاطلاع على انها راضية بصريح الاذن قالت عايشة **قلت** يا رسول الله **فان البكر تستامر**
مبنيا للمفعول تستشار فيمن تزوج **فتستحي** بكسر الحا ولابي ذر بسكون الحا وزيادة يا اخرى لغتان بمعنى **فتسكت**
قال صلى الله عليه وسلم **سكاتها اذنها** للاب وغيره ما لم تكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب وسبق في
الحديث في النكاح هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اكره** بضم الهمزة الرجل
حتى وهب عبدا او باعه لم يجز لم تصح الهبة ولا البيع **وقال** ولابي ذر وبه قال **بعض الناس** قيل الحنفية
فان نذر المشتري بكسر الرا من المكره **فيه** في الذي اشتراه **نذرا فهو** اي البيع مع الاكراه **جايز** اي ماض عليه ويصح
البيع وكذا الهبة **بزعمه** اي عنده **وكذلك ان دبره** اي دبر العبد الذي اشتراه من المكره على بيعه فينعقد
التدبير قال في الكواكب غرض البخاري ان الحنفية يناقضوا فان بيع الاكراه ان كان ناقلا للمشتري الى المشتري
فانه يصح جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير ايضا
وحاصله انهم صححوا التدبير والنذر بدون الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصوص وبه قال **حدثنا**
ابو النعمان محمد بن الفضل قال **حدثنا حماد بن زيد** الازدي الجهضمي ابو اسماعيل البصري **عن عمرو بن دينار**
بفتح العين **عن جابر** الانصاري **رضي الله عنه ان رجلا** من الانصار يقال له ابو مذكور **دبر مملوكا** له اسمه
يعقوب علق عتقه بموته **ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله** ولابي ذر النبي **صلى الله عليه وسلم**
فقال من يشتريه اي يعقوب المدبر **مني فاشتراه** منه **نعيم بن النحام** بضم نون الاول وفتح اول عينه المهملة
وبعد التحتية الساكنة ميم وفتح نون الثاني وحاؤه المهملة وبعد الالف ميم **بثمان ماية درهم قال** عمرو
ابن دينار **فسمعت جابرا** رضي الله عنه **يقول** كان يعقوب **عبدا قبطيا** من قبط مصر **مات عام اول** بالفتح
على البنا بخطه وهو من اضافة الموصوف لصفته وهو جايز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فيؤولونه
على حذف مضاف اي عام الزمن الاول ووجه ادخال الحديث في الترجمة من جهة ان الذي دبره لما لم يكن له مال
غيره وكان تدبيره سفها من فعله رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له ملكه
اذا دبره اولى ان يرد فعله والحديث سبق في العتق هذا **باب** بالتنوين
من الاكراه كره وكره بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني ولابي ذر بضم الكاف في الاول وفتحها
في الثاني ونصب الها فيهما والمعنى **واحد** والفتح للاخبار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال
حدثنا حسين بن منصور بضم الحا المهملة النيسابوري قال **حدثنا اسباط بن محمد** القرشي مولاهم

الكوفي قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز وهو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحاق الكوفي
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ولابي ذر قال الشيباني وحدثني بالافراد عطا ابو الحسن
السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف همزة الكوفي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا اي اهل الجاهلية
اذا هلك الرجل في الجاهلية واول الاسلام اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم
تزوجها ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاؤا زوجوها لمن اراد واخذوا صداقها وان شاؤا
لم يزوجوها بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها او يفتدي نفسها فنهوا اي اولياء الرجل احق بها من اهلها فنزلت
هذه الاية بذلك ولابي ذر في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني رحمه الله فايدة هذا الباب التعريف بان
كل من امسك امرأته لاجل الارث منها طمعا ان تموت لا يحل له بنص القرآن والحديث سبق في تفسير سورة
النساء

باب اذا استكرهت المرأة

بالتنوين على الزنا فلا حد عليها لانها مكرهة واستكرهت بضم التوقية وسكون الكاف وكسر الراء في قوله ولابي ذر
لقوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم هذا وقد لعل الاكراه كان دونا مما اعتبرته
الشريعة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت ثمة ومناسبة الاية للترجمة من حيث ان في الاية دليلا على الاثم
على المكرهة على الزنا فيلزم على ان لا اثم عليها الحد وبه قال والليث بن سعد الامام فيما وصله الامام البغوي
عن العلاء بن موسى عن الليث قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد
بضم العين وفتح الموحدة الثقفية ابنة عبيد الله بن عمر اخبرته ان عبد الله بن عمر اخبره ان رفيق الامارة بكسر الهمزة من مال
الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على وليدة جارية من الخمس الذي تتصرف فيه الامام اي زنا بها فاستكرهها
حتى افتضها بالقاف والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها والنقيضة بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر
رضي الله عنه الحد ونفاه عربة بن اوس الجيم بن ارض الجناية نصف سنة لان حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق
ينفى كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما وعند ابن ابي
شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وائل بن حجر قال استكره امرأة في الزنا فدرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم في الامة البكر يفترعها بالفاء والعين المهملة بينهما
الحر يفتيهم بذلك الافتراع الحكم بتخفيف اي الحاكم من الامة العذراء بقدر قيمتها اي من المفترع دية
الافتراع بنسبة قيمتها وهو ارش النقص الى التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر بقدر ثمنها وبجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة في قضاء الائمة غرم بضم الغين المعجمة
وسكون الراء غرامة ولكن عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم من العراق
الى الشام او من بيته المقدس الى مصر بسارة زوجته امر سحاق عليها السلام دخل بها قرية تسمى حران بضم
الحاء المهملة وتشديد الراء وبعد الالف نون تبين دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك يكنى اللام
من الملوك او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه الى الخليل عليه الصلاة والسلام
ان ارسل بها قطع بعد سكون نون ان الى بتشديد الياء بها بسارة فارسل بها الخليل اليه بعد اكراه الجبار
له على ارسالها اليه فقام اليها ليصيبها فقامت توضأ اصله تتوضأ فحذفت احدى التاءين وتصلي
فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك ابراهيم اي ان كنت مقبولة الايمان عندك فلا تسلط
علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح الغاء وضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع حتى ركض برجله
ومناسبة هذه القصة غير ظاهرة وليس فيها الا سقوط الملامة عن سارة في خلوة الجبار بها لانها مكرهة
لكن ليس الباب معقودا لذلك وانما هو معقود لاستكراه المرأة على الزنا قاله ابن المنير وقال ابن بطال
وتبعه في الكواكب وجه دخوله هنا مع ان سارة عليها السلام كانت معصومة من كل سوء انه لا ملامة
عليها في الخلوة مكرهة وكذا المستكرهة على الزنا لا حد عليها والحديث سبق في اخر البيوع واحاديث الانبيا

صلوات الله وسلامه عليهم

باب يمين الرجل لصاحبه

انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله ان لم يحلف ليمين الذي اكرهه الظالم عليها او نحو كقطع اليد
لاحنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور ولفظه ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم
يحلفها قتل اخوه المسلم لاحنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوري فلما ترك التورية صار
قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا كره على اليمين فنيته مخالفة لنوله والاعمال بالنيات ولابي ذر
كل مكره بفتح الراء خاف فانه اي المسلم يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة يدفع عنه المظالم ويبقال ذب
اي عنه ولا يحذله بالذال المعجمة المضمومة لا يترك نصرته فان قاتل دون المظلوم اي عنه غير قاصد
قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم فاتى على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تاكيد لانهما بمعنى والقصاص اعم
من النفس وغيرها والقود في النفس غالبا وان قيل له لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة ولتاكلن لحم الميتة وكرهه
على اكلها او لتبيعن عبدك وكرهه على بيعه او لتقرن بدين لفلان على نفسك ليس عليك او لتهبن هبة
بغير طيب نفس منك ولتخلن بفتح التوقية وضم الخاء المهملة فعل مضارع عقده بضم العين وسكون القاف اخره
تاء تانيث يفسخها كالطلاق والعتاق وفي بعض النسخ وكل عقده بالكاف بدل الخاء مبتدا مضاف لعقده وخبره
محذوف وفي كذلك او لتقتلن بنون قبل القاف باك اي اخاك في الاسلام اعم من الغير بمد وزاد ابو ذر عن
الكشميهني وما اشبه ذلك وسعه بكسر السين المهملة جاز له جميع ذلك ليتخلص باه او اخاه المسلم لقول النبي
صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب المظالم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال بعض الناس قيل
هم الحنفية لو قيل له اي لو قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك او ذا
رحم محرم بفتح الميم وسكون الحاء المهملة او بضم الميم والتشديد لم يسعه لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا ليس
بمضطر في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى
يدفع عن غيره بل الله سائل الظالم ولا يواخذ المامور لانه لم يقدر على الدفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على
قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل اثم وقال الجمهور لا اثم ثم نقض بعض الناس قوله هذا فقال اذا قيل له اي قال
ظالم لرجل لتقتلن بنون بعد اللام الاولى باك او ابنك او لتبيعن هذا العبد او لتقرن بدين
وتهبن هبة يلزمه في القياس لما سبق انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد
ثم ناقض هذا المعنى بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين في ذلك باطل
فاستحسن بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس واجاب العيني بان المناقضة تمنوعة
لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري رحمه
الله فرقوا اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن
هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن او لتقرن او لتهبن ففعل ذلك لينجيه من القتل لزمه جميع ما عقد على نفسه من ذلك
ولو قيل له ذلك في المحارم لم يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل ابي حنيفة الملزوم في الجميع قياسا
لكنه يستثني من ذلك منه رحم استحسانا وراى البخاري كالاقرين بين الغريب والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو
المسلم قال المراد اخوة الاسلام لا النسب استشهد لذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق
موصولا في احاديث الانبيا وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامراته لما طلبها الجبار ولابي ذر عن
الكشميهني وما اشبه ذلك هذه اختي قال البخاري وذلك في الله اي في دين الله لانها اخته في الاسلام
كان حراما في ملة ابراهيم وهذا الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما عقده من البيع ونحوه
ووسعه الشرب والاكل ولا اثم عليه في ذلك كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشيا او لتقتلنك ووسعه في
نفسه انيا فعلها ولا يلزمها واجاب العيني بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله
تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المؤمنون حسنا فهو حسن عند الله وقال
النخعي بفتح النون والخاء المعجمة ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه
اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف قال في الكواكب فان قلت
كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعي المحق اذا لم يكن له بينة ويستحلف المدعى عليه فهو مظلوم وعند

المالكية النية نية المظلوم ابدا وعند الكوفيين نية الحالف ابدا وعند الشافعية نية القاضي وهي راجعة
الى نية المستحلف فان كان في غير القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري ان سالما اخبره ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله اي لا يخذله ومن كان في قضا
حاجة اخيه المسلم كان الله في قضا حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا الاسناد وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزار بمعجمتين الاولى مشددة بعد الموحدة المعروف بصاعقة قال
حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المؤلف قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح المعجمة
ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن
جده انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما
او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله انصره بهمزة قطع ورفع الرا اذا كان مظلوما
افرايت الفا عاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق الرؤية واراد الاخبار والاستفهام واراد الامر اي اخبرني
اذا كان ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحا المهملة الساكنة بعدها جيم فزاي ولابي ذر
عن الكشميهني تحجره بالرا بدل الزاي او قال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصرة والشك من الراوي والحديث
سبق في المظالم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل

جمع حيلة وهو ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا باب بالتنوين
في ترك الحيل وشطب في اليونينية على في فباب مضاف لتاليه وان لكل امرئ ما نوى في الايمان بفتح الهمزة
وغيرها ولابي ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من صيغة الجمع وقوله وغيرها تفقها
من البخاري لا من الحديث وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي
الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
بتشديد القاف الليثي المدني قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب على المنبر قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول القول وانما
من ادوات الحصر قال السكاكي في اعجاز القران ان الواقع بعد انما كان مبتدا وخبر المحصور الثاني واذا قلنا
انما المال لزيد فالمال لزيد لا لغيره واذا قلنا انما لزيد المال تقديره لا لغيره والاعمال مبتدا بتقدير
مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والبا في بالنية للسببية اي انما
الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وافردها لان المصدر الفرد يقوم مقام الجمع وانما لم يجمع لاختلاف
الانواع وانما لامرئ ما نوى وفي التعليق السابق كرواية اول الكتاب لكل امرئ ما نوى فمن نوى الربا
بعقد البيع وقع في الربا ولا يخلصه من الاثم صورة البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا
ودخل في الوعيد على ذلك باللعن ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شي قصد به تحريم ما احل الله او
تحليل ما حرم الله كان اثما واستدل به من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى
نية العامل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب وان كان فيه فوات حق فهو مذموم وقد نص
امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال بعض اصحابه هي كراهة تنزيه وقال
كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة تحريم وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق
المؤمنين الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق فمن كانت هجرته من مكة الى المدينة الى الله اي الى
طاعة الله ورسوله وجواب الشرط قوله فهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزا فهو كقوله من اكل اكل
ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب ابن دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا
فهجرته الى الله ثوابا واجرا قال ابن مالك هو كقوله لو مت مت على غير الفطرة قال ابن فرحون واعراب قصدا ونية
يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية ويتعلق بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر
في محل الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيهما الا الحال من الضمير في الخبر انتهى وسبق مزيد لذلك اول

هذا

هذا الشرح ومن هاجر الى دنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها فعلى من الدنو
والف التانيث يمنع من الصرف وحكى تنوينها قال ابن جني وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض من الحر والهوى او
كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه يصيبها جملة من
فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا ومتى تقدمت النكرة على الظرف المجرورات كانت صفات وان تقدمت
المعرفة كانت احوالا او امراة يتزوجها وجواب الشرط قوله فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه مطابقة
الحديث للترجمة التي هي لترك الحيل ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة في تزويج ام قيس والحديث سبق مرارا

باب بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري
وكان ينزل مدينة بخارى بباب سعد ونسبه لجده وسقط لغير ابي ذر بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الها والميم المشددة
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث
حتى يتوضا اي اذا احدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضا ولا يجوز تقديرها بالا المشددة لان الكلام يصير
لا يقبل الله صلاة احدكم الا ان يتوضا ومفهومه ان صلى قبل الوضوء ثم توضا قبلت فيفسد المعنى بتقديرها ووجه
تعلق الحديث بالترجمة قيل لانه قصد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة وقالوا ان التحلل
يحصل بكل ما يضاد الصلاة فلا يصح لان التحلل منها ركن فيها لحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم بالتكبير ركن
فيها لكن انفصل الحنفية عن ذلك بان السلام واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا وسلم وان تعمده
فالعمد قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا وقال ابن بطال فيه رد على ابي حنيفة في قوله
ان المحدث في صلاته يتوضا ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال مالك والشافعي يستانف الصلاة واحتجا بهذا
الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت القبول بعدها
ولا شك ان ما تقدم قبلها من المحدث صلاة وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الى حين اكمالها
او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ ما تقدم من الصلاة قبل
الحدث وما وقع بعدها مما يكملها والحديث منطبق على هذا وليس فيه ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابي حنيفة
فتامل باب بالتنوين يذكر فيه الحيل في اسقاط الزكاة وان لا يفرق بضم اوله
وفتح ثالثه المشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن
عبد الله بن انس بن مالك رضي الله عنه قال حدثنا ولابي ذر حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة
وتخفيف الميم ان انسا رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة
التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع المالك المتصدق
بين متفرق بتقديم الفوقية على القاف فلو كان لكل شريك اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان فاذا جمعا
تحيل بنقيض الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الرا المشددة بين مجتمع بكسر
الميم الثانية خشية المالك كثرة الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله وقوله لا يفرق اي لو كان بين
الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون ففرق حتى لا يجب على واحد منهما زكاة ومطابقته للترجمة
ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي مولاهم قال حدثنا
اسماعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة مصغرا نافع عن ابيه مالك بن
ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه ان اعرابيا
اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر شعر الراس اي متفرقه من عدم
الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد اليا من الصلاة في اليوم والليلة
فقال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيرها قال لا
الا ان تطوع فقال الاعرابي يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال صلى الله عليه وسلم

شهر رمضان الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال اخبرني بما فرض الله
علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام ولابي ذر بشرايع
الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذي اكرمك اي بالرسالة العامة
لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز
الاعرابي ان صدق او دخل الجنة ان صدق ولابي ذر عن الكشميهني او ادخل الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر
الخا المعجمة والشك من الراوي واستشكل اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار المخالفة
عدم مفهوم الموافقة وها هنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بطريق الاولى ووجه ادخال هذا الحديث
هنا ان المؤلف رحمه الله فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه من رام ان ينقص شيئا من فرايض الله بحيلة
يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند الله عذر وما اجازه الفقها من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول
لم يريدوا بذلك الفرار من الزكاة ومن نوى ذلك فالاثم عنه ساقط قاله في المصابيح والحديث سبق في الايمان
وقال بعض الناس هم الحنفية كما قيل فيما مر في عشرين ومائة بعير حقتان بكسر المهملة وتشديد القاف
تثنية حقة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي العشرين ومائة متعمدا بان ذبحها او وهبها او احتال
فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة فلا شيء عليه لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى
قوله خشية الصدقة الا حينئذ وهذا يقتضي على اصطلاح المؤلف بارادة الحنفية اختصاصه بهم بذلك
لكن الشافعي وغيره يقولون بذلك ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وقالوا لا زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه
لانهم يلومونه على هذه النية لكن قال البرماوي انما يلايم اذا كان حراما ولكن هو مكروه وقال مالك من فوت
من ماله شيئا ينوي الفرار به من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم
خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به ابو
نعيم في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن همام
هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم
وهو المال الذي يخبا من غير ان يؤدي زكاته يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات اي
الذي يقوم على ذنبه ويواثب الرجل والفارس وربما بلغ الفارس اقرع لا شعر على راسه لكثرة سمه وطول عمره
يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفا ويقول انا كنزك قال صلى الله عليه وسلم
والله لن يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال يده فيلقمها بضم التحتية
وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال يده فم الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فياخذ بلهزمتيه
اي ياخذ الشجاع يد صاحب المال بشدقيه وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق
اذا ما رب النعم بفتح النون والعين وما زايدة اي انا مالك الابل لم يعط حقها اي زكاتها تسلط عليه
يوم القيامة تخبط بفتح الفوقية وسكون المعجمة الموحدة بعد طا مهملة ولابي ذر فتخبط وجهه
باخفافها جمع خف وهو للابل كالظلف للشاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه
كان من الوجوه المذكورة وقال في الفتح وفي رواية ابي صالح من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة
شجاع اقرع فذكر نحو حديث الباب قال وبه يظهر ذكر مناسبته في هذا الباب وقال بعض الناس يريد الامام
ابا حنيفة في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او بدراهم فرارا
من الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا فلا باس ولابي ذر فلا شيء عليه وهو اي والحال انه
يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة ولابي ذر او بسنة بكسر السين بعدها فوقية مشددة
بدل النون جازت ولابي ذر عن الكشميهني اجزات عنه التزكية قبل الحول فاذا كان المتقدم على الحول
مجزيا فليكن التصرف فيها قبل الحول غير مسقط واجيب بان ابا حنيفة لم يتناقض في ذلك لانه
لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام المشهور
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن

عباس

عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم في نذر صيام او عتق او صدقة او غيرها كان على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزكاة
لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضا النذر عن امه كان قضا الزكاة التي فرضها الله اشد
وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها
قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا ولابي ذر او احتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء عليه لانه زال
عين ملكه قبل الحول وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء في ماله لان المال انما يجب فيه الزكاة ما دام واجبا
في الذمة وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته وفاؤه

باب ترك الحيلة في النكاح

ولغير ابي ذر بتنوين باب واسقاط تاليه وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري انه قال
حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبد الله قلت لنافع مستفهما له ما الشغار
قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه الاخر ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه الاخر اخته
بغير صداق بل يضع كل واحد منهما صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار في اللغة فقيل من شغر الكلب
اذا رفع رجله ليبول كان العاقد يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل ماخوذ من شغر البلد اذا
خلا كانه سمي بذلك لشغوره من الصداق وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني ابنتك او اختك
او من تلي امرها حتى ازوجك ابنتي او اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه بلد شاغر اذا بعد عن
الناصر والسلطان وكان هذا العقد بعد عن طريق الشرع والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس
الامام ابو حنيفة رحمه الله ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو اي العقد جايز والشرط باطل فيجب
لكل واحدة منهما مهر مثلها وقال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصلح بصداق المثل وكل
نكاح فساده من اجل صداقه لا ينسخ عنده وينصلح بمهر المثل وقال الايمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر
الحديث وقال بعضهم اي ابو حنيفة في المتعة وهي ان يتزوجها بشرط ان يتمتع بها ايام ثم يخلي سبيلها
النكاح فاسد والشرط باطل وهذا مبني على قاعدة السادة الحنفية وهي ان ما لم يشرع باصله او بوصفه
باطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا وصف فيه
فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة
باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية المتعة والشغار كل منهما جايز والشرط باطل في كل منهما
قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت والشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا
يبطل بالشروط الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب زفر ليس كذلك بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة
الى مدة معلومة فالنكاح صحيح واشتراطه المدة باطل قال وعند ابي حنيفة وصاحبيه النكاح به باطل
وبه قال حدثنا مسدد بالسين وبعدها دالين اولهما مشددة مهملات بن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري انه قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن الحسن وعبد الله بن محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية ان اباه عليا هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه انه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النسا باسا اي يصححها فقال علي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها نهي تحريم يوم خيبر بالخا المعجمة اخره را وعن اكل لحوم الحمر
الانسية بكسر الهمزة وسكون النون ومطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة لان منع نكاح المتعة مجمع
عليه والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس ابو حنيفة رحمه الله ان احتال حتى تمتع اي عقد
النكاح متعة فالنكاح فاسد والفساد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغا الشرط منه
فيتحيل في صحته بذلك كما قال في بيع الربا لو حذف منه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو زفر
النكاح جايز والشرط باطل وسبق قريبا

باب بيان ما يكره

من الاحتيال في البيوع وباب بيان قوله لا يمنع فضل الماء الزايد على قدر الحاجة ليمنع به فضل
الكلا بفتح الكاف واللام بعدها همزة بوزن الجبل وهو الشعب رطبا ويابسا ويمنع مبنيا للمفعول
فيهما وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام
الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بالبنا للمفعول فضل الماء ليمنع بالبنا للمفعول ايضا به فضل
الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة والمعنى ان من شق ماء بفلاة وكان حول ذلك الماء كلا وليس
حوله ماء غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي ترد ذلك الماء فنهى صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه
منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع لما في منعه من الاضرار بالناس ويلتحق به الرعا اذا احتاجوا الى الشرب
لانهم اذا منعوا من الشرب امتنعوا من الرعي هناك وقال المهلب المراد رجل كان له بير وحولها كلا مباح فاراد
الاختصاص به فيمنع فضل ماء بيره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الماء يمنعه وانما حاجته الى الكلا
وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلا لان النعم لا تستغني عن الماء بل اذا رعت
الكلا عطشت ويكون ماء غير البير بعيدا عنها فيرغب صاحبها عن ذلك الكلا فيتوفر لصاحب البير بهذه الحيلة
انتهى ولم يذكر المؤلف في الباب حديثا فيه البيع المترجم به فيحتمل ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا على شرطه فيبيض
له وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث المتعلق به والحديث سبق في كتاب الشرب

باب ما يكره للتحريم من التناجش

بضم الجيم بعدها شين معجمة وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد بكسر العين ابن جبل بفتح الجيم بن طريف الثقفي عن مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش نهي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة
بل ليغر غيره ومطابقته للترجمة ظاهرة ووجه دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار
الغير والحديث سبق في كتاب البيوع

باب ما نهي من الخداع

بكسر الخا المعجمة وتفتح ولابي ذر عن الكشميهني عن الخداع بالعين بدل الميم في البيوع ولابي ذر في البيع وقال
ايوب السختياني فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون الله كما ولابي ذر
كانما يخادعون ادميا لو اتوا الامر عيانا بكسر العين لو اعلنوا باخذ الزايد على الثمن معاينة بلا تدليس
كان اهون علي لانه ما جعل الدين الة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا
اسمه حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة بن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي وقيل هو منقذ
ابن عمرو وصححه النووي في مبهماته ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون الخا
المعجمة فقال له صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخا المعجمة وتخفيف اللام لا خديعة
في الدين لان الدين النصيحة والحديث سبق في البيوع

باب ما ينهى للاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة

التي يرغب وليها فيها وان لا يكمل صداقها ولابي ذر لها صداقها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عايشة رضي الله عنها عن معنى قوله تعالى وان
خفتم ان لا تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا اي سواهن وسقط لابي ذر من النسا قالت
عايشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي مات ابوها تكون في حجر وليها القايم بامورها فيرغب في مالها
وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى باقل من سنة نسايها من مهر مثل اقاربها فنهوا بضم النون عن نكاحهن
الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بالبنا على الضم اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى
ويستفتونك بالواو ولابي ذر يستفتونك باسقاطها في النسا فذكر الحديث وفي باب الاكفا من كتاب
النكاح بلفظ الى ترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها
ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النسا قالت

وكما

وكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها
حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز للولي ان يتزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان
يعطيها من العروض في صداقها ما لا يفي بقيمة صداق مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى عليه

انه غصبها فادعى انها ماتت فقضى عليه بضم القاف وكسر المعجمة اي فقضى الحاكم عليه بقيمة الجارية
الميتة في زعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حية فهي له ويرد القيمة التي حكم له بها على الغاصب
ولا تكون القيمة ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه رجع الحكم الى الاصل وقال
بعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها
القيمة عنها من الغاصب قال البخاري وفي هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها
منه واعتل احتج بانها ماتت حتى ياخذ ربها مالكها قيمتها فيطيب بفتح التحتية بعد الفا وكسر
الطا المهملة وسكون التحتية او بضم ففتح وفتح فتشديد فيحل للغاصب بذلك جارية غيره وكذا في
ماكول او غيره ادعى فساده او حيوانا ماكولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله وقال النبي صلى الله
عليه وسلم فيما وصله مطولا اواخر الحج اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت مقابلة الجمع بالجمع تفيد
التوزيع فيلزم ان يكون مالي كل شخص حرام عليه اجاب بانه كقولهم بنو تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم
بعضا فهو مجاز للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم عليكم
حرام اذا لم يوجد التراضي وهنا قد يوجد بدفع الغاصب القيمة وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا الباب
لكل غادر بالغين المعجمة والدال لواء يوم القيامة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغصب في اللغة غادر
لان الغدر ترك الوفا والغصب اخذ الشي قهرا وعدوانا وقول الغاصب ماتت كذب واخذ المالك القيمة رضا
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء يوم القيامة اي علم يعرف
به ولا ريب ان الاغتيال الصادر من الغاصب ان الجارية ماتت غدر وخيانة في حق اخيه المسلم وقال ابن
بطال خالف ابو حنيفة الجمهور في ذلك واحتج هو بانه لا يجمع الشي وبدله في مال شخص واحد واحتج للجمهور
بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفسه ولان القيمة انما وجبت بنا على صدق دعوى الغاصب ان الجارية ماتت
فلما تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب ان ترد الى صاحبها قال
وفرقوا بين الثمن والقيمة فان الثمن في مقابلة الشي القايم والقايم في الشي المستهلك وكذا في البيع الفاسد
والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان البايع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن للمشتري بالتصرف فيها
فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم ياذن له المالك فلا يحل ان يتملكه
الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث من افراده

باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والاسماعيلي وبه قال

حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة واسم ابي زينب ابي سلمة بن عبد الاسد عن امها ام سلمة
هند ابي امية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا
وعلى الجمع كقوله تعالى نذيرا للبشر وليست انما هنا للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في الموصوف فهو
حصر في البشرية بالنسبة الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل البيان قصر قلب لانه اتى به ردا
على من يزعم ان من كان رسولا يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض
الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه يجوز عليه
في الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين وغيرها مع جواز كون
الباطن على خلاف ذلك ولو شا الله لاطلعه على باطن امر الخصمين فحكم بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم
له من بينة او يمين لكن لما كانت امته مامورين باتباعه والاقتدا باقواله وافعاله جعل له من الحكم في اقضية

جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة والرا المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل القرشي الهباري بفتح الها والموحدة المشددة وبعد الالف را مكسورة
فتحتية قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بالهمز والمد ويقصر فيكتب باليا بدل
الالف وعند الثعالبي في فقه اللغة انها المجيع بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن ويحب
العسل افرده لشرفه بما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملايكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر
اجاز على نسايه بفتح الهمزة والجيم وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها يقال اجاز
الوادي اذا قطعه وسبق في الطلاق من رواية علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسايه فيدنو منهن فدخل
على حفصة ام المومنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس اي اقام اكثر
مما كان يقيم قالت عايشة فسالته عن سبب ذلك الاحتباس فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر فقيل لي اهدت امراة ولابي ذر عن الكشميهني لها امراة من قومها لم اقف على اسمها
عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة وسبق ان شربة العسل كانت
عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند ابن مردويه عن ابن عباس انه كان عند سودة فيحمل
على التعدد قالت عايشة فقلت اما بالتخفيف والالف ولابي ذر ام بحذفها والله ليختالن له
اي لاجله واللامات في ليختالن بالفتح فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة قلت ولابي ذر وقلت لها اذا
دخل عليك النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو سيقرب منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير
بالغين المعجمة والفا قال ابن قتيبة صمغ حلو له رايحة كريهة فانه سيقول لك لا فقولي ما هذه
الريح زاد في الطلاق الذي اجد منك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الغير
طيب فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والرا والسين المهملة
اي رعت نحلة العرفط بضم العين المهملة والفا بينهما را ساكنة اخره طا مهملة الشجر الذي صمغه المغافير
وساقول انا له ذلك وقوليه انت يا صفية اي بنت حيي فلما دخل صلى الله عليه وسلم على سودة بنت
زمعة قالت عايشة قلت ولابي ذر قالت اي عايشة تقول سودة لي والذي لا اله الا هو لقد كدت
قاربت ان ابادره من المبادرة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والكشميهني ان اباديه بالموحدة من المباداة
بالهمز ولابن عساكر وابي الوقت وابي ذر عن المستملي اناديه بالنون بدل الموحدة بالذي قلت لي وانه
صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الرا خوفا منك فلما دنا قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
مني قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا ما اكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق
التي اجد منك قال سقتني حفصة شربة عسل قلت ولابي ذر عن الحموي قالت اي سودة جرست
رعت نحلة العرفط قالت عايشة فلما دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقوله
له ودخل على صفية بنت حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول الله
الا بالتخفيف اسقيك منه بفتح الهمزة اي من العسل قال لا حاجة لي به قالت عايشة رضي الله عنها
تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف الرا اي معناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت
عايشة قلت لها اسكتي لئلا يغشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة فان قلت كيف جاز على ازواجه
رضي الله عنهن الاحتيال اجيب بانه من مقتضيات الطبيعة للنسا في الغيرة وقد عفي عنهن والحديث
سبق في الاطعمة والاشربة والطب والطلاق

باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون

بوزن فاعول وهو وخز اعدايتا من الجن كما في الحديث
وهذا لا يعارضه قول ابن سينا سببه دم ردي يستحيل الى جوهر شي يفسد العضو ويودي الى القلب كيفية ردية
فيحدث القي والغثيان والغشي لانه يجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها الما دم
ويهيج الدم بسببها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابي محمد المدني ولد

على

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الثاني سنة ثماني
عشرة يتفقد احوال الرعية فلما جاء بسرغ بموحدة فمهملة مفتوحة وسكون الرا بعدها غين معجمة غير
منصرف قرية بطرف الشام مما يلي الشام ولابي ذر سرغ باسقاط الموحدة بلغه ان الوبا بفتح الواو والموحدة
والهمزة ممدود وهو المرض العام والمراد هذا الطاعون المعروف بطاعون عمواس وقع بالشام فعزم على
الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض ولابي ذر به اي بالطاعون بارض فلا تقدموا بفتح اوله
وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول وكسر الثالث عليه لانه اقدام على خطر واذا وقع الطاعون بارض
وانتم فيها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض
وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سالم بن عبد الله ان جده عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه تقديم
خبر الواحد على القياس لان الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا على خبر عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة في
المسير من المدينة الى الشام ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروي ان انصراف عمر انما كان من ابي عبيدة
ابن الجراح لانه استقبله قايلا جيت باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخلهم ارضا فيها الطاعون
فقال عمر يا ابا عبيدة اشككت فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال
عمر والله لادخلنها فقال ابو عبيدة لا تدخلها فرده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنا
ولابي ذر اخبرني بالخا المعجمة والافراد عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد بضم الهمزة
ابن حارثة يحدث سعدا هو ابن ابي وقاص والد عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون
فقال رجز بالزاي عذاب او قال عذاب شك من الراوي شك من الراوي عذب به بعض الامم لما كثر
طغيانهم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي الاخرى فمن سمع بارض ولابي ذر عن الكشميهني به اي بالطاعون
بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه او بضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه
من الطاعون قال المهلب والتحيل في الفرار من الطاعون بان يخرج في تجارة او لزيارة مثلا وهو ينوي بذلك
الفرار من الطاعون والحديث سبق في ذكر بني اسرايل هذا

باب بالتنوين

يذكر فيه ما يكره من الاحتيال في الرجوع عن الهبة والاحتيال في اسقاط الشفعة وقال بعض الناس
الامام ابو حنيفة ان وهب شخص هبة الف درهم او اكثر حتى مكث بفتح الكاف وضمها بعدها مثلثة
الشي الموهوب عنده عند الموهوب له سنين واحتال الواهب في ذلك بان تواطا مع الموهوب له ان لا
يتصرف قاله في الفتح ثم رجع الواهب فيها اي في الهبة فلا زكاة على واحد منهما فخالف هذا القايل
الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الهبة المتضمن للنهي عن العود فيه واسقط الزكاة بعد
ان حال عليها الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور واما الرجوع فلا يكون الا في الهبة للولد
واحتج البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العايد في هبته
كالكلب يعود في قيئه زاد مسلم من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه فياكله ليس لنا مثل السو بفتح
السين اي لا ينبغي لنا معشر المومنين ان يتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها
وظاهر هذا المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع في الهبة بعد القبض وهو محمول على هبة الاجنبي لا ما وهبه لولده
وقال العيني لم يقل ابو حنيفة هذه المسالة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع في هبته اذا كان
الموهوب له اجنبيا وقد سلمها له لانه قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل لجواز الرجوع بحديث ابن عباس عند
الطبراني مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح على
شرطهما قال ولم ينكر ابو حنيفة حديث العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين معا
فعمل بالاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهة الرجوع واستقباحه لا في حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح

لا بالحرمة والحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي
صلى الله عليه وسلم الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفا وحكي ضمها وهي لغة الضم وشرعا حق تملك
قهري يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض في كل ما لم يقسم من العقار وما موصولة بمعنى
الذي والصلة جملة لم يقسم والعايد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو هنا محذوف اي فيما لم يقسم من العقار كما مر
فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر
الرا مشددة ومخففة اي بنيت مصارفها وشوارعها وجواب فاذا قوله فلا شفعة لانه صار مقسوما
وخرج عن الشركة فصار في حكم الجوار والمعنى في الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق
كالمصعد والمنور والبالوعة في الحصة الصايرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة في كل مقسوم
والحديث سبق في البيوع وقال بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى شرع الشفعة للجوار بكسر
الجيم المجاورة ثم عمد بفتحات اي عمد ابو حنيفة الى ما شدده بالشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني الى ما
سدده بالسين المهملة اي من اثبات الشفعة للجار كالشريك فابطله وقال ان اشترى دارا او اراد شراها
كاملة يخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا شايعا من ماية سهم فيصير شريكا
لمالكها ثم اشترى الباقي وكان بالواو وسقطت لابي ذر للجار الشفعة في السهم الاول فيصير احق
بالشفعة من الجار لان الشريك في المشاع احق من الجار ولا شفعة له اي للجار في باقي الدار وله اي
للذي اشترى الدار وخاف ان ياخذها الجار ان يحتال في ذلك فناقض كلامه لانه احتج في شفعة الجار
بحديث الجار احق بصقبه ثم تحيل في اسقاطها بما يقتضي ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار وليس
فيه شي خلاف السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره
ذلك اشد الكراهة لما فيه من الضرر لا سيما ان كان بين المشتري وبين الشفيع عداوة ويتضرر بمشاركته
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة
بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح
المعجمة وكسر الرا بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة الثقفي قال جا المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي الله
عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص
مالك وهو خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة
الا تامر هذا يعني سعد بن ابي وقاص ان يشتري مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني بيتي بتشديد
التحتية بعد فتح الفوقية اللذين بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية في داري ولابي ذر في داره
فقال سعد لا ازيده في الثمن على اربع ماية اما مقطعة واما منجمة اي مؤجلة على نقدات متفرقة والنجم
الوقت المعين والشك من الراوي قال ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمس ماية مفعول ثان لاعطيت
نقدا فمنعته البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق
بصقبه بفتح الصاد المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقريبه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا قيل
هو دليل لشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون
الجار احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن المستملي ما بعتك باسقاط الضمير
او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر
ابن ابراهيم عن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه النسائي لم يقل هكذا قال في الكواكب اي ان الجار احق
بصقبه بل قال الشفعة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال هذا الذي قاله لا اصل له وما ادري مستنده فيه
ولفظ رواية معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سوا فالمراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الصحابي
بصحابي اخر وهو المعتمد قال سفيان لكنه اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قاله لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعوا سفيان

ابن

ابن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم
حقا لشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس هو النعمان ايضا رحمه الله اذا اراد
ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون
المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك فله ان يحتال حتى تبطل الشفعة
فيهب البايع للمشتري الدار ويحدها بالحا والدال المهملتين اي نصف حدودها التي يميزها ويدفعها
اي الدار اليه الى المشتري ويعوضه المشتري الف درهم مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة
وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطايفي نزل
مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص
ساومه بيننا باربع ماية مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق
بصقبه بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط اللام
اعطيتك بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
رحمه الله ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب ما اشتراه لابنه الصغير ويكون
عليه يمين في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبيرة وجب عليه اليمين
فيحيل في اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي فللشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة
وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف

باب كراهية احتيال العامل

الذي يتولى في ماله وغيره ليهدى له بضم التحتية مبنيا للمفعول وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد
لقب غلب عليه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن ابي
حميد بضم الحا عبد الرحمن او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية بضم اللام وفتح
الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه قال ابن حجر لم يقف على
تسميتها فلما جاء وفي الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من حاسبه قال هذا مالكم
وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابي ذر عن المستملي فهل باسقاط
الالف وتخفيف اللام جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا
صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم الرجل
على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت الي افلا جلس في بيت ابيه
وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احد منكم شيا من الصدقة بغير حقه الا لقي الله يحمل يوم القيامة
فلا اعرفن احدا بنون التوكيد الثقيلة وبعد اللام همزة والله لاعرفن وفي نسخة فلا اعرفن بالف بعد
اللام ثم همزة فلا ناهية للمتكلم صورة وفي المعنى نهي لقوله احدا منكم لقي الله حال كونه يحمل بعيرا على عنقه
حال كونه له رغا بضم الرا وفتح الغين المعجمة وبالهمز صفة لبعير اي صوت او يحمل بقرة على عنقه لها خوار
بضم الخا المعجمة وفتح الواو المخففة بعدها الف فرا صوت ايضا او يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية
وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها را تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذي في
اليونينية يده بالافراد حتى رئي براء مضمومة فهمزة مكسورة فتحتية ولابي ذر بكسر الرا بعدها تحتية ساكنة
فهمزة بياض ابطيه بالافراد وفي نسخة ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتني به
بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الرا وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم
وفتح العين كذا في الفرع كاصله وضبطه اكثرهم كذلك فيما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب تقول
سمع اذني زيدا وراى عيني يقول ذلك بضم اخرهما قال القاضي عياض واما الذي في كتاب الحيل فوجهه النصب
على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده وقال في الفتح وبصر بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين

وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه وسمعت
كلامه فيكون من قول ابي حميد وعلى القول بانهما مصدرين مضافين لمفعول بلغت ويكون من قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكن عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه وحينئذ
يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية مسلم من طريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذني وقوله عيني واذني بالافراد فيهما وفي مسلم من طريق ابي
اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني وعنده من رواية ابن نمير بصر عيناي وسمع
اذناي قال المهلب حيلة العامل ليهدي له نفع بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت
ابيه وامه لينظر هل يهدى له وقال في فتح الباري ومطابقة الحديث للترجمة من جهة تملكه بما اهدى اذا كان لعلة
كونه عاملا فاعتقد ان الذي اهدى بسببه دون اصحاب الحقوق التي عمل فيها فبين له صلى الله عليه وسلم ان الحقوق
التي عمل لاجلها في السبب في الاهداء له واما لو اقام في منزله لم يهد له شيء فلا ينبغي له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت
اليه على طريق الهدية فان ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سبق في الهبة والنذور والزكاة
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة
الطائفي عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال قال النبي ولابي ذر قال لنا النبي
صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد اي احق بقريبه بان يتعهده
ويتصدق عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة النعمان ان اشترى
اي ان اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا باس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشتري
الدار بعشرين الف درهم وينقده بفتح التحتية اي ينقد البائع بسبعة الاف درهم وتسعمائة
درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما اي بمقابلة ما بقي من العشرين الالف ولابي
ذر الف باسقاط اللام الف يعني مصارفة عنها فان طلب الشفيع اخذها بسكون الخاء بالشفعة
اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن الذي وقع عليه العقد والا بان لم يرض ان ياخذها بالعشرين الفا
فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل الثمن الذي وقع عليه العقد فان استحقت
الدار بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة اي ظهرت مستحقة لغير البائع رجع المشتري على البائع بما
رفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعمائة وتسعة وتسعون دينارا لكونه القدر الذي تسلمه
منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اي المبيع حين استحق بضم التاء مبنيا للمفعول للغير
انتقض بالضاد المعجمة الصرف الذي وقع بين البائع والمشتري في الدينار ولابي ذر في الدار
فان وجد بفتح الواو بهذه الدار المذكورة عيبا ولم تستحق بالبناء للمجهول اي والحال انها لم تخرج مستحقة
فانه يردها عليه بعشرين الف درهم ولابي ذر بعشرين الفا وهذا تناقض ظاهر لان الامة مجمعة
وابو حنيفة معهم على ان البائع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع
الا بما نقد المشتري وما قبضه من البائع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخاري فاجاز اي ابو
حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين والخداع بكسر الخاء المعجمة اي الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن
الشديد ان اخذ بالشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار النقد لو تركها وقال البخاري قال
النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو قال الاولى لابي ذر لا داء بي ولابي ذر بيع المسلم لا داء لا مرض ولا
خبثة بكسر الخاء ويضم وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون المبيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل
سبيهم لعهد تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال السفاقسي وهذا في عهد الرقيق قال في الفتح وانما خصه
بذلك لان الخبر انما ورد فيه ولا غائلة بالغين المعجمة مهموز ممدود لا سرقة ولا اباق وهذا الحديث سبق
في اوائل البيوع في باب اذا بين البيعان وفصحا بلفظ ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم
هنا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة
قال في الفتح وسنده حسن وله طرق الى العداء ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه موصولا لكن فيه ان المشتري
العداء من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما في ذلك في الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد

هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن ميسرة ضد الميمنة الطائفي عن عمرو بن الشريد بفتح العين والشين المعجمة اخره دال مهملة ان ابا رافع
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك ابا وقاص بن وهيب بن عبد مناف احد
العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله بيتا في داره باربعمائة مثقال وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت
خمسمائة نقدا فمنعته لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه
بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك البيت وقال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان
الى اخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب احتيال العامل واظنه وقع هنا تقديم
وتاخير فان الحديث وما بعده يتعلق بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسائلها
ومن ثم قال الكرماني انه من تصرف النقلة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده
ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون في الاصل
بعد قصة ابن اللتبية بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط وبيض لها في الاصل بسم الله الرحمن الرحيم
ثبت البسملة هنا للجميع

باب التعبير

اي تفسير الرؤيا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قال الراغب وقال في المدارك حقيقة عبرت الرؤيا
اذا ذكرت عاقبتها واخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبره ونحوه اولت
الرؤيا اذا ذكرت ما آلها وهو مرجعها وقال البيضاوي عبارة الرؤيا الانتقال من الصور الخالية الى
المعاني والنفسانية التي هي مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت الرؤيا بالتخفيف هو الذي
اعتمده الاشايبة وانكروا التشديد لكن قال الزمخشري عبرت على بيت انشده المبرد في كتاب الكامل لبعض الاعراب

• رايت رؤيا ثم عبرتها • وكنت للاحلام عبارا •

وقال غيره يقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك ولابي ذر

كتاب التعبير

واول ما بدئ به رسول الله ولابي ذر عن المستملي باب بالتنوين واول ما بدئ به
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي اليه الرؤيا الصالحة اي الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها
والرؤيا كالرؤية غير انها مختصة بما يكون في النوم ففرق بينهما بها التانيث كالقربة والقربى وقال
الراغب بالهاء ادراك المرء بحاسة البصر وتطلق على ما يدرك بالتخيل نحو اري ان زيدا سافر وعلى التفكر
النظري نحو اني ارى ما لا ترون وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين من غلبة الظن وقال ابن الاثير
الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في النوم من الاشياء لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن
وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث
الرؤيا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما
انما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم يهتد اليها حكيم بل سنها صاحب الشرع للفصل بين الحق
والباطل كانه كره ان يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرؤيا عبارة عما كان من
الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له قال صاحب
فتوح الغيب ولعل التوربشتي اراد بقوله ولم يهتد اليها حكيم ما عرفتها الفلاسفة على ما نقله القاضي
البيضاوي في تفسيره الرؤيا انطباع الصورة المنحدرة من افق المتخيلة الى الحس المشتركة والصادقة
منها انما تكون بايصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ
فيتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها
الى الحس المشتركة فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت
الا بادنى شيء استغنت الرؤيا عن التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من سمى الى الطب ان جميع الرؤيا
تنسب الى الاخلاط فيقول من غلب عليه البلغم راى ان يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم
ومن غلبت عليه الصفراء راى النيران والصعود في الجو وهكذا الى اخره وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن

عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد
ولفظ الحديث له لا لعقيل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
والفا في فاخبرني للعطف على مقدر اي انه روى له حديثا وهو عند البيهقي في دلايله من وجه اخر عن
الزهري عن محمد بن النعمان بن بشير مرسلا فذكر قضية بدء الوحي مختصرة ونزول اقرا باسم ربك الى قوله
خلق الانسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت
عروة بن الزبير يقول قالت عايشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت اول ما بدئ بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرؤيا الصادقة التي ليس فيها ضغث او التي لا تحتاج الى تعبير وفي التعبير القادري الرؤيا
الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء الوحي الصالحة بعد
الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في حق الانبيا واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة
في الاصل اخص فرؤيا الانبيا كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة للدنيا
كما وقع في الرؤيا يوم احد وقال في النوم بعد الرؤيا المخصوصة به لزيادة الايلاج او لرفع وهم من يتوهم
ان الرؤيا تطلق على رؤية العين فهي صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رؤيا الا جاءت ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الا جاءته مثل فلق الصبح قال القاضي البيضاوي شبه ما جاءه في اليقظة ووجده في
الخارج طبقا لما راه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا
المعنى وفي غيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في شرح المشكاة للفلق شان عظيم
ولذا جاء وصفا لله تعالى في قوله تعالى فالق الاصباح وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبي عن اشتقاق
ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الافاق كما ان الرؤيا الصالحة
مبشرات تنبي عن وقود انوار عالم الغيب وانارة مطالع الهدايات بسبب الرؤيا التي هي جزء يسير من اجزا
النبوة فكان صلى الله عليه وسلم ياتي حراء بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا ممدود مذكر منصرف على الصحيح
وقيل مؤنث غير منصرف فيتحنث بالحا المهملة اخره مثلثة في غار فيه وهو التحنث التعبد بالخلوة
ومشاهدة الكعبة منه والتفكر الليالي ذوات العدد مع ايامهن والوصف بذوات العدد يفيد التعليل
كدراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد وهو المناسب للمقام وانما كان يخلو
عليه الصلاة والسلام بحرا دون غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه من قريش وكانوا يعظمونه
لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان يخلو صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر
رمضان فان قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم شهر عاشورا ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا نفذ
ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده ولابي ذر عن الكشميهني فتزود بحذف الضمير لمثلها لمثل
الليالي حتى فجئه الحق بفتح الفا وكسر الجيم بعدها همزة اي جاءه الوحي بغتة وكانه لم يكن متوقفا للوحي قاله
النووي وتعقبه البلقيني بان في اطلاق هذا النفي نظرا فعند ابن اسحاق عن عبيد بن عمير انه وقع
في المنام نظير ما وقع له في اليقظة من الغط والامر بالقراءة وغير ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك يستلزم
وقوعه في اليقظة حتى يتوقعه نظر فالاولى ترك الجزم باحد الامرين وهو صلى الله عليه وسلم في غار حرا
فجاءه الملك جبريل عليه السلام وفا فجاءه تفسيرية او تعقيبية او سببية وحتى لانتها الغاية انتهى
بوجهه لغار حرا بمجي جبريل فيه في الغار فقال اقرا وهل سلم قبل قوله اقرا ام لا الظاهر لا لان المقصود
اذ ذاك تفخيم الامر وتهويله او ابتدا السلام متعلق بالبشر لا الملايكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم
كانوا في صورة البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل الجنة لان امور الدنيا غالبا نعم في رواية الطيالسي
ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما
انا بقاري ولابي ذر فقلت ما انا بقاري اي ما احسن ان اقرا فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني
حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف فاعله اي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم ورفع

الدال

الدال اي بلغ مني الجهد مبلغه فاعل مبلغ ثم ارسلني اطلقني فقال اقرا فقلت ما انا بقاري فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقاري فغطني ولابي ذر عن الكشميهني
فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قال في شرح المشكاة قوله تعالى ما انا بقاري اي
حكمي كساير الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدمه بعدمه فلذلك اخذه وغطه مرارا ليخرجه عن حكم
الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ فيه من صفات الملايكة فقال له حينئذ لما علم المعنى اقرا باسم ربك
الذي خلق كل شي وموضع باسم ربك النصب الى الحال اي اقرا مفتتحا باسم ربك قل باسم الله ثم اقرا حتى بلغ
ما لم يعلم ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي اشارة الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم
من ان القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل بواسطة المعلم قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة
بقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي وقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني ومصداقه
قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى فرجع بها بالايات المذكورة حال كونه ترجف تضطرب
بوادره جمع بادرة وهي اللحمة بين العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا يختص
بعضو واحد وانما رجفت بوادره لما فجئه من الامر المخالف للعادة لان النبوة تزيل طباع البشرية كلها حتى دخل
على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب ولفوني بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب
عنه الروع بفتح الرا الفزع فقال يا خديجة ما لي واخبرها ولابي ذر عن الكشميهني واخبر الخبر وقال قد
خشيت على نفسي لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا اقدر على حمل اعبا الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر عن الحموي
والمستملي علي بتشديد اليا فقالت له خديجة كلا نفي وابعاد اي لا خوف عليك ابشر بخير او فانك رسول الله
حق فوالله لا يخزيك الله ابدا بضم التحتية وسكون الخا المعجمة من الخزي ولابي ذر عن الكشميهني لا يحزنك بالحا
المهملة والنون بدل المعجمة واليا انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف
وتشديد اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك وتقري الضيف
بفتح الفوقية من غير همز اي تهيئ له طعامه ونزله وتعين على نوايب الحق حوادثه ارادت انك لست ممن
يصيبه مكروه لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق ومحاسن الشمايل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال
الخير سبب للسلامة من مصارع السوء وفيه مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال المصلحة نظرا وفيه تانيس
من حصلت له مخافة من امر وفي دلايل النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على
خديجة ما راى في المنام فقالت له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها ارايتك
الذي رايت في المنام فانه جبريل استعلن لي بان ربي ارسله الي واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله
لا يفعلن الله بك الا خيرا فاقبل الذي جاك من الله فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة
حتى اتت به مصاحبة له ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة بن عم خديجة وهو
اخو ابيها ولابن عساكر فيما ذكره في الفتح اخي ابيها بالجر صفة للعم ووجه الرفع خبر مبتدا محذوف وفايدته
رفع المجاز في اطلاق العم فيه وكان ورقة امرا تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة
المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل
ما شا الله ان يكتب اي الذي شا الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له لورقة خديجة اي ابن عم
اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ورقة ابن اخي بنصب ابن منادى
مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى وفي بدء الوحي خبر ما راى فقال له ورقة
هذا الناموس جبريل صاحب سر الخبر قال الهروي سمي به لان الله خصصه بالوحي الذي انزل بضم الهمزة
على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل عليه متفق عليه عند
اهل الكتابين بخلاف عيسى يا ليتني فيها في ايام النبوة ومدتها جذعا يعني شابا قويا والجذع في الاصل
الدواب فهو هنا استعارة وهو بالجيم والمعجمة المفتوحتين وبالنصب كان مقدرة عند الكوفيين او على
الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني كاين فيها حال القوة لانصرك وابالغ في نصرتك
ان اكون وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

او مخرجي هم بتشديد اليا المفتوحة وقال ذلك استبعادا للاخراج وتعجبا منه فيؤخذ منه كما قاله
السهيلي ان مفارقة الوطن على النفس شديد لاظهاره عليه الصلاة والسلام الانزعاج لذلك بخلاف
ما سمعه من ورقة من ايذائهم وتكذيبهم له فقال ورقة له نعم يخرجوك لم يات رجل قط بما ولابي
ذر عن الكشميهني بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي لان الاخراج عن المالوف سبب لذلك وان يدركني
يومك بجزم يدركني بان الشرطية ووقع يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب
الشرط نصرا بالنصب على المصدرية موزرا من الازر وهو القوة ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث
ورقة ان توفي بدل اشتمال من ورقة اي لم يلبث وفاته وفتر الوحي احتبس ثلاث سنين او سنتين ونصف
فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم بكسر زاي حزن فيما بلغنا معترض بين الفعل ومصدره وهو حزنا
والقايل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور
والمعنى ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة وهو من بلاغات الزهري
وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور وعند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله فيما بلغنا ولفظه
قد حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا غدا بغين معجمة في الفرع من الذهاب غدوة وفي نسخة عدا بالعين
المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارا كي يتردى يسقط من رؤس شواهق الجبال
العالية فكلما اوفى بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وتفتح وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل نفسه المقدسة
اشفاقا ان تكون الفترة لامر او سبب منه ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع
بالنهي عن ذلك فيعترض به او حزن على ما فاته من الامر الذي بشره به ورقة ولم يكن خوطب عن الله انك رسول
الله ومبعوث الى عباده وعند ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري وقوله مكث
اياما بعد مجي الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كاد يعدو الى ثبير مرة والى حرا اخرى يريد ان يلقي نفسه
تبدى ظهر له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد المذكور فبينا هو عامد لبعض
تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف فزعا ثم رفع راسه فاذا جبريل على كرسي بين السما والارض متربعا يقول
يا محمد انك رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن لذلك جاشه بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين المعجمة
اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف في الفرع وفي غيره بفتحها نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي
غدا بمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه تبدى ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدا ظهر له جبريل
فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله حقا **تنبيه** قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى
حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحموي
في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال انتهى حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد
عند البخاري في حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه الى اخره قال الحافظ
ابن حجر والذي عندي ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم في مستخرجه من طريق
ابي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ المؤلف فيه في اول الكتاب بدونه واخرجه مقرونا هنا برواية معمر وبين
ان اللفظ لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلي ان الزيادة في رواية معمر واخرجه احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم
وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب الليث عن الليث بدونها انتهى وقال عياض ان قول معمر في فترة
الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال لا يقدح
في هذا الاصل اي ما قرره من عدم طريان الشك عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده
ولم يذكر رواته ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله ولا يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله
عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر او انه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب من بلغه كما قاله تعالى
فلعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح
من وجهين احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله فيما بلغنا حيث لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من جهة
المنقول عنه والثاني انه اول الامر او انه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم
اسناده لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه عن الثقات لانه ثقة لا سيما ولم

ينفرد

ينفرد معمر بذلك كما سبق وروينا ايضا من طريق الدولابي مما في سيرة ابن سيد الناس عن يونس بن
عبد الاعلى عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عايشة الحديث وفيه ثم لم ينشب ورقة
ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الى اخره فاعتضدت كل رواية بالاخرى
وكل من الزهري ومعمر ثقة وعلى تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى انه في اول الامر
لاستقرار الحال فيه مدة بل بالنسبة الى ما اخرجه من التكذيب اذ لا شي فيه قطعا بدليل قوله تعالى فلعلك
باخع نفسك على اثارهم اي قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له ذلك لما اخرجه احسن من قوله
فعل لان الحزن حالة تحصل للانسان يجدها من نفسه بسبب لا انه من افعال الاختيارية وحديث الباب اخرجه
المؤلف في باب بدء الوحي قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من حديث
علي بن طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى فالق الاصباح اي الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر
بالليل واعترض على المؤلف بان ابن عباس فسر الاصباح لا لفظ فالق الذي هو المراد هنا لان المؤلف ذكره
عقب هذا الحديث لما وقع فيه فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمي به الصبح اي شاق
عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور النهار نعم قال مجاهد كما سبق في تفسير قل اعوذ برب الفلق الصبح
واخرج الطبري عنه ايضا في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح
اضاءته فالله سبحانه وتعالى يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضي الضوء ويستنير الافق ويضمحل
الظلام ويذهب الليل وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا النسفي
ولابي زيد المروزي عن الفربري

باب رؤيا الصالحين

والاضافة للفاعل وفي نسخة الصالحة وعليها يحتمل ان تكون الرؤيا بالتعريف وقوله بالجر عطفا على
السابق ولابي ذر وقول الله لقد صدق الله رسوله الرؤيا اي صدقه في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن
الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال في فتوح الغيب هذا صدق بالفعل وهو التحقيق اي حقق رؤيته
وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق ملتبسا به فان ما راه كاين لا محالة
في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق صفة مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا بالحق
وهو القصد الى التمييز بين المؤمن المخلص وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض
الباطل او بالحق الذي هو من اسمايه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول هو جواب قسم محذوف ان
شا الله حكاية من الله تعالى قول رسوله لاصحابه وقصته عليهم او تعليم لعباده ان يقول في عداتهم
مثل ذلك متادبين بادب الله ومقتدين بسنته آمنين حال والشرط معترض محلقين حال من الضمير
في آمنين رؤسكم اي جميع شعورها ومقصرين بعض شعورها لا تخافون حال مؤكدة فعلم ما لم
تعلموا من الحكمة في تاخير فتح مكة الى العام القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح مكة فتحا قريبا وهو فتح
خيبر لتستروح اليه قلوب المؤمنين الى ان يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرؤيا في العام القابل وقد
روي انه صلى الله عليه وسلم اري وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما نحر الهدي بالحديبية
قال اصحابه اين رؤياك فنزلت رواه الفريابي وعند ابن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط
لابي ذر في روايته محلقين الى اخرها وقال بعد قوله امنين الى قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري
المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة
اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة غالبا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
مجازا لا حقيقة لان النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة كما ان جزء
الصلاة لا يكون صلاة نعم ان وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهو جزء من اجزا النبوة حقيقة
وقيل ان وقعت من غيره عليه السلام فهي جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق
وقول مالك رحمه الله لما سيل ايعبر الرؤيا كل احد فقال ابالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة
فلا تلعب بالنبوة اجيب عنه بانه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة

من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم. واما وجه كونها ستة واربعين
فابدى بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله اوحى الى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر ثم اوحى
اليه بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي في المنام جزء من ستة واربعين جزءا لانه
عاش بعد النبوة بثلاثة وعشرين سنة على الصحيح فالستة الاشهر نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي بانه قال على سبيل الظن اذ انه لم يثبت في ذلك خبر ولا اثر ولئن سلمنا
ان هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة لكنه ملحق بها سائر الاوقات التي كان يوحى اليه فيها مناما في طول المدة
كما ثبت كالرؤيا في احد ودخول مكة وحينئذ فيتلفق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فتبطل القسمة
التي ذكرها واجيب بان المراد وحي المنام المتتابع فما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة
الى وحي اليقظة فهو مغمور في جانب وفي اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما حصر العدد في الستة والاربعين
فقال المازري هو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وقال ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها
الا نبي او ملك وانما القدر الذي اراد صلى الله عليه وسلم ان يثبت ان الرؤيا جزء من اجزاء النبوة في الجملة لان
فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل السبب فيختص بمعرفته ووجه النبوة قال المازري ايضا
لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا فقد جعل الله حدا يقف عليه فيه ما لم يعلم المراد به جملة
وتفصيلا ومنه ما يعلم جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة
واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من سبعين جزءا وللطبراني عنه جزء من ست وسبعين وسنده ضعيف
وعند عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند الطبري
في تهذيب الآثار عن ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي من طريق ابي رزين العقيلي جزء من اربعين وللطبراني
من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين قال في الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد انه بحسب الوقت الذي حدث
فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاثة عشر سنة بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة
وعشرين ان ثبت الجزء بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين
حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في اخر حياته واما ما عدى ذلك من
الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين تحمل لخبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم
يثبت انتهى وقل ما يصيب مؤول في حصر هذه الاجزاء ولئن وقع له الاصابة في بعضها لما تشهد له الاحاديث
المستخرج منها لم يسلم له ذلك في بقيتها والتقييد بالصالح جرى على الغالب فقد يرى الصالح الاضغاث ولكنه
نادر لقلة تمكن الشيطان منه بخلاف العكس وحينئذ فالناس على ثلاثة اقسام الانبياء صلوات الله وسلامه
عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق وقد
يقع فيها ما لا يحتاج الى تعبير ومن عداهم يكون في رؤياهم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون
فالغالب استواء الحال في حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في
رؤياهم الصدق جدا قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة اجيب
بان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات
وكذلك الرؤيا والحديث اخرجه النسائي وابن ماجه في التعبير

باب الرؤيا من الله

بالتنوين يذكر فيه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو
احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير بن معاوية ابو خيثمة الكوفي قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني يحيى بن سعيد ولابي ذر هو ابن سعيد اي الانصاري قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف قال سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الرؤيا يراها الشخص في النوم من الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي الصادقة وله عن الكشميهني الصالحة
والحلم من الشيطان بضم الحاء المهملة وسكون اللام قال السفاقسي بضمهما وهو ما يراه النائم من الامر
الفظيع المعمول قال ابن تنيس في شامله قد تحدث الاحلام لامر في الماكول وذلك بان يكون كثير التبخير
او التدخين فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منفتحا

حال

حال النوم حرك ذلك البخار او الدخان ارواح الدماغ وغيرها فيعرض عن ذلك ان يختلط الصور التي في
مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفتح بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة
من الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور حينئذ ويلزم ذلك ان يحكم على تلك الصور بمعاني اساسها فتكون
تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام حينئذ مشوشة فاسدة وقد تحدث
الاحلام لامر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر عمل القوة المفكرة في ذلك فيكون اكثر ما يرى متعلق به
وهذا مثل الصنائع والفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون حينئذ قد قويت بما عرض
لها من الراحة ولاجل توفر الارواح حينئذ على القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما ينحل حينئذ مسائل مشكلة
معطلة وكثيرا ما تستنتج الفكرة حينئذ مسائل لم تخطر اولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة
في اليقظة وهذه الوجوه من الاعلام لا اعتبار لها في التعبير واكثر من تصدق احلامه من تجنب الكذب فلا يكون
لمخيلته عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة فلذلك الشعراء يندر جدا صدق احلامهم لان الشاعر من عادته
التخييل واكثر فكره انما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى واضافة الحلم الى الشيطان لكونها على
هواه ومراده او لانه الذي يخيل فيها ولا حقيقة لها في نفس الامر او لانه يحضره لا انه يفعله اذ كل مخلوق
الله واما اضافة الرؤيا وهي اسم للمرئي المحبوب الى الله تعالى فاضافة تشريف وظاهره ان الاضافة الى الله لا يقال
لها حلم والمضافة للشيطان لا يقال لها رؤيا وهو تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا وفي حديث اخر الرؤيا ثلاث
فاطلق على كل رؤيا وحديث الباب سبق في الطب واخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ابن الهاد بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي عن
عبد الله بن خباب بخاء معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى احدكم في منامه رؤيا
يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها وفي مسلم حديث فان راى رؤيا حسنة فليبشر
ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على راو وفي اخرى ولا يحدث بها الا لبيبا
او حبيبا وفي اخرى لا يقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم يؤولها على الخير مهما امكنه والناصح
يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت ولابي ذر عن
الحموي والمستملي وليتحدث بزيادة فوقية بعد التحتية وفتح الدال المهملة واذا راى غير ذلك مما يكره فانما
هي من الشيطان لانه الذي يخيل فيها او انها تناسب صفة من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا
الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان بخلق الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة
قال تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم فليستعذ بالله عز وجل
من شرها من شر الرؤيا ولا يذكرها لاحد وفي مستخرج ابي نعيم واذا راى احدكم شيئا يكرهه فليتفل ثلاث
مرات ويتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند المؤلف فليبصق عن يساره ولمسلم عن يساره
حين ينتبه من نومه ثلاث مرات وعند المؤلف في باب اذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره ومحصله ان الرؤيا الصالحة اذا بها ثلاثة حمد الله عليها
وان يستبشر بها وان يتحدث بها لكن لمن يحبه دون من يكرهه وان الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر
الشيطان ويتفل عند يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المؤلف في باب العقد
في المنام وليقم فليصل لكن لم يصرح البخاري بوصله وصرح به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه الذي كان عليه
والحكمة في التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة او اشارة الى استقذاره والصلاة
جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم
النخعي قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله
من شر رؤياي هذه ان يصيبني فيها ما اكره من ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال كان خالد بن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول الله اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم

الله اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وشر عباده ومن همزات الشيطان وان يحضرون وحديث الباب اخرجه
الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة هذا **باب** بالتنوين
يذكر فيه **الرؤيا الصالحة** جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وبه قال **حدثنا** مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير اليمامي واثنى عليه مسدد خيرا حال تحديثه
وقال لقيته باليمامة بالتخفيف بين مكة والمدينة عن ابيه يحيى انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح المهملة واللام بوزن ضرب فليتعوذ بالله منه
من الشيطان وليبصق طردا للشيطان واستقذارا عن شماله لانه محل الاقذار والمكروهات فانها اي
الرؤية المكروهة لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره سببا للسلامة من المكروه المرتب
على الرؤيا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قاله النووي رحمه الله تعالى وقد ورد التفل والنفث
والبصق فقيل النفث والتفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير ولا يكون
في النفث وقيل عكسه وقيل الذي يجمع الثلاثة الحمل على التفل فانه نفخ ينفثه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ
قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه اي عن ابي عبد الله وهو يحيى
ابن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعتراض الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال وادخاله
حديث ابي قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له اخذه من قول الاسماعيلي
ليس هذا الحديث من هذا الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بان له وجها ظاهرا وهو التنبيه على ان
هذا الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرؤية الصالحة كما دلت عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا
بالرؤيا الصالحة اتجه ادخالها في بابها اتجاها ظاهرا انتهى وهو مثل قول الحافظ ابن حجر وجه دخوله في
هذه الترجمة الاشارة الى ان الرؤية الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف
التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وبه قال **حدثنا** محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي
لا يظن ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة الحق بقوله رؤيا
المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير محقق لكن ليس في قوة غيره ان يعرف علة تلك النسبة الا بتخمين
لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مختص بانواع من الخواص كل واحد مما يمكن انقسامه الى اقسام
بحيث يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرؤيا صحيحة جزءا من جملتها لكن لا يرجع الا الى
الظن والتخمين الا انه الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة **تنبيه** قال في فتح الباري خالف
قتادة غيره فلم يذكروا عبادة بن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم في التعبير والترمذي والنسائي في
الرؤيا وبه قال **حدثنا** يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه
بلا قدح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة هو نظير قوله صلى الله عليه وسلم
السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما
الحصر في الستة والاربعين فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم لعجزنا عن حقيقة معرفته على
ما هي عليه رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه ثابت البناني فيما وصله المؤلف عن معلى بن اسد
في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي عنه واسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة فيما سبق قريبا وشعيب هو ابن الحبحاب فيما وصله ابن منده اربعتهم عن انس

رضي

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل عن انس عن عبادة بن الصامت كما سبق
وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق
القرشي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالمهملة والزاي ايضا بينهما الف عبد العزيز واسم ابي حازم
سلمة ابن دينار الدراوردي عبد العزيز محمد بن عبيد وهي نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد
عن عبد الله بن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين المشددة اولاهما بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة وفي رواية
الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق
في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد في باب رؤيا الصالحين بالرجل الصالح فرؤيا الصالح هي التي
تنسب الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها انتظامها واستقامتها فرؤيا الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة
واما رؤيا الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب وليس كل من حدث
عن غيب يكون خبره من اجزاء النبوة كالكاهن والمنجم وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا
صاحب السجن مع يوسف عليه الصلاة والسلام ورؤيا ملكهما **باب**
المبشرات بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر وهي البشرى تعقبه
صاحب عمدة القاري فقال ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة فاعل للمؤنث من البشير وهو
ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا
من حديث عبادة بن الصامت انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت قول الله تعالى لهم
البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد سالتني عن شيء ما سالني عنه احد من امتي او احد قبلك قال
تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن عمران القطان عن يحيى بن ابي
كثير به وعنده ايضا من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا
قال الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن هي من ستة واربعين جزءا من النبوة فمن راى تلك فليخبر بها ومن راى
سوءا فانما هو من الشيطان ليحزنه فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها احدا اي عند ابن جرير من حديث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال هي في الدنيا الرؤيا
الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا الرؤيا الحسنة هي
البشرى يراها المسلم او ترى له وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد الاستقبال وفي
حديث عائشة عند احمد لم يبق بعدي الا المبشرات قال في المصابيح وحينئذ فيكون المقام مقتضيا
للنفي بغير لم مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد في المستقبل كما ورد لن يبقى بعدي من النبوة الا المبشرات
يعني ان الوحي ينقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه سيكون غير الرؤيا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره
لانه قال ذلك في زمانه واللام في النبوة للعهد والمراد ثبوته انه لم يبق بعد النبوة المختصة بي الا المبشرات
وفي حديث ابن عباس عند مسلم قال ذلك في مرض موته وفي حديث انس عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة قد
انقطعت ولا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله
عليه وسلم الرؤيا الصالحة ان يراها الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب والا فمن الرؤيا
ما يكون منذرة وهي صادقة يريها الله تعالى لعبده المؤمن لطفا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث من
افراده **باب رؤيا يوسف** وللنسفي يوسف بن يعقوب
ابن اسحاق بن ابراهيم خليل الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف بدل اشتمال من احسن القصص ان جعل مفعولا
او منصوب باضمار اذكر ويوسف عبري ولو كان عربيا لصرف لخلوه عن سبب اخر سوى التعريف لابيه
يعقوب يا ابت اني رايت من الرؤيا لا من الرؤية لان ما ذكره معلوم انه منام احد عشر كوكبا روى ابن

جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود يقال له سنانة اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب
التي راها يوسف انها ساجدة له ما اسماها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل عليه جبريل عليه
السلام فاخبره باسمائها قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم جريان والطارق والذيال
وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفيلق والمصبح والضروح وذو الفرع فقال اليهودي اي والله
انها لاسماؤها ورواه البيهقي في الدلائل وابو يعلى والبزار في مسنديهما والشمس والقمر هما ابواه
او ابوه وخالته والكواكب اخوته قيل الواو بمعنى مع اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلاء رايتهم
لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود وكررت الرؤيا لان الاولى تتعلق بالذات والثانية
بالحال او الثانية كلام مستانف على تقدير سؤال وقع جوابا له كان اباه قال له كيف رايتها فقال رايتهم
لي ساجدين اي متواضعين وكان سنه ثنتي عشرة سنة يومئذ قال يا بني صغره للشفقة او لصغر
سنه لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا جواب النهي اي ان قصصتها عليهم كادوك
فهم يعقوب من رؤياه ان الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه بشرف الدارين فخاف عليه حينئذ اخوته ويفهم
ان الشيطان للانسان عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد وكذلك اي وكما اجتباك
بمثل هذه الرؤيا الدالة على شرفك وعزك يجتبيك ربك يصطفيك للنبوة والملك ويعلمك
كلام مبتدا غير داخل في حكم التشبيه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل الاحاديث من تعبير الرؤيا
ويتم نعمته عليك بارسالك والايحاء اليك وعلى ال يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل اراد الجد واب
الجد ابراهيم واسحاق عطف بيان لابويك ان ربك عليم يعلم من يستحق الاجتباء حكيم يضع الاشياء في
مواضعها وسقط لابي ذر من قوله ان الشيطان الى اخره وقال بعد ساجدين الى قوله عليم حكيم وقوله يا ابت
هذا اي سجودهم تاويل رؤياي من قبل اي التي كان قصها على ابيه اني رايت احد عشر كوكبا وكان هذا شايعا
في شرايعهم لو سلموا على الكبير سجدوا له ولم يزل هذا جايزا من لدن ادم الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم
هذا في هذه الملة المحمدية قد جعلها اي الرؤيا ربي حقا صادقة واخرج الحاكم والطبري والبيهقي في
شعبه بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي له
شاهدا عن عبد الله بن شداد وزاد واليها ينتهي امد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن البصري قال كانت مدة
المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين سنة وقد احسن بي اذ اخرجني
من السجن ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم وجاء بكم من البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب
مواش ينتقلون في المياه والمنافع من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي افسد بيننا واغوى ان
ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في افعاله واقواله وقضائه وقدره وما
يختاره ويريده رب قد اتيتني من الملك ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث تعبير الرؤيا فاطر
السموات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما طلب ذلك لقول يعقوب لولده ولا
تموتن الا وانتم مسلمون وانما دعى به ليقتدي به قومه من بعده والحقني بالصالحين من ابائي او على العموم
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله وثبت قوله قال ابو عبد الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع بفوقية
بعد الموحدة ولابي ذر والمبدع باسقاط الفوقية والباري بالراء والهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي والبادي
بالدال المهملة بدل الراء والخالق السبعة معناها واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات والارض
ومراده ان الاسماء المذكورة الى معنى واحد وهو ايجاد الشيء بعد ان لم يكن وقوله من البدو بفتح الموحدة وسكون
المهملة بعدها همزة كذا في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بغير همز وهو اوجه لانه يريد تفسير قوله وجاء بكم من
البدو وبادية بالهمز ايضا في الفرع كاصله وفي غيره بتركه اي وجاء بكم من البادية او مراده ان فاطر معناه
البادي من البدء اي الابتداء اي بادي الخلق بمعنى فاطره وسقط من قوله قال ابو عبد الله الى اخره للنسفي والله
الموفق

باب بيان رؤيا ابراهيم الخليل عليه السلام

وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وقوله تعالى رفع وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله فلما بلغ معه
السعي بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه ومعه لا يتعلق ببلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي

ولا بالسعي

ولا بالسعي لانه صلة المصدر لا يتقدم عليه فبقي ان يكون بيانا كانه لما قال فلما بلغ معه السعي اي الحد
الذي يقدر فيه على السعي قبل بيع من قال مع ابيه وكان اذ ذاك ابن ثلاث عشرة سنة والمعنى في اختصاص
الاب انه ارفق الناس به واعطفهم عليه وغيره ربما عنف به في الاستسعاء فلا يحتمله لانه لم يستحكم قوته
قال يا بني اني ارى اي اني رايت في المنام اني اذبحك ورؤيا الانبياء في المنام وحي رواه ابن ابي حاتم
عن ابن عباس مرفوعا اي كالوحي في اليقظة فلهذا قال اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى
من الراي على وجه المشاورة لا من رؤية العين وانما شاوره ليانس للذبح وينقاد للامر به قال يا ابت افعل
ما تؤمر به ستجدني ان شاء الله من الصابرين على الذبح او على قضاء الله فلما اسلما خضعا وانقادا
لامر الله او سلما الذبيح في نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين صرعه عليه ليذبحه من قفاه ولا يشاهد وجهه
عند ذبحه ليكون اهون عليه ووضع السكين على قفاه فانفلت السكين ولم يعمل شيئا يمانع من القدرة الالهية
وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا اي حققت ما امرناك به في المنام من تسليم الولد للذبح وجوبه
لما محذوف تقديره كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمدهما لله وشكرهما على ما
انعم به عليهما من رفع البلاء العظيم بعد حلوله انا كذلك اي كما جزيناك نجزي المحسنين لانفسهم
بامتثال الامر بافراج الشدة عنهم قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى فلما اسلما
اي سلما ما امرا به سلم الابن نفسه للذبح والاب ابنه وتله اي وضع وجهه بالارض لانه قال له يا
ابت لا تذبحني وانت تنظر في وجهي لئلا ترحمني ولم يذكر البخاري هنا حديثا بالترجمة التي قبل بل اكتفى فيها
بما اورده من الايات القرانية ولعله لم يتفق له حديث فيها على شرطه

باب التواطي اي توافق جماعة على الرؤيا

الواحدة وان اختلفت عباراتهم وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده وابوه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن
خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر والد سالم رضي الله عنه وعن ابيه
ان اناسا بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني ان ناسا باسقاط الهمزة اروا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله
اريوا فاستثقلت الضمة على الياء وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها الياء ثم ضمت الراء لاجل الواو وهو مبني
لما لم يسم فاعله ومفعوله النائب عن الفاعل الضمير وهو الواو والرؤيا هنا اختلف فيها فقال ابن هشام مصدر
راى الحلمية عند ابن مالك والحريري قال وعندي لا يختص بها لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك
الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رؤيا عين فدل على انه مصدر الحلمية والبصرية قال وقد الحقوا راي الحلمية
براي العلمية في التعدي لاثنين انتهى وقد جعلها ابو البقاء وجماعة بصرية فعلى هذا يتعدى لمفعول واحد
وتنقل بالهمزة الى الثاني فيكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله من الظرفية الى المفعولية لانهم
لم يروا فيها انما راوها نفسها بمعنى القاها الله تعالى في قلوبهم في ليالي السبع الاواخر من شهر رمضان
جمع اخره وان اناسا اخرين اروا انها في العشر الاواخر منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوها
ليلة القدر في ليالي السبع الاواخر صفة للسبع كالسابق والسبع داخلة في العشر فلما راى قوم انها
في العشر واخرون انها في السبع كانوا كانهم توافقوا على السبع فامرهم صلى الله عليه وسلم بالتماسها في
السبع لتوافق الفريقين عليها فجرى البخاري على عادته في ايثار الاخفى على الاصل فلم يذكر قوله ارى رؤياكم قد
تواطات في السبع الاواخر السابق في اواخر الصيام

باب رؤيا اهل السجون

جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورؤيا اهل الفساد واهل الشرك ولابي ذر مما
ذكره في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد الراء جمع شارب بدل قوله والشرك والمراد شربة المحرم وعطفه
على اهل الفساد من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه مع يوسف عليه السلام السجن فتيان
عبدان للملك الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه والاخر شرابيه للاتهام يريدان ان يسماه قال احدهما
وهو الشرابي واسمه بنو وقيل حبيش اني اراني في المنام اعصر خمرا عنبا تسمية له بما يؤول اليه وقراها ابن
مسعود اني اراني اعصر عنبا وقال الاخر وهو الخباز مخلث بالخاء المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل راشان
اني اراني في المنام احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه ينتهين منه نبئنا اخبرنا بتاويله

بتفسيره وتغييره وما يؤول اليه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا قال الزجاج فيه ان
امر الرؤيا صحيح وان منها ما يصح ومن دفعه فليس يستعلم لانه يدفع القرآن والسنة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
الرؤيا جزء من اربعين جزءا من النبوة وتاويله ان الانبياء يخبرون عما سيكون والرؤيا تدل على ما سيكون قال
لا يأتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نبأتكما بتأويله في اليقظة قبل ان يأتيكما او لا يأتيكما في اليقظة
طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتاكلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما قبل
ان يصل وايّ طعام اكلتم وبيتي اكلتم وهذا مثل معجزة عيسى حيث قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في
بيوتكم وكما التاويل والاخبار بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اقله عن تكهن ونجم اني
تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون يحتمل ان يكون كلاما مبتدا وان يكون
تعليلا لما سبقه اي علمني ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق ويعقوب
وهي الملة الحنيفية وذكرها ليعلمها انه من بيت النبوة ليقوي رغبتها في الاستماع اليه والمراد الترك
ابتداء الا انه كان فيه ثم ترك تقول هجرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق ابائي المرسلين صلوات الله وسلامه
عليهم اجمعين وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق المرسلين واعرض عن الضالين فانه
يهدي قلبه ويعلمه ما لم يكن علم ويجعله اماما يهتدي به في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح
لنا معاشر الانبياء ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما او غيره ذلك اي التوحيد من فضل الله علينا
وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشركون به ولا يتنبهون فترد عاهما الى الاسلام
فاقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن يا ساكنيه
او يا صاحبي فيه فاضافها اليه على الاتساع ارباب متفرقون شتى متعددة متساوية وقال الفضيل
ابن عياض رحمه الله لبعض الاتباع يا عبد الله ولاب ذرة قال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن ارباب
متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل كل شيء لعزه جلاله وعظيم سلطانه ولا يغالب ولا ينازع في
الربوبية ما تعبدون خطاب لهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر من دونه تعالى الا اسماء لا حقيقة لها
سميتموها انتم وآباؤكم الهة ثم طفقتم تعبدونها وتدعونها الا اسماء لا مسميات فارغة اما انزل
الله بها من سلطان حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله امر على لسان نبي ما ان لا تعبدوا الا
اياه بيان لقوله ان الحكم ذلك الذي ادعوكم اليه من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي
امر الله به وانزل به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون فلذا كان اكثرهم مشركين ثم عبر الرؤيا
فقال يا صاحبي السجن اما احدكما يعني الشرابي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان سقيه قبل واما الاخر
يعني الخباز فيصلب فتاكل الطير من راسه فقالا كذبنا فقال يوسف قضي الامر الذي فيه تستفتيان
فهو واقع لا محالة قال الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مستدرك الحاكم عن انس مرفوعا
الرؤيا لاول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف عليه السلام ان كان تاويله عن اجتهاد وان كان عن
الوحي فالظان الشرابي والظن بمعنى اليقين وما تقدم من قوله نقضي الامر يقتضي اليقين اذكرني عند ربك
اذكر قضيتي عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه الورطة وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف
للساقي ذلك لينوصل الى هداية وايمانه بالله كما توصل الى ايضاح الحق للسابع وراقيه فانساه الشيطان
فانسى الشرابي ذكر ربه ان يذكر يوسف للملك وقيل فانسى يوسف ذكر الله حين ابتغى الفرج من غيره واستعان بخلو
وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف التي قال ما لبث في السجن طول
ما لبث حيث يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف جدا فان في اسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف
وابراهيم بن يزيد المخوري وهو اضعف من سفيان فالصواب ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عائد على الناجي
كما قاله مجاهد وغير واحد فلبث يوسف عليه السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع
قال وهب مكث يوسف سبعا وقال الضحاك على ابن عباس ثنتي عشرة سنة وقيل اربع عشرة سنة
وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد اني اريت في المنام سبع بقرات سمان خرج من نهر يابس ياكلن
سبع اي سبع بقرات عجاف مهازيل واري سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعا اخر

يا ابتسات قد ادركت والتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها فاستعبرها فلم يجد في قومه من يحسن
عبارتها قيل كان ابتدا بلاء يوسف عليه السلام في الرؤيا ثم كان سبب نجاته ايضا الرؤيا فلما ادى
فرجه راي الملك هذه الرؤيا التي هالته فجمع اعيان العلماء والحكماء من قومه وقص عليهم رؤياه فقال
يا ايها الملا افتوني في رؤياي عبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرؤيا واللام
في للرؤيا للبيان قالوا اضغاث احلام وهي تخاليطها وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين يعنون الاحلا
المنامات الباطلة اي ليس عندنا تاويل انما التاويلات للمنامات الصحيحة او اعترفوا بقصور علمهم وانهم
ليسوا بتاويل الاحلام بخبراء وقال الذي نجا من القتل منهما وهو الشرابي وادكر بعد امة للملك والذي
جمعهم لذلك انا انبئكم اي اخبركم بتاويله من عنده علم بتعبيره هذا المتام فارسلون فابعثوني
اليه لاسأله عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فاتاه فقال يوسف ايها الصديق المبالغ في الصدق
افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات
لعلي ارجع الى الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون تاويلها او فضلك او مكانك من العلم
فيخلصوك ويخلصوك من محنتك فذكر يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك الفتى في نسيانه وما
وصاه به ومن غير شرط للخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دابا بسكون الهمزة وحفص
وحده بفتحها العتاني في مصدر دأب يدأب اذا دام على الشيء والازمه وهو هنا نصب على المصدر بمعنى تدابون
فما حصدتم فذروه في سنبله اذ ذاك ابقى له وما تاكلون مما تدخرون لاجل البذر والسنبل
السنبل فعبر البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل الخضر بالزرع ثم امرهم بما هو الصواب بضيحة
لهم ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد ياكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي وجعل الاكل لهن مسندا
اليهن لاقليلا مما تحصنون تخرزون ثم ياتي من بعد ذلك اي من بعد اربع عشرة سنة عام فيه يغاث
الناس من الغيث اي يمطرون او من الغوث وهو الفرج فهو في الاول من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي يقال
غاثنا الله من الغيث واغاثنا من الغوث وفيه يعصرون فتاول البقرات السمان والسنبلات الخضر سنين
مخاصيب والعجاف اليابسات سنين مجدبة ثم لبشرهم بعد الفراغ من تاويل الرؤيا بان العام الثاني يجيء مباركا
كثيرا بخير غزير النعم وذلك من جهة الوحي فرجع الساقي واخبر الملك بتعبير رؤياه وقال الملك ائتوني به
ان رجع اليه الساقي واخبره بتعبير رؤياه ايتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه من السجن امتنع من الخروج
ليتحقق الملك ورعيته براءته مما نسب اليه من جهة امراة العزيز ان سجنه لم يكن عن امر تقتضيه بل
كان كلما وعد واتا قال ارجع الى ربك اي سيدك يريد الملك فاساله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن
الاية وسقط لابي ذر من قوله قال احدهما الى اخره وقال بعد قوله فتيان الى قوله ارجع الى ربك واذكر يا الذال
المهملة افتعل من ذكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ادكر بسكون الراء فادغم الثاني في الذال فحولت واو الاهمملة تاء
امة اي قرن بالجر لابي ذر ولغيره بالرفع وقيل حين من الدهر وعن سعيد بن جبير بعد سنين وقيرا امة بفتح
الهمزة والميم وكسرها ممدودة اي بعد نسيان ونسبت هذه القراءة لابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن يخصنون اي يحرسون وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء وهو عم السابق عن مالك الامام عن
الزهري محمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغرا سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن
ابن الازهر بن عوف اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو لبثت في السجن ما لبث يوسف اي مدة لبثه ثم اتاني الداعي من الملك يدعوني اليه لاجبته مسرعا
وفي هذا من التنويه لشرف يوسف وعلو قدره وصبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليهم وعند عبد
الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله
يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسنبلات اليابسات ولو كنت مكانه ما اخبتهم حتى اشترط ان يخرجوني ولقد
عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرت نعل الباب ولكنه
اراد ان يكون له العذر هذا حديث مرسل فان قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام

على جهة المدح ليوسف عليه السلام فما له يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره أجيب بانه صلى
الله عليه وسلم انما اخذ لنفسه الشريفة وفيها وجها اخر من الراي له وجه ايضا من الجودة اي لو كنت انا لبادرت
الخروج ثم حاولت بيان ذلك عندي بعد ذلك وذلك ان هذه القصص والنوازل انما هي معرضة ليقتدي
الناس بها الى يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم حمل الناس على الاحزم من الامور وذلك ان المتعمق في
مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من ذلك السجن ربما ينتج له من ذلك البقاء في سجنه وان كان
يوسف عليه السلام امن من ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس لا يامن ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا
صلى الله عليه وسلم حالة حزم ومدح وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وقال بعضهم خشي يوسف عليه
السلام ان يخرج من السجن فينال من الملك مرتبة ويسكت عن امر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون
هذا الذي راود امراة مولاه فاراد ان يبين براءته ويحقق منزلته من العفة والحديث سبق في التفسير واحاديث
الانبياء ومطابقة الايات ظاهرة وكذا الحديث

باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من راني في
المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة رؤية خاصة في القرب منه او من راني في المنام ولم يكن
هاجر يوفقه الله للهجرة الي والتشرف بلقائي ويكون الله تعالى جعل في رؤيته في المنام علما على رؤياه في اليقظة
قال في المصابيح وعلى القول الاول ففيه بشارة لرؤيته في المنام بانه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وذلك
لانه لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت له منه الموافاة على الاسلام حقق
الله لنا ولاحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه امين ولا يتمثل الشيطان بي هو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم
اي لا يحصل له اي للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بي فكما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في
اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يثبت الحق بالباطل قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى فيما وصله ابن
اسحاق القاضي من طريق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين محمد لا تعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا راه
الراي في صورته الذي جاء وصفه بها في حياته ومقتضاه انه اذا راه على خلافها كانت رؤيا تاويل لا حقيقة
والصحيح انها حقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها قال ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته
المعلومة ادراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان الانبياء لا يغيرهم الارض
ويكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال قال وشذ بعض الصالحين فزعم
انها تقع بعيني الراس حقيقة في اليقظة انتهى وقد ذكرت مباحث ذلك في كتابي المواهب اللدنية
بالمنح المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم راوه صلى الله عليه وسلم في المنام ثم راوه بعد ذلك في
اليقظة وسالوه عن اشياء كانوا منها متخوفين فارشدهم الى طريق تفريجها فجاء الامر كذلك وفيه بحث ذكرته
في المواهب ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم تسكين شوق الراي لكونه صادقا في محبته ليعمل على مشاهدته
وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي بفتح المهملة وتشديد
الميم ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين
قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من راني في المنام فقد راني قال الكرماني فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما معناه واجاب بانه
في معنى الاخبار اي من راني فاخبره بان رؤيته حق ليست من اضغاث الاحلام وقال في شرح المشكاة اي من
راني فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى فان الشيطان لا يتخيل بي فان قيل
كيف يكون ذلك وهو في المدينة والراي في المشرق او المغرب اجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا
يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غيره ولذا جاز ان يرى اعمى العين
بقبة اندلس فان قلت كثيرا يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين
والجسم واحد والجسم الواحد لا يكون الا في المكان الواحد اجيب بانه يعتبر في صفاته لا في ذاته فتكون

ذاته عليه الصلاة والسلام مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية فالادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار
ولا قرب المسافة فلا يكون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولو راه يامر
بقتل من يحرم قتله كان هذا صفاته المتخيلة لا المرئية ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة لانها من الله بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه مباحث سبقت قريبا
وسقطت الواو من قوله ورؤيا لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وهو جد يحيى واسم
ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عبيد الله بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي
انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة بن الحارث رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان واضافة الرؤيا
الصالحة الى الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانها صفته من الكذب والتهويل وان كان
بخلق الله تعالى وتقديره ممن راى في منامه شيئا يكرهه فلينفث بكسر الفاء بعدها مثلثة اي فلينفخ
نفخا لطيفا من غير ريق عن شماله طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره ثلاثا للتاكيد وخص الشمال لانها
محل الاقذار وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره لان الله تعالى جعل ذلك سببا لسلامته
فان الشيطان لا يتراءى بي بالراء المعجمة لا يتصدى لان يصير مرئيا بصورتي ولابي ذر لا يتراءى بالراء
المهملة والحديث سبق في الطب والتعبير وبه قال حدثنا خالد بن خلي بضم الخاء المعجمة وكسر اللام
المخففة وتشديد التحتية ابو القاسم الحمصي قاضيها من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد
الله النيسابوري قال حدثني بالافراد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عامر السامي الحمصي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راني في منامه فقد راى الحق اي فقد راى رؤية الحق لا الباطل
تابعه اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري يونس ابن يزيد وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم وصلهما
مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس او احال برواية ابن اخي الزهري عليه وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهمام
زيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من راني فقد راى الحق
سواء راه على صفته المعروفة او غيرها لكن يكون في الاولى مما لا يحتاج الى تعبير والثانية مما يحتاج
الى تعبير فان الشيطان لا يتكونني اي لا يتكون كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل يعني ان
الله تعالى وان امكنه التصور في اي صورة اراد فان الله لا يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم
والحديث من افراده

باب رؤيا الشخص في الليل

هل تساوي رؤياه بالنهار او يتفاوتان رواه اي حديث رؤيا الليل سمرة بن جندب الصحابي المشهور الاتي
حديثه في اخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون
القاف بعدها مهملة فالف فميم قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف
الفاء وبعد الالف واو مكسورة نسبة الى طفاوة او الى الطفاوة موضع قال حدثنا ايوب السختياني عن
محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت بضم الهمزة
مفاتيح الكلم بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي اي لفظ قليل يفيد معاني
كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التي هي الة للوصول الى مخزونات متكاثرة وعند
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن ياسين كلاهما عن احمد بن المقدام اعطيت جوامع الكلم والحاصل
انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القران
ومن امثلة جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله تعالى ومن يطع
الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية حديث عائشة
كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت

بالرعب بضم النون والرعب بضم الرا وسكون العين المهملة وضمها اي الفزع يقذف في قلوب اعداي وزاد في
التيمم مسيرة شهر اي يهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويفرقون وبينما بالميم انا نايم البارحة
اسم لليلة الماضية وان كان قبل الزوال اذ اتيت مفاتيح خزاين الارض كخزاين كسرى وقيصر او معادن
الارض التي منها الذهب والفضة حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله مما
ذكر انه يعطيه امته ففتح لامته ممالك كثيرة فغنموا اموالها واستباحوا خزاين ملوكها قال ابو هريرة
رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي وانتم تنتقلونها
بالقاف المكسورة من انتقل من مكان الى مكان وهذه رواية ابي ذر عن المستملي وله عن الحموي تنتثلونها
بالمثلثة بدل القاف ستخرجونها كاستخراجهم خزاين كسرى وذخاير قيصر وفي بعض الروايات تنتفلونها
بالفا بدل القاف اي تغتنمونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة بضم همزة اراني والليلة نصب على الظرفية فرايت رجلا
ادم بمد الهمزة اسمر كاحسن ما انت راي من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة من سمرهم له لمة
بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز شحمة اذنه كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر الميم قد رجلها بفتح الرا والجيم
المشددة واللام سرحها حال كونها تقطر ماء من الما الذي سرح به شعره حال كونه متكيا على رجلين او قال
على عواتق رجلين بالشك من الراوي واضيف عواتق وهو جمع للمثنى على حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالباس
والعاتق ما بين المنكب والعنق يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو المسيح بن مريم
عليه السلام اذا ولابي ذر واذا ولغير ابي ذر مع اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين سبط او قصير
قطط شديد جعودة الشعر اعور العين اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة ومن
همزها فمن طفيت كما يطفى السراج اي ذهب نورها فسالت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال فان
قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه كان عند الكعبة اجيب بان المنع من دخوله مكة انما هو
عند خروجه واظهار شوكته والحديث مر في احاديث الانبيا وغيرها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد
الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما قال كان يحدث ان رجلا
قال ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم منصرفه من احد وحينئذ فهو مرسل
لان ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كانت في شوال
في الثانية فقال يا رسول الله اني اريت بهمزة مضمومة ثم را مكسورة وللاصيلي رايت برا ثم همزة مفتوحة
الليلة في المنام وساق الحديث الاتي ان شا الله تعالى في باب من لم ير الرويا لاول عابر اذا لم يصب بعد
خمسة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقبل الحديث
الى اخره وتابعه اي تابع الزهري محمد بن مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله سليمان بن كثير فيما وصله الامام احمد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن
عباس وابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك فقال ابن عباس او ابو هريرة ولابن عساكر
وصله مسلم وابو هريرة يعني ان كليهما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير شك وسقط قوله عن النبي
صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اي ابن ابي حمزة الحمصي واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري
محمد بن مسلم كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الزهري في الزهريات ومعمر
هو ابن راشد لا يسنده اي الحديث المذكور حتى كان بعد بسنده وصله اسحاق بن راهويه في مسنده عن عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث قال اسحاق قال عبد
الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاه زمعة

بكتاب

بكتاب فيه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس فكان لا يشك فيه بعد قال في الفتح والمحفوظ قول
من قال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

باب حكم الرويا

الواقعة بالنهار ولابي ذر مما ليس في اليونينية باب رويا النهار وقال ابن عون بفتح العين المهملة
وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله علي ابن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير له من طريق مسعدة
ابن اليسع عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين محمد رويا النهار مثل رويا الليل وثبت قوله رويا الثانية
في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير ان رويا النهار بالعكس لان الارواح لا تحول اصلا والشمس في
اعلا الفلك وذلك ان قوتها تمنع من اظهار امر الارواح وتصرفها فيما تصرف فيه وقيل ان رويا النهار اقوى
من رويا الليل واتم في الحال لان النور سابق لكل ظلمة والنور يسرج في الضيا ما لا يسرج في ساير الظل والارواح
تتعارف في الضوء ما لا تتعارف في غيره واما الوقت الذي تكون الرويا فيه اصح والذي تكون فيه فاسدة
فقالوا تكون صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس الحمل وهو ابتدا الزمان الذي خلق فيه
ادم عليه السلام والوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرويا فيه كالاخذ باليد وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام
بالحا والرا المهملتين المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حا مهملة وكانت خالته صلى الله
عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما
فاطعمته وجعلت تفلي راسه بفتح الفوقية وسكون الفا وكسر اللام تنتشر شعر راسه لتستخرج هوامه
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال انه يضحك فرحا وسرورا
قالت ام حرام فقلت له ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي بضم العين المهملة
وكسر الرا مخففة حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة مفتوحتين
اخره جيم وسطه او هوله ملوكا على الاسرة قال ابن عبد البر في الجنة وقال النووي اي يركبون مراكب الملوك
في الدنيا لسعتهم واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك على الاسرة شك
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك
يا رسول الله قال ناس ولابي ذر عن المستملي اناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في
الاولى من العرض ولكن قيل اي يركبون في البر قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال
انت من الاولين بكسر اللام الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر زمان غزو معاوية بن ابي سفيان
رضي الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها في اول غزوة كانت الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت
من البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال والحديث سبق في الجهاد والاستيذان
واخرجه مسلم في الجهاد

باب رويا النسا

قال علي بن ابي
طالب القيرواني في كتاب التعبير له لا فرق في حكم العبارة بين النسا والرجال واذا رات المراة ما ليست له اهلا
فهو لزوجها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين ابن خالد ولابن عساكر حدثني الليث عن
عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقها السبعة ان امه
ام العلا بنت الحارث بن ثابت بن حارثة بن ثعلبة امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبرته اي اخبرت خارجة انهم اقتسموا اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة
في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت ام العلا فطار
لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظا المعجمة بعدها مهملة فواو ساكنة فنون الجمحي القرشي
وانزلناه بالواو في ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم وجعه بفتحها اي مرض مرضه الذي
توفي فيه فلما توفي سنة ثلاث من الهجرة في شعبان غسل وفي الجنايز وغسل بالواو وكفنه في اثوابه
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب بالسين المهملة

وهي كنية ابن مظعون بشهادتي عليك اي لك مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية خبره لقد اكرمك
الله اي شهادتي عليك قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب عرفا ويستعمل ويراد به معنى القسم كانها
قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من اين
علمت ان الله اكرمه فقلت بابي انت مفدي او مفديك به يا رسول الله فمن يكرمه الله اذا لم يكن
هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو بتشديد
الميم اي عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسيم اما هو قوله والله اني لارجو له ووالله ما ادري
وانا رسول الله ماذا يفعل بي ولا بكم وهذا قاله قبل نزول اية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات
المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي فقالت ام العلا
والله لا ازكي بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا اي الحديث المذكور فقال صلى الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل بي اي
بابن مظعون قالت ام العلا واحزنني ذلك فنمت فرايت لعثمان بن مظعون عينا تجري فاخبرت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بما رايت فقال ذلك بكسر الكاف خطاب لمؤنث ويجوز الفتح ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني ذاك عمله باسقاط لام ذلك اي يجري له لانه كان له بقية من عمله يجري له ثوابها فقد كان له ولد
صالح يدعو له شهد بدرا وهو السائب ويحتمل ان يكون عثمان كان مرابطا في سبيل الله فيكون ممن يجري له عمله لحديث
فضالة بن عبيد مرفوعا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة الحديث هذا

باب الحلم من الشيطان

بالتنوين يذكر فيه بضم الحاء واللام
وتسكن فاذا حلم بفتح الحاء واللام الشخص وللحموي والمستملي واذا حلم بالواو وبدل الفا فليبصق عن يساره
بالصاد المهملة وليستعذ بالله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المشهورين
وفرسانه المعتبرين وقاله تعظيما وافتخارا به وتعليما للجاهل به انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الرؤيا المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم وهو المكروه يرى فيه من الشيطان لكونه على طبعه
وكل من الله تعالى فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره بالصاد المهملة وفي رواية
فلينفث وهو شبيه بالنفخ واقل من التفل لان التفل يكون ريق وفي اخرى فليتفل وهذه حالات متفاوتة
فينبغي ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود به من عدم الضرر ان شاء الله تعالى وليستعذ بالله من الشيطان فلن يضره

باب اللبن

اذا راى في المنام بماذا يعبر وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة والزاي ان اباه ابن عمر
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة
بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري واللام للتاكيد وكسر راء الري وتشديد التحتية يخرج من بين
اظفاري في موضع نصب مفعول بان لارى ان قدرت الرؤيا بمعنى العلم او حالا ان قدرت بمعنى الابصار واللام
في لارى للتاكيد فان قلت الري لا يرى اجيب بانه نزله منزلة الري فهو استعارة وفي رواية الاصيلي
وابن عساكر وابي الوقت وذر في اظفاري ثم اعطيت فضلي الذي فضل من لبن القدح الذي شربت منه
يعني عمر بن الخطاب كان بعض رواته شك وفي رواية صالح بن كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم
من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة فما اولته عبرته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك اللبن
والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي الصلاح ذلك في الاشباح والاخر في الارواح وقال القاضي
ابو بكر ابن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية
ابي بكر ابن سالم انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملاك منه ففضلت

فضلة

فضلة فاعطيتها عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون عنده
في تاويلها زيادة على ذلك فقالوا ما اولته الى اخره لكن خص الدينوري اللبن المذكور هنا بلبن الابل وانه لشاربه
اي مال حلال وعلم قال ولبن البقر خصب السنة ومال حلال وفطرة ايضا ولبن الشاة مال وسرور وصحة
جسم والبان الوحش شك في الدين والبان السباع غير محمودة الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل
السمحي لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنانير والثعالب يدل على المرض
ولبن النمر يدل على اظهار العداوة والحديث مضى في العلم

باب اذا راى

بالتنوين يذكر فيه الشخص في منامه انه جرى اللبن في اطرافه او اظافيره ولابن عساكر
وظافيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا انا اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى
اني بكسر همزة اني لوقوعها بعد حق الابتدائية لارى الري يخرج وفي نسخة يجري من وفي نسخة اطرافي وفي
كتاب العلم في اظفاري فيحتمل ان يكون في بمعنى على ويكون المعنى يظهر على اظفاري والظفر اما منشا الخروج او
ظرفه فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله من الصحابة فما اولت ذلك يا رسول الله قال
اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري ثم تاول فضله عمر قال ما اولته
قال الحافظ ابن حجر فظاهره ان السائل عمر وفي اعطائه صلى الله عليه وسلم فضله عمر الاشارة الى ما حصل له
من العلم بالله بحيث كان لا ياخذه في الله لومة لائم

باب رؤية القميص

بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني القمص بضمها في المنام وتعبيره وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل بسكون الهاء بعد فتح ابن حنيف الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يسمع منه انه سمع ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينا بالميم انا نائم رايت الناس من الرؤية الحلمية على الاظهر او من البصرية فيطلب
مفعولا واحدا وهو الناس وحينئذ فقوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية او علمية من الراي
فيطلب مفعولين وهما الناس يعرضون علي اي يظهرون لي وسقط لفظ علي لابي ذر وابن عساكر وعليهم
قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية والمراد
قصره جدا بحيث لا يصل من الحلق الى نحو السرة بل فوقها ولغير ابي ذر الثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة
ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة السفلى فيكون اطول وفي رواية
الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى
سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبته ومنهم من كان قميصه الى انصاف ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره لطوله قالوا اي الصحابة ما اولت ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ما اولته
يا رسول الله قال اولته الدين لان القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الاخرة ويحجبها عن كل مكروه
وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكره الاكتفاء بما علم
من افضليته او ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح بانحصار ذلك في عمر رضي الله عنه فالمراد
التنبيه على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان

باب جر القميص في المنام

وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف بن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل اي ابن حنيف
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا

بغير ميم انا نايم وخبر بينا قوله رايت الناس عرضوا بضم العين وكسر الرا وتشديد التحتية من علي وعليهم
قمص جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولابي ذر الثدي بضم ثم كسر
ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي بتشديد اليا عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره بسكون الجيم بعدها
فوقية مفتوحة ولابن عساكر يجره بضم الجيم واسقاط الفوقية قال فما اولت يا رسول الله قال العرش وفي
نوادر الاصول للترمذي الحكيم ان السايل عن ذلك هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على ان القميص يعبر
بالدين وان طوله يدل على بقا اثار صاحبه من بعده وهذا من امثلة ما يحمد في المنام ويذم في اليقظة شرعا
اذ جر القميص ورد الوعيد على تطويله

باب رؤية الخضر في المنام

بضم الخا وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباري بضم الخا وسكون الضاد جمع اخضر قال
وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها قال ووقع في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد وبعد الرا ها
تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني ورؤية الروضة الخضرا في المنام وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفا المعروف بالمسندي قال حدثنا حرمي
ابن عمارة بفتح الحا والرا المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا قرة بن خالد
السدوسي عن محمد بن سيرين انه قال قال قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة اخره دال مهملة
البصري التابعي الكبير وليس بصحابي كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك هو سعد بن ابي
وقاص وابن عمر عبد الله رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرايلي فقالوا في ابن سلام
هذا رجل من اهل الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم الاتي ان شا الله اخر الحديث يموت عبد الله وهو اخذ بالعروة
الوثقى قال قيس فقلت له لعبد الله بن سلام انهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام متعجبا من قولهم
سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية خراشة عند مسلم فقال الله اعلم
باهل الجنة فانكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار عليه بانه من اهل الجنة وهذا شان المراقبين الخايفين
المتواضعين انما رايت في المنام كانما عمود وضع في وسط روضة خضرا وسبق في المناقب رايت
كاني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها فنصب بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود
فيها في الروضة وفي رواية ابن عون العمر وكان في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني قبضت
بقاف وموحدة مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتا متكلم وفي راسها اي راس العمود عروة بضم العين وسكون
الرا المهملتين والعمود مذكر انثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون في اعلا العمر وعروة وفي روايته
في المناقب ووسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السما في اعلاه عروة وفي اسفلها منصفة
بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين والمنصف الوصيف في مسلم فجاني منصف قال
ابن عون والنصف الخادم قال ابن سلام فقيل لي ارقه فرقيت بكسر القاف على الافصح ولابي ذر فرقيته بزيادة
ضمير المفعول حتى اخذت بالعمود وفي رواية خرشة عند مسلم فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف
اصعد فاخذ بيدي فزجل بي وهو بزاي وجيم اي فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت
متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فقصصتها اي الرؤيا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله اي ابن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى تانيث الاوثق الاسد الوثيق
من الحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كانه
ينظر اليه بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا تحله شبهة وزاد في رواية
ابن عون فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى
لا يزال متمسكا بالاسلام حتى يموت وعند مسلم من حديث خراشة بن الحرث قال قدمت المدينة فجلست الى
اشيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجا شيخ يتوكا على عصى له فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل
الجنة فلينظر الى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت اليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا فقال
الجنة لله يدخلها من يشا واني رايت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رايت كان رجلا اتاني فقال
انطلق فذهبت معه فسلك بي منهجا عظيما فعرضت لي عن يساري فاردت ان اسلكها فقال انك لست

من اهلها ثم عرضت لي طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت الى جبل زلق فاخذ بيدي فدحاني فاذا انا
على ذروة فلم اتقار ولم اتماسك فاذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فدحاني حتى اخذت
بالعروة فقال استمسك فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت عن يسارك
فطريق اهل النار ولست من اهلها واما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل
الزلق فمنزل الشهدا واما العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام فاستمسك بها حتى تموت قال فانا
ارجو ان اكون من اهل الجنة قال فاذا هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي وابن ماجة ومسلم في صحيحه

باب كشف المراة

اي كشف الرجل المراة في المنام
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبيد بن اسماعيل بضم العين الهباري القرشي الكوفي
وكان اسمه عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين
زاد مسلم او ثلاثا بالشك فقيل من هشام واقتصر البخاري على المحقق وهو المرتان اذا رجل اي جبريل في صورة
رجل يحملك في سرقة بفتح السين والرا المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تاكيد للسرقة والا
فهي لا تكون الا حريرا قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحدة منها سرقة وثبت من قوله من حرير
لابي ذر عن الكشميهني فيقول الرجل المفسر لجبريل هذه امراتك زاد ابن حبان في الدنيا والاخرة فاكشفها
فاذا هي انت لا غيرك فالمراد انه راها في المنام كما راه في اليقظة فاقول ان يكون هذا الذي رايته من عند
الله يمضه بضم اوله وكسر ثالثه من الامضا قال في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله المتحقق
لثبوت الامر وبصحته تقريرا لوقوع الجزا وتحققه ونحوه قول السلطان لمن هو تحت قهره ان كنت سلطانا
انتقمت منك اي السلطنة مقتضية للانتقام

باب رؤية ثياب الحرير في المنام

وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال حدثنا محمد زاد
ابو ذر عن الحموي والكشميهني هو ابو كريب محمد بن العلا قال اخبرنا بالجمع ولابي ذر عن المستملي اخبرني
محمد بن سلام وقال الكلاباذي هو محمد بن سلام او محمد بن المثنى قال اخبرنا بالجمع ولابن عساكر اخبرني ابو معاوية
محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الرا بعدها تحتية مبنيا للمفعول قبل ان
اتزوجك في المنام مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك في سرقة من حرير فقلت له لجبريل
اكشف اي السرقة فكشف فاذا هي ولابن عساكر ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فاذا هو انت وفي
الرواية السابقة فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه امراتك فكشفت عن وجهها ففيها ان الكاشف
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث هذا الباب ان الكاشف الملك واجيب بان نسبة الكشف
اليه صلى الله عليه وسلم لكونه الامر به والذي باشر الكشف هو الملك فقلت ان يكن بنون بعد الكاف هذا من عند
الله يمضه ينفذه ويتمه ثم اريتك بتقديم الهمزة المضمومة على الرا المكسورة المرة الثانية يحملك الملك
في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف فاذا هي ولابن عساكر فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في
السرقة انت فقلت ان يك بغير نون بعد الكاف ولابن عساكر باثباتها هذا من عند الله يمضه واعاد صورة
المنام بيانا لقوله اريتك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة اتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة
ففيه ان هذه الرؤيا كانت بعد المبعث واستشكل قوله فان يكن من عند الله يمضه اذ ظاهره الشك ورؤيا
الانبيا وحي واجيب بانه لم يشك ولكنه اتى بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع عند اهل
البلاغة يسمى مزج الشك باليقين او قال قبل ان يعلم ان رؤيا الانبيا وحي او المراد ان يكون الرؤيا
على وجهها وظاهرها يحتاج الى تعبير وخروج عن ظاهرها او المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا
يمضها الله فالشك انها زوجة له في الدنيا ام في الجنة قاله عياض فليتامل مع ما عند ابن حبان في
روايته هذه امراتك في الدنيا والاخرة

باب رؤية المفاتيح

في اليد في المنام وبه قال **حدثنا** سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن سلمة بن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم المصري قال **حدثنا** الليث بن سعد الامام قال **حدثني** بالافراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال **اخبرني** بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال **سمعت** رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول** بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب بسكون العين وضمها اي الخوف يقع في قلب من اقصده من اعدائي وهو في مسيرة شهر مني بضم امر الله اي يريد ذلك **وبينا** بغير ميم **انا نايم اتيت** بضم الهمزة من غير واو ومبنيا للمفعول **بمفاتيح خزائن الارض** قال الخطابي يريد خزائن الارض ما فتح على امته من الغنائم وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما **فوضعت** بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها اي المفاتيح **في يدي** حقيقة او مجازا باعتماد الاستيلاء عليها **قال محمد** ولابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله قال محمد وفي فتح الباري عن رواية محمد كذا في اكثر الروايات وهو الاخرى لابي ذر قيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان الصواب رواية كريمة فان الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه المؤلف من طريقه فيبعد ان ياخذ كلامه فينسبه لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن انه البخاري فاراد تعظيمه فكناه فاخطا لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى **وبلغني** ان جوامع الكلام التي بعث بها النبي صلى الله عليه وسلم تفسيرها **ان الله** تعالى **يجمع له** الامور الكثيرة التي كانت تكتب **في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك** وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل الكثير المعاني وجزم غير الزهري ان المراد بجوامع الكلم القرآن اذ هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني

وعلى تفنن واصفيه بحسنه ... يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اوتيت مفاتيح خزائن الارض وقد قال اهل التعبير من رأى انه بيده مفاتيح فانه يصير سلطانا عظيما ومن رأى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجة بمعونة من له باس والحديث مر في الجهاد

باب التعليق بالعروة الوثقى والحلقة في المنام وبه قال

حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال **حدثنا** ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان البصري **عن ابن عون** عبد الله بن التحويل من مسند الى اخر قال المؤلف بالسند اليه **وحدثني** بالافراد **خليفة** بن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال له شباب قال **حدثنا معاذ** هو ابن معاذ العنبري قال **حدثنا** ابو عون عبد الله **عن محمد** هو ابن سيرين انه قال **حدثنا قيس** ابن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحده واخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين **عن عبد الله بن سلام** بالتخفيف انه قال **رايت** في المنام **كاني في روضة** وسط الروضة وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني **وسط الروضة** عمود في اعلا العمود عروة فقيل لي ارقه فيها آلسكت اصعده **فقال لا استطيع** رقيه فاتاني وصيف خادم فرقه وفي نسخة يرفع **ثيابي فرقيت** بكسر القاف **فاستمسكت بالعروة فانتبهت وانا متمسك بها** اي حالة استمساكي بالعروة والا فكيف يتمسك بعد الانتباه ويحمل الحقيقة فالقدرة صالحة **فقصصتها على النبي** صلى الله عليه وسلم **فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى** المذكورة في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى اي لا يزال متمسكا بالاسلام حتى تموت ولابي ذر عن الكشميهني بها تدل قوله بالاسلام وقد قال المعبرون ان الحلقة والعروة المجهولة يدل لمن تمسك بها على قومه في بيعة او خلاصه فيه

باب رؤية عمود الفسطاط

بضم الفاء وكسر وسكون المهملة بعدها طاء اخرى مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطاء الاخيرة سينا مهملة وقد تبدل لاما مشددة فوقية وفي احدهما وقد تضم الفاء الاولى وفي السين المهملة وبالسين المهملة في اخره لغات تبلغ على هذا

اثنتي عشرة وهو كما قال الجواليقي فارسي معرب وهي الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله **تحت وسادته** في المنام وعند النسائي عند بدل تحت ولم يذكرها حديثا ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب ابن سفيان والطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص **سمعت** رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول** بينا انا نايم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشام وان يعقوب والطبراني من حديث ابي امامة بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع حتى ظننت انه قد هوى فعمد به الى الشام وفي اوله ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف وعن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى الشام رواه احمد والطبراني بسند صحيح وهذا الحديث كما قال في الفتح اقرب الى شرط البخاري لانه اخرج لرواية الاوزاعي عن يحيى بن حمزة في شيخه هل هو نور بن يزيد بن راشد وهو غير قادح لان كلا منهما ثقة من شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث فاخترمته المنية وعن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **رايت** ليلة اسري بي عمودا ابيض كانه لولم تحمله الملائكة فظننت ما يحملون قالوا عمود الكتاب امرنا ان نضعه بالشام قال **وبينا انا نايم** ثم **رايت** عمود الكتاب اختلس من تحت وسادي فظننت ان الله تعالى يجل عن اهل الارض فاتبعته **بصري** فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام وللحديث طرق اخر يقوي بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين وقال المعبرون من رأى في منامه عمودا انه يعبر بالدين وامّا الفسطاط فمن رأى انه ضرب عليه فسطاط فانه يتملك سلطانا بقدره او يخاصم ملكا فيظفر

باب رؤية المشرق

وهو غلط الدباج في المنام **وحدثنا معلى** بن اسد بفتح اللام المشددة العمي البصري **خو** بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري **عن ايوب** السختياني **عن نافع** مولى ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه قال **رايت** في المنام **كان** بيدي **سرقة** بفتحات **من حرير** وفي الترمذي من طريق اسماعيل بن علية عن ايوب كانما في يدي قطعة استبرق وكان البخاري اشار الى رواية في الترجمة **لا اهوي** بفتح الهمزة قال العيني كابن حجر بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء اذا رميت به **بها** بالسرقة **الى مكان** في الجنة **لا طارت بي اليه** مكانها الى مثل جناح الطير للطابر فقصصتها **على حفصة** بنت عمر بن الخطاب ام المؤمنين **فقصصتها حفصة على النبي** صلى الله عليه وسلم **فقال** لها صلى الله عليه وسلم **رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك رجل صالح** كذا بالشك من الراوي قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي من الليل وفي مسلم من رواية عبد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح وحديث الباب سبق في صلاة الليل

باب رؤية القيد في المنام

اذا راى شخص ان تقيد بقيد ما يكون تغييرا وبه قال **حدثنا عبد الله** بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال **حدثنا معتمر** هو ابن سليمان قال **سمعت عوفا** بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة قال ابن الجميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال **حدثنا محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة** رضي الله عنه **يقول** قال **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **اذا اقترب الزمان** بان يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا وانتفى الاكثر هذا وقد **رأى** التميم **لم تكد تكذب رؤيا المؤمن** بكسر التقييد بالمؤمن يعكر على تاويل الاقتراب بالاعتدال لاختصاص به المؤمن وايضا الاقتراب يقتضي التقارب والاعتدال يقتضي عدمه فكيف يفسر الاول بالثاني وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان استهامة نهاره في قيام الساعة لما في الترمذي من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في اخر الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا قال فعلى هذا فالمعنى اذا اقتربت الساعة وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة فكاد الناس على مثل الفترة فحتاجين الى مذكر ومجدد لما

درس من الدين كما كانت الامم قلما تذكر بالانبيا فلما كان نبينا خاتم الانبيا وما بعده من الزمان يشبه
زمان الفترة عوضوا عن النبوة بالرؤيا الصالحة الصادقة التي هي جزء من اجزا النبوة الاتية بالبشارة
والنذارة وقيل المراد بالتقارب نقص الساعات والليالي والايام باسراع مرورها وذلك قرب قيام الساعة
ففي مسلم يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة
والساعة كاحتراق السعفة قيل يريد ان ذلك يكون من خروج المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط
الخير والرزق فان ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه بتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام بقوله
لم تكد تكذب رؤيا المومن الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي الداخل
على كاد ينفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول الشي ادل على نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج
يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة ولابي ذر عن الكشميهني لم تكد رؤيا المومن تكذب بالتقديم والتاخير
ورؤيا المومن بواو العطف على المرفوع السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
اي من علم النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
وظاهر ايراده هنا انه مرفوع لكن قال في الفتح ان في بقية النقاد لابن المواق ان عبد الحق اعقد التنبيه
على ان هذه الزيادة مدرجة وانه لا شك في ادراجها فعلى هذا يكون من قول ابن سيرين لا مرفوعه قال
محمد اي ابن سيرين وانا اقول هذه اي الامة ايضا رؤياها صادقة كلها صالحها وفاجرها فيكون من صدق
رؤياهم قال ابن سيرين بالسند السابق وكان يقال القايل ابو هريرة الرؤيا ثلاث واخرجه الترمذي
والنساي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرؤيا ثلاث حديث النفس وهو ما كان في اليقظة كمن يكون في امر او عشق صورة فيرى ما يتعلق به في
اليقظة من ذلك الامر او معشوقه في المنام هذه لا اعتبار لها في التعبير كاللاحقة هي المذكورة في قوله
وتخويف الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني ادم قال تعالى انما النجوى من
الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام لموجب الغسل وبشرى من الله ياتيه بها ملك
الرؤيا من نسخة ام الكتاب فمن راى شيا يكرهه في منامه فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة المشددة
وليقم فليصل وفي باب الحلم من الشيطان فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله منه فلن يضره قال القرطبي
الصلاة مجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراة وعند ابن ماجة بسند حسن عن خباب بن مالك مرفوعا
الرؤيا يلابسها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين فكان ابو هريرة رضي الله عنه يكره الغل في النوم ولغير
ابي ذر يكره بضم اوله مبنيا للمفعول الغل بالرفع مفعول ناب عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديدة تجعل في
العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع
وبالافراد في قوله يكره الغل قال في شرح المشكاة قوله قال فكان يكره الغل يحتمل ان يكون مقولا لراوي ابن
سيرين فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين فاسمه ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم او ابي
هريرة وقوله كان يعجبهم ضمير المعبرين وكذا قوله ويقال ولابي ذر عن الحموي وقال القيد يراه الشخص
في رجله ثبات في الارض من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم القيد ثبات في الارض الذي يراه الراي بحسب من
يرى ذلك له وروى قتادة ابن دعامة مما وصله مسلم والنساي من رواية هشام الدستوائي عن ابيه عن
قتادة ويونس بن عبيد احد ايمة البصري فيما وصله البزار من مسنده وهشام هو ابن حسان الازدي فيما
وصله الامام احمد وابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث عن ابن سيرين عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وادرجه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وادرج اي جعل
بعضهم كله اي كل المذكور من قوله الرؤيا ثلاث الى في الدين في الحديث مرفوعا قال البخاري وحديث
عون الاعرابي ابين اي اظهر حيث حصل المرفوع من الموقوف ولا سيما تصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول
هذه فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال ان فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه
صرح برفعه وقال يونس بن عبيد لا احسبه اي لا احسب الذي ادرجه بعضهم الا عن النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم في القيد بمعنى انه شك في رفعه قال القرطبي هذا الحديث وان اختلف في
رفعه ووقفه فان معناه صحيح لان القيد في الرجلين تثبيت للمقيد في مكانه فاذا راه على من هو
على حاله كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة واما كراهة الغل فان محله الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا
وقد يسحب الى وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب رؤيته في العنق دليل على وقوع حال سببية
للراي تلازمه ولا تنفك عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او معاصي ارتكبها او حقوق
لازمة له لم يوفها اهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه لشدة تقربه او تلازمه قال ابو عبد الله البخاري
رحمه الله ردا على من قال كابي علي العالي وصاحب المحكم الغل يجعل في العنق او اليد ويده مغلولة جعلت
في العنق لا يكون الاغلال الا في الاعناق وهذا فيه نظر فليتامل مع قول البخاري هذا ثابت في رواية
ابي ذر عن الكشميهني

باب رؤية العين الجارية في المنام

وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري محمد بن مسلم عن خارجة بن
زيد بن ثابت الانصاري المدني الفقيه عن امه ام العلا بفتح العين المهملة والهمز بنت الحارث بن ثابت
ابن خارجة واسمها كنيتها قال الزهري وهي امراة من نسايهم اي من نسا الانصار بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها قالت طاولنا اي وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بالظا المعجمة الساكنة في السكنى
حين اقترعت الانصار ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين اقترعت الانصار باسقاط الفوقية بعد القاف
على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان اقام مدة فمرضناه بتشديد
الرا فقمنا بامره في مرضه حتى توفي فغسلناه ثم جعلناه في اثوابه اي كفناه فيها فدخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب وهي كنية ابن مظعون فشهادتي عليك اي
لك لقد اكرمك الله اي اقسم قد اكرمك الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف من
اين علمت زاد في باب رؤيا النسا ان الله اكرمه قلت لا ادري والله قال صلى الله عليه وسلم اما بتشديد الميم
هو اي عثمان فقد جاءه اليقين اي الموت اني لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل
بي ولابي ذر عن الحموي والمستملي به بالها بدل التحتية اي بعثمان ولا بكم قالت ام العلا رضي الله عنها فوالله
لا ازكي احدا بعده قالت ورايت ولابي ذر وابن عساكر واريت بتقديم الهمزة مضمومة على الرا المكسورة
ابن مظعون في النوم عينا تجري فجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي رايته له
عليه الصلاة والسلام فقال ذاك بالكسر عمله الذي كان عمله في حياته كصدقة جارية يجري
له ثوابها بعد موته فقد كان عثمان من الاغنيا فلا بد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد كان
له ولد صالح ايضا وهو السايب والحديث سبق في باب رؤية النسا وغيره

باب رؤية نزع الما

استخراجه من البير للاستقا حتى يروي الناس بفتح الواو ورفع الناس على الفاعلية
رواه اي نزع الما من البير ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما ياتي ان شا الله
تعالى في الباب التالي بهذا موصولا وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي عنه
قال حدثنا شعيب بن حرب بالحا المهملة والرا الساكنة المدايني ابو صالح قال حدثنا صخر
ابن جويرة بالصاد المهملة المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وجويرة بضم الجيم مصغرا قال حدثنا
نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا
بغير ميم انا على بير لنزع استخراج منها الما بالة كالدلو اذ جا ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي
الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اي استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين بفتح الذال المعجمة الدلو الممتلي
ما والشك من الراوي وفي نزعه ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان يغفر الله له وله في قوله
ضعف حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة الى قصر مدة خلافته ولابي ذر يغفر الله له ثم اخذها
اي الدلو عمر ابن الخطاب من يدي ابي بكر في قوله من يدي ابي بكر اشارة الى عمر يلي الخلافة من ابي بكر
بعهد منه بخلاف ابي بكر فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم ولذا لم يقل من يدي نعم وقعت

عدة اشارات الى ذلك فيها ما يقرب من الصريح قوله فاستحالت اي تحولت الدلو في يده في يد عمر رضي الله عنه
غربا بفتح المعجمة وسكون الرا بعدها موحدة دلوا عظيما يتخذ من جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح
العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف بعدها را مكسورة فتحتية مشددة كاملا حاذقا في عمله
من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفا بعدها را مكسورة فرية بفتح الفا وتشديد التحتية اي يعمل عملا
جيدا صالحا عجيبا حتى ضرب الناس بعطن بفتحتين اي رويت ابلهم حتى بركت واقامت في مكانها والمعنى
ان الناس انبسطوا في ولادة عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك بالصاع والحديث سبق في خصايل ابي
بكر رضي الله عنه

باب رؤية نزع الذنوب

والذنوبين من البير في المنام بضعف اي مع ضعف وسقط لابي ذر من البير وبه قال حدثنا
احمد بن يونس اليربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله ونسبه المؤلف لجده قال حدثنا زهير
بضم الزاي وفتح الها ابن معاوية الجعفي قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وثبت
ابن عقبة لابي ذر عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قالت رايت الناس في اليوم
اجتمعوا على بير فقام ابو بكر فنزع من ما البير ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوي وفي نزعه ضعف
والله يغفر له ليس فيه نقص له ولا اشارة الا انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها يدعون بها
الكلام ونعم الدعا به ثم قام ابن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي بكر فاستحالت غربا اي انقلبت
عن الصغر الى الكبر فما رايت من الناس ولابي ذر عن الكشميهني في الناس يفري فريه بسكون الرا وتخفيف
التحتية ولابي ذر من يفري فرية بكسر الرا وتشديد التحتية ضرب الناس بعطن موضع مورد الابل بعد الشرب
قال ابن الانباري حتى رووا ابلهم وابركوها وضربوا لها عطنا وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد
خلافة عمر وقيل بل هو لخلافتهما معا لان ابا بكر جمل شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة وابتدات الفتوح في زمانه
ثم عهد الى عمر فكثر في خلافته الفتوح وانصح امر الاسلام واستوت قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير بضم العين وفتح الفا قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين
ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم
انا نايم على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بير لم تطو وعليها دلو
فنزعت بسكون العين المهملة منها من البير ما شا الله ثم اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر واسم
ابي قحافة عثمان فنزع منها من البير ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين والشك من الراوي وفي نزعه
ضعف والله يغفر له ثم استحالت تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المجمل والصحاح فاخذها
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس
بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل للشرب عللا بعد نهل ومعنى ضربت بعطن
بركت وقال ابن الاعرابي اصل العطن الموضع الذي تبرك فيه الابل قرب الما اذا شربت لتعاد منه ان ارادت ذلك
وقال النووي قال هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور اثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما وكل ذلك
ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل قيام وقرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل
اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفهم عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين فاتسع الاسلام في زمنه فتشبه
امر المسلمين بقليب فيه الما الذي فيه حياتهم وصلاحهم ولغيرهم المستقي لهم منها وسعته هي قيامه
بمصالحه لكان عبقريا لم ير سيدا يعمل عمله وفيه ان من راى انه يستخرج ما من بير فانه يلي ولاية جليلة ويكون مدة
ولايته بحسب ما استخرج وقال ابن الدقاق في تعبيره ومن راى انه وقف على بير واستقى منها ما طيبا صافيا
فان كان من اهل العلم حصل له بقدر ما استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان اعزب تزوج وان كانت متزوجة
حاملا اتت بولد خصوصا اذا استقى بدلو والا حصل له بسبب يستغني به وان كان طالب حاجة قضيت
حوايجه

باب الاستراحة في النوم

وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم ابن راهويه او هو اسحاق بن نصر المروزي قال حدثنا عبد الرزاق

ابن همام

ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن ضبة انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم رايت اني على حوض من الاحواض ولابي
ذر عن المستملي والكشميهني على حوضي بيا المتكلم اسقي الناس في الرواية السابقة على بير وهنا كان
على حوض فقيل في الجمع بينهما ان الحوض هو الذي يجعل بجانب البير لتشرب منه الابل فلا منافاة وكانه
يملا من البير فيسكب في الحوض والناس يتناولون الما لانفسهم ولبهايهم فاتاني ابو بكر الصديق فاخذ
الدلو من يدي ليريحني من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية من غير شك وفي نزعه ضعف
والله يغفر له فاتا ابن الخطاب فاخذ منه الدلو فلم يزل ينزع يستخرج الما من البير بالدلو حتى تولى
الناس اي اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض يتفجر يتدفق منه الما ويسيل وقد اولوا الذنوبين
بالسنتين اللتين وليهما الصديق واشتهر بعدهما وانقضت ايامه في قتال اهل الردة ولم ينتزع لافتتاح
الامصار وحيازة الاموال فذلك ضعف ينزعه وفي قوله ليريحني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار
نصب وتعب وان في الصلاح والدين راحة منها وشبه امر المسلمين بالبير لما فيها من الما الذي به حياة
العباد وصلاح البلاد وشبه الموالي عليهم والقالي بامورهم بالنازع الذي يستقي واول بعضهم الحوض بانه
معدن العلم وهو القران الذي يغترف الناس كلهم منه حتى ان ينتقص

باب رؤية القصر في المنام

وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفا الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال بينا بغير ميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نايم
رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة اسمها ام سليم وكانت اذ ذاك في قيد الحياة
تتوضا الى جانب قصر قال في المصابيح عن الخطابي انه محمول على الوضوء الشرعي فنسب الراوي الى الوهم قال لانه
لا عمل في الجنة وانما هو امراة شوها لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصار تتوضا واجاب البدر الدماميني فقال
قلت وهذا تحكم في الرواية بالراي ونسبة الصحيح منها الى الغلط بمجرد خيال مبني على امر غير لازم وذلك انه
بناه على الوضوء المكلف به في دار الدنيا ولمن له ذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به الوضاءة
ويكون توضيها سببا لازدياد حسنها واشراق نورها وليس المراد ازالة درن ولا شي من الاقذار فان هذا مما
تنزهت الجنة عنه انتهى وفيه انها من اهل الجنة ويوافقه قول جمهور المصريين ان من راى انه يدخل الجنة فانه
يدخلها قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت للملايكة لمن هذا القصر قال لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه وسقط
لابي ذر ابن الخطاب زاد في المشكاة فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بفتح الغين فوليت مدبرا ولابي ذر عن
المستملي فوليت منها مدبرا قال المهلب فيه الحكم بكل رجل بما يعلم من خلقه الا ترى انه عليه الصلاة والسلام
لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه ابو المومنين وكل ما نالوه بنوه من الخير بسببه وتعقب بمغلطاي
قوله ابا المومنين مع ان الله تعالى يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة
الوالد ولم يقل انا لكم اب ولم يات في ذلك حديث صحيح وقال غيره مما يصلح للدلالة انتهى واجيب بان معنى الاية
اي لم يك اب رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت من الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو امته فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة
والنصيحة لهم عليه لا في ساير الاحكام الثابتة بين الابا والابنا انتهى من الكشاف ولا يثبت له علة الابوة
المجازية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان يقال هو ابو المومنين بهذه الاية قال ونص الشافعي
على انه يجوز ان يقال ابو المومنين اي في الحرمة انتهى وقال البغوي من اصحابنا كان النبي صلى الله عليه وسلم ابا
الرجال والنسا جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك
سرورا وشوقا اليه ثم قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقطت لابي ذر عن الكشميهني افديك بابي
وامي يا رسول الله اغار قيل هذا من القلب والاصل اعليها اغار منك قال في الكواكب لفظ عليه ليس متعلقا
باغار بل التقدير مستغيبا عليك اغار منها قال ودعوى القياس المذكورة ممنوعة اذ لا يخرج ارتكاب القلب

مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على ما اراد من كما قيل ان حرف الجر تنتاب وانتهى وقد جاء على بمعنى من لقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون وفي وضوء المرأة المذكورة الى جانب قصر بضم العين اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم بن بحر بن كثير ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة في المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن هذا القصر فقال لرجل من قريش وفي الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن الخطاب بالوحي او بالقرائن قال عمر وعليك اغار يا رسول الله بواو العطف وهمزة الاستفهام مقدرة قال المعبرون ان القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج

باب رؤية الوضوء في المنام

وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة لقوله سيبني الله من سيبني ازا بالهمزة بدل الياء المشددة وهي لغة قليلة رضي الله عنه قال بينا بالميم ثم بينما جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم رأيتني اي رأيت نفسي في الجنة فاذا امرأة هي ام سلمة وكان هذا في حال حياتها توضأ الى جانب قصر فقلت للملائكة لمن هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بضمير الغائب وفي النكاح وهو في المجلس فوليت مدبرا فبكى عمر وقال ايمتخخة الله او تشوقا اليه وقال عليك باسقاط اداة الاستفهام بابي انت وامي يا رسول الله اغار جملة معترضة اي معذرتي بابي وامي وسقط لفظ انت لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاذا امرأة توضأ وقد قيل انه انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء يوصل الى الجنة والى ذلك النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء في المنام وسيلة او عمل فان نامه في النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر حزا لما مثلا او توضأ بالاحجار قلا والوضوء للخائف امان ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا

باب الطواف اي من رأى انه يطوف

بالكعبة في المنام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رأيتني اي رأيت نفسي اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر بسكون الموحدة وكسرها اي مسترسله غير جعد بمثنى فمثناة يلاقيان رجلين يتطف بضم الطاء المهملة وكسرها تقطر راسه ماء بالنصب على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليها السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد شعر الراس اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بارزة عن نظايرها فقلت من هذا قالوا الرجل الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بفتح القاف والطاء اخره نون عبد العزى واسم جده عمرو بن حبيب بن سعيد بن عايذ بن مالك بن جدية وهو المصطلقي ابن سعيد اخي كعب وعدي اولاد عمرو بن ربيعة وابن قطن رجل من بني المصطلق بسكون الصاد المعجمة وفتح الطاء المهملتين بن سعيد وبعد اللام المكسورة قاف ابن خزاعة بالخاء والزاي المعجمتين وفي باب واذكر في الكتاب مريم في احاديث الانبياء قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية قيل في الحديث ان الرجال يذادون عن حوض المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من خوخها وردة بعضهم بان الحديث لا دلالة فيه على ذلك والنهي الوارد بانه لا يدخلها محمول على الزمن الآتي وقت ظهور شوكته لا السابق ومطابقة الحديث في قوله رأيتني اطوف قال المعبرون الطواف بالبيت يتصرف على وجوه فمن رأى انه يطوف به فانه يحج وعلى الترويج وعلى امر مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله وطهر بيتي للطائفين وقد يكون لمن يريد التسري او التزوج بامراة حسناء ليلا على تمام ارادته وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء والله الموفق

هذا

باب بالتنوين اذا رأى الشخص انه اعطي فضلة من اللبن غيره في النوم وبه قال

حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم ونسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني شقيق سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بفتح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى اني بكسر الهمزة لاري الري يجري في الرواية السابقة قريبا من اظفاري في رواية العلم وفي المغازي واري بفتح الهمزة والري بكسر الراء وتشديد التحتية اي ما يروى به وهو اللبن او هو اطلاق على سبيل الاستعارة واستاد الجري اليه قرينة وقيل الري اسم من اللبن قاله في الكواكب ثم اعطيت فضلة اي فضلة اللبن عمر بن الخطاب وسقط لابن عساكر لفظة فضلة قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن في النوم تدل على السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول شيء ينال المولود من طعام الدنيا وهو الذي يفتق معاه وبه تقوم حياته كما بقوم العلم حياة القلوب فهو يشاكل العلم من هذا الوجه وقد يدل على الحياة لانها كانت به في الصغر وانما اوله الشارع في عمر بالعلم والله اعلم لعلمه بصحة فطرته ودينه والعلم زيادة في الفطرة انتهى قال ابن الدقاق واللبن يدل على الحلال وظهور الاسرار والعلم والتوحيد وعلى الدر واللآلىء واللبن الرايب هموم والمحيض اشد عليه منه ولبن ما لا يؤكل لحمه مال حرام وديون واعواض وتحاوف على قدر جوهر الحيوان وسبق مزيد لذلك في باب اللبن

باب رؤية الأمن وذهاب الروع

بفتح الراء الخوف في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد الله بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابو قدامة البصري الشكري قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري قال حدثنا صخر بن جويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع مولى بني تميم او بني هلال قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لا ازرجالا لم يسم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من التعبير ما شاء الله وانا حديث السن اي صغير ولابي ذر عن الكشميهني حديث السن ويعني المسجد او اليه قبل ان انكح اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان فيك خير ولابي ذر خير الرايت مثل ما يرى هؤلاء فلما نمت الليلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح عزوه للكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم في بتشديد التحتية خيرا ائتني في منامي رؤيا فبينا بغير ميم انا آتاني آت اي ملكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمهما ويحتمل ان يكون اخبراه انهما ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون القاف واحدة المقامع وهي سياط من حديد رؤيتها معوجة يقبل اليي بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعدها اللام الف فموحدة فتحتية من الاقبال ضد الادبار ولابي ذر وابن عساكر يقبلان بي اليهم وانا بينهما اوعوا والله اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ بك من جهنم ثم ارى بضم الهمزة لغيني ملك في يده مقمعة من حديد فقال لي لن تراع نصب بلن وللاصيلي واني ذعر الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم بالميم اي لم تفزع وليس المراد انه لم يقع له فزع بل ما كان الذي فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلى الاول فالمراد انك لا ترى ما يروعك بعد ذلك نعم انت لو تكثر ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت تكثر الصلاة فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم فاذا هي مطوية كطي البئر ولابي ذر حتى وقفوا بهم مطوية فاسقطوا بي على شفير وقوله فاذا هي وزادوا واقبل جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها بضمير المؤنث فرون كقرون البئر وهي جوانبها التي تبنى من حجر يوضع عليها الخشبة التي فيها البكرة العادة لكل بئر فرتان بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد واراي بفتح الهمزة فيها اي جهنم رجالا معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل رؤسهم اسفلهم اي منكسين عرفت فيها رجالا من قريش قال الداودي لم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد منهم فانطلق بي ذات اليمين اي عن جهة اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي على حفصة بنت عمر ام المؤمنين رضي الله عنها فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله اي ابن عمر

رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال ولابن عساكر قال نافع مولى ابن عمر لم ولابي
ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن بطال في هذا الحديث ان بعض الرؤيا لا تحتاج
وانما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد في تفسير قول الملك نعم الرجل انت
لو كنت تكثر الصلاة وفيه ان اصل التعبير من قبل الانبيا ولذا تمنى ابن عمر ان يرى رؤيا فيعبرها له النبي صلى الله
عليه وسلم ليكون ذلك عنده اصلا واصل التعبير توقيف من قبل الانبيا عليهم الصلاة والسلام لكن الوارد
عنهم في ذلك وان كان اصلا فلم يعم جميع الراي فلا بد للحاذق في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره
فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل ويحكم له حكم التشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل الفقيه
في فروع الفقه انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى السبحي الفيلسوف العابر اعلم ان لكل علم اصولا لا تتغير
واقيسة مضطردة لا تضطرب الا تعبير الرؤيا فانها تختلف باختلاف احوال الناس وهيئاتهم وصناعاتهم
ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم واديانهم ونحلهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما يوخذ تعبير الرؤيا من الامثال
والاشباه والعكوس والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه يستغني بالاشبه صناعته وادوات علمه من الات
صناعة واسباب علم اخر الا صاحب التعبير فانه ينبغي ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا بالايمان
والملل والمراسم والعادات المستمرة فيما بين الامم عارفا بالامثال والنوادر وياخذ اشتقاق الالفاظ وان
يكون فطنا ذكيا حسن الاستنباط خبيرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيئات الخلقية على
الصناعات الخلقية حافظا للامور التي تختلف باختلاف تعبير الرؤيا فمن امثلة تجنيب الالفاظ المشتقة ان
رجلا راى في منامه انه ياكل السفرجل فقال له المعبر تتفق لك سفرة عظيمة لان اول جزء السفرجل هو
السفر وراى الرجل ان رجلا اعطاه غصنا من اغصان السوس فقال له المعبر يصيبك من هذا المعطي سوء
تبقى في ورطته سنة لان السوء يدل على الشر والسنة اسم العام الذي هو اثنى عشر شهرا لكن قال المسبحي ان
هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق للالفاظ الغريبة انما يفسرها العرب ومن في بلادهم دون
غيرهم لان للسفرجل والسوس اسامي اخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل والسوسة لا تدل على السفر والسوء
في حق من لا يكون من العرب ولا يستوطن ديار العرب ولكن يجعل اشتقاق الالفاظ وكيفية الاستعمال منها
على التعبير قانونا وستورا مستعملا في ساير اللغات ويشتق في ساير اللغات من الالفاظ والاسما المستعملة
فيها ما توافق معنى الاشتقاق من تلك اللغة دون غيرها كما اذا راى فارسي في نومه انه ياكل السفرجل فيدل على
صلاح شانه وانتظام احواله ولا يدل على السفر في حقه لان اسم السفرجل في لغة الفرس انما هو نهي وهذا
بعينه اسم للخبرية انتهى

باب الاخذ على اليمين في النوم

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام
ابن يوسف ابو القاضي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم
البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ
المتفق على جلالته واتقانه عن سالم عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح
العين المهملة والزاي والموحدة من لا زوجة له في عهد النبي ولابي ذر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكنت ابيت في المسجد فيه انه لا كراهة في النوم في المسجد وكان بواو العطف ولابي ذر فكان من راى مناما
قصه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني مناما يعبره لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرؤيا بغيرها وعبرها
يخفف ويثقل والتخفيف اكثر فقمت فرايت في منامي ملكين اتياني بالنون فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما
ملك اخر فقال لي لن تراع نصب بلن اي لا روع عليك ولا ضرر وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي
لم ترع جزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح والصالح القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا بي بالموحدة
الى النار فاذا هي مطوية كطي البير بالحجارة والاجر فاذا فيها اي في النار ناس قد عوذت بعضهم فاخذا بي بالموحدة
الملايكة ذات اليمين طرق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك الذي رايته في المنام لحفصة بنت عمر بن
الخطاب فزعمت حفصة انها اي قال انها قصتها اي رؤياي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله

رجل

رجل صالح لو كان يكثر الصلاة في الليل قيل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك
قاله ابن بطال لكن في الفتح انه مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع
على المحرم وهو الترك بقيد الاعراض قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق وكان بالواو ولابي ذر فكان
عبد الله بن عمر بعد ذلك بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح الى تكثير الصلاة من الليل
والحديث سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا

باب رؤية القدح

يعطاه الرجل في النوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني
بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث ابن سعد الامام ولابي ذر ليث عن عقيل بضم العين
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح
لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي الذي من اللبن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فاللبن غذا الاطفال
وسبب صلاحهم وقوة الابدان بعد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة وسبق الحديث
مرارا هذا

باب اذا طار الشيء

بالتنوين يذكر فيه الذي من
شانه ان يطير من الراي في المنام يعبر بحسب ما يليق به وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
سعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا الكوفي وثبت ابو عبد الله الجرمي لابي ذر قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابي عبيدة بضم العين اسمه عبد الله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة طا مهملة
وللكشميهني عن ابي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود سالت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
ذكر ولابي ذر مبنيا للمفعول فقال ابن عباس ذكر لي بضم اوله مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح
للاتفاق على عدالة الصحابة كلهم وقد علم ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظه قال ابن عباس فاخبرني ابو هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم وجواب بينا قوله رايت ولابي ذر اريت
بتقديم الهمزة على الرا وضمها انه وضع بضم الواو في يدي بالتثنية سواران من ذهب ولابي ذر اسواران
بهمزة مكسورة قبل السين فقطعتهما بفا العطف ثم فا اخرى مضمومة وتفتح وكسر الظا المعجمة المسالة
امرهما وكرهتهما لكون الذهب من حلية النسا ومما حرم على الرجال وقال بعضهم من راى عليه سوارين من ذهب اصابه
ضيق في ذاته مدة فان كان من فضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي الا التاج والقلادة
والعقد والخاتم فاذن لي بضم الهمزة وكسر المعجمة ان انفخ السوارين فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين
يخرجان اي تظهر شوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور في السند احدهما العنسي بفتح
العين وكسر السين المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني فكان يقال له ذو الحمار لانه علم حمارا
اذا قال له اسجد يخفض راسه وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة الكذاب بن حبيب الحنفي اليماني
وكان حاجب سير يحناني وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان
يكون في غاية الحقارة تبعه ابن العربي القاضي ابو بكر كان امرهما في غاية الشدة واجاب في الفتح بان الاشارة للحقارة
المعنوية لا الحسية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال امرهما ومناسبة هذا التاويل بهذه الرؤية ان اليدين
بمنزلة البلدين والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرف والزخرف من اسما الذهب وقد قال
المعبر من راى انه يطير الى جهة السما بغير تعريج فانه ضرر فان غاب في السما ولم يرجع مات فان رجع افاق من مرضه
وان طار عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه والحديث سبق في قصة العنسي في اواخر المغازي هذا

باب اذا راى

بالتنوين يذكر فيه شخص في منامه بقرا تنحر وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة الحارث او عامر

عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري قال البخاري او الراوي اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلا بالسند المذكور بدون قوله اراه بل جزموا برفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اني اهاجر بضم الهمزة من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بفتح الواو والها وسكون الها وهي الى انها اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد بحر بين مكة واليمن
لقيت بجارية زرقا كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام فقيل ابصر من زرقا اليمامة او هجر بفتح الها
والجيم غير معروف قاعدة ارض البحرين او بلد باليمن ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة ال فاذا هي
المدينة الشريفة التي هي اسمها في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورايت فيها في الرؤية بقرا بفتح القاف
زاد احمد من حديث جابر تنحر وبهذه الزيادة تقطع المطابقة بين الحديث والترجمة ويتم تاويل الرؤيا والله
خير مبتدا وخبر اي ثواب الله للمقتولين خير لهم عن مقامهم في الدنيا او صنيع الله خير لكم قيل والاولى ان
يقال انه من جملة الرؤيا فانها كلمة سمعها عند رؤياه البقر فاذا هم اي البقر المؤمنون الذين قتلوا يوم
غزوة احد بضم الهمزة والحا المهملة وان الخير اي الذي جا الله به من الخير وثواب الصدقة الذي اتانا
الله به بمد همزة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة بدر من يثبت قلوب المؤمنين لان الناس جمعوا لهم
فزادهم ايمانا ونفروا العدو منهم هيبة او المراد بالخير الغنيمة وبعد اي بعد الخير والثواب حصلا
في يوم بدر قاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق اشعار بان قوله في الخير والله خير من جملة الرؤيا
والذي يظهر ان لفظه لم يتحرر ايراده وان رواية ابن اسحاق هي المحررة وانه راى بقرا وراى خيرا فاول البقر على من
قتل من الصحابة يوم احد واول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدقة في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر
وما بعده الى فتح مكة والمراد بالبعدية على هذا لا يختص بما بين بدر واحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل ان يريد
ببدر بدر الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بدر الموعد كانت بعد احد ولم يقع فيها قتال
فقال وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب
معه الى بدر ولم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد فاشار بالصدق الى انهم صدقوا الموعد ولم يخلفوه
فاثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك عن قريظة وخيبر وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم
بدر بنصب دال بعد وجر ميم يوم باضافة يوم بعد كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد بالضم
اي بعد احد يوم نصب على الظرفية وعزا هذه في المصابيح لرواية الجمهور قال المهلب وهذه الرواية فيها نوعان
من التاويل فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو قوله اهاجر الى ارض نخل وكذا هاجر فخرج على ما راى وفيها ضرب
المثل لانه راى بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر عليه الصلاة والسلام عن حال الحرب بالبقر من اجل ما لها من
السلاح فشبه القرنين بالرمحين لان طبع البقر المناطحة والدفع عن نفسها بقرونها كما يفعله رجال
الحرب وشبه عليه السلام النحر بالقتل انتهى وقال ابن ابي طالب العابر اذا دخل البقر المدينة سمانا فهي
سنين رخا وان كانت عجافا كانت شدادا

باب رؤية النفخ في المنام

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي
المعروف بابن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري ابو بكر مولاهم
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم والموحدة المكسورة انه قال هذا
ما حدثنا به ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون زمانا
في الدنيا السابقون اهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة وقد كرر البخاري ايراد هذا القدر في
بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وبقية احاديثها
معطوفة عليه وكان اسحاق اذا اراد التحديث بشي منها بدا بطرف من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد كما قال
هنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم اذا بت بحرا من الارض فوضع بضم الواو مبنيا
لما لم يسم فاعله في يدي سواران بالتثنية رفع بالالف مفعول ناب عن فاعله ولابي ذر فوضع بفتح الواو
مبنيا للفاعل اي وضع الراي بحرا من الارض في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية من ذهب صفة للسوارين
فكبرا علي بضم الموحدة وتشديد التحتية من علي اي ثقلا علي واهماني اي اقلقاني واحزناني لان الذهب

حرام

حرام على الرجال ومن حلية النسا فاوحي الي على لسان الملك او وحي الهام ان انفخهما بهمزة وصل فنفختهما
فطارا اشارة الى حقارة الكذابين وانهما يمحقان ادنى ما يصيبان من باس الله حتى يصيرا كالشي الذي ينفخ فيه
يطير في الهوى وسقط لابي ذر لفظ فطارا فاولتهما بالكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا
عبهلة ابن كعب العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة واسمه يمامة ومسيلمة لقب له وانما اول السوارين
بذلك لوضعهما في غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال وكذلك الكذاب يضع الخبر في
غير موضعه وظاهر قوله اللذين انا بينهما انهما كانا حين قص الرؤيا موجودين قال في الفتح وهو كذلك
لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما
ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلما وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعا في حياته صلى الله
عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وآل امره الى ان قتل في زمنه صلى الله
عليه وسلم واما مسيلمة فادعى النبوة في زمنه صلى الله عليه وسلم الا انه لم يعظم شوكته الا في عهد ابي بكر
الصديق رضي الله عنه واما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله بعد اي بعد نبوتي وتعقبه
العيني فقال في نظره نظر لان كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق
الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الاعتبار انتهى فليتامل ومطابقة الحديث في قوله فنفختهما والنفخ عند اهل التعبير يعبر بالكلام وقد
اهلك الله الكذابين المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم وامره بقتلهما والحديث سبق والله الموفق
هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه

انه اخرج الشي من كوة بضم الكاف وسكون الواو بعدها را مفتوحة فها تانيث اي ناحية ولابي ذر مما
في الفتح من كوة بحذف الرا وتشديد الواو وقال الجوهري الكوة بالفتح نقب البيت وقد تضم الكاف قال في الفتح
وبالرا هو المعتمد فاسكنه اي ذلك الشي الذي اخرجه موضعا اخر وبه قال حدثنا اسماعيل بن
عبد الله ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني
عن موسى بن عقبة بن ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام كان امراة سودا ثايرة شعر الراس
شعثه من نشار الشي اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة ثايرة الشعر والمراد
شعر الراس وزاد نقله بفتح المثناة الفوقية وكسر الفا بعدها لام اي كريهة الرايحة خرجت من المدينة
النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم وسكون الها وفتح التحتية والعين المهملة بعدها ها تانيث فسرها
بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحا بعدها فا مفتوحة ميقات اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي
الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فاولت ذلك انه وبا المدينة نقل اليها اي نقل من المدينة
الى الجحفة لعدوان اهلها واذاهم الناس وكانوا يهودا وهذه الزيادة كما قاله المهلب من قسم الرؤيا المعبرة
وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق من اسم السودا الدا فتاول خروجها بما جمع اسمها وتاول
ثوران شعر راسها ان الذي يسو يثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحما مثيرة للبدن بالاقشعرار
في ارتفاع الشعر عبر عن حالها في النوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل له الذي يسو ويثير الشر يخرج من المدينة
ومطابقة الحديث للترجمة يوخذ من قوله خرجت من المدينة لان في رواية ابن ابي الزناد اخرجت من المدينة
واسكنت بالجحفة بزيادة همزة مضمومة قبل خا اخرجت بالبنا لما لم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وظاهر
الترجمة ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكانه نبه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا المدينة
وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه

باب المراة السودا

يراها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدسي البصري
ولابي ذر وابن عساكر حدثنا محمد ابن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطا من بيت
المقدس بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النمري بالنون المضمومة
وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن

ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رأيت وسقط
لفظ قال في الخط والحديث عند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ المؤلف فيه بلفظ فرؤيا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت امرأة سوداء ثائرة الراس ٥
بالمثلثة منتفش شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر مهيعة باسقاط
الموحدة واولها ولابي ذر عن الكشميهني فاوهما باسقاط الفوقية بعد النون وبالمدينة تنقل فيها
الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة **باب المرأة**
الثائرة شعر الراس يراها الشخص في المنام وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم
ابن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد
الحميد بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن موسى بن
عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت
في المنام امرأة سوداء ثائرة الراس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وزاد ابو ذر وهي
الجحفة فاولت ذلك ان وبا بالمدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة ولابي ذر نقل الى الجحفة ٥
ولابن عساكر نقل اليها وثوران الراس كما قال بعضهم هو لاجل ما تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع
الراس هذا **باب** بالتنوين ذكر فيه **اذا رأى** الشخص في منامه **ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها** ولا
في المنام بما ذا يعبر وبه قال **حدثنا** محمد بن العلاء ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي
بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال رأيت في رؤيا ولابي ذر في رؤياي بزيادة تحتية بعد الالف اني هززت سيفا هو ذو الفقار
بفتح الهاء والزاي الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية فانقطع صدره فاذا هو اي تاويله ما اصيب
من المؤمنين من القتل يوم غزوة احد ثم هززته مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو اي تاويله
ما جاء الله به من الفتح لمكة واجتماع المؤمنين واصلاح حالهم قال المهلب هذه الرؤيا من ضرب المثل
ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصون اصحابه عبر عن السيف بهم وبحزه من امره لهم بالحرب وعن القطع
فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد
قال المعبرون من تقلد سيفا فانه سلطان ولابد اودعية يعطاها او زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولدا
ان كانت زوجة حاملا وان جرد سيفا واراد قتل شخص فهو لسانه بجرده في خصومة والحديث سبق في ٥
علامات النبوة بارتم من هذا **باب** اثم **من كذب في حلمه** بضم الحاء واللام وضبطه في الفتح وغيره بسكون اللام وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله بن المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد اللام من باب التفعيل تحلم بضم اللام وسكونها لم يره
صفة لقوله تحلم وجزاء الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة وزاد الترمذي من حديث علي
يوم القيامة وان يقدر ان يفعل وذلك لانه لا يصل لاحدهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن استمراره ٥
التعذيب ولا دلالة فيه على جواز التكليف فيما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد من رواية عباد
عن ايوب عذب حتى يعقد بعدد شعيرتين وليس عاقدا وعنده في رواية همام عن قتادة من تحلم كاد ان يدفع اليه
شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير دون غيره لما في المنام من الشعور
ما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في
اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد تكون شهادة زور في قتل احد لان الكذب في المنام كذب على الله
انه اراه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين قال تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا
على ربهم الاية وانما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل
الله قاله الطبري فيما نقله عنه في الفتح **ومن استمع** الى حديث قوم وهم له لمن استمع كارهون ٥

لا يدرون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي وعند احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم
يشك **صب** بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الانك بفتح الهمزة ممدودة وضم النون بعدها الرصاص المذاب
يوم القيامة جزاء من جنس عمله **ومن صور صورة** حيوانية **كلف** ان ينفخ فيها الروح **وليس بنافخ**
اي وليس بقادر على النفخ فتعذيبه بسبب لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان بن عيينة وصله
الحديث المذكور لنا ايوب السختياني المذكور وقال قتيبة بن سعيد **حدثنا** ابو عوانة الوضاح
اليشكري **عن قتادة** بن دعامة **عن عكرمة عن ابي هريرة** رضي الله عنه **قوله** اي قول ابي هريرة
من كذب في رؤياه وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة ورواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد
الفارسي عن محمد بن عبد الله بن نمير ويحيى بن زكريا بن حيوية عن النسائي بلفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف
ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله ايضا ابو نعيم في المستخرج من
طريق خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله
الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة **عن ابي هاشم** بالف بعد الهاء هو
ابن دينار ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هشام بالف بعد الشين قال في الفتح وهو غلط الرماني
بضم الراء وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل نصر الرمان بواسط **سمعت عكرمة** يقول قال
ابو هريرة رضي الله عنه **من صور** زاد ابو ذر صورة **ومن تحلم** اي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة **ومن استمع**
اي الى حديث قوم الى اخره وبه قال **حدثنا** اسحاق هو ابن شاهين بن الحارث الواسطي ابو بشر قال
حدثنا خالد هو ابن عبد الطحان **عن خالد** الحذاء **عن عكرمة عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه قال **من استمع ومن**
تحلم ومن صور اي الحديث لسابقه وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن منبه عن خالد بن عبد الله فذكر بهذا
السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في
اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن صور صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين
وليس عاقدا **تابعه** اي تابع خالد الحذاء **هشام** هو ابن حسان الفردوسي بضم الفاء وبالمهملة بينهما الف ساكنة وبعد
الواو سين مهملة **عن عكرمة عن ابن عباس قوله** اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ
ابن حجر كما قاله في المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه اشارة لما ورد في
بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيامة لعقد شعيرة والحديث اخرجه ابو
داود في الادب وبه قال **حدثنا** علي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
ابن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى بن عمر صدوق يخطئ ولم يخرج له البخاري شيئا
الا وله فيه متابع او شاهد **عن ابيه** عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المدني الثقة **عن ابن عمر** رضي الله
عنهما **ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم قال من ولابي ذر وابن عساكر من افرى الفري بفاء ساكنة بعدها همزة
مفتوحة في الاولى وكسرها في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يعجب منها اي اعظم الكذب
ان يري الشخص بضم التحتية وكسر الراء **عينيه** بالتثنية منصوب بالياء متعود يري **ما لم ترته** ولابن عساكر
ما لم ترته اي بنسب الى عينيه انهما رأياه وتخبر عنهما بذلك والحديث من افراده **باب** ٥
بالتنوين **اذا رأى** الشخص في منامه **ما يكره فلا يخبر بها** ولا يذكرها الا لحاذق
قال **حدثنا** سعيد بن الربيع الهروي نسبة لبيع الثياب بالهروية البصري قال **حدثنا شعبة**
ابن الحجاج **عن عبد ربه بن سعيد** الانصاري انه قال **سمعت ابا سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **يقول لقد كنت**
اري الرؤيا ولابن عساكر اراني يعني الرؤيا **فتمرضني** بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة **حتى**
سمعت ابا قتادة الحارث وقيل النعمان وقيل عمر الانصاري **يقول وانا كنت لارى** باللام ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني اراي الرؤيا **في منامي تمرضني حتى سمعت النبي** صلى الله عليه وسلم **يقول الرؤيا**
الحسنة من الله فاذا رأى احدكم في منامه **ما يحب فلا يحدث به الا من يحب** لان الحبيب اذا عرف خيرا فاله
وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه يعبرها له بغير ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع ما فسره او الرؤيا
بالاول عابر وفي الترمذي لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا واذا راى فيه ما يكره فليتعوذ بالله من شرها

اي الرؤيا ومن شر الشيطان لانه الذي يخيل فيها وليتفل بضم الفا ولغير ابي ذر بكسرها اي عن يساره ثلاثا
اي ثلاث مرات استقذارا للشيطان واحتقارا له كما يفعل الانسان عند الشي المقذر يراه او يذكره ولا شي اقذر
من الشيطان فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في احساسه ولا يحدث بها احدا فانها اي الرؤيا
المكروهة لن تضره لان ما ذكره من التعوذ وغيره سبب للسلامة من ذلك وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن حمزة بالحا المهملة والزاي ابن عمر بن ابي حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيري
المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار والدراوردي بن محمد عن
يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي زيادة بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله بن خباب
بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى احدكم الرؤيا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها على الرؤية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي المرئي وليحدث بها اي من يحبه واذا راى غير ذلك مما يكره بفتح
التحتية وسكون الكاف فانما هي من الشيطان اي من طبعه على وفق رضاه فليستعذ اي بالله من شرها
ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره نصب بلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا تضره قال الداودي يريد
ما كان من الشيطان واما ما كان من خير او شر فهو واقع لا محالة كرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم البقر والسيف قال
قوله ولا يذكرها لاحد يدل انها ان ذكرت فربما اضرت فان قلت قد مر ان الرؤيا قد تكون منذرة ومنبهة
للمرء على استعداد البلا قبل وقوعه رفقا من الله بعباده لئلا يقع على غرة فاذا وقع على مقدمة وتوطين
كان اقوى للنفس وابعد لها من اذى البغتة فما وجه كتمانها اجيب بانه اذا اخبر بالرؤية المكروهة
فيسوء حاله لانه لم يامن ان تفسر له بالمكروه يستعجل الهم ويتعذب بها ويترقب وقوع المكروه فيسوء حاله
ويغلب عليه الياس من الخلاص من شرها ويجعل ذلك نصب عينيه وقد كان صلى الله عليه وسلم داواه من هذا
البلا الذي عجله لنفسه بما امره به من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تفسر له بالمكروه تومن الطمع
والرجا فلا تجزع لانها من قبل الشيطان او لان لها تاويلا اخر محبوبا فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تتعذب
امته بانتظارهم خروجها بالمكروه فلو اخبر بذلك كله دهره دايما من الاهتمام مما لا يوذيه اكثره فهذه
حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحديث سبق في باب الرؤيا

باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب

في العبارة اذ المدار على اصابة الصواب لحديث الرؤيا
لاول عابر المروي عن انس مرفوعا معناه اذا كان العابر الاول عالما فعبر واصاب وجه التعبير والا فهي لمن اصاب
بعده لكن يعارضه حديث ابي ذر من ان الرؤيا اذا عبرت وقعت الا ان يدعي تخصيص عبرت بان يكون عابرها عالما
مصيبا ويعكر عليه قوله في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقيل في حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا
مكروها على ظاهرها مع احتمال ان تكون محبوبة في الباطن فيقع على ما فسر واجيب باحتمال ان يكون
متعلق بالراي فله اذا قصها على احد ففسرها له على المكروه ان يبادر غيره ممن يصيب فيساله فان قصر الراي فلم
يسال الثاني وقعت على ما فسر الاول وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبيد الله بن بكير المخزومي
مولاهم المصري بالميم ونسبه لجده قال حدثنا الليث عن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بن عباس رضي الله عنهما كان يحدث
ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم من طريق سليمان بن
كثير عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول مما يقوله لاصحابه من راى منكم رؤيا فليقصها اعبرها
فجا رجل وعنده ايضا من رواية سفيان بن عيينة جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول
الله اني رايت الليلة في المنام ظلة بضم الطا المهملة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها وزاد الدارمي
من طريق سليمان ابن كثير وابن ماجة من طريق سفيان بن عيينة بين السما والارض تنطف بسكون النون وضم
الطا المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فارى الناس يتكففون اي ياخذون باكفهم منها فالمستكثر
اي فمنهم المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل فيه اي منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اي حبل واصل
من الارض الى السما فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفي رواية سليمان بن كثير المذكورة فاعلاك الله

ثم اخذ به بالسبب ولابن عساكر ثم اخذه رجل اخر فعلى به ثم اخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذه رجل اخر فانقطع
ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت مفدي والله
لتدعني بفتح اللام للتاكيد والدال والعين وكسر النون المشددة لتتركني فاعبرها بضم الموحدة وفتح
الرا وزاد سليمان في روايته وكان من اعبر الناس للرؤيا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
صلى الله عليه وسلم له اعبر ولابي ذر اعبرها بالضمير المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام لان
الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة وكذلك كانت على بني اسرايل وكذلك كان صلى الله عليه وسلم تظله الغمامة
قبل نبوته وكذلك الاسلام يقي الاذى وينعم به المومن في الدنيا والاخرة واما الذي تنطفه من العسل
والسمن فالقران حلاوته تنطف قال تعالى في العسل شفا للناس وفي القران شفا لما في الصدور
ولا ريب ان تلاوة القران تحلو في الاستماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلى والمستكثر من القران
والمستقل منه واما السبب الواصل من السما الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله
اي يرفعك به ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به فسر بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده
صلى الله عليه وسلم في امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ياخذ به رجل اخر هو عمر بن الخطاب فيعلو ثم ياخذ ولابي
ذر عن الكشميهني ثم ياخذ به رجل اخر هو عثمان بن عفان رضي الله عنه فينقطع به ثم يوصل بالتخفيف والذي
في اليونينية ثم يوصل له فيعلو به يعني ان عثمان كاد ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له
من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل والتحق بهم فاخبرني
بكسر الموحدة وسكون الرا يا رسول الله بابي انت مفدي اصبت في هذا التعبير ام اخطات قال النبي
صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا قيل خطاؤه في التعبير لكونه عبر بحضوره
صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها وقيل اخطا بمبادرته تعبيرها قبل ان يامره
به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال اعبرها واجيب بانه لم ياذن
له ابتدا بل بادر هو بالسوال قبل ان ياذن له في تفسيرها فاذن له وقال اخطات في مبادرتك للسوال
ان يتولى تعبيرها لكن في اطلاق الخطا على ذلك نظر فالظاهر انه اراد الخطا في التعبير لا لكونه التمس التعبير
وقال ابن هبيرة انما اخطا لكونه اقسم ليعبرنها بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطا في التعبير لم يقره
عليه وقيل اخطا لكونه عبر السمن والعسل بالقران وهما شيان وكان من حقه ان يعبرهما بالقران والسنة لانهما
بيان للكتاب المنزل عليه وبها تتم الاحكام لتتم اللذة بهما وقيل وجه الخطا ان الصواب في التعبير ان الرسول
صلى الله عليه وسلم هو الظلة والسمن والعسل القران والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمن والعسل العلم
والعمل وقيل الفهم والحفظ وتعقب ذلك في المصابيح فقال لا ينقض البحث من هولا الذين تعرضوا
الى تبيين الخطا في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سوال ابي
بكر له في ذلك حيث قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات فيه وثبت قوله يا رسول الله ولابي
ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم فكيف لا يسع هولا من السكوت ما وسع النبي صلى الله
عليه وسلم وماذا يترتب على ذلك من الفايدة والسكوت عن ذلك هو المتعين انتهى وحكى ابن العربي
ان بعضهم سيل عن بيان الوجه الذي فيه اخطا ابو بكر فقال من الذي يعرفه وان كان تقدم ابي بكر بين
يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتعبير خطا والتقدم بين يدي ابي بكر لتعيين خطايه اعظم واعظم فالذي
يقتضيه الدين الكف عن ذلك واجاب في الكواكب بانهم انما اقدموا على تبيين ذلك مع انه صلى الله
عليه وسلم لم يبينه لان هذه الاحتمالات لا جزم فيها اذ كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم وقال
الحافظ ابن حجر جميع ما ذكر من لفظ الخطا ونحوه انما احكيه عن قايليه ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق
رضي الله عنه انتهى وقوله عليه السلام لا تقسم بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكرر يمينك قال
النووي قيل انما لم يبر النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص بما اذا لم يكن هناك مفسدة
ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه من انقطاع السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب
والفتن المرئية فكره ذكرها خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور

والنسائي وابن ماجة في الرؤيا **باب** جواز **تفسير الرؤيا**
بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس واستحبابها لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها ومعرفة ما يستبشر
به من الخير او يحذر من الشر ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بالتفكر في معاشه قال المهلب وبه قال **حدثني**
بالافراد ولابي ذر حدثنا **مومل بن هشام ابو هشام** بالف بعد الشين فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال صوابه
ابو هشام اي بالف بعد الشين اي بموافقة كنيته لاسم ابيه ومومل بفتح الميم الثانية بوزن محمد اليشكري
البصري ختن اسماعيل بن علية روى عنه البخاري هنا وفي الزكاة والحج والتهجد وبدء الخلق وتفسير براءة
قال **حدثنا اسماعيل بن ابراهيم** المشهور بابن علية امه قال **حدثنا عوف** الاعرابي قال **حدثنا**
ابو رجا عمران العطاردي قال **حدثنا سمرة بن جندب** بضم الدال وفتحها **رضي الله عنه قال كان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم ما يكثر ولابي ذر عن الكشميهني معنى مما يكثر **ان يقول لاصحابه هل راى احد**
منكم من رؤيا قال في شرح المشكاة مما قراته فيه مما خبر كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع
الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو المقول اي راى رسول الله صلى الله عليه وسلم كائنا من
النفر الذين يكثر منهم هذا القول فوضع ما موضع من تفخيما وتعظيما لجانبه كقوله تعالى والسما وما بناها
وتحريره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن يجيد تعبير الرؤيا وكان له مساهمة فيهم لان الاكثار من
هذا القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه ويشق باصابته كقولك كان زيد من العلما ومنه قول صاحبي السجن
ليوسف عليه السلام نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرؤيا وعلما ذلك لما
راياه يقص عليه بعض اهل السجن هذا من حيث الشان واما من طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد
منكم من رؤيا مبتدا والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول مما يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله
ولكن اين الثريا من الثرى انتهى فاشار بقوله ولكن اين الثريا كما قال في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر
هو الثاني وهو الذي اتفق عليه اكثر الشارحين **قال** سمرة بن جندب **فيقص عليه** صلى الله عليه وسلم **من شا**
الله ان يقص بفتح اليا وضم القاف فيهما كذا في رواية النسفي بالنون ولغيره ما وهي للمقصوص ومن للقاص
وانه قال لنا لفظ لنا ثابت في بعض الاصول المعتمدة ساقط من اليونينية **ذات غداة** لفظ الذات
مقحما او هو من اضافة المسمى الى اسمه **انه اتاني الليلة اتيان** بمد الهمزة وكسر الفوقية وفي حديث
علي عند ابن ابي حاتم ملكان وفي الجنائز من رواية جرير انهما جبريل وميكائيل **وانهما ابتعثاني** بموحدة
ساكنة وفوقية فعين مهملة فمثلثة وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر عن الكشميهني انبعثاني
بنون فموحدة وبعد الالف موحدة **وانهما قالا لي انطلق** بكسر اللام مرة واحدة **واني انطلقت معهما**
معطوف على قوله وانهما قالا لي اي حصل منهما القول مني الانطلاق وزاد جرير ابن حازم في روايته الى
الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الى السما **وانا اتينا على رجل مضطجع** وفي رواية جرير مستلق
على قفاه قال الطيبي وذكر عليه الصلاة والسلام ان المؤكدة اربع مرات تحقيقا لما راه وتقريرا لقوله الرؤيا
الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **واذا رجل اخر قايم عليه بصخرة فاذا هو يهوي** بفتح اليا
وكسر الواو بينهما هاء ساكنة ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي **بالصخرة لراسه فيبلغ** بفتح التحتية
وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ **راسه** والشدخ كسر الشي الاجوف
فيتهدهد بتحتية ففوقية فهاء مفتوحات فدالين مهملتين الاولى منهما ساكنة بينهما هاء مفتوحة
ولابي ذر عن المستملي فيتهدهد بزيادة همزة اخره وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر فوق الهمزة
لكنه ضبب على العلامة المذكورة وللكشميهني فيتداد بدالين بينهما الف واخره الف اخرى من غير همز
ولا هاء وله كما في الفتح يتداداء بهمزتين الاولى ساكنة والهمزة تبدل من الها كثيرا ولابي ذر عن الحموي
فيتدهده بدالين بينهما ها ساكنة واخره ها اخرى فيتدحرج **الحجر** او يتوقع من علو الى
سفل **هاهنا** الى جهة الضارب **فيتبع** بالتخفيف الرجل القايم **الحجر فياخذه** ليصنع به كما صنع
اولا **فلا يرجع اليه** اي الى الذي ثلغ راسه **حتى يصح راسه كما كان ثم يعود** الرجل **عليه** على المضطجع
فيفعل به مثل ما فعل به المرة الاولى ولابي ذر مرة الاولى **قال** صلى الله عليه وسلم **قلت لهما**

اي

اي للملكين **سبحان الله ما هذان** الرجلان **قال** عليه السلام **قالا** اي الملكان **لي انطلق انطلق** بالتكرار
مرتين لابي ذر في الفرع كاصله وفي الاولى بغير تكرار قال في الفتح بالتكرار في المواضع كلها وسقط في
بعضها التكرار لبعضهم **قال** عليه السلام **فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا** رجل **اخر قايم عليه**
بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة له شعب يعلق بها اللحم **وانه** اي الرجل القايم
ياتي احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه **فيشرشر** بمعجمتين وراين قال صاحب العين فيشرشر
اي فيقطع **شدقه** بكسر المعجمة والافراد جانب فمه **الى قفاه** ويقطع **منخره** بفتح الميم وكسر الخا المعجمة
الى قفاه وعينه الى قفاه بافراد العين كالمنخر **قال وربما قال ابو رجا** العطاردي **فيشق** بدل من فيشرشر
قال ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شقه **ذلك الجانب**
حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود الرجل **عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما**
سبحان الله ما هذان الرجلان اي ما شانهما **قال قالا لي انطلق انطلق** بالتكرار مرتين لابي ذر وكذا في نسخة
لابن عساكر **فانطلقنا فاتينا على مثل التنور** بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة الذي يخبز فيه وفي رواية
جرير في الجنائز فانطلقت فاتيت على ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار قال الداودي
ولعل ذلك التنور على جهنم **قال فاحسب** بالفا ولابي ذر واحسب **انه كان يقول فاذا فيه لغط** بالمعجمة
ثم المهملة جلبة وضجة لا يفهم معناها **واصوات قال فاطلعنا فيه** في الثقب **فاذا فيه رجال ونسا**
عراة واذا هم ياتيهم لهب بفتح الها وهو لسان النار او شدة اشتعالها **من اسفل منهم فاذا اتاهم**
ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة اخره واو اخرى ساكنة ايضا بلا همز
بلفظ الماضي صاحوا **قال قلت لهما** ولابي ذر لهم **ما هولاء** الرجال والنسا العراة **قال قالا لي انطلق**
انطلق مرتين **قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر**
رجل سابح يسبح عايم يعوم **واذا على شط النهر رجل** قد جمع **عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح**
يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في الثاني **ثم ياتي**
ذلك الرجل **الذي قد جمع عنده الحجارة فيغفر** بتحتية مفتوحة ففا ساكنة فغين معجمة مفتوحة فيفتح
فاه فمه **فيلقمه حجرا** بضم التحتية **فينطلق يسبح** في النهر **ثم يرجع اليه كلما** ولابي ذر عن الحموي والمستملي
كما **رجع اليه فغر** فتح **له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما شان هذان** الرجلان **قال قالا لي انطلق**
انطلق بالتكرار مرتين **قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المراة** بفتح الميم وسكون الرا وهمزة ممدودة
ثم ها تانيث اي كريه المنظر **كاكره** بفتح الها وكسرها **ما انت را رجلا مراة** بفتح الميم **واذا عنده نار**
يحشها بحا مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين يحركها ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نار له يحشها **ويسعى**
حولها قال قلت لهما ما هذا الرجل **قال قالا لي انطلق انطلق** بالتكرير مرتين **فانطلقنا فاتينا على**
روضة معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية فميم مشددة مفتوحتين اخره ها تانيث طويلة
النبات وقيل غطاها الخصب والكلا كالعمامة على الراس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم
قال السفاقسي ولا يظهر له وجه واجاب في المصابيح فقال يلوح لي فيه وجه مقبول وذلك ان خضرة الزرع
اذا اشتدت وصفت بما يقتضي السواد كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى وقد ذهب
الزجاج الى ان احوى حال من المرعى اخر على الجملة المعطوفة وان المراد وصفه بالسواد لاجل خضرته فلذلك
يقول وصفت الروضة بشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من قولك اعتم الليل اذا اظلم فتامل
انتهى وبه قال الحافظ ابن حجر ولفظه الذي يظهر لي انه من العتمة وهي شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة
كقوله مدهامتان **فيها** في الروضة **من كل نور الربيع** بفتح النون اي زهره ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من كل نور الربيع **واذا بين ظهري الروضة** بفتح الرا وكسر التحتية تثنية ظهر اي وسطها **رجل طويل**
لا اكاد ارى راسه طولا في السما بنصب طولا على التمييز **واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط**
قال في شرح المشكاة اصل التركيب واذا حول الرجل ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ولما كان هذا التركيب
متضمنا معنى النفي جاز زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي **قال قلت لهما ما هذا** الرجل الطويل **وما**

يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا
ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد المعجمة
من الفتن في احاديث الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل والاحداث لان الفتن غالبا انما تنشا
عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون
المعجمة والسري بفتح المهملة وكسر الرا وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالافوه قال قال
حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير انه قال
قالت اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا على حوضي يوم القيامة
انتظر من يرد علي بتشديد اليا اي من يحضرني ليشرب فيوخذ بناس من دوني اي بالقرب مني فاقول امتي
وفي باب الحوض من الرقاق فاقول يا رب مني ومن امتي فيقول اي فيقول الله ولابي ذر وابن عساكر فيقال
لا تدري يا محمد مشوا على القهقرى بفتح القافين بينهما ها ساكنة مقصور الرجوع الى خلف اي رجعوا الرجوع
المعروف بالقهقرى اي ارتدوا عما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق اللهم انا نعوذ
بك ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او نفتن زاد في باب الحوض عن ديننا وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون
الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن المقسم
بكسر الميم الضبي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفا والرا وبالطا المهملة اي انا اتقدمكم على الحوض اي لاهيئه لكم
ليرفعن اي ليظهرن ولابي ذر فليرفعن الي بتشديد اليا رجال منكم لاراهم حتى اذا اهويت ملت لاناولهم
اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا واقتطعوا دوني فاقول اي رب اصحابي
اي امتي يقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا من الارتداد عن الاسلام او من المعاصي الكبيرة البدنية او الاعتقادية
بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة ابن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد بسكون العين
الساعدي الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض بفتح الفا
والرا اتقدمكم فعل بمعنى فاعل وفي الدعا للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا يتقدمنا حتى نرد عليه
من ولابي ذر فمن ورده شرب منه بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني يشرب بلفظ المضارع ومن شرب
منه لم يظما لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ بعده لابي ذر ليرد ولابي ذر ليردن علي بتشديد التحتية
اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر يعرفونني بنونين ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة
بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم هذا
الحديث فقال هكذا سمعت سهل الساعدي وتا سمعت مفتوحة وهو استفهام حذفت اداته قال ابو حازم
فقلت نعم سمعته قال النعمان وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته
يزيد فيه قال انهم اي الذي يحال بينه وبينهم مني من امتي فقال انك لا تدري ما احدثوا كذا لابي
ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا بعدا بعدا لمن بدل دينه بعدي اي ابعده
الله وليس فيه دلالة على انه لا يشفع لهم بعد لان الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقد يعاقبهم
بما شا الى وقت يشا ثم يعطف قلبه عليهم ويشفع لهم ففي الحديث شفاعتي لاهل الكباير من امتي اي
ما عدا الشرك والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار سترون بعدي امورا تنكرونها وقال عبد الله بن زيد

اي ابن ابي عاصم العاصمي مما وصله المولف في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم
للانصار اصبروا على ما تلقون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان ثبت القطان لابي ذر قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة

لم

لم يصب من قال في حديثه خلل قال سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه قال
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون من امرا بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة والرا وتضم
الهمزة وسكون المثلثة استيثارا واختصاصا بحظوظ دنيوية يأثرون بها غيركم وامورا تنكرونها
من امور الدين وسقطت الواو الاولى من وامورا لابن عساكر وحينئذ فقوله امورا بدل من اثرة قالوا فما تامرنا
يا رسول الله ان نفعل اذا وقع ذلك قالوا ادوا اليهم اي الى الامرا حقهم الذي لهم المطالبة به وفي رواية
الثوري عن الاعمش في علامات النبوة تودون الحقوق الذي عليكم اي بدل المال الواجب في الزكاة والنفس والخروج
الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا حقكم وفي رواية الثوري وتسالون الله الذي لكم اي بان يلهمهم انصافكم
او يبدلكم خيرا منهم وقال الداودي سلوا الله ان ياخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يوديه اليكم وقيل تسالون
سرا لانهم ان سالوه جهرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل
السفاقسي عن الداودي انه خاص بالانصار وكانه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة
الانصار ذلك ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث عمر في مسنده للاسماعيلي من طريق
ابي مسلم الخولاني عن ابي عبيدة ابن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك مفتتنة من
بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامرا الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتتنون
ويتبع القرا اهوا الامرا قلت فكيف يسلم من يسلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه
وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامة النبوة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي
البصري بن مسرهد بن مغربل عن عبد الوارث بن سعيد ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح
الجيم وسكون العين المهملة ابو عثمان الصيرفي عن ابي رجا عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيا من امر الدين فليصبر
على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر
شبر كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شي مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة بيان لهيئة
الموت وحالته التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس
المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله سبب للفتنة
واراقة الدما وتفريق ذات البين والمفسدة في عزله اكثر منها في بقايه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام
ايضا ومسلم في المغازي وبه قال حدثنا النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري قال حدثنا
حماد بن زيد بفتح الحا المهملة والميم المشددة ابن درهم الازدي الجهضمي عن الجعد ابي عثمان بن دينار
اليشكري بتحتية مفتوحة فشين معجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفي البصري انه قال حدثني بالافراد
ابو رجا ابن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حا مهملة العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من اميره شيا يكرهه فليصبر عليه فانه اي الشان
من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام شبرا ولو بادنى شي فمات الا مات
ميتة جاهلية اي فمات على هيئة كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة
امير ولا يستمعون الى هدى امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك ومستبدين بالامور ومن استفهامية
والاستفهام انكاري فحكمه حكم النفي فكانه يقول ما فارق احد الجماعة شبرا الا مات ميتة جاهلية او
حذف ما النافية فهي مقدرة او الا زايدة او عاطفة على راي الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك
الخروج على ايمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمع الفقها على ان الامام المتغلب تلزم طاعته
ما اقام الجماعات والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر
وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري
عن عمرو بفتح العين ابن الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغرا بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد بكسر
العين وبسر بضم الموحدة وسكون المهملة مولى الحضرمي عن جنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون
السدوسي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو اي والحال انه مريض

قلنا له اصلحك الله في جسمك لتعافي من مرضك او اعم حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته
من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة فبايعنا بفتح العين صلى الله
عليه وسلم وروي فبايعنا باسكانها اي فبايعنا نحن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر والاصيلي فبايعناه
باثبات ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا
بفتح الهمزة والعين مفسرة على السمع والطاعة له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالمعجمة
بعد النون الساكنة في الاول وسكون الكاف في الثاني مصدران ميميان اي في حالة نشاطنا والحال
التي نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا واثرة علينا بفتحات او بضم الهمزة وسكون
المثلثة اي ايثار الامرا بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ننازع الامر اي الملك اهله قال
في شرح المشكاة وهو كالبيان لسابقه لان معنى عدم المنازعة هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير
ابن هاني عن عبادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع
واطع الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة وان
اكلوا مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا فان قلت كان المناسب ان يقال الا ان نرى بنون المتكلم اجيب
بان التقدير بايعنا قايلا الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحا المهملة ظاهرا مجهرا ويصرح
به عندكم من الله فيه برهان نص من قران او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج على الامام ما دام
فعله يحتمل التاويل والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة القرشي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد
ابن حضير بضم الهمزة وضم الحا المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغر ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي
ان رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو بن العاص
ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام مجيبا للسؤال انكم سترون بفتح الفوقية بعدي اثرة بضم
الهمزة وسكون المثلثة اي ايثارا للحظ الدنيوي فاصبروا اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني وانما اجاب
بقوله انكم سترون اشارة الى ان استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل كذلك ولجميع المسلمين
والحديث سبق في فضايل الانصار

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي

بالتثنية اغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية
وكسر اللام وفتح الميم بعدها هاء تانيث صبيان او الضعفا العقول والتدبير والدين ولو كانوا بالغين زاد
في بعض النسخ عن ابي ذر من قريش سفها وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو
ابن يحيى بفتح العين بن سعيد بن عمرو بن سعيد بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر عن
عمرو بن سعيد قال اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي ثم
الكوفي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة زمن
معاوية رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم بن العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال ابو
هريرة سمعت الصادق في نفسه المصدوق عند الله صلى الله عليه وسلم يقول هلكت امتي على يدي
بفتح الدال تثنية يد ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون
اللام من قريش وعند احمد والنسائي من رواية سماك بن ابي طالب عن ابي هريرة ان فساد امتي على يدي غلمة
سفها من قريش وبزيادة سفها تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابي هريرة
رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم اي في دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم اي
في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي شيبة ان ابا هريرة كان يمشي في السوق يقول
اللهم لا تدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا وما امارة الصبيان وقد استجاب الله دعا ابي هريرة
فمات قبلها بسنة قال في الفتح وهذه اشارة الى ان اول الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد
ابن معاوية استخلف فيها وبقي الى سنة اربع وستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد اشهر فقال
مروان بن الحكم المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالنصب على الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله

عنه

عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت وكان ابا هريرة كان يعرف اسماهم وكان ذلك
من الجواب الذي لم يبثه فلم يبين اسامي امرا الجور واحوالهم نعم كان يكني عن بعضه ولا يصرح خوفا على نفسه
وقد وردت احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيها مقال وبعضها جيد
قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد بن عمرو الى بني مروان بن الحكم حين ملكوا ولوا الخلافة
بالشام وغيرها ولابي ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر اللام مشددة فاذا راهم غلمانا احداثا
جمع حدث اي شبابا واولهم يزيد ولابن عساكر غلمان احداث قال لنا عسى هؤلاء ان يكونوا منهم فقال
اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك قلنا له انت اعلم وانما تردد عمرو في انهم المراد بحديث ابي
هريرة من جهة كون ابي هريرة لم يفصح باسمائهم تنبيه قال التفتازاني وقد اختلفوا في جواز لعن
يزيد بن معاوية وقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل
القبلة فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل
الحسين رضي الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجاز او رضي به قال والحق انه رضي يزيد
بقتل الحسين رضي الله عنه واهانته اهل البيت النبوي مما تواتر معناه وان كانت تفاصيله احادا
فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث سبق في علامات
النبوة واخرجه مسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب

وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان
النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفيان انه سمع الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن
الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين عن زينب بنت
جحش ام المؤمنين رضي الله عنهن انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه
محمرا وجهه وفي اخر الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا
فيحتمل انه دخل عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق
سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة
للعرب من شر قد اقترب اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي
ومعاوية رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت
كان الهلاك اليهم اسرع فتح اليوم بضم الفا مبنيا للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج وماجوج
من سدهما الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم مثل هذه بالرفع مفعول ناب عن فاعله وعقد سفيان
ابن عيينة التسعين بان جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصلها وضمها ضما محكما حيث انطوت عقدتاها
حتى صارت كالحية المطوقة او عقد مائة بان عقد السبعين لكن الخنصر اليسرى وعلى هذا فالتسعون والمائة
متقاربان وكذا وقع فيهما الشك قيل وفي اواخر الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام
وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة
اي الزنا واولاد الزنا او الفسوق والفجور وفي الفتح ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث
ثلاث صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله
عليه وسلم وام المؤمنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته
حبيبة ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال في اخره قال الحميدي قال سفيان احفظ هذا الحديث وقال الحميدي
قال سفيان حفظت عن الزهري اربع نسوة قد راين النبي صلى الله عليه وسلم ثنتين من ازواجه ام حبيبة
وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتاه زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله
ابن جحش فزاد حبيبة كالنسائي وابن ماجة وحديث الباب سبق في احاديث الانبيا وعلامة النبوة واخرجه
بقية الايمة الا ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة
سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير وسقط وسقط عن عروة لغير ابن

عساكر قال المؤلف وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ
ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة
ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع
من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة بمد الهمزة والطا مهملة فيهما قال عليه الصلاة والسلام
هل ترون ما اراه قالوا لا يا رسول الله قال فاني لارى الفتن اي ببصري اي بان كشف لي فابصرت ذلك
عيانا حال كونهما تقع خلال بكسر الخا اوساط بيوتكم او تقع مفعول ثان كوقع القطر بسكون قاف كوقع
ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف وهما بمعنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة
وانتشار الفتن في غيرها فما وقع من القتال بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب
التحكيم بصفين فكل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شي من ذلك او عن شي تولد عنه والحديث سبق في
الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن

باب ظهور الفتن

وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بتشديد التحتية اخره معجمة الرقام البصري قال اخبرنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او يتقارب في
الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله والمراد بتقاربه تسارع الدول في الانقضا والقرون الى الانقراض
فيتقارب زمانهم وتتوالى ايامهم او تتقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف
ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر
اعمارا من الطبقة الاخيرة التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب
الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق
السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد من سرعة الايام ما لم نجده في العصر الذي قبله
والحق ان المراد نزع البركة من كل شي حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم
البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعلا بالجمع لا يجمع على افعال الا حروفا يسيرة
زمني وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب وينقص العمل بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة
فصاد مهملة والعمل بالعين والميم بعدها لام ولابي الوقت ولابي ذر عن الكشميهني ما هو في فرع اليونينية
كاصلها ويقبض العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم
وقال في فتح الباري قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي
العمل يعني بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم انتهى
وقد قيل ان نقصان العمل الحسي ينشا عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب
سوء المطعم وقلة المساعدة على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى جنسها ولكثرة شياطين الانس الذين
هم اضر من شياطين الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل
العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى
يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب
الانبيا ويفيض المال حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله ويلقى بضم فسكون ففتح
وقال الحميدي ولم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به
ويدعى اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون اي ما يعلمها وينبه عليها ولو قيل تلقى بتخفيف القاف
لكان ابعد لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد تلقي الشح
في القلوب اي يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا لا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا موضع الترجمة
ويكثر الهرج بفتح الها وسكون الرا بعدها جيم قالوا يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح

الميم

الميم مخففة اي اي شي هو اي الهرج والاكثر على الالف بعد ميم ما تخفيفا ولابي ذر ايما بضم التحتية
وبعد الميم الف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف اليا الثانية كما قالوا ايش في موضع اي
شي وفي رواية عنبسة بن خالد عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول الله ايش هو قال هو القتل القتل
بالتكرار مرتين وقال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المؤلف في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم
في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم ويظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر
لفظ القتل والليث بن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن اخي الزهري محمد بن مسلم عن حميد
بضم الحا وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هؤلا
الاربعة خالفوا معمر في قوله في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميدا لا سعيدا
وصنيع المؤلف رحمه الله يقتضي ان الطريقين صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في الادب
كما مر ولعله راى ان ذلك غير قادح لان الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم
من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة حديثه وشيوخه قال ابن بطال
وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشتراط قد رايناها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح في القلوب
وعمت الفتن وكثرت الفتن قال في الفتح الذي يظهر ان الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد
من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله الا النادر والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مباديها
من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير في
التي يليها ويشير اليه قوله في حديث الباب الثاني لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث الباب اخرجه
مسلم في القدر وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي الحافظ
احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها وقال
عياض ثبت للقابسي عن ابي ذر المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر
اصحاب الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصيلي في نسخة ابي ذر حدثنا مسدد قال في الحاشية
سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في نسخة عند الاصيلي انتهى قلت وكذا رايت
في اليونينية وعبيد الله يروي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وايل ابن سلمة انه قال
كنت مع عبيد الله هو ابن مسعود وابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقالا قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان بين يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم بموت العلما فكلما مات عالم
نقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلما ويكثر
فيها الهرج والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل قال جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى
الاشعري رضي الله عنهما فتحدثنا فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة
اي قبلها على قرب منها اياما والتنوين للتقليل وللحموي والمستملي لاياما بزيادة اللام يرفع فيها العلم بموت
العلما وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل
يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القايل هو ابو موسى وحده بخلاف الرواية
السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود قالا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد المجيد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال اني لجالس مع عبد
الله بن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث
السابق والهرج بلسان الحبشة ولابي ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض هذا وهم من بعض
الرواة فانها عربية صحيحة انتهى وياتي ما فيه في الحديث الاتي قريبا ان شا الله تعالى واصل الهرج في اللغة
العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وقوله والهرج الى اخره ادراج من ابي موسى كما
صرح به في الحديث الثاني وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
وهو الملقب ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو ابن

حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنهم قال ابو وايل واحسبه اي احسب عبد الله بن مسعود رفعه رفع الحديث الى النبي
صلى الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج باضافة ايام لتاليها يزول العلم بزوال اهله ولابي ذر
والاصيلي وابن عساكر يزول فيها اي في ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال
بالفتن عن العلم قال ابو موسى الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة قال في الفتح اخطا من قال ان القتل
الهرج بلسان العربية وهم من بعض الرواة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل
الا بطريق المجاز يكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشي باسم ما يؤول اليه
واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة فكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري الوهم في
تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها بلغة الحبشية
وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن ابي النجود احد القراء السبعة المشهورين
عن ابي وايل شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه
تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ايام الهرج نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج
قال ولابي ذر وقال ابن مسعود عبد الله بالسند السابق سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرار الناس
من تدركهم الساعة وهم احيا وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
وروي ايضا من حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال
ذرة من ايمان الا قبضته وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم
لا تزال طايفة من امتي على الحق حتى تقوم الساعة ظاهره انها تقوم على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على
وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مومن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة والله الموفق

باب بالتنوين يذكر فيه لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الزبير بضم الزاي ابن عدي بفتح
العين وكسر الدال المهملتين الكوفي الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه
قال اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا ولابي ذر عن الكشميهني نشكوا اليه ما نلقى وللاصيلي ما يلقوا
ولابي ذر وابن عساكر ما يلقون من الحجاج بن يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكونا اليه
ما نلقى التفات فقال انس اصبروا عليه فانه لا ياتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا
ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد كذلك حتى تقوم
الساعة ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكن مجيئه لذلك قليل وعند
الاسماعيلي من رواية محمد بن القاسم الاسدي عن الثوري ومالك بن مغول ومسعر وابي سنان الشيباني اربعتهم
عن الزبير بن علي بلفظ لا ياتي على الناس زمان الا شر من الزمان الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم
واستشكل هذا الاطلاق بان بعض الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز
وهو بعد زمن الحجاج بيسير واجاب الحسن البصري بانه لا بد للناس من تنفس فحمله على الاكثر الاغلب واجاب
غيره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحيا ومن زمن عمر
ابن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في
الصحيحين خير القرون قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال
البخاري وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابي ذر
زيادة ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر التيمي المدني نسبه
لجده عن ابن شهاب الزهري عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وبالسين المهملة نسب الى بني فراس بطن
من كنانة وهم اخوة قريش قيل ان لهند هذه صحبة ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
استيقظ انتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه وليست السين في استيقظ للطلب ليلة

نصب

نصب على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي اي خايفا حال كونه يقول سبحان الله ماذا
انزل الله من الخزاين كخزاين فارس والروم بما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام يضمن معنى التعجب
ولابن عساكر اسقاط ليلة واسم الجلالة الشريفة من قوله انزل الله ولابي ذر عن الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر
الزاي الليلة من الخزاين جمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشي وماذا انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من
ينتدب فيوقظ صواحب الحجرات بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم ايضا يريد
صلى الله عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن لكي يصلين ويستعذن مما اراه الله من الفتن النازلة كي يوافقن
المرجو فيه الاجابة وخصهن لانهن الحاضرات حينئذ رب كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية
في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا او كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة عارية في الاخرة جزاء
على ذلك اي كاسية من نعم الله عارية من الشكر التي تظهر ثمرته في الاخرة بالثواب او كاسية من خلعة التزويج بالرجل
الصالح عارية في الاخرة عن العمل لا ينفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد في امهات المومنين فالعبرة بعموم اللفظ
وفيه اشارة الى تقديم المرء مما يفتح عليه من خزاين الدنيا والاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكسى الا الاول
فالاول والطاعة والصدقة والانفاق في سبيل الله والحديث سبق في باب العلم واليقظة بالليل من كتاب
العلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا
السلاح وهو ما اعد للحرب من الة الحرب فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف بن محمد الدمشقي
التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي الامام عن نافع الفقيه مولى ابن عمر من ايمة
التابعين واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح مستحلا لذلك فليس منا بل هو كافر لما فعله من استحلال
ما هو مقطوع بتحريمه ويحتمل ان يكون غير مستحل فيكون المراد بقوله فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة
والسلام ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة
وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابن كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابي كريب قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء عامر ابي الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من حمل علينا السلاح لقتالنا معشر المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل
علينا السيف وعند البزار من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من شهر علينا السلاح
وفي سند كل منهما لين لكن يعضد بعضها بعضا وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة
فليس منا لما في ذلك من تخويف المسلمين وادخال الرعب عليهم وكانه كنى بالحمل على المقاتلة او القتل لملازمة
الغالبة ومن حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل دونه الا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله
والفقها مجمعون على ان الخوارج من جملة المومنين وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله ورسله نعم الوعيد المذكور
في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة ومن بدا بالقتال ظالما والاول عند كثير من السلف
اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن
العلا عند ابن عساكر في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي وابن ماجة في الحدود وبه قال
حدثنا محمد غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون هو
ابن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فان
اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري كذلك قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام
ابن نافع الصنعاني احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ابن منبه
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه
بالسلاح باثبات التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي
قال في الفتح وكلاهما جا فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي
بينهما نون ساكنة اخره عين مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الاخر او يشد يده فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني

ينزع بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض بالفساد فيقع في معصية تفضي به الى ان يقع في
حفرة من النار يوم القيامة وفيه النهي عن ما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سوا كان ذلك في جد او هزل
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التا جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول
مر رجل لم اعرف اسمه بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهمزة
قطع مفتوحة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو حديد السهم ويجمع ايضا على نصول قال عمرو بن دينار
جوابا لسؤال سفيان نعم سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم في باب اخذ نصول النبل اذا مر في المسجد من
كتاب الصلاة وقول ابن بطال حديث جابر لا يظهر فيه الاسناد لان سفيان لم يقل ان عمرا قال له نعم فبان بقوله
نعم في الرواية الاخرى اسناد الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح في اشتراط قول الشيخ نعم
اذا قال القاري له مثلا احدثك فلان والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط بل يكتفى
بسكوت الشيخ اذا كان متيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق احد الاعلام عن عمرو بن دينار ابو محمد الجمحي مولاهم المكي
عن جابر رضي الله عنه ان رجلا مر في المسجد النبوي باسهم في القلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول سهام انها
سهام قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني بدا نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل
ان ياخذ بنصولها اي يقبض عليها بكفه كما في الرواية الاخرى وفي نسخة فامر بضم الهمزة لا يخدش مسلما بضم
التحتية وسكون الخا المعجمة من خدش يخدش اي لا يقشر جلد مسلم والخدش اول الجرح وهذا تعليل للامر بالامساك على
النصال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
بريد بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام
العربية لا واحد لها من لفظها واو للتنويع لا الشك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على نصالها
عداه بعلى للمبالغة والا فالاصل فليمسك بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد
خصوص ذلك بل يحرص على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الهمزة
اي كراهية ان يصيب ولمسلم لئلا يصيب فيها احدا من المسلمين فيها شي ولابي ذر والاصيلي بشي
بزيادة حرف الجر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

وبه قال حدثنا عمرو بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة قال
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر
مضاف للمفعول يقال سب يسب سبا وسبابا قال ابراهيم الحوضي السباب اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما
فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتص لفاعله ولاحمد عن غندر
عن شعبة سبابة المومن فسوق وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في
الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من
سبه بغير حق بالفسق وقتاله مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا يتمسك به الخوارج لانه لما كان القتال
اشد من السباب لانه مفض الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة
الكفر التي هي الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما تقرر من القواعد والمعنى
اذا كان مستحلا او ان قتال المومن من شان الكافر او المراد الكفر اللغوي الذي هو التغطية لان حق المسلم
على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان كانه غطى هذا الحق والحديث سبق في الايمان
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرني بالافراد واقد بالقاف ولابي ذر واقد بن محمد اي العمري عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة

النهي

النهي اي لا تصيروا ولابي ذر كما في الفتح لا ترجعون بعدي كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم
رقاب بعض برفع يضرب في الفرع كاصله قيل وهو الذي رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان تكون
جملة صفة للكفار اي لا ترجعوا بعدي كفارا اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني
ضرب بعضكم رقاب بعض وان يكون حال من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض وتكون
جملة استينافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفرا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز ان
يكون معناه لا ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق لا
على وجه التحقيق وانه يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته وعلى
الثاني يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر معرض بينكم باستحلال القتل بغير
حق لا على وجه التحقيق وان تكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته وعلى الثاني
يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق وان تكونوا
لا ترجعوا حال المقاتلة كذلك كالكفار في الانهماك في تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على
بعض في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار
وان يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مر وروي بالجزم بدل من لا ترجعوا وان يكون جزا الشرط
مقدر على مذهب الكسائي اي فان ترجعوا يضرب بعضكم والحديث سبق في اوائل الديات وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الرا
المشددة السدوسي قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه اي بكرة نفيع بضم النون
وفتح الفا ابن الحارث الثقفي وسقط لابن عساكر بن ابي بكرة وعن رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن كما في
كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى قال الكرماني هو ابن عون وقال الحافظ ابن حجر هو الحميري وكلاهما سمع من ابي
بكرة وسمع منه محمد بن سيرين هو اي حميد افضل في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه دخل في الولايات
وكان حميد زاهدا عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى
فقال الا تدرون بتخفيف اللام اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا وفي باب الخطبة ايام
منى من كتاب الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر بالموحدة قبل التحتية في
يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال اي بلد هذا بالتذكير اليست بالبلدة
ولابي ذر عن الحموي زيادة الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذلك ان لفظ الحرام اضمحل
منه معنى الوصفية وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة وهو المراد بقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة
الذي حرمها وخصها من بين ساير البلاد باضافة اسمه اليها لانها احب بلاده اليه واكرمها عليه واشار اليها
اشارة تعظيم لها دالا على انها موطن بيته ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماكم
واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سوا كان في نفسه او في سلفه
وابشاركم بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها معجمة ظاهر جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دماكم واموالكم واعراضكم
وابشاركم عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا
مكة وشبه الدما والاموال والاعراض والابشار في الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد لاشتهار الحرمة فيها عندهم
والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها لان تحريمها اثبت في نفوسهم اذ هي عادة
سلفهم وتحريم الشرع طاري وحينئذ فانما شبه الشي بما هو اعلا منه باعتبار ما هو مقرر عندهم وهذا وان كان سبق
في موضعين العلم والحج فذكره هنا لبعد العهد به وقال في اللامع كالكواكب لم يذكر في هذه الرواية اي شهر مع انه قال
بعد في شهركم هذا كانه لتقرر ذلك عندهم وحرمة البلد وان كانت متقررة ايضا لان الخطبة كانت بمنى
وانما قصد به رفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرام او من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم
فيها يوم الفتح واختصره الراوي اعتمادا على ساير الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه انتهى وسقط
لابن عساكر لفظ هذا من قوله يومكم هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم هل بلغت
ما امرتني به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اي الحاضر هذا المجلس الغايب عنه وهو

نصب مفعول سابقه فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغه كلامي بواسطة يبلغه غيره بكسرها كذا في الفرع
بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح وقال في الكواكب بكسرهما وصوبه العيني متعقبا لابن حجر قلت وكذا في اليونينية
بكسر اللام فيهما والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول من بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني لمن هو اوعى احفظ له
ممن يبلغه مفعول ثان وقال محمد بن سيرين فكان كذلك اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ والذي يتعلق
به رب محذوف تقديره يوجد ان يكون قال صلى الله عليه وسلم بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد
الرحمن بن ابي بكرة لا ترجعوا لا تصيروا بعدي بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب ومر
ما فيه قريبا قال عبد الرحمن بن ابي بكرة ولما كان يوم حرق بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء عبد
الله بن عمرو وقول الدمياطي ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرقه
وحرقه والتشديد للتكثير وتعقبه العيني فقال هذا كلام من لا يذوق معاني التركيب شيئا وتصويب الدمياطي
باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتى تذكر باب التفصيل حين حرقه جارية
ابن قدامة بالجيم والتحتية وقدامة بضم القاف ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي وكان السبب
في ذلك ان معاوية كان وجه ابن الحضرمي الى البصرة يستنصرهم على قتال علي رضي الله عنه فوجد على جارية
ابن قدامة فحضره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية عليه ذكره العسكري وقال الطبري في حوادث
سنة ثمان وثلاثين من طريق ابي الحسن المدائني وكذا اخرجه عن ابن ابي شيبة في اخبار البصرة ان عبد الله بن
عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد بن سمية على البصرة فارسل معاوية عبد الله بن عمرو
ابن الحضرمي ليأخذ له النصرة فدخل في بني تميم وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد الى علي يستنجده فارسل اليه
اعني ابن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحضر ابن الحضرمي في الدار الذي نزل فيها
ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين وجواب فلما قوله قال جارية لجيشه اشرفوا
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء على ابي بكرة نفيع فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد
ام لا فقالوا له هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وربما انكر عليك بكلام او بسلاح قال عبد الرحمن
ابن ابي بكرة بالسند السابق فحدثتني امي هالة بنت غليط العجلية كما ذكره خليفة بن الخياط وقال ابن سعد اسمها
هولة عن ابي بكرة نفيع انه قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك بسلاح او كلام وكان في علية له لو دخلوا
على داري ما بهشت بفتح الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي ما نهيت بكسر الهاء لغتان
اي ما دافعتهم بقصبة كانه قال ما مددت يدي الى قصبة ولا تناولتها لادافع بها عني لاني لا ارى قتال المسلمين
فكيف اقاتلهم بسلاح والحديث مر في الحج وبه قال حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة
وبعد الالف موحدة معروف الصفار الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن ابيه فضيل
ابن غزوان بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا وفي الحج من وجه اخر عن فضيل لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض من جزم
بضرب اوله على الكفر الحقيقي الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل بالمستحل مثلا ومن رفعها فكانه اراد الحال
والاستيناف فلا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث
تقدم من وجه اخر باتم من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي مكة
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة ساكنة النخعي الكوفي انه قال سمعت
ابا زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره استنصت الناس ثم
قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين
المضمومة بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا يكن اعمالكم شبيه اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين ومر
ما قيل غير ذلك وقال المطري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا ولا
تحاربوا المسلمين والحديث سبق في العلم باب بالتنوين يذكر فيه تكون فتنة
القاعد فيها خير من القائم وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان

الاموي

الاموي ابو ثابت القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف عن عمه ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم بن سعد وحدثني
بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سقط لابن
عساكر لفظ سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن
بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد في زمن
الفتن او الفتنة عنها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي والمراد
من يكون مباشرا لها في الاموال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فلا علاهم الساعي فيها بحيث يكون
سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع
النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره الدراوردي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة
وبعدها فاء لها بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها تستشرفه بالجزم تهلكه بان يشرف فيها على الهلاك
يقال اشرف المريض اذا اشفى على الموت فمن وجد فيها ولابي ذر عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما
لام ساكنة اخره همزة موضعا يلتجي اليه من شرها او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه السفاقسي
بضم الميم وهو بمعنى الملجا فليعذ به اي ليعتزل به ليسلم من الفتنة وهذا الحديث اورده المصنف هنا من رواية
سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة ومن رواية ابن شهاب عن ابي سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد بن ابراهيم
عن ابي سلمة وذكرها مسلم من طريق ابي داود والطيالسي عن ابراهيم بن سعد وفي اوله تكون فتنة القائم
فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنا بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن
القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي في الرواية الاولى والقائم فيها والماشي
فيها خير من الساعي وزاد الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسماعيل الكلبي عن ابراهيم بن سعد في اوله النائم فيها
خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسماعيل وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند احمد وابي
داود من حديث ابن مسعود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية السابقة وفيه والماشي
فيها خير من الراكب والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل السابق من تشرف
لها تستشرفه قال التوربشتي اي من تطلع لها دعته الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا للاصابة
بشرها واريد به انها تدعوه الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشيء علوته يريد من انتصب لها
صرعته وقيل هو من المخاطرة والاشفاء على الهلاك اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته قال الطيبي ولعل
الوجه الثالث اولى لما يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله اي من غالبها غلبته فمن وجد
ملجا او معاذا فليعذ به بفتح الميمين ومعناهما واحد كما مر وفيه التحذير من الفتن وان شرها يكون بحسب
الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها او المراد ما ينشا عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل
وعلى الاول فقالت طائفة بلزوم الثبوت وقال اخرون بالتحول عن بلد الفتنة اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال
اذا هجم عليه في شيء من ذلك يكف يده ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله واهله وهو معذور ان قتل او قتل
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح الحاء المهملة
والجيم والموحدة المكسورة البصري قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم
الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن رجل لم يسمه حماد قال الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة
وكان سيئ الضبط هكذا جزم المزي في التهذيب بانه المبهم في هذا الموضع وجوز غيره كمغلطاي ان يكون هو
هشام بن حسان اي الفردوسي وفيه بعد انتهى عن الحسن البصري انه قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة التي وقعت
بين علي وعائشة وهي وقعة الجمل ووقعة صفين فاستقبلني ابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي وسقط الاحنف
هنا ابن قيس بن الحسن وابي بكرة كما ياتي قريبا ان شاء الله تعالى فقال لي اين تريد فزاد مسلم يا احنف قلت له

اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولمسلم فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان
بسيفيهما بفتح الفا بعدها تحتية ساكنة اي ضرب كل منهما وجه الاخر اي ذاته فكلاهما القاتل والمقتول
في النار اي يستحقانها وقد يعفو الله عنهما او ذلك محمول على من استحل ذلك ولابي ذر عن الكشميهني في النار
قيل فهذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول فما ذنبه حتى يدخلها والقايل ذلك هو ابو بكرة قال صلى الله
عليه وسلم انه اذا اراد ولابي الوقت قد اراد قتل صاحبه وفي الايمان ان كان حريصا على قتل صاحبه اي
جازما بذلك مصمما عليه وبه استدل من قال بالمواخذة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل
بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان
يكونوا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب
على العزم المجرد وبالسند السابق هاهنا قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب السختياني ويونس
ابن عبيد بضم العين ابن دينار القيسي البصري وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث
الحسن البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة وفتح النون بعدها فاء ابن قيس السعدي النخعي
البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه وشهر به عن ابي بكرة نفيع يعني ان عمر بن عبيد الرجل الذي لم يسم
في السند السابق اخطا حيث اسقط الاحنف بين الحسن وابي بكرة نعم وافقه قتادة كما عند النسائي من وجهين
عنه عن الحسين عن ابي بكرة الا انه اقتصر على الحديث دون القصة قال في الفتح فكان الحسن كان يرسله عن ابي بكرة
فاذا ذكر القصة اسنده وسقط قوله الحديث من قول هذا الحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا
سليمان ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد بن درهم بهذا الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد
ابن زيد عن ايوب ويونس بن عبيد وقال مومل بالهمزة بفتح الميم الثانية المشددة قال العيني كالكرماني هو ابن هشام
اي اليشكري بتحتية ومعجمة ابو هشام البصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة والشرح هو ابن اسماعيل ابو عبد
الرحمن البصري نزل مكة ادركه البخاري ولم يلقه لانه مات سنة ست ومايتين وذلك قبل ان يرحل البخاري
ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير الخطا قاله ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذا الطريق الاسماعيلي
من طريق ابي موسى محمد بن المثنى قال وحدثنا مومل بن اسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد السالف قال حدثنا
ايوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ ومعلى بن زياد بضم الميم وفتح
العين المهملة واللام المشددة القرشي عن الحسن البصري عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله
عليه وسلم واخرجه الامام احمد عن مومل عن حماد عن الاربعة فكان البخاري اشار الى هذه الطريق قاله في الفتح ورواه
اي الحديث المذكور معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب السختياني فيما
وصله مسلم والنسائي والاسماعيلي بلفظ عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عبد العزيز بن عبد الله بن ابي
بكرة وليس له ولابنه بكار في البخاري الا هذا الحديث عن ابي بكرة نفيع ووصله الطبراني بلفظ سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة كاينة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل وقال
غندر ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الحا المهملة اخره
شين معجمة والرا مخففة الاعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن خراش لابن عساكر عن ابي بكرة نفيع
عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الامام احمد مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح
فهما على حرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفيان الثوري عن منصور اي ابن المعتمر بالسند
المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على
الاخر فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك استمرار البقا في النار وهذا
الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تاويل سايغ بل لمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث القاتل والمقتول
في النار زيادة وهي اذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار هذا باب
بالتنوين يذكر فيه كيف الامر اذا لم تكن توجد جماعة مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا محمد

ابن المثنى

ابن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ ابو العباس عالم اهل الشام قال حدثنا ابن جابر
عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني بالافراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين الحضرمي
بفتح الحا المهملة وسكون الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس عايذ الله الخولاني بفتح الخا المعجمة وسكون الواو انه
سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسئلون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله
عن الشر قال في شرح المشكاة اي الفتنة ووهن عرى الاسلام واستيلا الضلال وفشو البدعة مخافة
اي لاجل مخافة ان يدركني وكلمة ان مصدرية فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل ونهب
واتيان الفواحش فجانا الله بهذا الخير ببعثتك وتشييد مباني الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال
فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل بعد
ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون دخنة النار تدخن
اذا التقى عليها حطب رطب فانه يكثر دخانها ويفسد اي فساد واختلاف وفيه اشارة الى كدر الحال وان الخير
الذي يكون بعد الشر ليس خالصا بل فيه كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون
بفتح اوله بغير هدي بتحتية واحدة منونة ولابي ذر عن الحموي والمستملي هدي بزيادة يا الاضافة بعد اخرى
اي بغير هديتي وطريقتي فتعرف منهم اي الخير فتقبل والشر وتنكر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي عياض
المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي
تعرف منهم وتنكر الامرا بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعوا الى البدعة ويعمل
بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة عمر رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر
بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل فينكر خبر بمعنى الامر اي انكروا عليهم صدور المنكر عنهم قال حذيفة
قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم بضم الدال من دعاة اي جماعة
يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بانواع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يوول اليه حالهم
كما يقال لمن امر بفعل محرم وقف على شفير جهنم من اجابهم اليها قذفوه بالذال المعجمة فيها في النار قال حذيفة قلت
يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من انفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا
اي من العرب وقيل من بني ادم وقيل انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قلت يا رسول الله بما تامرني
ان ادركني ذلك قال عليه الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الهمزة اميرهم اي وان جار وعند
مسلم من طريق ابي الاسود عن حذيفة تسمع وتطيع وان ضرب على ظهرك واخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد
ابن سبيع فان رايت خليفة فاكرمه وان ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال صلوات
الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد
المعجمة المشددة قال التوربشتي اي تمسك بما يصبرك وتقوي به عزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح ان
يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما ومبالغة اي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية
بعده ولو قنعت فيه بعض الشجر افعل فانه خير لك حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض وهو كناية عن
شدة المشقة كقولهم فلان يعض على الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم كقوله في الحديث الاخر عضوا عليها
بالنواجذ والمراد كما قاله الطبري من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تاميره فمن نكث بيعته خرج
عن الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر وهل الامر للندب
او الايجاب الذي لا يجوز لاحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجة عن انس مرفوعا ان بني اسرايل افترقت على احدى
وسبعين فرقة وان امتي ستفترق ثنتين وسبعين فرقة في النار الا واحدة وهي الجماعة والجماعة التي امر الشارع
بلزومها جماعة ايمة العلما لان الله تعالى جعلهم حجة على خلقه واليهم يفزع العامة في دينها وهم المعنيون بقوله
ان الله لن يجمع امتي على ضلالة وقال اخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقوموا عماده وثبتوا اوتاده
وقال اخرون جماعة اهل الاسلام ما كانوا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا كان فيهم مخالف
منهم فليسوا مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجة والله الموفق
باب من كره ان يكثر بتشديد المثلثة سواد اي اشخاص

اهل الفتن واشخاص اهل الظلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقري التجيبي قال حدثنا حيوة
بفتح الحا المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح وغيره قالا حدثنا ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن الاسدي
يتيم عروة واما المبهم في قوله وغيره فقال في الفتح كانه يزيد ابن لهيعة فانه رواه عن ابي الاسود وقال
الليث بن سعد الامام عن ابي الاسود قال اي ابو الاسود قطع بضم القاف وكسر الطا المهملة اي افرده على اهل
المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة حبس عينهم من غيرهم للغزو ليقاتلوا اهل الشام في
خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فاكتتبت في البعث بضم الفوقية مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى
ابن عباس فاخبرته اني اكتتبت في ذلك البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس
رضي الله عنهما ان اناسا بالهمزة من المسلمين منهم عمرو بن امية بن خلف والحارث بن ربيعة وغيرهما مما ذكرته
في تفسير سورة النسا كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتي
السهم فيرمي بضم التحتية وفتح الميم به قيل هو من المقلوب اي فيرمي بالسهم فياتي ويحتمل ان تكون الفا الثانية
زايدة كما في سورة النسا فياتي السهم يرمي به فيصيب احدهم فيقتله او يضربه فيقتله وقوله او يضربه
عطف على فياتي لا على فيصيب والمعنى يقتل اما بالسهم واما بضرب السيف ظالما بسبب تكثيره سواد الكفار
وانما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لايهام كثرتهم في عيون المسلمين فلذا حصلت لهم
المواخذة فراى عكرمة ان من خرج في جيش يقاتلون المسلمين ياثم وان لم يقاتل ولا نوى ذلك فانزل الله تعالى
ان الذين توفاهم الملايكة ظالمي انفسهم لخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا
الحديث كما قاله مغلطاي المصري فيما نقله في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي اذا كان مسندا الى نزول
اية فهو مرفوع اصطلاحا وعند ابي يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي
عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس اهل الفسق مثلا كارها لهم ولعملهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا
على نفسه او لعذر منعه فيرجى له النجاة من اثم ذلك بذلك والحديث مر في التفسير واخرجه النساي في التفسير
ايضا هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا بقي المسلم في حثالة من الناس بضم
الحا المهملة بعدها مثلثة خفيفة فالف فلام فها تانيث الذين لا خير فيهم وجواب اذا محذوف اي ماذا يصنع وبه
قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا
الاعمش سليمان الكوفي عن زيد بن وهب بفتح الواو وسكون الها الجهني قال حدثنا حذيفة بن اليماني رضي الله عنه
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر الامانة ورفعها رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا
صلى الله عليه وسلم ان الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة وهي عين الايمان او كلما يخفى ولا يعلمه الا
الله من المكلف والمراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده او العهد الذي اخذه عليهم نزلت في جذر قلوب
الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون الذال المعجمة بعدها را في اصل قلوبهم ثم علموا من القران بفتح العين
وكسر اللام مخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم ثم علموا من السنة كذا باعادة ثم يعني ان الامانة لهم بحسب الفطرة
ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القران قبل ان يتعلموا السنة وحدثنا صلوات الله
وسلامه عليه عن رفعها عن ذهابها اصلا حتى لا يبقى من لا يوصف بالامانة وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكره
حذيفة انه ينتظره قال ينام الرجل النومة فيقبض الامانة من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح
الموحدة فيظل اثرها بالظا المعجمة مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد
في اللون يقال وكت البسر اذا بدت فيها نقطة الارطاب ثم ينام النومة فتقبض اي الامانة من قلبه
فيبقى فيها وسقط قوله فيها لابن عساكر اثرها مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام غلظ
الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم الساكنة دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفا بعد النون المفتوحة
فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفخا وليس فيه شي وقال فنفط بالتذكير
ولم يقل نفطت باعتبار العضو ويصبح الناس يتبايعون السلع ونحوها بان يشتريها احدهما من الاخر فلا يكاد
يودي الامانة لان من كان موصوفا بالامانة سلبها حتى صار خاينا فيقال ان في بني فلان رجلا امينا
ويقال للرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظا المعجمة وما اجلده بالجيم وما في

قلبه

قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وانما ذكر الايمان لان الامانة لازمة له لا ان الامانة هي الايمان قال حذيفة
رضي الله عنه ولقد اتى علي بتشديد اليا زمان كنت اعلم فيه ان الامانة موجودة في الناس ولا ابالي ايكم بايعت
اي بعت او اشتريت غير مبال بحال لئن بفتح اللام وكسر الهمزة كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد
التحتية من علي ولابي ذر عن الكشميهني اسلام فلا يخونني بل يحمله اسلامه على ادا الامانة فانا واثق بامانته
وان كان نصرانيا او يهوديا رده علي ساعيه الذي اقسم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج منه حقي
فاما اليوم فقد ذهبت الامانة وظهرت الخيانة فلست اثق باحد في بيع ولا شرا فما كنت ابايع الا فلانا
وفلانا اي افرادا من الناس قلايل ممن اثق به فكان يثق بالمسلم لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي
يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قل او جل الا المسلم فكان واثقا بانصافه وتخليصه حقه من الكافر ان
خانه بخلاف الوقت الاخير وفيه اشارة الى ان حالة الامانة اخذت في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة
اول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغيير وهذا الحديث سبق بعينه
سندا ومتنا في باب رفع الامانة من كتاب الرقاق باب التعرب
بفتح العين المهملة وضم الرا المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية والتكلف في صيرورته اعرابيا
ولابي ذر التغرب بالغين المعجمة في الفتنة ولكريمة التعزب بالعين المهملة والزاي ومعناه يعزب عن الجماعات
والجهات ويسكن البادية قال صاحب المطالع وجدته في البخاري بالزاي واخشى ان يكون وهما وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وبعد الالف فوقية مكسورة ابن
اسماعيل الكوفي عن يزيد من الزيادة بن ابي عبيد بضم العين مصغرا مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع
الاسلمي انه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة اربع وسبعين فقال
له يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت بالعين المهملة والرا اي تكلفت في صيرورتك اعرابيا
وقوله على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد يريد انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك
من المدينة فتستحق القتل وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه بغير عذر يجعلونه كالمرتد واخرج النساي حديث ابن مسعود
مرفوعا لعن الله اكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا قال بعضهم وكان ذلك من جفاء الحجاج حيث
يخاطب هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل ان يستكشف عن عذره وقيل اراد قتله فبين
الجهة التي يريد ان يجعله مستحقا للقتل بها قال ابن الاكوع مجيبا للحجاج لا اسكن البادية رجوعا عن هجرتي
ولكن بتشديد النون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في الاقامة في البدو وعند الاسماعيلي من طريق حماد
ابن مسعدة عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له وعن يزيد
ابن ابي عبيد مولى سلمة بالسند السابق انه قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه من المدينة الى الربذة بفتح الرا والموحدة والمعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة
فتزوج هناك امراة وولدت له اولادا فلم يزل بها بالربذة وللكشميهني هناك حتى اقبل قبل ان
يموت بليال فنزل المدينة وسقطت الفا من فنزل في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية حتى قبل
ان يموت باسقاط اقبل وهو الذي في اليونينية وفيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة
وهو استعمال صحيح وفيه ان سلمة لم يمت بالبادية بل بالمدينة ويستفاد منه كما في الفتح ان مدة سكنى سلمة
بالبادية نحو الاربعين سنة لان قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وموت
سلمة سنة اربع وسبعين على الصحيح والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنساي في البيعة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف القيني الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي امام
الايمة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عمرو بن ابي زيد بن عوف الانصاري ثم المازني عن
ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي صعصعة وسقط الحارث هنا من الرواة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجوهري
لغة رديئة اي يقرب ان يكون خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة على الاشهر في الرواية اسم يكون
موخر وخير مال المسلم خبرها مقدما وفايدة تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب حينئذ الاعتزال وليس الكلام

في الغنم ولذا اخبر بها يتبع بها بسكون الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين
المهملة والفاء رؤسها للمرعى والماء ومواقع نزول القطر بالقاف المفتوحة المطر في الاودية والصحاري اي الشعب
والكلا حال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فان لم يكن
فالجمهور على ان الاختلاط اولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كاعانة واغاثة وعبادة
وقال قوم العزلة افضل لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين واختار النووي الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع
في المعصية فان اشكل الامر فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والحديث اخرجه مسلم في المغازي
والنسائي في البيعة

باب التعوذ من الفتن

وبه قال حدثنا معاذ بن فضال بفتح الفاء وتخفيف المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام
الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى احفوه
بالمسئلة بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الواو اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا فصعد بكسر
العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر ولابي ذر على المنبر فقال لا تسئلوني اي اليوم كما في الرواية
الاخرى في كتاب الدعاء عن شيء من الغيب الا بينته لكم قال انس فجعلت انظر الى الصحابة يمينا وشمالا واذا
كل رجل حاضر منهم راسه ولابي ذر عن الكشميهني لاف راسه بالف بعد اللام وتشديد الفاء ونصب راسه في
ثوبه يبكي فانشا رجل بدا بالكلام وكان اذا لاحى بفتح الحاء المهملة جادل او خاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون
الدال وفتح العين المهملتين ينسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك
حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فاء فهاء تانيث اي ابن قيس واسم الرجل قيل قيس بن حذافة
وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو المعروف قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السؤال
من كتاب الاعتصام ثم انشا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما راى ما بوجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال
شفقة على المسلمين رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا اي رضينا بما عندنا
من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به عن السؤال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين
المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة ولابي ذر عن الكشميهني من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت
في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما رؤيا
عين دون الحائط اي بيني وبين الحائط وهو حائط محرابه صلى الله عليه وسلم وسقط قوله لي في رواية غير
الكشميهني قال قتادة بن دعامة بالسند السابق يذكر بضم اوله وفتح الكاف هذا الحديث رفع ولابي ذر
عن الكشميهني فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الياء من يذكر وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عند
هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الاية اي لا تسالوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اشياء ان تظهر لكم تغمكم وان تسالوا عنها في زمن الوحي تظهر لكم وهما كمقدمتين يفتحان ما يمنع السؤال
وهو انه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال عباس بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي النوسي
بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم بهذا الحديث السابق وقال انس كل رجل كان هناك حال كونه لافا بالفاء راسه في ثوبه
يبكي خوفا من عقوبة الله لكثرة سؤالهم له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه ففيه زيادة قوله لافا راسه
فدل على ان زيادتهما في الاول وهم من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل منهم عائذا بالله اي حال كونه
مستعيذا بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة ولابن عساكر من شر الفتن بالشين المعجمة والراء وقال
اعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو ولابي ذر من سوأى الفتن بفتح المهملة وبعد الواو الساكنة
همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري بين انه في رواية ابي سعيد بالشك في سوا وسوأى قال المؤلف وقال
لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة ومعتمر عن ابيه سليمان بن طرخان
عن قتادة بن دعامة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقال عائذا بالله من شر
الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن تعليم لامته وفيه منقبة

لعمر

لعمر بن الخطاب رضي الله عنه

باب قول النبي

صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال حدثنا
ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح
الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قام الى جنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال
الفتنة هاهنا الفتنة هاهنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع ولمسلم من
طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ ان الفتنة تجيء من هاهنا واوما بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان
بالتثنية وقد قيل ان له قرنين على الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا راسه او هو مثل اي حينئذ يتحول الشيطان
او قرنه اهل حزبه او قال قرن الشمس اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة
عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي
الليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو اي والحال انه مستقبل المشرق بالنصب ولابي ذر المشرق بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة
هاهنا مرة واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف الاولين وانما اشار عليه الصلاة
والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع مكان وقعة الجمل
ووقعة صفين ثم ظهر الحجاج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكان اصل ذلك وسببه قتل عثمان بن عفان
رضي الله عنه وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وبه قال حدثنا عبد الله المديني قال
حدثنا ازهر بن سعد بفتح الهمزة والهاء بينهما زاي ساكنة اخره راء وسعد بسكون العين السمان عن ابن عون بفتح
المهملة وسكون الواو وبعدها نون عبد الله واسم جده ارطان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف قال اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم
بارك لنا في يمننا قالوا وفي ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي
نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع
من الارض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك
بل كل شيء ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في الثانية
هناك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني يطلع قرن الشيطان فيبدا من المشرق ومن
ناحيتها يخرج ماجوج والدجال وبها الداء العضال وبها الهلاك في الدين وانما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر
الذي هو موضوع جبهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقاء واخرجه الترمذي في المناقب
وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحاق الواسطي ولابن عساكر اسحاق وشاهين الواسطي قال حدثنا
خالد كذا للاربعة في اليونينية هو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة فيها خلق قال العيني وما اظن صحته عن بيان
بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي عن وبرة بن عبد الرحمن
بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد بن جبير انه قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله لابن عساكر
فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا بفتح الراء فعل ومفعول اليه رجل
اسمه حكيم فقال يا ابا عبد الرحمن هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة
والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ساقها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة وردا على
من ترك ذلك كابن عمر فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة
فقال اي ابن عمر هل تدري ما الفتنة ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي فقدتك امك فظاهره الدعاء وقد
يرد للزجر كما هنا انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار
فامر المؤمنين بقتال الكفار حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفار وكان الدخول في دينهم
فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان فكان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه
واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من احد من الكفار لاحد من المؤمنين وليس كقتالكم

ولابي ذر وابن عساكر بقتالكم على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه
عبد الملك وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وانما كان قتالا على الدين والحديث سبق في التفسير والله
الموفق

باب الفتنة التي تموج كموج البحر

وقال ابن عيينة
سفيان مما وصله البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف
ابن حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة اخره موحدة بوزن جعفر ادرك خلف بعض الصحابة ولم
يعلم له رواية عن احد منهم وهو من اهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع كانوا اي
السلف يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند نزول الفتن قال امرؤ القيس بن عابس الكندي
كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر قال امرؤ القيس والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو
ابن معدي كرب بفتح عين عمرو وجزم به ابو العباس المبرد في الكامل والتسهيل في روضه والابيات هي الحرب
اول ما تكون الحرب مؤنثة قال الخليل تصغيرها حريب بلا هاء قال المازني لانه في الاصل مصدر وقال
المبرد قد يذكر الحرب فتية بفتح الفاء وكسر الفوقية وفتح التحتية مشددة قال في المصابيح ويروى فتية
بضم الفاء مصغرا اي شابة ويجوز فيه اربعة اوجه الاولى رفع اول ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد
اخطب ما يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدا اول وقوله اول ما يكون مبتدا ثان وفتية حال ساد مسد خبر المبتدا الثاني
والجملة المركبة من المبتدا الثاني وخبره خبر عن المبتدا الاول والمعنى الحرب اول اكوانها اذا كانت فتية الثاني نصب اول
ورفع فتية وهو ان يكون الحرب عكس الاول ووجهه ظاهر وهو ان يكون الحرب مبتدا وفتية خبره واول ما يكون ظرف
عامله الخبر ويكون ناقصة اي الحرب في اول احوالها فتية الثالث رفع اول وفتية على ان الحرب مبتدا واول بدل منه
وفتية خبر وما مصدرية وتكون تامة او اول مبتدا ثان وفتية خبره وانث الخبر مع ان المبتدا الذي هو اول مذكر لانه
مضاف الى الاكوان الرابع نصبهما جميعا على ان اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية
منصوب على الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة والخبر
عنها قوله تسعى اي الحرب في حال ما هي فتية اي في وقت وقوعها تغر من لم يجربها حتى يدخل فيها فتهلكه بزينتها
لكل جهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون ففوقية والزينة اللباس الجيد حتى اذا اشتعلت بالشين
المعجمة والعين المهملة اي هاجت واذا شرطية وجوابها ولت او محذوف كما في المصابيح ويجوز ان تكون ظرفية وشب
بفتح المعجمة والموحدة المشددة ضرابها بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فالف فميم اتقد وارتفع اشتعالها ولت
حال كونها عجوزا غير ذات حليل بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزويجها ويروى بالخاء المعجمة شمطا بالنصب نعت
لعجوزا والشمط بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود ينكر بضم التحتية وفتح الكاف لونها
ولابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تبدلت بحسنها قبحا وتغيرت حال كونها مكروهة للشم والتقبيل
لانها في هذه الحالة مظنة للبخر فوصفها به مبالغة في التنفير منها والمراد انهم يتمثلون بهذه الابيات ليستحضروا
ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون انشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا
بظاهر امرها اولا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول بينا بغير
ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال
حذيفة قلت هي فتنة الرجل وفي علامات النبوة من طريق شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتنة الرجل في اهله بالميل ياتي بسببهن ما لا يحل له وفتنته في ماله بان ياخذه من غير حله ويصرفه
في غير حله وفي ولده بفرط محبته له والشغل به عن كثير من الخيرات وفي جاره بالحسد والمفاخرة وكلها
يكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي يكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة
الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفر للمذكورات
كلها لا لكل واحد منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا تكفر الفتنة في الاهل وهكذا الى
اخره وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم
قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا الذي ذكرت اسالك ولكن التي اسالك عنها الفتنة التي

تموج

تموج كموج البحر تضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن المخاصمة وما ينشا عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة
وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين ان عمر لم يسال الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية
ربعي بن خراش عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة سمعته يقول تاتيكم بعدي فتن كموج البحر تدفع بعضها
بعضا ويؤخذ منها كما في الفتح جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر
رضي الله عنهما ليس عليك منها باس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون
المعجمة وفتح اللام بالنصب صفة لباب اي لا يخرج شيء منها في حياتك قال ابن المنير اثر حذيفة الحرص على
حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله عنه بما سال عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل
ذلك وقال ابن بطال وانما عدل حذيفة حين سال عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار بالفتنة
الخاصة لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب
وهو يعلم انه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر رضي الله عنه مستفهما لحذيفة
ايكسر الباب ام يفتح قال حذيفة بل ولابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر قال عمر اذا بالتنوين ان انكسر لا
يغلق نصب باذا ابدا وفي الصيام ذاك اجدر ان لا يغلق الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح
وعن القتل بالكسر قال حذيفة قلت اجل بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق قلنا لحذيفة كان عمر يعلم
الباب قال حذيفة نعم يعلمه كما اعلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعلم ان دون غد ليلة اي اعلمه علما
ضروريا مثل هذا وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة والطاء المهملة ما
تغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا من حديثه صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا راي قال شقيق
فهبنا خفنا ان نساله اي نسال حذيفة من الباب اي من هو الباب فامرنا بسكون الراء مسروقا هو ابن
الاجدع ان نساله فساله فقال اي مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في
باب المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده بن ابي كثير المدني
عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الي ولابي ذر يوما الي حائط من حوائط المدينة
لحاجته وهو بستان اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه
وهو قريب من قبا وفي بئره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في اثره
فلما دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يامرني بان اكون بوابا لكن سبق في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحتمل انه لما
حدث نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس
على ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قفاء البئر بضم القاف وتشديد الفاء حافتها او الدكة التي حولها
فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء ابو بكر رضي الله عنه حال كونه يستاذن عليه زاده الله شرفا لديه
ليدخل فقلت له اثبت وقف كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فجئت الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة
زاد في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل فجاء
ولابي ذر عن الكشميهني فجلس على يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر موافقة
له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ في بقائه عليه السلام على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك
فربما استحيا منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت كما انت حتى استاذن لك
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله
عليه وسلم فكشف عن ساقيه فدلاهما في البئر فامتلا بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني وامتلا القف به
صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك
فاستاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار

قال ابن بطال وانما خص عثمان بذكر البلاء مع ان عمر ايضا قتل لان عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسلط القوم الذين اراد وامنه ان يخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور مع تنصله من ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه ثم هجمهم عليه واره وهتكهم ستر اهله فكان ذلك زيادة على قتله وفي رواية احمد باسناد صحيح من طريق كليب ابن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان فدخل رضي الله عنه فلم تجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة فكشف عن ساقيه فدلاهما في البئر قال ابو موسى فجعلت انيني اخالي هو ابو بردة عامر او ابو رهم واوعوا الله ان يأتي قال ابن المسيب سعيد فتأولت ولا يأتي ذر عن الكشميهني فأولت فنفرت ذلك اي اجتماع الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان فبورهم اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا حصول كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البئر وفيه ان التمثيل لا يستلزم التسوية نعم اخرج ابو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح تمام التشبيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو اصح منه وعند ابي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا امتاه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي الحديث وفيه فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في الفضايل وبه قال **حدثني** بالافراد **بشر** ابن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة البسكري قال **اخبرني** محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر عن زوج امه **شعبة** بن الحجاج الحافظ **عن سليمان** بن مهران الاعمش انه قال **سمعت ابا وايل** شقيق ابن سلمة **قال قيل لاسامة** بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه **الا** بالتخفيف **تكلم هذا** اي عثمان بن عفان فيما انكر الناس عليه من تولية اقاربه وغير ذلك مما اشتهر **قال** المهلب في شان اخيه لامه الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من شربه الخمر **قال اسامة قد كلمته** في ذلك سرا **ما دون ان افتح بابا** من ابواب الانكار على ان اكون اول من يفتحه بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني ففتحه بل كلمته على سبيل المصلحة والادب لئلا الاعلان بالانكار على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك ممن تقدم في كلمة بمواجهة عثمان بالتكثير واللطف والنصيحة سرا اجدر بالقبول وقول المهلب ان المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح بانه في مسلم ولفظه وقد بينه في رواية مسلم قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه في شان اخيه الوليد ابن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد راجعت الحديث في باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتحاقنته وليس فيه ما قاله العيني وقال الحافظ ابن حجر متعقبا المهلب جزمه بان المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وساق مسلم من طريق جرير عن الاعمش بلفظه وبه قال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله انتهى **قلت** وقوله بمثله اي بمثل الحديث الذي ساقه وقال الباب من طريق ابي معاوية عن الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال الا ترون اني لا اكلمه الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون ان افتح امرا الحديث ثم ذكر فهم اسامة بانه لا يريد احدا ولو كان اميرا بان يصحه في السر جهده فقال **وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت خير من الناد** ولابي ذر عن الكشميهني ايت بهمزة مكسورة فتحتية ساكنة فعل الامر من الاتيان خير انصب على المفعولية **بعد ما** اي بعد الذي **سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء** بضم الياء **برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه** بفتح الياء من فيطحن قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا رايته في نسخة معتمدة بضم اوله على البناء للمجهول وفتحها اوجه ففي رواية سفيان والي معاوية فتندلق اقتابه فيدور كما يدور الحمار بالاقتاب لامعاء وانما لاقتاب خروجها بسرعة انتهى والذي رايته في فرع اليونينية كما صلته عن ابي ذر عن الكشميهني كما يطحن بفتح الياء مبنيا للفاعل الحمار برحاه **فيطيف** به اهل النار يجتمعون حوله **فيقولون له** اي فلان ما شانك **الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول لهم اني كنت امر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله** وقول المهلب بان السبب في تحديث اسامة بذلك ليتبرا مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في امر اخيه الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح بانه ليس واضحا

بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت انه لا بد له من ازدياد مرارة تحمله على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيوقعه ذلك في الامر الذي يكرهه لا يامر ان يتبع منه تقصير فكان اسامة يرى انه لا يامر على احد والى ذلك اشار بقوله لا اقول للامير انه خير الناس اي بل غايته انه يجوز كما قاله والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر بالمعروف كما سبق **باب** بالتنوين بغير ترجمة وبه قال **حدثنا عثمان** ابن الهيثم مؤذن البصرة قال **حدثنا عوف** بفتح العين وبعد الواو الساكنة قال الاعرابي **عن ابي بكرة** نفيع رضي الله عنه انه **قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة اياما** وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعائشة بالبصرة وكانت عائشة على جمل فنسبت الوقعة اليه لما بتشديد الميم **بلغ النبي صلى الله عليه وسلم انى ناسا** بالصرف في جميع النسخ نسخ الحافظ ابو محمد الاصيلي وابي ذر الهروي والاصيلي المسموع على ابي الوقت وفي اصل ابي القاسم الدمشقي غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب يطلق على القرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف لان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران كسائر البلاد **ملكوا ابنة كسرى** شيرويه بن ابرويز بن هرمز قال الكرماني بكسري بفتح الكاف وكسرها ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو وبعدها الف فنون وكانت مدة ولايتها ستة وستة اشهر **قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة** واحتج به من منع تولي المراة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة يفوض فيما يجوز فيه شهادتين وزاد الاسماعيلي من طريق النضر بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث سبق في المغازي وبه قال **حدثنا عبد الله** بن محمد قال **حدثنا يحيى** بن ادم بن سليمان الكوفي قال **حدثنا ابو بكر بن عياش** بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقرئ قال **حدثنا ابو حصين** بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي قال **حدثنا ابو مريم** عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الهمزة والمهملة **قال لما سار طلحة** بن عبيد الله **والزبير** بن العوام **وعايشة** ام المؤمنين رضي الله عنهم **الى البصرة** وكانت عايشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه فحضت الناس على القيام بطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستاذنا عليا في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عايشة فاتفقا معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت عايشة على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى ابن امية من رجل من عرينة بمائتي دينار في ثلاثة الاف رجل الذين من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما نزلت ببعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالوا الحواب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة فموحدة فقالت اذات يوم وكيف احدكن بفتح عليها كلاب الحواب وعند البزار من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه اينكن صاحبة الجمل الادبب بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدة تخرج حتى تنبحها كلاب الحواب فتضل عن بعيرها وعن سائر ما معها فتلا كثيرا وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه ذلك فخرج في اخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين في تسعماية راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله بن الكوا اخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال يا بني اما قدمت

ظالما اخذني والله ان طلحة والزبير لا والله ما يعني ثم نكثنا ولم استأنس بمال ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنى عشر الف رجل وعند ابن ابي شيبة من طريق شمس بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان متنا سارت مسيرها هذا والها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا ليعلم اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القضة كان مع علي وان عايشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا بان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك يعد من انصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقول ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصومة الى ان ينقيص خصمه فانه شهد لعايشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل في الفرع قال في الكواكب والمراد العلم الوقوعي او تعلق العلم واطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ابدا وازلا ما كان وما يكون

باب بالتنوين ترجمة وسقط وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب لان الحديث للاخوف طرف من سابقه وان كان في الباب زيادة ساقه لغوته له لان ابن مريم بما انفرد عنه ابو حصين وبه قال

حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال **حدثنا** ابن ابي **غنية** بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد الكوفي واصله من اصفهان وليس له في الجامع الا هذا والذي بعده ابي ذر عن ابن ابي غنية **عن الحكم** بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة انه قال قام عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عايشة رضي الله عنها وذكر سيرها ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتلينتم مبنيا للمفعول المتحتم بها وبه قال

حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحا المهملة والموحدة المشددة بعدها راء اليربوعي قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج قال **اخبرني** بالافراد **عمرو** بفتح العين ابن مرة قال **سمعت** ابا وائل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود عقبة بن عامر البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حيث بالمثلثة وللكشميهني حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنصرهم يطلب منهم الخروج الى البصرة لعلي علي عايشة رضي الله عنهما قالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رايناك اتيت امرا اكرهه عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر قال ابن بطال فيما اراد بتبيتهم دلالة على ان كل من كان مجتهدا او يرى ان الصواب معه وكساهما اي ابو مسعود كما صرح به في الرواية اللاحقة لهذه حلة والحلة اسم لثوبين ثم راحوا الى المسجد وعند الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسي عمارا تلك الحلة ليشهدها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى فكساه ايضا قاله ابن بطال وبه قال

حدثنا **عبدان** هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ **عن ابن لابي حمزة** بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري **حدث** بفتح المثناة وكسر الدال **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن شقيق بن سلمة** انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عامر وابي موسى الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود لعمار ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل التفضيل من العيب وفيه رد على التايل ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه من استراعك في هذا الامر وانما قال ذلك لانه راى اي راى ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة فيه وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد فقال عمار يا ابا مسعود وما رايت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في هذا الامر لما في الابطا من مخالفة الامام وترك امتثال فعاتلوا التي تبغي فكانما عمار على راي علي في قتال الباغين والناكثين المتمسك بقوله تعالى فعاتلوا التي تبغي في جهل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه فحمل الابطا والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقد فقال ابو مسعود وكان موسرا يا غلام هات بكسر الفوقية حلتين

فاعطى

فاعطى احدهما ابا موسى والاخرى عمارا بين في هذه ان فاعل كسي في الرواية السابقة هو ابو مسعود كما سر وقال لهما رواحا فيه بالتذكير مصححا عليه في الفرع **الى الجمعة** وذكر عمر بن ابي شيبة بسنده ان وقعة الجمل كانت في النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية المدايني عن العلاء بن محمد عن ابيه قال جاء رجل الى علي وهو بالرواية فقال علي مع من تقاتل هو لا قال علي الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال فانما نهم على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة وعند الطبراني ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان العسكر بن تسابوا ثم ترامسوا ثم تبعهم الصبية ثم السفها فنشب الحرب وكانوا اخذوا على البصرة فقتل قوم وخرج اخرون وغلب اصحاب علي وتنادى منادية لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دارا ثم جمع الناس وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن ابن ابزى قال انتهى عبد الله بن محمد بن هذيل بن زفر الخزاعي الى عايشة يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المؤمنين انعلمين اي بيتك عندما قتل عثمان فقلت ما امرتني فقلت الزم علينا فسكتت فقالوا اعقروا الجمل فعقروه فنزلت اتاوا خرها محمد فاحتملناها حتى وضعناها بين يدي علي فامر بها فادخلت بيتنا وعند ابن ابي شيبة والطبراني من طريق عمر بن حماد ان عمر الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها قتي فيها الكماة من فرسان مضر فهرب الزبير فقتل بوادي السباع وجاء طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سفيان كان قتل الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عايشة وقيل قتل من اصحاب عايشة ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الذي قول قتل من اصحاب البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة خمسة الاف

باب بالتنوين

اذا انزل الله بقوم عذابا لم يذكر جواب اذا الكتفاء بما في الحديث وبه قال

حدثنا عبد الله بن عثمان الملقب عبدان قال **اخبرنا** عبد الله بن المبارك قال **اخبرنا** يونس بن يزيد الايلي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **حمزة بن عبد الله** بن عمر بالحا المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا عقوبة لهم على سيي اعمالهم اصاب العذاب من كان فيهم من هو لسين على ما هم ومن من صيغ العموم والمعنى ان العذاب يصيب حتى الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم ثم يبعثوا بضم الموحدة على حسب اعمالهم ان كانت صالحة نعيما لهم صالحة والا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته باهل نقمة وفيهم الصالحون فيصابون معهم ثم يبعثون على نياتهم واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب بل مجازي كل احد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لان اعمالهم الصالحة انما جوزوا بها في الاخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا للمائدوبة من عمل سيي كترك الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا الظالم فلم ياخذوا على يديه اوشك ان يعمهم الله بعذاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا خاصة وان كان معمهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جرا لهم على مداهنتهم ثم يبعث يوم القيامة كل منهم فيجازي بعمله فاما من امر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم العذاب ويويده قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى بظلم واهلها ظالمون ويدل على التعميم لنكرة في سياق النفي قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة قاله في فتح الباري وقال ابن بطال قوله فلا تقعدوا معهم حتى تخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهجر من الظلمة لان الاقامة معهم من القا النفس الى الهلكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن عان نسال الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف عن ابراهيم بن عمر الصنعاني قال اوحى الله الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم قال يا رب هو لا الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم وقال لملك من الملايكة ان قلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال يا رب ان فيهم عبدك فلانا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر في

ساعة قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكرنا واعلم انه قد تقوم كثرة
رؤية المنكرات مقام انكارها في سلب القلوب نور التمييز فلا انكار لان المنكرات اذا كثرت على القلوب وردت
وتكررت في العين شهود هان هبت عظمتها من القلوب شيأ فشيأ الى ان يراها الانسان فلا تخطر بباله
انها منكرات ولا تمر بنكره انها معاصي لما احدث تكرارها من تالف القلوب بها وفي الغوث لابي طالب المكي
عن بعضهم انه مر يوما في السوق فراى بدعة فقال الدمن شدة انكارها له بقلبه وتغير مزاجه لرؤيتها فلما
كان اليوم الثاني مر فراها فقال دماصافيا فلما كان اليوم الثالث مر فراها فقال بوها المعتاد لا حدة
الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الا ترى هبت فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة كانها ماء لوقة
عنده معروفة وهذا امر مستقر لا يكاد يجحوده والله اعلم وحديث الباب اخرجه مسلم

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ابن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا السيد بلام التاكيد ولابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها ولعل الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين وبه قال

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا اسرايل بن موسى ابو موسى البصري نزيل الهند
وهو من وافقت كنيته اسم ابيه قال سفيان ولقيته بالكوفة والجملة حالية جا ولابي ذر وجاء
الى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور
فقال له اوخلني على عليسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس بن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة
اذ ذاك فاعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب لظا المعجمة المشالة من الوعظ فكان بالهمز وتشديد
النون ابن شبرمة يخاف عليه على اسرايل من بطش عيسى لان اسرايل كان يصدع بالحق فربما لا ينلطف في
الوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك فلم يفعل قال اسرايل حدثنا الحسن
البصري قال لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما الى معاوية ابن ابي سفيان بالكتايب بفتح الكاف
والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة
وهي من الجيش تجمع وسميت لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طايفة على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك
بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل
على مقدمة اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن
ابنه بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معاوية لنفسه ولغيره فان قيس بن سعد
لا يطاوعه على الصلح فنزعه وعند الطبري بسند صحيح عن عوف قال لما بلغه قتل علي بقي منه في اثنى عشر الفا يعني من
الاربعين فسار فيس الى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن حتى
نزل المداين قال عمرو بن العاص لمعاوية اري كتيبة لا تولي بتشديد الياء المكسورة لا تدبر حتى تدبر اخراجها
التي تقابلها وهي التي لخصومهم او الكتيبة الاخيرة التي لا نفسهم ومن رايهم اي لا يشهرون اذ عند الانهزام
يرجع الاحرار لا قاله في الكواكب وقال في المصابيح يريد بر فعل مضارع مبني للفاعل من الادبار اي حتى يجعل
اخراجهم من يقدمها بر الها اي يجلفها وتقوم مقامها وفي الصلح اي لاري كتايب لا تولي حتى تقتل افرادها قال
معاوية لعمرو من لذراري المسلمين بالذال المعجمة من يكفلهم ان قتلوا باؤهم فقال انا اكفلهم قال
في الفتح ظاهر قوله انا يوهم ان المجيب عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة
فلعلها كانت فقال الي بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد فقال عبد الله بن عامر
واسم جده كريز العبشمي وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش من بني عبد شمس للقناة بالقاف اي لجد معاوية
فنقول له الصلح اي نطلب الصلح وفي كتاب الصلح لابن معاوية هو الذي ارسلها الى الحسن يطلب منه الصلح
فيحتمل انهما عرضا انفسهما فوافقهما قال الحسن البصري بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة
رضي الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم نخطب جاء الحسن بن علي رضي الله عنهما واذا البيهقي
في دلايله من رواية علي بن زيد عن الحسن فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد فاطلق الابن
على ابن البنت ولعل الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين طايفة الحسن وطايفة معاوية رضي الله
عنهما واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجا والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث

بعد ذلك امرا اراد فيه ان السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه على السيادة بالاصلاح وفيه علم من اعلام
نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورغا ورغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لقلة ولا لذلة
بل صالح معاوية رعاية للدين وتسكينا للفتنة وحقن دما المسلمين ورويان اصحاب الحسن قالوا يا عار المومنين
فيقول العار خير من النار وفي الحديث ايضا دلالة على رافة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره
في تدبير الملك وحديث الحسن سبق في الصلح باتم من هذا وبه قال

باب

بالتنوين ذكر فيه او اذا قال احد عند قوم شيأ ثم خرج فقال بخلافه وبه قال

حدثنا سليمان بن حرب الواشحي حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي ابراهيم الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه قال لما خلع اهل
المدينة يزيد بن معاوية وكان ابن عمر لما مات معاوية كتب الى يزيد يبيعته وكان الشيب في خلعه
ما ذكره الطبري كان يزيد بن معاوية كان امر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن ابي سفيان فاوقد ابي يزيد جماعة
من اهل المدينة منهم عبد الله بن عسيل الملايكة وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي في اخرين فاكرمهم واجازهم
فرجعوا فاظهروا عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك فثاروا على عثمان فاخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك
جمع ابن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعة من الملازمين لحدمته وولده فقال لهم اني سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم التحتية وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل
غادر بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر لواء بالرفع نايب عن فاعله اي راية يشهرها على رؤوس الاشهاد
يوم القيامة بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معاوية على بيع الله ورسوله اي على شرط
ما امر به من بيعة الامام وذلك من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة
واخذ ثمنها واني لا اعلم غدرا بضم الغين المهملة وسكون الدال المهملة اعظم من ان نبايع بفتح التحتية قبل الغين رجل
على بيع الله ورسوله ثم يبصب له القتال وفي رواية صخير بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم
الغدر بعد الاشراك بالله ان نبايع الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعته واني لا اعلم احدا منكم خلعه

وقوله وان هو الا الى آخره ثابت فى رواية ابى ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان الدين عدهم ابو برزة كانوا يظهرون ان همهم انما تلون لاجل القيام بامر الدين وتصر الحق وكانوا فى
الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا وبه قال **حدثنا** ادم بن ابى اياس ابو الحسن العسقلانى
الخراسانى الاصل قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج **عن** واصل الاحدب بن حيان الاسدى الكوفى
عن ابى وائل شقيق بن سلمة **عن** حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين المهملتين
اخره لام العبسى بالموحدة رضى الله عنه انه قال ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبى صلى الله
عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون الكفر فلا يبعدي شرهم الى غيرهم واليوم يجهرون فيخرجون على
الائمة ويوقعون الشر بين الفرق فيبعدي شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق عاصم عن ابى وائل قلت
لحذيفة النفاق اليوم شر ام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفر بعد ايمان على جبهته وقال انه هو
اليوم ظاهر هم كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القتل خلافا لما يذكره من الطاعنين بانهم
اولا من خرجوا عليه اخرا قال ابن بطال والحديث اخرجه النسائى فى التفسير وبه قال **حدثنا** خلاد
بفتح المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمى الكوفى قال **حدثنا** مسعر بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفى **عن** حبيب بن ابى ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم ابى
ثابت قيس بن دينار الكوفى **عن** ابى الشعثا بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة
ممدودة سليم بضم السين ابن اسود المحاربى **عن** حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال انما كان النفاق
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اليوم بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفى رواية
فانما هو الكفر او الايمان وحكى الحميدى فى جمعه اظهروا بينا قال السفيانيى كان المنافقون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم امنوا بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم واما من جاء بعدهم فانه ولد فى الاسلام
وعلى فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ويراد حذيفة نفى نفاق الحكم لا نفى الوقوع اذ وقوعه ممكن فى كل عصر
وانما اختلف الحكم لان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فيقبل ما اظهروه من الاسلام خلافا لمن حكم بعدة وقيل
ان المراد ان التحلف عن بيعة الامام جاهلية فى الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان
المنافق فى هذا الزمان قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل فى الترجمة
من جهة تولية المختلفين **باب** بالتنوين ذكر فيه **لا تقوم**
الساعة حتى يغبط اهل القبور بضم التحتية وسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء المهملة
والغبطة تمنى حال المغبوط مع بقائها له وبه قال **حدثنا** اسماعيل بن ابى اويس قال **حدثنى**
بالافراد **مالك** هو ابن انس بن مالك الاصبحى ابو عبد الله المدنى امام دار الهجرة رحمه الله تعالى **عن** ابى الزناد
عبد الله بن ذكوان **عن** الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المكى **عن** ابى هريرة رضى الله عنه **عن** النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال **لا تقوم الساعة** حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه اى كيت ميتا وذلك عند
ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصى وما يقع لبعضهم من المصيبة فى
نفسه او اهله او دنياه وان لم يكن فى ذلك شئ يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابى حازم عن ابى هريرة لا تذهب
الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتنى مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء
الحديث وعن ابن مسعود قال يأتى عليكم زمان لو وجد احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر

• وهذا العيش ما لا خير فيه • الا موت يباع فاشتريه •

وسبب ذلك انه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذى هو اعظم المصائب هو زين على المرء فيتمنى هو
المصيبتين من اعتقاده وذكر الرجل فى الحديث للغالب والا فالمرأة يكون ان تتمنى الموت لذلك ايضا
نسأل الله العافية والحديث اخرجه مسلم فى الفتن **باب** **الزمان** **يقرب**
عن حاله الاول حتى يعبد والاوثان باسقاط النون لغير جازم لو قيل منصوب بان بعد حتى
لغة وفى الفرع حتى يعبد بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو وليست هذه

اى خلع يزيد ولا بايع احدا ولا يأتى ذر عن الحموى والمستملى ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل الفوقية
والتحتية فى هذا الامر الا كانت الفيصل بفاء مفتوحة بعد تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام
المقاطعة **بيننى وبينه** وفيه وجوب طاعة الامام الذى انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو
جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المرى واسره
ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا والا فيقاتلهم وانه اذا ظهر يبيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم
فوصل فى ذى الحجة سنة ثلاث فحاربوه وكانوا قد اتخذوا خندقا فاقتحم اهل المدينة وقتل حنظلة وابا
مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة
وقتل من اخلاط الناس عشرة الاف سوى النساء والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وقتل جماعة صبرا
منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابى الجهم بن حذيفة وجالت الخيل فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع الناس
كرها على انهم قوم ليزيد واخرج يعقوب بن سفيان فى تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال ارجانا ويل هذه الاية على
راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لاتوها يعنى وقال ابن حارثة اهل الشام
على اهل المدينة فى وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحراج فى ذى القعدة سنة ثلاث وستين وذكر
ان المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافى والطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم ترتجع
الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فى القول فى الغيبة خلافا لحضور نوع عذر وحديث
الباب سبق فى الجزية واخرجه مسلم فى المغازى **حدثنا** احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
اليربوعى قال **حدثنا** ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة والنون **عن** عوف بفتح العين المهملة
اخره فاء الاعرابى **عن** ابى المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة انه قال لما
كان ابن زياد هو ابن عبد الله بن زياد بكسر الزاى والتحتية المخففة بن ابى سفيان الاموى ومروان بن الحكم
ابن ابى العاص بن عم عثمان بالشام وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معاوية فلما بلغه وفاته
ورضى اهل البصرة بزياد ليستمر اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث قليلا ثم خرج من البصرة
وتوجه الى الشام وثبت مروان بها على الخلافة **ووثب** ابن الزبير عبد الله على الخلافة ايضا بمكة
وسقطت لواء الاولى من ووثب لانه فى درواثنا ها اوجه والانفيصير ظاهره ان ووثب ابن الزبير وقع بعد
قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك والما وقع فى الكلام حذف يتبينه ما عند الاسماعيلى من طريق يزيد
ابن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخراج ابن الزبير يعنى من البصرة ووثب مروان
بالشام ووثب ابن الزبير بمكة **ووثب** القرا وهم الخوارج **بالبصرة** وجواب قوله لما فى قوله لما كان
زياد قوله ووثب على رواية حذف الواو واما على رواية اثباتها فقوله ابى المنهال فانطلقت **مع** ابى
الرماح الى ابى برزة بفتح الموحدة والزاى بينهما راء ساكنة **نضلة** بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة
الاسلمى الصحابى **حتى دخلنا عليه** بداره وهو فى الحال **جالس فى ظل علية** بضم العين وكسرها
وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة **له من قصب** زاد الاسماعيلى من طريق يزيد بن زريع فى يوم حار
شديد الحر **فجلسنا اليه فانشأ** ابى يستطعمه الحديث ولابى ذر عن الكشميهنى ان يستفتح منه الحديث
ويطلب منه التحديث **فقال** يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس ولابى ذر الناس فيه فاول شئ سمعته
يتكلم به ابى بفتح الهمزة وفى اليونينية بكسرها **احتسبت** بفتح السين المهملة اخره فوقية بعد الموحدة
الساكنة ولابى ذر عن الكشميهنى احتسب بكسر السين واسقاط الفوقية اى ابى اطلب عند الله انى ولابى
ذر عن الكشميهنى اصبحت ساخطا على احيا قريش اى على قبايلهم انكم يا معشر العرب كنتم على الحال
الذى علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا التى افسد
بينكم ازدادك الذى بالشام يعنى مروان بن الحكم والله ان بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل لا على الدنيا
وان بتشديد النون هو لا الذين تبين اظهركم وفى رواية يزيد بن زريع ان الذين حولكم بزعون انهم قراؤكم
والله ان يقاتلون الا على الدنيا وان ذاك الذى بمكة يعنى عبد الله بن الزبير والله ان يقاتل الا على الدنيا

دقوم

في اليونينية ولابي ذر تعبد بهم التوقية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول الا وتاء رفع جمع وثن وهو معروف
وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد
ابن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ولابوي ذر والوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله
لا تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك **اليات نساء دوس** بفتح المهملة وسكون الواو وبعدها سين مهملة
قبيلة ابي هريرة المشهورة واليات بفتح الهمزة واللام بعدها تحتية جمع الية وهي العجيزة **على ذي**
الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام كذا قول اهل اللغة والسير وبفتحها فيدتاه في الصحيحين
وكذا قال ابن هشام وقيده ابو الوليد الوقشي بفتح الخاء وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء
دوس من الطواف حول ذي الخلصة اي يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة
حتى يدافع سكاب نساء بني عامر على ذي الخلصة **وذي الخلصة** هي اوثنها **طاغية دوس** بالطاء المهملة والغين
المعجمة اي ان ذا الخلصة هي طاغية دوس اي صنمها الكبير سيتي في اواخر المغازي ان ذا الخلصة موضع ببلاد
دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ فليس ذو الخلصة الطاغية نفسها وحينئذ فيقدر فيها هنا بعد قوله
والخلصة اي فيها طاغية دوس فتها اثنان او واحد **التي كانوا يعبدون من دون الله في الجاهلية** قال ابن
بطال وهذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع كله في جميع الارض حتى لا يبقى منه لا ته سبب
ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف بعود غريبا كما بدا والحديث من افراده وبه قال **حدثنا**
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال **حدثني** بالافراد **سليمان** بن بلال **عن ثور** بفتح المثلثة وسكون الواو
بعدها راء ابن زيد الديلي **عن ابي الغيث** بالغين المعجمة والمثلثة اخره سالم مولى عبد الله بن مطيع **عن ابي**
هريرة رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان**
يسوق الناس بعصاه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعصيه فقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة
ساكنة قال في النكت ولعل هذا الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الآخر
عند مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسلع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر
العصاة وتعقبه في الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد ذلك
وقوله يسوق الناس بعصاه كما تساق الابل اي الماشية وذلك لشدة عنفه وعدوانه وسيأتي في باب ذكر قحطان
من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق رشدين بن سعد عن المنذر احد التابعين من اهل الشام ان القحطاني
يخرج بعد المهدي ويسير على سيرته المهدي واخرج ايضا بن طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه عن
جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني والذي يتجه بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر وهذا الثاني مع كونه
مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح سندا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم
لان عيسى اذا نزل يجد المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاة ابن المنذر للقحطاني يعيش في الملك عشرين سنة
واستشكل ذلك بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى **واجيب** بجواز ان
يقيمه عيسى نائبا عنه في امور مهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان يسوق القحطاني الناس انما هو
في تغير الزمان وتبديل احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو من فتن الزمان
وتبديل الاحكام والحديث سيأتي في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن **باب**

خروج النار من ارض الحجاز

بفتح همزة علامات فيامها وانتها الدنيا وانقضاؤها **تارة تحشر الناس** من المشرق الى المغرب وهذا سيأتي
موصولا في اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد في اواخر باب الهجرة وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال **اخبرنا شعيب** بضم المعجمة وفتح المثلثة ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد **سعيد بن المسيب** المخزومي احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار **اخبرني** بالافراد **ابو هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اي تنفجر من ارض الحجاز تقضي **اعناق**
الابل ببصري بضم الموحدة وفتح الراء منصورة ونصب اعناق مفعول يضيء على انه يتعدى والفاعل النار اي يجعل

على اعناق الابل ضوأ وببصري مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث
مراحل وفي كامل ابن عدي من طريق عمر بن سعيد النوخي عن ابن شهاب عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن
عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى تسيل اودية الحجاز بالنار فتضيء لها اعناق الابل ببصرى قال في الفتح
وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولبنة ابن عدي والدارقطني وهذا ينطبق على المدينة التي ظهرت بالمدينة في المائة
السابعة ونقدمتها كما قال القطب القسطلاني رحمه الله في كتاب حمل الاعجاز في الاعجاز نار الحجاز زلزلة
اضطربنا لما قالوه في تحقيق اليوم الذي ابتدات فيه فالاكثر ان ابتداءها كان يوم الاحد مستهل جمادى الاخرة
من سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتدات ثالث الشهر وجمع بان القائل بالاول قال كانت خفيفة الى الليلة
الثالثة ثم هاجت ظهرت ظهورا اشترك فيه الحاضر والغائب واشتد حركتها وعظمت رجفتها واضطربت الارض بين
عليها وعجت الاصوات لبارئها تتوسل ان ينظر اليها وقامت حركة بعد حركة حتى ايقن اهل المدينة بالهلكة
وزلزلوا زلزالا شديدا فلما كان يوم الجمعة نصف النهار بارض الجوف خان بترا كوامرة متفاقم ثم شاع شعاع
النار وعلا حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته كان بدؤها زلزلة عظيمة ليلة الاربعاء ثالث جمادى الاخرة
سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت بغتة عند ارتفاع النهار يوم الجمعة فسكنت بغتة عند ارتفاع النهار يوم الجمعة ثم ترى في
صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شرافيف كشرافيف الحصون وابراج وسواذن وترى رجال
يقودونها لا تمر على رجال الا اكلته واذا بتنه وتخرج من مجموع ذلك نهار احمر ونهار ازرق له دوي كدوي الرعد يأخذ
الصخور والجبال بين يديه ويتبعني لي قحط الركب العراقي فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت
النار الى قرب المدينة وكان يأتي المدينة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم نسيم بارد وبيناهد من هذه النار غليان
كغليان البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها وقال لي بعض صحابتا لقد رأيتها صاعدة في الهوى من نحو خمسة
ايام من المدينة وسمعت انها اريت من مكة ومن جبال بصري وقال ابو شامة وردت كتب من المدينة ببعض هذه
ظهرت نار بالمدينة انفجرت من الارض وسالت منها اودية من نار حتى جاذي جبل احد وفي اخر سالت منها واد يكون مقداره
اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال تجري على وجه الارض يخرج منه مهاد وجبال صغار وقال في جمل الاعجاز وحكى
لي جمع ممن حضرها ان النفوس سكنت من هول الرعاد فبينت من ارتقاب نزول الاحاد وخبا المجاورون في الجوار
بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الاصرار والتوبة عما اجترحوا من الاوزار وفرعوا الى الصدقة فالاموال فصرفت
عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال وظهرت حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته ويمن طلعته في رفقته
بعد فرقته فقد ظهر ان النار المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بتواحي المدينة كما فهمه القرطبي
وغيره ويبقى النظر هل هي من داخل كما للنفس او من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل النفس من
من الارض لما ترلزلت وترايكت عن مركزها الاول وتحاملت وقد تضمن الحديث فيما ذكر النار وثلاثة امور خروجها
من الحجاز وسيلان وادمنه بالنار وقد وجد واما الثالث وهو اضاءات اعناق الابل ببصري فقد جاء من اخبر به
فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات وتمت العلامات وان لم يثبت فليحمل اضاءات اعناق الابل ببصري على وجه
المبالغة وذلك في لغة العرب سايغ وفي باب التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يفضي
للغتها بالسبق في الاعجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من
فورانها وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبره وقد جاء من اخبر انه ابصر هامن ههنا ومن ههنا وببصري على مثل ما هي
من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك والعناد واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى وقد
الباب من افراده وبه قال **حدثنا** عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف وسكون النون ابو سعيد
الاشج معروف بكنيته وصفته قال **حدثنا** عقبة بن خالد الكوفي الحافظ قال **حدثنا** عبد الله
ابن عمر بن جعفر بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري **عن جنيب** بن عبد الرحمن بضم الجيم المعجمة وفتح الموحدة وبعد
التحتية الساكنة موحدة اخرى بن جنيب بن سماف الانصاري **عن جده حفص بن عاصم** اي ابن عمر بن الخطاب
والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوشك بكسر المعجمة يقرب **الفرات** النهر المشهور وتاؤه مجرورة على المشهور ان يحسر بفتح التحتية
وسكون الحاء وكسر السين المهملتين اخره راء يكشف **عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيأ**

انما هي عن الاخذ منه لما نشأ عن اخذه من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب
فيقتتل عليه الناس فيقتل من مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو والاصل ان
يقول انا الذي انوزه فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه والحديث اخرجه مسلم
في الفتن وابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد السكوني بالاسناد المذكور حدثنا
عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر
اي الفرات عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز واشار به ايضا الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين

باب

بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال
حدثنا معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة بن خالد القاص قال سمعت حارثة بن وهب
بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا
فسيأتي على الناس زمان يمشي بصدقته ولكن شيء في يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها زاد
في باب الصدقة قبل الرد من الركاة يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها
وهذا انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في
زمن الدجال ويكون ذلك لفترط الامن والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون
في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا يلتفت احد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه
ومن استطاع من اهله وولده وتحتمل ان يكون يمشي بصدقته الى اخره وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون
من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن اسيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن الخطاب باسناد جيد
قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل ياتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون
في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجد فيرجع به فذا غنى عمر بن عبد العزيز الناس
وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنى

باب

ولابي ذر وقال مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت
جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن احجم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها وبين
عمر قاله اي قول مسدد هذا ابو عبد الله نفسه وهذا اي قوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية لابي ذر عن المستملي وبه قال

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فيئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة
على ومن متعة ومعاوية يكون بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل
اكثر دعوتهما واحدة كل منهما يدعو الى الاسلام وتناول كل فرقة انها محقة وتبوأ خذ منه الرد على الخوارج ومن
معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد فالكل مسلمون بدعوة الاسلام
عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب قتال الطائفتين ما
اخرجه يعقوب بن سفيان باسناد جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبة علي على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان
فاجابه اهل الشام فسار عليه فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين
تاليفه باسناد جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعاوية انت تنازع عليا في الخلافة وانت مثله قال لا ولكني
لا اعلم انه افضل مني واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه وولي الطلب بدمه فاتوا عليا
فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فانه ان فعل سلمنا له البيعة وحاكمهم الى فامتنع معاوية فسار علي
والجيوش من العراق حتى نزل صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا
فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد اهل الشام
ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فآل الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهم

واستبداد

واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال علي بالخوارج ولا تقوم الساعة حتى يبعث بظهور دجالون بفتح
الدال المهملة والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بالباطل اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجلة بحرة
وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال يطلق في اللغة
على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون كذابون ولا يجمع ما كان على فعال فعل جمع تكسير عند
جماهير النحاة ليلا يذهب بقا المبالغة منه فلا يقال الا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وانه كان
قد جاء مكسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس رحمه الله في محمد بن اسحاق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله
ابن ادريس الاودي وما علمت انه دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهو لا الكذابون
عددهم قريب من ثلاثين وفي حديث حذيفة عن ابي نعيم وقال حديث غريب تفرد به
معاوية ابن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند
جيد وفي حديث ثوبان عن ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم
يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولا حدواني يعلى عن ابن عمر وثلاثون كذابون
او اكثر وعنده عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندها ضعيف وعلى تقدير الثبوت
فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فيعل طريق جبر
الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة في زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه
جماعة على ضلاله لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال
الاكبر انهم يدعون النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في التمويه وادعا الباطل العظيم ولا تقوم
الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل وقد كثر ذلك
في البلاد الشمالية والشرقية والمغربية حتى قيل انها استمرت في بلدة من بلاد الروم اربعين سنة للمسلمين ثلاثة
عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل ويتقارب الزمان عند زمان
المهدي لوقوع الامن في الارض فيستدل العبش عند ذلك لانبساط عدله فتستقصر مدته لانهم يستقصرون
مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد بتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون
كلهم جهلا او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار تماما بان تسطبق منطقة البروج على معدل النهار وتظهر
الفتن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية
ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه
جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه
في يكثر حتى يسيل حتى يهم بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم يحزن رب المال تالكم من اي الذي يقبل صدقته
فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله وحتى يعرضه قال الطيبي معطوف على مقدر المعنى حتى يهم طلب من يقبل
الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه فيقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه عليه فيقول
الذي يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة لي به قال القرطبي في تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما بأتي وقال في
الفتح التقييد بقوله فلم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح على المسلمين من الفتوح واقتسامهم اموال
الفرس والروم وقوله فيفيض اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته
كما مر وقوله حتى يعرضه الى اخره الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال
فقط في زمن الصحابة الثانية قبضه بحيث يكثر وتحصل استغنا كل احد عند اخذ مال غيره ووقع ذلك
في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغنا عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل
صدقته ويتزايد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة وباي اخذه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل
ان يكون هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالمحشر وحتى يتطاول الناس في البنيان بان كان
ممن يبني يريد ان يكون ارتفاعه اعلا من ارتفاع الاخر والمراد المباهاة به في الرئية والزخرفة او اعم من ذلك
وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظيم
البلاء وريا سة الجهلا وحمول العلما واستيلا الباطل في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحاكم

بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على
الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجا ولا منجا من الله
الا اليه ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امنوا اجمعوا بذلك
حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وفي هذه الاية بحوث حسنة
تتعلق بعلم العربية وعليها تنبني مسايل من اصول الدين وذلك ان المعتزلي يقول مجرد الايمان الصحيح لا يكفي
بل لا بد من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل بظاهر هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن امنت من
قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة
اذا جات وهي ايات ملجية مضطرة ذهب ايوان التكليف عندها ولم ينفع الايمان حينيذ نفسا غير مقدمة
ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها ولم يفرق كما يرى بين النفس الكافرة
اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله الذين امنوا
وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي ان تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبها ويسعد والا
فالشقوة والهلاك انتهى وقد اجيب عن هذا الظاهر بان المعنى بالاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات
لا ينفع نفسا كافرة ايمانها التي اوقعته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد
علق نفي الايمان باحد وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان
السابق وحده ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلبوا دليلهم عليهم
وقال ابن المنير ناصر الدين هو الذي يروم الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سوي حيث سوى في الاية
بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة ملقب
باللف واصله يوم تاتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مومنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم
تكسب خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا مجازا او بلاغة ويظهر بذلك انها
لا تخالف مذهب الحق فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير فان نفع الايمان المتقدم من الخلود فهي بالرد على
مذهبه اولى من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لياتين على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من لياليكم هذه فاذا كان ذلك يعرفها المنتقلون يقوم احدهم
فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم فبينما هم كذلك صاح الناس بعضهم في بعض
فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيضج الناس ضجة واحدة حتى اذا صارت
في وسط السما رجعت وطلعت من مطلعها قال حينيذ لا ينفع نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب
من هذا الوجه وليس هو في شي من الكتب الستة ولتقومن الساعة وقد نصب الرجلان ثوبهما بينهما
بغير تحتية بعد الموحدة في ثوبهما ليتبايعانه فلا يتبايعانه ولا يطويانه وعند الحاكم من حديث عقبة
ابن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سودا من قبل المغرب مثل الترس
فما تزال ترتفع حتى تملا السما ثم ينادي مناد يا ايها الناس ثلاثا يقول في الثالثة اتى امر الله قال والذي
نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل
بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حا مهملة واللقحة اللبون من النوق فلا يطعمه اي فلا
يشربه ولتقومن الساعة وهو يليط بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحتية وطا مهملة اي يصلح
بالطين حوضه فيسد شقوقه ليملاه ويسقي منه دوابه فلا يسقي فيه اي تقوم القيامة قبل ان يسقي
فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه فلا يطعمها اي تقوم الساعة قبل ان
يضع لقمته في فيه او قبل ان يمضغها او يبتلعها وعند البيهقي عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة على رجل
اكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا كله اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرعها رفع
اللقمة الى الفم والحديث من افراده

باب ذكر الدجال

بتشديد الجيم فعال من ابنية المبالغة اي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في اخر الزمان يدعي الالهية
ابتلى الله به عباده واقدره على اشيا من مخلوقاته كاحيا الميت الذي يقتله وامطار السما وانبات الارض

بامره

بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شي ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته عظيمة جدا تدهش
العقول وتحير الالباب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال قال
لي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سالته ولابي
ذر اكثر ما سالته وانه صلى الله عليه وسلم قال لي ما يضرك منه اي من الدجال قلت يا رسول الله الخشية
منه لانهم ولابي ذر عن الحموي انهم يقولون ان معه جبل خبز بضم الخا المعجمة وسكون الموحدة بعدها
زاي معه من الخبز قدر الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز ولحم ونهر ماء بفتح النون والها وتسكن قال
صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ان يجعل شيا من ذلك اية على صدقه لا سيما وقد جعل الله فيه اية
ظاهرة في كذبه يقراها من قرا ومن لم يقرا زيادة على شواهد كذبه من حديثه ونقصه بالعور وليس المراد ظاهره
وانه لا يجعل على يديه شيا من ذلك بل هو على التاويل المذكور والحديث اخرجه مسلم وابن ماجة في الفتن وبه قال
حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم ابو بكر الكوفي وزيادة التحتية بعد العين تحريف
قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المودب
التميمي مولاهم البصري ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن
مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجي الدجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى
ينزل في ناحية المدينة ولابن ماجة ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة ثلاث
رجفات بفتح الجيم فيخرج اليه كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة والحديث من
افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
عن ابيه سعد عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحا المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس
انه اجتمع له من الاقوال في تسمية المسيح خمسون قولا ولها اي المدينة سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد
الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن نافع عن ابي بكرة وهذا الحديث ثابت هنا في رواية
المستملي وحده ساقط لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري
اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الى اخره للمستملي وابي زيد المروزي وابي
احمد الجرجاني فيصير موقوفا لكنه في الاصل مرفوع كما في مسلم قال ان الدجال اعور عين اليمنى من اضافة
الموصوف الى الصفة على راي الكوفيين او يأول على الحذف اي اعور عين الجهة اليمنى كانها عنبة طافية بلا
همز ناتية ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الاسماعيلي لكنه قال في اخره معنى الدجال وهذا الحديث
ساقط هنا من رواية الحموي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن بشر بالموحدة
المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
اخره را ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد بن ابراهيم بسكون العين عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة
رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ولابي ذر عن الكشميهني لكل باب ملكان
يحرسونها منه وهذا الحديث ثبت للمستملي وحده وقال ابن اسحاق محمد صاحب المغازي مما وصله الطبراني
في الاوسط من رواية محمد بن مسلم الحراني عنه عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قدمت
البصرة فقال لي ابو بكرة نفيع سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بهذا اي اصل الحديث السابق وتمامه
كما في الطبراني بعد قوله فلقيت ابا بكرة فقال اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها
فزع من الدجال الا المدينة ياتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيرد عنها قال الطبراني
لم يروه عن ابي صالح الا ابن اسحاق واراد المولف بذكر هذا هنا ثبوت لقا ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ولابي
بكرة لان ابراهيم مدني وقد تستنكر روايته عن ابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات وهذا التعليق

ثابت في رواية المستملي والكشميهني حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله ما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني
لانذركموه بضم الهمزة وكسر المعجمة وما نبي الا وقد انذر قومه تحذيرا لهم من فتنته وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح
عند ابي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر
لقد انذر نوح امته والنبيون من بعده وانما انذر نوح وغيره امته به وان كان انما يخرج بعد وقايع وان عيسى
يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا
صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فحملوه على انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه
وعلاماته وكان صلى الله عليه وسلم يجوز ان خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته
وخص نوحا بالذكر لانه مقدم المشاهير من الانبيا كما خص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
ولكني وللكشميهني ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام
بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها من الامم انه اعور وان الله ليس باعور يحتمل ان احدا من الانبيا
غير نبينا لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم يقدر له ان يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي يبين
بهذا الوصف دحوض حجته الداحضة ويبصر بامره جهال العوام فضلا عن ذوي الالباب والافهام وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم البصري ونسبه لجده قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام الفقيه ابو الحارث المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي
بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم اطوف زاد في التعبير رايتني
اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم بمد الهمزة اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسله
غير جعد يقطف بضم الطا المهملة في الفرع وفي الفتح بكسرها يقطر او قال يهراق بفتح الها بعد ضم
التحتية والشك من الراوي راسه ماء وفي رواية ملك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة بكسر اللام شعر
الراس وكانه يقطر من الذي سرحه به او ان المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة والنضارة قلت من هذا
قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم
وسكون العين المهملة اعور العين كان عينه عنبة طافية بارزة وهي غير الممسوحة وهي بغير همزة على الراجح
ولبعضهم بالهمز اي ذهب ضوؤها قال القاضي عياض رويناه عن الاثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به
الاخفش ومعناه انها ناتية تنوء حبة العنبة من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالهمز وانكره بعضهم
ولا وجه لانكاره فقد جاء في اخره انه ممسوح العين مطموسها وليست حمرا ولا ناتية رواه ابو داود وهذه صفة
حبة العنب اذا سال ماؤها وقال في الفتح والصواب انه بغير همز لانه قيده في رواية الباب بانها اليمنى
وصرح في حديث ابن مغفل وسمرة بان اليسرى ممسوحة والطافية البارزة قال والعجب ممن يجوز الهمز وعدمه مع
تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية
سعيد عند المؤلف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة اعور عين اليسرى ومقتضاه ان كلا من عينيه عورا وفي حديث
حذيفة ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة والظفرة تغشى العين اذا لم تقطع عميت العين وفي حديث
عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى عورا كجاحظة
كانها نخاعة في اصل حايط مجصص وعينه اليسرى كانها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد بوصفها
بالكوكب شدة اتقادها وعند احمد والطبراني من حديث ابي بن كعب احدى عينيه كانها زجاجة خضرا وهو يوافق
وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد لكن وصف اليمنى بالعور ارجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث
ابن عمر ويحتمل ان يكون كلا من عينيه عورا احداهما بما اصابها من الظفرة الغليظة المذهبة للادراك والاخرى
من اصل الخلقة فيكون الدجال اعمى او قريبا منه لكن وصف احداهما بالكوكب الدري يرد هذا الاحتمال والاقرب
ان الذي ذهب ضوؤها هي المطموسة الممسوحة والاخرى معيبة بارزة معها بقا ضوء فلا تنافي لان كثيرا ممن

يحدث له النتو يبقى معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل
انه ادم فيجمع بينه وبين وصفه هنا بانه احمر بان ادمته صافية ولا تنافي ان يوصف لمع ذلك بالحمرة لان كثيرا
من الادم قد يحمر وجنته قالوا هذا الدجال قال في الفتح لم اقف على اسم القايل معينا اقرب الناس به شبها
بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطا المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب
ابن سعيد بن عايذ بن مالك بن المصطلق وامه خالدة بنت خويلد قاله الدمياطي والمحفوظ انه هلك في الجاهلية
كما قال الزهري رجل من خزاعة والحديث سبق في التعبير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلاته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ لا فتنة اعظم من
فتنته والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي
مولاهم المروزي قال اخبرني بالافراد ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك عن عمير الكوفي عن ربعي
بكسر الرا وسكون الموحدة بن حراش بكسر الحا المهملة اخره شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في شان الدجال ان معه ماء ونارا الذي يراها الراي نارا باردة في نفس الامر
فذلك راجع الى اختلاف المرئي بالنسبة الى الراي فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الذي يصوره عكسه وقال
في الكواكب فان قلت النار والما كيف يكونان حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما ونار صورتهما
نقمة ورحمة فالنار بالحقيقة لمن مال اليها نقمة والما بالعكس وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عند مسلم
فاما ادركن احد فليات النهر الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطاطي راسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفي رواية
شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابي مسعود الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم
فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفي مسلم ايضا عن ابي هريرة انه يجي معه مثل الجنة والنار فالتي
يقول انها جنة هي النار وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه
قال ابن مسعود عبد الله انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصلحة
على كشط والذي في اليونينية وغيرها ابو مسعود بواو بدل النون وهو عقبة بن عامر البدري الانصاري
وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابي مسعود الانصاري قال انطلقت معه الى
حذيفة فقال له عقبة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث وفي اخره قال
عقبة وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لحذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة
وابو مسعود فقال حذيفة لانا بما مع الدجال اعلم منه الحديث ثم قال في اخره قال ابو مسعود هذا سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي بضم الموحدة
مبنيا للمفعول الا انذر امته الاعور الكذاب الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه انه اعور وان ربكم
ليس باعور انما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان ادلة الحدوث كثيرة ظاهرة لان العور اثر محسوس يدركه كل احد
فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لان الاله يتعالى عن النقص وان بين عينيه مكتوب كافر برفع
مكتوب فاسم ان محذوف وهو ضمير نصب اما ضمير الشان او عايد على الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر
وكافر خبر مبتدا محذوف اي بين عينيه شي مكتوب وذلك الشي هو كلمة كافر ولابي ذر والاصيلي مكتوبا بالنصب
قال في المصابيح فالظاهر جعله اسم ان وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا الى حذف اسم ان مع كونه ضميرا فانه
قليل او ضعيف انتهى وقوله في الفتح واما حال قال العيني ليس صحيحا بل قوله كافر اعمل فيه مكتوبا وزاد
ابو امامة عند ابن ماجة يقراوه كل مومن كاتب وغير كاتب وهذا اخبار بالحقيقة لان الادراك في البصر
يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المومن بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر
ولو كان يعرف الكتابة فيه اي في الباب ابو هريرة وابن عباس اي يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاما حديث ابي هريرة فسبق في ترجمة نوح في احاديث الانبيا واما حديث ابن عباس ففي صفة موسى

وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال وصفا لم يبق معه لذي لب اشكال وملك الاوصاف كلها ذميمة
تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وان الايمان به حق وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن
انكر ذلك من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على اثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا ان ما
عنده مخاريف وحيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك لباسا للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون
فرق بين النبي والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه فان هذا انما كان يلزم ان لو كان الدجال
يدعي النبوة وليس كذلك فانه انما يدعي الالهية ولذا قال عليه الصلاة والسلام ان الله ليس باعور
تنبيها للعقول على حدثه ونقصه واما الفرق بين النبي والمتنبي لانه يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليل
الكذب وهو محال وقوله ان الذي ياتي به الدجال حيل ومخاريف فقول معزول عن الحقايق لان ما اخبر به
النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الامور حقايق والعقل لا يحتمل شيئا منها فوجب ابقاؤها على حقايقها انتهى
ملخصا من التذكرة **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يدخل الدجال المدينة**
النبوية وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا سعيد** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري**
محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد **عبيد الله** بضم العين **بن عبد الله بن عتبة ومسعود ان ابا سعيد**
سعد بن مالك رضي الله عنه **قال حدثنا رسول الله** ولابي ذر النبي **صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا**
عن الدجال فكان فيما يحدثنا به انه قال ياتي الدجال الى ظاهر المدينة **وهو محرم عليه نقاب المدينة**
بكسر النون جمع نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال وكلب وكلاب طريق بين الجبلين او بقعة بعينها
فينزل بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينزل **بعض السباخ** بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد
الالف خاء معجمة جمع سبخة ارض لا تنبت شيئا لملوحتها خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي **التي تلي المدينة**
من قبل الشام **فيخرج اليه** من المدينة **يومئذ رجل وهو خير الناس او من خيار الناس** قيل هو الخضر **فيقول**
اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية عن ابي سعيد
عند ابي يعلى والبزار فيقول انت الدجال الكهان الذي انذرناه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له
الدجال لتطيعني فيما امرك به او لاشقنك شقتين فنادى يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب **فيقول الدجال**
اي لاوليائهم كما في رواية عطية **ارايتم ان قتلت هذا** الرجل الذي خرج اليه **ثم احييته هل تشكون**
في الامر اي الذي يدعيه من الالهية **فيقولون** اي اولياؤه من اتباعه **لا فيقتله ثم يحييه** وفي حديث
عطية فيامر به فيمد رجليه ثم يامر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لاوليائه
ارايتم ان احييت لكم هذا الستم تعلمون اني ربكم فيقولون نعم فاخذ حصاة فضرب احدى شقيه فاستوى
قائما فلما راى ذلك اولياؤه صدقوه وايقنوا بذلك انه ربهم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن معتمر
بسند ضعيف جدا ثم يدعو برجل فيما يرون فيامر به فيقتل ثم يقطع اعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق بينها
حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاة فاذا هو قائم فيقول انا الذي اميت واحيي قال وذلك سحر
يسحر اعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئا وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند مسلم فيامر به الدجال فيشج
فيقول خذوه وشجوه فيوجع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول اما تؤمن بي قال فيقول انت المسيح الكذاب
قال فيؤمر به فيؤشر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له
قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي **فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم** لان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا بذلك من جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة
ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال فيقول
انا الان اشد بصيرة فيك مني ثم نادى يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب من اطاعه فهو في النار ومن عصاه
فهو في الجنة **فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه** وفي رواية ابي الوداك فياخذه الدجال
ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلا **وفي** صحيح مسلم عقب رواية عبد الله
ابن عبد الله بن عتبة قال عبد الحق يقال ان هذا الرجل هو الخضر وابو اسحاق هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد
راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر

هذا

هذا الحديث قال معمر بلغني ان الذي يقتله الدجال هو الخضر وكذا اخرجه ابو حيان من طريق عبد الرزاق عن
معمر قال كانوا يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي يقتل الدجال هو الخضر وهذه دعوى
لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد يتمسك من قاله بما قاله ابن حبان في صحيحه من حديث ابي عبيدة بن الجراح رفعه
في ذكر الدجال لعله ان يدركه بعض من راني او سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية مسلم شاب ممتلئ شبابا
ويمكن بان يجاب بان من جملة خصايص الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج على ذلك انتهى وقول الخطابي وقد يسال
على هذا فيقال كيف يجوز ان يجري الله عز وجل اياته على ايدي اعدائه واحياء الموتى اية عظيمة فكيف مكن
منه الدجال وهو كذاب مفتر على الله تعالى والجواب انه جائز على جهة المحنة لعباده اذا كان معه ما يدل
على انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر يراه كل مسلم فدعواه داحضة تعقبه
في المصابيح فقال السؤال ساقط وجوابه كذلك اما السؤال فلان الدجال لم يدع النبوة ولا حام حول حماها
حتى تكون تلك الاية دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية واثباتها لمن هو متسم بسمات الحدث وهو من جملة
المخلوقين لا يمكن ولو اقام ما لا يحصر من الايات اذ حدوثه قاطع ببطلان الوهيته فيما تعنيه الايات والخوارق
وانما الجواب فلانه جعل المبطل لدعواه كونه اعور مكتوبا بين عينيه كافر ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقا
سواء كان هذا معه ام لم يكن لما قررناه انتهى والحديث سبق في اخر باب الحج وبه قال **حدثنا عبد الله**
ابن مسلمة ابن قعنب ابو عبد الرحمن القعنبي الحارثي المدني سكن البصرة **عن** امام دار الهجرة والايمة **مالك** الاصبحي
عن نعيم بن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة **المجمر** بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء
صفة نعيم لا ابيه وكان عبد الله يبخر المسجد النبوي **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة طيبة بهمزة مفتوحة وسكون النون طرقها **ملائكة** يحرسونها
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عد عدم دخول الطاعون من خصايصها وهو من لازم دعائه صلى الله
عليه وسلم لها بالصحة والحديث سبق في الطب وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **يحيى بن موسى**
ابن عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال **حدثنا يزيد بن هرمز** بن زادان السلمي مولاهم ابو خالد
الواسطي قال **اخبرنا شعبة** بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة **عن انس بن مالك** رضي الله عنه **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه **قال المدينة** طابة **ياتيها الدجال** ليدخلها **فيجد الملائكة** اي على انقابها
يحرسونها فلا يقربها الدجال قال ولا الطاعون ان شاء الله عز وجل وهذا الاستثناء قيل للتبرك فيشملهما
وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وانه يجوز دخول الطاعون المدينة وسبق في الطب مبحث ذلك والله
الموفق **باب** ذكر **ياجوج وماجوج** بغير همزة وبه قرا
السبعة الا عاصما بهمزة ساكنة اسمان مشتقان من اجيج النار اي ضوءها ووزنهما يفعول ومفعول منعا من الصرف
للتانيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه فاعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت
وجالوت او عربيان مشتقان خففا للابدال وهما من نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والقول بانهم خلقوا
من بني ادم المختلط بالتراب وليسوا من حوا غريب جدا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه ككثير مما يحكيه بعض اهل الكتاب كما
عندهم من الاحاديث المفتعلة كما قاله ابن كثير **وروى** ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج
قبيلتان من ولد يافث بن نوح لا يموت احدهم حتى يرى الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء اذا خرجوا
الا اكلوه وياكلون من مات منهم وفي التيجان لابن هشام ان امة منهم امنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية
فسموا الترك لذلك وعند ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة اجزاء فتسعة اجزاء ياجوج وماجوج
وجزء ساير الناس وعن كعب قال هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع
في اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى وعند الحاكم عن ابن عباس ياجوج وماجوج شبر اشبر
وشبرين شبرين واطولهم ثلاثة اشبار قال الحافظ ابن كثير روى ابن ابي حاتم احاديث غريبة في اشكالهم
وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم واذانهم لا يصح اسانيدها وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع
قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم ح لتحويل الاسناد قال البخاري **وحدثنا اسماعيل**
ابن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد **اخي** عبد الحميد **عن سليمان** بن بلال **عن محمد بن ابي عتيق** هو محمد بن عبد الله بن ابي

عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير ان زينب ابنة ولابي ذر
بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان صخر بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابنة ولابي ذر بنت جحش الاسدية ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل عليها يوما بعد ان استيقظ من نومه فزعا بكسر الزاي خايفا حال كونه يقول لا اله الا الله
ويل للعرب من شر قد اقترب خص العرب بالذكر للانذار بان الفتن اذا وقعت كان الاهلاك اليهم اسرع
واشار به الى ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة
فتح اليوم بضم الفا من ردم ياجوج وماجوج اي الذي بناه ذو القرنين بزبر الحديد وهي القطعة منه
كاللبنة ويقال ان كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي او يزيد عليه وقوله مثل هذه وحلق باصبعيه
الابهام والتي تليها وسبق اوايل كتاب الفتن وعقد تسعين او مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي
وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم
ارجعوا ستخرقونه غدا فيعيده الله كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس قال
الذي عليهم ارجعوا ستخرقونه غدا ان شا الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرجون
على الناس قالت زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنها فقلت يا رسول الله افنهلك
بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخا والموحدة في
اليونينية بضم ثم سكون وهو الفسق او الزنا وهذا الحديث رجال اسناده مدنيون وهو انزل من الذي
قبله بدرجتين ويقال انه اطول سند في البخاري وفيه ثلاث صحابيات لا اربعة وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد
الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يفتح الروم
بالرفع نايب الفاعل ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد تسعين بان جعل طرف ظفره الابهام
بين عقدتي السبابة من باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد وفي حديث النواس بن سمعان
عند الامام احمد بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب كدا الشرقي قال فبيناهم كذلك اذ اوحى الله تعالى
الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا من عبادي لا بد لك ان تقاتلهم فجمعوا عبادي الى الطور فيبعث الله
ياجوج وماجوج وهم كما قال الله من كل حدب ينسلون فيرغب عيسى واصحابه الى الله عز وجل فيرسل عليهم
نغفا في رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى واصحابه فلا يجدون في الارض بيتا الا قد
ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فينزل الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث
شاء الله ثم ينزل مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك قال فيومئذ ياكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل
لتكفي الفيام من الناس واللقحة من البقر تكفي الفخذ والشاة من الغنم تكفي اهل البيت قال فبيناهم كذلك
اذ بعث الله ريحا طيبا تحت اباطهم فيقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم
الساعة وانفرد باخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي حسن صحيح وعند مسلم فتمر اوايلهم على بحيرة طبرية
فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء وعند احمد عن ابن مسعود مرفوعا لا ياتون على شي
الا اهلكوه ولا على ماء الا شربوه ورواه ابن ماجة وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم نقتل من
في السما فيرمون نشابهم الى السما فيردها الله عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب ويفر
الناس منهم فلا يقوم لهم شي ثم يرمون بسهامهم الى السما فترجع مخضبة بالدما فيقولون غلبنا اهل
الارض واهل السما الحديث وفي تذكرة القرطبي وروي انهم ياكلون جميع حشرات الارض من الحيات
والعقارب وكل ذي روح ما خلق في الارض وفي خبر اخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه وياكلون من
مات منهم مقدمتهم بالشام وساقاتهم بخراسان يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة
والمدينة وبيت المقدس هذا اخر كتاب الفتن والله الموفق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام

بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند

الاصوليين

الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي الازلي المسمى في الازل خطابا المتعلق بافعال المكلفين وهم
البالغون العاقلون من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات
المكلفين والجمادات كمدلول الله لا اله الا هو خالق كل شي ولقد خلقنا ويوم نسير الجبال ولا يتعلق الخطاب
بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف العاقل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فلا حكم الا لله
خلافا للمعتزلة القايلين بتحكيم العقل قول الله تعالى ولابي ذر باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم الولاة والامرا او العلما الذين يعلمون الناس دينهم لان امرهم ينفذ على الامرا وهذا
قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن عباس ودليله ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم
لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فان تنازعتم اي انتم واولوا الامر منكم في شي من امور الدين وهذا
يؤيد ان المراد باولي الامر امرا المسلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المروس الا ان يقال
الخطاب لاولي الامر على طريقة الالتفات اي تنازع في شي فيرد العلما الى الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا
اولي الامر يؤذن بانهم لاستقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية على ان طاعة الامرا واجبة
اذا وافقوا الحق فاذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية وبه قال حدثنا
عبدان عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله لاني لا امر الا بامر الله فمن فعل ما امره به فانما اطاع من امرني
ان امره ومن عصاني فيما امرته به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى
اميري فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤسا قبايلهم فلما
كان الاسلام وولي عليهم الامرا انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم
مربوطة بطاعته ليطيعوا من امره عليه الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث
سبق في المغازي وبه قال حدثني اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف كلكم
راع وكلكم مسئول عن رعيته قال محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن الحافظ على ما يليه فامره صلى الله عليه وسلم
بالنصيحة فيما يلزمه وحذره الخيانة فيه باخباره انه مسئول عنه فالامام الاعظم الذي على الناس راع
يحفظهم ويحيط من ورايهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على اهل
بيته يقوم عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة وهو مسئول عن رعيته والمراة راعية على اهل
بيت زوجها بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته واضيافه وولده بحسن تعهده وتربيته وهي
مسئولة عنهم اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلا فيه على غيرهم وعبد الرجل راع على مال سيده
بحفظه والقيام بشغله وهو مسئول عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فجعل
صلى الله عليه وسلم كل ناظر في حق غيره راعيا له فاذا تقدم لرعاية غيره ممن ياكله فهو الهلاك قال

وراعي الشاة ينحي الذيب عنها • فكيف اذا الذياب لها رعاة

وقال في شرح المشكاة قوله الا كلكم راع تشبيه مضمر الاداة اي كلكم مثل الراعي وقوله وكلكم مسئول عن رعيته
حال عمل فيه معنى التشبيه وهذا يطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشي وحسن التعهد لما استحفظ
وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي ليس بمطلوب لذاته وانما اقيم بحفظ ما استرعاه المالك
فعلى السلطان حفظ الرعية فيما تعين عليه من حفظ شرايعهم والذب عنها لادخال داخلة فيها او تحريف
لمعانيها او اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم وترك حماية من جار عليهم ومجاهدة عدوهم فلا يتصرف في
الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجره الا من الله وهذا تمثيل لا يرى في الباب الطف منه ولا اجمع ولا ابلغ
منه ولذلك اجمل اولا ثم فصل ثم اتى بحرف التنبيه وبالفذلكة كالخاتمة فالفا في قوله الا فكلكم راع جواب
شرط محذوف الفذلكة وهي التي ياتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول لك كذا وكذا ضبطا للحساب وتوقيا
عن الزيادة والنقصان فيما فصله انتهى وقال بعضهم يدخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوجة له ولا خادم

في امر بلغ من العليا كل مكان قال ابن المنير ليس المراد بالنهي حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في
غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواها فليس هو خيرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من
الغبطة في هاتين الخصلتين فكانه قال فما اكد القربات التي يغبط بها وفيه الترغيب في ولاية القضا لمن
جمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه
وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند
ابن المنذر عن ابن ابي اوفى مرفوعا الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان وحديث
الباب سبق في العلم والزكاة

باب وجوب السمع والطاعة للامام

الاعظم ونائبه ما لم يكن ملك الطاعة معصية اذ لا طاعة لمخلوق
في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد
ابن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط ابن سعيد
لغير ابي ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حا مهملة
يزيد بن حميد الضبعي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد
نائب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على القوم لا ان العبد الحبشي هو الامام فان
الائمة من قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في الامر بطاعته والنهي
عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب
الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي وان استعمل الامام عليكم عبدا حبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة
جيل معروف من السودان وسبق في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي
كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب الماكول المعروف
الكاين عن العنب اذا جف وشبه راس الحبشة بالزبيبة لتجمعها وسواد شعرها ورؤس الحبشة توصف بالصغر
وذلك يقتضي الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتماد بها فهو على سبيل المبالغة في الحض على طاعتهم مع
حقارتهم ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة
وجبت طاعته اخمادا للفتنة ما لم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان
ابن دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة الصيرفي عن ابي رجا عمران
العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من راى من اميره شيا فكرهه ولابي ذر عن الكشميهني شيا يكرهه فليصبر على جوره وظلمه
والامر بالصبر يستلزم وجوب السمع والطاعة فتحصل المطابقة فانه ليس احد يفارق الجماعة
شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع في الفرع كاصله ويجوز النصب نحو ما ياتينا فيحدثنا اي فيموت على
ذلك من مفارقة الجماعة الا مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالقبلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون
عليها الانسان من الموت والقتل اي كالميتة الجاهلية حيث لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون بل كانوا
مستنكفين عن ذلك مستندين في الامور لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على راي وليس المراد انه يكون
كافرا بذلك والحديث سبق في اوايل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثني يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع مولى
ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه السمع والطاعة
ثابتة او واجبة للامام او نائبه على المرء المسلم فيما احب وكره ولابي ذر او كره ما لم يؤمر اي المرء
المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة حينئذ يجب
بل يحرم ذلك على القادر وهذا تقييد لما اطلق في الحديثين السابقين من الامر بالسمع والطاعة
ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في

الجهاد

الجهاد وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني
ابو حمزة بالزاي ابن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي رضي الله عنه
هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قطعة من الجيش نحو ثلثماية او اربعماية بسبب
ناس تراآهم اهل جدة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري
وفيه مجاز اذ يكون بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان انصاريا بالمخالفة وفي
ابن ماجة وسنن الامام احمد تعيين عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان من جملة المامورين وامرهم عليه
السلام ان يطيعوه فغضب عليهم ولمسلم فاغضبوه في شيء وقال اليس قد امر النبي صلى الله
عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت ولابي ذر قد عزمت عليكم لما بتخفيف الميم جمعتم
حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا زاد الكشميهني نارا فقال ادخلوها وقال
انما امرهم بدخولها ليختبر حالهم في الطاعة او فعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واذا شق
عليهم دخول هذه النار فكيف يصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها منعهم فلما هموا بالدخول
فيها فقام بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني فقاموا ينظر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل بعضهم
يمسك بعضا قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار بكسر الفا افندخلها
بهمزة الاستفهام فبينما بالميم هم كذلك اذ خمدت النار بفتح المعجمة والميم وتكسر انطفا لهيبها
وسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها
ظانين انهم بسبب طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا
ويحتمل ان يكون المصير في منها لنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة لا على البقا الممتد دايما من غير
انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث
مر في المغازي

باب بالتنوين يذكر فيه من لم يسال الامارة اعانه الله

زاد ابو ذر عليها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون
الانماطي البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحا المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري عن عبد الرحمن
ابن سمرة بن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة فانك ان اعطيتها عن مسالة عن سؤال وعن يحتمل ان تكون بمعنى
البا اي بسبب مسالة او بمعنى بعد مسالة لقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اي بعد طبق وقول العجاج
ومنهل وردته عن منهل اي بعد منهل وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة
وسكون اللام صرفت اليها ولم تعن عليها من اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسالة
وجواب الشرط اعنت عليها وعن انس رفعه من طلب القضا واستعان عليه بالشفعا وكل الى نفسه ومن اكره
عليه انزل ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر والترمذي وابو داود وابن ماجة وفي معنى الاكراه عليه ان يدعى
اليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك هيبة له وخوفا من المحذور في الوقوع فانه يعان عليه اذا دخل فيه ويسدد
قال المهلب واذا حلفت على محلوف يمين فرايت فعلمت او ظننت غيرها خيرا منها فكفر يمينك
بالنصب على المفعولية ولابي ذر عن يمينك وايت الذي هو خير واتفق على ان الكفارة انما تجب
بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين والحنث وقال بالجواز اربعة عشر من
الصحابة وبه قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم
قبل ومناسبة الجملة لسابقها ان الممتنع من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع
كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان

باب بالتنوين يذكر فيه من سال الامارة وكل اليها

ووكل بالتخفيف ولم يعن عليها وبه قال حدثنا ابو نعيم
عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوي البصري ابي عبيدة الحافظ
قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن سمرة رضي

الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة اي الولاية
ولابي ذر عن الكشميهني لا تتمنين الامارة فان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير
مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما
والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين محلوفا ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل
ان يكون على معنى الباء ويؤيده رواية النسائي اذا حلفت بيمين لكن قوله فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي
هو خير وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على اليمين معناها الحقيقي ولذلك رجح
في الكشاف الاول فقال في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمي المحلوف
يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها
فأت الذي هو خير اي على شيء مما يحلف عليه

باب ما يكره من الحرص على طلب الامارة

وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا
ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم تحرصون بكسر الراء وفتحها على الامارة الامامة العظمى او الولاية
بطريق النيابة وستكون ندامة لمن لم يعمل فيها مما ينبغي يوم القيامة وفي حديث عوف بن مالك
عند البزار والطبراني بسند صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل
وعن ابي هريرة في اوسط الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب يوم القيامة
فنعم المرضعة الولاية فانها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة عند انقضائه عنها
بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحزن وتبعه والحقت التاء في بئست
دون تغير الحكم فيها اذ فاعلها مؤنث جوازا للالحاق وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك
وقال في المصابيح شبه على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حال ملابستها بارضاع وشبه بانقطاع
ذلك عنها عند الانفصال عنها اما بموت او غيره فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت
هل من لطيفة تصلح في ترك التاء من فعل المدح واثباتها مع فعل الذم اجيب بان ارضاعها هو احب حالتها
الى النفس وفطامها اشق الحال على النفس والتانيث اخفض حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير
وهي اشرف من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واستعمل
الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان المناسبة في المحلين
فهذا امر قد يتخيل في هذا المقام انتهى وقال في شرح المشكاة انما لم يلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة
للامارة وهي وان كانت مؤنثة الا ان تانيثها غير حقيقي والحقها ببئس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية
دهياء وفيه ان ما يناله الامير من البأساء والضراء ابلغ واشد ما يناله من النعماء والسراء وانما اتى بالتاء في المرضع
والفاطم دلالة على تصوير تينك الحالتين المتجددتين في الارضاع والافطام فعلى العاقل ان لا يلم بلذة يتبعها
حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء
او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين والذبح اذا كان بغير سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح
بخلاف الذبح بالسكين ففيه اراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان في العرف بالسكين عدل
صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه قال التوربشتي وشتان ما بين
الذبحتين فان الذبح بالسكين عناء ساعة والاخر عناء عمره او المراد انه ينبغي ان تموت جميع دواعيه الخبيثة
وشهواته الردية فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه
قال المظهري خطر القضاء كثير وضرره عظيم لانه قل ما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مائلة الى من تحبه
او من له منصب يتوقع جاهه او تخاف سلطنته وربما تميل الى قبول الرشوة وهذا الداء العضال وما
احسن قول ابن الفضل في هذا المعنى

ولما ان توليت القضايا ... وفاض الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا ... لنرجو الذبح بالسكين ايضا

والحديث

والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسير والقضاء قال البخاري بالسند السابق اول هذا التعليق اليه
وقال محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف ببندار حدثنا عبد الله بن حمران بضم الحاء المهملة
وسكون الميم بعدها راء فالف الاموي مولاهم البصري قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن
الحكم ابن رافع الانصاري المدني وسقط ابن جعفر لغير ابي ذر عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم بضم عين الاول
وفتح المهملة والكاف في الثاني ابن ثوبان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا عليه وقد
ادخل عمر بن الحكم بن سعيد المقبري وابي هريرة بخلاف الطريق السابقة وبه قال حدثنا محمد بن
العلاء بن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي لم يسميان نعم في معجم الطبراني الاوسط
ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي ولنا يا رسول الله موضعا
وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولي هذا الامر من يسأله ولا من حرص عليه بفتح المهملة
والراء والحرص على الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم
الفساد في الارض قاله المهلب

باب من استرعى

ذكر بضم الفوقية وكسر العين اي من استرعى الله رعية فلم ينصح لها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدي
العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصري ان عبيد الله بضم العين بن زياد بكسر الزاي بعدها
تحتية امير البصرة في زمن معاوية وولده عاد معقل بن يسار معقل بكسر القاف ويسار بالتحتية والسين المهملة
المخففة المدني الصحابي في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة معاوية فقال له معقل اني محدثك
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه ولابي
ذر والاصيلي يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم
يتعهد امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين اخره ولابي ذر عن المستملي
بالنصيحة بزيادة ال كذا في الفرع وفي الفتح بنصحه بضم النون وهاء الضمير وقال كذا للاكثر وللمستملي بالنصيحة
الا لم يجد الجنة اذا كان مستحلا لذلك او لا يجده مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع الازمان او خرج مخرج
التغليظ وزاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الا من
قوله الا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث انه يجدها عكس المقصود واجاب بان الا مقدر اي الا لم يجد او الخبر
محذوف اي ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استيناف كالمفسر له او ما ليست للنفي وجاز زيادة
من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبتت الا في بعض النسخ انتهى قال في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين
المتوعد بهما في طريق واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع
في رواية هشام اي التالية لهذه فكانه اراد ان الاصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض
وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه تصرف الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه اخر عن الحسن قال
قام علينا عبيد الله بن زياد اميرا امره علينا معاوية غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن مغفل
المزني فدخل عليه ذات يوم فقال له انته عما اراك تصنع فقال له وما انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا
له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس فقال انه كان عندي علم فاحببت ان لا اموت حتى اقول به
على رؤس الناس ثم قام فما لبث ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحو حديث الباب
قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكون القصة وقعت للصحابيين اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا
اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة بن علي الجعفي قال قال زائدة
ابن قدامة ذكره اي الحديث الاتي عن هشام اي ابن حسان عن الحسن البصري انه قال اتينا معقل بن يسار
نعوده اي في مرضه الذي مات فيه فدخل عبيد الله بن زياد ولابي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله فقال
له معقل احدثك بفتح الهمزة ورفع المثلثة حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال

وفي رواية لأبي المليح عند مسلم ما من أمير يلي رعية من المسلمين فيموت وهو لغاش فيهم فلم يحطها في الحديث لما سبق
كاللام في قوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قاله الطيبي قال في المدارك أي ليصير الأمر إلى ذلك
لا أنهم أخذوه لهذا كتوهم الموت ما تلد الوالدة وهي لم تلد إلا ليموت ولدها ولكن المصير إلى ذلك كذا قاله الزجاج
وعن هذا قال المفسرون إن زهدة الأم العاقبة والصيرورة وقال في الكشاف هي كلام مبني على معناها التعذر كقوله جئتك
لتكرمني ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز لأن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم لهم شبه بالداعي الذي
يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو للكرام الذي ينتجه المجيء وقوله وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة بفتح الغين
المعجمة وبعد الألف شين معجمة خالص مفيد للفعل المقصود بالذكر معنى أن الله تعالى ائتمنه واسترعاه على عباده
ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما قابل بالعقوبة استحق لا أجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض
المعنى من قلده الله تعالى شيئا من أمر المسلمين واسترعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم أو دنياهم فإذا خان
فيما أو من عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه الجنة انتهى وهذا وعيد شديد على ممن جار فمن ضيع من استرعاه
توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التخلل يعم بجوازان يتفضل الله تعالى عليه ويرضي
عنه أخصامه وهو الجواد الكريم الرؤف الرحيم هذا

باب من شاق شق الله عليه

بالتنوين في الموضعين يذكر فيه بإذا دخل عليهم المشقة شق الله عليه جزاء وفاقا لأعمالهم وبه قال

حدثنا إسحاق بن شاهين أبو بشر الواسطي قال **حدثنا** خالد هو ابن عبد الله الطحان **عن الجريري** بضم الجيم وفتح الراء
نسبة إلى جرير بن عباد واسمه سعيد بن إياس **عن طريف** بالطاء المهملة آخره فاء بوزن عظيم **أبي تميمة** بالتوفية
بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجهيمي بضم الجيم مصغر نسبة إلى بني الجهيم بطن من تيم وكان
مولاهم أنه قال **شهدت صفوان** بن محرز بن زياد التابعي المصري **وجندبا** بضم الجيم والدال المهملة بينهما
نون ساكنة بن عبد الله البجلي الصحابي المشهور **وأصحابه** أي أصحاب صفوان **وهو** أي صفوان بن محرز **يوصيهم**
بسكون الواو وعند الكرماني الضمير راجع إلى الجندب وكذا هو في الأطراف للمزي ولفظه شهدت صفوان وأصحابه
وجندبا يوصيهم **فقال** أي صفوان وأصحابه لجندب **هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال**
نعم **سمعته** صلى الله عليه وسلم **يقول من سمع سمع الله به** يوم القيامة بفتح السين والميم المشددة أي من
عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ أسماعهم بما يتطوى عليه وقيل سمع الله به أي يفضحه يوم القيامة
وقيل معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه وقيل أسمعه المكروه وقيل أراه ثواب ذلك من
غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه وقيل من أراد أن يعلم الناس أسمعه الله الناس وكان ذلك حظه قال
عليه الصلاة والسلام **ومن يشاقق** ولأبي ذر عن الكشميهني بإسقاط أحد الألفين أي يضر الناس ويحملهم
على ما يشق من الأمر أو يقول فيهم أمرا قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساوئهم **يشق الله عليه** يعذبه **يوم**
القيامة ويشاقق ويشتق بلفظ المضارع وفك الثاني فيهما **فقالوا له أوصيتنا فقال جندب إن أول**
ما ينتن بضم التحتية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح نتن الشيء وأنتن بمعنى فهو منتن ومنتن
بكسر الميم تباعا لكسرة النا والنتن الرائحة الكريهة **من الإنسان بعد موته بطنه فمن استطاع أن لا**
يأكل إلا طيبا أي حلالا **فليفعل ومن استطاع أن لا يحال** بضم التحتية وفتح الحا المهملة مبنيا للمفعول وللأصيلي
وأبي ذر عن المستملي أن لا يحول **بينه وبين الجنة** ملء كفه كذا للكشميهني ملء بغير حرف الجر ورفع ملء على أنه
فاعل بفعل محذوف دل عليه المستقبل مرفوع محول بينه وبين الجنة ملء كفه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ملء كف من دم
بغير ضمير ومن بيانية **أهراقه** صبه بغير حقه **فليفعل** وهذا الحديث وإن كان ظاهره أنه موقوف فهو في
حكم المرفوع لأنه لا يقال بالرأي نعم ورفع مرفوعا عند الطبراني من طريق الأعمش عن أبي تميمة بلفظ قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يحول بين أحدكم وبين الجنة فذكر نحو رواية الجريري قال الفربري **قلت** لأبي عبد الله محمد
ابن إسماعيل البخاري **من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم** وفي الفرع كأصله سقوط
قوله قلت إلى آخره لأبي ذر وقد خلت رواية النسفي عن ذلك

باب القضاء والفتيا

حال كونهما **في الطريق** وعن الشعبي في القضاء لا بأس به إذا كان سائرا وإذا الم بشيء
عن الفهم وقال الشافعي لا أحب القضاء في الطريق وقد قضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية وإسكان الميم بينهما عين مهملة

ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو **وفي الطريق** كما وصله ابن سعد في طبقاته **وقضى الشعبي** بفتح المعجمة وسكون
المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل **على بابه داره** وصله أيضا ابن سعد وبه قال **حدثنا** عثمان
ابن أبي شيبة أخو أبي بكر قال **حدثنا** جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن سالم** بن أبي الجعد
رافع الأشجعي مولاهم الكوفي أنه قال **حدثنا** أنس بن مالك رضي الله عنه قال **بينما** بالميم **أنا والنبي** صلى الله
عليه وسلم **خارجان من المسجد فلقينا رجل** بكسر القاف وفتح التحتية **عند سدة المسجد** بضم السين وفتح الدال
المشددة المهملتين المظلمة على باب لوناية المطر والشمس والباب وعتبته والساحة أمام بابه والرجل قال ابن حجر لم
أعرف اسمه لكن في الدارقطني على أنه ذو الخويصرة اليماني **فقال يا رسول الله متى الساعة** تقوم **قال النبي**
صلى الله عليه وسلم **ما أعددت لها** ما هيآت لها من عمل **فكأن الرجل استكان** افتعل من السكون فكون الله
خارجة عن القياس وقيل إنه استفعل من الكون أي انتقل من كون إلى كون كما قالوا استحال إذا انتقل من حال إلى
حال وقوة المعنى تؤيد الأول والاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج عن القياس
يضعفه والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى تضعفه إذ ليس بينهما بعيني المشق والمشتق منه مناسبة ظاهرة يحتاج
في إثباتها إلى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن الفرج إذ هو أول ما لاقى المواضع أي صار مثله في الذل
وقيل كان يكين بمعنى يخضع وذاك والوجه بناء على هذا هو الثاني إذ لا يلزم الخروج عن القياس لاعدم المناسبة
ولو كانت هذه اللغة مشهورة لكان أحسن الوجوه قاله في المصابيح ولأبي ذر عن الكشميهني فاستكان **قال**
يا رسول الله ما أعددت بالهمزة كالسابقة ولأبي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همز وقال في الفتح وهو بالتشديد
مثل جمع مالا وعددة انتهى وقال المفسرون جمع مالا وعددة أي أعدة لنوائب الدهر مثل كرم وأكرم وقيل أحصى عدده
قاله السدي وقرأ الحسن والكلبي بتخفيف الدال أي جمع مالا وعدد ذلك المال **والمغني** هنا ما هيآت **لها**
كبير صيام بالباء الموحدة ولبعضهم بالمثلثة **ولا صلاة ولا صدقة** ولكني بكسر النون المشددة ولأبي ذر بسكون
ولكن بسكون النون مخففة **أحب الله ورسوله قال** صلى الله عليه وسلم **أنت في الجنة مع من أحببت** فالحقه
بحسن نيته من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة قال ابن بطال فيه جواز سكوت العالم عن جواب المستفتي
إذا كانت المسألة لا تعرف أو كانت مما لا حاجة بالناس إليها أو كانت مما تخشى منها الفتنة أو سوء التأويل
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند الشدة قال المهلب لفتيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من المواضع
فإن كانت للضعيف فمحمودة وإن كانت لشخص من أهل الدنيا أو ممن يخشى فكره فكل إذا خشي من الناس
ضررا أو جب لما مر بشرة والحديث سبق في الأدب في باب علامة حب الله

باب ما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب

وأنه لم يمنع الناس من الدخول عليه وبه قال **حدثنا** إسحاق ولأبي ذر والأصيلي إسحاق بن منصور أي ابن بهرام الكوسج أبو يعقوب المروزي
قال **أخبرنا** وللأصيلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج قال
حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة وفتح النون **عن أنس بن مالك** رضي الله عنه ولأبي ذر قال سمعت
أنس بن مالك **يقول لامرأة من أهله تعرفين** لم يضف الحافظ على اسم المرأتين **قالت نعم**
أعرفها **قال فإن النبي** صلى الله عليه وسلم **مر بها وهي** أي والحال أنها **تبكي عند قبر فقال** لها **اتقي الله**
توطئة لقوله **واصبري** بكسر الموحدة أي لا تجزعي **قالت** أي المرأة **إليك** أي تنح وابعد **عني فإنك** خلو بكسر المعجمة وسكون اللام **قال** من مصيبتي وعند أبي يعلى من حديث
أبي هريرة لها **قالت** يا عبد الله أبي بالحرة الثكلا ولو كنت مصابا عذرتني **قال** أنس **فجاوزها** صلى الله عليه
وسلم **ومضى فمر بها رجل** هو الفضل بن العباس **فقال لها ما قال لك رسول الله** صلى الله عليه وسلم **قالت**
ما عرفتني **قال** إنه **لرسول الله** صلى الله عليه وسلم زاد مسلم في رواية له **فأخذها مثل الموت** من شدة الكرب
الذي أصابها لما عرفت أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** أنس **فجاءت** أي المرأة إلى بابه عليه الصلاة والسلام
فلم تجد عليه بوابا أي رأت أنه ليس له بواب ولا يعارض هذا حديث أبي موسى أنه كان له بوابا
له عليه الصلاة والسلام لما جلس على القف ودلى رجليه عمر لما استأذن له لاحتمال أن ذلك في بعض الأيام
على أنه يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم

فقال امامنا الشافعي لا ينبغي اتخاذه له وقال اخرون بالجواز وقال اخرون يستحب لترتيب الخصوم ومنع
المستطيل ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم ففي ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الاسدي
مرفوعا من ولاه الله من امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وقال في
شرح المشكاة فايدة قوله فلم نجد عليه بوابا انه لما قيل لها انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت
خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت
الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر
عند اول صدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا وقع الثبات اول
شيء يتهجم على القلب من مقتضيات الجزع هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فالمرء لا يوجر على المصيبة
لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن تثبته وجميل صبره وسبق الحديث في الجنائز في باب زيارة
القبور

باب ذكر الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه

اي الذي ولاه من غير احتياج الى استيذانه في خصوص ذلك وباب
مضاف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس مضافا وان قوله الحاكم رفع بالابتدا وقوله يحكم بالقتل خبره وقال
في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند واما بمعنى غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعنى
غير ليس الا والاول يحتملهما وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي
بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة على الاسم
وهي رواية ابي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى والثانية
بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال في الفتح وزاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري
الخزرجي لا قيس بن سعد بن معاذ ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله
عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة وزاد الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان
عن محمد بن مرزوق عن الانصاري مما ادرجه الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما ينفذه من اموره والشرطة اعوان
الامير الذين يتصرفون في الجند بامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم فقيل سموا بذلك لانهم رذالة الجند او
لانهم الاشداء الاقوياء من الجند قال الازهري شرطة كل شيء خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم اول
طايفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ماخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه
ما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما حدث في دولة
بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفايدة تكرار لفظ الكون في
قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق
عن الانصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من تصرف الرواة تعقبه العيني بان رواية
الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فان كلا لا يروي الا ما يضبطه فعدم النسبة الى تصرف الرواة اولى
من كونهم يتصرفون في ذلك من انفسهم ومفهوم التكرار وزيادة الاسماعيلي ان ذلك كان لقيس على سبيل الوظيفة
الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي بلفظ قال الانصاري ولا اعلمه الا عن انس انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
كان قيس بن سعد في تقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الامير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس ان يصرفه
من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان يقدم على شيء فيصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن الانصاري
بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يشك في كونه عن انس فكان الانصاري كان يتردد في وصلها قال
الحافظ ابن حجر وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لزيد بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثني يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة
ابن خالد اي السدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة
عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن قاضيا
واتبعه بمعاذ بهمزة وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل وهذا قطعة من حديث سبق في باب حكم المرتد

والمرتدة

والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند واوله عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان
من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما يسال بحذف
المسؤول ولمسلم امرنا على بعض ما والاك الله فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي
بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت شفته
قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه
معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن الصباح بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار
البصري قال حدثنا محبوب بن الحسن القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا
خالد الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلا
لم اعرف اسمه اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال معاذ لابي موسى ما لهذا الرجل
قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور في استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له
وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس قال لا اجلس حتى
اقتله هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبذلك تم مراد الترجمة
ويحصل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن الامام الذي ولاهم هذا

باب هل يقضي الحاكم

بالتنوين يذكر فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي القاضي اي بين الناس او يفتي
وهو غضبان وبه قال حدثنا ادم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد
الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع الثقفي قال كتب ابو بكرة
الى ابنه بالنون ولده عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله قاضيا بسجستان بكسر المهملة والجيم على
الصحيح غير منصرف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والتانيث احدى مدن العجم وهي خلف كرمان مسيرة فرسخ
منها اربعون مفازة وليس بها ماء وهي الى ناحية الهند بان لا يقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام كتب
ابي وكتبت له الى ابنه عبيد الله وهو ابن ابي بكرة وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير
في ابنه عايد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل ان
ابا بكرة له ابن اسمه عبيد الله وهو المكتوب اليه وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي كتب الى اخيه عبيد الله به
وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه الى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب
ابو بكرة ولكن عبد الرحمن انما كتب لاجل ابيهما اي لاجل امره وطواعيته ونحو ذلك ففيه تنازع بين كتب وبين كتبت
في المفعول وهو ان لا يحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما واضمر في الاخر ولكنه
حذف لكونه فضلة وتعقبه في الفتح بانه لا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله
كتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد وتعقبه العيني فقال الاصل عدم التعدد والاصل
عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع من التعدد انتهى او يكون المراد كتب ابي الي ان اكتب
لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بالى ثم قال وكتبت له الى ابنه بذلك اي لاجل امره لي بان اكتب وعلى هذا
فلا تنازع في المجرور بل في المفعول الذي هو المصدر المنسبك من ان لا تحكم الى اخره فاعمل احدهم وحذف الاخر لانه
غير عمدة على ما سبق او يكون المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد الله وكتابة ثانيهما اليه تاكيدا لكتابة
الاول وكتابة عبد الرحمن انما كانت لاجل ابي بكرة على معنى انه كتب ذلك عن ابيه لا من قبل نفسه او يكون
ابو بكرة امر بالكتابة فنسب اليه انه كتب تجوزا بالسبب عن المسبب وفيه نظر لرواية النسائي قال عبد
الرحمن بن ابي بكرة كتب الي ابو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الى اخره وفي رواية مسلم
ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب
الانتقام وعند الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم الا ترون الى حمرة عينيه
وانتفاخ اوداجه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفاء في فاني سببية لا يقضين بتشديد النون
بالمد للنهي حكم بفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يتجاوز بالحاكم الى غير الحق وعداه

الفقه هاهنا هذا المعنى أي كل ما يحصل به التغيير للفكر كجوع وشبع ومفطر ومرض وسوم وحر ونحو مرض وفرح شديد وغلبة
نعاس وهو مضجر ومدافعة حدث وحر مرض ونحو منكر وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يستفل عن استيفاء النظر
وعن أبي سعيد عن البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي الا وهو شبعان ريان فاقتصر على ذكر الغضب
لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم ان غضب لله فمن الكراهة وجهان قال البلقيني
المعتمد عدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الحديث وللمعنى الذي لأجله نهي عن الحكم حال الغضب
ولو خالف وحكم وهو غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب
لثبوت المنهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرأ عليه بعد ان استبان له
الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضا والترمذي في الاحكام
والنسائي في القضايا وابن ماجة في الاحكام وبه قال **حدثنا** محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال **اخبرنا**
عبد الله بن المبارك قال **اخبرنا اسماعيل** بن ابي خالد الكوفي الحافظ **عن قيس** بن ابي حازم ابو عبد الله
البجلي التابعي الكبير فاته الصحبة بليال **عن ابي مسعود** عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم **الانصاري**
الخزرجي البدري انه **قال جاء رجل** لم يسم وهو سليم بن الحارث **الى رسول الله** ولابي ذر الى النبي **صلى الله عليه وسلم**
فقال يا رسول الله اني والله لاتاخر عن صلاة الغداة الصبح **فلانا** اصليها مع الامام **مما يطيل بنا فيها** في صلاة الغداة ومن لابتدائية متعلقة
بتاخر **قال** ابو مسعود **فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم** فط **اشد غضبا في موعظة منه يومئذ** وفيه وعيد
شديد على من لبس في تخلف لغير عذر عن الجماعة **ثم قال** صلى الله عليه وسلم **يا ايها الناس** ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ايها الناس باسقاط حرف النداء **ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز** بسكون اللام وبالجيم المكسورة
بعدها اي وما صلة مؤكدة لمعنى الاضافة في اي وصلي فعل شرط وفليوجز جوابه لقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء
الحسنى **فان منهم الكبير والضعيف وذا الحاجة** والحديث سبق في العلم في باب الغضب في الموعظة في كتاب الصلاة
في باب تخفيف الامام في القيام وبه قال **حدثنا** محمد بن ابي يعقوب اسحاق **الكرماني** بفتح الكاف عند
المحدثين واهلها بكسرها قال **حدثنا** حسان بن ابراهيم بفتح الحا المهملة المشددة الكرماني العنزي قاضي
كرمان قال **حدثنا** يونس بن يزيد الايلي **قال** محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري قال **اخبرني** بالافراد **سالم**
ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **اخبره انه طلق امراته** آمنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة
المكسورة والفا وهي حايض الواو للحال من امراته ان من ضمير الفاعل **فذكر عمر** ذلك **للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ**
اي غضب فيه اي الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظته فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني عليه اي
على ابن عمر **رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال** يحتمل ان يكون ثم هنا بمعنى الواو لان قوله فتغيظ يقارن تغيظه ويحتمل ان
يكون على بابها وان قوله بعد زوال التغيظ وللاصيلي في قوله **ليراجعها** لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله **ثم**
ليمسكها ويجوز في المعطوف الرفع على الاستيناف اي ثم يمسكها والامر للندب في قول امامنا الشافعي ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ثم ليمسكها بحذف لام الامر وهي لغة قليلة **حتى تطهر ثم تحيض** حيضة اخرى **فتطهر** منها **فان بدا له**
بعد طهرها من الحيض الثاني **ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها** قال البيضاوي وفي الحديث
فوايد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام وللتنبيه على
ان علة التحريم تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار لا بالحيض والحديث سبق في الطلاق والله الموفق

باب من رأى من الفقهاء للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس دون حقوق الله تعالى كالحدود اذا لم تختص لغائب الظنون والتهمة

بفتح الهاء اي بحكم بشرطين عدم التهمة
ووجود النهرة **كما قال** صلى الله عليه وسلم **لهند** بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد
ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امرا مشهورا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر اذا
كان امرا مشهورا بالنصب خبر كان اي اذا كان مشهورا لقضية هند في زوجها ابي سفيان ووجوب

النفقة عليه وقال المالكية لا يحكم بعلمه في امر من الامور لا في التعديل والتجريح لان الماضي لا يدارك
غيرهما فيها فلا تهمة وانه لو لم يحكم بعلمه في العدالة لا فتقر الى معدلين اخرين وهكذا فيتسلسل وبه
قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا** شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم **قال حدثني** بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا **عروة** بن الزبير **ان عايشة** رضي الله
عنها قالت جاءت هند بالصرف وعدمه لسكون وسطه **بنت عتبة** بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد
مناف القرشية العبشمية والدة معاوية وسقط لابي ذر ابن ربيعة الى **رسول الله** صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء بكسر الخا المعجمة والمد **احب الي**
ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة **من اهل خبائك** ارادت بهيئته صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل
الخبا اجلالا له او ارادت اهل بيته او صحابته فهو من المجاز او الاستعارة **وما اصبح اليوم على ظهر الارض**
اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي **من اهل خبائك ثم قالت**
يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجي **رجل مسيك** بكسر الميم والسين المهملة المشددة بصيغة
المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو اصح عند اهل الغرض
والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خبران ولو قالت ان ابا سفيان مسيك حصلت لفايدة
الاخبار ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو رايت رجلا صالحا او لتحقيره نحو رايت رجلا فاسقا ولما
كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية صحيح بدل مسيك وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده
والبخل ما عنده وقال رجل لابن عمر في صحيح فقال له ان كان شحك لا يحملك على ان تاخذ ما ليس لك فهو
بشحك باس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه شحيح بالنسبة الى امراته وولده لا انه
مطلقا لان الانسان قد يتعمل هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا
بالبخل فلا يستدل بهذا الحديث على انه بخيل مطلقا **فهل علي** بتشديد الياء **من حرج من الذي** اطعم الذي
ولابي ذر عن المستملي من الذي **لعيالنا** وهمزة اطعم مضمومة **قال** صلى الله عليه وسلم **لا اراها الا حرج**
عليك ان تطعميهم من معروف اي الاطعام الذي هو المعروف بلا اسراف ونحوه وفي هذا الالتفات
ان يقضي بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها زوجة ابي سفيان ولم يكلفها البينة لان على القوي
من الشهادة لتيقن ما علمه والشهادة تكون ذكرا وبالتي ان شا الله تعالى عند المؤلف في باب الشهادة تكون
عند الحاكم في ولاية القضا عن اخرين من اهل العرانة انه يقضي بعلمه لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة
معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة واستدل الماتعون من القضا بالعلم بقوله في حديث ام سلمة انما
اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للمحضرمي شاهداك او يمينه ليس لك الا ذلك وبخشام من قضاه
السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويجعل علمه فتعقب ابن المنير البخاري بانه لا حجة في الحديث للترجمة لانه
خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي يتنزل على تقدير صحة ادعاء المستفتي فكانه قال ان ثبت انه
يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام
فيجب تنزيل لفظه عليه وبانه لو كان فتيا لقال مثلا لك ان تاخذي بصيغة الامر بقوله خذي كما في
الرواية الاخرى دل على الحكم وبانه لو كان فتيا لقال ان شا الله تعالى بعونه وقوته في باب القضا على الغايب
وفي باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضا بينة لو شهدت تلك البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما
حسيا بالمشاهدة او سماع تعيينيا او ظنيا راجحا لم يجز له ان يحكم بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه
الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضا بالعلم والحديث سبق في النفقات

باب حكم الشهادة على الخط المختوم

وفي رواية لابي ذر عن الكشميهني المحكوم بالحا المهملة بدل المعجمة والكاف بدل القوقية اي المحكوم به
من ذلك اي من الشهادة **على الخط وما يضيق عليهم** وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة به
ولابي ذر عليه اي الشاهد والتقول بذلك ليس على التعميم اثباتا ونفيا بل الامر فيه من تضييع
الحقوق ولا يعمل به مطلقا اذ لا يوثق فيه بالتزوير **وحكم كتاب الحاكم الى عماله** بضم العين وتشديد الميم وفي النسخ

كاصله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب القاضي الى القاضي وقال بعض الناس ابو حنيفة واصحابه كتاب
الحاكم جايز الا في الحدود ثم ناقض بعض الناس حيث قال ان كان القتل خطا فهو اي كتاب الحاكم جايز لان هذا
اي قتل الخطا في نفس الامر حال يزعمه وانما كان عنده مالا لعدم القصاص فيه فيلحق بساير الاموال في هذا الحكم
ثم ذكر المؤلف وجه المناقضة فقال وانما صار قتل الخطا مالا بعد ان ثبت ولابي ذر ان ثبت القتل
عند الحاكم فالخطا والعمد في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله
عنه الى عامله في الحدود بالحا والدالين المهملات والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله على اليمن كتب اليه في
قصة رجل زنا بامراة مضيفة ان كان عالما بالتحريم فحده وللاصيلي وابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود
بالجيم بعدها الف فراء فواو فدال مهملة ابن المعلى ابي المنذر العبدي وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على
البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود
نسيب عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم
قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وباحتجاج قدامة باية المايدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وكتب عمر بن
عبد العزيز الى عامله رزيق بن حكيم في شان سن كسرت بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله ابو بكر الجلال في كتاب
القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن رزيق بن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الي عمر بن عبد العزيز
كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن
عبيدة عنه كتاب القاضي الى القاضي جايز اذا عرف القاضي المكتوب اليه الكتاب والخاتم الذي يختم به
عليه بحيث لا يلتبسان بغيرهما وكان الشعبي عامر بن شراحيل مما وصله ابن ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي
غرة يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما نحوه اي نحو ما روي عن الشعبي قال
في فتح الباري ولم يقع في هذا الاثر عن ابن عمر الى الان وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال
بضاد معجمة ولام مشددة سمي به لانه ضل في طريق مكة شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة الليثي
التابعي ولاه عليها يزيد بن هبيرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار
البصرة وشهدت اياس بن معاوية بكسر الهمزة وتخفيف التحتية المزني وكان ولي قضا البصرة في خلافة عمر
ابن عبد العزيز من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها والحسن البصري وكان قد ولي القضا بالبصرة مدة
قليلة ولاه عدي بن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن مالك وكان قاضي البصرة في اوايل
خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري وبلال بن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحرث بن ابي موسى الاشعري
ولاه خالد القسري قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي التابعي المشهور ولي قضا مرو وعامر
ابن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه في الفرع واصله وزاد في فتح الباري عبدة
بفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين وعامر هو ابن اياس البجلي الكوفي وعباد
ابن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم يكنى ابا سلمة الثمانية حال كونهم يجيزون
كتب القضاة بغير محضر من الشهود بضم الشين ولابي ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال
الذي جي عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية بعدها همزة انه اي الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس
المخرج من ذلك بفتح الميم والرا بينهما معجمة ساكنة اي اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة
بما يقبله فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراة بالمشهود به وقال المالكية اذا جا كتاب من قاض الى قاض
اخر مع شاهدين فانه يعتمد على ما شهد به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما اذا
طابقت شهادتهما الدعوى قال ولو شهدا بما فيه وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفد وحده فلا بد من شهود
بان هذا الكتاب كتاب فلان القاضي وزاد اشهب ويشهدون انه اشهدهم بما فيه انتهى واحتج من لم يشترط
الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد احدا على كتابه واجيب بانه لما حصل
في الناس الفساد احتيط للدما والاموال قال البخاري واول من سال على كتاب القاضي البينة بن ابي ليلى
محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو
صدوق لكنه اتفق على ضعف حديثه لسوء حفظه وسوار بن عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة

وبعد

وبعد الالف راء العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور قال البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين مذاكرة حدثنا عبيد الله بضم العين بن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الرا بعدها زاي الكوفي قال
جيت بكتاب من موسى بن انس اي ابن مالك التابعي قاضي البصرة وكنت اقمت عنده البينة ان لي عند
فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجيته بالواو وللاصيلي ولابي ذر فجيت به اي بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن
ابن ابي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي انصاره
وعمل به وكره الحسن البصري وابو قلابة الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا وكسر الميم ان يشهد بفتح اوله
الشاهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل جورا اي باطلا وقال الداوودي من المالكية وهذا
هو الصواب وتعقبه ابن التين بانها اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا وجب حكم
الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من التحمل انما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك
رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول الشاهدان للحاكم
نشهد على اقراره بما في الكتاب لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى عماله من غير ان يقراها على من يحملها وهي
مشتملة على الاحكام والسنن واثر الحسن وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية حتى تقرا عليك ولا تشهد
على من لا تعرف واثر ابي قلابة وصله ابن ابي شيبة ويعقوب بن سفيان بلفظ قال ابو قلابة في الرجل يقول
اشهدوا على ما في هذه الصحيفة قال لا حتى تعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفي هذه الزيادة
بيان السبب في المنع المذكور وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة حويصة ومحيصة اما
بكسر الهمزة وتشديد الميم ان تدوا بالفوقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل اي تعطوا ديته واضافه
اليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة تكون بادنى ملابسة وهذا ان كان تدوا بتا الخطاب
وان كان بالتحتية فظاهر واما ان تؤذنوا بحرب اي تعلموا به وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من
الديات وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر بن ابي شيبة في شهادة ولابي ذر في
الشهادة على المراة من ورا الستر بكسر السين ان عرفتها فاشهد عليها والا اي وان تعرفها فلا تشهد
ومقتضاه انه لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد بل تكفي معرفته لها باي طريق كان وقال الشافعية لا يصح شهادة
على منتقبة اعتمادا على صوتها فان الاصوات تتشابه فان عرفها بعينها او باسم ونسب وامسكها حتى تشهد
عليها جاز التحمل عليها منتقبة وادى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم
والنسب عند غيبتها لا بتعريف عدل او عدلين انها فلانة بنت فلان فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا
ما عليه الاكثر والعمل بخلافه وهو العمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على منتقبة حتى يكشف وجهها
ليعينها عند الادا ويميزها عن غيرها وان اخبره عنها رجل يثق به او امراة جاز له ان يشهد وكذا كفيف النسا
اذا شهدن عنده انها فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتهن وجوز مالك شهادة الاعمى في الاقوال كان يقر
بشي لان الصحابة رووا عن امهات المومنين من ورا حجاب وميزوهن باصواتهن وقال الشافعية لا تقبل
شهادة اعمى بقول كعقد وفسخ واقرار لجواز اشتباه الاصوات وقد يحك الانسان صوت غيره فيشتبه
به الا ان يقر شخص في اذنه بنحو طلاق او عتق او مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه عند
قاض او يكون عماه بعد تحمله والمشهود له والمشهود عليه يعرف في الاسم والنسب فيقبل لحضور العلم بانه المشهود
عليه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم في سنة ست قالوا انهم اي قال
الصحابة له صلى الله عليه وسلم ان الروم لا يقرون كتابا الا مختوما ولم اعرف القايل بعينه فاتخذ النبي صلى
الله عليه وسلم خاتما بفتح التا وكسرها من فضة كاني انظر الى وبيصه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد
التحتية الساكنة صاد مهملة الى لمعانه وبريقه ونقشه محمد رسول الله ويستفاد منه ان الكتاب اذا لم
يكن مختوما فالحجة بما فيه قايمة لكونه صلى الله عليه وسلم ان اراد ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم لقولهم انهم
لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما فدل على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غير مختوم وفي الباب العمل

بالشهادة على الخط وقد اجازها مالك وخالفه ابن وهب وقال الطحاوي خالف مالكا جميع الفقهاء في ذلك
لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لان الناس قد احدثوا
ضروبا من الفجور وقد قال مالك يحدث للناس اقضية على نحو ما احدثوا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون
الشهادة على خاتم القاضي ثم راى مالك ان ذلك لا يجوز هذا

باب متى يستوجب الرجل القضاء

بالتنوين يذكر فيه اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال في الكواكب
اي متى يكون اهلا للقضاء انتهى وقد اشترط الشافعية كونه اهلا للشهادات بان يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا
سميعا بصيرا ناطقا كافيا لامر القضاء فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى
واخرس وان فهمت اشارته ومغفل ومختل النظر بكبر او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو العارف باحكام
القران والسنة وبالقياس وانواعها فمن انواع القران والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد
والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن انواع السنة التواتر والاحاد والمتصل وغيره ومن انواع القياس
الاولى والمساوي والادون كقياس الضرب للوالدين على التافيف لهما وقياس التفاح على البر في الربا
بجامع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على
الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال العلماء
اجماعا واختلافا فلا يخالفهم في اجتهاده فان فقد الشرط المذكور بان لم يوجد رجل متصف به فولي سلطان
ذو شوكة مسلما غير اهل كفاسق ومقلد وصبي وامراة نفذ قضاؤه للضرورة لئلا يتعطل مصالح الناس
والقضاء بالمد مصدر قضى يقضي لان لام الفعل ياء واصله قضي بفتح اليا فقلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها
ومصدره فعل بالتحريك كطلب طلبا فتحركت اليا فيه ايضا وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فاجتمع الفات
فابدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودا وجمع القضاء اقضية كغطاء واغطية وهو في الاصل احكام الشيء
وامضاؤه والفراغ منه ويكون ايضا بمعنى الامر قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى العلم تقول
قضيت لك بكذا اعلمتك به والاتمام قال تعالى فاذا قضيتم الصلاة والفعل فاقض ما انت قاض والارادة
قال تعالى وكان امرا مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى وقضي بينهم والخلق قال تعالى
فقضاهن سبع سموات في يومين وقال الحسن البصري اخذ الله على الحكام بضم الحا وتشديد الكاف جمع حاكم ان
لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس في قضائهم ولا يخشوا الناس كخشية سلطان ظالم او خيفة اذية
احد ولا يشتروا باياتي ولابي ذر باياته ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضى الناس ثم قرا
الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض مدبرا امر الناس فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى ما تهوى
النفس فيضلك الهوى عن سبيل الله اي عن الدلايل الدالة على توحيد الله ان الذين يضلون عن سبيل
الله عن الايمان بالله لهم عذاب شديد بما نسوا بسبب نسيانهم يوم الحساب المرتب عليه تركهم الايمان ولو
ايقنوا بيوم الحساب لامنوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الامور ان يحكموا بين الناس
بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا تعدلوا عنه فتضلوا عن سبيله وقد توعد سبحانه من ضل عن سبيله
وتناسى يوم الحساب بالوعد الاكيد والعذاب الشديد وقرا الحسن ايضا انا انزلنا التوراة فيها هدى يهدي الى
الحق ونور يكشف ما استبهم من الاحكام يحكم بها النبيون الذين اسلموا انقادوا لحكم الله وهي صفة اجريت
للنبيين على سبيل المدح للذين هادوا تابوا من الكفر والربانيون والاحبار الزهاد والعلماء معطوفون على
النبيون بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله من النبيين والضمير في استحفظوا للانبياء والربانيين والاحبار
والاستحفاظ من الله اي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهداء رقباء لئلا يبدل فلا تخشوا الناس واخشوني
نهي للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا باياتي ولا تستبدلوا
باحكامي الذي انزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا به فاولئك هم الكافرون قال ابن عباس
من لم يحكم جاحدا فهو كافر وان لم يحكم جاحدا فهو فاسق ظالم بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله وهذا ثابت
في رواية المستملي وسقط لابي ذر قوله يحكم بها النبيون الى اخره وقرا الحسن ايضا وداود وسليمان اي واذكرهما
اذ يحكمان في الحرث الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعته ليلا بلا راع بان انفلتت فاكلته وافسدته

وكنا

وكنا لحكمهم اراد بهما المتحاكمين اليهما واستعمل ضمير الجميع لاثنين شاهدين بعلمنا ومراءمنا وكان داود
عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام
وهو ابن احدى عشرة سنة غير هذا ارفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال ارى ان تدفع الغنم الى اهل الحرث ينتفعون
بالبانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود كهيئته ثم يترادان فقال القضاء ما قضيت
وامر الحاكم بذلك ففهمناها اي الحكومة سليمان وكلا منهما اتينا حكما نبوة وعلما معرفة بموجب الحكم قال الحسن
فحمد الله تعالى سليمان لموافقته الارجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني
وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بان قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد جمعهما الله تعالى في
الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام والاصح ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح
قال الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين لرايت بفتح الرا والهمزة جواب لو واللام فيه للتاكيد ولابي ذر
والكشميهني لرئيت بضم الرا وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول ولابي ذر امر ان القضاة اي
قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعابد والمخطي فانه
تعالى اثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد للانبياء وهل اذا قلنا بجواز
الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطا فيه واتفق الفريقين انه لو اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطا وقال مزاحم
ابن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الالف حا مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفا الكوفي قال لنا عمر
ابن عبد العزيز بن مروان الاموي امير المؤمنين المعدود من الخلفاء الراشدين خمس من الخصال اذا اخطا
القاضي منهن خصلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي خطة بخا معجمة مضمومة وطا مهملة مفتوحة مشددة
كانت ولابي ذر ايضا عن الكشميهني خصلة كان فيه وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن ثمرة
اي عيب ان يكون فهما بكسر الها وللمستملي فقيها والاولى اولى حليما يغضي على ما يؤذيه ولا يبادر بانتقامه
عفيفا بكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم
من الصلابة اي قويا شديدا وقافا عند الحق لا يميل الى الهوى ويستخلص الحق من المبطل ولا يحابيه ولا ينافي
هذا قوله حليما لان ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فقيها ففهيما
اولى من فقيها كما مر سؤلا على وزن فعول اي كثير السؤال على العلم وهذا وصله سعيد بن منصور في سننه
وابن سعد في طبقاته وقوله سؤلا من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال لانه قد يظهر له ما
هو اقوى مما عنده

باب رزق الحكام

جمع حاكم من اضافة
المصدر الى الفاعل ورزق العاملين عليها على الحكومات او العاملين على الصدقات وصوب بقرينة ذكر
الرزق والعاملين والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال في المغرب الفرق بين الرزق
والعطاء ان الرزق ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة او مرتين والعطاء ما يخرج له كل شهر وكان شريح
بضم الشين المعجمة اخره حا مهملة ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من
الحضرميين بل قيل ان له صحبة روى ابن السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
ان لي اهل بيت ذوي عدد باليمن فقال جيء بهم قال فجاء بهم والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال وليت
القضاء لعمر وعثمان وعلي فمن بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفى مائة وعشرين سنة وعاش
بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ياخذ على القضاء اجرا بفتح الهمزة وسكون
الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور والى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم
من الصحابة وغيرهم لانه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه وكرهه طايفة كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص
فيه الشافعية واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ
كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح
صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لما ياتي بعده من المحتاجين وياخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام احمد
لا يعجبني وان كان بقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت عايشة رضي الله عنها ياكل الوصي من اليتيم بقدر عمالته
بضم العين وتخفيف الميم اجرة عمله بالمعروف بقدر حاجته وصله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان

فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا يأكل منه واكل ابو بكر
الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد ان قال كما اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن
مؤنة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين واسنده البخاري في البيوع وبقيته فسيأكل آل ابي بكر من هذا المال
وكذا اكل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو واهله لما وليها وقال فيما رواه ابن ابي شيبة وابن سعد اني انزلت
نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح
وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين
مصغرا ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
السائب بن يزيد من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندي او الازدي الصحابي بن الصحابي بن اخت نمر بفتح
النون وكسر الميم بعدها راء ان حويطب بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة
فموحدة ابن عبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الصنم المشهور العامري بن مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة
سنة اربع وخمسين من الهجرة وله من العمر مائة وعشرون سنة اخبره ان عبد الله ابن عبد شمس او اسم ابيه عمرو بن
السعدي واسمه وقدان وقيل له السعدي لانه استرضع في بني سعد انه قدم على عمر في خلافته فقال له
عمر الم احدث بضم الهمزة وفتح الحاء والدال المهملتين المشددتين اخره مثلثة انك تلي من اعمال الناس اعمالا
بفتح الهمزة ولايات كامرة وقضاء فاذا اعطيت العمالة بضم العين اجرة العمل بفتحها نفس العمل كرهتها فقلت
له بلى وفي الجزء الثالث من فوائد ابي بكر النيسابوري من طريق الخراساني عن عبد الله بن السعدي قال قدمت
على عمر فارسل الي بالف دينار فرددتها وقلت انا عنها غني فقال لي ما ولابي ذر فما تريد الى ذلك اي ما
غاية قصدك بهذا الرد قلت ولابي الوقت فقلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة جمع عبد
ولابي ذر عن الكشميهني واعتدا بالفوقية بدل الموحدة وجمع عتيد مالا مدخرا وانا بخير واريد ان تكون
عمالتي صدقة على المسلمين تفسير لقوله فما تريد قال لي عمر لا تفعل ذلك الرد فاني كنت اردت بالضم
الذي اردت بالفتح من الرد وكان وفي اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء
من المال الذي يقسمه في المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بفتح الهمزة المفتوحة افقر اليه مني حتى
اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني وضبب في اليونينية على قوله حتى اعطاني مرة مالا الى اخره
فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به امر ارشاد على الصحيح وهو يدل
على ان التصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل من
التصدق به قبل قبضه لان الذي يحصل بيده هو احرص مما لم يدخل في يده فما جاءك من هذا المال وانت
غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب له
فخذه ولا ترده ومالا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون
العين اي ان لم يجئ اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر على الكسب وقيل
يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط من هذه الثلاثة حرم
اتفاقا وهذا الحديث فيه اربعة من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود في الزكاة وعن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر
قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول
اعطه بقطع الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من اي الذي هو
افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين افعل وبين كلمة من لان الفاصل اجنبيا بل هو الصق به من الصلة
لانه محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
خذه فتموله وتصدق به على مستحقه قال ابن بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان
ماجورا لعطائه على نفسه من هو افقر اليه فان اخذه للعطاء ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم لاجره
وهذا يدل على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال فما جاءك من هذا المال
وانت غير مشرف ناظر اليه ولا سائل له فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في رواية

مسلم

مسلم من اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه قال في الفتح وهذا بعمومه ظاهر في انه كان
لا يرد ما فيه شبهة وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار بن ابي عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال
عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة وتصرف فيما يتحصل منها من المال على ما يراه ومع
ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا يضره على اي كيفية يصل اليه او
كان يرى ان التبعة على الاخذ الاول وان للمعطي المذكور مالا اخر في الجملة وحقا في المال المذكور فلما لم يتميز
واعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فخذه فرأى
انه لا يستثنى من ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى

باب من قضى

في المسجد ولاعن حكم بايقاع التلاعن بين الزوجين في المسجد والظرف متعلق بالقضاء والتلاعن فهو
من باب تنازع الفعلين او يتعلق بقضى لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام ولاعن اي وقضى
بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم مبالغة في التغليظ وقضى شريح
القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة وكذا قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في
جامع سفيان ويحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضاء الشعبي
جلد يهودي وقضى مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولابي ذر عن الكشميهني على المنبر وهذا
طرف من اثر سبق في الشهادات وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي بعدها راءان بينهما الف ابن اوفى بفتح
الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة العامري قاضي البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المثنى بن سعيد قال
رايتهما يقضيان في الرحبة الساحة والمكان يكون خارجا من المسجد ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان في المسجد والراجح
ان الرحبة حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وهي في الفرع بسكون الحاء وفي غيره بفتحها فالتي بسكونها مدينة
مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الاثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن
سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال شهدت حضرت المتلاعنين
بفتح النون عويمر وخولة بنت قيس وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولابي ذر عن الكشميهني
خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث اخرجه في اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن اعين البيكندي
او هو يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم المكي الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سهل اي ابن سعد اخو بني ساعدة اي واحد منهم وساعدة ينسب الى ساعدة ابن كعب بن الخزرج
ان رجلا من الانصار اسمه عويمر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا الهمزة للاستفهام
ورايت العلمية بمعنى اخبرني وكذلك يجوز في الهمزة من ارايت التسهيل قال ارايت ان جاءت به املوذا مرجلا
ويلبس البرودا قال في المجيد ونص سيبويه والاخفش والفراء والفارسي وابن كيسان وغيرهم على ان ارايت وارايتك
بمعنى اخبرني وهو تفسير معنوي قالوا فتقول العرب ارايت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب ولا يرفع على
تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني واخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني بخلافها
اذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فتلاعنا في المسجد
وانا شاهد فيه جواز اللعان في المسجد وان كان الاولى صيانة المسجد وقد استحب القضاء في المسجد طائفة
وقال مالك هو الامر القديم لانه يصل الى القاضي فيه المرأة والضعيف واذا كان في منزله لم يصل اليه الناس
لامكان الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة وقال امامنا الشافعي احب الي ان يقضي في غير المسجد والحديث سبق
مطولا

باب ومن حكم في المسجد

من غير ان يكره ذلك
حتى اذا اتى على حد من الحدود امر ان يخرج من استحق الحد من المسجد الى خارجه فيقام عليه الحد ثم خوف تاذي من بالمسجد
تعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين
اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد من المسجد زاد ابو ذر وضربه اي امر بضربه ويذكر بضم اوله وفتح الكاف بصيغة
التمريض عن علي هو ابن ابي طالب نحوه اي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة بسند فيه مقال عن معقل

بالعين والقاف بلفظ ان رجلا جاء الى علي فساره فقال يا قنبر اخرجه من المسجد فاقم عليه الحد وبه قال

حدثنا

يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني ولابي ذر حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال من رسول الله وجملة فناداه عطف على اتى وفاعل فنادى ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت منعوت للقول واسم المرئي بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيرة فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهة سماع ذلك وستر الله اذ لو حضر من يشهد عليه فلما شهد اي اقر على نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدأ والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه لانه كان محصنا وفي رواية اخرى في الحدود قال فهل احصنت قال نعم والباء في به للتعدية والحال اي اذهبوا به مصاحبين له وانما امر باخراجه من المسجد لان الرجم فيه تحتاج الى قدر زايد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود فليتأمل مع الترجمة وقد ذهب ابو حنيفة الى المنع من اقامة الحدود في المسجد الكوفيين والشافعي واحمد وعند ابن ماجة من حديث واثلة جنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث وربما يخرج من الحدود دم فيلوث المسجد وقال مالك لا باس بالضرب بالسياط اليسيرة فاذا كثرت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله الانصاري والذي اخبر ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه عليه بالحدود وانه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى فكان صلاة العيد والجنايز رواه اي الحديث يونس بن يزيد ومعمر هو ابن راشد فيما وصله المؤلف في الحدود وابن جريج عبد الملك مما وصله ايضا فيه الثلاثة عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وهو لا جعلوه من رواية جابر

باب موعظة الامام للخصوم

عند الرمي به قال

حدثنا

عبد الله بن سلمة بن قعنب بو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة هند ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة الي الاطلاع على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الى كل شيء فانه صلى الله عليه وسلم اوصافا اخر والحصر مجازي لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك توطية لقوله وانكم تختصمون الي بتشديد الياء فلا اعلم بواطن امورهم كما هو مقتضى اصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم ان يكون الحن بالحاء المهملة ابلغ في الايمان بحجته من بعض وهو كاذب فاقضي له بسبب كونه الحن بحجته نحوما اسمع منه ولابي ذر عن الحموي على نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه اي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولابي ذر عن الحموي والمستملي من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي فانما اقضي له بشيء حرام يؤول الى النار كما قال تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الامور الا ان يطلعه الله على ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر في ذلك حتى لا تحاج اي يتبنة ويتمين تعليما للتقدي به امته لانه لو حكم في القضايا بيقينه الحاصل من الغيب لما امكن الحكم لامته من بعده ولما كان الحكم بعده مما لا بد منه اجرى احكامه على الظاهر وامر امته بالاقتداء به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة مذهب مالك والشافعي واحمد وجماهير علماء الانصار ان حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا لانه خلاف ابي حنيفة حيث قال ان حكمه ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ وسيكون لنا عودة الى مباحث ذلك ان شاء الله في باب من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه بعون الله سبحانه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فتنبه

للحاكم

للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب الباطل اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وفي الحديث ان التعرض في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل الى الحق ليذم وانما يذم من ذلك ما يتوصل به الى الباطل في صورة الحق فالبلاغة اذا لا تدل لذاتها وانما تدل بحسب التعلق الذي قد يمدح بسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها اذا اطرا عليه بسببها الاعجاب وتحقير غيره ممن لم يصل الى درجته ولا سيما ان كان المغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من هذه الحيثية بحسب ما يتشاءمها من الامور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل الى المطلوب محمودة في حد ذاتها قد تذم وتمدح بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارته لسانه كنه ما في قلبه وقيل ايصال المعنى الى الغير باحسن لفظ وهي الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضمار او هي قليل الابهام وكثير الايسام وهي اضمال اللفظ واتساع المعنى وقيل هي النطق في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعن اهل المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد

باب حكم الشهادة

التي تكون عند الحاكم في زمان ولايته القضاء او قبل ذلك اي قبل ولايته القضاء للخصم متعلق بالشهادة اي الذي هو احد الخصمين فهل يقضي له على خصمه لعلمه بذلك او لا ينبغي له عند قاض اخر وقال شريح القاضي وسأله انسان الشهادة على شيء كان شهد عليه ثم جاء الى مجلس القضاء فقال له شريح ولابي ذر قال ايت الامير حتى اشهدك عليه عنده ولم يحكم بها بعلمه وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي عنه ولم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري ايضا وابن ابي شيبة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه وكان عند عمر شهادة في اية الرجم هلا الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله انها من القرآن فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده لو رايت رجلا بفتح الناء على جدران او سرقة وانت امير اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل واحد من المسلمين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه مفصحا بالعلة لكونه لو لحق اية الرجم بالمصحف مجردة علة وحده لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي في المصحف فاشار الى ان ذلك من قطع الذرايع ليلا يجد حكام السوء سبيلا الا ان يدعوا العلم من احواله الحكم بشيء وقوله قال عمر هو طرف من حديث اخرجه مالك في موطئه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن بن عوف فضلا عن عمر فهو منقطع واقرا عن عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقرار اربع مرات فامر برجمه باقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد على ما عز من حضره وقد سبق موصولا في غير ما موضع واشاره الى الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يشهد عليه شاهدين بحضرة اقراره وقال حماد هو ابن ابي سليمان فقيه الكوفة اذا اقر الزان مرة واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال الحاكم بفتحتين ابن عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا وصل القولين ابن ابي شيبة من طريق شعبة وبه قال

حدثنا قتيبة

بن سعيد قال حدثنا الليث الامام اهل مصر ولابي ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم العين بن كثير بالمثلثة مولى ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصاري الخزرجي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بضم الحاء المهملة وتنوين الاول والثاني متنوعة بينهما تحتية ساكنة من له بينة على قتيل قتله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرها قال ابو قتادة فقمت لالتمس لاطلب بينة على قتيل قتلته ولابي ذر على قتيل تقتلته بتحتية ساكنة بعد اللام فلم ار احدا يبنة تهدي على قتله فجلست ثم بدا لي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسايه لهم بفتح الجيم وسكون اللام وبالسين المهملة اي من جلسائه لهم وهو اسود بن خراعي الاسلمي كما عند الواقدي سلاح هذا القتيل الذي يذكر قتادة عندي وفي الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه منه بقطع الهمزة وكسر الضاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه كلا كلمة ردع لا يعطه بضم التحتية وكسر الطاء المهملة واطها ابو قتادة اصبيغ من قريش بضم الهمزة

وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فعين معجمة منصوب مفعول ثان يعطه
نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام ولابي ذر اضيع بالضاد المعجمة والعين المهملة تصغير الضيع وبيع
اسدا من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين المهملة وكانه لما عطوا باقتادة بانه اسد من اسد الله صغر ذالك
القرشي وشبهه بالاضبع لضعف فراسه بالنسبة الى الاسد يقاتل عن الله ورسوله في موضع نصب صفة
اسدا قال ابو قتادة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي عنده السلب ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان السلب لي فاداه الي بتشديد الياء اخذته ببعثة من بني بلعة بسبع واق فاشتريت منه مخرافا
بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء مخففة وبعد الالف فاء بستانا فكان هو اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته
اصل المال واقتنيته والحاصل ان حكم صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه ولا البينة لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يعطيه من ثياب والحديث سبق في البيوع والخمس قال المؤلف قال عبد الله ابن صالح كاتب
الليث بن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاداه
الي بتشديد الياء وفيه تنبيه على ان رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم
وليس في اقرار ما عزعنده صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد من حضره ولا في اعطاء السلب لابي
قتادة حجة للقضاء بالعلم لان ما عزا انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يقعد
وحده فلم يحتج صلى الله عليه وسلم ان يشهد هو على اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة ابي قتادة وقال
اهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في وقت ولا بينة او قبلها الوجود
التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاض السوء سبيلا الى قتل عدوه وتفسقه والتفرق بينه وبين من يحبه
ومن ثم قال الشافعي لو لا قضاة السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر خصم عنده عند الحاكم لاخر بحق
في مجلس القضاء فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتى يدعو الحاكم
شاهدين فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب وقال بعض اهل العراق ابو
حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي او راه في مجلس القضاء قضى به وما كان في غيره غير مجلس القضاء لم
يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره وذا فقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ ومحمود من المالكية
وقال اخرون منهم من اهل العراق ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه مؤتمن
بفتح الميم الثانية وانما ولابي ذر عن الكشميهني وانه يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة
اكثر بالمثلثة وقال بعضهم اي بعض اهل العراق يقضي بعلمه الناشي في الاموال ولا يقضي بعلمه في
غيرها فلو راى رجلا يزني بمتالا لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة
وابي يوسف وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رايت
في هامش فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله ابو ذر الحافظ وقال
في الفتح كنت اظن انه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع انصرف اليه لكن راى في
رواية عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق
اهل المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة
فقهية وحيث ما اطلق المراد به ابن محمد بن ابي بكر وليس كما صححه رواية ابي ذر فاطلاقها انه اذا
اطلق يراد به ابن عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال فليتامل ومقتضى قول القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي
بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم فضا
بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره ولكن يتشدد الون فيه اي في القضاء بعلمه
دون بينة تعرضا لتهمة نفسه عند المسلمين واتيانا عاله في الظنون الفاسدة به وايثارا نصب
عطفا على نعرضا ولابي الوقت ولكن بالتخفيف فيه تعرض بالرفع مبتدا خبره قوله فيه متقدما واتباع
عطف على نعرض او نصب على انه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف وذكره النبي صلى الله عليه وسلم
الظرف فقال في الحديث الاحق انما هذه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي

وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
وسقط ابن سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب
الملقب بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم انته صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو في
المسجد تزوره فلما رجعت انطلق معها عليه الصلاة والسلام فمر به رجلان من الانصار فرايهما فدعاهما
صلى الله عليه وسلم فقال لهما انما هي صفية قالا سبحان الله نجبا حيث قال عليه السلام ان الشيطان
يجري من ابن ادم مجرى الدم يوسوس فخفت ان يوقع في قلوبكما شيئا من الظن الفاسد فنا تون فتلتمه
دفعا لذلك وعن الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن السوء وهذا الحديث مرسل لان عليا
تابعي فلذا عقبه بقوله رواه شعيب بضم الشين ابن ابي حمزة عما رواه المؤلف في الاعتكاف والادب وابن
مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن
ابي عتيق هو محمد بن عتيق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف وابن
يحيى الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعهم عن الزهري محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين بن سقط
لابي ذر يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف عليه
في وصله وارساله فسبق موصولا في صفة ابليس ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاسناد لان حديث
صفية على منع الحكم بالعلم اجيب من كونه صلى الله عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة
الشيطان شيء فراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته يقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه

باب امر الوالي اذا وجه امينين الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا

بعين وصاد مهملتين وتحتية قال في الفتح ولبعضهم معجمتين وبموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار
العبدي قال حدثنا العقدي بفتح العين والقاف عبد الله بن عمرو بن فيس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
سعيد بن ابي بردة بكسر العين في الاول وضم الموحدة وسكون الراء قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله ابي
موسى الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما
قاضيان الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى ومعاذ اواخر المغازي وبعث كل واحد منهما على مخلاف
قال واليمن مخلافان فقال صلى الله عليه وسلم لهما بشرا ولا تنفرا وسكنا ولا تختلفا فمضى كل واحد منهما
الى عمله فلما كان في عمل ابي موسى اتي بجنازة رجل قد مات فقال اعرفوا جنبه وكان عهده بالنبي صلى الله
عليه وسلم يامر بالتكبير عليها فقال عبد الله بن قيس كيف اصنع فقال كبر اربعا ثم قال ما كنت صانعا
حتى ياتي صاحبك فلما قدم معاذ على النبي صلى الله عليه وسلم سالته عن ذلك فقال كبر اربعا ثم قال ما كنت
صانعا حتى ياتي صاحبك فلما قدم ابو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم سالته عن ذلك فقال كبر اربعا ثم قال
ما كنت صانعا حتى ياتي صاحبك فلما قدم ابو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم سالته عن ذلك فقال كبر اربعا ثم قال
ما كنت صانعا حتى ياتي صاحبك فلما قدم ابو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم سالته عن ذلك فقال كبر اربعا ثم قال
ما كنت صانعا حتى ياتي صاحبك فلما قدم ابو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم سالته عن ذلك فقال كبر اربعا ثم قال

باب اجابة الحاكم الدعوة

بفتح الدال الى الوليمة وهو الطعام الذي يعمل في العرس وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله عنه
عبد الرحمن بن عوف لما تزوج المغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم وقال لا ارد ت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة كذا وصله ابو محمد
ابن صاعد في زوايد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط ابن عمار لغير ابي ذر وبه قال
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد
منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال فكوا العاني وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي الى الطعام وظاهره العموم في
العرس وغيره وفي ابي داود من حديث ابن عمر اذا دعي احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وبه قال الشافعية
وهل الاجابة لوليمة العرس سنة او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة فان قلنا بالوجوب
فهل هو عين او كفاية لكن قال العلما لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من
لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة لرؤية منكر لا يقدر على ازالته فلو كثرت بحيث يشغله ذلك عن
الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان لا يجيب ونقل ابن بطال انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة
خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم

باب هدايا العمال

بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي بن ابراهيم المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير يقول اخبرنا ابو حميد بضم الحا المهملة وفتح
الميم عبد الرحمن او المنذر الساعدي رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد ٥
ولاصيلي من بني الاسد بالالف واللام وفتح السين فيهما في الفرع والذي في الاصل السكون فيهما وقال في الفتح
قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم انه بفتح السين نسبة الى بني اسد من
خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهمه لان الازد
ملازمة الالف واللام في الاستعمال اسما وانتسابا بخلاف اسد فبغير الف ولام في الاسم وللاصيلي هنا بزيادة الالف
واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين وفي الهبة استعمل رجلا من الازد اي بالزاي وذكر ان اصحاب الانساب ذكروا
ان في الازد بطنا يقال لهم بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك
ابن فهيم وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون ابن الاتبية كان منهم فيصح ان يقال فيه الازدي بسكون
الزاي والاسدي بسكون السين وفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد والاسد بالسكون فيهما لا غير انتهى
والرجل يقال له ابن الاتبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو
اسم امه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره على صدقة صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة وقال العسكري
انه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اي جا من المدينة من عمله حاسبه صلى الله
عليه وسلم قال لكم وهذا اهدي لي بضم الهمزة فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان ابن عيينة
ايضا فصعد بكسر العين بدل قوله الاول فقام المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه
على العمل فياتي يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيقول هذا لك بلفظ الافراد وهذا لي فهلا جلس
في بيت ابيه وامه وفي الهبة او بيت امه فينظر برفع الرا ولابي ذر بنصبها ايهدى له بفتح الهمزة وضم
التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي بشيء من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفي الهبة لا ياخذ
احد منه شيئا الا جاء به يوم القيامة حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغا بضم الرا وفتح الغين
المعجمة مهموز له صوت او كان الماخوذ بقرة لها جؤار بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخا المعجمة بعدها واو
صوت او كان شاة تيعر بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت شديدا ثم
رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى راينا عفرتي ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفا وفتح الرا وابطيه
بكسر الموحدة وفتح الطا المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله اليكم او هل للاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد الغايب
قال الا هل بلغت ثلاثا قال سفيان بن عيينة بالسند السابق قصة اي الحديث علينا الزهري محمد بن
مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو من مقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي انه قال سمع
اذناي بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اي اعلمه علما يقينا لا اشك فيه وسلوا بفتح المهملة وضم
اللام وسكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت فانه سمعه ولابي ذر سمع معي بفتح السين وكسر الميم
على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري محمد بن مسلم سمع اذني قال المؤلف خوار بالخا المعجمة المضمومة
صوت والجؤار بضم الجيم وهمزة مفتوحة اخره را من تجارون لصوت البقرة وفي رواية البقر بحذف التا
قال تعالى بالعذاب اذا هم يجارون اي يرفعون اصواتهم كما يجار الثور والحاصل انه بالجيم للبقرة والناس ٥

وبالخا

وبالخا للبقر وغيرها للحيوان وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث انما يهدى للعمال وخدمة
السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال الا ان اباح له الامام قبول الهدية لنفسه كما في قصة معاذ السابق
التنبيه عليها في الهبة

باب استقضا الموالي

اي توليتهم القضا واستعمالهم على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي البصري قال حدثنا
عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد الملك ان نافعا مولى ابن عمر اخبره ان مولاه
ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم هو ابن عبيد او ابن معقل مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة
القرشي قال البخاري في تاريخه يعرف به ومولاته امراة من الانصار يؤم المهاجرين الاولين الذين سبقوا
بالهجرة الى المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قبا بالصرف منهم ابو بكر الصديق وعمر بن
الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المؤمنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد اي ابن حارثة قاله
في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب
وعامر بن ربيعة العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم وكان زيد اكثرهم قرانا وفي البخاري
ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وسالم
مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة ابن ابي
سفيان عن ابن سابط ان عايشة رضي الله عنها احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت
سمعت قاريا يقرا فذكرت من حين قراته فاخذ رداه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة فقال الحمد لله
الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد والحاكم في مستدركه فكانت سبب تقديمه في امامة الصلاة
مع كونه من الموالي على من ذكر القراة ومن كان رضى في امر الدين فهو رضى في امور الدنيا فيجوز ان يتولى القضا والامرة
على الحرب وجباية الخراج لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث من افراده وقد سبق الحديث
في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم ابو بكر اني اخذه فاستشكل في تصريحه هناك بان ذلك
كان مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان ابو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكره فيهم واجاب البيهقي لاحتمال
ان يكون لما استمر على الصلاة بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار ابي ايوب قبل بنا مسجده
بها فيحتمل ان يقال كان ابو بكر يصلي خلفه اذا جا الى قبا قال في الفتح ولا يخفى ما فيه ٥

باب العرفا للناس

بضم العين وفتح الرا بعدها فا جمع عريف الذي يتولى امر سياستهم وحفظ امورهم
وسمي بهم لانه يتعرف امورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بن ابي عياش عن عمه
موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم
والمسور بن مخرمة اخبراه كلاهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن لهم المسلمون اي حين
اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه او من اقامه في عتق سبي هوازن وكانوا جاؤه مسلمين وسالوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يكون
على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفي الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال اني لا ادري
من اذن منكم في ذلك ولابي ذر عن الكشميهني فيكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع
الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العرفا فاخبروه ان الناس قد طيبوا
ذلك واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد التحتية اي حملوا انفسهم على ترك السبايا
حتى طابت بذلك وفيه كما قاله ابن بطال مشروعية اقامة العرفا لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه
فيحتاج الى اقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه والحديث سبق في المغازي

باب ما يكره من ثنا احد من الناس على السلطان بحضرته واذا خرج ذلك المثني من عنده قال غير ذلك من الهجو والمساوي

وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه
محمد بن زيد انه قال قال اناس منهم عروة بن الزبير كما في جزء ابي مسعود بن الفرات وابي اسحاق الشيباني وابي
الشعثا كما عند الطبراني في الاوسط انا ندخل على سلطاننا بالافراد هو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات

وللطبراني عن عاصم على سلاطيننا بالجمع فنقول لهم من الشاعليهم خلافه وللبزار في ذر مخالف ما نتكلم
به فيهم من الذر فإذا خرجنا من عندهم وعند ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر فذموا
في يزيد ابن معاوية فقال أتقولون هذا في وجوههم وتثنون عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عنه
الحارث بن أبي أسامة والبيهقي قال أنيت ابن عمر فقلت أنا نجالس أبناء هؤلاء فنتكلم بشيء نعلم أن الحق غيره
فنصدقهم قال كنا نعدهم بضم العين أي الفعلة ولابن ذر عن الكشميهني نعد هذا أي الفعل نفاقا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه أبطل الأمر وأظهار آخر ولا يراد به أنه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام
للذي استأذن عليه بئس أخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب إذ لم يقبل له خلافا مما قاله عنه بل اتقاه على
القول الأول عند السامع قصدا للإعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن الملقا للاستيلاف وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال عن يزيد بن أبي حبيب بفتح الحاء المهملة المصري
من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة وفتح الراء المخففة ابن مالك الغفاري المدني عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه
وهؤلاء بوجه وفي الترمذي عن أبي معاوية إن من شر الناس ولمسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة يجدون من شر الناس ذي الوجهين فرواية إن شر الناس محمولة على الذي فيها من شر الناس ووصفه بكونه
من شر الناس أو من شر الناس مبالغة في ذلك قال الطرطوشي لما كان ذو الوجهين شر الناس لأن حاله حال المنافق
إذ هو يتملق بالباطل وبالكذب فدخل الفساد بين الناس قال النووي هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر
لها أنه منها ومخالف لضدها وصيغة نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على الاطلاع على أسرار الطائفتين وفي
مداهنة محرمة قال فإن ما من يقصد بذلك لإصلاح بين الطائفتين فهو محمود انتهى وقوله ذو الوجهين
ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة قال تعالى وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا
آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون أي إذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين أظهروا
لهم الإيمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمؤمنين ونفاقا وتقية وإذا انصرفوا إلى شياطينهم سادتهم
وكبراؤهم ورؤساؤهم من أحبارا لهود ورؤوس المشركين والمنافقين قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون ساخرون
بالقوم والحديث أخرجه مسلم

باب القضاء على الغائب

في حقوق الآدميين دون حقوق الله تعالى قاله به قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري
قال أخبرنا ولابن ذر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها أن هند بغير صرف للتأنيث والعلمية ولابن ذر بالصرف بسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد
شمس قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إن أبا سفيان صخر بن حرب ذو وجهار رجل شحيح بخيل مع حرص
وهو أعم من البخل لأنه يتحقق بمنع المال والشح بكل شيء فاحتاج بفتح الهمزة إن أخذ من ماله ما يكفيني ولدي
قال صلى الله عليه وسلم خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير إسراف في الإطعام وقد استدل
جمع من العلماء من أصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضاء على الغائب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال
لأن هذه القصة كانت بمكة وأبو سفيان حاضر وشرط القضاء على الغائب أن يكون غائبا على البلد أو مستترا
لا يتدر عليه أو متعذرا ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو أفتاها
وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي أن هندا لما بايعت وجاء لتأخذ
قالت كنت أصبت من مال أبي سفيان فما أصبت من مال أبي فهو حلال لك فقيه إذا بأبي سفيان
كان حاضرا متمكنا في المجلس لكن قال في الفتح ويمكن تعدد القصة وأن هذا وقع لما بايعت ثم جاءت مرة أخرى
فسألت عن الحكم وتكون فهمت من الأول حلال لأبي سفيان ظاهرا ما مضى سألت عما يستقبل لكن يعكر عليه في
المعرفة لابن مندة قالت هند لأبي سفيان لي أريد أن أبايع المحمدث وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله
إن أبا سفيان رجل بخيل الحديث فاحله قال في الفتح والظاهر أن المؤلف لم يرد أن قصة هند كانت قضاء على أبي سفيان وهو غائب بل أشار
بها على صحة القضاء على الغائب ولو لم يكن ذلك قضاء على الغائب بشرطه بل لما كان أبو سفيان غير حاضر

معها في المجلس وإن ظهر أن تأخذ من ماله بغير إذنه قد تركفايتها كان في ذلك نوع قضاء على الغائب فيحتاج من منعه
أن يجيب عن هذا والتغيير بقوله خذي مرجح أنه كان قضاء لا فتيا لكن تعويض تقدير الاستحقاق إليها في قوله ما
يكفيك يرجح أنه كان فتوى ولو كان قضاء لم يفوضه إلى المدعي وقد أجاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغائب
وقال أبو حنيفة لا يقضى عليه مطلقا والحديث سبق قريبا

باب من قضي له

بضم القاف وكسر المعجمة بحق أخيه أي خصمه مسلما كان أو ذميا أو معاهدا أو مرتدا فالأخوة بالإنسانية
فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله العامري الأويسي المقبري قال حدثنا إبراهيم بن سعد بكسر العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح أي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير بن العوام أن زينب
ابنة ولابن ذر بنت أبي سلمة أخبرته أن أم سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج أم سلمة وعند أبي داود من طريق عبد الله بن رافع
عن أم سلمة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة إلا دعواهما وفي
رواية له قال يختصمان في مواريث وأشياء قد درست وعند عبد الرزاق في مصنفه أنهما كانتا في أرض هلكت
أهلها وذهب من يعلمها ولم يعلم الخصمين فخرج إليهم صلى الله عليه وسلم فقال إنما أنا بشر أي آدمي
به لظهور بشريته دون ما عداه من الحيوان أي إنما أنا بشر لكم والبشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي لم يطلعني الله
عليه وقال ذلك توطئة لقوله وإنه يا بني الحضم فلا أعلم باطن أمره فلعل بالفاء ولابن ذر عن الحموي والمستملي
ولعل بعضكم أن يكون أبلغ أفصح في كلامه وأقدر على إظهار حجته من بعض فأحسب بكسر السين وتفتح أنه
صادق وهو في الباطن كاذب فأقضي له بذلك الذي ادعاه لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم
ذكر المسلم ليكون هو على المحكوم له لأن دعيه غير معلوم عند كل أحد فذكر المسلم تنبيها على أنه يجب في حقه أشد مما
هي أي الحكومة أو الحالة قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه
فليأخذها أو يتركها أمر تهديد لا تخيير فهو كقوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره
ونعقب بأنه إن أريد بأن كلا من الصيغتين للتهديد فممنوع فإن قوله أو يتركها للوجوب في كلام طويل سبق في كتاب
المظالم فليراجع فحكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشيء رتب على أصل كاذب بأن كان باطل الأمر فيه
ظاهر نفذ ظاهرا لا باطنا فلو حكم بشهادة زور بظاهري العدالة لم يحل حكمه الحل باطنا سواء في المال والنكاح
وغيرهما أما المرتب على أصل صادق فينفذ القضاء فيه باطنا أيضا فقضاء القاضي في محل اتفاق المجتهدين وعلى
الأصح عند البغوي وغيره وإن كان في محل اختلافهم وإن كان الحكم لم لا يعتقده لتحقق الكلفة ويتجه الانتفاع
فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجار أو بالإرث بالرحم حل له الأخذ به وليس للقاضي سماعه من الأخذ بذلك ولا
من الدعوى به إذا أراد ها اعتبارا باعتقاد الحاكم ولا لذلك مجتهد فيه والاجتهاد إلى القاضي لا إلى غيره وبهذا قال
الشافعي لمن يشهد بذلك عنده من يرى جوازه وإن كان خلاف اعتقاده ولو حكم القاضي بشيء وأقام المحكوم عليه بينة
بأنه في دعوى المحكوم له سمعت وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا إلى أنه ينفذ ظاهرا وباطنا
في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امرأة بشاهدي زور وعلما بطلانه وجاء بعض شراح المشارق ومنهم من
الحديث بأن قوله في الرواية الأخرى ما أقضي له بنحو ما أسمع منه ظاهره يدل على أن ذلك فيما كان يتناوله الخصم
من غير أن تكون هناك بينة أو يمين وليس الكلام فيه وإنما الكلام في القضاء بشهادة وبأن قوله صلى الله
عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم إلى آخره شرطية وهي لا تقتضي صدقه والمقدم فيكون من باب فرض المحال نظرا إلى
عدم جواز إقراره على الخطأ ويجوز ذلك إذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين
والغرض فيما يحس فيه التهديد والتقريع على اللسن والاقدام على تحسين الحجج إذ المسلم لا يجوز بأن الحاكم
أنه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطأ لأنه لا يكون ما قضى به قطعة من النار إلا إذا استمر الخطأ والاحتمال فرض أنه
يطلع عليه فإنه يجب أن يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فأما أن يسقط الاحتجاج
به ويؤول على ما تقدم وإما أن يستلزم التقرير على الخطأ وهو باطل انتهى وأجيب عن الأول بأنه خلاف الظاهر وكذا
الثاني وأما الثالث فإن الخطأ الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد فيما لم يوح إليه فيه وليس الورع

فيه وانما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل
بالشاهدة وبالايمان والا لكان للكثير من الاحكام يسمى خطا وليس كذلك وفي الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا دماهم واموالهم فحكم باسلام من تلفظ بالشهادتين ولو كان في نفس
الامر يعتقد خلاف ذلك وحديث اني لم اومر بالتنقيب على قلوب الناس وحينئذ فالحجة من الحديث ظاهرة
في شمول الخبر الاموال والعقود والفسوخ ومن ثم قال الشافعي انه لا فرق في دعوى الزوجة حل الزوجة لمن اقام
بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم بكذبهما وبين من ادعى على حر انه في ملكه واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم
حريته فاذا حكم له حاكم بانه ملكه واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته فاذا حكم له حاكم بانه ملكه لم يحل له
ان يسترقه بالاجماع وقال القرطبي شنعوا على القايل بذلك قديما وحديثا لمخالفته للحديث الصحيح ولان فيه
صيانة المال وابتذال الفروج وهي احق ان يحتاط لها ويصان انتهى والحديث سبق في المظالم والشهادات
والاحكام وبه قال **حدثنا** اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام
الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة
ووقاص بتشديد القاف اخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات
كافرا عهد اي اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان ابن وليدة زمعة بن قيس بفتح الزاي وسكون
الميم وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة جاريته ولم يسم واسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة فاقبضه اليك
بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عايشة فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة قد كان عهد
الي فيه ان استلحقه به فقام اليه عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي اي وابن جاريته
ولد على فراشه فتساوقا من التساوق وهو مجيء واحد بعد واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه به وقال عبد الله بن زمعة هو اخي
وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك اي اخوك يا عبد بن
زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجب النصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه منصوب
بابن مضافة الى علم ثم قال صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة كانت
او امة لكن الحنفية يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقر به وللعاهر
اي الزاني الحجر اي الخيبة ولا حق له في الولد او الرجم بالحجارة وضعف بانه لا يرجم بالحجر الا ان كان محصنا ثم قال صلى الله
عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المؤمنين احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع ندما للاحتياط وقد ثبت
نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف راى عليه السلام من شبهه بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي
الله تعالى ومناسبة الحديث لسابقه ان الحكم بحسب الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة
والحقه بزمعة ثم لما راى شبهه بعتبة امر سودة ان يحتجب منه احتياطا فاشار البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم
حكم في وليدة زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطا في الاجتهاد ولا هو من
نوادر الاختلاف والحديث سبق في البيوع والمحاربين والفرايض

باب الحكم في البير ونحوها

كالحوض والدار وبه قال **حدثنا** اسحاق بن نصر هو
اسحاق بن ابراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني
قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد على موجب
يمين صبر بغير تنوين يمين على الاضافة لتاليها كذا في الفرع كاصله مصححا عليه لما بينهما من الملابسة السابقة
وتنوين فصبر صفة له على النسب اي ذات صبر ويمين الصبر هو الذي يلزم الحاكم الخصم بها وجملة يقتطع مالا
في موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرء مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في موضع
الحال من فاعل حلف او من ضمير يقتطع او صفة ليمين لان فيها ضميرين احدهما للحالف والاخر لليمين فبذلك صلحت
ان تكون حالا لكل واحد منهما الا لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان بدون صرف للصفة وزيادة

الالف

الالف والنون والشرط هنا موجود وهو انتفا فعل ووجود فعل وذلك في صفات المخلوقين وغضبه تعالى
مراد به ما اراده من العقوبة اعوذ بوجه الله تعالى من عقابه وغضبه وانزل الله زاد في الايمان تصديقه ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية وسقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم الى اخره فجا الاشعث
ابن قيس الكندي وعبد الله بن مسعود يحدثهم زاد في الايمان فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له اي كان يحدثنا بكذا
وكذا فقال الاشعث في بتشديد اليا نزلت هذه الاية وفي رجل اسمه الجفشيش بالجيم والحا والخا
وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة الحضرمي او الكندي وقيل اسمه جرير خاصمته في بير كانت بيننا
فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فليحلف
بالجزم ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف باسقاط اللام والرفع قلت يا رسول الله اذا يحلف اذا حرف جواب
وهي تنصب الفعل المضارع بان يكون اولا فلا يعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك
وان يكون مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لو قال جا الحاج اذا افرح يريد الحالة التي انت فيها
وان لم يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والندا ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل
وجهان الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا في الحديث
ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان في الفرع مصحح عليهما وزاد في
رواية اخرى ولا يبالي فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله الاية وفي الحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم
في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيا
بيمين فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جا في القران والحديث سبق في الشرب

باب القضا

باضافة باب للاحقه في كثير المال وقليله ولابي ذر باب بالتنوين القضا في كثير المال وقليله
سوا باثبات الخبر المحذوف في غير روايته وقال ابن عيينة سفيان عن ابن شبرمة بضم المعجمة والرا بينهما موحدة
ساكنة عبد الله قاضي الكوفة القضا في قليل المال وكثيره سوا وقال العيني وهذا ذكره سفيان في جامعه
عن ابن شبرمة فقال الحافظ ابن حجر ولم يقع لي هذا الاثر موصولا وبه قال **حدثنا** ابو اليمن الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة هند رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم
ملبة خصام بفتح الميم واللام والموحدة اختلاط الاصوات ولمسلم جبلة خصم عند بابه منزل ام سلمة فخرج
عليهم ولابي ذر عن الكشميهني اليهم فقال لهم انما انا بشر البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى انه
منهم وان زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد على من زعم انه من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه
المظلوم من الظالم وانه ياتيني الخصم وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وانكم تختصمون الي فلعل بعضا
منكم ان يكون ابلغ اي اقدر على الحجة من بعض اقض له بذلك ولابي داود على نحو ما اسمع منه واحسب انه صادق
فمن قضيت له بحق مسلم وكذا ذمي فانما هي اي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي والدارقطني فانما تقطع له بها
قطعة من النار اسطاما ياتي بها في عنقه يوم القيامة والاسطام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطا المهملتين
القطعة فكانها للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي من نار فلياخذها او ليدعها امر تهديد ومطابقته للترجمة
من قوله فمن قضيت اذ هو يتناول القليل والكثير والحديث مر قريبا

باب بيع الامام على الناس

حكم من السفيه والغايب لتوفية دينه او الممتنع منه اموالهم وضياعهم
عقارهم وغير ذلك وهو من عطف الخاص على العام وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا بتشديد
الموحدة المفتوحة من نعيم بن النحام بفتح النون والحا المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله بن اسيد بن
عبيد بن عوف بن جريج بن عدي بن كعب العدوي القرشي المعروف بالنحام قيل له ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم
قال له دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم والنحمة السعلة او النحنحة الممدودة اخرها وسقط قوله
مدبرا للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الابن زايد وقال ابو عمر بن عبد البر نعيم بن عبد الله النحام القرشي
العدوي وبه قال **حدثنا** ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا قال حدثنا محمد بن بشر
بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي الحافظ قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي

الحافظ قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابو يحيى الحضرمي من علماء الكوفة عن عطاء هو ابن ابي رباح
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر انه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من
اصحابه هو ابو مذكور اعتق فلانا اسمه يعقوب كما في مسلم عن ولابوي ذر والوقت له عن دبر بضم الدال والموحدة
اي علق عتقه بعد موته ولابي ذر عن الكشميهني عن دين بفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون وهي تصحيف
والمشهور الاولى لم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام بثمان مائة درهم ثم ارسل
عليه السلام بثمنه اليه اي الذي علق عتقه وانما باعه عليه لانه لم يكن له مال غيره فلما راه انفق جميع ماله
وانه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله فكانه كان في حكم السفيه
فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع واخرجه ابو داود والنسائي في الفتن وابن ماجة

باب من لم يكترث

بالمثناة الفوقية ثم المثلثة بينهما راء مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن
من ولابي الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الامراء حديثا فيعابوا به فلو طعن بعلم اعتد به وان كان بامر
محتمل رجع الى راي الامام وسقط قوله حديثا لابوي الوقت وذر والاصيلي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول
ولابي ذر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا اي جيشا لغزو الروم مكان قتل زيد بن حارثة وكان في
ذلك البعث رؤس المهاجرين والانصار منهم العمران وامر عليهم اسامة بن زيد اي ابن حارثة وكان ذلك في بدو مرضه
صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء المهملة في امارته بكسر الهمزة وقالوا يستعمل صلى الله عليه وسلم هذا
الغلام على المهاجرين والانصار وقال صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفاء بدل الواو ان
تطعنوا بضم العين في الفرع وزاد في اليونينية فتحها قال الزركشي رجح بعضهم هنا ضم العين في امارته
اي في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبله واستشكل بان النحاة قالوا الشرط سبب
للجزاء متقدم عليه وهاهنا ليس كذلك واجاب في الكواكب بان مثله يؤول بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه فاخبركم
بانكم طعنتم من قبل في ابيه ويلازمه عند البيانية اي ان طعنتم فيه تاثمتم بذلك لانه لم يكن حقا وايم الله بهمزة
وصل ان كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة والقاف جديرا ومستحقا للامرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر عن
الكشميهني للامارة بفتح الميم والف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند فلذا لا اعتبار بطعنكم في امارة ولده
وان كان زيد لمن احب الناس الي بتشديد التحتية وان ابنه اسامة هذا لمن احب الناس الي بعده
واستشكل كون عمر بن الخطاب عزل سعدا حين قذفه اهل الكوفة بما هو منه بري ولم يعزل صلى الله عليه وسلم
اسامة واباه بل بين فضلهما واجيب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه صلى الله عليه وسلم من زيد واسامة
فكان سبب عزله قيام الاحتمال او راى عمر ان عزل سعد اسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل الكوفة والحديث
سبق في باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد اواخر المغازي

باب الالد

بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسره المؤلف بقوله وهو
الدائم في الخصومة او المراد الشديد الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة او الكثرة وقال تعالى
وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصامة المخاصمة والاضافة بمعنى في لان افعل مضاف الى
ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحديث فتقديره الد في الخصومة او الخصام جمع
خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو اشد الخصوم خصومة لدا بضم اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون
الواو بعدها جيم ولابي ذر عن الكشميهني الد بهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين يريد
قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير الحافظ اي عوجا عن الحق ما يكون من الباطل وقال ابن ابي
نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصم وقال القرطبي الالد الكذاب قال في الفتح وكانه تفسير
باللازم لان من اعوج عن الحق كان كانه لم يسمع وعن ابن عباس فجار وقيل جلدا بالباطل وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابي جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال
سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابغض الرجال الكفار الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة المعاند او ابغض الرجال المخاصمين

اعم

اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان الاول فافعل التفضيل على حقيقتها في العموم وان كان مسلما فسبب
البغض كثرة المخاصمة لانها تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والتفسير والله الموفق

باب اذا قضى الحاكم بجور

بالتنوين اي بظلم او
خلاف اهل العلم فهو اي قضاؤه رد اي مردود وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين
المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
خالدا وسقط لابي ذر قوله عن الزهري الى اخره ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد
بضم النون وفتح العين الرفا بالراء والفاء المشددة المروزي الاعور ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد
ولغير ابي ذر قال ابو عبد الله البخاري حدثني نعيم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا معمر اي ابن خالد عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيا
لهم الى الاسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا بهمزة
ساكنة فيهما اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم انهم
عدلوا عن التصريح انفة منهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل منا
اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من
اصحابي من المهاجرين والانصار اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
اني ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك
قال عليه الصلاة والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين وانما لم يعاقبه لانه كان مجتهدا واتفقوا
على ان القاضي اذا قضى بجور او بخلاف ما عليه اهل العلم فحكمه مردود فان كان على وجه الاجتهاد واخطأ كما صنع خالد
فالاسم ساقط والضمان لازم فان كان الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته
عند الشافعي وابي يوسف ومحمد والحديث سبق في المغازي

باب الامام

ياتي قوما فيصلح ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء اي لاجل الاصلاح بينهم وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة المدني
بالتحتية بعد الدال ولابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كان
قتال بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى
الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال سقط لفظ بلال لابي ذر واستشكل
الاتيان بالفاء في قوله فاذن لانه ليس موضعها سواء كانت لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو
جاء المؤذن والفاء للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلاة
العصر ولم اتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضر العصر اذن بلال واقام الصلاة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان
يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في
الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس هو من المنهي عنه لان
الامام يستثنى من ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة من حركاته الا ولنا فيها
مصلحة وسنة يقتدى بها قال سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها حاء مهملة
اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت
حتى يفرغ منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون الميم مبنيا للمفعول التفت
رضي الله عنه فراى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو
ذر بيده اي اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي والهاء للسكت اي امض في صلاتك واوما بيده هكذا
اي اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث ابو بكر في مكانه هنيئة بضم الهاء وفتح النون والتحتية المشددة
زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله ولابي ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى

الفهفري رجع الى خلف فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى
النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ بسكون الدال وما مانعت اشرت اليه
ان تمكث في مكانك اذ لم تكن تصيت في صلاتك فيه قال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة
ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يكن لي ولا لاحد بكر هضما لنفسه وتواضعا وابو قحافة كنية والد
ابي بكر رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم اي اصابكم ولا بوي ذر والوقت والاصيلي رابكم
اي سهو كم فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله ويصفح النسا اي يصفقن بان يضربن بايديهن على ظهر الاخرى
وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهابه لحاكم اخر موضع الخصوم للتفاصل بينهم اذا اضطر
الامر لذلك والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس

باب ما يستحب للكاتب

للحكم ان يكون اميناً في كتابه بتجنبه امر الطمع منتصراً على اجرة المثل
عاقلاً غير مغفل ليلا يخدع وبه قال

حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد ابو ثابت مولى
عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن السبا ق بضم العين في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف قاف الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله عنه قال بعث الي
الينا ابو بكر الصديق رضي الله عنه لمقتل بكسر القاف ولابي ذر عن الحموي مقتل باسقاط اللام والنصب اهل اليمامة من
اليمن وهي قتل مسيلمة ومن القراء سبعون او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب فقال ابو بكر ان عمر اتاني
فقال ان القتل قد استحر بالسين المهملة الساكنة بعدها قاف مفتوحة فراء مشددة اشتد وكثر يوم
اليمامة بقراء القرآن وسقط للكشميهني قد من قوله قد استحر ولابي ذر عن الحموي يشتد القتل بقراء القرآن
في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير ولابي ذر ان تأمر بجمع القرآن قال ابو بكر لعمر قلت لعمر كيف تفعل شيئا
لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو والله خير واستشكل التعبير بخير الذي
هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعلهم هذا ان يكون خيرا من تركه في الزمن الماضي واجيب بانه خير بالنسبة
لزمانهم والترك كان خيرا في الزمن الماضي واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وسارت به
الركبان الى البلدان لم ينسخ لاديه ذلك الى اختلاف عظيم قال ابو بكر فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله
صدري للذي شرح له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابو بكر رضي الله عنه وانك يا زيد
ولا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن
فاجمعه بالفاء ولابي ذر واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان ينقله بالنقل
علي بتشديد الياء مما كلفني به ابو بكر من جمع القرآن قلت اي للعمر بن كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يحت بالمثلثة بعد المهملة المضمومة
ولابي ذر يحب يراجعني بالموحدة بدل المثلثة وضم اوله حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له
صدر ابي بكر وعمر ورأيت في ذلك رأيا فتتبعت القرآن قال لي اجمعه من العسب بضم العين
والسين المهملتين اخره موحدة جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب فيه والرقاع بالراء المكسورة والقاف
بعدها بعد الالف عين مهملة جمع رقعة من جلد او رق وفي رواية اخرى وقطع الاديم واللخاف باللام المشددة
المكسورة والمعجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقيقة او الخزف كما في هذا الباب وصدور الرجال الذي حفظوه

وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم كاملا كان ابي بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت اخر سورة التوبة
لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها مع خزيمة بن ثابت بن الفاكهه بالفاء والكاف المكسورة الانصاري
الاوسي الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين او ابي خزيمة بن اوس بن يزيد وهو مشهور
بكنيته الانصاري النجاري بالشك وعند احمد والترمذي من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن سعد
مع خزيمة بن ثابت وفي رواية شعيب في اخر سورة التوبة مع خزيمة الانصاري وفي مسند الشاميين من
طريق ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت الانصاري لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد اختلف فيه على
الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة ومن قائل مع خزيمة ومن شك فيه يقول خزيمة او ابي خزيمة والارجح ان الذي وجد
معه اخر سورة التوبة ابو خزيمة بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابن ابي في كتاب المصاحف من
طريق ابن اسحاق وحدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال اني الحارث بن خزيمة ابي عمر بهاتين الايتين
لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخر السورة فقال اشهد اني سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتها فقال
عمر وانا اشهد لقد سمعتها وخزيمة قال في الاصابة بفتح المعجمة والزاي ابن عدي بن ابي عمر بن سالم الخزرجي
الانصاري فالحقتهما في سورتهما وكانت الصحف التي كتبوا فيها القرآن ولابي ذر عن الكشميهني فكانت
بالقاف بدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه حياته حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند
حفصة بنت عمر رضي الله عنها قال محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري
المذكور اول هذا الباب للحاف المذكور في الحديث يعني به الخزف بالخاء والزاي المعجمتين ثم فاء وفي الحديث
اتخاذ الحاكم الكاتب وان يكون الكاتب عاملا فطنا مقبول الشهادة ومراجعة الكاتب للحاكم في الرأي ومشاركة
له فيه والحديث سبق في براءة وغيرها

باب كتاب الحاكم الى عماله

بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو من يوليه على بلد بجمع خراجها او زكاتها ونحو ذلك
وكتاب لقاضي ايلة اسمه

حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم المصري الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابي ليلى بفتح اللامين
بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا ولابي ذر والاصيلي وحدثنا بواو العطف اسما عيل ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي ليلى ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بسكون الهاء بعد فتح الانصاري المدني
يقال اسمه عبد الله عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة بن ساعدة بن عامر الانصاري الخزرجي
المدني صحابي صغير انه اخبره هو ورجال من كبرا قومه اي عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب الحارثي
ومحيصة بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة بن مسعود بن كعب الحارثي خرجا الى
خيبر من جهد اصابهم ليمتاروا اي ليمتاروا فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة ان عبد الله بن سهل قتل
وطرح بضم اوله في فقير بفتح الفاء وكسر القاف اي في حفيرة قال في الصحاح فالفقير حفير يحفر حول النخلة
اذا غرست يقول منه فقرت للودية تفقيرا او قال طرح في عين بالشك من الراوي وعند محمد بن اسحاق ونوديه
في عين فدكسرت عنقه وطرح فيها فاتى محيصة يهود فقال انتم والله قتلتموه فالله لقد ابن قامت
عندكم او نقل اليه بخبر يوجب العلم قالوا لا فاقبل بالباء للتعدية للبينين بالبين ما قتلناه والله ثم اقبل محيصة حتى قدم
على قومه فذكر لهم ذلك واقبل ولابي ذر فاقبل بالفاء بدل الواو ومحيصة هو واخوه حويصة بضم الحاء
المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي حويصة
اكبر منه اي من اخيه محيصة وعبد الله بن سهل اخو المحيصة اخو المقتول فذهب اي محيصة ليتكلم وهو
الذي كان بخيبر فقال لمحيصة ولغير ابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب
عبد الرحمن يتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن يتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن والمحيصة اراد ان يتكلم فقال
عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي ليبدأ الاكبر يريد السن فيتكلم حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي
القسامة فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال المهملة اما اما ان يعطى الهودية صاحبكم واما ان يؤذنوا
بحرب فكتب رسول الله اليهم به اي الى اهل خيبر بالخبر الذي نقل اليه فكتب بضم الكاف في الفرع كاصله

وفي غيرها بفتحها قال في الكواكب اي كتب الحي المسمى باليهود قال وفيه تكلف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم
لان الذي يباشر الكاتب واحد قال العيني وفيه تكلف وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه
وهذه الرواية اوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قلناه في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اخي المقتول اتحلفون بهمزة الاستفهام
وتستحقون دم صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف اليه او صاحبكم معناه غريمكم فلا يحتاج الى
تقدير والجملة فيها معنى التعليل لان المعنى اتحلفون لتستحقون وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله تعالى
او يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى ليعفوا واستشكل عرض اليمين على الثلاثة وانما هي لاخي المقتول
خاصة واجاب في الكواكب بانه كان معلوما عندهم الاختصاص به وانما اطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل
شيئا الا بمشورتهما اذ هو كالولد لهما قالوا ولابي ذر فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم لهم اتحلف لكم
يهود انهم ما قتلوه قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية
ابي قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من غير همز فاعطى
ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت النوق الدار قال سهل اي ابن
حثمة فركضتني منها ناقة وفي رواية محمد بن اسحاق فوالله ما انسى ناقة بكرة منها حمراء ضربتني وانا احوزها
وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة
والمال الذي اشترى به من عنده او من مال بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع واصلاح
ذات البين وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت وقد حكى القاضي عن بعضهم تجويز صرف الزكاة في المصالح
العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه
عليه السلام كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يؤخذ من مشروعيته
مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق الاولى والحديث سبق في القسامة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده

للنظر اي لاجل النظر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ينظر في الامور المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام
في الحديث وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما
قالا جاء اعرابي واحد الاعراب وهم سكان البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اي بما تضمنه
او بحكم الله المكتوب على المكلفين فقام خصمه هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق
على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على الفرد والمذكر وفروعهما ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه
منه فقال صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما تواردا على
سؤال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ
بالارفق لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير
بمعنى ماسور وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على خدمة هذا او على بمعنى عند اي عنده او بمعنى اللام اي
اجيرا لهذا فزنا بامرأته معطوف على كان عسيفا ولم تسم المرأة فقالوا لي على ابنك الرجم بالرفع ولابي ذر عن
الحموي والمستملي على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم اسمها ففديت ابني منه من الرجم بمائة
من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة امة ثم سألت اهل العلم فقالوا لي انما على ابنك
جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اي بحكم الله وهو
اولى من التفسير بما تضمنه القرآن لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا فيه نعم يحتمل ان
يكون اراد ما كان متلوا فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة
نكالا من الله لكن ينفي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول
لقوله تعالى هذا خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام مصدر غرب مضاف الى ظرفه

لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرف على ظاهره مقدر بفي لانه ليس المراد التغريب فيه
حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يغرب بيغيب اي يغيب عاما وهذا يتضمن ان
ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه غير مقبول نعم ان كان من باب الفتوى فيكون
معناه ان كان ابنك زنا وهو بكر فحده ذلك واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر لرجل من اسلم وهو
ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امرأة هذا اي ائتها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا
عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
وظاهره كما في الفتح ان ابي ذئب اختصره فقال فغدا عليها انيس فرجمها او رجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك
وعلى رواية الليث يكون رسولا ليسمع اقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه
اكتفى في ذلك بشاهد واحد واجيب بانه ليس في الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد
عليها واستدل به على وجوب الاعذار والاكتفاء فيه بشاهد واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك
ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في الفتح والذي يقبل شهادته من الثلاثة والد
العسيف فقط واما العسيف والزوج فلا قال وغفل من تبع القاضي عياض فقال لا بد من هذا الحمل والا لزم
الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قال به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث حاكما فاستوفى شروط
الحكم ثم استاذن في رجمها فاذن له في رجمها وكيف يتصور من الصورة المذكورة اقامة الشهادة عليها
من غير تقدم دعوى عليها ولا على وكيلها مع حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة
حسبة فيجاب بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك قال المهلب فيه حجة لمالك في جواز
انفاذ الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان يتخذ واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز
له قبول الفرد هما طريقة الخير لا الشاهدة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام كاتبه عليه
في فتح الباري الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن ما نقله ابن بطال عنه حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر
عندي فلان بكذا بشيء يقضي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا
الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان
من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان والنذور والمحاربين
والوكالة

باب ترجمة الحكام بصيغة الجمع ولابي

ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر
وهل يجوز ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحمد يكفي واختاره البخاري وآخرون وقال
الشافعي واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع
عن مالك يترجم له ثقة مسلم مأمون واثنان احب الي وقال خارجة بن زيد بن ثابت فيما وصله البخاري في
تاريخه عن ابيه زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود اي كتابهم
معنى خطهم ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية بياء النسبة حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم
واقرأته كتبهم اي التي يكتبونها اذا كتبوا اليه وقد وصله في الذبائح بلفظ قال اتي بي النبي صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة فاعجب بي فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرأ مما انزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني
فقرأت فقال لي تعلم كتاب اليهود فاني لا آمن يهودي على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى
يهود واقرأته اذا كتبوا اليه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحال ان عنده علي اي ابن ابي طالب وعبد
الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ماذا تقول هذه المرأة وكانت حاضرة عندهم قال
عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف آخرهما موحدة ابن ابي بلتعة مترجما عنها
لعمر عن قولها انها حملت من زنا من عبد اسمه برغوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية
بضم النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية اعجمية من جملة عتقاء حاطب فقلت يا امير المؤمنين تخبرك
بصاحبها الذي صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور نحوه ولابي ذر بصاحبها الذي
صنع بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران الضبي البصري كنت اترجم

بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس زاد النسائي فيما وصله عنه فاتته امراة فسالته عن نبيذ الجر
فنهى عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند المؤلف وقال بعض الناس محمد بن الحسن وكذا الشافعي لا بد
للحاكم من مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن قرقول لانه لا بد له عمن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر
فيتكرر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح وبه قال حدثنا ابو
اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان
هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه في اي مع ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمانه
قل لهم اني سائل هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف اي نقل الي كذبا فكذبوه بالتشديد
فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اي لابي سفيان ان كان ما تقول من اوصافه الشريفة
حقا فسيملك بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين ارض بيت المقدس او
ارض ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان فعل هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بانه يؤخذ من صحة
استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرايع الانبيا فتحمل تصرفاته على وفق الشريعة
التي كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس وهو من الايمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج باكتفايه بترجمة
ابي جمرة له فالامران راجعان لابن عباس احدهما من تصرفه والاخر من تقريره فاذا انضم الى ذلك نقل عمر ومن معه من
الصحابة ولم ينقل عن غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان واحد قال محمد بن الحسن لا بد من رجلين او
رجل وامراتين وقال الشافعي هو كالبينة وعن مالك روايتان ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي الاكتفا
بترجمان واحد فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة وقاله في فتح الباري

باب محاسبة الامام عماله

بضم العين جمع عامل ولابي ذر مع عماله وبه قال حدثنا
محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن ابي حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابن
الاتبية بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية اللتبية
باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه الاصيلي بخطه في باب
هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية
امه على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جا الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله
عليه وسلم وحاسبه على ما قبض وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه وللكشميهني
وهذا هدية اهديت لي فقال لي رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فهلا ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعنى جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى
تاتيك هديتك ان كنت صادقا في دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب
الناس وحمد الله ولابي ذر فحمد الله بالفا بدل الواو واثنى عليه ثم قال اما بعد اي بعد ما ذكر من حمد الله والثنا
عليه فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فياتي احدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت
لي فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جلس احدكم في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته ان كان
صادقا فوالله لا ياخذ احدكم منها من الصدقات التي قبضها شيا قال هشام اي ابن عروة بغير حقه
الا جاء الله يحمله الذي ياخذه يوم القيامة ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم في رواية ابي نمير عن
هشام بدون قوله بغير حقه قال في الفتح وهو يشعر بادراجها الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلاعرفن
اللام جواب القسم ولابي ذر عن المستملي فلا اعرفن بالالف بعد فلا بلفظ النفي ما جا الله رجل يحتمل
ان يكون ما موصولة بمعنى من واطلقت على صفة من يعقل وهو الجاي ورجل فاعل مقدر اي جاه رجل ويحتمل
ان تكون مصدرية اي فلا اعرفن مجي رجل الى الله ببعير له رغا بضم الرا وتخفيف المعجمة ممدودة صوت
او ببعير له خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف الواو صوت او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح
العين المهملة بعدها را تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت بياض ابطيه

وفي باب

وفي باب هدايا العمال حتى راينا بياض عفرتي ابطيه والعفرة بضم المهملة وسكون الفا بياض ليس بالناصع قايلا
الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعادها في الباب المذكور ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال
ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب هدايا العمال وغيره

باب بطانة الامام واهل مشورته

بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الرا اسم من
شاورت فلانا في كذا والمعنى عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب منه وهو من عطف الخاص على العام
قال البخاري مما نقله عن ابي عبيد البطانة بكسر الموحدة وقوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلا
بضم الدال المهملة وفتح الخا المعجمة ممدود جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه سره
ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمقتضاه وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا
بطانة من دونكم الاية بطانة الرجل ووليجته خصيصه الذي يفضي اليه بحوايجه ثقة به شبه ببطانة الثوب
كما يقال فلان شعاري وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة ابن الفرج
المصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد بن مالك الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده من خليفة
الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر
والمؤنث بطانة يامره بالمعروف وفي رواية سليمان ابن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف وبطانة
يامره بالشر ويحضه عليه وهذا مقصور في بعض الخلفا لا في الانبيا فلا يلزم من وجود من يشير
عليهم بالشر قبوله منه للعصمة كما قال فالمعصوم بالفا من عصمه الله تعالى اي من عصمه الله من
نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره وقد
يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا
حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيرين وفي حديث عايشة مرفوعا من ولي منكم عملا فاراد الله
به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان
ويحتمل كما قال الكرماني ان يراد بالطايفتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمينة المحرضة على الخير والمعصوم
من اعطاه الله نفسا مطمينة اذ لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين في
حق النبي عليه السلام الملك والشيطان واليه الاشارة بقوله عليه السلام ولكن الله اعانني عليه فاسلم فيجب
على الوالي ان لا يبادر بما يلقى الله من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله او سنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما
خالفهما تركه وينبغي ان يسال الله تعالى العصمة من بطانة الشر واهله ويحرض على بطانة الخير واهله
قال سفيان الثوري ليكن اهل شورتك اهل التقوى والامانة والحديث سبق في القدر واخرجه
النسائي في البيعة والسير وقال سليمان ابن بلال فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بهذا الحديث السابق وعن ابن ابي عتيق
هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كليهما عن ابن شهاب
الزهري محمد بن مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق
بينهما ان المروي في الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال
لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سر الافراد ان سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الاخرين واحال
بلفظهما عليه فاورده البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينفي الفرق ومثل الشي غير عينه
وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله نصب بنزع الخافض اي من قوله لم يرفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمر فيما وصله الامام احمد ومعاوية بن سلام بتشديد اللام الدمشقي
فيما وصله النسائي حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري قال حدثني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو عند شعيب عن ابي

سعيد وجعلاه مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال ابن ابي حسين بضم الحاء وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر العين وكسر زاي زياد وتخفيف التحتية الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قوله اي من قوله لا مرفوعا وقال عبد الله بفتح العين في الفرع وصوابه
بضمها ابن ابي جعفر يسار المصري من صغار التابعين مما وصله النسائي حدثني بالافراد صفوان بن سليم
بضم السين مولى آل عوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي
هريرة وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعي في صحابته فجزم صفوان بانه عن
ابي ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح
لان مثله لا يقال من قبل الراي فسبيله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة
يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
سعيد واذا لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح هذا

باب كيف يبايع الامام الناس

بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابي
ذر بنصب الامام مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية
كما ستراه ان شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة بن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد
عبادة ابن الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن ابيه عبادة بن الصامت
رضي الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
بمنى على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة آخره طاء مهملة مصدر ميمي من
النشاط والمكره بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما يؤمر
به وقال السفاقسي الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده ما عند احمد
من رواية اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدناه بالتزام السمع
والطاعة في حالتي الشدة والرخاء وتارتي الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان بانه
التزم لهم ايضا الاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك
والولاية اهله فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا والشك هل بالميم او اللام من الراوي لا
نخاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التنفير مبالغتان
كانه قال لا نخاف شيئا قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة
للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالفه وعدا بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
في كل مكان وزمان الكبار والصغار ولا نداهن فيه احدا ولا نخالفه ولا نلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي
والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصوفي البصري
قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله
عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق بكسر الفاء وكان ذلك في غزوته سنة
خمس فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة للذين لا صفة نحن وهذا
موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا بالتنوين في محمدا وابدا في اليونينية والحديث سبق باتم من هذا
في غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل
قال اخبرنا مالك الامام ابن انس المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم او عبد الرحمن المدني مولى
ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله
عليه وسلم على السمع للاوامر والنواهي والطاعة للحاكم يقول لنا اي للمبايع منا في ما استطعت
وهذا من شفقته ورحمته بنا جزاه الله عنا ما جازى نبيا عن امته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع وبه

قال

قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال
حدثنا عبد الله بن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك
ابن مروان ابن الحكم الاموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان
يدعي لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير وكان امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية
فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الآفاق معاوية بن يزيد بن معاوية فلم
يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بنو امية ومن يهوى هواهم فبايعوا مروان بن الحكم
ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وجهز الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره
الى ان قتل رضي الله عنه فلم ينتظم الملك لعبد الملك وبايعه ابن عمر قال حين كتب له المبايعة اني اقر
بضم الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله بن عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي قدر استطاعتي وان بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد
الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة
بنت نافس بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا بمثل ذلك الذي لي قررت
به من السمع والطاعة زاد الاسماعيلي والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
ابن كثير بن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة
ابن وردان ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم البجلي رضي الله عنه
انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولي الامر في امره ونهيه والطاعة له فلقنني اي
زاد على سبيل التلقين ان اقول في ما استطعت شفقة منه ورافة وعن النصح لكل مسلم وذمي
بامره بالاسلام وتعلقاته وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد
الله بن عبد الملك امير المؤمنين اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله بن عبد الملك امير المؤمنين على سنة
الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند
الاسماعيلي من وجه آخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد
فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله بن عبد الملك وقال في آخره ايضا والسلام والحديث من افراده وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة
عن يزيد من الزيادة وهو ابن ابي عبيد كما في رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع قال قلت لسلمة بن الاكوع
رضي الله عنه على اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة قال بايعناه
على الموت اي نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر وان قتلنا وسبق الحديث باتم من هذا في باب البيعة على الحرب
الا يفروا من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية
ابن اسماء عم السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان المسور
ابن مخرمة بن اخت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة
الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهم اي عينهم للتشاور فيمن يعقد له الخلافة فيهم وهم كما سبق في
باب قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولوه
الخلافة قال ولابي ذر فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي انافسكم بضم الهمزة وفتح النون وبعد
الالف فاء مكسورة فسين مهملة انازعكم على هذا الامر اي الخلافة اذ ليس لي فيها رغبة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي عن والاولى اوجه ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم اي ممن سماهم عمر دونه فجعلوا ذلك
الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم بالاختيار منهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى الناس يتبع
بسكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط ولا يطا عقبه بفتح العين وكسر القاف اي فلا يمشون خلفه
وهو كناية عن الاعراض ومال الناس على عبد الرحمن كرر هذه لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه في امر

الخلافة تلك الليالي زاد الزبيدي في روايته عن الزهري لا يخلو به رجل ذو رأي فيعدل بعثمان احدا وكرر قوله
حتى اذا كانت الليلة وللكشميهني تلك الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين عثمان بن عفان
بالخلافة قال المسور بن مخرمة طرقني عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها
عين مهملة قال في المصابيح اي بعد طايفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر عليه الزركشي
وقال الحافظ مغلطاي يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد قال العلامة البدر الدماميني وهذا
يستدعي ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى قال في
الفتح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم
فضرب الباب حتى استيقظته من النوم فقال لي اراك نايما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم جفن عيني كما
يدخلها الكحل هذه الليلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هذه الثلاث بكثير نوم في رواية سعيد بن
عامر عند الدارقطني في غرايب مالك والله ما حملت فيها غمضا منذ ثلاث ولابي ذر بكثير نوم بالمثلثة
بدل الموحدة انطلق فادع الزبير ابن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوتهما له فشاورهما بالشين
المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعاني فقال ادع لي عليا
فدعوته له فجا فناجاه حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف وفي رواية سعيد بن عامر
المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى على شي مما يقولان ويخفيان احيانا ثم قام علي
هو ابن ابي طالب من عنده وهو اي علي على طمع ان يوليه وقد كان عبد الرحمن يغشى من علي شيا من المخالفة
الموجبة للفتنة وقال ابن هبيرة اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوها ولا يجوز ان يحمل
على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فجا فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن
بالصبح فلما صلى للناس الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم عمر
للمشورة عند المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل
الى امرا الاجناد معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري
امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك الحجة قدموا مكة فحجوا مع عمر
ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا فتشهد عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر
ثم قال اما بعد يا علي اني نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون له مساويا بل يرجحونه
على غيره فلا تجعلن على نفسك من اختياري لعثمان سبيلا ملامة اذا لم يوافق الجماعة فقال عبد الرحمن
مخاطبا لعثمان ابايعك على سنة الله ورسوله ولابي ذر عن الكشميهني وسنة رسوله والخليفتين ابي
بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون ولابي ذر والمهاجرون
بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام والانصار وامرا الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث
ان الجماعة الموثوق بديانتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل
ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لكان لا يغني لتخصيص هولا الستة فلما لم يعترض منهم
معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان من اسند اليه ذلك ان يبذل وسعه في الاختيار ويهجر اهله وليله
اهتماما بما هو فيه حتى يكمله

باب من بايع مرتين

في حالة واحدة للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين مولى سلمة عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه وسلم
بيعة الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا بالتخفيف تبايع
قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو قال عليه الصلاة والسلام
وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولابي ذر عن الكشميهني في الاولى اي في الساعة او الطايفة
قال وفي الثانية واراد كما قاله الداودي ان يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغناه في الاسلام وشهرته
بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحديث
من كتاب الجهاد من رواية المكي ابن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث باتم من هذا السياق وفيه

بايعت

بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال في اخره
فقلت له يا ابا مسلم على اي شي كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من
الثلاثيات

باب بيعة الاعراب

على الاسلام والجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد
ابن المنكدر بن عبد الله المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري رضي الله عنهما
ان اعرابيا لم يسم وعند الزمخشري في ربيع الابرار انه قيس بن ابي حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه
نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرحوا بانه هاجر فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا
فلعله اخر وافق اسمه واسم ابيه وفي الذيل لابي موسى في الصحابة قيس بن ابي حازم المنقري ويحتمل ان يكون
هو هذا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين حمى او المها
او رعدتها فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين على معصية
وظاهر طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون من شي من عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة فمن خرج من
المدينة كراهية فيها او رغبة عنها كما في فعل هذا الاعرابي فهو مذموم ثم جاه صلى الله عليه وسلم الاعرابي المرة
الثانية فقال اقلني بيعتي فابى وفي رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي
من المدينة رابعا الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير بكسر الكاف بعدها تحتية
ساكنة فراء ما ينفخ الحداد فيه تنفي بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة رديها
الذي لا خير فيه وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد بعدها عين مهملتين ويظهر طيبها بكسر
الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل ينصع ولابي ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية بدل التحتية كطيبها بكسر
الطاء وتشديد التحتية منصوب على المفعولية والحديث ياتي في الاعتصام ان شا الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم
في المناسك والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة والسير

باب بيعة الصغير

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الله بن
يزيد ابو عبد الرحمن مولى ال عمر بن الخطاب قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي المصري
قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده
عبد الله بن هشام الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنت ولابي
ذر بنت حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى بن قصي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير
اي لا يلزمه البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم راسه اي راس زهرة ودعا له فعاش ببركة دعايه صلى الله عليه وسلم
زمانا كثيرا بعد الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال في
الفتح وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري مع ان من عادته ان يحذف
الموقوفات غالبا لان المتن يسير والحديث طرف في حديث سبق في كتاب الشركة

باب من بايع ثم استقال البيعة

اي طلب الاستقالة منها وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بسكون
العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي لم يرد
الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله وحمله بعضهم على الاقامة بالمدينة فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقيله لانه لا يحل للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جا ثانيا فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة
والسلام ان يقيله ثم جاه بها الضمير في هذه الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام
ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة بزيادة انما
الساقطة في الرواية السابقة قريبا في باب بيعة الاعراب كالكير تنفي خبثها رديها وينصع
بالتحتية طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية فتاليها نصب كما سبق

والمعنى اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها وروي تضع بضم الفوقية من انصع اذا اظهر ما في نفسه وتاليه مفعوله قاله العيني وقال في الفتح وطيبها بالتشديد وضبطه القزاز بكسر اوله والتخفيف ثم استشكله فقال لم اره للنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام ينصوع بالصاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال ويروي بنضح بمعجمتين وراء عرب للزمخشري في لتايق فضبطه بموحدة وصاد معجمة وقال هو من ابضعته بضاعة اذا رفعها اليه بمعنى ان المدينة تعطي طيبها المرسكنها وتعقبه الصغاني بانه قال جميع الرواة في ذلك وقال ابن الاثير المشهور بالنون والصاد المهملة والحديث سبق قريبا والله الموفق

باب من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا

اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يقصد طاعة الله في مبايعته وبه قال **حدثنا** عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي **عن** ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري **عن** الاعمش سليمان بن مهران **عن** ابي صالح ذكوان السمان **عن** ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ثلاثة** من الناس **لا يكلمهم الله** كلاما يسرهم ولكن يحتوشهم اخسؤوا فيها ولا يكلمهم الله يشي اصلا والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم **ولا يزكيهم** ولا يثني عليهم **ولهم عذاب اليم** على ما فعلوه احدهم **رجل** كان **على فضل ماء** زائد عن حاجته **بالطريق** وفي رواية لابي معاوية بالفلاة وهي المراد بالطريق هنا **يمنع منه** من الزايد **ابن السبيل** اي المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل من الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير المفهومان لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منع ابن السبيل **والثاني رجل بايع اماما** اي عقد له **لا يبايعه الا لدنياه** ولابي ذر له دنيا بغير ضمير ولا تنوين وللاصيلي للدنيا بلا ميم **ان اعطاه منها ما يريد وفي** بتخفيف لفاله **ما عاقده عليه والا** اي وان لم يعطه ما يريد **لم يف له** فوفاؤه بالبيعة لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك وقال الخطابي في الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا وقد دخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه **والثالث رجل يبايع** بكسر التحتية بعدا لالف ولابي ذر عن الكشميهني يبايع **رجلا** بلفظ الماضي **بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي** بضم الهمزة وكسر الطاء **منها** اي بسبب السلعة او في مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر ثم الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه في نسخني الحافظين ابي ذر وابي محمد الاصيلي من اول الاحاديث الى هنا تكررت في حلف المشتري لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعه كذلك وجدته مضبوطا حيث تكرر كذا وكذا ثمنا عنها **فصدقه المشتري فاخذها** منه بما حلف عليه كاذبا اعتمادا على قوله **والحال انه لم يعط الحالف بها** ذلك القدر المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملايكة الليل والنهار فيه وهو وقت فراغ الناس من اعمالهم والامور بخواتيمها وعند مسلم وشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وعنده ايضا من حديث ابي ذر والمنان الذي لا يعطي شيأ الا منه والمسبل ازاره وفي الشرب من البخاري وياتي ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد **ورجل حلف على يمين كاذبة** بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فخصل تسع خصال ويحتمل ان تبلغ عشرا لما في حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف الفاجر لانه معاير للذي حلف لقد اعطي بها كذا وكذا لان هذا خاص بمن كذب في اخبار الشري والذي قبله اعم منه فيكون خصلة اخرى قاله في الفتح والحديث سبق في الشرب

باب بيعة النساء

رواه اي ذكر بيعة النساء **ابن عباس** رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين **عن النبي صلى الله عليه وسلم** يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله الآية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا** شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ **عن الزهري** محمد بن مسلم **وقال الليث** بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات كما في المقدمة **حدثني** بالافراد يونس بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري **اخبرني** بالافراد ابو ادريس **عايذ الله** بن عبد الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام الف فذال مشددة تاصيها **انه سمع عبادة** بن الصامت رضي الله عنه **يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم** وسقط لفظ لنا لابي ذر وحن في مجلس ولابي ذر في المجالس **تبايعوني على** التوحيد **ان لا تشركوا بالله شيأ** اي على ترك الاشراك وهو عام لانه نكرة في سياق النفي **ولا تسرقوا** بحذف المفعول ليدل على العموم **ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم** ينهى عما كانوا يفعلونه من وأد هم بناتهم خشية الفاقة وهو اشنع القتلات لانه قتل وقطيعة رحم **ولا تاتوا ببهتان** بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا **تفترونه** تختلقونه **بين ايديكم وارجلكم** خصهما بالافتراء لان معظم الافعال يقع بهما اذ كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فتهمل هذا ما كسبت يداك وقال في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا وقيل المراد ما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يهم اللسان عنه وكذلك نسبة الافتراء اليهما لان معظم ما يدعيه احد انما يكذب تزوره وتفتريه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم **ولا تعصوا في معروف** عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا من وفى بالتخفيف وشدد منكم ان ثبت على هذا العهد **فاجره على الله** فضلا **ومن اصاب من ذلك شيأ فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيأ** غير الشرك **فستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شاء عاقبه بعدله وان شاء عفى عنه** بفضله **فبايعناه على ذلك** قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة بيعة النساء لاهما وردت في حق النساء فعرف بعض من استعملت في الرجال انتهى ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيأ ولا نسرق ولا نزني الحديث وحديث الباب سبق في الايمان واوائل الكتاب وبه قال **حدثنا** محمود هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال **حدثنا** عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني قال **اخبرنا** معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عروة** ابن الزبير **عن عايشة** رضي الله عنها انها **قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام** من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة **بهذه الاية** وهي قوله تعالى **لا يشركن بالله شيأ** قالت عايشة **وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة** زاد في رواية اخرى قط **الا امراة يملكها** بنكاح او ملك يمين **وروى** النسائي والطبري من طريق محمد بن المنكدر ان امية بنت رقيقة بفاء فيمين مصغر اخبرته انها **جاءت** في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النساء ولكن **ساخذ عليكن** فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف فقال فيما استطعتن واستطعتن قلن الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جاءت اخبار اخر في تعيين كيفية ما ياخذ به عند المبايعة من وقوع بعضه واخرجه **يحيى بن سلام** في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد ابن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال **حدثنا** عبد الوارث بن سعيد التميمي مولاهم البصري الثوري **عن ايوب** بن ابي تميمة السختياني **عن حفصة** بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة **عن ام عطية** بنون مضمومة وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغرة بنت الحارث الانصارية انها قالت **بايعنا** بسكون العين **النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علينا** بتشديد التحتية ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى في سورة الممتحنة **ان لا يشركن بالله شيأ** ونهانا عن النياحة **على الميت فقبضت امراة** لم تسم او هي ام عطية انهمت نفسها **منا من المبايعات يدها عن المبايعة** فيه اشعار بانهن كن يباشرن بايديهن لكن لا يلزم من مد اليد المصافحة فيحتمل ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر والمراد بقبض اليد الناخر عن القبول **فقالت يا رسول الله فلانة لم تسم اسعدتني** اي اقامت معي في نياحة **على ميت لي** تراسلني **وانا اريد ان اجزيها** بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها ازاي فيها على اسعادها **فلم يقل صلى الله عليه وسلم لها شيأ بل سكت فذهبت ثم رجعت** قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف انه ليس من جنس النياحة المحرمة او انها التفت الى كلامها حيث بين حكم النياحة ظنا وكان جوازها من خصايصها وعند النسائي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم اجيئ فابايعك قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت

فساعدتها ثم جئت فبايعته قال النووي وهذا محمول على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخص من العموم
ما شاء انتهى واورد عليه غير ام عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل
به بعض المالكية على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه شيء من افعال الجاهلية من نحو شق جيب
وخمش وجه وفي المسالة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية الاخرى الا ال فلان فليس
فيه نص على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم بنحو البكا الذي لا نياحة معه واقرب الاجوبة انها
كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم قالت ام عطية فما وفت امراة بتخفيف الفا بترك النوح
ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلا امراة من الانصار المبايعات قاله ابن عبد البر ونسبها
غيره فقال بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة
امراة معاذ اي ابن جبل او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ بواو العطف وفي باب ما ينهى من النوح
والبكا في كتاب الجنائز فما وفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم وام العلا وابنة ابي سبرة امراة معاذ
وامراتين او بنت ابي سبرة وامراة معاذ وامراة اخرى والشك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امراة معاذ
او هي غيرها قال في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان امراة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد بن
عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي الدلايل لابي موسى من طريق حفصة عن ام عطية
وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية فما وفت غير ام سليم وام كلثوم وامراة
معاذ بن ابي سبرة كذا فيه والصواب ما في الصحيح امراة معاذ وبنت ابي سبرة ولعل بنت ابي سبرة يقال لها
ام كلثوم وان كانت الرواية التي فيها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهي هند بنت سهل الجهنية وذكرها
ابن سعد ايضا وعرف بمجموع هذه النسوة الخمس المذكورات في الجنائز وهي ام سليم وام العلا وام كلثوم وام عمرو
وهند ان كانت الرواية محفوظة والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية
فما وفت غيري وغير ام سليم لكن اخرج اسحاق بن راهويه في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن
ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفي اخره وكانت لا تعد نفسها لانها لما كانت يوم
الحرة لم تزل النسا بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك ففيه رد للسابق ويجمع بانها تركت عد
نفسها من يوم الحرة

باب من نكث بيعة

بالمثلثة اي نقضها ولابي ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير وقوله تعالى ان الذين يبايعونك
انما يبايعون الله قال في الكشاف كما قال انما يبايعون الله اكده توكيدا على طريقة التخييل فقال يد الله
فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعلو يدي المبايعين هي يد الله والله تعالى منزه عن
الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت
بينهما كقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي اختصاص الفوقية تتميم معنى الظهور وقال ابو
البقا انما يبايعون خبر ان ويد الله مبتدا وما بعده الخبر والجملة خبر اخر لان او حال من ضمير الفاعل في يبايعون
او مستانف فمن نكث نقض العهد ولم يف بالبيعة فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه
ومن اوفى بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت به اي وفى في مبايعته فسنؤتيه اجرا عظيما
اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله الى اخرها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر هو ابن عبد الله الانصاري السلمي
بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم
ورد بما سبق في باب بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعني على
الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام على الاسلام ثم جاء الغد ولابي ذر عن الكشميهني من الغد
محموما فقال اقلني بيعتي على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله كما مر
قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من المدينة كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابي
قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير الذي يتخذه الحداد مبنيا من الطين او الكير الزق والكور ما بني من
الطين تنفي خبثها بفتح الخا المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية منزلة الكير فاعاد

الضمير

الضمير اليها وينصع بفتح التحتية طيبها بكسر الطا والرفع ولابي ذر وتنصع بالفوقية طيبها منصوب
قال في شرح المشكاة ويروى بفتح الطا وكسر اليا المشددة وهي الرواية الصحيحة وهو اقوم معنى لانه ذكر في
مقابلة الخبيث واية مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنيها
من الجهد والبلا بالكير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه
ازكى ما كان واخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع وتظهر خيارهم وتزكيهم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعة ثم نكثها لقي الله وليست
معه يمينه وعند احمد من حديث ابي هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة
الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان تعطي رجلا بيعتك ثم تقايله

باب الاستخلاف

اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او يعين جماعة ليخيروا منهم
واحدا وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى ابن ابي بكر ابو زكريا الحنظلي قال اخبرنا سليمان بن بلال عن
يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت عايشة
رضي الله عنها في اول ما بدي برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه متفجعة من وجع راسها وا راساه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ذاك بكسر الكاف اي موتك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي الواو
للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت عايشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه
بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني واثكلاه باسقاط
اليا بعد اللام والله اني لاظنك تحب موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان ذلك لظللت
بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اي لدنوت وقربت اخر يومك حال كونك معرسا بكسر الرا مشددة
باينا ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وا راساه اضراب عن كلامها اي اشتغل بوجع راسي
اذ لا باس بك فانت تعيشين بعدي عرف ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال
اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل
اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول القايلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى المتمنون ان تكون الخلافة
لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراد الله ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد ثم قلت يابى الله الا
ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المومنون خلافة غيره او يدفع الله خلافة غيره ويابى المومنون الا خلافته
فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفي رواية لمسلم ادعوا لي ابا بكر اكتب له كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن
ويابى الله والمومنون الا ابا بكر وفي رواية للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى ان المراد
الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من حديث الباب وترجم به والحديث سبق في الطب وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عبد
الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال قيل لعمر لما اصيب الا بالتخفيف تستخلف خليفة
بعدك على الناس قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر اي حيث استخلفه وان اترك
اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالنقيض فيه من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ
عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بمرة ولا فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف
وجعل الامر في ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه راي الجماعة
الذين جعلت الشورى فيهم فاثنوا اي الحاضرون من الصحابة عليه على عمر خيرا فقال عمر راغب
في حسن راي فيه وراهب باثبات الواو وسقطت من اليونينية اي راهب من اظهار ما يضمره من كراهيته
او المعنى راغب فيما عندي وراهب مني او المراد الناس مراغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب
فيها خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وقال عياض هما وصفان لعمر
اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا اعول على ثنايكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليكم
وددت اني نجوت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفا لا لي خيرها ولا علي شرها لا اتحملها
اي الخلافة حيا وميتا ولابي ذر ولا ميتا فلا اعين لها شخصا بعينه فاتحملها في حال الحياة والممات

وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك جايز على عامة المسلمين لاطباق
الصحابة ومن بعدهم معهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم تختلف فتوى في قبول عهد عمر الى الستة وهو
شبيه بما يصاء الرجل على ولده ليكون نظره فيما يصلح اتم من غيره فكذلك الامام وقال النووي وغيره اجمعوا
على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف
غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد مخصوص او غيره وبه قال **حدثنا** ابراهيم بن موسى
ابن يزيد الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخرة نصب صفة
خطبة حين جلس على المنبر وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبي صلى الله
عليه وسلم ان محمدا الرمين وسيرجع وكانت خطبة الاخرة بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة
وذلك الغدا بنصب على الظرفية اي اليانه بالخطبة في الغد من يوم بالتنوين نتوفى النبي صلى الله عليه وسلم
فشهد عمر وابو بكر اي والحال ان ابا بكر صامتا لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم اخرهم موتا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي حتى يدبر امرنا بتشديد
الموحدة ثم قال عمر فان يك محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله تعالى قد جعل لاتيكم قرفان الله جعل
بينكم اظهركم نورا اي قرانا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم اي به كذا في غير ما فرع من فروع
اليونينية وفي بعض الاصول وعليه شرح العيني كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله
عليه وسلم وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا بما هدى الله به رسوله صلى الله
عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استخلف بها الخلافة كما قاله السفاقسي قال
ما انفرد به وهو كونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استخلف بها الخلافة كما قاله السفاقسي قال
ومن ثم قال عمر فانه بالغاني اليونينية وفي غيرها وانه اولى المسلمين بامورهم فقوموا اليها الحاضرون
فبايعوه بكسر التحتية وكان طايفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة
ابن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط فكان اجتماعهم للمحكومات وفيه اشارة الى ان السبب في هذه المبايعة
مبايعة من لم يحضر في السقيفة **وكانت بيعة العامة** على المنبر في اليوم المذكور صبيحة اليوم الذي
بويع فيه في السقيفة قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر
رضي الله عنه يوميذ اصعد الي المنبر بفتح العين فلم يزل حتى صعد المنبر بكسر العين وللكشميهني حتى اصعده
بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد **فبايعه الناس مبايعة عامة** وهي اشهر من البيعة الاولى كما سبق
الحديث للترجمة في قوله وانه اولى المسلمين بامورهم وبه **قال حدثنا** عبد العزيز بن عبد العزيز
الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله عنه انه قال **اتت النبي صلى الله**
عليه وسلم امراة لم تسم فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت ولا بوي الوقت وذر فقالت
يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان جيت ولم اجدك قال جبير بن مطعم كانها تريد الموت يعني ان جيت
فوجدتك قد مت ماذا افعل قال صلى الله عليه وسلم لها ان لم تجديني فاتي ابا بكر وفيه اشارة الى ان ابا بكر
هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام **وفي** معجم الاسماعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع
النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا فاسلم ان عليه اجالة من يقضيه فقال ابو بكر ثم سأله من يقضيه بعده قال عمر
الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر رضي الله عنه وبه
قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال
حدثني بالافراد قيس بن مسلم الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد عن طارق بن شهاب العجلي الاحمسي ابو عبد
الله الكوفي قال ابو داود راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال
لوفد بزاخة بضم الموحدة بعدها زاي مخففة فالف فمعجمة مفتوحة فهاء تانيث وهو من طي واسد وغطفان

قبايل كثيرة وكان هؤلاء القبايل ارتدوا بعد صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعى
النبوة بعده صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة لما غلب عليهم تابوا وتعهدوا ردهم
الى ابي بكر بعيد ورفاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم **تتبعون** بسكون الفوقية
الثانية **اذنابا** الابل في الصحاري **حتى يرى** الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم
به وهذا مختصر ساقة الحميدي في الجمع بين الصحيحين بلفظ جاء وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسالونه
الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ينزع منه
الحلقة والكراع ويغنم ما اصبتم معكم وترد ون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار وتشهدون
انا ما يتبعون اذنابا الابل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قاله على القوم
فقام عمر فقال قد رايت رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما
تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على الله ليست لها دية قال فبايع
الناس على قول عمر وابوا الجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء المعجمة والزاي من
الخزي اي الفرار على الذل والصغار وقايدة تنزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة لياس الناس من جهتهم
وقوله ويتبعون اذناب الابل اي في رعايتها لانها اذا انزعت منهم آلة الحرب رجعوا عرايا في البراري لا عيش
لهم الا ما يعود عليهم من منافع ابلهم وهذا الحديث من افراد البخاري هذا **باب** بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره وبه قال **حدثني**
بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي البصري قال **حدثنا** غندر محمد بن جعفر قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج
عن عبد الملك بن عمير انه قال **سمعت** جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه قال **سمعت**
النبي صلى الله عليه وسلم يقول **يكون** اثني عشر اميرا وعند مسلم من رواية سفيان ابن عيينة عن عبد
الملك بن عمير لا يزال الامر الناس ماضيا بالواو لهم اثني عشر رجلا فقال عليه الصلاة والسلام كلمة **لم**
اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من قريش وفي رواية سفيان فسالت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر
خليفة قال فكبر الناس وضجوا فلعل هذا هو سبب حقا الكلمة المذكورة على جابر وفيه ذكر الصفة التي
تختص بولاتهم وهي كون الاسلام عزيزا وعند ابي داود ايضا من طريق اسماعيل ابن ابي خالد عن ابيه عن
جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قايما حتى يكون عليكم اثني عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون
المراد ان يكون الاثني عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة الامور والاجتماع على من يقوم
بالخلافة كما في رواية ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب
امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فانفصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية
فاستاصلوا امرهم وغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون
في زمن واحد كلهم يدعي الامارة بمفرده والناس عليهم وقد وقع في المايتين الخامسة في الاندلس وحدها استقل كل منهم
تسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي بعده او الى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية
والخوارج ويحتمل ان يكون الاثني عشر خليفة بعدا زمن النبوي فان جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن
عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم يصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان ابن الحكم
والباقون اثني عشر نفسا على الولاء كما اخبر عليه السلام وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز منتصف احدى وماية
وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث الاخر
يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تفقد فيهم الا في الحسن بن علي وعبد الله
ابن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وقيل ابن الزبير وكانا
الامور في غالب ازمنة هؤلاء الاثني عشر مستقيمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى
الاستقامة نادر والله اعلم انتهى ملخصا من فتح الباري **باب** **اخراج**
الخصوم اي اهل المحاصمات **واهل الريب** بكسر الراء وفتح التحتية التهم **من البيوت بعد**

المعرفة اي الشهرة بذلك لتاذي الجيران بهم ومجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات ووصله اسحاق
ابن راهويه في مسنده من طريق سعيد بن المسيب قال لما مات ابو بكر بكى عليه قال عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج
النسا الحديث وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة حتى خرجت ام فروة وبه قال حدثنا اسماعيل
ابي اوس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله الذي نفسي
بيده اي بتقديره لقد هممت اي عزمت ان امر بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب اي يكسر ليسهل
اشتعال النار به وامر بالصلاة فيؤذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا فيؤم الناس
ثم اخالف الى رجال اي اتيهم من خلفهم وقال الجوهري خالف الى فلان اتاه اذا غاب عنه والمعنى اخالف
الفعل الذي ظهر مني وهو اقامة الصلاة فاتركه واسير اليهم واحرق عليهم بيوتهم بتشديد را واحرق
والمراد التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد
تحريق المقصودين والبيوت تبع للقاطنين بها والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالها
بدل الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة وسكون الرا بعدها قاف
عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين ليشهد العشا بكسر الميم الاولى تثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة
من اللحم اي لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا دنويا وان كان خسيسا حقيرا لقصور همته ولا
يحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن يوسف الفربري قال يونس قال العيني لم اقف عليه وبيض له في
فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري
قال ابو عبد الله البخاري مرماة ما بين ظلفة الشاة من اللحم مثل منساة وميصاة الميم مخفوضة
في كل من المنساة والميصاة وقد نزل الفربري في هذا التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه
الباري رجلين احدهما عن الاخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وسقط لغيره وفي
الحديث ان من طلب بحق فاختفى او تمنع في بيته مطلا اخرج منه بكل طريق يتوصل اليه بها كما اراد النبي
صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالقا النار عليهم في بيوتهم والحديث سبق في الجماعة
والاشخاص هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للامام
ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة له ونحوه اي ونحو ذلك وعطف
واهل المعصية على السابق من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري
عن عقيل بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قايد
كعب من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم
وكان قايد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوفاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
بغير صرف للاكثر زاد احمد من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اخر المغازي
الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا اي الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال
ابن امية ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن بالمد اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتوبة الله علينا ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضح وفيه جواز الهجر اكثر من
ثلاث واما النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسبق الحديث مطولا ومختصرا مرات والله
الموفق والمعين وهذا اخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة عشرة وتسعماية احسن الله فيها وفيما بعدها
عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا من فواضل فضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم واعانني على
اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه ذلك وجميع ما انعم به علي

وان يطيل

وان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب عافيته ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضى والاسلام
والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا دايما بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التمني

تفعل من الامنية والجمع اماني
والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب
لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني نحو قول منقطع الرجا من مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول
المال ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غدا يجي فان غدا واجب المجي والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن
ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشي المحبوب نحو لعل الحبيب قادم وللاشفاق في الشي المكروه نحو
فلعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك والمعنى اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام
قومك قاله في الكشاف فتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع الا في الممكن واما قول
فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فجهل منه او افك قاله في المغني والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت
عليه بمعنى خفت عليه واشفقت عليه بمعنى خفت منه وحذرته باب
ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر عن المستملي وكذا هو عن ابن
بطال لكن بلا بسملة واثبتها السفاقسي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي بعد البسملة ما جاء في التمني وللقابسي بحذف
الواو والبسملة وكتاب وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن عفير بن كثير بضم العين المهملة وفتح
الفا الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ايضا عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
وسعيد بن المسيب بن حزن الامام المخزومي سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده في تصريف قدرته لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدي
عن الغزو معي لعجزهم عن الة السفر من مركوب وغيره ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في
سبيل الله لوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية واللام للقسم وفي الجهاد والذي
نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة فيهما كاللاحق ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم
احيا ثم اقتل بتكرير ثم ست مرات وختمه باقتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا والود كما قال الراغب محبة الشي
وتمني حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر
فكانه اراد المبالغة في شان فضل الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا يجاب عن استشكال صدور هذا اليمين منه صلى الله
عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله يعصمك من الناس
وتعقب بان نزولها كان في اوايل قدومه المدينة والحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
وانما قدم ابو هريرة في اول سنة سبع من الهجرة وحكى ابن الملقن ان بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة
قال وهو بعيد وفيه جواز تمني ما يمتنع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من التمني في قوله لوددت والحديث
سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا
مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت بغير لام اني لاقاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة ولابي
ذر عن الكشميهني اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم اربع مرات
وزاد غير ابي ذر ثم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكرارها ثلاثا كذا في الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة
رضي الله عنه يقولهن اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفايدته التاكيد وظاهره
انه من كلام الراوي عن ابي هريرة اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول اي كلمات اقتل ثلاث مرات باب
تمني الخير وقول النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولا في الرقاق بلفظ لو كان لي احد ذهبا وجواب
لو قوله في الحديث الاتي ان شا الله تعالى في هذا الباب لاحسبت الى اخره وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر حدثني اسحاق بن نصر نسبة الى جده واسم ابيه ابراهيم البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ ابو
بكر الصنعاني عن معمر ابي عروبة ابن راشد الازدي مولاهم عن همام هو ابن منبه الصنعاني انه سمع ابا هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا وفي رواية الاعرج عن
ابي هريرة عند احمد في اوله والذي نفسي بيده وجواب لو قوله لاحببت ان لا ياتي ثلاث ولابي ذر عن الكشميهني على
ثلاث وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابي ذر وهو في
نسخة مقروءة على الاصيلي ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد في دين بفتح الدال المهملة علي بتشديد اليا احد من يقبله
والضمير للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي وفي الكلام تقديم وتاخير اختل به الكلام واصله وعندي منه
دينار احد من يقبله ليس شيئا ارصده في دين ففصل بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله احد بالمستثنى
قال البدر الدماميني لا اختلال ان شاء الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم بحمد الله وذلك بان يجعل قوله
ليس شيئا ارصده لدين على صفته لدينار وان كان نكرة لكونه مخصص بالصفة وحاصل المعنى انه لا يجب على تقدير
ملكه لاحد ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلاث ليال من ذلك المال دينار موصوف لكونه ليس مرصدا لوفاء دين عليه
في حال ان له قابلا لا يجده وهذا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام على التقدير الذي قلناه تقديم ولا
تاخير فتامله وذكر الصغاني ان الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع انه في رواية الاصيلي بالنصب
ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من الحديث مع ان لو انما هي امتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني ان لو هنا
شرطية بمعنى ان ومحبة كون الواقع واقعا هو نوع من التمني فغايته ان هذا تمن على هذا التقدير قال السكاكي
الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا فهو تمن بالشرط قاله في الكواكب والحديث سبق في الرقاق

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت

وجواب لو في الحديث اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عائشة
رضي الله عنها ولابي ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من
امري ما استدبرت وما موصولة والعائد محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا
من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت معي الهدي اي ما اورثت او ما افردت ولحللت اي
لتمتعت مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات
الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه يشق عليهم ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ومباحث ذلك
مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال
حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع البصري عن حبيب بفتح الحا المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي قريبة
ابن محمد المعلم البصري عن عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي الحجة
فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطا وسكون الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها
اي الحجة عمرة وهو معنى فسخ الحج الى العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحا المهملة من العمرة ولابي
ذر الا من كان معه هدي استثنا من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا
هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بنصب غير على الاستثنا لغير ابي ذر وجرها صفة لاحد وطلحة
هو ابن عبيد الله احد العشرة وجا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه الهدي فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم بما اهللت فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اي المامورون ان يجعلوها
عمرة ننطلق ولابي ذر عن الكشميهني انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر منيا لقربهم من الجماع وحالة
الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك
اني لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت الان مستقبلا زمن الامر الذي استدبرته ما اهديت
ما سقت الهدي ولولا ان معي الهدي لحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال
جابر ولقيه عليه الصلاة والسلام سراقة بن مالك الكناني بالنونين وهو يرمي جمرة العقبة فقال
يا رسول الله الناهذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل لابد بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني

للابد

للابد بزيادة لام اوله قال جابر وكانت عائشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني
معه مكة وهي حائض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة
المناسك كلها اي تاتي بافعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي حتى
تطهر فلما نزلوا البطحا وهو المحصب وطهرت وطافت قالت عائشة يا رسول الله اتنطلقون بحجة
وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام اخاها
عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان ينطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت عمرة
في ذي الحجة بعد ايام الحج وسبق الحديث في باب تقضي المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحج

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا

وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطا
المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري قال
سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني حليف بني عدي ابو محمد ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت عائشة رضي الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الرا سهر النبي صلى
الله عليه وسلم ذات ليلة ذات مقحمة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت
السلاح قال صلى الله عليه وسلم من هذا قال ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني ثم قال سعد بسكون العين
ابن ابي وقاص يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه بفتح الغين
المعجمة وكسر الطا المهملة الاولى صوت النائم ونفخه وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق علي بن مسهر عن يحيى
ابن سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا الى اخره وعند مسلم من طريق الليث عن
يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول
معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل
القدوم والقول بعده وهو محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه المدينة
اول ما قدم اليها في الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت
حرف تمن متعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذي
تمناه قد وجد والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وقالت عائشة
رضي الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدومهم في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد
وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال والخا المعجمتين نبت طيب الرائحة وجليل بالجيم الثمامة وهو نبت
قصير لا يطول قالت عائشة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم
النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قوله فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم والله الموفق

باب تمني القران والعلم

وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن بلال عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية قبل الحا المهملة والف بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم لا
حسد والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة واطلق الحد عليها مجازا وهو
ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره من غير ان تزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين بتا التانيث اي
لا حسد محمود في شيء الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تا اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى
الاثنتين خصلة رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله اعطاه الله القران فهو
يتلوه انا الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من انا الليل والنهار يقول سامعه
لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القران انا الليل والنهار لفعلت كما يفعل
لقرات كما يقرا والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت
اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من المال لفعلت كما يفعل لانفقته كما انفق والحديث ياتي في

التوحيد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بهذا الحديث السابق
وفيه اشارة الى ان له فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقط ذلك في
رواية ابي ذر

باب ما يكره من التمني

وهو الذي يكون
فيه اثم كالذي يكون داعيا الى الحسد والبغضاء ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لان ذلك
التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد ومما ينبغي لكل من بسط له في الرزق او قبض
فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه والغبطة
ان يتمنى مثل ما لغيره والاول منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي حكمته وربما اعتقد في
نفسه انه احق بذلك النعم من ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته فيما يلقيه في الكفر وفساد
الدين واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه اخرون وقالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه
ومضرة عليه في الدنيا وكذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي ان
يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تامل الانسان لم يجد دعاء احسن
مما ذكره الله تعالى في القران تعليما لعباده وهو قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو ان يكون اجرنا على الضعف من اجر النساء كالميراث وقالت النساء يكون
وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث نزل للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن
وليس ذلك على حسب الميراث واسالوا الله من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل
ان الله كان بكل شيء عليما فالتفضيل عن علم مواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب الى اخره
وقوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شيء عليما وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع
بفتح الحاء والراء فيهما ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم
الكوفي عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة بن
انس انه قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت
بفوقيتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احدى
التائين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولان
الله تعالى قدر الاجال فمتمني الموت غير راض بقضاء الله وقدره ولا يسلم لقضائه نعم اذا خاف على دينه
والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا محمد
هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابن خالد
اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي انه قال اتينا خباب بن الارت
بالمثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التميمي حليف
بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال ذلك لانه ابتلي في جسده
ببلاء شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن
ازهر وسقط لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يتمنى قال التوربشتي الياء المثناة التحتية مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على
صيغة الخبر والمراد منه لا يتمنى فاجرى مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروي على ذلك
وقال البيضاوي هو نهي اخراج في صورة النفي للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين احدكم الموت زاد في رواية
انس السابقة في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب بنصب
محسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيئا
فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان لو كقوله

انطق

انطق بحق وان مستخرجا احنا • فان ذا الحق غلاب وان غلبا

وكقوله

علمتك منانا فلست بآمل • نداك ولو غرثان ظمان عاريا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجاء المجرد من التعليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل
نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب يطلب العتبى اي الرضا عنه وتعقبه
في المصابيح فقال اشتمل كلامه على امرين ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان كلا من قوله محسنا ومسيئا خبر
ليكون محذوفة مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمن وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر واتى بعد كل حال بما ينبه
على علة النهي عن تمني الموت والاصل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيئا اي سواء كان على حالة الاحسان
او الاساءة اما ان كان محسنا فلا يتمن الموت لعله يزداد احسانا على احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان
كان مسيئا فلا يتمن ايضا اذ لعله يندم على اساءته ويطلب الرضا عنه فيكون سببا لمحو سيئاته التي اقترفها واما الثاني
فادعاؤه ان اكثر مجيء لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض من ذكر هذا
القيد ولو سلم فليس في هذا الحديث شاهد على مجيئها للترجي المجرد لامكان اعتبار التعليل معه وقد فهمت صحة
اعتباره مما قررناه فتامله انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب يزيد على ما هنا فليراجع وفي
الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف
ضررا او فتنة فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاث للاية المسوقة قبلها غموض الا ان كان
اراد ان المكروه من التمني وهو جنس ما دلت عليه الاية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن
الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني الموت غالبا ينشا عن وقوع امر يختار الذي يقع به
الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كان امر بالصبر على ما نزل به ومجمع الاية والحديث الحث على الرضا بالقضاء
والتسليم لامر الله تعالى قاله في فتح الباري

باب قول الرجل

ولابي ذر عن الحموي والمستملي النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا وبه قال حدثنا عبدان
هو عبد الله قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد البصري عن شعبة ابن الحجاج انه قال
حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن نحفر الخندق يوم الاعراب ولقد رايته صلوات الله وسلامه عليه حال
كونه واري بالف وفتح الراء من غير همز اي غطى التراب بياض بطنه حال كونه يقول يرتجز بكلام ابن رواحة
عبد الله او هو من كلام عامر بن الاكوع وسبق ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وان التراب لموار بياض ابطيه بكسر
الهمزة وسكون الموحدة وفتح الطاء المهملة تثنية ابط والجملة حالية لولا انت ما اهتدينا قال ابن بطال
لولا عند العرب ممتنع بها الشيء لوجود غيره تقول لولا زيد ما صرت اليك اي كان مصيري اليك من اجل ذلك وكذلك
لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من قبل الله نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن بنون التوكيد
الخفيفة سكينة وقارا وطمانينة علينا ان الاولى بضم الهمزة فلام مفتوحة الذين وربما قال صلى
الله عليه وسلم ان الملا قد بغوا علينا ان ارادوا فتنة ابينا ابينا مرتين من الاباء اي امتنعنا برفع
صوته والحديث ومباحثه في غزوة الخندق

باب كراهية تمني لقاء العدو

نصب لفاعل المفعولية لابي ذر تمني باسقاط الالف واللام لقاء بالجر على
الاضافة وللاصيلي وابن عساكر التمني للقاء العدو بزيادة لام قبل التي بعدها القاف ورواه اي
كراهية تمني لقاء العدو الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وسبق اواخر الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية ابن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي البغدادي اصله
من الكوفة قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي عن موسى بن عقبة
الامام في المغازي عن سالم بالتنوين ابي النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد
الله بضم العين فيهما القرشي وكان ابو النضر كاتبا له اي لمولاه عمر انه قال كتب اليه اي لعمر بن عبيد

الله عبد الله بن ابي اوفى علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابا فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تتمنوا بفتح النون المشددة لقاء العدو وسلوا الله العافية من المكاره والبليات في الدنيا
والاخرة فان قلت لا ريب ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء العدو وهو يفضي
الى المحبوب اجيب بان حصول الشهادة اخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام
عزه واللقاء قد يفضي الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة

باب ما يجوز من اللو

بالف ولامين وواو ساكنة مخففة في الفرع واصله ويروى بتشديدها واستشكل
بان لو حرف واهل العربية لا يجيزون دخول الالف واللام على الحروف قاله القاضي عياض واجيب بان لو هنا
مسمى بها فهي اسم زيد فيه واو اخرى ثم ادغمت الاولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابها فلا بدع اذا في
علامات الاسماء عليها اذ لم تدخل وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من
حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما يسمى بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتى فيها بالتعريف ليكون
علامة لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال

واني على لو ولو كنت عالما • بادبار لو لم تفتني اوايله

وقال اخر

ليت شعري واين مني ليت • ان ليتا وان لوا عناء

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما يدخلها الالف واللام اذا بقيت على الحرفية اما اذا سمي بها
فهي من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها من حروف الهجاء ومن حروف المعاني ومن شواهده قوله

وقد ما اهللت لو كثير • وقبل اليوم عاجلها قدرا

فاضاف اليها واوا اخرى وادغمها وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا
يكره على الاطلاق وانما يكره في شيء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله من اللو فاشار الى التبعيض ولورودها في الاحاديث
الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو لان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثني وعند النسائي وابن
ماجة من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن القوي خير واحب الى
الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان عليك امر فقل قدر الله وما شاء فعل
واياك واللو فان اللو يفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجة ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والباقي سواء الا انه قال وما شاء واياك واخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة
ابن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك واستعن
بالله ولا تعجز واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قدر الله وما شاء فعل قال في الفتح هذه الطريق
اصح طرق هذا الحديث وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي يلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان
ولا معارضة بين ما ورد في الاحاديث الدالة على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص بالجزم بالفعل
الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو اني فعلت كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في نفسك شرط
مشيئة الله وما ورد من قول لو محمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا بمشيئة
الله وارادته قاله الطبري وقال غيره الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه اما من قاله تاسفا
على ما فاته من طاعة الله فلا باس به وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة اي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو
محذوف تقديره لدفعتكم وحذفه كما قال ابن بطال لانه يخص بالنفي ضروب المنع وانما اراد لوط عليه السلام
العدة من الرجال والا فهو يعلم انه له من الله ركنا شديدا ولكنه جرى الحكم على الظاهر ولو تدل على امتناع
الشيء على امتناع غيره تقول لو جاءني زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من اكرامك لامتناع مجيء زيد
ويكون معنى الشرطية نحو ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم اي وان اعجبتكم وللتقليل نحو التمس
ولو خاتما من حديد وللعرض نحو لو تنزل عندنا فتصيب خيرا وللحض نحو لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى
التمني نحو فلو ان لنا كرة اي فليت لنا كرة ولهذا نصب ليكون في جوابها كما نصبت فافوز في جواب ليت
واختلف هل هي الامتناعية اشيرت بمعنى التمني باو او المصدرية او قسم براسه رجح الاخير ابن مالك وبه قال

حدثنا

حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح النون
الاولى على التثنية وقصتهما فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الاولى مشددة بينهما
الف ابن الهاد الكوفي اهي بهمزة الاستفهام ولابي ذر هي المراة التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت
راجما امراة محصنة زنت من غير ولابي ذر عن المستملي عن وله عن الكشميهني بغير بينة وجواب لو محذوف
اي لرجمتها قال لا تلك امراة اعلنت بالسوء في الاسلام لكنها لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم
يسمها والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما وبه قال حدثنا علي
هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار حدثنا عطا هو
ابن ابي رباح قال اي عطا اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشا ابطا عن صلاة العشا حتى دخلت ظلمة
الليل فخرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله بنصب الصلاة على الاغرا بفعل محذوف
اي احضر الصلاة يا رسول الله رقد النسا والصبيان الذي بالمسجد واسقط العلامة من الفعل مثل قال
نسوة وقالت نسوة ويتقوى الاسقاط هنا بعطف الصبيان على النسا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
وراسه اي شعر راسه يقطر ماء لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر لموضع الحال من النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا الجملة التالية في موضع الحال ايضا اي خرج حال كونه يقول لولا ان اشق على امتي او قال على
الناس شك من الراوي وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق ايضا على امتي لامرتهم بالصلاة هذه
الساعة اي لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم امر ايجاب ان يصلوها في هذا الوقت وهذا الحديث مرسل
لان عطا تابعي وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور الى سفيان ابن عيينة عن ابن جريج عن
عطا اي ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة اي
صلاة العشا ليلة فجا عمر فقال يا رسول الله رقد النسا والولدان جمع وليد وهو الصبي فخرج عليه الصلاة
والسلام وهو يمسح الما اي ما الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف المشددة حال كونه يقول انه
للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية اي لوقت صلاة العشا لولا ان اشق على امتي وهذا موصول
وقال عمرو هو ابن دينار حدثنا عطا ليس فيه اي في سنده ابن عباس اما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو
اي ابن دينار فقال في روايته راسه يقطر اي ماء وقال ابن جريج عبد الملك في روايته يمسح الما في
شقه بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي قال ابن جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى
وسكون الثانية لولا ان اشق على امتي اي لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشا وقال ابراهيم بن
المنذر ابو اسحاق الحزامي شيخ المؤلف قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون بن
عيسى القزاز بالقاف والزاي مشددة اولاهما قال حدثني بالافراد محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو هو ابن
دينار عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو
مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطا ليس فيه ابن عباس قيل فهو من اوهام الطايفي وهو
موصوف بسوء الحفظ وتعقب بانه اذا كان كذلك رضي البخاري باخراجه فيه موصولا وهذا وصله الاسماعيلي
ولولا حرف امتناع ويلزم بعدها المبتدا وحرف تحضيض بمهملة ومعجمتين ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو
لولا تستغفرون الله وللتوبيخ فيختص بالماضي نحو لولا جاؤا عليه باربعة شهدا ومنه ولولا اذ سمعتموه قلتم
ما يكون لنا الا ان الفعل اخر وذكر الهروي فيها الاستفهام نحو قوله تعالى لولا اخرتني الى اجل قريب وانها
تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس اذا ثبت
هذا فلولا هنا الامتناعية ويجب حذف خبر المبتدا الواقع بعدها قال ابن مالك وعلى هذا اطلاق اكثر النحويين
الا الرماني وابن الشجري قال وقد يسر لي في هذه المسالة زيادة وهي ان المبتدا المذكور بعد لولا على ثلاثة
اضرب مخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه عند حذفه ومخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه
فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو ومثل هذا يلزم حذف خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا
عمرو فلم يكن حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في الجملة من الاستطالة المحوجة

الى الاختصار الثاني وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدري معناه الا بذكره نحو لولا زيد غايب لم ازرك
فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثوا عهد
بكفر او حديث عهدهم بكفر فلو اقتصر مثل هذا على المبتدا لظن ان المراد لولا قومك على كل حال من احوالهم لنقضت الكعبة
وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك الحال لا يمنع من نقض الكعبة وبنايها
على الوجه المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحارث لابي هريرة اني ذاكر لك امرا ولولا امر وان اقسم على لم اذكره
لك الثالث وهو المخبر عنه يكون مقيدا يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اخو زيد ينصره لغلب ولولا صاحب
عمرو يعينه لعجز فهذه الامثلة وامثالها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وحينئذ فيكون قوله هنا
لولا ان اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول ويحتاج الى تقدير اي لولا مخافة ان اشق لامرتهم امر ايجاب والا
لا يعكس معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر واللام جواب لولا واستشكل مطابقة الحديث للترجمة
اذ هي للو ولامتناع الشي لامتناع غيره والحديث فيه لولا الذي هي لامتناع الشي لوجود غيره اللازم
بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد **واجيب** بان مآل لولا الى لو اذ معناه لو لم تكن المشقة
لامرتهم وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك امر ايجاب
وتحتيم والا فالمندوب مامور به على المرجح والمقتضي لهذا التاويل حينئذ ان السواك مندوب اليه ومن يرى ان
المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل لان الامر هو الايجاب عنده وزاد في رواية اخرى عند كل
صلاة والسر في ذلك ان يخرج القران من فيه وهو طيب لانه اذا قام يصلي قام الملك خلفه يسمع قراته فلا يزال عجبه
بالقران يدنيه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شي من القران الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار مرفوعا
من حديث علي باسناد حسن والملايكة تتاذى من الرايحة الكريهة تابعه سليمان بن مغيرة القيسي البصري فيما
وصله مسلم من طريق ابي النضر عنه عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الفرع
كاصله سقوط هذه المتابعة في رواية انس وقال في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصنعاني قال
وهو خطا والصواب ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده وبه قال
حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد
الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس رضي الله
عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر اي شهر رمضان
وواصل معه اناس بضم الهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو مد بي الشهر بضم الميم وتشديد الدال المهملة مبني للمفعول وبي جار ومجرور ولابي ذر مدني بفتح
الميم والدال المشددة بعدها نون وقاية وخبر لو قوله لواصلت بهم يدع المتعمقون تعمقهم بضم العين من
يدع وفتحها في الاخرين من قولهم تعمق في كلامهم اي تقطع **فان قلت** الجملة الواقعة بعد النكرة
هنا صفة لها ولا رابط فكيف وجهه **اجيب** بانه محذوف للقرينة الحالية اي وصالا يترك لاجله المتنطعون
تنطعهم اني لست مثلكم اني اظل اصبر حال كوني يطعمني ربي ويسقين طعاما وشرابا من الجنة لا يقال
انه اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لان المحضر من الجنة لا يجري عليه احوال المكلفين او هو مجاز عن لازم الطعام
والشراب وهو القوة فكانه قال يطعمني قوة الاكل والشارب والحديث سبق في الصوم تابعه اي تابع حميدا
سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكرته قريبا قال في الفتح ووقع
لنا بعلو في مسند عبد بن حميد قال ووقع هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن انس
فصار كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهو غلط فاحش والطريق ثبوته هذا كما وقع في رواية
الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع كاصله هنا بل عقب حديث لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط
لابي ذر كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الدارقطني من طريق

ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن
المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال نهي تحريم
او تنزيه قالوا يا رسول الله يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام ايكم مثلي اني ابيت
يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال
ظاهره ان قدر المواصلة بهم كانت يومين قال عليه الصلاة والسلام لو تاخر الشهر لزدتكم عن الوصال
الى ان ترجعوا عنه فتسالوا التخفيف عنكم بتركه قال لهم ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف
مشددة بعدها لام اي المعاقب لهم واستدل به على جواز قول لو وحمل النهي الوارد فيه على ما يتعلق بالامور الشرعية
كما مر قريبا في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا اشعث ابن ابي الشعثا سليم المحاربي
عن الاسود بن يزيد النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر بكسر الحا المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم امن البيت هو قال
صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت عايشة قلت يا رسول الله فما لهم ولابي ذر عن الكشميهني
فما بالهم لم يدخلوه بضم اوله وكسر الخا المعجمة من الادخال والضمير المنصوب للجدر في البيت قال عليه
الصلاة والسلام ان قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم الصاد والذي في اليونينية بفتح
الصاد المشددة بهم النفقة على عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فما شان بابه مرتفعا قال
عليه الصلاة والسلام فعل ذلك الارتفاع قومك بكسر كافيهما اي قريش ليدخلوا بضم اليا وكسر الخاء
المعجمة من شاؤا ويمنعوا من شاؤا لولا ولابي ذر ولولا ان قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية
ولابي ذر عن الكشميهني حديث عهد بالاضافة فاخاف ان ينكر قلوبهم ان ادخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال
المهملة ولابي ذر عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه بالارض وجواب لو محذوف تقديره لفعلت
والحديث سبق في الحج وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قال الطيبي لولا فضلي على الانصار
بسبب الهجرة لكنت واحدا من الانصار وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم
لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وخربوا
اوطانهم واموالهم ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا بكسر الشين طريقا في الجبل
لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار قيل اراد حسن موافقته اياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم
لما شاهد منهم من حسن الوفا بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجود متابعته اياهم فان متابعته حق على كل
مومن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني
الانصاري عن عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد عن عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري
المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لولا الهجرة التي لا يجوز تبديلها لكنت امرا من الانصار
ولو سلك الناس واديا او شعبا ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وشعبا بحذف الالف وفتح الواو لسلكت
وادي الانصار وشعبها تابعه اي تابع عباد بن تميم ابو التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد
الالف حا مهملة يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة البصري عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب اي من قوله لو سلك الناس واديا او شعبا الى اخره
والحديث سبق في المناقب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في خبر الواحد الصدوق

اي العمل بقوله في دخول وقت الاذان والاعلام بجهة القبلة
لاجل الصلاة وطلوع الفجر او غروب الشمس في الصوم والفرايض من عطف العام على الخاص والاحكام
جمع حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطف العام على

كبر فسجد سجودا مثل سجوده للصلاة فهو نعت لمصدر محذوف وحالا اي يسجد سجودا الى حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل مخبر باليدين وهو واحد وانما قال الصدق ذو اليدين استثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطايه في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو راي البخاري ولذلك اورد الخبر من هنا محلا ومن تحمل على انه تذكر فلا يتجه ايراده في هذا المحل قاله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينما بغير ميم الناس بقبا بالهمز والمد منصرف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف بتاويل البقعة ويجوز فيه القصر بين طرف والناس مبتدا وبقبا بالقاف والباء الجار متعلقان بالخبر اي مستقرون بقبا في صلاة الصبح ولابوي ذر عن الحموي والمستملي الفجر اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا واوآت اسم فاعل من اتى يأتي صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الايات وقد امر بضم الهمزة فيها عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الواحة فيهما على الامر في الثاني وفتح فيه على الخبر وضمير المفعول على كسرها لاهل قبا وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى موخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النساء حتى صرن خلف الرجال ولم تزل الخطاء عنه التحويل بل وقعت مفرقة والحديث سبق في الصلاة ومطابقته في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة قد علموا بخبره واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل ابن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء ابن عازب رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم مشددة مبنيا للمفعول اي يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السماء وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب الى الايمان لانها مفخر هم ومزارهم ومطافهم فلنولينك فلنطيعنك ولنمكنك من استقبالها او فلنجعلنك تلي بسمتها دون تمت بيت المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها لاغراضك الصحيحة التي اضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته فوجه بضم الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن سعد او عباد ابن نهيك العصر ولابوي ذر والاصيلي في بيتين قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح بقبا الاولى العصر يوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني فخرج ثم على قوم من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات او نقل الراوي كلامه بالمعنى وان عليه الصلاة والسلام فد وجه بضم الواو وكسر الجيم الى الكعبة فانحرفوا وهم في ركوع صلاة العصر نحو الكعبة والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال في مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خبر الواحد فان ذلك اثبات الشيء بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة قبولهم خبر الواحد ليعم اليه امثال لا تحصى فثبت بذلك القطع بقبولهم الخبر الواحد قال ثم ما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو استقبال اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه السلام امر ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز ام لا الاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون فيقبل عن الظاهرية جواز ذلك واستدل المجوز بهذا الحديث ووجه الدليل اظهر على الخبر الواحد ولو ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة قال المسالة مفروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد وممتنع في

العادة

العادة في اهل قبا مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم اليه وبيسير مراجعتهم له ان يكون مستندهم في الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا من غير مشاهدة للفعله او مشافهة من قوله قال البدر الدماميني ليس الكلام في صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلاة التي استداروا في اثنائها الى الكعبة بخبر احاد الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استدل به ابن قيم العيد لو رفعه ثم طال الكلام رحمه الله في ذلك فيما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع منه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن كعب الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو اي الفضيخ تمر منضوح اي مكسور متخذ منه ذاك الشراب فجاءهم آت فاعل وعلامة الرفع ضمة مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الاتي فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة لي يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها شراب الفضيخ فاكسرها فقال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء اخره سين مهملة فضربتها باسفله حتى انكسرت وفي باب ترك تحريم الخمر ناهرقها فهرقتها ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما سالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الواحد قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى قد سوا من اجله على تحريمه والعمل يقتضي ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن صلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وقد كانوا سالوه ان بعث منهم رجلا امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فيه توكيد والاضافة نحو ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالوي عالم حقا وجد يعني عالم بليغ في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا على الوصف بالامانة اصحابي النبي صلى الله عليه وسلم فبعث لهم ابا عبيدة ابن الجراح والوصف بالامانة وان كان في الكل لكنه صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف يغلب عليه لاي في وصف عثمان بالحياء والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة وفي المغازي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة ابن الجراح والحديث سبق في مناقب ايضا واورده هنا مناسبة لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للشيء مناسب لذلك الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من الزيادة بن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغر ابن مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال كان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اي حضرته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله وشهد هو لابي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده اي حضرها يكون عنده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق تمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم من كتاب العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي عن سعد بن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في الثاني ختن ابي عبيد السلمي عن ابي عبيد السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا لاجل ناس ترا هم اهل جدة وامر عليهم رجلا اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من الانصار وتوول بانه انصاري بالمحالفة او بالمعنى الاعم من كونه من نصر النبي

صلى الله عليه وسلم في الجملة فاوقد ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو ولابي الوقت فقال ادخلوها
فارادوا ان يدخلوها وقال اخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي لما توافيها ولم يخرجوا منها
مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوا فيها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون الضمير لدار الاخرة والتابيد محمول
على طول الاقامة لا على البقا وقال عليه الصلاة والسلام للاخرين الذين لم يردوا دخولها لا طاعة في
معصية ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية انما تجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة
بين الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار واجاب في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في
غير ذلك وبه يتم الغرض والحديث سبق في اوايل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال حدثنا
زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا ابو خيثمة النسائي الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبراه ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهما اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال المؤلف وحدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذيب عند البخاري وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب
فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد ما يضمنه القران فقال خصمه
زاد في رواية اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية اخرى
فاقض له بزيادة الفا وفيه جزا شرط محذوف يعني اتفقت معه بما عرض على جنابك فاقض فوضع
كلمة التصديق موضع الشرط واذن لي زاد ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم قل وقال اي النسائي كما هو ظاهر السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان
حاضرا واشار اليه ومعظم الروايات ليس فيها لفظة هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين
اخره فا على هذا اشارة لخصمه وهو زوج المراة قال الزهري وغيره والعسيف الاجير وسمي به لان
المستاجر يعسفه في العمل والعسف الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج
اليه امراته من الامور فكان ذلك سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا
اسم الابن فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت بالفا منه اي من الرجم بماية من الغنم ووليدة جارية
وكانهم ظنوا ان ذلك حق له يستحق ان يعفو عنه على مال ياخذه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم
فاخبروني ان على امراته الرجم لانها محصنة وانما على ابني جلد ماية وتغريب عام فيه جواز الافتدا
في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده فقال صلوات الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك
يرجح الاحتمال الاول في قوله اقض لي بكتاب الله اما الوليدة والغنم فردوها على صاحبها واما ابنك
فعليه جلد ماية وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال ابن السكن
في كتاب الصحابة لا ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو
ابن الضحاك الاسلمي فاغد على امراة هذا بالغين المعجمة الساكنة اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا
فارجمها فغدا عليها فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت فرجمها بعد استيفا الشروط الشرعية
وغدا غدا بعلى لفايدة الاستعلا اي متامرا عليها وحاكما عليها وقد عديت بعلى في القران الكريم قال
تعالى ان اغدوا على حرثكم وقال الشاعر

وقد اغدوا على ثبة كرام • نشاوى واجدني لما نشاء

ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظانها وفي الحديث ان المخدرة التي لا تعتاد
البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم وعليها ومطابقته للترجمة قيل من تصديق

احد

احد المتخاصمين الاخر وقبول خبره

باب بعث النبي

باضافة باب لتاليه واسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث فعلا
ماضيا والنبي رفع فاعل الزبير بن العوام حال كونه طليعة وحده ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله ولابي ذر ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر
محمد قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اي دعاهم
وطلبهم يوم الخندق ان ياتوه باخبار العدو فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع ثم ندبهم عليه الصلاة
والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير بتكرار ثم مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاثا اي كرر ندب
الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح الحا المهملة وفتح الواو
وكسر الرا وتشديد التحتية ناصر وحواريي ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة
فيها على ساير اقرانه لا سيما في ذلك اليوم والا فكل الصحابة كانوا انصارا له عليه الصلاة والسلام قال
سفيان بن عيينة حفظته اي الحديث من ابن المنكدر محمد وقال له اي لابن المنكدر ايوب السختياني
يا ابا بكر هي كنية محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر
كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر في ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بفوقية واحدة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فتتابع بفوقيتين بين احاديث ولابي ذر عن الكشميهني بين اربعة احاديث سمعت جابرا قال
علي ابن المديني قلت لسفيان ابن عيينة فان الثوري سفيان يقول يوم قريظة يعني بدل قوله يوم
الخندق فقال ابن عيينة كذا حفظته منه من ابن المنكدر ولفظه منه ثابتة لابي الوقت كما انك
جالس يوم الخندق قال سفيان بن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة وتبسم سفيان
ابن عيينة قال في الفتح وهذا انما يصح على اطلاق اليوم لا على الزمان الذي يقع فيه الكثير سوا قلت ايامه
او كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به التي اقام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت
اياما اخرها لما انصرفت الاحزاب ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاه جبريل بين الظهر والعصر
فامره بالخروج الى بني قريظة فخرجوا ثم حاصرهم اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقال الاسماعيلي انما طلب النبي
صلى الله عليه وسلم خبر بني قريظة ثم ذكر من طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق من ياتيه بخبر بني قريظة فمن قال يوم قريظة اي الذي اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم
فيه وذلك مراد سفيان والله اعلم والمطابقة في قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير وسبق في الجهاد في
باب هل يبعث الطليعة وحده

باب قول الله تعالى

لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم اي يؤذن لكم في موضع الحال اي لا تدخلوا الا ماذونا لكم او في معنى
الظرف تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز له الدخول لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد
من جملة ما يصدق عليه الاذن قال في الفتح وهذا متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم يثبت عدالته
لقيام القرينة فيه بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد
ابن زيد اي الازرق عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حايطا يعني بستان اريس وامرني بحفظ الباب ولا مغايرة
بين قوله هنا وامرني وقوله في السابقة ولم يامرني بحفظه لان النفي كان في اول ما جا ودخل صلى الله عليه وسلم
الحايط وجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم فقوله ولم يامرني بحفظه كان في
تلك الحالة ثم جا ابو بكر واستاذن له وامره ان ياذن له امره حينئذ بحفظ الباب تقريرا له على ما فعله ورضي به
تصريحا او تقريرا فيكون مجازا فجا رجل يستاذن في الدخول عليه فذكرت له فقال عليه الصلاة والسلام
ايذن له في الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جا عمر فقال ايذن له وبشره بالجنة ثم جا عثمان فقال
ايذن له وبشره بالجنة والحديث سبق في مناقب ابي بكر ومناقب عمر طويلا وهذا مختصر منه وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد
مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم قال جئت اي بعد ان اخبره صاحبه اوس بن خولي ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعتزل ازواجه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم وضم الرا بينهما معجمة ساكنة اي غرفة
له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول فدخل الغلام واستاذن فاذن لي صلى الله عليه وسلم
فدخلت ففيه الاكتفا بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد والعمل به وسبق الحديث بطوله في تفسير سورة
التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان

باب ما كان يبعث

النبي صلى الله عليه وسلم من الامرا كعتاب بن اسيد على مكة وعثمان ابن ابي العاص على الطايف والرسل الى الملوك
كحاطب بن ابي بلتعة الى المقوقس صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب الى الحارث بن شمر الغساني ملك البلقا واحدا
بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله مطولا في بدء الوحي بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس الكلبي من كلب وبرة الخزرج بفتح الخا المعجمة وسكون
الزاي واخره جيم بكتابه الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة وفتح الرا بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث بن ابي
شمر ان يدفعه الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثني بالافراد الليث
ابن سعد الامام المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبيد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى برويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي فامره اي امر عليه
الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم البحرين المنذر ابن ساوي يدفعه
عظيم البحرين الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قراه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري فحسبت
ان ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم على كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا
كل ممزق اي يتفرقوا ويتقطعوا وقد استجاب الله دعا نبيه عليه الصلاة والسلام فقد انقرضوا بالكلية
في خلافة عمر رضي الله عنه وقد قرات في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بكتابه الى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث في الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث والصواب
اثباته وقد ذكره البخاري فيما رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية
بكتابه الى عظيم بصرى وان يدفعه الى قيصر وهو الصواب انتهى ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتا
عليه قال في الفتح بعد ان ذكره فيه خبط وكانه توهم ان القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية
ابن عباس والحق ان المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن حذافة وان
لم يسم في هذه الرواية فقد سمي في غيرها ولو لم يكن في الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى
والبحرين فان بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة هرقل ملك الروم والبحرين كانت في مملكة كسرى
ملك الفرس قال وانما نبهت على ذلك خشية ان يغتر به من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لرجل من اسلم اسمه هند بن اسما بن حارثة اذن في قومك او قال في الناس يوم عاشورا بالهمز والمد
ان من اكل في اول اليوم فليتم فليمسك عن المفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن اكل فليصم
زاد في كتاب الصوم فان اليوم يوم عاشورا والحديث سبق في الصوم ثلاثيا وهو هنا رباعي ومطابقته لما
ترجم له في قوله قال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وقد سرد محمد بن سعد
كاتب الواقدي في طبقاته امر السرايا مستوعبا لهم فلا اطيل بذكرهم

باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح الواو وقد تكسر من غير همز اي وصية النبي صلى الله عليه وسلم
وفود العرب ان يبلغوا بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان يبلغوا ما سمعوه من العلم من
وراهم في موضع نصب على المفعولية قاله مالك بن الحويرث بضم الحا المهملة مصغرا فيما سبق

قريبا

قريبا اوايل باب ما جاء في اجازة خبر الواحد وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين
بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعيب بن الحجاج ح للتحويل قال البخاري وحدثني بالافراد
اسحاق بن راهويه قال في الفتح كما في رواية ابي ذر قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة
ابن شميل ابو الحسن المازني البصري النحوي شيخ مرو ومحدثها قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة
بالجيم والرا نصر بن عمران الضبعي انه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني بضم اوله وكسر ثالثه على
سريره وفي مسند اسحاق بن راهويه ان ابا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه
ويجلسني معه على السرير فاترجم بينه وبين الناس فقال ان ولابي ذر والاصيلي في النسخة فقال لي ان وفد
عبد القيس بن افصى لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب الايمان
بكسر الهمزة من القوم او من الوفد بالشك قالوا نحن ربيعة من نزار بن معد بن عدنان قال مرحبا بالوفد والقوم
مرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا وسع منصوب بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة
ولابي ذر والقوم بزيادة همز قبل الواو بالشك من الراوي غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها القزاز
وغير حال من الوفد او القوم والعامل فيه الفعل المقدر قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض للاضافة بالفتحة للعلمية والتانيث وكانت مساكنهم بالبحرين وما
والاهما من اطراف العراق فمرنا بامر زاد في الايمان فصل بالصاد المهملة والتنوين في الكلمتين على الوصفية
ندخل به الجنة اذا قبل منا برحمة الله ونخبر به من ورانا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فسالوا
النبي صلى الله عليه وسلم عن الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان
بالله اي وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام هو
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واقام الصلاة وايتا الزكاة واظن فيه في الحديث صيام
رمضان وتوتوا وفي الايمان وان تعطوا وهو معطوف على قوله باربع اي امرهم بالايمان بان يعطوا من المغانم
بلفظ الجمع الخمس قال في شرح المشكاة قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر وان يكون بمعنى الشان
وفصل يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل وهو الذي يفصل بين الصحيح والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل
اي مبين مكشوف ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه واذا كان بمعنى الشان والفاصل وهو الظاهر يكون
التنكير للتعظيم بشهادة قوله يدخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سالتني عن عظيم في جواب معاذ اخبرني بعمل
يدخلني الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون الفصل بمعنى المفصل لتفصيله صلاة الله وسلامه عليه الايمان باركانه
الخمسة كما فصله في حديث معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا المراد به اللفظ
والبا للاستعانة والمامور به محذوف اي مرنا بعمل بواسطة افعل وتصريحه في هذا المقام ان يقال لهم امنوا
او قولوا امنا هذا هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ
ومؤداه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر فاصل جامع قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت
بالله ثم استقم والمامور هنا امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير للايمان بدلالة قوله صلى الله
عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قيل على هذا في قول الراوي اشكالان
احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول
انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزايه المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغا ان الكلام اذا كان منصوبا لغرض
من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه مرفوض مطروح ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اي
فعززناه ترك المنصوب واتى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فهاهنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر
الشهادتين لان القوم كانوا مومنين مقرين بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحب النبي
صلى الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر في صدر الاسلام
كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وقصد به انه صلى الله عليه وسلم نبههم على موجب توهمهم بقوله اتدرون ما
الايمان ولذلك خصص ذكر ان تعطوا من المغانم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا
اصحاب حروب وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرا

من الاوامر انتهى ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد
القرع والانتباذ في الحنتم بالحا المهملة المفتوحة الجرة الخضرا والانتباذ في المزفت ما طلي بالزفت والانتباذ
في النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة اصل خشبة تنقر فينتبذ فيه وربما قال ابن عباس المقير بضم
الميم وفتح القاف والتحتية المشددة ما يطلى بالقار نبت يحرق اذا يبس فيطلى به السفن كما يطلى بالزفت
وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعا ولا تشربوا مسكرا
وقدره الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في مجاز القران وانهاكم عن شرب النبيذ الدبا والحنتم والمزفت والنقير
فليتامل قال احفظوهن بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة وكسر اللام من وراكم من قومكم وفيه
دليل على ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب اذ الامر للوجوب وهو يتناول كل فرد فرد فلولا ان الحجة تقوم بتبليغ
الواحد ما حضهم عليه والحديث سبق في اوايل الكتاب في الايمان

باب خبر المراة الواحدة

هل يعمل به ام لا وبه قال حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد البصري القرشي
من ولد بسر بن ارطاة قال حدثنا ابن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن توبة بفتح الفوقية
والموحدة بينهما واو ساكنة ابن كيسان العنبري بالنون والموحدة والرا نسبة الى بني العنبر بطن مشهور
من بني تميم انه قال قال لي الشعبي عامر بن شراحيل ارايت اي ابصرت حديث الحسن البصري عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر رضي الله عنه اي جالسته قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم
اسمعه يحدث ولابوي الوقت وذر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال في الفتح والاستفهام
في قوله ارايت للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان
الحامل لنا على ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب
غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرى على الاقدام عليه وابن عمر مع انه
صحابي مقلل فيه محتاط محترز مهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يومن النسيان وقول
الحافظ ابن حجر وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني انه ليس كذلك بل هو ابتدا كلام لبيان
تعليل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير هذا الى قوله قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فيهم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه فذهبوا ياكلون من لحم وعند الاسماعيلي من طريق
معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسبق في الاطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فنادتهم امراة من
بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني انه لحم ضب فامسكوا اي الصحابة
عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه او اطعموا بهمزة وصل فانه حلال او قال
عليه الصلاة والسلام لا باس به قال شعبة شك فيه توبة العنبري ولكنه قال صلى الله عليه وسلم
لكن الضب ليس من طعامي المالوف فلذا اترك اكله لا لكونه حراما وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان
في نفسه كقوله في الحديث الاخر فاجدني اعافه وهذا اخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واجازة خبر الواحد
وفرغت منه بحول الله وتوفيقه في يوم الاربعا في خامس عشر شهر الله المحرم سنة ست عشرة وتسعماية
والله اسال الاعانة على التكميل وهو حسبي ونعم الوكيل بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام

هو افتعال من العصمة
وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشي فالمعنى هنا الاستمساك بالكتاب
اي بالقران والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله والمراد
امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكلما وصلك الى شي فهو حبل
واصله في الاجرام واستعماله في المعاني من باب المجاز ويجوز ان يكون حينئذ من باب الاستعارة ويجوز ان يكون
من باب التمثيل ومن كلام الانصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها يعنون العهود
والحلف قال الاعشى

فاذا

• فاذا تجوزها حبال قبيلة • اخذت من الاخرى اليك حبالها •

يعني العهود قال في اللباب وهذا المعنى غير طايل بل سمي العهد حبلا للتوصل به الى الغرض قال ما زلت معتصما
بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القران لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين وبه قال
حدثنا الحميدي ولابوي الوقت وذر حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كرام بكسر الكاف وفتح المهملة المخففة وغيره يحتمل كما قال في الفتح ان يكون
سفيان الثوري فان الامام احمد اخرجه من روايته عن قيس بن مسلم الجدلي بالجيم المفتوحة والدال المهملة الكوفي
عن طارق بن شهاب الاحمسي راى النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع انه قال قال رجل من اليهود
هو كعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبراني في الاوسط لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المومنين لو ان علينا
معشر اليهود نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم يعني الفرايض والسنن والحدود والجهاد والحلال
والحرام ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شي من الفرايض وهذا ظاهر السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة
الى ان المراد بالاكمال ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع عنها واتممت عليكم نعمتي بفتح مكة ودخولها امنين
ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسككم ورضيت لكم الاسلام اخترته لكم دينا من بين الاديان
ورضي يتعدى لواحد وهو الاسلام ودينا على هذا حال او هو يتضمن معنى جعل فيتعدى لاثنين الاسلام ودينا
وعليه قوله واتممت عليكم يتعلق باتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وان كان فعلها يتعدى بعلى نحو انعم الله عليه
وانعمت عليه لان المصدر لا يتقدم عليه معموله الا ان ينوب منابه لاتخذنا ذلك اليوم عيدا نعظمه في كل
سنة لعظم ما وقع فيه من كمال الدين فقال عمر لكعب اني لاعلم اي يوم نزلت هذه الاية فيه نزلت يوم
عرفة في يوم جمعة قال ابن عباس كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى
والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده قال البخاري رحمه الله سمع سفيان بن عيينة حديث طارق
هذا من مسعر ولابي ذر سمع سفيان مسعرا ومسعر سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه
ولا اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من حيث ان الاية تدل على ان هذه الامة المحمدية
معتصمين بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضي لهم بدين الاسلام
سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسب لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا
الليث بن سعد المصري الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
انس بن مالك انه سمع عمر رضي الله عنه الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون ابا بكر
الصديق رضي الله عنه واستوى عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر بسكون
الموحدة بعد القاف وفي الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر صامت لا يتكلم فقال اما بعد فاختار الله
لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده من معالي درجات الجنات وحصول حظاير الكرامات على الذي عندكم
في الدنيا وهذا الكتاب اي القران الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا وانما ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقران رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة
الحديث للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذي هدى به رسوله كما لا يخفى على ذي لب والحديث سبق في باب
الاستخلاف من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو ابن خالد البصري عن خالد الحذا عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه فهمه الكتاب اي القران ليعتصم به وسبق في كتاب
العلم وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حا مهملة
العطار البصري قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان البصري قال سمعت
عوفا بالفا الاعرابي ان ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة حدثه انه سمع ابا برزة
بفتح الموحدة والزاي بينهما را ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي قال ان
الله عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الاغنا او نعشكم بنون فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات اي رفعكم او جبركم
عن الكسر او اقامكم عن العثرة بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم وسقط قوله او نعشكم لابي ذر قال ابو

عبد الله المصنف وقع هنا يغنكم بالغين المعجمة الساكنة بعدها نون وانما هو نعشكم بالنون والعين المهملة
فالشين المعجمة المفتوحات ينظر ذلك في اصل كتاب الاعتصام قال في الفتح عنه انه صنف كتاب الاعتصام
مفردا وكتب هنا منه ما يليق شرطه في هذا الكتاب كما صنع في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغايرة
لما عنده انه الصواب احال على مراجعة ذلك الاصل وكانه كان في هذه الحالة غايبا عنه فامر بمراجعته
وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا في تفسير انقض ظهرك كما سبق في سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله
الى اخره ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره والحديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئا
وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد الله بن دينار
مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان بعد قتل عبد الله بن الزبير
يبايعه على الخلافة واقر بذلك بالسمع ولابي ذر واقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله
فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله فقد اعتصم بها والحديث سبق باتم من هذا في باب كيف يبايع
الامام من اول كتاب الاحكام

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى بعثت بجوامع الكلم وروى العسكري في الامثال
من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت جوامع الكلم واختصر
لي الكلام اختصارا وهو مرسل وفي سنده من لم اعرفه وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعا مثله لكن بلفظ اعطيت
الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار
هو الاقتصار على ما يدل على الغرض مع حذف او اضمار والعرب لا يحذفون ما لا دلالة عليه ولا وصلة اليه لان
حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض وضع الكلام من الافادة والافهام وفايدة الحذف تقليل الكلام وتقريب
معانيه الى الافهام والحذف انواع احدها حذف المضافات وله امثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم
والكراهة والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاحرام وانما
يطلب افعال تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم لاكلها وتحريم الخمر تحريم لشربها وادلة الحذف انواع منها ما يدل
العقل على حذفه والمقصود الاعظم يرشد على تعيينه وله مثالان احدهما قوله حرمت عليكم الميتة الثاني حرمت
عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى ان التقدير حرم
عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا طويلة جدا لا نطيل بايرادها وللشيخ عز الدين
ابن عبد السلام مجاز القران لخصت منه ما تراه سقى الله بالرحمة ثراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد وبلغني ان جوامع الكلم ان الله
تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وان في رواية
ابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله محمد فقيل المراد البخاري وصوب الحافظ ابن حجر انه محمد بن مسلم الزهري وان غير
الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القران بقرينة قوله بعثت والقران هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ
واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول اعجز باعجازه فرسان البلاغة البارعة
وفرق بجوامع كلمه ذوي الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا قد حاولوا الاتيان ببعض شيء منه فما
اطاقوه وراموا ذلك فما استطاعوه اذ راوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب كلامهم ورصعا بديعا مباينا
لقوانين بلاغتهم ونظامهم فايقنوا بالقصور عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة
ابن الوليد من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال والله ان له حلاوة وان عليه
لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرا فاصدع بما تؤمر فسجد وقال سجدت
لفصاحته وقد ذكروا من امثلة جوامع الكلم في القران قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب
لعلكم تتقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك
وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الاية قال القاضي عياض اذا

تاملت

تاملت هذه الايات واشباهها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها وحسن تاليف
حروفها وتلازم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا جمة وعلوما زواخر ملئت الدواوين من بعض
ما استفيد منها وكثرة المقالات في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله
ما افصحك فقالت اوتعد هذا فصاحة بعد قول الله تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في اية واحدة
بين امرين ونهيين وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة في الاحاديث حديث
كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق
واي داء ادوا من البخل وحبك للشيء يعمي ويصم الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه ويدلك على انه صلى الله عليه وسلم
قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره وفي كتابي المواهب من
ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير لم يتحدث نبي من الانبياء بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية
لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها
معدودة من السنة تحدى بها ام لا وظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وخصايصه
لقوله ونصرت بالرعب بضم الراء اي الخوف يقذف في قلوب اعداي زاد في التيمم مسيرة شهر وجعل الغاية
مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين اعدايه اكثر منه وبينا بغير ميم انا نايم رايتني رايت نفسي اوتيت
بغير واو بعد الهمزة وفي باب رؤيا الليل من التعبير باثباتها بمفاتيح خزاين الارض كخزاين كسرى او معادن
الذهب والفضة فوضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته
قال ابو هريرة بالسند السابق اليه فقد ذهب اي فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها
بفوقية مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فهاء فالف
من اللغيث بوزن عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في المحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف ما اتفق او قال
ترغثونها بالراء بدل اللام من الراغث كناية عن سعة العيش واصله من رغث الجدي امه اذا ارتضع منها
وارغثته هي ارضعته قاله القزاز والشك من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال كلمة تشبهها اي
تشبه احد الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنثلونها بالمثلثة وتا الافتعال اي تستخرجونها
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا الليث بن
سعد الامام الفهمي المصري عن شعبة بسكون العين عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله
او من بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة فميم مكسورة فنون مفتوحة من الامن او قال امن بفتح الهمزة
والميم من الايمان عليه اي لاجله وانما كان معظم المعجزات الذي اوتيت بحذف الضمير المنصوب ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني اوتيته من المعجزات وحيا اوحاه الله الي وهو القران العظيم لكونه
اية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
وساير معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها والقران العزيز الباهرة
اياته الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله الى هذا الزمن مدة سبعماية سنة وستة عشر
سنة حجته قاهرة ومعارضته ممتنعة باهرة ولذا رتب عليه قوله فارجو اني اكثرهم اي الانبياء تابعا
يوم القيامة لان بدوام المعجزة يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وتابعا نصب على التمييز والحديث
مر في فضايل القران

باب الاقتدا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين
اماما افرده للجنس وحسنه كونه راس فاصلة او اجعل كل واحد منا اماما كما قال يخرجكم طفلا او لاتحادهم
واتفاق كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام قال ايمة يقتدى بمن قبلنا ويقتدى بنا
من بعدنا قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح اي اجعلنا ايمة لهم في الحلال والحرام
يقتدون بنا فيه قيل وفي الاية ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب ويرغب فيها وقال ابن عون بفتح
العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي

في كتاب السنة ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني المومنين هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية
والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية ان يتعلموها ويسالوا عنها علماها والقران ان يتفهموه
اي يتدبروه قال في الكواكب قال في القران يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم
القران في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بفهم معناه وادراك منطوقه وفحواه وقال
في الفتح ويحتمل ان يكون ان السبب ان القران قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت فاراد
بتعلمها جمعها ليتمكن من تعلمها بخلاف القران فانه مجموع ويسالون الناس عنه ويدعون الناس بفتح
الدال يتركوهم الا من خير ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح بسكون الدال الى خير وبه قال
حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم والموحدة الباهلي المصري قال حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان بتشديد التحتية عن ابي وايل شقيق بن سلمة
انه قال جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة عثمان الحجبي في هذا المسجد عند
باب الكعبة الحرام او في الكعبة نفسها قال جلس الي بتشديد التحتية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مجلسك
هذا فقال هممت اي قصدت ولابي ذر عن الكشميهني لقد هممت ان لا ادع اي لا اترك فيها في الكعبة صفرا
ولا بيضا ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين لمصالحهم قال شيبة قلت لعمر رضي الله عنه
ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعله صاحباك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر رضي الله عنه
قال عمر هما المران يقتدى بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة ولابي ذر تقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية
وكسر الدال وعند ابن ماجة بسند صحيح عن سفيان قال بعث معي رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة
جالس على كرسي فناولته اياها فقال الك هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتك بها قال اما لئن قلت ذاك لقد
جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي انت فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة بين فقرا المسلمين قلت
ما انت بفاعل قال لا افعلن قال ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك
الى المال فلم يحركاه فقام هو فخرج ففيه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يصرف ذلك في مصالح المسلمين
وذكر شيبة بان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ونزل تقرير النبي صلى الله عليه وسلم
منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه الاقتدا به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا انه
لا يجوز صرف ذلك في فقرا المسلمين بل يصرفه القيم في الجهة المنذورة وربما تهدم البيت او خلق بعض
الاته فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه قد اخرج عن وجهه الذي سيل فيه
وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب نزول السكينة على قناديل المدينة ذكر فيه فوايد جمة افاض الله تعالى عليه
فواضل الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما المران يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سالت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن
زيد بن وهب الهمداني الجهني انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الامانة وهي ضد الخيانة او الايمان وشرايعه نزلت من السما في جذر قلوب
الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المومنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها
ونزل القران فقرؤا القران وعلموا من السنة الامانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم الطبع والشرع في
حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا في الرقاق والفتن وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين في
الاول وضم الميم وتشديد الرا في الاخر الجمل بفتح الجيم والميم المخففة قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال
له مرة الطيب الهمداني بسكون الميم وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو الراوي عنه يقول قال
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله
عليه وسلم بفتح الها وسكون الدال المهملة فيهما السمت والطريقة والسيرة يقال هدي هدي زيد
اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واصل الهدي هدي محمد بضم الها وفتح الدال والقصر الارشاد
واللام في الهدي للاستغراق لان افعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم

يكن

يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على ساير الاديان والسنن وشر الامور
محدثاتها بضم الميم وسكون الحا وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة والمراد بها البدع والضلالات من
الافعال والاقوال والبدعة كل شي عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قال امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة
فما وافق السنة فمحمود وما خالفها فهو مذموم واخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي وعند
البيهقي في مناقب الشافعي انه قال المحدثات ضربان ما احدث مخالفا كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه
بدعة الضلالة وما احدث من الخير لا يخالف شيا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة وانما توعدون من البعث
واحواله لات كاين لا محالة وما انتم بمعجزين بفايتين رد لقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود
فختم موعظته بشي من القران يناسب الحال وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن التحدي
الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته
صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع وقد جا الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه اخر اخرجه
اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري
ايضا وقد سبق حديث الباب في كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قال كذا في الفرع كاصله بالافراد قال كل منهما وفي غيره قالا كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي
زنا بامراة الذي استاجره فقال صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله القصة الى اخرها السابق ذلك في
المحاربين وغيرها واقتصر منها هنا على قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله القدر
المذكور اشارة الى ان السنة يطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقريره قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا
وحي يوحى وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح العين المهملة والواو بعدها قاف ابو بكر الباهلي البصري
قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حا مهملة ابن سليمان المدني قال حدثنا هلال ابن
علي ابن اسامة يقال له ابن ابي ميمون وقد ينسب الى جده عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي امة الاجابة يدخلون الجنة الا من ابى بفتح
الهمزة والموحدة وعصى منهم فاستثناهم تغليظا عليهم وزجرا لهم عن المعاصي او المراد امة الدعوة والا من
ابى كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد
ابى قال في شرح المشكاة ومن يابى معطوف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان
من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني
وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزال عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع
ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب قال ويعضد هذا التاويل ايراد محيي السنة هذا الحديث في باب
الاعتصام بالكتاب والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهوا والبدع
والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده
البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر سبق في الادب ومن
عداه في الصحيحين بضم العين قال اخبرنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليم بن حسان بفتح العين المهملة وكسر
اللام بوزن عظيم وفي الفرع مكتوب على كشط سليمان وكذا في اليونينية بزيادة الف ونون وضم النون وكذا
هو في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي والذي في فتح الباري وعمدة القاري والكواكب سليم
وحيان بفتح الحا المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبيدة واثنى عليه يزيد بن هارون
خيرا قال حدثنا سعيد بن مينا بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدود ابو الوليد قال
حدثنا او قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما القايل حدثنا او سمعت سعيد
ابن مينا والشاك سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر الرفع على تقدير

حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا يقول جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي
في جامعه اثنين جبريل وميكائيل ويحتمل ان يكون مع كل واحد منهما غيره او اقتصر فيها على من باشر الكلام ابتداء وجوابا
وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان اذا نام
نفخ قال فبينا انا قاعد وانا برجال عليهم ثياب بيض الله اعلم بما بهم من الجمال فجلست طائفة منهم عند راس رسول
الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب
يقظان قال الرامهرمزي هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي فيما حكاه في شرح
المشكاة قول بعضهم انه نائم الى اخره مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسية الكاملة
لا تضعف ادراكها بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا ان لصاحبكم هذا يعنون النبي صلى الله عليه وسلم
مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا
مثله عليه الصلاة والسلام كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال
وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فهاء تانيث وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله الذي ادب الله به عباده وحينئذ
فيتعين الضم هنا وبعث داعيا يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي
لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وفي حديث ابن مسعود عند احمد بنى بنيانا حصينا ثم جعل مادبة فدعى الناس
الى طعامه وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة
اي فسروا الحكاية او التمثيل له صلى الله عليه وسلم يفقهها من اول تاويلا اذا فسر بما يؤول اليه الشيء والتاويل في
اصطلاح العلماء تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير معين فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين
نائمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم انه نائم الى اخر ثلاث مرات فقالوا فالدار الممثل بها الجنة والداعي
محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند احمد اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام
واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله
لانه رسول الله صاحب المادبة فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم
فقد عصى الله فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله
كمثل رجل بنى دارا لا مثل الداعي اجاب في شرح المشكاة فقال قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو ينبئ
عن ان هذا ليس من التشبيهات المعروفة كقول امرئ القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا • لدى وكرها العناب والحشف البالي

شبه قلوب الطير الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور
متعددة متوهمة منضم بعضها مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل ومن ثم قدمت في التاويل
المدار على الداعي وعلى المضيف روعي في التاويل ادب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل لكنه لمح في قوله من اطاع
ما يدل على ان المشبه من هو قال الطيبي وتحريره ان الملائكة مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بارسال الرحمة المهداة
الى الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله عليه وسلامه
اياهم الى الجنة ونعيمها وبهجتها ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق اليها واتباعهم اياه بالاعتصام بالكتاب والسنة
المدليان الى العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وان الله يريد بلطفه رفعهم
فادلى حبلي القران والسنة اليهم ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بها نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجناب
الاقدس عند مليك مقتدر ومن اخلد الى الارض هلك واضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال مضيف كريم بنى دارا
وجعل فيها من انواع الاطعمة المستلذة والاشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الى
الناس يدعوهم الى الضيافة اكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وضعوا
مكان حلول سخط الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة لان فاتحة الكلام
سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب فجاؤا بما يدل على ان المراد
على سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء فارق ولغير ابي ذر فرق بسكونها على المصدر
وصف به للمبالغة اي الفارق بين الناس المؤمن والكافر الصالح والطالح اذ به تميزت الاعمال والعمال

وهذا

وهذا كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه ايقاظ للسامعين من رقدة الغفلة
وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض عما يخالفهما تابعه اي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعد
عن ليث هو ابن سعد عن خالد اي عبد الرحيم بن زيد المصري عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن جابر
الانصاري رضي الله عنه انه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وصله الترمذي بلفظ خرج علينا
النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي يقول احداهما لصاحبه
اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم
بنا فيها بناء ثم حول فيها مادبة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم
من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن
دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل لان سعيد بن ابي هلال
لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد انه منقطع بين سعد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي
عند الطبراني بنحو سياقه وسنده جيد واورده المؤلف لدفع توهم من ظن ان طريق سعيد بن سنان موقوف وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال يا معشر القراء بضم القاف
وتشديد الراء مهموز جمع قاري والمراد العلماء بالقران والسنة العباد استقيموا سبقتم بضم السين وكسر
الموحدة مصححا عليه في الفرع كاصله مبنيا للمفعول اي لازموا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا بعيدا
اي ظاهرا ووصفه بالبعد لانه غاية شاو المتسابقين ولابي ذر سبقتم بفتح السين والموحدة قال في الفتح وبه
جزم ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه
ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل لان من جاء
بعده ان عمل بعلمه لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام والا فهو ابعد منه حسا وحكما فان خالفتم الامر
واخذتم يمينا وشمالا عن طريق الاستقامة لقد ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله استقيموا لان الاستقامة هي الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس في قوله
تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال امر الله المؤمنين بالجماعة
ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي ابو محمد الصراط الطريق الذي هو دين الاسلام وقوله مستقيما
نصب على الحال والمعنى مستويا قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وتشعبت
منه طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار وعن ابن مسعود قال خط رسول الله
صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما وخط عن يمينه وعن شماله ثم قال هذه السبل ليس فيها
سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم قرا وان هذا صراطي مستقيما الاية رواه الامام احمد وبه قال حدثنا
ابو كريب بضم الكاف اخره موحدة مصغر محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي
موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما مثلي ومثل ما بفتح الميم والمثلثة
فيهما بعثني الله به اليكم من الامر العجيب الشان كمثل رجل كصفة رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال
لهم يا قوم اني رايت الجيش المعهود بعيني بلفظ التثنية واني انا النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة
بعدها تحتية من التعري وهو مثل سائر يضرب لشدة الامر ونوا المحذور وبراءة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل
اذا راى العدو وقد هجم على قومه وكان يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا
حذرهم ويستعدوا قبل لحوقهم وقال ابن السكن هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر فقطع يده
ويد امراته فالنجا بالهمز والمد والرفع مصححا عليه في الفرع وفي غيره بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع
والذي في اليونينية الهمز فقط من حركة رفع ولا غيره وفي الرقاق في باب الانتهاء عن المعاصي والنجا النجا
مرتين فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة ساكنة وبالجيم ساروا اول الليل
فانطلقوا على مهلهم بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة فنجوا من العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا

مكانهم فصبحهم بجيش فاهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة والحا المهملة استاصلهم فذلك
مثل من اطاعني فاتبع بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما
جئت به من الحق قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه
الله به من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه
بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفي قول الرجل انا النذير الى اخره انواع من التاكيد احدها قوله بعثني لان الرؤية
لا تكون الا بها وثانيها اني وانا وثالثها العريان فانه دل على بلوغ النهاية في قرب العدو والحديث سبق في
باب الانتهاء عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا
ليث هو ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري محمد بن مسلمة انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب غطفان وفزارة وبنو يربوع وبعض
بني تميم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه معترضا
عليه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة اي امرني الله ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يستباح ماله
ولا يهدر دمه الا بحقه بحق الاسلام من قتل نفس محرمة او انكار وجوب الزكاة او منعها بتاويل باطل وحسابه
فيما يسره على الله فيثيب المؤمن ويعاقب غيره فلا يقاتله ولا يفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك
الى الله وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي الله عنه الى قوله الا بحقه ولا تامل شرايطه فقال له ابو بكر رضي
الله عنهما والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقال احدهما واجب دون الاخر وامتنع من اعطا
الزكاة متاولا فان الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق البدن فكما لا يتناول العصمة من لم يؤد حق الصلاة
كذلك لا يتناول العصمة من لم يؤد حق الزكاة واذا لم تتناولهم العصمة بقوا في عموم قوله امرت ان اقاتل
الناس فوجب قتالهم وهذا من لطيف النظر ان يغلب المعترض على المستدل دليله فيكون احق به وكذلك فعل
ابو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما والله لو منعوني عقالا هو الحبل الذي يعقل به البعير قال ابو عبيد وقد
بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة على الصدقة فكان ياخذ مع كل فريضة عقالا قال النووي وقد ذهب
الى هذا اي ان المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل كثير من المحققين والمراد به قدر قيمته والراجح ان
العقال كما يؤخذ في الزكاة لوجوبه بعينه وانما يؤخذ تبعا للفريضة التي تعقل او انه قال ذلك مبالغة
على تقدير ان لو كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل العقال يطلق على صدقة العام يعني
صدقته حكاه الماوردي عن الكسائي وقيل انه الفريضة من الابل وقيل ما يؤخذ في الزكاة من العام لانه
عقل عن مالها لكن قال ابن التيمي في التحرير من فسر العقال بفريضة العام تعسف ولابي ذر كذا وهي كناية
عن قوله عقالا وله عن الكشميهني كذا وكذا وكانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
على منعه فقال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال
فعرفت انه الحق مما ظهر من الدليل الذي اقامه لا انه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف
في قوله كذا فقيل هي وهم والى ذلك اشار المؤلف بقوله قال ابو بكر يحيى بن عبد الله بن ابي بكر المصري وعبد
الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد الامام عناقا وهو اصح من رواية عقالا ووقع في رواية
ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط اي صغير الفك والذقن وهو يؤيد ان الرواية عناقا ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتدا بالسنة
الشريفة والحديث سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسماعيل ابن
اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه
قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري ابن مسلمة الفتح وشهد حنينا فنزل
على ابن اخيه الحارث بن قيس بن حصن وكان عيينة فيمن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فلما

غلبهم

غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة واسر عيينة فاتي به الى ابي بكر فاستتاب فتاب وكان قدومه
الى المدينة الى عمر بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفيه من جفا الاعراب شي وكان الحر بن قيس من النفر
الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال المهملة اي يقربهم عمر وكان القرا اصحاب مجلس عمر ومشاورته
الذين يشاورهم في الامور كهولا كانوا او شبابا بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر متصفا بذلك فلذا
كان عمر يقربه فقال عيينة لابن اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل لك وجه اي وجاهة ومنزلة هذا الامير
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيستاذن لي عليه بنصب فتستاذن فيطلب منه الاذن في خلوة قال له الحر
ساستاذن لك عليه قال ابن عباس بالسند السابق واستاذن الحر لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة عليه
قال يا ابن الخطاب وهذا من جفايه حيث لم يقل يا امير المؤمنين ونحوه والله ما تعطينا الجذل بفتح الجيم
وسكون الذال بعدها لام اي الكثير وما ولابي ذر عن الكشميهني ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر وكان
شديدا في الله حتى هم بان يقع به قصد ان يبالغ في ضربه فقال الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه
صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف والجميل من الافعال واعرض عن الجاهلين اي ولا يكافي
السفها بمثل سفههم ولا تمارهم وان هذا اي عيينة من الجاهلين قال ابن عباس او الحر بن قيس فوالله ما جاوزها
لم يتعهد عمر حين تلاها عليه الحر العمل بها وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه والحديث سبق
في تفسير سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام بن عروة
ابن الزبير عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسما بنت ولابي ذر ابنة ابي بكر رضي الله عنهما انها
قالت اتيت عايشة حين خسفت الشمس بالخا المعجمة ولابي ذر عن المستملي كسفت الشمس لغتان اذ يغلب في
القمر لفظ الخسوف بالخا وفي الشمس الكسوف بالكاف والناس قيام وهي اي عايشة رضي الله عنها قايمة
تصلي فقلت لها ما للناس ولابي ذر عن المستملي ما بال الناس اي ما شانهم فزعين فاشارت بيدها
نحو السما يعني انكسفت الشمس فقالت عايشة سبحان الله قالت اسما فقلت لها اية لعذاب الناس قالت
عايشة براسها ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعم بالتحتية بدل النون فلما انصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الصلاة حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من شي لم اره الا
وقد رايته رؤية عين حال كوني في مقامي هذا حتى الجنة والنار بالنصب عطفا على الضمير المنصوب
في قوله رايته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدا محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف
عليه واوحي بضم الهمزة الي بتشديد اليا انكم تفتنون في القبور اي تمتحنون فيها قريبا من فتنة الدجال
فاما المؤمن او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول هو محمد جانا
بالبينات بالمعجزات فاجبنا دعوته ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجبناه بضمير المفعول وامنا
به فيقال نم حال كونك صالحا منتفعا باعمالك علمنا بانك موقن واما المنافق او المرتاب
وهو الشاك قالت فاطمة لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيا
فقلته والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جانا بالبينات فاجبنا لان الذي
اجاب وامن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسماعيل بن قيس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني ما تركتكم اي اتركوني مدة تركي اياكم بغير امر بشي ولا
نهي عن شي او لا تكثروا من الاستفصال فانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني اسرايل اذا امروا بذبح البقرة فشددوا
فشدد الله عليهم كما قال انما هلك من كان قبلكم بسوالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سوالهم ولابي
ذر عن الكشميهني اهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي المزيد سوالهم باسقاط الموحدة فاعلة
واختلافهم عطف عليه وفي الفتح وفي رواية الكشميهني اهلك بضم اوله وكسر اللام على انبيايهم فاذا
نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه
صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فياتي بالمقدور وسبب
هذا الحديث على ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها

الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد
فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم ومطابقة حديث الباب لما ترجم به يوخذ
من معنى الحديث لان الذي يجتنب عما نهاه صلى الله عليه وسلم ويأتمر بما امره به فهو ممن اقتدى بسنته والله الموفق

باب ما يكره من كثرة السؤال

على امور مغيبة
ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة
والروح ومدة هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل المحض وما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى
بالجر عطفا على السابق لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم جواب الشرط والجملة الشرطية في محل جر صفة
لاشيا واشيا قال الخليل وسيبويه وجملة البصريين اصله شيا بهمزتين بينهما الف وهي فعلا من لفظ شي وهمزتها
الثانية للتانيث ولذا لم ينصرف كحمرا وهي مفردة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت
الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعا والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة عليها وهي وان
تسالوا صفة لاشيا ايضا اي وان تسالوا صفة لاشيا ايضا اي وان تسالوا عن هذه التكاليف الصعبة في
زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تعمكم وتشق عليكم وتؤمروا بتحملها فتعرضوا انفسكم لغضب الله بالتفريط
فيها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الله المقري بالهمز الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر العين
ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف اخره صاد مهملة قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين ابن ابي خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما بضم الجيم وسكون الرا
بعدها ميم اي اثما من سال عن شي لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحا وتشديد الرا المكسورة زاد مسلم
عليهم من اجل مسالته لا يقال ان في هذا الحديث دلالة للقدرية القايلين ان الله تعالى يفعل شيا من اجل
شي وهو مخالف لاهل السنة لان اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا ممتنع
ان يكون المقدر الشي الفلاني معلق به الحرمة ان سال عنه فقد سبق القضا بذلك لا ان السؤال علة للتحريم
انتهى والسؤال وان لم يكن في نفسه جرما فضلا عن كونه اكبر الكباير لكنه لما كان سببا لتحريم مباح صار اعظم
الجرايم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين ويوخذ منه ان من عمل شيا اضر به غيره كان اثما ولا تنافي بين قوله
تعالى فاسالوا اهل الذكر وقوله لا تسالوا لان المامور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله به عباده والحديث
اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج
الحافظ قال اخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالخا المعجمة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا
بالحا المهملة ويستدل به على ان اسحاق هذا هو ابن منصور لا اسحاق بن راهويه قال لقوله حدثنا عفان واسحاق
ابن راهويه انما يقول اخبرنا ولان ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عفان فلو كان في مسند اسحاق لما
عدل عنه انه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي
قال سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة سالم ابن ابي امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم
الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها را ولابي ذر عن الحموي والمستملي حجزة بالزاي بدل
الرا في المسجد من حصير اي حوطها بها فيه لتستره من الناس وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيها ليالي من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا بفتح الفا والقاف صوته ليلة فظنوا
انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح بنونين وحايين مهملتين ليخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه فقال
ما زال بكم الذي رايت من صنيعكم بفتح الصاد المهملة وتحتية ساكنة بعد النون المكسورة ولابي ذر عن
الكشميهني من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم واقامة صلاة التراويح جماعة
حتى خشيت اني لو واظبت على ذلك ان يكتب عليكم اي يفرض ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها
الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا الصلاة

المكتوبة

المكتوبة اي المفروضة مستثنى من صلاة العيد ونحوها مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه والحديث
سبق في صلاة الليل من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الرا في الاول وسكونها في الثاني عن
جده ابي بردة عامر او الحارث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اشيا غير منصرف كرهها لانه ربما كان فيها سببا لتحريم شي من المسلمين فيلحقهم به المشقة قيل منها
سؤال من قال اين ناقتي ومن سال عن وقت الساعة ومن سال عن الحج ايجب كل عام فلما كثروا عليه المسالة غضب
لكونهم يفتنوا في المسالة وتكلفوا ما لا حاجة لهم به قال لهم سلوني اي عما شيتم كما في كتاب العلم فقام
رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة بضم الحا المهملة وفتح المعجمة وبعد
الالف فا القرشي السهمي ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك سالم مولى
شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك ظن الناس في نسب بعضهم فلما راى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الغضب اي من اثر الغضب قال انا نتوب الى الله عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول
الله وزاد مسلم فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان اشد منه والحديث سبق في باب الغضب في
الموعظة من كتاب العلم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد بفتح الواو والرا المشددة كاتب المغيرة بن شعيب
ومولاه انه قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة اكتب الي بتشديد اليا ما سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكتب اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة بضم الدال
والموحدة اي عقب كل صلاة مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له حال ثانية مؤكدة
لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا متعلق له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت اي الذي اعطيته ولا معطي لما منعت للذي منعته ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح
الجيم فيهما اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد
الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري واختار كثير من البصريين والكوفيين في نحو قوله تعالى
فان الجنة هي الماوى قال وزاد بالسند السابق وكتب المغيرة ايضا اليه الى معاوية انه صلى الله عليه وسلم كان
ينهى عن قيل وقال ببنايها على الفتح على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا لمعنى واحد كالقول
فلم يكن في عطف احدهما على الاخر فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهي عن قيل فيما لا يصح ولا
يعلم حقيقته فيقول المرء في حديثه قيل كذا كما جا في الحديث بيس مطية المرء زعموا وانما كان النهي
عن ذلك لاشتغال الزمان في التحديث بما لا يصح ولا يجوز ويكون النهي عن قال فيما لا يشك في حقيقته
واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فايدة فيه بل قد يكون كذبا فياثم ويضر نفسه وغيره اما من تحقق
الحديث ويتحقق من يسنده اليه بما اباحه الشرع فلا حرج في ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى
عن كثرة السؤال بفتح الكاف وكسرها لغة ردية كما في الصحاح اي كثرة المسايل العلمية التي لا تدعوا
الحاجة اليها وفي حديث معاوية نهى عن الاغلوطات وهي شداد المسايل وصفاتها وانما كره ذلك لما يتضمن
كثير منه التكليف في الدين والقطع من غير ضرورة او المسايل في المال وقد وردت احاديث في تعظيم مسالة
الناس وعن اضاعة المال فيما لا يحل وكان ينهى عن عقوق الامهات جمع امهة قال امهتي خندف
والياس ابي الا ان امهة لمن يعقل ولمن لا يعقل قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق
بالامهات مع امتناعه في الابا ايضا لاجل شدة حقوقهن ورجحان الامر ببرهن بالنسبة الى الابا وهذا من
باب تخصيص الشي بالذكر باظهار عظمه في المنع ان كان ممنوعا وشرفه ان كان مامورا به وقد يراعى في موضع
اخر بالتنبيه بذكر الادنى على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود وعن واد البنات بالهمزة
الساكنة والدال المهملة اي دفنهن مع الحياة فعل الجاهلية ولذا خصت بالذكر بتوجه النهي اليه لا لان الحكم مخصوص
بالبنات وعن منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسال من الحقوق الواجبة عليه وعن
قول هات بكسر الفوقية من غير تنوين يطلب من الناس من غير حاجة وفيه ترجيح ان يكون المراد من النهي عن

كثرة السؤال عن المال دفعا للتكرار والحديث سبق في الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم ابو اسماعيل الازدي الازرق عن ثابت البناني عن انس
رضي الله عنه انه قال كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الها عن التكليف
وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا عند
عمر وعليه قميص في ظهره اربع رقاع فقرا وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه
نهينا عن التكليف واخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن ام عمر ان هذا
لهو التكلف وما عليك الا تدري ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا
عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس اي زالت فصلى الظهر في اول
وقتها فلما سلم قام على المنبر لما بلغه ان قوما من المنافقين يسالون منه ويعجزونه عن بعض ما يسالونه
فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال اي فليسالني
عنه فوالله لا تسالوني عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا بفتح الميم قال انس فاكثر الناس
ولابي ذر عن الكشميهني فاكثر الانصار البكا خوفا مما سمعوه من اهوال القيامة او من نزول العذاب العام المعهود
في الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم بسبب تغيظه عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين السابقة
انفا واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال
اين مدخلي يا رسول الله قال النار بالرفع قال في الفتح لم اقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكانهم
ابهموه عمدا للستر عليه وفي الطبراني من حديث ابي فراس الاسلمي نحوه وزاد وساله رجل في الجنة انا قال في
الجنة ولم اقف على اسم هذا الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي يا رسول الله قال ابوك
حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول سلوني سلوني بتكريرها مرتين وللحموي والمستملي
ولغيرهما مرة واحدة فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه فقام اليه عمر فقبل
رجله وقال رضينا بالله ربا الى اخره بمثل ما هنا وزاد بالقران اماما فاعف عنا عفى الله عنك فلم يزل به
حتى رضي وفيه استعمال المزاوجة في الدعا لانه صلى الله عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال فسكت رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى قال في الكواكب يعني اولا
ترضون يعني رضيتم اولى وتكتب اليا في اكثر النسخ قلت وكذا هي في اليونينية والذي نفسي بيده لقد عرضت
علي الجنة والنار انفا بمد الهمزة والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اي اول وقت يقرب مني وهو
الان في عرض هذا الحائط بضم العين وسكون الرا اي جانبه وانا اصلي فلم ار ابصر كاليوم صفة محذوف اي
يوما مثل اليوم في الخير الذي في الجنة والشر الذي رايته في النار والحديث سبق في باب وقت الظهر
على لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح
الرا وسكون الواو بعدها مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثني بالافراد موسى بن يونس قاضي البصرة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه وهو ابو موسى الراوي
عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه يا نبي الله
من ابي قال صلوات الله عليه وسلامه ابوك فلان اي حذافة ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيا الاية وسبق الحديث في سورة المايدة وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بفتح الصاد
المهملة والموحدة المشددة اخره مهملة الواسطي قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة
وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون
الرا بعدها قاف مهموز ممدود ابن عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن ابي طوالة بضم الطا المهملة وتخفيف الواو
الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم لن يبرح بالموحدة والحا المهملة لن يزال الناس يتساءلون ولابي ذر عن المستملي يسالون بتشديد
السين من التساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا ويجري بينهم السؤال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان
يكون بين العبد والشيطان والنفس حتى يبلغ ان يقال هذا الله خالق كل شيء اي هذا مسلم وهو ان الله تعالى
خالق كل شيء وهو شيء وكل شيء مخلوق فمن خلق الله زاد في بدء الخلق فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته
اي عن التفكر في هذا الخاطر وفي مسلم فليقل امنت بالله وفي اخرى له ورسله ولابي داود والنسائي فقولوا الله
احد الله الصمد السورة ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ والحكمة في قول الصفات الثلاث انها منبهة على ان
الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق
وياتي مزيد لذلك في كتاب التوحيد ان شا الله تعالى بعون الله وقوته والحديث من افراد البخاري من هذا
الوجه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي
اسحاق احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالحا المهملة
المفتوحة والرا الساكنة بعدها مثلثة زرع ولابي ذر عن الكشميهني في خرب بخا معجمة مكسورة ورا مفتوحة
بعدها موحدة بالمدينة وهو يتوكا على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة
عصى من جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم بنفر من اليهود فقال بعضهم زاد في الاسرا البعض سلوه
عن الروح الذي في الحيوان اي عن حقيقته وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم بضم اوله والجزم
على النهي والرفع على الاستيناف ما تكرهون اي ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وان لم يفسره
فهو نبي وقد كانوا يكرهون نبوته فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم عن
الروح فقام صلى الله عليه وسلم ساعة ينتظر قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتاخرت عنه
خوفا ان يتشوش بقربي حتى صعد الوحي بكسر العين ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسالونك
عن الروح قل الروح من امر ربي مما استاثر بعلمه وعن ابي مرثد لقد مضى النبي صلى الله عليه وسلم وما يعلم
الروح وقد عجزت الاوايل عن ادراك ماهيته بعد نفاق الاعمار الطويلة على الخوض فيه والحكمة في ذلك
عجز العقل عن ادراك مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز ولذا رد ما قيل في حده انه جسم
رقيق هوائي في كل جسم من الحيوان وقوله ويسالونك باثبات الواو في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بحذفها
فقال بعضهم التلاوة باثباتها يعني ان هذا مما وقع في البخاري من الايات المتلوة على غير وجهها قال البدر
الدماميني في مصابيحه ليس هذا من قبيل المغير لان الاية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها
ان يقرن بالعاطف وان يخلى منه نص على جواز الامرين الشيخ بها الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب
مثال الاول ما اجد لي ولكم مثالا الا كما قال العبد الصالح فصبر جميل الى غير ذلك وهو كثير واما الثاني فقوله
عليه الصلاة والسلام حين سيل عن ٢ ما انزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعة الفاذة من يعمل
مثقال ذرة خيرا يره قال وقد اشبعنا الكلام على ذلك في حاشية المغني فليراجع باب
الاقتدا بافعال النبي صلى الله عليه وسلم واجب لعموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وبقوله
فاتبعوني يحببكم فيجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري كما جزم به المزي عن عبد الله بن دينار
المدني عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما انه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ
الناس خواتيم من ذهب على التوزيع اي كل واحد اتخذ خاتما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما
من ذهب فنبذه اي طرحه وقال اني لن البسه ابدا كراهة مشاركتهم له في خاتمه الذي اتخذه ليختم به
كتبه الى الملوك لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك وتحصل الخلل او لكونه من ذهب وكان وقت
تحريم لبس الذهب على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم اي طرحوها اقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا
وتركا ولا دلالة في ذلك على الوجوب على مطلق الاقتدا به والتاسي والحديث سبق في باب خواتيم الذهب
من وجه اخر من كتاب اللباس باب ما يكره من التعمق بالعين

المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه والتنازع
وهو التجادل في العلم عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط لابي ذر في العلم والغلو بضم الغين المعجمة
واللام وتشديد الواو المبالغة والتشدد في الدين حتى يتجاوز الحد والغلو في البدع المذمومة لقوله ولابي
ذر لقول الله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لا تجاوزوا الحد فغلبت اليهود في حط المسيح عيسى ابن مريم
عليهما السلام في منزلته حتى قالوا انه ابن الزنا وغلبت النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه ابن
الله ولا تقولوا على الله الا الحق وهو تنزيه عن الشريك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا هشيم هو ابن يوسف اليماني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تواصلوا في الصوم بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل او شرب بينهما والنهي للتحريم والتنزيه قالوا يا
رسول الله انك تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني باثبات اليا ولابي ذر
ويسقين بحذفها لا يقال ان قوله يطعمني ويسقيني مناف للوصال لان المراد بالاطعام لازمه وهو
التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر اكله فلم ينتهوا عن الوصال ظنا منهم ان النهي ليس للتحريم
قال ابو هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم في المواصلة حتى تعجزوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة
من التنكيل اي كالمعذب لهم وللحموي كالمنكي بضم الميم وسكون النون وكسر الكاف من النكاية والانكا وللمستملي
كالمنكر عليهم فاللام في لهم بمعنى على واستشكل وجه المطابقة بين الحديثين والترجمة واجيب بان
عادة المؤلف ايراد ما لا يطابق ظاهرا حيث تكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ الاذهان ففي التمني كما سبق
واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد في الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم وحديث الوصال واحد وان تعددت رواته من الصحابة وقد
حصلت المطابقة على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص
قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد
ابي يزيد بن شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه على منبر من آجر بمد الهمزة وضم الجيم
وتشديد الرا هو الطوب المشوي وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب الله
يقرا بضم اليا مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرئت فاذا فيها
اسنان الابل اي ابل الديات واختلافها في العمد والخطا وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم اي محرمة
من عير بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فرا جبل بالمدينة الى كذا في مسلم الى ثور وهو جبل معروف
لمن احدث فيها حدثا من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد
باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر لا يقبل الله منه صرفا فرضا ولا عدلا نافلة او بالعكس او التوبة
والفدية او غير ذلك مما سبق في حرم المدينة من اخر كتاب الحج واذا فيه في المكتوب في الصحيفة ذمة
المسلمين واحدة اي امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد منهم حرم على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة
العهد لانها يذم متعاطيها على اضاعتها يسعى بها اي يتولاها ادناهم من المراة والعبد ونحوهما
من اخفر مسلما بالخا المعجمة والفا نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة من والى قوما اتخذهم اوليا بغير اذن مواليه ليس
لتقييد الحكم بل هو ايراد الكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
الله منه صرفا ولا عدلا ولاحمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن
ابن قيس بن عبادة قال انطلقت انا والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتاب في قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون
تتكافا دماهم الحديث ولمسلم من طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يسر اليك فغضب فقال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني بكلمات اربع وفي

رواية

رواية له ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة مكتوب فيها
لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا وفي
كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما
في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار
ان الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل راو بعضها قاله في الفتح وقال والغرض بايراد الحديث
يعني حديث الباب هنا لعن من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها اذا كان
من متعلقات الدين وقال الكرماني مناسبة حديث علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تبكيت من تنطع
في الكلام وجا بغير ما في الكتاب والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي
قاله بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك يعرف بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن ابي صبيح
بالصاد المهملة والموحدة اخره مهملة مصغر وهو ابي الضحى عن مسروق ابي عائشة ابن الاجدع الهمداني انه
قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه يحتمل ان يكون كالافطار
في بعض الايام غير رمضان والتزوج وثبت قوله فيه لابي ذر وتنزه عنه قوم فردوا الصوم واختاروا العزوبة
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون
اي يتباعدون ويحترزون عن الشيء اصنعه اصنعه في موضع نصب على الحال من الشيء فوالله اني اعلمهم
بالله اي بغضب الله وعقابه يعني انا افعل شيئا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون
عنه فان احترزوا عنه خوف عذاب الله تعالى فاني اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له تعالى
خشية فانا اولى ان احترزوا عنه وكان ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن المرخص مسببا عن عمله صلوات
الله وسلامه عليه فعكسوا فانكر عليهم قال الداودي التنزه عما رخص فيه الشارع من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه
اتقى فيه من رسوله وهذا الحاد قال في فتح الباري لا شك في الحاد من اعتقد ذلك لكن في حديث انس جا ثلاثة
رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها
فقالوا اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي ان بيننا وبينه بون بعيد
فانا على حذر التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة واعمالنا جنة من العقاب واعماله مجلبة
للثواب فرد صلى الله عليه وسلم ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما استاثرتم من الافراط في الرياضة
لو كان احسن من العدل الذي انا عليه لكنت اولى بذلك ففيه ان العلة الذي اعتل بها من اشير اليهم في الحديث
انه غفر الله له ما تقدم وما تاخر وفي الحديث بيان حسن خلقه والحث على الاقتدا به عليه الصلاة والسلام
والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح شكا في اباحته وفيه ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية وحديث
الباب سبق في باب من لم يواجه في العتاب من كتاب الادب وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرواسي احد الاعلام
عن نافع ابن عمر الجمحي المكي الحافظ ولابي ذر اخبرنا نافع ابن عمر عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام زهير الاحول
المكي انه قال كاد اي قارب الخيران تثنية خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان الكثيران
الخير ان يهلكا بكسر اللام والنصب بحذف نون الرفع بان وفيه دخول ان على خبر كان وهو قليل ولابي ذر
ان يهلكان باثبات نون الرفع قيل والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم قدم
على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم سنة تسع وسالوه ان يؤمر عليهم احدا اشار احدهما احد الخيرين
وهو عمر بالاقرع بتامير الاقرع ابن حابس التميمي الحنظلي اخي باليا ولابي ذر عن الكشميهني اخو بني مجاشع
بالجيم والشين المعجمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وسقط لغير ابي ذر التميمي واشار
الاخر وهو ابو بكر رضي الله عنه بغيره بتامير غير الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي فقال
ابو بكر لعمر رضي الله عنهما انما اردت بتامير القعقاع خلافي اي مخالفة قولي فقال عمر رضي الله عنه
لابي بكر ما اردت بذلك خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فنزلت

بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل هذه وانما جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له والوالد
ما ليس لغيره فاراد ردّ عمر لما يعتقده انه مخطئ فيه وهي كلمة لا يراد بها حقيقتها وقد كان هذا بحضرة من الصحابة
فلم ينكروه مع تشدد هؤلاء في انكار المنكر لانهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط
عثمان واصحابه لعمر يا امير المومنين اقض بينهما واراح احدهما من الاخر فقال عمر اتيدوا بهمزة
وصل وتشديد المثناة التحتية بعدها همزة مكسورة قد اهملت مضمومة تمهلوا واصبروا اتشدكم بفتح الهمزة
وضم الشين اسالكم وانعاشدني اي صوني بالله الذي باذنه تقوم السما فوقد وسكم بغير عمد والارض
على الماتحت قد امكم ولابي ذر عن الكشميهني انشدكم بالله باسقاط حرف الجر هل تعلمون ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا نورث اي الانبيا ما تركنا ما موصوفة مبتدا والعايد محذوف اي الذي تركناه وخبر
المبتدا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا لقوله في رواية اخرى انا معاشر
الانبيا نعم استشكل مع قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله وورث سليمان داود واجيب
بان المراد ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه على علي
وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم
قال عمر فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله كان تبتشديد النون ونصب الجلالة الشريفة خص رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذا المال اي الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره وفي مسلم بخاصة لم يخصص بها
وعندابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير
وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لابنا السبيل واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزء النفقة
اهله وما فضل منه جعله في فقرا المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال
الله تعالى ما افا تبتدا خبره الذي قبله الله على رسوله منهم من بني النضير او من الكفرة فما اوجفتم اسرعتم يا
مسلمين الاية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها ثم والله
ما احتازها احا مهملة ساكنة ثم فوقية فالف فزاي مفتوحة من الحيازة اي ما جمعها دونكم ولابي
ذر عن الكشميهني ما اختارها بالخا المعجمة والرا ولا استاثر بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فرا
اي ما تفرد بها عليكم وقد اعطاكموها اي اموال الفي وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها
فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان بالواو وللكشميهني فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على
اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي منه فيجعله مجعل مال الله في السلاح والكراع
ومصالح المسلمين فعمل بذلك النبي صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك
فقالوا ولابي ذر قالوا نعم ثم قال عمر لعلي وعباس انشدكما الله باسقاط حرف الجر من الجلالة
الشريفة ولابي ذر بانباته هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الياء التحتية من ولي فقبضها ابو بكر
ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس
تزعمان ان ابا بكر فيها كذا وفي رواية مسلم تحيتا يطلبان ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث
امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فراينماه كاذبا اثما
غادرا خائنا وكان الزهري كان يحدث به تارة فيصرح وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول العباس لعلي
رضي الله عنهما والله يعلم انه ان ابا بكر فيها صادق بارتشديد الراء راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا
بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي بكر رضي الله عنه فقبضتها سنتين
بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما عمل بكسرها به رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم
جيتماني وكلمتكما على كلمة واحدة لا مخالفة بينكما وامركما جميع لا تفرق فيه ولا تنازع جيتني يا
عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك اي من ميراثه صلوات الله وسلامه عليه واتاني هذا يبتغي الي
علي نصيب امراته فاطمة من ميراث ابيها عليها الصلاة والسلام فقلت لكما ان شيئا دفعتما
اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان ولابي ذر لتعملان فيها بما عمل به رسول الله

صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ بالنون وليتما بفتح الواو وكسر اللام
مخففة اي لتصرفا فيها وتنفعا منها بما يقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
وعمر لا على جهة التمليك اذ هي صدقة محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تكلماني فيها
فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال
الرهط نعم فاقبل عمر ولابي ذر عن الكشميهني ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله بجزم الجر هل
دفعتها اليكما زاد ابو ذر عن الكشميهني بذلك قالا نعم قال عمر افتلتمسان مني قضية
غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السما بغير عمد والارض على الما لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى
تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ومطابقة الحديث للترجمة في قول الرهط
عثمان واصحابه اقض بينهما واراح احدهما من الاخر فان الظن بهما انهما لم يتنازعا الا ولكل منهما مستند في
الحق يبديه دون الاخر فاقضى بهما ذلك الى المخاصمة ثم المجادلة التي لولا التنازع لكان اللايق خلاف ذلك
قاله في الفتح وفي الحديث تحاكم الخاجب واقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه والشركا بين
اثنين في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتامل وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله والله الموفق

باب اثم من اوى

بفتح الهمزة الممدودة والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا او ظالما رواه اي اثم من اوى محدثا علي ابن ابي طالب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم موصولا في الباب الذي قبله قال في عمدة القاري ليس في الباب
الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها ما تقدم في باب اثم من عاهد ثم غدر قال فيه
ثم احدث فيه حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله وبه قال حدثنا موسى بن اسما عيل ابو سلمة
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول
قال قلت لانس رضي الله عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بتمرة الاستفهام قال نعم ما بين
كذا الى كذا وفي حديث علي الاتي في باب فضل المدينة من الحرم ما بين عاير الى كذا واتفقت روايات
البخاري كلها على ابهام الثاني وفي مسلم الى ثور وسبق ما في ذلك من البحث في فضل المدينة لا يقطع
شجرها زاد ابو داود ولا يدفر ولا لابي ذر عن صيدها من احدث فيها حدثا محالفا للشرع فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين والمراد باللعن العذاب الذي يستحقه لا كل لعن الكافر وهذا التوعد قال كان عاما في المدينة
وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومنها التشاريف قال عاصم اي ابن سليمان
بالسند السابق فاخبرني بالافراد موسى بن انس له قال اوى محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن
انس لا عن موسى قال والوهم فيه من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب قال في الفتح
ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس
قال كان عياض اراد الاتهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسند عن عبد الواحد هكذا اخرجه
في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن علي فيس عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن
انس نفسه وبعضه عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب
جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع عن انس او اوى محدثا فقلت للنضر اسمعت هذا
يعني القدر الزايد من انس قال لكني سمعته منه اكثر من ماية مرة والحديث سبق في الحج في الباب المذكور والله
المستعان على الاكمال

باب ما يذكر من ذم الراي

الذي على غير اصل من كتاب وسنة او اجماع وتكلف القياس الذي لا يكون على هذه الاصول
فان كان الراي على اصل منها فمحمود غير مذموم وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية وسكون القاف اي لا تعمل
ما ليس لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه واحتج به
المولف لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله لا تقف لابي ذر وقال العوفي عن ابن عباس لا تدم احدا بما ليس لك
به علم وقال محمد بن الحنفية يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رايت ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت
ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله ولا يصح التشبث به لمبطل الاجتهاد لان هذا نوع من العلم فان علمتموه

مؤمنات اقام الشارع غالب الظن مقام العلم وامر بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا
سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام بوزن عظيم وهو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد نسبة الى جده
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة
وفتح الرا بعدها تحتية ساكنة فمهملة الاسكندراني وغيره قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله بن لهيعة
وابهمه المصنف لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة
ابن الزبير انه قال حج مارا علينا عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم فسمعته يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم من الناس بعد ان اعطاهموه انتزاعا نصب على المصدرية
ولابي ذر عن الحموي اعطاكموه بالكاف بدل الها ولكن ينتزعه منهم او منكم بالكاف مع قبض العلما بعلمهم
فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينتزعه بقبض العلما بعلمهم فيه او المراد بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من
الدفاتر وتبقى مع المصاحبة فيبقى ناس من جهال بفتح التحتية والقاف من فيبقى يستفتون بفتح
الفوقية قبل الواو الساكنة اي تطلب منهم الفتوى فيفتون بضم التحتية والفوقية برايهم فيضلون
بضم التحتية ويضلون بفتحها قال عروة فحدثت عايشة ولابوي الوقت وذر فحدثت به عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد اي بعد تلك السنة او الحجة فقالت له عايشة
يا ابن اختي اسما بنت ابي بكر انطلق الى عبد الله بن عمرو فاستثبت منه الذي حدثتني عنه
بسكون المثلثة وفي مسلم قالت لي عايشة يا ابن اخي بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج فالقه فسايله
فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما قال عروة فجيته اي جيت عبد الله بن عمرو فسالته عن ذلك
فحدثني به كنحو ما حدثني في المرة الاولى فاتيت عايشة رضي الله عنها فاخبرتها بذلك فعجبت
لكونه ما غير حرفا منه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية سفيان بن عيينة عند
الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسالته فاخبرني قال في الفتح
فافاد ان لقاه اياه كان في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج
عبد الله من مصر فبلغ عايشة ويكون قولها قد قدم من مصر طالبا لمكة لا انه قدم المدينة اذ لو دخلها
للقيه عروة بها ويحتمل ان تكون عايشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه
عروة بامر عايشة وعند احمد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلما واستدل بالحديث
على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لانه صريح في رفع
العلم بقبض العلما وفي ترييس اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم استلزم انتفا الاجتهاد
والمجتهد وعورض هذا بحديث لا يزال طايفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله واجيب بانه ظاهر
في عدم الخلو لا في نفي الجواز وبان الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى وبخلاف
الثاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيفتون برايهم والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب
العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا عبدان
هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري
قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وايل شقيق بن سلمة هل شهدت وقعة صفين
التي كانت بين علي ومعاوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم الحا وفتح النون يقول
ح لتحويل السند الى اخر قال البخاري وحدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي وايل انه قال قال سهل بن حنيف رضي الله عنه
يوم صفين وقد كانوا يتهمونه بالتقصير في القتال يومئذ يا ايها الناس اتهموا رايكم في هذا القتال
على دينكم فانما يقاتلون اخوانكم في الاسلام باجتهاد اجتهدتموه وقال في الفتح اي لا يعملوا في امر الدين
بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين وقال ابن بطال وهذا وان كان يدل على ذم الراي لكنه مخصوص
بما اذا كان متعارضا للنص فكانه قال اتهموا الراي اذا خالف السنة لقد رايتني اي رايت نفسي
يوم ابي جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة اخره لام ابن سهل بن عمرو اذا جا يوسف

في قيوده

في قيوده يوم الحديبية سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين ومن اتى من قريش بغير اذن وليه
رده عليهم ولو استطيع يوم الحديبية ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رد ابا جندل الى قريش
لاجل الصلح لرددته وقاتلت قريشا قتالا لا مزيد عليه فكما توقفت يوم الحديبية من اجل اني لا اخالف حكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك اتوقف اليوم لاجل مصلحة المسلمين وقد جا عن عمر نحو قول ابي سهيل ولفظه
اتقوا الراي في دينكم اخرجه البيهقي في المدخل واخرجه هو والطبراني مطولا بلفظ اتهموا الراي على الدين
فلقد رايتني ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم براي اجتهاد فوالله ما الوا عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تراني ارضى وتابى والحاصل كما قال في فتح الباري ان المصير الى الراي ايملكون عند فقد
النص والى هذا يومي قول امامنا الشافعي فيما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول
القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس القايل برايه على ثقة من انه وقع على المراد من الحكم في نفس الامر وانما
عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليوجر ولو اخطا وبالله التوفيق ولابي ذر ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا في الله الى امر يفظعنا بضم التحتية وسكون الفا وكسر
الظا المعجمة يوقعنا في امر فظيع اي شديد في القبح الا اسهلن اي السيوف ملتبسة بنا بفتح الهمزة وسكون
السين المهملة واللام بينهما ها مفتوحة اخره نون اي الا اقضين بنا ولابي ذر عن الكشميهني الا اسهلن
بنا الى امر سهل نعرفه حالا ومالا فادخلتنا فيه غير هذا الامر الذي نحن فيه فانه مشكل حيث عظمت
المصيبة بقتل المسلمين وشدة المعارضة من حجج الفريقين اذ حجة علي واتباعه ما شرع من قتال اهل البغي
حتى يرجعوا الى الحق وحجة معاوية واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر العراقي
فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم
على دينكم ونسب اليوم الى ابي جندل لا الى الحديبية لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك
اعظم ما جرى عليهم من ساير الامور وارادوا القتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل ولا يرضون بالصلح والحديث
سبق في الجزية قال الاعمش سليمان بالسند السابق وقال ابو وايل شقيق بن سلمة شهدت اي حضرت وقعة
صفين بكسر المهملة والفا المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا ينصرف للعلمية والتانيث بقعة
بين الشام والعراق بشاطي الفرات وبيست صفون بضم الفا بعدها واو بدل اليا اي بيست المقاتلة التي
وقعت فيها واعراب الواقع هنا كاعراب الجمع في نحو قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما
عليون والمشهور اعرابه بالنون والتحتية ثابتة في احواله الثلاثة تقول هذا صفين برفع النون ورايت
صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما قال في الفتح ولابي ذر شهدت صفين وبيست صفين بالتحتية
فيهما ولغيره الثاني بالواو وفي رواية النسفي مثله لكن قال بيست الصفون بزيادة الالف واللام وبعضهم
فتح الصاد والفا مكسورة مشددة انفا والله اعلم

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال

بضم اوله مبنيا للمفعول ما لم ينزل مبنيا للمفعول ايضا عليه الوحي
فيقول لا ادري كما جا في احاديث تاتي ان شا الله تعالى لكنها ليست على شرط المولف ولم يجب عن ذلك حتى
ينزل بضم اوله وفتح ثالثه عليه الوحي بالرفع ببيان ذلك فيجب حينئذ ولابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله
عليه الوحي بالنصب على المفعولية ولم يقل براي ولا بقياس من عطف المرادف وقيل الراي التفكر اي
لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الراي اعم لشموله مثل الاستحسان لقوله تعالى بما اراك الله اي
في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله سيل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية ويسالونك عن الروح وقوله الاية ثابتة لابي ذر عن الكشميهني
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر
محمد يقول سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فجاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعودني وابو بكر في بني سلمة وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي اي غشي علي والواو للحال فتوضا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه بفتح الواو اي ما وضوئه علي فافقت من الاغما فقلت
يا رسول الله وربما قال سفيان بن عيينة فقلت اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع

في مالي قال جابر فما اجابني صلى الله عليه وسلم بشيء حتى نزلت اية الميراث وفي النسا فنزلت يوصيكم الله
في اولادكم وسبق هناك ان الدمياطي قال انه وهم وان الذي في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
كما رواه مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه ثم وليس في الحديث المعلق ولا الموصول دليل لقول المصنف في
الترجمة لا ادري ولا في الكواكب في قوله لا ادري حزازة اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله
عليه وسلم ذلك قال في فتح الباري وهو تساهل شديد منه في الاقدام على نفي الثبوت والظاهر انه اشار في الترجمة
الى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده منه على شرطه وان كان يصلح للحجة على عادته في امثال ذلك وفي حديث
ابن عمر عند ابن حبان جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فساله
فقال لا ادري فقال سل ربك فانتقض جبريل انتقاضة الحديث وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عند الدارقطني والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا وعن المهلب
انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشيا معضلة ليس لها اصل في الشريعة فلا بد فيها من الاطلاع على
الوحي والا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية الاستنباط في مسايل لها اصول
ومعاني ليريهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم بالمعنى وقد
شبه صلى الله عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ما انزل الله علي فيها شي غير هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال للمراة التي اخبرته ان اباها لم يحج ارايت لو كان على
ابنك دين اكنت قاضيه فالله احق بالقضا فهذا هو غير القياس وتعقبه السفاقسي بان البخاري لم يرد
النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه وسلم ترك الكلام في اشيا واجاب بالراي في اشيا وقد بوب
لكل ذلك مما ورد فيه واشار الى قوله بعد بابين من شبه اصلا معلوما باصل مبين والحديث سبق في تفسير سورة
النسا

باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنسا مما علمه الله ليس براي ولا تمثيل

اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم اخر
لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الاصل الكوفي
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جات امراة قال الحافظ ابن حجر
لم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد بن السكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك اي من اختيارك لا اختيارنا يوما من الايام
ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم لهن اجتمعن بكسر الميم في يوم كذا وكذا في
مكان كذا وكذا فاجتمعن بفتح الميم فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال
لهن ما منكن امراة تقدم بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من ولدها ثلاثة الا كان التقدم
لها حجابا من النار فقالت امراة منهن هي ام سليم او ام ايمن او ام بشر يا رسول الله ومن قدم اثنين ولابي ذر
عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فاعادتها اي الكلمة اثنين مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم
واثنين واثنين واثنين ثلاثا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا امر
توقيفي لا يعلم الا من قبل الله تعالى ليس قولا براي ولا تمثيل قاله في الكواكب وسبق الحديث في العلم
في باب هل يجعل للنسا يوما على حدته في العلم وفي الجنايز

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون

قال البخاري وهم
اهل العلم ولابي ذر وهم من اهل العلم وسقط يقاتلون وروى البخاري عن علي بن المديني هم اصحاب
الحديث ذكره الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي بالموحدة ثم المهملة
الكوفي عن اسماعيل بن خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال بالتحتية اوله بالفرع كاصله طايفة من امتي ظاهرين معاونين او
غالبين او عالين زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى ياتيهم امر الله بقيام
الساعة وهم ظاهرون غالبون على من خالفهم واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة

الا

الا على شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم
يكونون بموضع مخصوص وبموضع اخر تكون طايفة يقاتلون على الحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل
يا رسول الله واين هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليه فيقتل
الدجال ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الريح التي تهب
بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك
يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطايفة الكريمة وهذا كما في الفتح اولى ما يتمسك به في الجمع
بين الحديثين المذكورين والحديث سبق في علامات النبوة وياتي ان شا الله تعالى في التوحيد بعون الله وبه
قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال كونه يخطب قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا عظيما والتنوين
للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا صار فقيها
عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع وانما خص من علم الشريعة بالفقه
لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان
سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها هل هنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث
شيت فقال فقهت اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما
في شي قاله يا ابا سعيد ليس هكذا يقول الفقها فقال ويحك هل رايت فقيها قط انا الفقيه الزاهد
في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه والمداوم على عبادة ربه وانما انا قاسم قال القاضي عياض
اي انا اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر والعمل ما اراده
قال التوربشتي اعلم صلى الله عليه وسلم انه لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الاخر بل سوى
في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العظما ولقد كان بعض
الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او من القران الذي يليهم
او ممن اتى بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله وانما انا للحال من فاعل يفقهه او من
مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي كلا ممن اراد ان يفقهه استعدادا لدرك المعاني على قدره
ثم يلهمني بالغا ما هو اللايق باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي فاذا كان الاول فالمعنى اني القي ما
يسنح لي واسوي فيه ولا ارجح بعضهم على بعض والله يوفق كلا منهم على ما اراد وشا من العطا وعليه
كلام التوربشتي انتهى ولن يزال امر هذه الامة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم الساعة او قال حتى
ياتي امر الله بالشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما لان من
جملة الاستقامة ان يكون فيهم التفقه والمتفقهة ولا بد منه لترتبط الاخبار المذكورة بعضها بالبعض
ويحصل جهة جامعة بينهما معنى والحديث سبق في العلم واخرجه مسلم في الزكاة

باب قول الله

ولابي ذر باب بالتنوين في قول الله تعالى او يلبسكم شيعا اي متفرقين وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بن دينار سمعت جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر الكامل القدرة
على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم كالمطر النازل على قوم نوح حجارة قال صلى الله عليه وسلم اعوذ
بوجهك اي بذاتك من عذابك او من تحت ارجلكم كالرجفة والخسفة ويجوز ان يكون الظرف متعلقا
بيبعث وان يكون متعلقا بمحذوف على انه صفة لعذابا اي عذابا كاينا من هاتين الجهتين قال صلى الله
عليه وسلم اعوذ بوجهك من عذابك فلما نزلت او يلبسكم شيعا او يخلطكم فرقا مختلفين على اهوا
شتى كل فرقة متتابعة لامام ومعنى خلطهم انشاب القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال وشيعا
نصب على الحال وهي جمع شيعة كسدرة وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويثبت فيكم الاهوا المختلفة ويذيق

بعضكم بأس بعض يقتل بعضكم بعضا والبأس السيف والاذاقة استعارة وهي فارسية لقوله
تعالى ذوقوا مس سقر وقد ذوقوا العذاب وقال

• اذ قناهم كؤوس الموت صرفا • وذاقوا من اساغتها كؤوسا •

قال صلوات الله وسلامه عليه هما تان المحتاز اللبس والاذاقة اهون او قال ايسر لان الفتن
بين المحلوقين وعذابهم اهون وايسر من عذاب الله على الكفر والحديث سبق في تفسير سورة الانعام واخرجه
الترمذي في التفسير **باب من شبه اصلا** ٥
معلوما باصل مبين بفتح التحتية وقد بين الله ولابي ذر عن الكشميهني بين رسول الله حكمها بلفظ
التثنية ولابي الوقت حكمها قال في الفتح وفي رواية عن الكشميهني والجرجاني من شبه اصلا معلوما باصل
مبين وقد بين ليهم المتأيل المراد وبه قال **حدثنا** اصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة
في الاول والجيم في الثاني ابو عبد الله البصري قال **حدثني** ولابوي ذر والوقت اخبرني بالحاء والافراد في الرواية
ابن وهب عبد الله المصري **عن يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن ابي**
ابن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان اعرابيا** اي ضمضم بن قتادة كما في المبهمات لعبد الغني بن سعيد
وعند مسلم واصحاب السنن ان اعرابيا من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان بن نغيض
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال **يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود** اي وانا ابيض
ولم اعرف اسم المرأة ولا الغلام واسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة **وانى انكرته** اي استنكرته
بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه **فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال** الاعرابي **نعم**
قال عليه الصلاة والسلام **له فما الوانها قال** الوانها **حمر** رفع خبر المبتدا المقدر **قال** صلوات الله وسلامه عليه **هل**
ولابي ذر عن الكشميهني فهل **فيها من اورق** بفتح الهمزة والراء بينهما واو وساكنة اخره قاف قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونه بياض تميل الى
سواد وهو اطيب الابل لحما ليس بمحمود عند هم في عمله وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل
والفاء في فهل عاطفة **قال** الاعرابي **ان فيها لورقا** بضم اللام واو وسكون الراء واسمها وخبرها في المجرور
واللام هي الداخلة في خبر ان واصلها لام الابتداء ولكنها اخرت لاجل ان عليها غير عاملة وان عاملة وتسمى هذه
اللام المدخلة **قال** عليه الصلاة والسلام **فانى ترى** بفتح الفوقية او بضمها اي تظن **ذلك جاءها**
الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الابل وذلك مفعول ثان والى استفهام بمعنى كيف اي كيف اتاها
اللون الذي ليس في ابائها **قال** الاعرابي **يا رسول الله عرق نزعها** بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف ونزعها
بالزاي والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب شبه بعرق الشجرة ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى
نزعة اشبهته واجتذب منه اليه واظهر لونه عليه واصل النزع الجذب فكأنه جذبه وللكشميهني
نزعه **قال** ابو هريرة **ولم يرخص** صلى الله عليه وسلم **له** للاعرابي **في** ولابي ذر عن الكشميهني **لا** **انتفاء منه** في انتفاء اللعان ونفي
الولد من كونه صلى الله عليه وسلم شبه للاعرابي ما انكره من لون الغلام بما يعرف من نتاج الابل فاباح له
بما يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق وهو الاعبر تكذلك المرأة البيضاء تلد الاسود وسبق الحديث في اللعان
وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا** ابو عوانة الوضاح اليشكري **عن ابي**
بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية **عن سعيد بن جبير** الوالبي مولاهم الكوفي **عن**
ابن عباس رضي الله عنهما **ان امرأة** زاد في باب الحج والنذور عن الميت من كتاب الحج من جهينة وفي النسائي هي
امرأة سنان بن سلمى الجهني ولاحمد سنان بن عبد الله وهي اصح وفي الطبراني انها عمته كذا قاله في المقدمة وقال
في الشرح ان ما في النسائي لا يفسر به المبهم في حديث الباب لان في حديث الباب ان المرأة سألت بنفسها
وفي النسائي ان زوجها سأل ويحتمل ان يكون نسبة السؤال اليها مجازية **جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم**
فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها اي ايصح مني ان اكون نائبة
عنها فاحج عنها فالفاء الداخلة عليها همزة الاستفهام الانكاري معطوف على المحذوف المقدر ولم يسم
الامر **قال** صلى الله عليه وسلم **نعم حجي عنها ارأيت** اي اخبرني **لو كان على امك دين** لمخلوق **اكنت قاضية**

عنها **قالت نعم قال فاقضوا الله** ايها المسلمون الحق **الذي له** تعالى ودخلت المرأة في هذا الخطاب دخولا
بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان النساء يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة ولابي
ذر عن الكشميهني اقضوا الله **فان الله احق بالوفاء** من غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه
المرأة التي سألته عن امها بدين الله بما يعرف من دين العباد عند بعضهم قال فدين الله احق ووفاؤه لفقرها بتقدم
حق الادمي لا ينافي الاحقية بالوفاء واللزوم لان تقديم حق العبد بسبب احتياجه لان عند هذا الباب وما
فيه يدل على صحة القياس والباب لغة بن يدل على التدرج **وأجيب** بان القياس صحيح مشتمل على جميع
شرائطه المقررة في علم الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو
مأمور به وفي الباب دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذا الحديث على من انكر
القياس وما اتفق عليه الجمهور وهو الحجة فقد فاز الصحابة فمن بعدهم التابعين وفقهنا الامصار والله
الموفق **باب ما جاء في اجتهاد القضاة**
بصيغة الجمع ولابوي ذر والوقت والقضا بفتح القاف والضاد والمد واضاف الاجتهاد اليه والمعنى
الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضا **بما انزل الله** تعالى والاجتهاد بذل
الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي **لقوله** تعالى **ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون**
يجوز ان تكون من شرطية وهو الظاهر وان تكون موصولة والفا في الخبر زائدة لشبهه بالشرط **ومدح النبي**
صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة بفتح الدال والحاء والنبي رفع على النائبية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون
الدال مجرورا عطفا على قوله ما جاء في اجتهاد ويكون المصدر مضافا للفاعل **حين يقضي بها** بالحكمة **ويعلمها**
للناس لا ولابي ذر عن الكشميهني **ولا يتكاءف من قبله** بكسر اللام وفتح الموحدة اي من جهته ولابي ذر
عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة اي من كلامه **ومشاورة الخلفا** والقضا
بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاة وفيما جاء في مشاورة الخلفا **وسؤالهم اهل العلم** وبه قال
حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال **حدثنا ابراهيم بن حميد**
بضم الحا ابن عبد الرحمن الرواسي **عن اسماعيل** ابن خالد البجلي واسم ابي خالد سعد **عن قيس** هو ابن ابي حازم **عن عبد**
الله بن مسعود رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد** لاغبطة اولا غبطة **الا في**
اثنين خصلتين رجل بالرفع اتاه بمد الهمزة **اعطاه الله مالا فسلط** بضم السين وكسر اللام وللكشميهني
فسلطه بفتحها وزيادة ها بعد الطا **على هلكته** بفتحات على انفاقه في الحق وآخر ولابي ذر اتاه الله
حكمة بكسر الحا المهملة وسكون الكاف والحكمة السنة او الفقه والعلم بالدين وما ينفع من موعظة ونحوها
او الحكم بالحق والفهم عن الله ورسوله وورد ايضا بمعنى النبوة **فهو يقضي بها** بالحكمة **ويعلمها** الناس
وفي قوله فسلطه على هلكته مبالغة اذ هما السليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح
البالغ وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل على انه لا يبقي من المال باقيا ولما اوهم القرينتان الاسراف والتبذير
المتروك فيهما الاخير في الاسراف كله بقوله في الحق كما قبل الاسراف في الخير وكذا القرينة الاخرى اشتملت على مبالغات
احداها الحكمة فانها تدل على علم وفيق مع اتقان في العمل وثانيها يقضي اي يقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله
عليه وسلم وثالثها ويعلمها وهي ايضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة والحديث سبق في باب من
يقضي بالحكمة في اوائل الاحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال **حدثنا**
محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي وبه جزم في الفتح قال **اخبرنا ابو معاوية** محمد بن خازم بالمعجمتين قال
حدثنا هشام عن ابيه عروة ابن الزبير **عن المغيرة بن شعبة** الثقفي شهد الحديبية انه **قال سأل عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم **عن املاص المراة** بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد
مهملة **هي التي يضرب** بضم اوله مبنيا للمفعول بطنها ليلقي الفاعل فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف
جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه **فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيأ** قال المغيرة
فقلت انا سمعته فقال عمر رضي الله عنه **ما هو** الذي سمعته **قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم**
يقول فيه في الاملاص وهو الجنين **غرة** بضم الغين المعجمة وفتح الراء المشددة **عبد او امة** بالرفع بالتنوين

في الثلاثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة قال عمر للمغيرة
لا تبرح حتى تجيئني وللاصيلي حتى تجي بالمخرج بفتح الميم والرا بينهما معجمة واخره جيم فيما وللاصيلي وابي
ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة الخزرجي البدري فجئت به
اليه يشهد معي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فان قيل خبر الواحد حجة
يجب العمل به فلم الزمه بالشاهد اجيب للتاكيد وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمام اخر اليه
عن كونه خبر الواحد ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر وسبق في اخر الديات في باب جنين
المراة تابعه اي تابع هشام بن عروة في روايته عن ابيه ابن ابي الزناد عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن ذكوان عن عروة ابن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي في الجزء الثالث عشر من فوايد
الاصبهاني عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال
الحافظ ابو الفضل بن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الاول

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن

بلام التاكيد وفتح الفوقية الاولى وتسكين الثانية
وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقيتين مفتوحتين وكسر
الموحدة قال واصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون اي طريقهم في كل منهي عنه وسقط
لغير الكشميهني كان وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي
قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ القرون
قبلها بموحدة مكسورة بعدها الف مهموزة وخا معجمة ساكنة اي بسيرتهم وفي رواية الاصيلي على
ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما الموصولة اخذ بلفظ الماضي وهي رواية الاسماعيلي وفي رواية
النسفي ماخذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الرا الامة
من الناس وفي رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن ابي ذيب الامم القرون شبرا بشبر
وذراعا بذراع بالذال المعجمة وللكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هؤلاء
الذين يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون المعهودون
المتقدمون الا اولئك الفرس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس وعينهما لكونهما اذ ذاك
اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون
للساكنين للاستفهام الانكاري والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي
قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن لا من صنعا الشام عن زيد بن اسلم
عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لتتبعن سنن بفتح السين اي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان
لابي ذر شبرا شبرا وذراعا بذراع بباء الجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع
كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا وذراعا ذراعا وفي رواية الكشميهني شبرا بشبر وذراعا
بذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وسكون الحا المهملة والضب بالضاد المعجمة
بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة
الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم لاقتفائهم اثارهم واتباعهم طرايقهم لو دخلوا
في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين قبلناهم اليهود بالرفع والنصب
والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم غير اولئك فمن استفهام انكاري كالسابق قال في
الفتح ولم اقف على تعيين القايل ولا ينافي هذا ما سبق من انهم كفارس والروم لان الروم نصارى وفي
الفرس كان يهود مع ان ذلك كالسير والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل ان يكون
الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة
الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كانه هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها وفروعها والحديث

سبق

سبق في ذكر بني اسرايل

باب اثم من دعا الناس الى ضلالة

لحديث من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيا اخرجه
مسلم وابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة او سن سنة سيئة لحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة
كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيا رواه مسلم من حديث جرير ابن عبد الله البجلي
لقول الله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم الاية في من وجهان احدهما ان من مزيدة وهو قول
الاخفش اي واوزار الذين على معنى ومثل اوزار لقوله كان عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة
وهي للتبعيض اي وبعض اوزار الذين وقدر ابو البقا مفعولا حذف وهذه صفته اي واوزارا من اوزار
ولا بد من حذف مثل ايضا ومنع الواحدي ان تكون للتبعيض قال لانه يستلزم تخفيف الاوزار عن الاتباع
وهو غير جايز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شي لكنها للجنس اي ليحملوا من جنس
اوزار الاتباع قال ابو حيان والتي لبيان الجنس لا يتقدر هكذا انما يتقدر والاوزار التي هي اوزار الذين فهو
من حيث المعنى كقول الاخفش وان اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم اي يضلون من لا
يعلم انهم ضلال قاله في الكشاف او من الفاعل ورجح هذا بانه هو المحدث عنه واول الكلام قوله واذا قيل لهم
ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة وقوله لهم اي لهؤلاء الكفار
واساطير الاولين اي احاديث الاولين واباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك اضلالا
للناس فحملوا اوزار ضلالهم كاملة وبعض اوزار او واوزار من ضل بضلالهم وهو وزر الاضلال لان المضل
والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ الاية وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة
بضم الميم وفتح الرا مشددة الخارصي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ليس من نفس من بني ادم تقتل ظلما بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة الا كان على ابن
ادم الاول قابيل حيث قتل اخاه هابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفا نصيب منها قال الحميدي وربما قال
سفيان بن عيينة من دمها لانه اول من سن القتل اولا على وجه الارض من بني ادم وسقط لابي ذر اول من
وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان الذي يحدث البدعة ربما تهاون لخفة امرها في
الاول ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وهو ان يلحقه اثم من عمل بها من بعده اذ كان الاصل في
احداثها والحديث سبق في خلق ادم

باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل وحض بحا مهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة
اي حرض على اتفاق اهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض عليه من اتفاق اهل العلم وهو من
باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض وما اجمع بهمزة قطع ولابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل
وبزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان مكة والمدينة اي اجمع عليه اهلهما من الصحابة ولم يخالف
صاحب من غيرهما والاجماع اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم على امر من الامور الدينية بشرط
ان يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فخرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم
اتفاق فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله بعد وفاته
ووجهه انه ان وافقهم فالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع كل من اهل المدينة
النبوية واهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم والخلفا الاربعة ابو بكر وعمر
وعثمان وعلي رضي الله عنهم والشيخان ابو بكر وعمر واهل الحرمين مكة والمدينة واهل المصر من الكوفة
والبصرة غير حجة لانه اجتهاد بعض مجتهد الامة لا كلهم خلافا لمالك في اجماع اهل المدينة وعبارة
المؤلف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين كليهما اجماع لكن قال في الفتح لعله اراد الترجيح به لا دعوى الاجماع
وما كان بها بالمدينة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشاهد المهاجرين والانصار
ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد والمنبر والقبر معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة
بما ذكر لا سيما وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه ولابي ذر عن الحموي والمستملي

وما كان بهما بلفظ التثنية والافراد اولى لان ما ذكره في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها وقال في
الفتح والتثنية اولى وبه قال **حدثنا** اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو
ابن انس الامام عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملة وراء السلمي بفتحتين الانصاري صحابي
ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما ان اعرابيا قيل اسمه قيس بن ابي حازم ورد بانه تابعي كبير لا صحابي
او هو قيس بن حازم المنقري الصحابي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي
وعك بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة فجاء الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله الى في رواية الكشميهني فرسول نصب على ما لا يخفى فقال يا رسول الله اقلني بيعتي على الهجرة او من
المقام بالمدينة فابى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله ثم جاءه مرة ثانية
فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ان يقيله ثم جاءه الثالثة فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى
ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة
كالكير الذي ينفخ به النار الموضع المشتمل عليها تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وكسر
الفاء وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما يثيره من الوسخ وينصع بالتحتية وسكون النون وكسر
صاد فعين مهملتين ويخلص طيبها بكسر الطاء والتخفيف والرفع فاعل ينصع ولابي ذر وتنصع بالفوقية طيبها
بالنصب على المفعولية كذا في الفرع كاصله طيبها بالتخفيف وكسر اوله في الروايتين وبه ضبط القزاز
لكنه استشكله قال لم ار في النصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة
وسبق الحديث في فضل المدينة في اواخر الحج وفي الاحكام ومطابقته لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة التي اشتمل
على ذكرها كل منهما وبه قال **حدثنا** موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
قال حدثنا معمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ
بضم الهمزة وسكون القاف من الاقراء عبد الرحمن بن عوف القران وقول الدارمي معنى اقرئ رجالا اي اتعلم
منهم من القران لان ابن عباس كان عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من المهاجرين والانصار
تعقب بانه خروج عن الظاهر بل عن النص لان قوله اقرئ معناه اعلم قال في الفتح ويؤيده ان في رواية ابن
اسحاق عن عبد الله بن ابي بكر عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب اعلم
عبد الرحمن بن عوف القران اخرجه ابن ابي شيبة وقد كان ابن عباس زكريا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة
لاشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا القران حفظا وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة النبوية فكانوا
يعتمدون على نجباء الابناء فيقرؤهم تلقينا للحفظ فلما كان اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث
وعشرين فقال عبد الرحمن بن عوف بمنى بالتنوين وكسر الميم لو شهدت امير المؤمنين اتاه رجل لشهدت
عجبا فجواب لو محذوف او كلمة او للتمني فلا يحتاج الى جواب ولم اعرف اسم الرجل وفي باب رجم الحبلى من الزنا
من الحدود قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر
ابن الخطاب في اخر حجة حجها اذ رجع الى عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم قال ولابي ذر فقال
ان فلانا لم اقف على اسمه ايضا يقول لو مات امير المؤمنين عمر لبايعنا فلانا يعني طلحة بن عبيد الله
او عليا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر بالنصب ولابي ذر بالرفع وللكشميهني فلاحذر هؤلاء الرهط
الذين يريدون ان يغصبوهم بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اي يقصدون امورا ليست
من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير المؤمنين
لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف اخرى جهلتهم واراذلهم
يغلبون ولابي ذر عن الكشميهني ويغلبون على مجلسك يكثرون فيه فاخاف ان لا ينزلوها بضم التحتية
وفتح النون وكسر الزاي مشددة وسكون النون اي مقالتك على وجهها وللكشميهني وجوهها فيطير
بها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف اي فينقلها
كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابي الوقت فيطيرها التحتية فامهل بهمزة قطع وكسر

الها

الها حتى يقدم المدينة اوان الهجرة ودار السنة بالنصب على البدلية من المدينة فتخلص بضم اللام والنصب
لابي ذر ولغيره بالرفع اي حتى يقدم المدينة فتصل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين
والانصار فيحفظوا بالفاء ولابي الوقت ويحفظوا مقالتك وينزلوها بالتخفيف والتشديد
على وجهها فقال عمر رضي الله عنه والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس
بالسند السابق فقدمنا المدينة فجاء عمر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن
قام فقال بعد ان اثنى على الله بما هو اهله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب
فكان فيما انزل فيه بفتح همزة انزل اية الرجم بنصب اية وهي قوله مما نسخ لفظه الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر بضم الهمزة وكسر الزاي اية بالرفع وسقطت التصلية بعد قوله ان الله بعث
محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة وماوى المهاجرين
والانصار والحديث اورده هنا باختصار وسبق في باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود مطولا وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن
سيرين انه قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان بضم الميم الاولى وفتح الثانية
والمعجمة المشددة والقاف مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين الاحمر من كتان والواو
في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة وتضم فخاء معجمة ساكنة فيهما مخففة
وتشدد كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد يكون للمبالغة ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رايتني
اي لقد رايت نفسي واني لاخر اسقط فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة
رضي الله عنها حال كوني مغشيا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اي مغمى علي بتشديد الياء من الجوع وللحموي والمستملي
عليه بالهاء فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي وللحموي والمستملي على عنقه ويرى بضم التحتية ويظن اني
مجنون والحال ما بي جنون ما بي الا الجوع والغرض من الحديث هنا قوله واني لاخر ما بين المنبر والحجرة وقال
ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة للاشارة الى انه لما صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي
صلى الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام من غيرها وذلك ببركة
صبره على المدينة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد وبه قال **حدثنا** محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة
فمهملة ابن ربيعة النخعي انه قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهدت بهمزة
الاستفهام اي احضرت العيد اي صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه
ما شهدته من الصغر اي ما حضرت العيد وسبق في باب العلم الذي بالمصلى من العيدين ولولا مكاني
من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان الضمير في قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغر ومشى بعضهم
على ظاهر ذلك السياق فقال ان الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله
عليه وسلم ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن هذا السياق يخالفه وفيه نظر لان الغالب ان الصغر في مثل
هذا يكون مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون
المعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغري ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده
ما وقع من وعظه للنساء لان الصغر يقتضي ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر فاتى عليه الصلاة
والسلام العلم بفتحتين الذي عند دار كثير بن الصلت بالمثلثة والصلت بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام بعدها فوقية ابن معدي كرب الكندي فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس ثم
خطب ولم ولابي ذر فلم بالفاء بدل الواو يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر عليه الصلاة والسلام بالصدقة
وفي العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل ولابي
ذر عن الكشميهني فجعلن النساء يشرن بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الراء وفي العيد فرايتهن
يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام بلالا ان ياتيهن لياخذ منهن
ما يتصدقن به فاتاهن فجعلن يلقين في ثوبه الفتخ والخواتيم ثم رجع بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاتى العلم الذي عند دار كثير وقال المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال شاهد
الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته لان معناه ان صغير اهل المدينة وكبيرهم ونساهم
وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم في مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة
وتعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذي
شاهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع كلامه وسائر ما خصه لكن لما كان ابن عمه وخالته ام المؤمنين
وصل بذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويؤخذ منها نفي التعميم الذي ادعاه المهلب وعلى تقدير
تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركه فيه من بعدهم بمجرد كونه من اهل المدينة قاله
في فتح الباري والحديث سبق في الصلاة وفي العيدين وبه قال **حدثنا** ابو نعيم الفضل بن دكين
قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن عبد الله بن دينار** المدني **عن ابن عمر** مولاه **رضي الله عنهما ان النبي**
صلى الله عليه وسلم كان ياتي قبا بضم القاف ممدود وقد تقصر وتذكر على انه اسم موضع فيصرف ويونث
على انه اسم بقعة فلا يصرف للتانيث والعلمية اي ياتي مسجد قبا حال كونه **ماشيا** مرة **وراكبا**
اخرى وفي باب من اتى مسجد قبا من اواخر الصلاة ياتي مسجد قبا كل سبت ماشيا وراكبا وللكشميهني
راكبا وماشيا بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبي صلى الله عليه وسلم ماشيا راكبا من اتى مسجد
قبا وهو مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بغير المدينة والحديث مضى في اواخر الصلاة
في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قبا وبه قال **حدثنا عبيد بن اسماعيل** الهباري قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة **عن هشام عن ابيه** عروة بن الزبير **عن عايشة** رضي الله عنها انها
قالت لعبد الله بن الزبير بن العوام بن اسما اخت عايشة **ادفني** اذا مت **مع صواحبي** بالتخفيف امهات المؤمنين
رضي الله عنهن بالبقيع **ولا تدفني** بفتح الفوقية وكسر الفا وتشديد النون **مع النبي صلى الله عليه وسلم**
في البيت في حجرتي التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه **فاني اكره ان ازكى** بضم الهمزة وفتح الزاي
والكاف المشددة كرهت ان يثنى عليها بما ليس فيها بل بمجرد كونها مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه
دون سائر امهات المؤمنين فيظن انها خصت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن وهذا منها غاية في التواضع
وعن هشام بالسند السابق مما وصله الاسماعيلي من وجه اخر **عن ابيه** عروة **ان عمر** بن الخطاب رضي الله
عنه **ارسل الى عايشة** رضي الله عنها قال الحافظ هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارسال عمر
الى عايشة لكنه محمول على انه حمله عن عايشة فيكون موصولا **ايذني لي ان ادفن** بضم الهمزة وفتح
الفا **مع صاحبي** النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر **فقلت اي** بكسر الهمزة وسكون التحتية **والله** حرف جواب
يعني نعم ولا يقع الا بعد القسم **قال** عروة ابن الزبير **وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة** يسالها ان
يدفن معهم وجواب الشرط قوله **قالت لا والله لا اوثرهم** بالمثلثة **باحد ابدا** اي لا اتبعهم بدفن احد
وقال ابن قرقول هو من باب القلب اي لا اوثر بهم احدا ويحتمل ان يكون لا اوثرهم باحد اي لا انبشهم لدفن
احد والبا بمعنى اللام واستشكله السفاقسي بقولها في قصة عمر لا اوثرنه على نفسي **واجاب** باحتمال
ان يكون الذي اثرته به المكان الذي دفن فيه من ورا قبر ابيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود
مكان اخر في الحجرة والحديث من افراده وبه قال **حدثنا ايوب بن سليمان** قال **حدثنا ابو بكر**
ابن ابي اويس واسم ابي بكر عبد الحميد وابي اويس عبد الله الاصبحي الاعشى **عن سليمان بن بلال** اي محمد
مولى الصديق **عن صالح بن كيسان** بفتح الكاف المدني انه قال **قال ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **اخبرني**
بالافراد **انس بن مالك** رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي العوالي**
بفتح العين والواو المخففة جمع عالية اي المرتفع من قرى المدينة من جهة نجد **والشمس مرتفعة**
اي والحال ان الشمس مرتفعة **وزاد الليث** بن سعد الامام فيما وصله البيهقي **عن يونس** بن يزيد
الايلي **وبعد العوالي** بضم الموحدة وسكون العين **اربعة اميال او ثلاثة** والاميال جمع ميل
وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر والشك من الراوي ومطابقته للترجمة قيل من قوله فياتي
العوالي لان اتيانه العوالي يدل على ان العوالي من جملة مشاهده في المدينة وبه قال **حدثنا عمرو**

ابن زرارة

ابن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي وتكرير الرا بينهما الف الكلابي النيسابوري قال **حدثنا القاسم**
ابن مالك ابو جعفر المزني الكوفي **عن الجعيد** بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن
ابن اويس الكندي المدني انه قال **سمعت السايب بن يزيد** الكندي له ولابيه صحبة رضي الله عنهما **يقول كان**
الصاع جمعه اصوع بوزن افلس قال الجوهري وان شئت ابدلت من الواو المضمومة همزة انتهى ويقال فيها ايضا
اصوع على القلب اي تحويل العين الى ما قبل الفا مع قلب الواو همزة فيجتمع همزتان فتبدل الثانية الفا لوقوعها
ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان **على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا** نصب خبر كان وللاصيلي
وابن عساكر مد وثلث بالرفع على طريق من يكتب المنصوب بغير الف وقال في الكواكب او يكون في كان
ضمير الشان فيرتفع على الخبر **بمدكم اليوم** وكان الصاع في زمنه صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد
رطل وثلث رطل عراقي **وقد زيد فيه** في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار مدا وثلث مد من الامداد العمرية
سمع القسم بن مالك الجعيد يشير الى ما سبق في كفارة الايمان عن عثمان بن ابي شيبة عن القسم بن مالك
قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلي وقوله سمع الى اخره ثبت لابوي ذر والوقت فقط ومناسبة الحديث
للترجمة كما في الفتح ان الصاع ما اجتمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو امية في
الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا
على اعتباره في ذلك وان استعملوا الصاع الزايد في شي غير ما وقع التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك
ورجع ابو يوسف في القصة المشهورة والحديث سبق في الكفارات واخرجه النسائي وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن مسلمة القعنبي **عن مالك** الامام **عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك**
رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك** زد **لهم في مكيالهم وبارك لهم**
في صاعهم ومدهم يعني صلى الله عليه وسلم **اهل المدينة** قال القاضي عياض ويحتمل ان يكون هذه البركة دينية
وهو ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فيكون بمعنى البقا لها لبقا الحكم لها
ببقا الشريعة وثباتها وان تكون دنيوية من تكثير المال والقدر بها حتى تكفي منها ما لا يكفي من غيره او ترجع
البركة الى التصرف بها في التجارة وارباحها والى كثرة ما يكال بها من غلاتها واثمارها او لاتساع عيش
اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك البلاد الخصب والريف بالشام والعراق
وغيرهما حتى كثر الحمل الى المدينة وفي هذا كله ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح
النووي كونها في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها وقال الطيبي ولعل الظاهر
هو قول القاضي او لاتساع عيش اهلها الى اخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك
لمكة ودعا ابراهيم هو قوله فاجعل افيدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد
لعلهم يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات في واد ليس فيه لحم ولا شجر ولا ماء لا جرم ان الله عز وجل
اجاب دعوته فجعله حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شي رزقا من لدنه ولعمري ان دعا حبيب الله صلى الله
عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها على خيرها بان جلب اليها في زمن الخلفا الراشدين رضوان الله
عليهم من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي اخر الامر
يا ارز الدين اليها من اقاصي الاراضي وشاسع البلاد ويتضح هذا التاويل قوله في حديث ابي هريرة امرت
بقرية تاكل القرى ومكة ايضا من ماكولها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى وسبق
في البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائي وبه قال **حدثنا ابراهيم بن المنذر** ابو اسحاق القرشي
الحزامي المدني قال **حدثنا ابو ضمرة** انس بن عياض المدني قال **حدثنا موسى بن عقبة** صاحب المغازي
عن نافع مولى ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **ان اليهود** من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين
ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة ابن ابي الحقيق
وغيرهم **جاؤا الى النبي** وسقط لفظ الى لابي ذر عن المستملي فالتالي منصوب **صلى الله عليه وسلم**
برجل لم يسم **وامراة** اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة **زنيا** وكانا محصنين **فامر** عليه
الصلاة والسلام **بهما** بالزانيين **فرجما قريبا من حيث توضع الجنايز** بضم الفوقية وفتح

الصاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولابي ذر عن المستملي حيث موضع الحجارة بزيادة ميم مفتوحة بدل الفوقية والجارة
جر بالاضافة عند المسجد النبوي ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز اذ هي من المشاهد الكريمة
المصرح بها في قوله ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم وسبق الحديث بتمامه في باب حرم المدينة بين عير الى باب
احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام
دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني ابو عثمان عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد الجبل المشهور عند
رجوعه من خيبر سنة ست وسبع فقال هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا حقيقة بان يخلق الله
تعالى فيه الادراك والمحبة ويحبه اذ جرا المحبة المحبة وقيل انه محمول على المجاز اي يحب
اهله ويحب اهله وهم الانصار او المراد يحب احدا باهله لانه بارض من يحب والاولى كما في شرح السنة
اجراؤه على ظاهره ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبيا والاولياء واهل الطاعة وهذا هو المختار
الذي لا محيد عنه على انه يحتمل انه اراد بالجبل اهل المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو
من اعلامها لقوله اولا في الحديث طلع له احد وقوله ثانيا اللهم ان ابراهيم خليلك حرم مكة
بتحريمك اياها على لسانه وانا احرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة او المدينة
بين حرتين والي معنى الاول يلمح قول بلال وهل ابيتن يوما بوادي وحولي اذخر وجليل ونحوه قول
بل الاتهما من اعلام مكة والحديث مر في الجهاد وفي باب فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث الانبيا واخر
غزوة احد تابعه اي تابع انس بن مالك سهل بفتح السين المهملة ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله احد جبل يحبنا ويحبه لابي ذر في الحديث طلع له احد وقوله اللهم ان ابراهيم الى اخره وسبق هنا معلقا عن سليمان بن
بلفظ وقال سليمان عن سعيد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
جبل يحبنا ويحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور وبه قال حدثنا ابن لابي مزرم هو سعيد
ابن محمد بن الحكم بن ابي مزرم البصري قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة
المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحا المهملة والزاي مسلمة بن دينار الاعرج عن
سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار المسجد النبوي ممايلي القبلة
وبين المنبر ممر الشاة اي موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة او ممر اسم كان بتقدير نحو
قدر والظرف الخبر وفي باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة او ايل كتاب الصلاة عن سهل قال كان
بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح
العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز بالنون والزاي ابو حفص الباهلي البلاس الصيرفي البصري قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما هاء ساكنة ابن حسان الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي
قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري
المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر ابن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما بين بيتي اي قبري وهو في منزله ومنبري روضة من رياض الجنة منقطعة
منها كالحجر الاسود او تنقل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله وسلامه عليه او هو مجاز بان يكون من
اطلاق المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر سبق في
اخر الحج ومنبري على حوضي اي موضع يعينه يوم القيامة عليه والقدرة صالحة لذلك وسبق مزيد
لذلك في اخر الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه الذي
خارجها المستمد من الكوثر او ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه وبه قال حدثنا
مرثد بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن اسما البصري عن نافع مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت
الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وارسلت بضم الهمزة والتضمير هو ان تعلف
الفرس حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال الخطابي تضمير الخيل ان تظاهر عليها

بالعلف

بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها ولابي ذر عن الكشميهني
فارسل بفتح الهمزة اي فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها اي من الخيل وامدها بفتح الهمزة
والميم المخففة غايتها الى الحفيا بفتح الحا المهملة وسكون الفا بعدها تحتية مقصور وموضع بينه
وبين المدينة خمسة اميال او ستة وسقطت الى لابي ذر فالحفياء رفع الى ثنية الوداع الى مسجد بني
زريق من الانصار وزيد في المسابقة للمضمر لقوتها وتضمر منها ما لم يضمر لقصورها عن شاو وذات التضمير
ليكون بعد الابين النوعين وكلمة اعذار للقوة في اعتراز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم
وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما نقله عنه ابن بطال في حديث سهل
في مقدار ما بين الجدار والمنبر سنة متبعة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك الموضع ومسافة ما بين
الحفيا والثنية لمسابقة الخيل سنة متبعة يكون ذلك سنة متبعة مبدا الخيل المضمرة عند
السباق والحديث سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من قوله وامدها
الى اخره وثبت لغيره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد الامام عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله هكذا وهذه الطريق كما قال في فتح الباري تتعلق بالمسابقة فهو متابعة
لرواية جويرية بن اسما السابقة عن نافع ح للتحويل قال المؤلف وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر حدثنا
بسقوط الواو والجمع اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما
قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي وابن ادريس هو عبد الله بن
ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى
ابن عبد الملك بن حميد بن ابي غنية الكوفي في الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحا المهملة
والتحتية المشددة وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي بتم الرباب عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وسبق ما
في الاشربة في باب ما جاء في ان الخمر ما خامر العقل فقال انها قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشيا العنب
والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل الحديث فهي سيا قال المؤلف هنا فيه اجمال في
الاختصار ولذا استشكل سياقه مع سابقه بعض الشراح وظن ان سيا حديث قتيبة السابق
هذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث الاشربة هذا قال في الفتح وهو غلط فاحش
فان حديث عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار فلو
قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله عن ابن عمر بهذا كما ذكرته لارتفع الاشكال كذا قرره في الفتح فليتامل
قال ظاهر التحويل مشعر بان السابق للاحق وان لم يكن بلفظه على ما هي عادة المؤلف وغيره وقال العيني بعد
ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة والاخر عن اسحاق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله
حدثني اسحاق لغير كريمة وثبت لها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد السائب بن يزيد الصحابي
رضي الله عنه انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه حال كونه خطيبا وفي رواية خطبنا بنون المتكلم
مع غيره بلفظ الماضي وهو الذي في اليونينية اي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هذا
اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال من وجه اخر عن الزهري تزاد فيه بعول هذا شهركم كالكم فمن كان عليه دين فليؤده
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلى الشامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا هشام بن حسان القردوسي بضم القاف
والدال المهملة بينهما راء ساكنة وسين مهملة مكسورة الازدي مولاهم الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن
ابيه عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت كان ولابي ذر فكان يوضع ليد رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا المركن بكسر الميم وسكون الكاف بينهما راء ساكنة بعدها نون لاجانة التي يغتسل فيها الثياب
قاله الكرماني وغيره وقال الخليل يشبه تورا من ادم وقال غيره شبه حوض من نحاس قال في الفتح وبعد من
فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانة هي المقصرة بكسر القاف

قال العيني منتعبا قال ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زايدة وكذا فسره الاصمعي
فنشرع فيه جميعا اي نتناول منه بغير انا وسبق في باب غسل الرجل مع امرأته من كتاب الغسل قالت
كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الغرق قال ابن بطال فيما حكاه في
الفتح فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة اذا اغتسلا وبه قال **حدثنا**
مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا عباد بن عباد** بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب
ابن المهلب المهلبي ابو معاوية من علماء البصرة قال **حدثنا عاصم الاحول** بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري
الحافظ **عن انس** رضي الله عنه انه **قال حالف** بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها فاء اي عاقد
النبي صلى الله عليه وسلم بين الانصار من الاوس والخزرج **وقريش** من المهاجرين على التناصر والتعاضد
في داري التي بالمدينة وهذا موضع الترجمة وهو اخر هذا الحديث والثاني حديث اخر وهو قوله **وقت**
عليه الصلاة والسلام **شهرا** بعد الركوع **يدعو على احيا** بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة **من بني سليم**
بضم السين وفتح اللام لا اظهر غدروا بالقراء قتلوهم وكانوا سبعين من اهل الصفة يتفقهون العلم
ويتعلمون القرآن وكانوا يأتون للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حقا عمار المسجد وليوث الملاحم ولم ينج
منهم الا كعب بن زيد الانصاري من بني النجار فانه تحلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك
في السنة الرابعة **وفي رواية** بالمغازي **فقنت** شهرا في صلاة الصبح **يدعو على احياء من احيا العرب على رعل**
وذكوان وعصية وبني لحيان وساق المؤلف هنا حديثين اختصرهما وسبق كل منهما اتم مما ذكره هنا وبه
قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع **ابو كريب** بضم الكاف محمد بن العلا قال **حدثنا ابو اسامة**
بضم الهمزة حماد بن اسامة قال **حدثنا بريد** بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي
موسى الاشعري **عن ابي بردة** بضم الموحدة عامر او الحارث **انه قال قدمت المدينة** طيبة **فلقيني عبد**
الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي هريرة قال ارسلني
ابي الى عبد الله بن سلام لاتعلم منه فسألني من انت فاخبرته فرحب بي فقال فانطلق الى المنزل الى انطلق
معي الى منزلي قال بدل من الضاف اليه **فاسقيك** بالنصب **في قدح شربت فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم**
وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه الى منزله فسقاني ولابي ذر
فاسقاني بهمزة ممنوحة بعدها قاف ساكنة **سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده** وفي المناقب فقال
الا تجي فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم بدخول رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه وبه قال **حدثنا سعيد بن الربيع** بكسر العين ابو زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية
قال **حدثنا علي ابن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير** بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي
مولاهم احد الاعلام انه قال **حدثني** بالافراد **عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما ولابي
ذر قال حدثني بالافراد ابن عباس **ان عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **حدثه قال حدثني** بالافراد **النبي صلى**
الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة آت من ربي ملك وهو جبريل وهو بالعقيق وادبطاهر المدينة
ان صل سنة الاحرام في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة فيه انه كان قارنا وروي بالنصب
بفعل مقدر نحو نويت او اردت عمرة وحجة وسبق الحديث في اوائل الحج **وقال هارون بن اسماعيل**
ابو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة
كلاهما عنه **حدثنا علي** هو ابن المبارك فقال في روايته **عمرة في حجة** اي مدرجة في حجة فخالف سعيد
ابن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** البيكندي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني **عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه قال **وقت**
النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف اي جعل حدا يحرم منه ولا يتجاوز اوما من الوقت على بابه
يعني انه على الاحرام بالوقت الذي يكون الشخص فيه في هذه الاماكن فعين **قرنا** بفتح القاف
وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة **لاهل نجد** بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو
ما ارتفع والمراد هنا من تهامة الى ارض العراق **وعين الجحفة** بالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة

بعدها

بعدها فاء قرية على خمس او ست مراحل من مكة **لاهل الشام** اذا الشامي **ومصر وذا الحليفة** بضم الحاء المهملة
وبالفاء مصغر مكان بينه وبين مكة ماينا ميل وبين المدينة ستة اميال **لاهل المدينة** النبوية قال في
المدينة للغلبة كالعقبة لعقبة ايله والبيت للكعبة **قال ابن عمر سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم**
وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم بفتح اللامين والتحتية وسكون الميم الاولى جبل
من جبال تهامة على ليلتين من مكة والياء فيه بدل من همزة ولا يقدح فيه قوله بلغني اذ هو من لم يعبر لانه
انما يروي عن صحابي وهو عدول **وذكر العراق** بضم الذال المعجمة **فقال ابن عمر لم يكن عراق يومئذ**
اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى توقت لهم عليه الصلاة والسلام وسبق الحديث
في اوائل الحج وبه قال **حدثنا عبد الرحمن بن المبارك** العيشي بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري
قال **حدثنا المفضل** بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال **حدثنا موسى بن عقبة**
مولى آل الزبير الامام في المغازي قال **حدثني** بالافراد **سالم بن عبد الله عن ابيه** عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اري** بضم الهمزة وكسر الراء وهو في **معرشة** بضم الميم وفتح
العين المهملة والراء المشددة منزله الذي كان فيه اخر الليل **بذي الحليفة** في المنام فقيل بالفاء ولابي ذر
عن الكشميهني وقيل **له عليه الصلاة والسلام انك ببطحاء مباركة** والحديث سبق في اوائل الحج وطابقت
الترجمة ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين ومراده من سياق احاديث هذا الباب تقديم اهل المدينة
في العلم على غيرهم من العصر النبوي ثم بعده فبل تفرق الصحابة في الامصار والاستبيل الى التعميم لما لا يخفى
والله تعالى معين على الاتمام ومبين بالاحلاص والنفع مستودعه تعالى ذلك فانه لا يخيب ورائيه وصلى
الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

باب قول الله

تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانه صفة متقدمة او ليس
عليهم عطف على ليقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه
وبه قال **حدثنا احمد بن محمد** السمسار المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عن سالم**
مولى ابن عمر **عن ابن عمر بن الخطاب** رضي الله عنهما **انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر** حال
كونه **رفع** ولابي ذر ورفع **راسه من الركوع** قال في الكواكب فان قلت اين مقول يقول **واجاب** بانه
جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول وتحققه او هو محذوف وانتهى واجاب في الفتح باحتمال ان يكون بمعنى
قائلا ولفظ قال المذكور زايدا ويؤيده انه وقع في تفسير سورة آل عمران من رواية حبان بن موسى بلفظ انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركوع في الركعة الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم وتعقبه
العيني بانه احتمال لا يمنع السؤال لانه وان كان حالا فلا بد له من مقول ودعواه زيادة قال غير صحيحة لانه
واقع في محله **اللهم ربنا ولك الحمد** باثبات الواو في الركعة **الاخيرة** ولابي ذر الاخرة باسقاط التحتية
وقوله في الكواكب وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالاخرة وله الحمد في الدنيا ايضا قلت
نعم الاخرة اشرف والحمد عليه هو الحمد حقيقة والمراد بالاخرة العاقبة اي مآل كل الحمد اليك تعقبه في
الفتح بانه ظن ان قوله في الاخيرة متعلق بالجملة فانه بقية الذكر الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في
الاعتدال وليس هو من كلامه صلى الله عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما قال ثم يبطر في جمعه
الحمد على حمود **ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا** بالتكرار متتين يريد صفوان بن امية وسهيل بن عمير
والحارث بن هشام وقيل الكرماني في فلانا وفلانا يعني رعلا وذكوان وهم منه وانما المراد ناس يأتيهم
كما ذكره لا القبايل **فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم** اي ان الله مالك امرهم
فاما ان يهلكهم او يصرمهم او يتوب عليهم ان اسلموا **او يعذبهم** ان اصروا على الكفر ليس لك من
امرهم شيء انما عليك التبليغ وقد بلغت **مستبعوث** لا تدارهم ومجاهدتهم وعن الفراء بمعنى حتى وعن ابن عيينة الا ان كقولك
لا لزمنك او تعطيني حقي اي ليس لك من امرهم شيء الا ان يتوب عليهم فيفرح بحالهم او يعذبهم فيشتفي
منهم وقيل اراد ان يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه بان فيهم من يؤمن فانهض طالمون مستحقون

للتعذيب قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة دعائه صلى الله عليه وسلم على
المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة والحديث سبق في تفسير سورة آل عمران ه
ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة

باب قوله تعالى

وسقط لابي ذر قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا جدلا تمييز اي اكثر الاشيا التي يتاتى منها الجدال
ان فصلتها واحدا بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقوله
تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن بالخصلة التي هي احسن وهي مقابلة الخشونة باللين ه
والغضب بالكظم كما قال ادفع بالتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم فافرطوا في الاعتدا والعناد ولم يقبلوا
النصح ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين اذوا رسول الله او الذين اثبتوا الولد
والشريك وقالوا يد الله مغلولة او معناه ولا تجادلوا الداخلين في الذمة المؤدين للجزية الا بالتي هي
احسن الا الذين ظلموا فنبذوا الذمة ومنعوا الجزية بمجادلتهم بالسيف والاية تدل على جواز المناظرة
مع الكفرة في الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي به تتحقق المجادلة وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني
امية عن الزهري محمد بن مسلم ابي بكر احد الاعلام ح مهملة للتحويل من سند الى اخر قال البخاري حدثني
بالافراد بغير واو ولابي ذر وحدثني محمد بن سلام بالتخفيف البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير
بفتح العين والفوقية المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي
ثم الرا المكسورة عن اسحاق بن راشد الجزري ايضا ولفظ الحديث له عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد
علي بن حسين بضم الحا وفتح السين المهملتين ابن علي بن ابي طالب ان اباه حسين بن علي رضي الله عنهما
اخبره ان اباه علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة على الضمير المنصوب في طرقه اي اتاهما ليلا فقال
لهم لعلي وفاطمة ومن معهما يحصهم الا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب ابن ابي حمزة
في التهجد فقال لهما الا تصليان بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة
لقدرته فاذا شا ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قال له على ذلك ولم يرجع اليه شيئا اي ولم يجبه بشيء وفيه
التفات وفي رواية شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيا ثم سمعه وهو مدبر بضم
الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة مول ظهره ولابي ذر وهو منصرف حال كونه يضرب فخذه بكسر
الخا وفتح الذال المعجمتين تعجبا من سرعة جوابه وهو اي والحال انه يقول وكان الانسان اكثر شيء
جدلا ويؤخذ من الحديث ان عليا ترك فعل الاولى وان كان ما احتج به متوجها ومن ثم تلى النبي صلى الله
عليه وسلم الاية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان اولى وفيه ان الانسان
جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل ان يكون على امتثال ذلك او ليس في القصة تصريح
بان عليا امتنع وانما اجاب على ما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمتنع انه صلى عقب هذه
المراجعة اذ ليس في الحديث ما ينفيه وفيه مشروعية التذكير للغافل لان الغفلة من طبع البشر
قال ابو عبد الله المؤلف رحمه الله تعالى ما اتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه الى دق الباب وسقط
قال ابو عبد الله الى اخره لغير ابي ذر ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء لثقبه الظلام بضوئه يقال
اثقب بكسر القاف وجزم الموحدة فعل امر نارك للموقد بكسر القاف الذي يوقد النار يشير الى قوله
تعالى والسما والطارق الى اخره فاقسم بالسما لعظم قدرها في اعين الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن
الملائكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم او جنس الشهب التي يرمى بها لعظم منفعتها
ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل كما يقال للاتي ليلا طارق وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم عن سعيد بكسر العين المقبري عن
ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم نحن جلوس في المسجد

خرج

خرج رسول الله ولابي ذر صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام
حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه عالمهم التوراة فقام النبي
صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها الاول من الاسلام
والثاني من السلامة فقالوا بلغت الرسالة ولابي ذر قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا لطاعته
قال فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اي اقراركم بالتبليغ اريد بضم الهمزة وكسر الرا اي اقصد وسقط
لابي ذر قوله لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخر التصلية اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها قال صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة
الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي هي احسن فقال عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا انما
الارض لله ورسوله بفتح همزة انما ولابي ذر ولرسوله واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر
اللام اطردكم من تلك الارض من هذه الارض فمن وجد منكم بماله البا للبدلية اي بدل ماله شيئا فليبعه
جواب من اي من كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه والا وان لا تفعلوا ما قلته لكم فاعلموا انما الارض لله
ورسوله يورثها للمسلمين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب الجهاد والله الموفق

باب قول الله تعالى

وكذلك جعلناكم امة وسطا خيارا وقيل للخيار وسط لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية قال حبيب

كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت • بها الحوادث حتى اصبحت طرفا •

او عدولا لان الوسط عدل بين الاطراف ليس الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم امة وسطا بين الغلو
والتقصير فانكم لم تغلوا على النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولن تقصروا تقصير اليهود حيث
وصفوا مريم بالزنا وعيسى بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لابي ذر وما امر النبي صلى الله عليه وسلم
امته بلزوم الجماعة وهم اهل العلم المجتهدون وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو
يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا ولابي ذر قال اي قال
ابو اسامة قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجا بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح
الجيم وفي تفسير سورة البقرة يدعى نوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت رسالتي الى قومك
فيقول نعم يا رب بلغتها فتسال امته بضم الفوقية من فتسال هل بلغكم فيقولون ما
جاءنا من نذير فيقول تبارك وتعالى له ولابوي ذر والوقت فيقال من شهودك الذين يشهدون
لك انك بلغتهم فيقول نوح يشهد لي محمد وامته فيجا بكم ولابوي الوقت وذر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيجا بكم فتشهدون انه بلغهم ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك
جعلناكم امة وسطا قال في تفسير وسطا اي عدولا لتكونوا شهداء على الناس ولابي ذر عدلا
الى قوله لتكونوا شهدا على الناس فاللام في لتكونوا لام كي فتفيد العلمية او هي لام الصيرورة واتى
بشهدا الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمعي شاهد وفي على قولان انها على
بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تنقلون اليهم ما علمتم من الوحي والدين كما نقله الرسول عليه الصلاة
والسلام ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اي يزكيكم ويعلم بعدالتكم والشهادة قد تكون
بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الاشيا المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جي بكلمة الاستعلا واستدل
بالاية على ان الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها
فاذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحاديث الانبيا قال اسحاق بن
منصور وعن جعفر بن عون بفتح العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومي القرشي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله
ان اسحاق بن منصور شيخ البخاري روى هذا الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة
هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا اجتهد العامل بتقديم الميم

على اللام اي عامل الزكاة ونحوه ولابي ذر عن الكشميهني العالم بتاخيرها اي المفتي او الحاكم فاخطا خلاف
شرع الرسول صلوات الله وسلامه عليه اي مخالفا لحكم سننه في اخذ واجب الزكاة او في قضائه واو للتنويع
من غير علم اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف خطا فحكمه مردود لا يعمل به لقول النبي صلى الله عليه وسلم
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وصله مسلم وكذا سبق في الصلح لكن بلفظ اخر واستشكل قوله
فاخطا خلاف الرسول لان ظاهره مناف للمراد لان من اخطا خلاف الرسول لا يذم بخلاف من اخطا وفاقه ولذا
قال في الكواكب وفي الترجمة نوع تعجرف واجاب في الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطا وهو يتعلق بقوله
اجتهد وقوله خلاف الرسول اي فقال خلاف الرسول وحذف قال في الكلام كثير فاي عجرفة في هذا والاوقع في
حاشيته نسخة الدمياطي بخطه الصواب في الترجمة فاخطا بخلاف الرسول قال في الفتح وليس دعوى حذف الباء
برافع الاشكال بل ان سلك طريق التغيير فلعل اللام متاخرة ويكون الاصل خالف بدل خلاف وتعقبه
العيني بان تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطا فيؤدي الى نفي المقصود الذي ذكرناه
الان انتهى وسقط لغير ابي ذر عليه من قوله عليه امرنا وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي
اويس عن اخيه ابي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة على الميم عن عبد المجيد بتقديم الميم على الجيم بن
سهيل ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني بضم سين سهل وفتح هائه كذا في الفرع وغيره من النسخ
المقابلة على اليونينية او فرعها وفي نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد الى اخره قال في الفتح
وذكر ابو علي الجياني ان سليمان سقط من اصل الفربري فيما ذكر ابو زيد قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند
الا به وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند ابي
احمد الجرجاني قال الحافظ ابن حجر وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة
عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفربري فكانها سقطت من نسخة ابي زيد فظن سقوطها
من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن اسماعيل عن اخيه عن سليمان وهو
يرويه عن ابي احمد الجرجاني عن الفربري واما رواية ابن السكن فلم اقف عليها انتهى انه سمع سعيد بن المسيب
يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
اخا بني عدي اي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية الانصاري واستعمله
على خيبر فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر اجود تمورهم
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر كذا قال ولابي الوقت فقال لا والله يا رسول
الله انا لنشتري الصاع من الجنيب بالصاعين من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر ردي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل بسكون المثلثة فيهما او بيعوا هذا
واشتروا بثمنه من هذا وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا هذا وكذلك الميزان
يعني كلما يوزن فيباع وزنا بوزن من غير تفاضل فحكمها حكم المكيلات ومطابقة الحديث للترجمة من
جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده والحديث
سبق في البيوع في باب اذا اراد بيع التمر بتمر خير منه

باب اجر الحاكم اذا اجتهد في حكمه فاصاب او اخطا

فهو ماجور وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يزيد من الزيادة المقري بالهمز المكي وسقط المكي لغير ابي ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وبعد
التحتية الساكنة واو مهملة وثبت ابن شريح لابي ذر وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه
مصر وزاهدها ومحدثها له احوال وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله بن الهاد هو يزيد
ابن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي المدني التابعي ولابيه صحبة
عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة المدني العابد مولى ابن الحضرمي
عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص قال في الفتح قال البخاري لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن
يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون انه
سماه اباه الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى قال الحافظ ابن حجر وقد

راجعت

راجعت نسخا في الكنى لمسلم فلم ار ذلك فيها وما لابي قيس في البخاري الا هذا الحديث عن عمرو بن
العاص رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد اي اذا اراد
الحاكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل كما
في الفتح ان يكون الفاء في قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما في نفس الامر من حكم
الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فاجتهد اراد ان يحكم فاجتهد ثم اخطا بان
وقع ذلك غير حكم الله فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله بن الهاد الراوي
قال فحدثت بهذا الحديث ابا بكر ابن عمرو بن حزم بفتح العين والحاء المهملتين ونسبه في هذه الرواية
لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف
عن ابي هريرة بمثل حديث عمرو بن العاص وقال عبد العزيز بن المطلب ابن عبد الله بن حنطب
المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن
محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
فخالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد
وجدت ليزيد بن الهاد وفيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن ابي
سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه
فله اجران اثنان وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن وجده
اصاب ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد يخطي ويصيب والمسئلة مقررة في اصول الفقه فقال
ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن شريح المسئلة التي لا قاطع فيها
من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد
فما ظنه فيها من حكم الله فهو حكم الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف ومحمد وابن شريح في
اصح الروايات عنه مقالة تسمى بالاشبه وهي ان في كل حادثة ما لو حكم لم يحكم الا به وقال في المنخول
وهذا حكم على الغيب ثم هؤلاء القائلون بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاد يخطي في
الحكم اذا صادف خلاف ما لو حكم لم يحكم الا به وربما قالوا يخطي انتهاء لا ابتداء هذا اخر تفاريع القول بان
كل مجتهد مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب
الشافعي ومن حكى عنه غيره فقد اخطا ولله تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين
ثم اختلفوا عليه دليل ام هو كدفين يصيبه من شاء الله تعالى ويخطيه من شاء والصحيح ان عليه امارة واختلف
القائلون بان عليه امارة في ان المجتهد هل هو مكلف باصابة الحق او لا لان الاصابة ليست في وسعه والصحيح
الاول لامكانها ثم اختلفوا فيما اذا اخطا الحق هل ياثم والصحيح لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطا فله اجر واحد وقيل ياثم لعدم اصابته
المكلف بها واما المسالة التي يكون فيها قاطع من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب
فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب ثم اذا اخطا
نظر فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول اليه فهل ياثم فيه مذهبان واصحهما المنع
والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا لتركه عليه من بذله وسعه فيه والله تعالى الموفق

باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة

للناس لا تخفى الا على النادر وما كان يغيب بعضهم عطف على مقول
القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة لما موصولة لكن قال في الفتح ان ظاهر السياق يابى كونها
نافية اي بعض الصحابة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد وامور الاسلام قالوا والترجمة
مقصودة لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من
الافعال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه واما
على البراءة الاصلية وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة والخوارج الذين زعموا ان التواتر شرط في قبول

الخبر وقولهم مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره
وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الاحاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطاء
هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استاذن ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي ثلاثا فكانه وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت
عبد الله بن قيس يريد ابا موسى ايذنوا له في الدخول فدعي له بضم الدال وكسر العين فجلس عنده فقال له
ما حملك على ما صنعت من الرجوع فقال ابو موسى انا كنا نؤمر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا اي بالرجوع اذا استاذنا ثلاثا ولم يؤذن لنا قال عمر فاتني على هذا ببينة
على ما ذكرته او لافعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم عن ذلك فقالوا اي الانصار
لا يشهد الا اصاغرنا بالف بعد الصاد ولابي ذر عن الكشميهني اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري
رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال لعمر قد كنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استاذنا ولم يؤذن لنا
فقال عمر خفي علي بتشديد التحتية هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني شغلني الصفق
بالاسواق وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس قول عمر ذلك رد الخبر الواحد بل احتياطا والا فقد
قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث عمرو بن حزم
في التسوية بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستيذان
رجع الى قول ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد
يبلغ الغايب ما شهده وان الغايب يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به لا يقال طلب عمر البينة يدل
على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا كما لا يخفى والحديث سبق
في الاستيذان في باب التسليم والاستيذان وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم انه سمعه من الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة يقولون
ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد يوم القيامة يظهر انكم
على الحق في الانكار او اني عليه في الاكثار والجملة معترضة ولا بد في التركيب من تاويل لان مفعل للمكان
او الزمان او للمصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي
كالكرماني فاني كنت امرا مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما ساكنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني متقنعا بالقوت فلم تكن لي غيبة عنه يعني مكان لا ينقطع عنه
خشية ان يفوته القوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق البيع بالاسواق ويشغلهم
بفتح ياء المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي وعبر بالصفق عن التبايع لانهم كانوا اذا تبايعوا
تصافقوا بالاكف امارة لانتزاع البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستغرق كل يد منها
على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم في الزراعة
زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ
الماضي رداءه وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في المزارعة هذه ثم يقبضه بالرفع وفي اليونينية
بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه فلن ينس بغير تحتية بعد السين مصلحة في الفرع على كشط قال السفاقسي
انه وقع كذلك بالنون وبالجزم في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن بعض من يجزم بلن انتهى وفي غيره من النسخ
المعتمدة فلن ينسى باثباتها خطا وهو الذي في اليونينية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلم بحرف الجزم بدل حرف
النصب ينس شيئا سمعه مني قال ابو هريرة فبسطت بردة كانت علي بتشديد اليا فوالله الذي بعثه
الى الخلق بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه بعد ان جمعتها الى صدري ومباحث الحديث سبقت
غير مرة ومطابقته للترجمة من جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله

ما غاب

ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه
رد على مشترطي التواتر وانه كان يعزب على المتقدم في الصحبة الشريفة الواسع العلم ما يعلمه غيره مما سمعه
منه صلى الله عليه وسلم او اطلع عليه فمن ذلك حديث ابي بكر الصديق مع جلال قدره حيث لم يعلم النص في
الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو في الموطا وحديث عمر في الاستيذان المذكور في هذا الباب
الى غير ذلك مما في تتبعه طول يخرج عن الاختصار وفي حديث البراء بسند صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي
صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشتغال ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغايب والله
الموفق والمعين

باب من راى ترك النكير

بفتح النون وكسر الكاف اي الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته او يقال او يطلع حجة
لانه لا يقر احدا على باطل سواء استبشر به مع ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستبشار اقوى وقد تمسك
الشافعي في القيافة واعتبارها في النسب بكلا الامرين الاستبشار وعدم الانكار في قصة المدلجي
وسواء كان المسكوت عنه ممن يعريه الانكار او لا كافرا كان او منافقا والقول باستثناء من يزيده الانكار
اغراء حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بناء على انه لا يجب انكاره عليه للاغراء قال والاظهر انه يجب
انكاره ليزول توهم الاباحة والقول باستثناء ما اذا كان الفاعل كافرا او منافقا قول امام الحرمين بناء
على ان الكافر غير مكلف بالفروع ولان المنافق كافر في الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب اليه
الماوردي وهو اظهر لانه اهل للانقياد في الجملة وكما يدل للجواز للفاعل فكذا لغيره لان حكمه على الواحد حكمه
على الجماعة وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه ممن قدر ولا يتعدى الى غيره وان التقرير لا
صيغة له تعم والصحيح انه يعم ساير المكلفين لانه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع
لا من غير الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين له حينئذ
وجه الصواب قال في المصابيح وفيه نظر فانه اذا افتى واحد في مسئلة تكليفية وعرف به اهل الاجماع
وسكتوا عليه ولم ينكره احد ومضى قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت
عليه واقعا في محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا فيه خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى
الجملة قد تصورنا في بعض الصور ان ترك النكير من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وبه قال حدثنا
حماد بن حميد بالتصغير قال في الفتح وهو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال البخاري وقال محمد
ابن اسماعيل بن محمد بن خلفون حماد بن حميد العسقلاني روى عن عبيد الله بن معاذ روى عنه البخاري في
الاعتصام قال ابو احمد بن عدي بن حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد بن حميد
العسقلاني روى عن ضمرة وبشر بن بكر بن سويد ورواد سمع منه ابي ببيت المقدس في رحلته الثانية
وروى عنه وسئل ابي عنه فقال شيخ وقال محمد بن اسماعيل روى عنه البخاري في الجامع في باب من
راى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة قال محمد بن اسماعيل لم يجز لحماد ذكر في النسخة عن النسفي انما عنده
وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد انتهى وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم ابو الوليد الباجي في رجال
البخاري انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد قال حدثنا عبيد الله بالتصغير بن معاذ
قال حدثنا ابي معاذ بن حسان العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم
بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر انه قال رايت جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنه يحلف اي شاهدته حين حلف بالله ان ابن الصايد بالف بعد الصاد بوزن الظالم ولابي ذر ابن الصياد
واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يحلف بالله على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم
استشكل هذا مع ما سبق في الجنايز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه
فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد في امره وحينئذ فلا يدل سكوته على انكاره عند حلف
عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير لا يعارضه التصريح بخلافه فمن قال او فعل بحضرته
صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فان قال صلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل على ذلك

نسخ ذلك لتقرير الا ان ثبت دليل الخصوصية وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال
كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد **واجاب** ابن بطال عن الرد بانه كان
قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك واذ
لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه صلى الله عليه وسلم لعمر في صرفه عن قتله وقال ابن دقيق
العيد في اوايل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل
يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ابن صياد هو الدجال
فلم ينكر عليه فهل يدل عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما قد جاء من حديث جابر حتى صار يحلف عليه ويستند الى
حلف عمر ولا يدل فيه نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان ماخذ المسالة ومناطها هو العصمة من
التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة لا يدعي مدع انه
يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك
على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت
مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى قال في المصابيح وقد يقال هذا
محمول على انه لم ينكره انكار من نفى كونه الدجال بدليل انه ايضا لم ينكر على ذلك بل اشار الى انه متردد
ففي الصحيحين انه قال لعمر ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالفا
على غلبة ظنه والبيان قد تقدم من النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على امر غيب لا على حكم شرعي
ولعل مسئلة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية انتهى وقال البيهقي
ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف عمر فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
كان متوقعا في امره وجاء الثبت من الله بانه غير ما يقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم
بان الدجال غير ابن صياد ويكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال **والحاصل** انه
ان وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في انه احد الدجالين
الكذابين الذي انذرهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذابين وقصة تميم اخرجها
مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري كعب في سفينة مع ثلاثين
رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة
ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه افظ خلقا
واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن نبي
الاميين هل بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم وانه ساله عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم
عني انا المسيح واني يوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في
اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهي محرمة علي كما قال البيهقي ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد
وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت
من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه
قد ولد لي قال ولست سمعته يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا
ارتيد مكة وقال الخطابي اختلف السلف في امر ابن صياد بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات
بالمدينة والله لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه كشف وجهه حتى يراه الناس وقيل لهم اشهدوا والله يعلم على
هذا ما عند ابي داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن قيل انه مات وفي الحديث
جواز الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم والله الموفق والمعين

باب الدلايل

بيان **الاحكام التي تعرف** ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من
العلم به العلم بوجود المولود والمراد بالادلة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وقال الامام
الحرمين والغزالي ثلاثة فقط فاسقط القياس والاستدلال فالامام يراه على ان الادلة لا تنتهي والا

القطعي والغزالي خصر الادلة بالثمرة للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار
فانه دلالة من حيث تعقول اللفظ كالعموم والخصوص دلالة من حيث صيغته وكيف معنى الدلالة
بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد الى حكم الشيء الحاصل الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم
دليل اخر بطريق العموم **وتفسيرها** اي تبيينها وهو تعليم المامور كيفية ما امر به كتعليم عايشة رضي الله
عنها للمراة السايلة التوضي بالفرصة **وقد اخبر النبي** صلى الله عليه وسلم في اوائل احاديث هذا الباب
امر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر بضمتين فدطهم على قوله تعالى فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه **وسئل النبي** صلى الله
عليه وسلم كما في ثالث احاديث هذا الباب عن الضب اي حل اكله فقال لا اكله ولا احرمه واكل
على مايدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام لانه صلى الله عليه
وسلم لا يقر على باطل وبه قال **حدثنا** اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر بكسر الواو
وسكون الزاي اثم فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله فاطال في الحبل الذي
ربطها حتى تسرح للمرعى ولابي ذر عن الكشميهني فاطال لها في مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم موضع ملا
او روضة بالشك من الراوي فما اصابت اي ما اكلت وشربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة
وفتح التحتية حبلها المربوطة به المرج والاصيلي من المرج فالروضة ولابي ذر والروضة كان له
اي لصاحبها حسنات يوم القيامة ولو انها قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية
والنون المشددة عدت بمرج ونشاط شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة والراء والفا فهما شرطا او شرطين كانت
اثارها بمد الهمزة وبالمثلثة في الارض نحو الفرها عند خطوانها وارواثها حسنات له يوما القيامة
ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وتسكن فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقيها به اي يسقيه
والباء زايدة وللاصيلي ان يسقي بضم الفوقية وفتح القاف كان ذلك الشرب وارادته حسنات له وهي
لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني بها عن الناس
والنصب على التعليل **وتعففا** يتعفف عن الافتقار اليهم بما يحل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق
الله في رقابها ولا ظهورها سقط لفظة لا لابي ذر واسند به الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل وقال
غيرهم اي يودي بذكاة تجارتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله **فهي له ستر** تقيه من الفاقة
ورجل ربطها فخرا لاجل الفخر ولاريا اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه **فهي على ذلك وزر** انتهى **وسئل**
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السايل صعصعة بن معاوية عم
الفرزدق ولحديث النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ قد مت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته
يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي **قال ما انزل الله**
علي فيها الا هذه الاية الفاذة بالفا وبعد الالف ذال معجمة مشددة القليلة المثل المنفردة
في معناها **الجامعة** للكل خير وشر **فمن** بالفا ولابي ذر من **يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال**
ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه احكم اية في القرآن واصدق واتقن العلما على عموم هذه الاية الفاذة
بالعموم ومن لم يقل قال كعب الاحبار لقد انزل الله على محمد ايتين احصتا ما في التوراة والانجيل والزبور
والصحف من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والحديث سبق في الجهاد وعلامات
النبوة والتفسير وبه قال **حدثنا** يحيى هو ابن جعفر قال البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي
وهو ابو موسى البلخي قال **حدثنا** ابن عيينة سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي
الحافظ الفقيه الحجة **عن منصور بن صفية** اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن عبد الدار العبد الحجبي
المكي لفقه اخطا ابن حزم في تضعيفه **عن امه** صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبد دبه لها
رؤية وحديث عن عايشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم

وانكر الدارقطني ادراكها عن عايشة رضي الله عنها ان امراة اسمها اسما بنت شكل بفتح المعجمة والكاف بعدها
لام سالت النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف حدثنا ولابي ذر وحدثنا محمد هو ابن عقبة بضم العين وسكون
القاف الشيباني الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدماء شيوخ البخاري ولفظ الحديث
له وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان بضم السين وفتح
اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن ابي شيبة
قال الحافظ ابن حجر وقع هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لامه لان امه صفية
بنت شيبة بن عثمان بن طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبة بالالف وبالرفع كاعراب منصور لانه صفته
لا اعراب عبد الرحمن فهو نسبة الى ابي امه والذي في اليونينية بكسر النون فقط صفة لسابقه قال
حدثتني بالافراد امي صفية بنت شيبة عن عايشة رضي الله عنها ان امراة هي اسما كما مر قريبا
سالت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه بنون مفتوحة
وكسر السين ولابي ذر تغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة
قال تاخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بتثليث الفا
وسكون الرا وبالصاد المهملة قطعة من قطن ممسكة مطيبة بالمسك فتوضئين بها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فتوضي بها بحذف النون اي وضوءا لغويا اي تنظفي بها قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال
ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضئين وللكشميهني توضي بها قالت عايشة رضي الله عنها
فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضي بها فجذبتها بالذال المعجمة الي بتشديد
اليا فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله توضي فانه وقع بيانه للسايلة بما فهمته عايشة
رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك لان السايلة لم تكن تعرف ان تبيع الدم بالفرصة
يسمى توضيا فلما فهمت عايشة غرضه بينت للسايلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل توقف على بيانه
من القراين وتخالف الافهام في ادراكه وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحا المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بضم
الها وفتح الزاي مصغر هزلة بنت الحارث بن حزن بفتح الحا المهملة وسكون الزاي بعدها نون الهلالية
اخت ميمونة ام المومنين وخالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا مجمدا
واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة مضمومة جمع ضب وللكشميهني وضبا بفتح الضاد بلفظ الافراد
فدعا بهن او به النبي صلى الله عليه وسلم فاكلن او فاكل على مايدته فتركهن او تركه النبي صلى الله عليه وسلم
كالمتقذر له بالقاف والذال المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهن ولو كن اي الاضب
حراما ما اكلن ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي الضب حراما ما اكل على مايدته ولا امر باكلهن
او باكله ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبراني المصري الحافظ
قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطا ابن ابي رباح بفتح الرا والموحدة المخففة عن جابر
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة
او بصلا فليعتزلنا جواب الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل مسجدنا
عام في جميع المساجد ويؤيده الرواية الاخرى مساجد بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس وهو
خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك بالوحي وليقعد ولابي ذر عن الكشميهني او ليقعد
في بيته فلا يحضر المساجد والجماعات وليصل في بيته فان ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر
الهمزة اتي بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام ببدر بفتح الموحدة الثانية وسكون الدال المهملة بعدها
را قال ابن وهب عبد الله يعني طبقا فيه بقول خضرات بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين وسمي

الطبق

الطبق بدرا لاستدارته كاستدارة القمر وللاصيلي خضرات بضم الخا وفتح الضاد وهو مبتدا ومسوغه
تقدم الخبر في المجرور والجملة في محل الصفة لبدر هو مسوغ ثان والخضرات جمع خضرة العشب الناعم
من بقول فوجد بفتحات اصاب لها ريحا كريهة كالبصل والثوم والفجل فسال عنها بفتح السين والفا
سببية اي بسبب ما وجد من الريح سال وفاعل سال ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة
مبنيا للفاعل والمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو هنا يتعدى الى الثالث بحرف
الجر وهو قوله بما فيها من البقول وما موصولة والعايد ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات
اي اخبر بما اختلط فيها ويكون في مجازا في الظرف فقال عليه الصلاة والسلام قربوها اي الى فلان
ففيه حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظ عليه
الصلاة والسلام قربوها لابي ايوب فكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه وعلى تقدير ان لا يكون عنه ففيه
التفات لان الاصل ان يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي فلما راه كره اكلها
بفتح الهمزة وفاعل راه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول يعود على الذي قرب اليه وضمير
كره يعود على الرجل وجملة كره في محل الحال من مفعول كره لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من لا تناجي من الملايكة وقال وسقط الواو لابي ذر ابن
عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المؤلف عن ابن وهب عبد الله بقدر
بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرات بفتح الخا وكسر الضاد وللاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل
ببدر ولم يذكر الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي
فيما وصله في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري
محمد بن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب
ذلك استشكال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب بان ما في القدر
قد يمات بالطبخ حتى تذهب رايحته الكريهة اصلا وقد لا ينتهي به الى ذلك فتحمل هذه الرواية الصحيحة على
الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قد جعل في القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق ان اتي به قبل الطبخ لكن امره بالتقريب
لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن مع هذه الاحتمالات لا يبقى اشكال يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا
والحديث سبق في الصلاة في باب ما جاء في اكل الثوم النبي وبه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن سعد بن ابراهيم بن سعد بسكون العين فيهما وابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي
اصبهان قال حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قالا اخبرني
بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امراة من الانصار لم تسم وسقط
من اليونينية والملكية لفظ الانصار اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شي يعطيها فامرها
بامر وفي مناقب ابي بكر فامرها ان ترجع اليه فقالت ارايت اي اخبرني يا رسول الله ان لم اجدك قال
عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير
على الحديث السابق ولابي ذر زاد لنا الحميدي عن ابراهيم بن سعد المذكور بالسند المذكور كانها تعني بقولها
ان لم اجدك الموت اي ان جيت فوجدتك قدمت ماذا افعل قال في الكواكب ومناسبة هذا الحديث للترجمة
انه يستدل به على خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في مناقب ابي بكر والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب اليهود والنصارى عن شي مما يتعلق
بالشرايع لان شرعنا غير محتاج لشي فاذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سوالهم
نعم لا يدخل في النهي سوالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سوال من امن
منهم وقال ابو اليمان شيخ المؤلف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه اخذه عنه مذاكرة او لكونه
اثرا موقوفا نعم اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا
الوجه اخرجه ابو نعيم قال في الفتح فظهر انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير

للمؤلف قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحا مصغرا ابن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان يحدث رهطا من قريش
بالمدينة لما حج في خلافته وقال ابن حجر لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار بن ماتع بالفوقية بعدها
عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا عالما بكتبهم اسلم في عهد عمر
او ابي بكر او في عهده صلى الله عليه وسلم وتاخرت هجرته والاول اشهر فقال اي معاوية ان كان كعب من اصدق
هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان كنا
مع ذلك لنبلو بالنون لنختبر عليه الكذب الضمير المخفوض يعود على كعب الاحبار يعني انه يخطي فيما يقوله
في بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا كذا ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقيل ان الهاء في عليه راجعة الى
الكتاب من قوله انه كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت
وحرفت وليس عايدا على كعب قال القاضي عياض وعندي انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب او
يتعمده كعب اذ لا يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو اخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا تجريح
لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب لا منه فالاخبار التي يحكيها عن القوم يكون
في بعضها كذبا فاما كعب الاحبار فهو من خيار الاحبار واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال
معاوية الا ان كعب الاحبار احد العلما ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا فيه لمفرطين وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار
قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي البصري اصله من بخارى قال اخبرنا علي ابن المبارك
الهنا بضم الها وتخفيف النون ممدود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب اليهود يقرؤن التوراة بالعبرانية
بكسر العين المهملة وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في
نفس الامر صدقا فيكذبوه او كذبا فيصدقوه فيقعوا في الحرج وقولوا ايها المؤمنون امنا بالله وما انزل
الينا القران وما انزل اليكم الاية والحديث سبق في باب قوله قولوا امنا من تفسير البقرة سندا
ومتنا وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود وثبت قوله ابن عبد الله لابي ذر وسقط لغيره ان ابن عباس رضي الله عنهما قال
كيف تسالون اهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام انكاري عن شيء من الشرايع وكتابكم
القران الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث
بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم تقرؤنه محضا خالصا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة
لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى
في كتابه ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيروه وكتبوا بايديهم
الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف ينهاكم ما جاءكم من العلم
بالكتاب والسنة عن مسالتهم بفتح الميم وسكون السين ولابي ذر عن الكشميهني مسالتهم بضم الميم
وفتح السين بعدها الف لا والله ما راينا منهم رجلا يسالكم عن الذي انزل عليكم فانتم بالطريق
الاولى ان لا تسالوهم والحديث سبق في الشهادات

باب كراهية الخلاف

في الاحكام الشرعية او اعم من ذلك ولابي ذر الاختلاف وهذا الباب عن ابي
ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم
وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم وبه قال
حدثنا اسحاق بن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم
وسكون الها وكسر الدال المهملة عن سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن ابي عمران عبد الملك

ابن حبيب

ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون فتحتية نسبة لاحد اجداده الجون بن عوف
عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القران
ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا عنه لئلا
يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وسبق الحديث في فضايل القران واخرجه مسلم في النذر والنسائي في
فضايل القران قال ابو عبد الله البخاري سمع عبد الرحمن ابن مهدي سلاما اي ابن مطيع واشار بهذا
الى ما سبق في اخر فضايل القران وهذا ثبت في رواية المستملي وبه قال حدثنا اسحاق بن
راهويه قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى ابن
يحيى البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك الجوني عن جندب بن عبد الله سقط لابي ذر ابن
عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا
اختلفتم فقوموا عنه اي اقرؤا والزموا الايتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف
بان عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم
للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة قاله في الفتح فيما سبق مع غيره في اخر فضايل القران
واوردته هنا لبعد العهد به قال ابو عبد الله البخاري كذا ثبت في رواية ابي ذر وهو ساقط لغيره
وقال يزيد بن هارون بن زاذان ابو خالد الواسطي عن هارون بن موسى الازدي العتكي مولاهم البصري
النحوي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا التعليق وصله الدارمي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد
الفرا ابو اسحاق الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر
النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره الموت قال وفي البيت
رجال فيهم عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب
لكم بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي ابدا قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم غلبه الوجع والحال عندكم القران فحسبنا كافينا كتاب الله فلا يكلفه عليه الصلاة
والسلام ما يشق عليه في الحالة من املا الكتاب واختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك
فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول
ما قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب الله فلما اكثروا اللغط
بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني ولا ينبغي
عندي التنازع قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان
الرزية كل الرزية اي ان المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي حجر بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه
افقه من ابن عباس لاكتفائه بالقران وفي تركه عليه الصلاة والسلام الانكار على عمر دليل على استصوابه
والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المغازي واخرجه مسلم في الوصايا والنسائي في العلم

باب نهي النبي

بسكون الها واضافة باب صلى الله
عليه وسلم الصادر منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين نهي النبي بفتح الها
ورفع النبي على الفاعلية وفي الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ ابن حجر على
على باللام الا ما تعرف اباحته بدليل السياق عليه اقربية الحال او اقامة الدليل وكذلك امره عليه
الصلاة والسلام تحرم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله
عليه السلام حين احلوا في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا من العمرة اصيبوا من
النسا اي جامعوهن وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري سقطت الواو لابي ذر ولم يعزم اي لم
يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم ان يجامعوهن ولكن احلهن لهم والامر فيه للاباحة وهذا وصله

الاسماعيلي وقالت ام عطية نسيبة نهينا بضم النون اي نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن
اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي اي ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا
سبق موصولا في الجنائز وبه قال حدثنا المكي ابن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ عن ابن جريج
عبد الملك قال عطا هو ابن ابي رباح قال جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المؤلف قال محمد بن
بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون
مكسورة نسبة الى برسان بطن من الازد وثبت البرساني لابي ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج
عبد الملك ولابي ذر عن ابن جريج انه قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح قال سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما في اناس معه كان القياس ان يقول معي لكنه التفات قال
اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج خالصا ليس معه عمرة وهو محمول على ما كانوا
ابتدؤا به ثم اذن لهم بادخال العمرة على الحج ونسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة كما قالت عائشة
رضي الله عنها منا من اهل بالحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطا بالسند السابق قال جابر
فقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى
الله عليه وسلم بفتح را امرنا ان نحل بفتح النون وكسر الحا المهملة اي بالاحلال وقال احلوا من احرامكم
واصيبوا من النسا اذن في الجماع قال عطا بالسند السابق قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم عليهم
اي لم يوجب عليهم جماعهن ولكن احلهن لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد لم
يكن بيننا وبين عرفة الا خمس من الليالي اولها ليلة الاحد واولها ليلة الخميس لان توجههم من
مكة كان عشية الاربعا فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا ان نحل الى نسائنا
فناتي عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة ولابي ذر عن المستملي
المني قال عطا بالسند ويقول جابر بيده هكذا وحركها اي امالها قال الكرماني هذه الاشارة لكيفية
التقطير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم اني اتقاكم لله
واصدقكم وابركم ولولا هديي لحللت كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحا المهملة فحلوا بكسر الحا امر من حل فلو
استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت اخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت
فحللنا وسمعنا واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة والسلام باصابة النسا
لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وسبق الحديث بالحج وبه قال حدثنا
ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بضم
الحا ابن ذكوان المعلم عن ابي بريدة بضم الموحدة وفتح الرا عبيد الله الاسلمي قاضي مرو انه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفا المفتوحة المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شا كراهية اي لاجل كراهية
ان يتخذها الناس سنة طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب فلذلك
اردفه بما يدل على ان التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب وهذا الباب بعد الباب
التالي لهذا ويليه باب كراهية الخلاف والحديث سبق في الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة

باب قوله تعالى وامرهم شورى بينهم

اي ذو شورى يعني لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا عليه وقول الله تعالى وشاورهم في الامر استظهارا برايهم
وتطييبا لنفوسهم وتمهيدا لسنة المشاورة للامة وان المشاورة قبل العزم على الشي وقبل التبيين
وهو وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا قطعت الراي على شي بعد الشورى فتوكل على
الله في امضا امرك على ما هو اصلح لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شي
وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج
بضم الميم فراوا له الخروج فلما لبس لامته بغير همز في الفرع كاصله وفي غيرهما بهمزة ساكنة

بعد

بعد اللام اي درعه وعزم على الخروج والقتال وندموا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة وكسر القاف بالمدينة
ولا تخرج منها اليهم فلم يمل اليهم فيما قالوه بعد العزم لانه يناقض التوكل الذي امره الله به وقال لا
ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا وصله الطبراني بمعناه من حديث
ابن عباس وشاور صلى الله عليه وسلم عليا اي ابن ابي طالب واسامة بن زيد فيما رمى اهل الافك
ولابي ذر عن الكشميهني رمي به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالاه ولم يعمل بجميعه فاما
علي فاوما الى الفراق بقوله والنسا سواها كثير واما اسامة فقال انه لا يعلم عنها الا الخير فلم يعمل عليه السلام بما
اوما اليه من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية فسالها وعمل بقول اسامة في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في
التوجه الى بيت ابيها حتى نزل القران فجلد الرامين بصيغة الجمع وسمي في رواية ابي داود منهم مسطح
ابن اثاثة وحماد بن ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع في شي من طرق حديث الافك في الصحيحين انه جلد
الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة ولم يلتفت الى تنازعهم اي الى تنازع علي
واسامة ومن وافقهما وفي الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي
ابن ابي طالب واسامة بن زيد وبريرة قال في الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم الى ضم بريرة
الى علي واسامة لكن استشكل فان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب بان المراد بالتنازع
اختلاف قول المذكورين عند مسايلتهم واستشارتهم وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن
حكم بما امره الله وكانت الايمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون
الامنا من اهل العلم في الامور المباحة لياخذوا باسهلها اذا لم يكن فيها نص محكم معين وكانت على اصل الاباحة
والتقييد بالامنا صفة موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله فاذا صح الكتاب القران او السنة
لم يتعدوه الى غيره اقتداء ولابي ذر عن الكشميهني اقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وراى ابو بكر الصديق
رضي الله عنه قتال من منع الزكاة قال عمر رضي الله عنه كيف نقاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني الله ان اقاتل الناس المشركين عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى الى
ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله مع محمد رسول الله عصموا اي حفظوا مني دماءهم واموالهم
فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الاسباب الا بحقها من قتل او حد
او غرامة متلف زاد ابو ذر هذا وحسابهم اي بعد ذلك على الله اي في امر سرايرهم وانما قيل دون اهل الكتاب
لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال وثبتت لهم العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق فقال ابو بكر
رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضي
الله عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى مشورته وللكشميهني الى مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه
بالجر عطفا على المجرور السابق وقال ولغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف من
حديث ابن عباس في كتاب المحاربين من بدل دينه فاقتلوه وكان القرا اصحاب مشورة عمر بفتح الميم
وضم المعجمة وسكون الواو كهولا كانوا او شبانا هذا طرف من حديث وقع موصولا في التفسير وكان
اي عمر وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير موصولا وبه
قال حدثنا الاويسي ولابي ذر الاويسي عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد لابي ذر وسقط لغيره عن صالح هو
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وابن المسيب
سعيد وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عائشة رضي
الله عنها حين قال لها اهل الافك زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي تاخر وابطا يسالهما
وهو يستشيرهما في فراق اهله يعني عائشة ولم يقل في فراقي لكراهتها التصريح باضافة الفراق
اليها فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله مما نسبوه اليها

فقال كما في الشهادات اهلك يا رسول الله ولم نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال يا رسول الله
لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما رأى
عند النبي صلى الله عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسل الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء اي ان
اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك فاكتم عن حقيقة الامر قدعا النبي صلى الله عليه وسلم
بريرة فقال لها هل رأيت من شيء يريبك بفتح اوله يعني من جنس ما قيل فيها قالت ما رأيت امرا اكثر من
انها جارية حديثة السن تنام ولاتي الدجين عن عجين اهلها لان الحديث السن يغلب
عليه النوم ويكثر عليه فتاتي الداجن بالدال المهملة والجيم الشاة التي تالف البيوت فتاكله فقام النبي صلى الله
عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري ان
كافأته على قبيح فعله ولا يلمني من رجل تلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي ولاتي الدجين عن
اهلي الا خيرا اذكر براءة عايشة رضي الله عنها وهذا الحديث سبق باطول من هذا في مواضع الشهادات والتفسير
والايمان والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال المؤلف حدثني بالافراد
ولاتي الدجين حدثني بالواو محمد بن حرب النشائي بالنون والشين المعجمة الخفيفة قال حدثنا يحيى بن ابي
زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة وسين مهملة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل الدجيلي ذكر كما ذكره في حاشية
الفرع كاصله الغساني بالعين المهملة والشين المعجمة وصح عليه وكتب نسخة الغساني بالغين المعجمة والسين
المهملة قال الحافظ ابن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه
عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله تعالى
واثنى عليه بما هو اهله وقال ما تشيرون علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء
قط وعن عروة ابن الزبير بالسند السابق قال لما اخبرت عايشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسكون
الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها
وارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند ابن اسحاق واخرجه
الحاكم من طريقه سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح لتعجبا ممن
يقول ذلك فهو تنزيه الله تعالى من ان تكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله
وحدثني محمد بن حرب طريق موصول والله اعلم هذا اخر كتاب الاعتصام ولما فرغ المؤلف من مسايل اصول الفقه
شرع في مسايل اصول الكلام وبه متعلق به وبه ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس
والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي ارادة ختم الكتاب بالاشرف فقال بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التوحيد

هو مصدر وحد يوحد ومعناه وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا سمي له وقال
الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وهو بمعنى الحدوث والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء
مسبوقا بغيره والزماني وهو كونه مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود اخر فيما مضى
وهو تعالى منزه عنه بالمعاني الثلاثة وهي من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي
رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد على الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء وبعد الميم تحتية مشددة وهم
طوايف ينتسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة والرد على عقدهم اي القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق
بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهو لا الفرق الاربعة رؤس المبتدعة وقال الحافظ
ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية

باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى

وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله واحد ومعناه ان الله تعالى واحد كما قال بعضهم بنفي التقسيم
لذاته ونفي التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه في افعاله ومصنوعاته فلا تشبه ذاته
الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى يكون شريكا له في فعله او عديلا له وهذا

الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الى اخره فالحق سبحانه محدث المخلوقات كلها محالفة
مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكي عن يحيى
ابن عبد الله ولاتي ذر عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكي
ونسبه في الاولى لجده عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والعين
والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن قال البخاري
وحدثني بالافراد عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسمه حميد البصري قال حدثنا
الفضل بن العلاء بفتح العين ممدودا الكوفي قال حدثنا اسماعيل بن امية الاموي عن يحيى بن عبد الله
ولابوي ذر والوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي انه سمع ابا سعيد تابع مولى ابن عباس رضي
الله عنه يقول سمعت ابن عباس يقول ولاتي ذر قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل نحو
اليمن ولاتي ذر معاذ بن جبل الى نحو اهل اليمن الى جهة اهل اليمن وهو من اطلاق الكل وارادة البعض لان
بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم قال له انك تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب هم اليهود
فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده وما مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد
فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا
فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم ولاتي ذر عن الحموي والمستملي زكاة في اموالهم
توخذ من غنيهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا به وامنوا تحذ
منهم زكاة اموالهم وتوق واجتنب كرايم اموال الناس خيار مواشيهم ان ياخذها في الزكاة والكريمة
الشاة الغزيرة اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدل بانه لا يتاتى الاتيان
بشيء من المامورات على قصد الامتثال ولا الاجتناف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة
الامر الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهي متدمة الواجب فيجب فيكون اول
واجب النظر وقال الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع للاجماع
على وجوب المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم
وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا على امة وانا
على اثارهم مقتدون وحث على السوال في الفروع بقوله تعالى فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثاني
الجواز لاجماع السلف على قبول كل من اسلم من الاعراب وغيرهم ولم ينقل احد منهم هل نظرت او تبصرت بدليل
والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام والقايل بهذا المذهب طايفة ينفون
النظر ويقولون اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطايفة يعترفون
بالنظر لكن يقولون ربما اوقع النظر في هذه في الشبه فيكون ذلك سببا لضلال المبتدي فيحرم عن علم الكلام
والاشتغال به ولا شك ان متعهم منه ليس هو لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابنا بانه من فروض
الكفايات وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق في مسالك التحقيق فيورد ي الى الارتياب والشك نحو
الكفر وقد ذكر البيهقي في شعب الايمان هذا وكيف يكون العلم الذي يتوصل به الى معرفة الله وعلم صفاته
ومعرفة رسله والفرق بين النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا عنه ولكنهم لاشتغالهم بعلم الضعفة
ان لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا انهوا عن الاشتغال ونقل عن الاشعري كان ايمان المقلد لا يصح وانه
يقول بتكفير العوام والذي كره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية
على العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون الله تعالى وقال ابو منصور في المنتخب اجمع اصحابنا
على ان العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى وانهم حشو الجنة للاخبار والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من
نظر عقلي في العقايد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث
الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين والعلم بالعبادة علم ازلي لا يكرهه ولم يزد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة ومطابقة الحد
للترجمة ظاهرة وسبق في اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة

بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي حصين بفتح الحا وكسر
الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثا
المحاربي انهما سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال
النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ قلت
الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا
به شيئا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به ثم
قال صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى
ومكروا ومكر الله او المراد الحق الثابت او الواجب الشرعي باخباره تعالى عنه او كالواجب في تحقق وجوبه
قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم انه لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكباير والمناهي
واتوا بالمامورات والحديث سبق في الرقايق ونحوه واخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا
اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا
سمع رجلا يقرا قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها واسم الرجل القاري قتادة ابن النعمان
رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكر ذلك له وكان بالواو والهمزة وتشديد النون ولابي
ذر عن الكشميهني فكان بالفا الرجل الذي سمع يتقالها بالقاف وتشديد اللام يعدها قليلة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها اي قل هو الله احد ولابي ذر فانها لتعدل ثلث
القران لان القران على ثلاثة انحا قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله احد متمحضة
للتوحيد والصفات فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف لا والعلم يشرف بشرف
المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما ظنك بشرف منزلته
وجلالة محله زاد اسماعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لامي
قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا سبق في فضل قل هو الله احد من فضايل القران وبه
قال حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع كاصله وقال خلف في الاطراف احسبه محمد بن يحيى الذهلي
قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبراني الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري
قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان الرجال بكسر الرا وتخفيف
الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصاري مشهور بكنيته وكان له عشرة اولاد رجال حدثه عن امه عمرة
بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية وكانت
في حجر عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى ولا
بحال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية لان على تفيد معنى الاستعلا والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال
الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال ورايت بخط الرشيد
العطار كلثوم بن زهدم وعزاه لصفة الصفوة لابن طاهر ويقال قتادة بن النعمان وهو غلط وانتقال
من الذي قبله الى هذا وكان يقرا لاصحابه في صلاته ولابي ذر في صلاتهم اي التي يصليها بهم فيختم
قراته بقل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر بانه كان يقرا بغيرها معها في ركعة واحدة
فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة او المراد انه كان من عادته ان يقراها
بعد الفاتحة فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء
يصنع ذلك فسالوه لم يختم بقل هو الله احد فقال الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان
فيها اسماءه وصفاته واسماؤه مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرا بها فجاؤا فاخبروا النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله تعالى يحبه لمحبته قراتها ومحبة الله
لعباده ارادة الاثابة لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة واخرجه
مسلم في الصلاة والنساي فيه وفي اليوم والليلة

باب قول الله تعالى

قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد
بالتسوية بين اللفظين هو انهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلف اعتبار اطلاقها والتوحيد انما هو
للذات الذي هو المعبود هذا اذا كان ردا لقول المشركين اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن
فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها اخر وعلى ان يكون ردا لليهود اي حيث قالوا لما سمعوه
ايضا يا الله يا رحمن انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثره الله في التوراة فالمعنى انهما سيان في حسن الاطلاق
والافضا الى المقصود وهو جواب لقوله ايا ما تدعو فله الاسما الحسنى واو للتخيير والتنوين في ايا
عوض عن المضاف اليه وما وصلة لتاكيد ما في اي من الابهام والضمير في قوله له للمسمى لان التسمية
له لا للاسم وكان اصل الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الاسما الحسنى للمبالغة
والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي انما
كان اجوب لان اعتراض اليهود كان تغييرا للمسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر واعتراض المشركين
كان تغييرا على الجمع بين اللفظين فقوله ايا ما تدعو مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي الاسمين دعتموه به
فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب هذا مسلم اذا كان او للتخيير فلم
يمنع ان يكون للاباحة كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين فحينئذ يكون اجوب وتقريبه قل سموا ذاته
المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان في استصواب التسمية بهما فبايهما سميته فانت مصيب وان سميته
بهما فانت اصوب لان له الاسما الحسنى وحينئذ فالاية فن من فنون الايجاز الذي هو حلية التنزيل
وقوله فله الاسما الحسنى هو من باب الاطناب فظهر هذا ان الاباحة انسب من التخيير لان ابا جهل حظر الجمع
بين الاسمين وقد ابيح الجمع بين الاسما المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير مطابق
لانهم اعترضوا بالترجيح واجيب بالتسوية لان او يقتضيها وكان الجواب العتيد ان يقال انما رجحنا
الله على الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن ويساعد ما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين
قوله تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب ان
مستحيلا للرد على المشركين وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا المعجمة والزاي عن الاعمش سليمان بن مهران عن زيد
ابن وهب الهمداني الكوفي وابي ظبيان بفتح الظا المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحا وفتح الصاد
المهملتين ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مؤمن وكافر ويرحم بفتح اوله في
الموضعين ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب واخرجه مسلم في الفضايل وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحا والميم المشددة ابن درهم الازدي
احد الاعلام عن عاصم الاحول بن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الها
عن اسامة بن زيد الحب بن الحب رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول
احدى بناته زينب يدعوه الرسول ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعوه زينب على لسان رسولها
الى ابنها وهو في حالة الموت من معالجة الروح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط
لفظ النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطا اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فان اخذه
اخذ ما هو له ولفظ ما فيها مصدرية ان لله الاخذ والاعطا او موصولة والعايد محذوف وكذا الصلة وكل
شيء من الاخذ والاعطا وغيرهما عنده في علمه باجل مسمى مقدر فمرها فلتصبر وتحتسب بصبرها الثواب
منه تعالى ليحسب ذلك من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت ولابي
ذر عن الحموي والمستملي قد اقسمت عليه لياتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد

ابن عبادة ومعاذ بن جبل زاد في الجنايز وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فدفع الصبي اليه بالفا والدال
المهملة المضمومة وللكشميهني فرفع بالرا بدل الدال وللحموي والمستملي ورفع بالواو بدل الفا ونفسه
تقعقع بحذف احدى التاين تخفيفا اي يضطرب ويتحرك والقعقعة حكاية حركة لشي يسمع له صوت
كالسلاح كانها اي نفسه في شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة يابسة ففاضت
بالبكا عيناه صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا البكا
وانت تنهى عنه وثبت ما هذا لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه الدمعة التي تراها من حزن
القلب بغير تعمد ولا استدعا لا مواخذة فيها فهي اثر الرحمة التي جعلها الله تعالى في قلوب عباده
وانما يرحم الله من عباده الرحما وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحما جمع رحيم من صيغ المبالغة
وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال ومفعال وفعل وفعل وزاد بعضهم فيها فعيلا كسكير
وجاء فعيل بمعنى مفعول قال المتلمس

فاما اذا عضت بك الحرب عضة • فانك معطوف عليك رحيم

والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين فعلى هذا يكون
وصفه تعالى بالرحمة مجاز عن انعامه على عباده كالملك اذا عطف على رعيته اصابهم خير ويكون على هذا
التقدير صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها على هذا
القول حقيقة وهو حينئذ صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي الاحسان
الى المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف به الباري تعالى فليس
يراد به الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روي الرحمة من الله انعام وافضال ومن الادميين رقة
وتعطف واما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما
ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي
عن الحسين بن الفضل البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفا اي فهما
اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر وقراه البيهقي بالحديث المروي في مسلم عن عايشة رضي الله عنها
مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى
واحد فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فايدة غير فايدة
الاخر وذلك بالنسبة الى تغاير تعلقهما اذ يقال رحمن الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن
والكافر وفي الاخرة تخص المومنين وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا على الله سبحانه وعلى هذا فالقياس ان
يترقى الى الابلغ فيقول رحيم رحمن قال صاحب التقريب انما قدم اعلى الوصفين والقياس تقديم ادناهما
كجواد فياض لان ذلك القياس فيما كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن يتناول جلايل النعمة واصولها
والرحيم دقايقها وفروعها فلم يكن في الثانية زيادة على الاول كانه جنس اخر فيقال لما ثبت ان الرحمن
ابلغ من الرحيم في تاديه معنى الرحمة الترقي من الرحيم اليه لان معنى الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف بما
هو ابلغ منه وقال صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ لانه كالعلم اذا كان لا يوصف به غير الله فكانه
الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون عظيمة فالبداية بما يدل على عظمها اولى هذا احسن الاقوال
يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب الترقي بل هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك
انه تعالى لما ذكر ما دل على جلايل النعم وعظايمها اراد المبالغة والاستيعاب فتتمم بما دل على دقايقها
وروادفها ليدل به على انه مولى النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلايلها ودقايقها فلو قصد الترقي
لفاتت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم الاخذ بما هو اعلى في الشي ثم بما هو احوط منه ليستوعب
جميع ما يدخل تحت ذلك الشي لانهم لا يعدلون عن الاصل والقياس الا لتوخي نكتة وقيل انه من باب
التكميل وهو ان يوتى بكلام في فن فيرى انه ناقص فيه فيكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن توهم ان جلايل
النعم منه وان الدقايق لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم ويويده ما في حديث الترمذي عن
انس مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله وان انقطع وزاد حتى يسال الملح وحديث

الباب

الباب سبق في الجنايز

باب قول الله تعالى انا الرزاق

ولابوي الوقت وذر ان الله هو الرزاق اي الذي يرزق كلما يفتقر الى الرزق وفيه ايماء
باستغنايه عنه وقرئ اني انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولى ذو القوة المتين الشديد القوة والمتين
بالرفع صفة لذو وقرا الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار وبه قال حدثنا عبدان
هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش
سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير ولابي ذر هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن حبيب بفتح الموحدة وتشديد
التحتية السلمي الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما احد اصبر ولابي ذر بالرفع افعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه
عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون بتشديد الدال له اي
ينسبون اليه الولد واستشكل بان الله منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبياءه اذ في اثبات
الولد ايذاء للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات
ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات والرزاق خالق الارزاق
والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو رزقه سوا كان مباحا او محظورا والرزق
نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوايد لطفه والارواح عوايد كشفه
وقال القرطبي الرزق في السنة المحدثين السماع رزق يعنون به سماع الحديث قال وهو صحيح انتهى وحظ العارف
منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه
ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس في وصول الارزاق الروحانية
والجثمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال حظا من هذه الصفة
قال القشيري ابو القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده بالقصد اليه ويقرب اليه بدوام التوكل عليه ارسل
الشبلي الى غني ان ابعث الينا شيا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب الشبلي اليه الدنيا
حقير وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير مولاي فسمت همته العلية ان لا يطلب
من الله تعالى الاشياء الخسيسة ومناسبة الاية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة على
القدرة اما الرزق فمن قوله ويرزقهم واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة الى القدرة الى الاحسان
اليهم مع اساتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسي الا من جهة تكليفه ذلك شرعا
قاله ابن المنير وسبق الحديث في الادب في باب الصبر على الاذى

باب قول الله تعالى عالم الغيب

خبر مبتدا محذوف او هو عالم الغيب فلا يظهر
فلا يطلع على غيبه احدا من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون
اخباره عن الغيب معجزة له فانه يطلعه على غيبه من شاء ومن رسول بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي
هذه الاية ابطال الكرامات لا الذين يضاف اليهم الكرامات وان كانوا اوليا مرتضين فليسوا برسل
وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى واجيب بان قوله على غيبه
لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على غيبه واحد من غيوبه احدا الا الرسل
فيحمل على وقت وقوع القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه
ضعيف لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي جوابه تخصيص الرسول بالملك والاوليا
بما يكون من غير وسط وكرامات الاوليا على المغيبات انما تكون تلقيا عن الملايكة كاطلاعنا على
احوال الاخرة بتوسط الانبيا وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا فان اطلاع
الله للانبيا صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاوليا يدل عليه حرف
الاستعلا في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا
جليا الا لمن ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي على الغيب يوحي اليه او يرسل اليه
الملك واما كرامات الاوليا فهي من قبيل التلويحات واللمحات او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة

فان كشف الاولياء غير تام كالانبياء وباب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها
وقوله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل لانزاله اليك وانك مبلغه وانزله بما علم من
مصالح العباد وفيه رد في قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى وما تحمل من
انثى ولا تضع الا بعلمه وهو في موضع الحال اي الا معلومة له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة
اي علم قيامها يرد اليه اي يجب على المسؤل ان يقول الله يعلم ذلك قال يحيى بن زياد الفراء المشهور في كتاب
معاني القرآن الظاهر على كل شيء علما والباطن على كل شيء علما وقال غيره الظاهر الحجاب وجوده بايات
الباهرة في ارضه وسمايه والباطن المحتجب كنهه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريايه وقيل الظاهر بالقدرة والباطن
عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما خفي مع ظهوره
لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته
وقيل الظاهر بما يفيض عليك من العطا والنعما والباطن بما يدفع عنك من البلا وقيل الظاهر لقوم
فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وبه قال **حدثنا** خالد بن مخلد القطواني
الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب
والاجال والاحوال جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل بها الى ما في
المخازن المستوثق منها بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد
انها المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تحصيلها وتاخيرها
من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته وفيه دليل انه تعالى يعلم الاشياء
قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها فاشار الى ما يريد في النفس وينقض
بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله الى ما تنقصه يقال غاض الماء وغضته انا وما تزداد اي ما
تحمله من الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة
او حد الولد فانه يكون تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى
اربع عند الشافعي والى سنتين عند الحنفية والى خمس عند مالك وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها
بالعادة ومع ذلك يخفى ذلك بعض حقيقتها احد نحو اذا امر بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علم به
الملايكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله
ولا يعلم ما في غد من خير وشر وغيرهما الا الله وعبر بلفظ غد لان حقيقته اقرب الازمنة واذا
كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده احرى واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم متى ياتي
المطر ليلا او نهارا احد الا الله نعم اذا امر به علمة الملايكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه واشار
الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس باي ارض تموت الا الله اي اين تموت وربما اقامت بارض وضرت
اوتادها وقالت لا ابرح منها فترميها مراسي القدر حتى تموت في مكان لم تخطر ببالها كما روي ان ملك
الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى رجل من جلسايه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك
الموت فقال كانه يريدني فمر الريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال الملك الموت كان دوام نظري
تعجبا منه اذ امرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة ابن زيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة وانما جعل العلم لله
والدراية للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها اي النفس لا تعرف وان اعملت حيلها ما تخصص بها
ولا شيء اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتها كان من معرفة ما عداهما ابعد
واما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس والنظر في الطالع وما يدرك بالدليل
لا يكون غيبا على انه مجرد الظن والظن غير العلم والله اعلم واشار الى علوم الاخرة بقوله ولا يعلم متى تقوم
الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

والحديث

والحديث سبق في اخر الاستسقاء وبه قال **حدثنا** محمد بن يوسف بن واقد الفريابي الصبي مولاهم
محدث قيسارية قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر بن شراحيل
احد الاعلام قال ادركت خمسماية من الصحابة وما كتبت سوادا في بياضا ولا حدثت بحديث الا حفظته عن
مسروق اي ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم
راى ربه ليلة المعراج فقد كذب قالته رايا باجتهادها لفوقها وهو اي الله تعالى يقول في سورة الانعام
لا تدركه الابصار واجاب المثبتون بان معنى الاية لا يحيط به الابصار او لا تدركه الابصار وانما
يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق الله تعالى
فيهم قوة يقدرون على الرؤية بها وفي كتابي المواهب من مباحث ذلك ما يكفي ومن حدثك انه يعلم
الغيب فقد كذب والضمير في انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم العطفه على قوله من حدثك ان محمدا
وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعد عن داود عن ابي هند عن الشعبي بلفظ
اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا راى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى
يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك
لانه ليس الغرض القراءة ولا نقلها وقول الداودي ما اظن قوله في هذا الطريق من حدثك ان محمدا يعلم الغيب
محفوظا وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله متعقب بان بعض
من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي على جميع المغيبات
ففي مغازي ابن اسحاق ان ناقة صلى الله عليه وسلم ضلت فقال ابن الصليت بالصاد المهملة احمر مشنأة يزعم
عظيم يزعم محمد انه نبي يخبركم عن خبر السما وهو لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا
وكذا والله لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاؤا
بها فاعلم صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد
على المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم قال العيني وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله تعالى بالعلم كما يقوله
اهل السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين الذات كما يقول المعتزلة او لا كما يقول اهل
السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم من جزيئات وكليات قال تعالى احاط بكل شيء علما اي علمه احاط بالمعلوم
كلها وقال عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية واطبق المسلمون على انه يعلم دبيب النملة
السوداء في الصخرة الصماء في الليلة الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصاء وعلمه محيط بها
جملة وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وضلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزييات على
الوجه الكلي لا الجزئي وحديث الباب تقدم في التفسير

باب قول الله تعالى السلام

سقط لفظ باب لغير ابي ذر والسلام هو مصدر ربعت به والمعنى والسلامة
من النقايص والبراءة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشيء من نقيض
تقتضيه ذاته فان القدوس من طهارة للشيء من نفسه والسلام يدل على براءته عن نقض يعتريه لعروض
افته او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من
صفات الذات وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه
الى الكلام القديم وظيفة العارفين ان يتخلقوا به حيث سلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد
الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام المؤمن هو الذي امن اولياؤه عذابه يقال امنه
يومنه فهو مومن وقيل المصدق لرسوله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المومنين بما وعدهم من الثواب
ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب وقال مجاهد المومن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه
لا اله الا هو وبه قال **حدثنا** احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا
زهير بضم الزاي مصغر ابن معاوية الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا
شقيق بن سلمة ابو وايل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا
نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية

الاخري فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة ان الله هو السلام فانكر التسليم على الله
وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها وقال ابن الانباري
امرهم ان يصرفوه الى الخلق لحاجتهم الى السلام وغناه سبحانه وتعالى عنها ولكن قولوا التحيات لله
جمع تحية وهي مفعلة من الحياة بمعنى الاحيا والتبقية واللام في لله للاختصاص والمراد كل ما تعظم
به الملوك لله فاللام للاستحقاق والصلوات المعهودات في الشرع واجبة والطيبات ما طاب
من الكلام وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله السلام عليك مبتدا حذف خبره اي السلام
عليك موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انما
اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد والصالح هو القايم بحقوق الله
تعالى وحقوق العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله معطوف على سابقه ورسول
فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى المصدر فتصف به الجمع
والواحد والمونث ومنه قوله تعالى انا رسل ربك والحديث سبق في الصلاة باتم من هذا والله الموفق

باب قول الله تعالى

وسقط لغير ابي ذر لفظ
باب ملك الناس الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف في الاشيا بالحق والابداع
والاماتة والاحيا كان من اسما الافعال كالخالق وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا
في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره
منفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره مرد ولا لحكمه رد اما العبد فانه يحتاج في الوجود الى الغير والاحتياج
بما ينافي الملك فلا يمكن ان يكون له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر
امورهم فلذلك يقول ملك الناس ولا يقال ملك الاشيا ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعلم انه
المستغني على الاطلاق عن كل شي وما عداه مفتقر اليه في وجوده وبقايه مسخر لحكمه وقضايه فمستغن
عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتخلق به بالاستغنا عن الغير قال في الكشاف فان قلت هل
لا اكتفي باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف البيان للبيان فكان مظنة للاظهار فلهذا
كرر لفظ الناس لان عطف البيان يحتاج الى مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد شرف الناس وانهم
اشرف المخلوقات وقال الامام فخر الدين وانما بدا بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره واصلاحه من اوايل
نعمه الى ان رباه واعطاه العقل فحينيذ عرف بدليل انه عبد مملوك وهو ملك فثنى بذكر الملك لما علم ان
العبادة لازمة له وعرف ان معبوده مستحق لتلك العبادة عرف بانه اله فلهذا ختم به فيه اي في هذا
الباب ابن عمر اي حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي
الاتي ان شا الله تعالى بعد اثني عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة الارض ويكون السموات بيمينه ثم
يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد زاد ابو ذر هو ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض
الله الارض بان يجمعها حتى تصير واحدا او يبيدها يوم القيامة ويطوي السما يفنيها بيمينه
بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره في الدارين اين
ملوك الارض وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا
للمجسمة وسبق في باب يقبض الله الارض من الرقاق وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الدارمي
والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله ابن خزيمة وابن مسافر عبد الرحمن بن عوف
مما سبق موصولا في تفسير سورة الزمر واسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات
اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيه انه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال
يونس سعيد بن المسيب وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يرويه عن ابي هريرة ونقل ابن خزيمة عن
محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظان قال في الفتح وصنيع البخاري يقتضي ذلك وان كان

الذي

الذي يقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين
له وزاد ابو ذر بعد قوله عن ابي سلمة مثله اي مثل الحديث السابق

باب قول الله تعالى

وهو العزيز الغالب من قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعالية
عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز اذا قوي
واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسما التنزيه وقيل هو الذي يتعذر
الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت الالباب
دون ادراك نعته وكلت الالسن عن استيفا مدح جلاله ووصف جماله وخطا العارف منه ان يعز نفسه
فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسوال من الناس والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم
القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفا ولا شبهة وانه اتقن الاشيا كلها فالحكمة صفة
من صفات الذات يظهرها الفعل ويعبر عنها المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات
كغيرها من صفات الحق فتامل ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام
الامر كله به وتطلب اثار ذلك في خلقه في السموات والارض وما فيهن وما بينهن من افلاك ونجوم
وشمس وقمر وتدبير ذلك وتقديره بامر محكم مع دووب اختلاف الليل والنهار وتقليبهما وايلاج كل واحد
منهما في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما يحدثه عن ذلك من العجايب المبدعات والايات البينات
باحكام متناسقة وحكم مستمرة الوجود الى غير ذلك من ساير افعاله المتقنة وبدايعه المحكمة بما يكل
دونه النظر وينحسر دونه البصر ويزيد على النقول ويربو على الوصف ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط
به سوى اللوح المحفوظ واول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما مطلقا العزيز
الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعا ابراهيم لاول مكة قال في اللباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب
والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيا وهما بهذين التفسيرين صفة للذات وان اريد العزيز افعال
العزة وهو الامتناع من استيلا الغير عليه واريد بالحكمة افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات
بل من صفات الفعل والفرق بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله تعالى
سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة والشريك وثبت لابي ذر والاصيلي عما يصفون
واضيف الرب الى العزة لاختصاصه بها كانه قيل ذو العزة كما يقول صاحب صدق لاختصاصه بالصدق
ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد الا وهو ربها ومالكها كقوله تعز من تشا وقوله تعالى ولله العزة ولرسوله
اي ولله المنعة والقوة ولمن اعزه من رسوله والمومنين وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما
خصه الله به من الخصايص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى وعزة المومنين بما ورثوه من العلم
النبوي وهم في ذلك متفاوتون بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهداية للخلق الى الحق والعزيز من لا
تناله ايدي الشياطين ولا تبلغه رعونات الشهوات فتذلل هناك لعزته وتضال لعظمته وتضرع
اليه في خلواتك عساه يهب لك عز الازل يصحبه وشرفا لاضعة تتخلله ثم تذلل لاوليايه واهل
طاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته والعزة تحتمل كما قال ابن بطال ان يكون
صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فانه يحنث وان تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنث
نعم اذا اطلق الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقدت اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته
وقال انس رضي الله عنه في حديث موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم
تقول جهنم تنطق كانطاق الجوارح قط قط بفتح القاف وكسر الطا او سكونها فيهما اي حسب وعزتك
مجرور بواو القسم وقال ابو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يبقى رجل اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة فيقول رب
ولابي ذر يا رب اصرف وجهي عن النار زاد في اواخر الرقاق فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسال
غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيرها اي غير هذه المسالة قال ابو سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله فيه ان ابا سعيد وافق ابا

هريرة على رواية الحديث المذكور الا في قوله عشرة امثاله فان في حديث ابي هريرة كما في الرقاق فيقول الله
هذا لك ومثله معه وسبق مبحثه والله الموفق وقال ايوب صلوات الله وسلامه عليه فيما سبق موصولا
في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم
اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لا غنى لي عن بركتك بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصور ولابي
ذر عن الحموي والمستملي لا غنى بالهمز ممدود الكفاية كذا في اليونينية عنا بغير نقطة على العين مع المد
وفي الفرع البيكري عنا بزيادة عين تحتها علامة الاهمال وفي اخر غنا بالمعجمة فليحرر وبه قال حدثنا
ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ذكوان التميمي مولاهم
البصري التنوري الحافظ قال حدثنا حسين المعلم اي ابن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد عبد الله
ابن بريدة بضم الموحدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن يحيى بن معمر بفتح اوله وثالثه
وسكون ثانيه البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت بلفظ الغايب وفي رواية اللهم اني اعوذ بعزتك
لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون وكلمة يضلني المزادة في هذه الرواية
متعلقة باعوذ اي من ان تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة واستغنى عن ذكر عايد الموصول
لان نفس المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني امي حيدرة
ولا يقال ان مفهوم قوله والجن والانس يموتون لانه مفهوم لقب ولا اعتبار به والحديث اخرجه مسلم في
الدعا والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن الاسود ابو بكر
البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحا المهملة والرا وكسر الميم بعدها يا النسبة بن عمارة بضم
العين وتخفيف الميم ابن ابي حفصة ثابت بنون وموحدة ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يلقى
بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولابي ذر لا يزال يلقى في النار قال المؤلف وقال لي خليفة
ابن خياط حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن معتمر بضم اوله وكسر الثانية ابن سليمان التيمي وهو معطوف على
قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موصول اي وقال لي خليفة ايضا عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف
انه قال سمعت ابي سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال
يلقى فيها اي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي انها تقول بعد امتلائها
هل من مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتل يعني قد امتلات او انها ستزيد وفيها موضع للمزيد واسناد
القول اليها حقيقة بان يخلق الله فيها القول او مجازا حتى يضع فيها رب العالمين قدمه اي من قدمه
لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او المراد تذليلها كتذليل من يوضع تحت الرجل والعرب
تضع الامثال بالاعضا ولا تريد اعيانها فينزوي بالنون والزاي فتنجمع وتنقبض بعضها الى بعض
ثم يقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وتكسر فيهما اي حسبي حسبي قد اكتفيت بعزتك وكرمك
ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولابي ذر عن المستملي بفضل بموحدة بدل الفوقية وفتح
الفا وسكون الضاد حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد ساق المؤلف
هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير سورة قاف وساقه هنا على لفظ
خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله ومطابقته للحديث ظاهرة

باب قول الله تعالى

وسقط باب لغير ابي
ذر وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي بكلمة الحق وهي قوله كن وقال ابن عادل في لبابه قيل البا
بمعنى اللام اي اظهارا للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته فهو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا
باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي عن الداودي وتعقب بان النحاة ذكروا للبا اربعة عشر معنى ليس
منها انها تاتي بمعنى اللام والحق في الاسما الحسنى معناه كما قاله ابو الحكم عبد السلام بن برجان الواجب

الوجود

الوجود بالبقا الدايم والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والثنا الحسن والاسما
الحسنى والصفات العلى قال ومعنى قولنا واجب الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة وجوده والزمها
ايجاده اياها قال وقد ذكر دلايله واستشهاده ببيناته ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على
كل شي قدير وان وجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وان ما تدعون من دونه هو الباطل اي لا وجود
له اذ ليس له في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود
لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها واياه عنى الشاعر بقوله الا كل شي ما خلا الله باطل ولما
اظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق وللحق قال خلق الله السموات والارض بالحق فظهر الحق بعضه
لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المبين ووجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق
وارادته الحق وصفاته العلى الحق واسماؤه كلها الحق واوجد فعله الحق بكلمة الحق فالحق بوجوب وجوده
وعموم حقيقته قد ملا اركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم واطبق على اقطار التنكير فلم يكن للباطل من الوجود
نصيب وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول عن طاوس الامام ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه
ذكوان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اي من الليل اذا تهجد
اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية
قيام وفي اخرى قيوم وهي من ابنية المبالغة والقيم معناه القايم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في
جميع احواله والقيوم هو القايم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشي
ولا دوام وجوده الا به وقال التوربشتي معناه انت الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطتا به واشتملتا
عليه وقال ومن تغليبا للعقلا على غيرهم ولابي ذر وما فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض
اي ذو نور السموات ونور الارض واضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضاته حتى تضي له
السموات والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض وانهم يستضيئون به قولك الحق اي مدلوله ثابت
ووعدك الحق الثابت المتحقق وجوده فلا يدخل خلف ولا شك عطف الوعد على القول وهو من عطف
الخاص على العام ولقاؤك حق اي رؤيتك في الدار الاخرة حيث لا مانع والجنة والنار حق اي كل منهما
موجود والساعة حق قيامها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وبك امنت صدقت بك
وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت اموري كلها واليك انبت رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك
اي بما اتيتني من البراهين والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني
به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابي ذر واسررت واعلنت
بغير ما فيها وقاله تواضعا او تعليما لنا انت الهي لا اله غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
انت رب السموات والارض اي انت مالكهما وخالقهما والحديث سبق في صلاة الليل وفي الدعوات وبه
قال حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري بهذا السند والمتن
المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وقولك الحق وهذا المتحقق وجوده ياتي ان شا الله
تعالى في قوله باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة

باب بالتنوين

وكان الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر قول الله تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم
بالضرورة من الدين وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولا تاويله ان الباري تعالى حي
سميع بصير وانعقد اجماع اهل الاديان بل جميع العقلا على ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم
قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب
من الكمالات يثبت بالفعل لبراته عن ان يكون له ذلك بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات
كمال قطعا والخلق عن صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال قال تعالى
وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا
يبصر ولا يغني عنك شيا فافاد ان عدمها نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات

كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة يحدث لها تعلقات بالحوادث ولا يقال
ان معنى سميع وبصير عليم لانه لا يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بالاعمى الذي يعلم ان السما خضرا ولا يراها
والاصم الذي يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زايدا على كونه عليما
وكونه سميعا بصيرا يتضمن انه يسمع بسمع ويبصر ببصر كما يضمن كونه عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى
على نفسه الكريمة هذه الاسما خطابا لمن هو من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من علم ذات له علم بل يستحيل
عندهم عليم بلا علم كاستحالته بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد اجيب
عن قول المعتزلي بان السمع ينشا عن وصول الهوا المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ والله منزه
عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون حيا فيخلقه الله عند وصول الهوا الى المحل المذكور
والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسايط وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته
تعالى مع كونه حيا موجودا لا يشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر
بلا جارحة حدقة واذن بمراء منه خفاء الهواجس وبمسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة الملسا
وحظ العبد من هذين الاسمين ان يتحقق انه يسمع من الله ومراء منه فلا يشبهن باطلاع عليه ونظره
اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله قيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك
وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابي سلمة الكوفي عن عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات
وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لان الوصف بذلك يودي الى القول بالتجسيم فيجب صرفه عن ظاهره
الى ما يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في
زوجها كذا اختصره وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات لقد جات المجادلة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بكلمة في جانب البيت ما اسمع ما يقول فانزل الله الاية وعند ابن ماجة وابن ابي حاتم ان عايشة
قالت تبارك الذي اوعى سمعه كل شي اني اسمع كلام خولة ويخفى على بعضه وهي تشتكي زوجها الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول له يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبر سني
وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك قالت فما برحت حتى نزل له جبريل بهذه وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني
عن ابي عثمان عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى بقوله الله اكبر برفع اصواتنا
بذلك فقال صلى الله عليه وسلم لنا اربعوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال السفاقسي رويناه بكسرها
على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم او لا تعجلوا فانكم لا تدعون بسكون الدال
اصم ولا غايبا ولم يقل ولا اعمى حتى تناسب اصم لان الاعمى غايب عن الاحساس بالمبصر والغايب
كالاعمى في عدم رويته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون ابلغ واعم قاله في الكواكب تدعون وفي الدعوات
لكن تدعون سميعا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم
علي بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا
قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك به اي ببقية الخير
والشك من الراوي والحديث سبق في باب الدعا اذا علا عقبة من كتاب الدعوات بهذا الاسناد
والمتن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث
البصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة
انه قال سمع عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعا ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم
اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة على المشهور من الرواية ووقع هنا للقابسي اي بملابستها

ما يوجب عقوبتها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة عظيمة وفايدة
قوله من عندك الدلالة على التعظيم ايضا لان عظمة المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور
الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعا ابي بكر مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم
يقتضي ان الله يسمع لدعا ومجازيه عليه وقال اخر حديث ابي بكر رضي الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه
ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما من جهة ان فايدة الدعا اجابة الداعي لمطلوبه والدعا في الصلاة
يطلب فيه اسرار الدعا فلولا ان سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهل لما حصلت فايدة الدعا وقال
في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم يقع مغفرة الا بعد الاسماع والابصار
حكاه في فتح الباري والحديث سبق في باب الدعا قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عايشة
رضي الله عنها حدثته فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام ناداني لما رجعت
من الطايف ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا
عليك اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث سبق باتم من هذا في بدء الخلق

باب قول الله تعالى

قل هو القادر بالذات
والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشيا في بعض الاحوال فحقيق به ان
لا يقال انه قادر لا مقيد او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على الكمال
يخشى سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وامل لطايف رحمته وزوايد نعمته عند سواله وحاجته لا بوسيلة
طاعته لكن بكرمه ومنته ولابي ذر باب قوله قل هو القادر وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبه قال
حدثني ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنكدر الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون
العين المهملة المدني القزاز الامام ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن الموالي واسمه زيد وقيل ابو الموالي
جده مولى ال علي قال سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي الحافظ يحدث عبد الله بن
الحسن بفتح الحا فيهما ابن علي بن ابي طالب وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد
جابر بن عبد الله السلمي بفتح السين واللام الانصاري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلم اصحابه الاستخارة في الامور كلها اي في المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم
ولابي ذر كما يعلمهم السورة من القران يقول صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة في وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القران
يدل على الاعتنا التام البالغ حده بالصلاة والدعا وانهما يلوان للفريضة والقران ثم ليقل بعد الصلاة
او في اثنايها في السجود او التشهد اللهم اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد الشر اي اطلب
منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه والبا فيهما للاستعانة
اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم خيرتي واطلب منك القدرة فاني لا حول لي ولا
قوة الا بك او للاستعطاف اي اللهم اني اطلب منك الخير بعلمك الشامل للخيرات واطلب منك القدرة
بحق تقديرك المقدورات ان تيسرهما علي فيكون كقوله رب بما انعمت علي واسالك من فضلك وفي
الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم ما في الخيرة لي ولا اعلم ذلك وانت
علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم بالفا في فان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات ان هذا
الامر ثم تسميه بالتحتية والفوقية بعينه اي بان ينطق به او يستحضره بقلبه خيرا لي نصب مفعول
ثان لتعلم في عاجل امري واجله قال الراوي او قال في ديني ومعاشي حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة
امري فاقدره لي بضم الدال اي انجزه لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان ولابي ذر عن الكشميهني وان
كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفني عنه
حتى لا يبقى لي متعلقا به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني

بذلك راضيا قلا اندم على طلبه ولا على وقوعه والشك في الموضعين من الراوي وسبق الحديث في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات والله تعالى الموفق وبه المستعان ٥

باب مقلب القلوب

وقول الله تعالى ولغير ابي ذر وما سقاط الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم فاما مقلب فخبر مبتدا محذوف اي الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه والمعنى انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزايم فان قلوب العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشاء والافيدة جمع فواد وهو القلب ويطلق على القلب وقال الراغب الفؤاد كالقلب لكن يقال له فواد اذا اعتبر فيه معنى التفاود اي التوقد يقال فادت اللحم شويته ومنه لحم فييد اي مشوي وظاهر هذا ان الفؤاد غير القلب ويقال في فواد بالواو بدلا عن الهمزة وتقدم ذكر تقليب الافيدة على الابصار لان موضع الدواعي والصوارف هو القلب فاذا حصلت المداعية في القلب انصرف البصر اليه شاء ام ابى واذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو وان كان يبصر بحسب الظاهر الا انه لا يبصر في ذلك الابصار سببا للوقوف على الفوايد المطلوبة فلما كان المعقول هو القلب واما السمع والبصر فهما آلتان للقلب كالايا لا محالة نابعين للقلب ٥ فاذا وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع سعيد ابن سليمان المقلب سعدويه الواسطي نزيل بغداد عن ابن المبارك عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب اي لا افعل ولا اقول وحق مقلب القلوب وفي نسبة تقلب ٥ القلوب الى الله تعالى اشعار بانه متولي قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبيا ورفع توهم من يتوهم انهم يستثنون من ذلك قال البيضاوي وفي الحديث ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها يقع بخلق الله ٥ وجواز التسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت والحديث مر في القدر

باب بالتنوين بذكر فيه ان لله ماية

اسم الا واحدا ولفظ الباب ثابت لابي ذر وفي روايته عن الحموي والمستملي الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى التسمية قال ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير في تفسيره قال ابن عباس ذو الجلال والاكرام ذو العظمة والكبريا انتهى فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال الا وهما له مطلقان عم جلاله جميع الاكوان فلم تنطق الاكوان رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده في الجمال والجلال والاس فينظرون اليه فيعودون انوارا النظر عليهم فتتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه لا اخرمنا الله ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وقال ابن عباس ايضا فيما وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فمن بر واحسان الا وهو مولية قال القشيري من كان الله تعالى بارا به عصم من المخالفات نفسه واذا مر بقول اللطايف انسته طيب فواده وحصل مراده ٥ وجعل النسفي ارادة قال ومن اراد من عروق انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه وبه قال

حدثني ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما ماية الا واحدا ولابي ذر الا واحدة بالتانيث وفايدة قوله مايه

الا واحدة التاكيد والفذلكة ليلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ورفع التصحيف فان تسعة تصحيف بسبعة وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما وفي الاستثنا اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم غير المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم ها هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسما تعدد المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او

غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك وفيه كما قال الخطابي دليل على ان اشتقاق اسمايه تعالى الله لاضافة هذه الاسما اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك ولكون الله اسم علم وليس بصفة قيل في كل اسم من اسمايه تعالى سواه اسم من اسما الله وهو من قول الطبري على ما رواه النووي الى الله بسبب كل اسم له فيقال الكريم من اسما الله ولا يقال من اسما الكريم الله من احصاها اي حفظها وكذا فسره به البخاري كما ياتي قريبا ان شا الله تعالى والا كثرون ويؤيده ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا وتعدادا او علما وايمانا وذكر الجزا بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاطاقة اي اطاقة القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي لما اكد الاعداد دفعا للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان قدر اشتد الله تعالى بقوله ولله الاسما الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمايه اي عظم الخطب في الاحصا بان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد منها الى الباطل انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الاجزا وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال والسلوب والاضافات والاخفى في تكثر اسما الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع عما يكون باعتبار الجزء لتنزهه تعالى عن التركيب فان قلت اعتبار السلوب والاضافة يقتضي تكثر اسما الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على انه قد ذكر الدعا المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تسعة اسما لم يعلمها احد من خلقه فاستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب ٥ والسنة اسامي خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدايم والصادق وذي المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه منها بان التخصيص على العدد لا ينفي الزيادة بل الغرض اخر كزيادة الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقولهم للامير ثلاثة عشر غلمان يكفونه مهماته بمعنى انهم زيادة قرب فان قلت اذا كان اسمه الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يخص ما سواه بهذا الشرف واذا كان داخلا فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته نبي او ولي وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل لاصف بن برخيا انما جاء بعرش بلقيس لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب باحتمال ان يكون خارجا ويكون زيادة شرف لتسعة وتسعين وجلالتها بالاضافة اليها عداه واذا يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه الا نبي او ولي ومنها ان الاسما منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا خالية عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين اياها باسناد ضعفا قاله في شرح المناصة قال البخاري احصيناه اي حفظناه واشار به الى معنى احصاها حفظها لكن قال الاصيلي لا احصل الاسما العمل بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم وقال في الكواكب اي حفظها وعرفها لان العارف بها لا يكون الا مومنا والمومن يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني قوله احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والحديث سبق في الشروط متنا واسنادا

باب السوال باسما الله تعالى والاستعاذة بها

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني ولابي ذر بالجمع مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم القاف نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتى احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفضه بضم الفا نيل ان يدخل اليه بصنفة ثوبه بتا الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففا فهاء تانيث اي بطرف ثوبه او حاشيته او طرفه وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاث مرات حذرا من وجود مؤذ به كعقرب او حية وهو لا يشعر وهو مستور بحاشية الثوب ليلا يحصل بها مكروه ان كان ثم شيء وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اليا للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه ان امسكت نفسي توفيها فاغفر لها وان ارسلتها ترددها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ذكر

المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند الارسال لمناسبته له والباء في بما يحفظ
كهي في مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده
الصالحين من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته
عن مالك يحيى بن سعيد القطان فيما رواه النسائي وبشر بن الفضل بالضاد المعجمة المشددة فيما رواه مسدد
كلاهما عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وزاد زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة
بعدها ميم ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم واسماعيل بن زكريا فيما رواه الحارث بن ابي اسامة
في مسنده عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح العين
المهملة وسكون الجيم محمد العقبة المدني فيما رواه احمد عن سعيد اي ابن ابي سعيد المقبري عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري
وللدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص والمراد
بهذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة
ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي
وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح الدليل بان الاسم هو المسمى
ولذلك صحت الاستعاذة والاستعانة يظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف
الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات وقد استعان وضعا ورفعا لا باللفظ انتهى
قال في شرح المقاصد المتاخرون اقتصروا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ
المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والفعل
على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى
وقد يراد به ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى زيدا ولم يسم عمرا فلا خفاء في تغاير الامور الثلاثة وانما الخفاء
فيما ذهب اليه بعض اصحابنا من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان اسماء الله تعالى ثلاثة
اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو
ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل على الصفات القديمة واما
التسمية فغير الاسم والمسمى وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون بالوصف
قول الواصف وبالصفة مدلوله وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم ان الاصحاب اعتبروا المدلول
المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شيء ناله الخلق لا نفس الخلق ومدلول العلم
شيء ناله العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول اعم واعتبر في اسماء الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول
الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين ولا غير وتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل اما
العقل فلانه لو كانت الاسماء غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا
ونحو ذلك وهو محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم المخلوق اذا اريد الخالق بالفعل كالقاطع في
قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في العمد بمعنى ان من شانه ذلك فان الخلق حينئذ
معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله سبح اسم ربك والتسبيح انما يكون للذات دون اللفظ وقوله تعالى
ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها وعبادتهم انما هي للاصنام التي هي المسميات دون الاسامي واما التمسك
بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره
فشبهة واهية فان الاسم ان لم يكن نفس المسمى لكنه قال عليه ووضع الكلام على ان يذكر الالفاظ وترجع
الاحكام الى المدلولات كقولنا زيد كاتب اي مدلول زيد متصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بمعونة القرينة
الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب وثلاثي ومعرب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت في
الازل معنى الالهية والعلم ولا يلزم من انتفاء الاسم بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى

تسبيح

تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا يليق به او عن ان يذكره على غير وجه التعظيم
وهو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام على المجلس الشريف والجناب المنيف وفيه من التعظيم والاجلال
ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر ثم اسم السلام عليكما ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون
الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده الآن السلطنة واسبابها
فيقال انه فرح من السلطنة بالاسم على ان في تقرير الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث يقال التسبيح
لذات الرب دون اسمه والعبادة لذوات الاصنام دون اساميها بل ربما يدعى ان في الايتين دلالة على المغايرة
حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل وجعل الاسماء بتسميتهم وفعلهم مع القطع بان اشخاص الاصنام ليست
كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق او لا قائم بنفسه متصف
بانه متركب من الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك فربما يكون جسما
قائما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني قوله تعالى
ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع بان
المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله ونحن انما نعبر عن اللفظ
بالتسمية وان كانت في اللغة فعل الواضع او الذاكر ثم لا ينكر اطلاق الاسم على التسمية كما في الاية والحديث
على ان الحق بان المسميات ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا البواقي وانما الواحد
هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل تمسك الفريقين بالايات والحديث مما لا يكاد يصح لان النزاع
ليس في اسم بل في افراد مدلوله من مثل السماء والارض والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما
يشهد به كلامهم الا ترى انه لو اريد الاول لما كان للقول بتعدد اسماء الله تعالى وانقسامها الى ما هو عين او غير
او لا عين ولا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ الاسم من حيث انه دال وموضوع والمسمى
هو من حيث انه مدلوله وموضوع له بل فرد من افراد الموضوع له فتغايرا قلنا نعم الا ان وجه تمسك الاولين
ان في مثل سبح اسم ربك اريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو اسم من اسماء الله تعالى ثم
اريد به مسماه الذي هو الذات الا انه يرد اشكال الاضافة ووجه تمسك الاخرين في قوله تعالى ولله الاسماء
الحسنى اريد بلفظ الاسماء مثل لفظ الرحمن الرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسماء ثم انها
متعددة فيكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فان قيل قد ظهر ان ليس الخلاف
في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع للفظ الشيء او لمعناه بل في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في
انها اصوات وحروف مغايرات لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم المدلول فلا خفاء في ان المدلول اسم
الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى استدلال بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا ذات الشيء ذاته فما وجه
هذا الاختلاف المستمر بين كثير من العقلاء قلنا الاسم اذا وقع في الكلام قد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب وقد
يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كل كلمة فانه اسم موضوع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض
ومن حرف جر ثم اذا اريد المعنى فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افرادها
كقولنا جاءني انسان ورايت حيوانا وقد يراد جزؤها كالناطق او عارض لها كالضاحك فلا يبعد ان يقع بهذا
الاعتبار اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس مسماه او غيره انتهى بحروفه وانما اطلت به لامر اقتضاه والله
الموفق والمعين وحديث الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم بن عمرو
الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر
الراء والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف فشين معجمة الغطفاني
قيل انه تكلم بعد الموت عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى
بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال اللهم باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه
اموت او باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيا لان معاني الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى فكل ما ظهر
في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق
الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة كالموت واليه النشور الاحياء للبعث او المرجع في نيل

الثواب مما نكتسبه في حياتنا هذه والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعد بن
حفص بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو
ابن المعتمر عن ربعي بن خراش الغطفاني عن خرشة بفتح المعجمتين والرا ابن الحر بضم الحا المهملة وتشديد الرا الفزاري
الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه
بفتح الجيم من الليل قال باسمك بذكر اسمك نموت ونحيا فاذا بالفا ولابي ذر واذا استيقظ من نومه
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا ردا نفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكرا
لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات
واليه تعالى النشور الاحيا بعد الموت والمبعث يوم القيامة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا الثقفي مولاهم البلغاني البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن المنصور هو ابن المعتمر
عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم بالكاف ولابي ذر احدهم اذا اراد ان ياتي اهله يجامع امراته او سريته
فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وجواب لو الشرطية محذوف
اي ليسلم من الشيطان يدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد في ذلك الاتيان
لم يضره شيطان باضلاله واغوايه ابدا بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان عليه وشيطان في قوله
لم يضره شيطان بدون ال وفي الكواكب فان قلت التقدير ازلي فما وجه ان يقدر واجاب بان المراد به
تعلقه وقال في الفتح اي ان كان قدر لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعليق
والحديث سبق في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي
الخراساني الزاهد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح الها وتشديد الميم بعدها ميم
اخر ابن الحارث النخعي عن عدي بن حاتم الطائي ولد الجواد المشهور اسلم في سنة تسع او سنة عشر وكان قبل
ذلك نصرانيا قال محل بن خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على وضوء وقد اسن قال خليفة
بلغ مائة وعشرين سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه قال سالت النبي
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة التي تنزجر بالزجر
وتسترسل بالارسال ولا ياكل من الصيد وفي كتاب الصيد في باب ما جاء في الصيد من وجه اخر قال سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذا الكلاب قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة
وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله فامسكن عليك فكل مما صادته واذا رميت بالمعراض بكسر
الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد خزق بالخا المعجمة والزاي
والقاف اي جرح الصيد بحده فكل فانه حلال وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى
داخله وسبق الحديث في الصيد وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل
بغداد قال حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة يحدث
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن
الكشميهني ها هنا اقواما حديثا بالنصب منونا ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك
برفع عهدهم ياتونا ولابي ذر ياتوننا بنونين الاول على لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم
بلحمان بضم اللام جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال عليه الصلاة
والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا والحديث سبق في الذبايح تابعه اي تابع
ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي عبد
العزيز بن محمد فيما وصله العدني عنه واسامة بن حفص فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة الاعراب
من الصيد قال في الفتح وقع قوله تابعه الى اخره هنا عقب حديث ابي هريرة البداءة بذكره في هذا الباب
عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل ذلك عقب حديث عايشة وهو

سادس

سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي
صلى الله عليه وسلم بكبشين يتعلق بضحى حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر يقول بسم الله والله اكبر والحديث
اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الاسود
ابن قيس العبدي ويقال العجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله
البجلي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى صلاة العيد ثم خطب فقال
في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح مكانها اي مكان ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم
يذبح فليذبح باسم الله بسنة الله او تبركا باسم الله والحديث سبق في باب كلام الامام والناس في خطبة
العيد من كتاب العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الرا
بعدها قاف ممدود ابن عمر الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم اي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم لان في الحلف تعظيم للمحلوف به
وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله اي من كان مريدا للحلف فليحلف
بالله لا بغيره من الابا وغيرهم وخص الابا لوروده على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية يحلفون بابايهم
والهتهم وفي حديث الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع الحديث
في الايمان

باب ما يذكر

بضم اوله وفتح ثالثه في الذات الالهية
والنعوت اي والصفات القايمة بها واسامي قال القاضي عياض ذات الشي نفسه وحقيقته وقد
استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة
الشي وجاء في الشعر ولكنه شاذ واستعمال النحاة لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشي على طريقة
المتكلمين في حق الله ففرق بين النعوت والذوات وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله
من جهلهم لان ذات تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له الحاق تا التانيث قال وقولهم الصفات
الذاتية جهل منهم ايضا لان النسبة الى ذات ذوي واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة
اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور لقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي
بنفس الصدور وقال خبيب بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر
الذات ملتبسا باسمه تعالى او ذكر حقيقة الله بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظه ان مراده انه
اضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جايزا وقد ترجم
البيهقي في الاسما والصفات ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه
السلام الا ثلاث كذبات يتبين في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل او بمعنى
حق فالظاهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه غير مردود ان عرف ان
المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح
العين ابن اسيد بن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف بالحاء
المهملة لبني زهرة بضم الزاي اي معاهد لهم وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله ان
فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة منهم خبيب الانصاري فلما كانوا بالهدا
ذكروا لبيان لحيان فنفروا لهم قريبا من مايتي رجل فلما راوهم لجاوا الى فدفد اي رابية فاحاط بهم القوم
ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم في سبعة من العشرة ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة
عبد الله بن طارق فاوثقوهم باوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن دثنة عكة فاشترى خبيبا بنو الحارث بن
عامر بن نوفل بن عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد عبيد

الله بضم العين ابن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة القاري من القارة ان ابنة الحارث زينب اخبرته
انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستعار منها موسى يستحد بها يحلق
بها شعر عانته لئلا يظهر عند قتله فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال خبيب الانصاري ولست
ابالي حين اقتل مسلما على اي شق بكسر المعجمة كان لله مصرعي اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله
في طلب ثوابه وان يشا يبارك على اوصال شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي اوصال جسد ممزع بضم الميم
وفتح الثانية والزاي المشددة بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق فقتله ابن الحارث عقبة بالتنعيم
وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد
باتم من هذا في باب هل يستاسر الرجل

باب قول الله تعالى

ويحذركم الله نفسه مفعول ثان ليحذركم لانه في الاصل متعد لواحد فازداد بالتضعيف اخر
وقدر بعضهم حذف مضاف اي عقاب نفسه وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه كذا نقله ابو البقا قال في
الدرر وليس بشي اذ لا بد من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى الا ترى الى غير ما نحن فيه كقولك حذرت نفس
زيد انه لا بد من شي يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور الحذر منها نفسها وانما يتصور
من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه ان تعصوه فتستحقوا عقابه وعبر
هنا بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى

يوما باجود نايلا منه اذا • نفس الجبان تحررت سؤالها

وقال بعضهم الها في نفسه يعود على المصدر المفهوم من قوله لا يتخذ اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس
عبارة عن وجود الشي وذاته وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في القران بمعنى العلم بالشي والشهادة كقوله
تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن قال الله تعالى كل نفس ذايقة الموت وبمعنى
الهوى قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم
انتهى والفايدة في ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي اريد التحذير منه هو عقاب يصدر من الله
تعالى او من غيره فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على
ما لا نهاية له وقوله ولابي ذر وقول الله جل ذكره تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ذاتك فنفس
الشي ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال في اللباب لا يجوز ان يكون اعلم الاولى
عرفانية لان العرفان يستدعي سبق جهل او يقتصر به على معرفة الذات دون احوالها فالمفعول الثاني محذوف اي
تعلم ما في نفسي كاينا وموجودا على حقيقته لا يخفى عليك منه شي وقوله ولا اعلم فهي وان كان يجوز ان تكون
عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها انتهى قال البيهقي والنفس في كلام العرب
على اوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفس الامر وليس للامر نفس متقومة ومنها الذات قال وقد قيل في
قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة
والمشاركة وعورض بالاية التي في اول الباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن
غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن
شقيق ابي وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد
اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم
الغضب ارادة اتصال العقوبة وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش اي عدم رضاه بها لا التقدير وما
احد احب بالنصب ولابي ذر بالرفع اليه المدح من الله عز وجل واحب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وليس
في الحديث ما يدل على مطابقته للترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة الانعام زيادة قوله ولذلك
مدح نفسه وساقه هنا على الاختصار بدون هذه الزيادة تشحيذا للاذهان على عادته ولما لم يستحضر
الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس للازمها في صحة
استعمال كل منهما مقام الاخر والحديث سبق في تفسير الانعام وفي باب الغيرة من النكاح وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون

السكري

السكري عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر القلم ان يكتب في كتابه هو يكتب على نفسه
بيان لقوله كتب ولابي ذر وهو يكتب والجملة حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي موضع
وفي رواية ابي ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر
الضاد مع التنوين عنده اي علم ذلك عنده على العرش مكتوبا عن ساير الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والله
منزه عن الحلول في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس الكتب ليلا ينساه
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملايكة الموكلين بالمكلفين وفي بدء الخلق فوق العرش وفيه تنبيه
على تعظيم الامر وجلالة القدر ان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق العرش ولعل
السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل
ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتي تغلب غضبي والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال
العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب
لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث والحديث
سبق في اوايل بدء الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن اني اعفو عنه واغفر
فله ذلك وان ظن اني اعاقبه او اواخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجا على الخوف وقيده
بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها الاعتدال فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظايف
العبادات موقنا بان الله تعالى يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن
خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله وهو من الكباير ومن مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار
على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه فعلمي اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة
والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهي غير المعية المعلومة في قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم
فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا في نفسه ذكرته بالثواب
والرحمة سرا في نفسي وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام مهموزا في جماعة جهرا ذكرته بالثواب في
ملا خير منه وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملايكة على بني ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين
هم خير من ملا الذاكرين الانبيا والشهدا فلم ينحصر ذلك في الملايكة وايضا فان الخيرية انما حصلت
بالذاكر والملا معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت
بالنسبة للمجموع وهذا قاله الحافظ ابن حجر مبتكرا لكن قال انه سبقه الى معناه ابن الزملكاني في الجزء الذي
جمعه في الرفيق الاعلى وان تقرب الي بتشديد اليا بشبر ولابي ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الخافض
والنصب اي مقدار شبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا بكسر الذال المعجمة اي بقدر ذراع تقربت
اليه ولابي ذر عن الحموي منه باعا اي بقدر باع وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وان ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ومن اتاني يمشي اتيته هرولة اسراعا يعني من تقرب الي بطاعة قليلة جزيته بمثوبة
كثيرة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه فان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التاني فاتياني بالثواب له على السرعة
والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه الاطلاقات
واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله تعالى الا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفي الحديث جواز اطلاق
النفس على الذات فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن
يعكر على هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم الله نفسه والحديث من افراده

باب قول الله تعالى

كل شي هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات وانما جرى
على عادة العرب في التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيا يطلق على الباري وهو الصحيح قال هذا استثنا
متصل ومن لم يطلقه عليه جعله متصلا ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله منقطعا اي لكن

هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك بالعدم اي ان الله تعالى يعدم كل شيء
وفسر ايضا باخراج الشيء عن كونه منتفعا به اما لاماتة او تفريق الاجزاء وان كانت باقية كما يقال
هلك الثوب وقيل معنى كونه هالكا كونه قابلا للهلاك في ذاته وقال مجاهد كل شيء هالك الا وجهه
يعني علم العلماء اذا اريد به وجه الله انتهى وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال **حدثنا** قتيبة
ابن سعيد البلخي قال **حدثنا** حماد بن زيد وسقط ابن زيد لغير ابي ذر **عن عمرو** بفتح العين ابن دينار
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه **قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر** اي
الكامل القدرة **على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم** اي كما امطر على قوم لوط وعلى اصحاب الفيل الحجارة
قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك **فقال او من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله**
عليه وسلم اعوذ بوجهك قال ولابي ذر فقال **او يلبسكم شيعا** او يخلطكم فرقا مختلفين على
اهواء شتى **فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر** لان الفتن بين المخلوقين اهون من عذاب وفي
رواية ابن السكن مما ذكره في فتح الباري هذه ايسر قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي قال الزركشي
ورواية غيره صحيحة وقصارى ما فيها حذف المبتدا الذي ثبت في الروايتين وذلك جائز فكيف يحكم
بعدم صحتها ولا شاهد يستند اليه هذا الحكم انتهى والمراد منه قوله اعوذ بوجهك قال البيهقي تكرر
ذكر القران في الكتاب والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا برداء الكبرياء على وجهه
وفي بعضها من اجل كقوله انما نطعمكم لوجه الله وفي بعضها بمعنى الرضا كقوله يريدون وجهه الا
ابتغاء وجه ربه وليس المراد الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب الاعتصام
بالكتاب والسنة في قوله باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا

باب قول الله تعالى

ولتصنع على عيني تغذى بضم الفوقية وفتح الغين والذال المشددة المعجمتين من
التغذية قاله قتادة وفي نسخة الصغاني بالدال المهملة وبفتح اوله على حذف احدى التائين فانه
تفسير يصنع وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم معنى اجعله في بيت الملك ينعم ويترف غذاؤه عندهم وقال ابو
عمران الجوني قال تربا بعين الله وقال معمر بن المثنى ولتصنع على عيني بحيث ارى وقيل لتربى بمرأى مني قال الواحدي
قوله على عيني بمرأى مني صحيح ولكن لا يكون في هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع الاشياء بمرأى منه تعالى
والصحيح لتغذى على محبتي وارادتي قال وهذا قول قتادة واختيار ابي عبيد وابن الانباري قال في فتوح
الغيب هذا الاختصاص للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فان الكل موجود بكن
وكل البيوت بيت الله على ان خلاصة الكلام وزبدته تفيد مزيد الاعتناء بشانه وانه من الملحوظين
بسوابق انعامه وقوله تغذى ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فاللاحق مرفوع
استئنافا **وقوله جل ذكره** بالجر والرفع عطفا على سابقه **تجري باعيننا** اي بمرأى منا او بحفظنا او باعيننا
حال من الضمير في تجري اي محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا اي نحن نردك ونحفظك
وتجري باعيننا اي بالمكان المحفوظ بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمرأى من الملك ومسمع اذا كان بحيث
تحوطه عنايته وتكنفه رعايته ونحو ذلك مما ورد به الشرع وامتنع حمله على معانيه الحقيقية وعند
الاشعري انها صفات زائدة وعند الجمهور وهو احد قولي الاشعري انها مجازات فالمراد بالعين البصر وبه
قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال **حدثنا** جويرية ابن اسماء **عن نافع عن** مولاه
عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه **قال ذكر الدجال** بضم المعجمة **عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله**
لا يخفى عليكم ان الله عز وجل **ليس باعور واشار** صلى الله عليه وسلم **بيده** المقدسة **الى عينه** فيه
ايماء الى الرد على من يقول معناه رؤيته تعالى ووصفه بانه بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل
والتقريب للفهم لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لان الجسم حادث وهو قديم فالمراد نفي
النقص والعور عنه وانه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقائص والافات وسئل الحافظ
ابن حجر هل لقارئ هذا الحديث ان يشير بيده عند قراءته هذا الحديث الى عينه كما صنع صلى الله عليه وسلم
فاجاب بانه ان حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الحدوث

واراد

واراد التاسي به محضا جاز والاولى به الترك خشية ان يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك
وان المسيح الدجال بكسر الهمزة **اعور العين اليمنى** من اضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر اعور العين اليمنى
كان عينه عنبة طافية بالياء اي ناتئة اي بارزة وهي غير الممسوحة وقد يهمز لكن انكره بعضهم وسبق ما
فيه من الفتن في باب ذكر الدجال وبه قال **حدثنا** حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال **اخبرنا** قتادة بن دعامة **قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه **قال ما بعث الله** عز وجل **من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم** ولابي ذر عن
الكشميهني وان الله **ليس باعور** لتعاليه عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على الفور لكون كل احد يدركه
فدعواه الربوبية مع ذلك بكذبه **مكتوب بين عينيه كافر** زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجة يقراؤه كل مؤمن
كاتب وغير كاتب وسبق الحديث في الفتن

باب قول الله هو الخالق البارئ المصور

كذا لابي ذر ولغيره سقوط الباب وقال هو الله الخالق
كذا في الفرع وقال في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو الله الخالق الى اخره
وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة والخالق هنا المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ
لان الارادة مقدمة على تاثير القدرة وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير فالتصوير مرتب على الخلق والبراءة
وتابع لهما لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخالق من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء
من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله خلق الانسان من نطفة والخلاق مبالغة
من خالق والخلق فعله والخليقة جماعة المخلوق وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق تجوزا فمن علم انه الخالق فعليه
ان ينعم النظر في اتقان خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه فيعلم انه خلقه من تراب ثم من نطفة وركب
اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك الفطرة فجعل بعضها مخا وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها
انيابا وبعضها شحما وبعضها لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف مجاوره ثم
مد من تلك الفطرة معاني صفات المخلوق واسمائه واخلاق من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم وكرم ونحو هذا واضداد
هذا فتبارك الله احسن الخالقين واما البارئ فقالوا معناه الخالق يقال برأ الله الخلق يبرأهم برءا وبراء
اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية من البرا وهو التراب وقد جاء هذا الاسم بين اسمي فعل وقد
جاءت الروايات بتعداد الاسماء وذكر الاسمين معا في العدد فلو كان مفهومهما واحدا لاستغنى بذكر احدهما عن الاخر
فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقاربت الاشياء فالايجاد والابداع اسم عام لما تناوله معنى الايجاد ومعنى
الايجاد اخراج ذات المكون من العدم الى الوجود واسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع الظاهر
وهذا حد خاص في الخلق واسم البرية يتناول ايجاد البواطن من باطن ما خلق منه من ذوات المقادير وهي الاجسام
وجعل الذوات ذاتا في الكون محمولة في الاجسام محجوبة في الهياكل واما الصور فهو مبدع صور المخلوقات
على وجود تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى انه
مقدره او موجده من اصل ومن غير اصل وباريه حسبما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت
ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وبه قال **حدثنا** اسحاق هو ابن منصور او ابن
راهويه قال **حدثنا** عثمان قال **حدثنا** وهيب بضم الواو ابن خالد **قال حدثنا** موسى هو ابن عقبة
وسقط لابي ذر هو ابن عقبة قال **حدثني** بالافراد **محمد بن يحيى بن حبان** بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
الانصاري المدني **عن ابن محيريز** بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحتية ساكنة
فزاي الجمحي القرشي **عن ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه **في غزوة بني المصطلق** بكسر اللام **انهم**
اصابوا سبايا جمع سبية بالهمز وهي المراة تسبى مثل خطيئة وخطايا اي جواري اخذوا من الكفار
اسرى **فارادوا** لما طالت عليهم الغربة **ان يستمتعوا بهن** في الجماع **ولا يحملن فسالوا النبي صلى**
الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال **فقال** عليه الصلاة والسلام **ما**
عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك العزل او ليس عدم العزل واجبا عليكم او لا زائدة كما
قاله المبرد **فان الله** عز وجل **قد كتب** امر من كتب **من هو خالق الى يوم القيامة** فلا فائدة في عزلكم

فانه تعالى ان كان قد خلقها سبقكم الما فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله عن قزعة
بالقاف والزاي المفتوحتين سمعت ولابي ذر قال سالت ابا سعيد الخدري عن العزل فقال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق الا الله عز وجل خالقها اي مبرزها من العدم
الى الوجود

باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي

يريد قوله تعالى لابليس لما لم يسجد لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتثالا لامري اي
خلقته بنفسي من غير توسط كاب وام والتنبيه لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف الفعل وقيل المراد
باليد القدرة وتعقب بانه لو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين ادم وابليس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما
به وهي قدرته وفي كلام المحققين من علما البيان ان قولنا اليد مجاز عن القدرة انما هو لنفي وهم التشبيه
والتجسيم بسرعة والا فهي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بابرازها في الصور الحسية ولانه
عهد انه من اعتنى بشي باشره بيده فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق ادم اتم من العناية بخلق غيره
وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا
وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله عز وجل المؤمنين من الامم الماضية والامة
المحمدية ولابوي الوقت وذر يجمع المؤمنون بضم التحتية مبنيا للمفعول والمؤمنون مفعول ناب عن فاعله
يوم القيامة كذلك بالكاف في اوله للجميع قال البرماوي والعيني كالكرماني اي مثل الجمع الذي نحن عليه
وقال في فتح الباري واظن اول هذه الكلمة لام والاشارة الى يوم القيامة او لما يذكر بعد قال وقد وقع عند مسلم
من رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع اليه المؤمنين يوم القيامة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا
الى ربنا احدا فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا هذا اي من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذي
لا طاقة لنا به فياتون ادم فيقولون يا ادم اما ترى الناس فيما هم فيه من الكرب خلقك الله بيده
وهذا موضع الترجمة واسجد لك ملائكته وعلمك اسما كل شي وضع شي موضع اشيا اي المسميات
لقوله تعالى وعلم ادم الاسما كلها اي اسما المسميات ارادة لتقضي واحدا فواحدا حتى تستغرق المسميات
كلها شفع بفتح الشين المعجمة وكسر الفا مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب من التشفيع وهو قبول
الشفاعة وهو لا يناسب المقام الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة ولابوي ذر والوقت عن الكشميهني
اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناك اي ليست لي هذه المرتبة بل لغيري
ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ها وهي اكله من الشجرة ولكن ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه
الله عز وجل بالانذار الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست اصل بعثته
عامة فانه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة ادم لبنيه بمنزلة التربية والارشاد
فياتون نوحا فيسالونه فيقولون لهم لست هناكم بالميم بعد الكاف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
هناك باسقاطها ويذكر خطيئته التي اصاب ها وهي سؤاله نجاة والده من الغرق ولكن ايتوا ابراهيم
خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيسالونه فيقول لست هناكم وللمستملي والكشميهني هناك ويذكر
لهم خطاياه التي اصابها وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختي ولكن ايتوا موسى عبدا
اتاه الله التوراة وكلمه تكليما فياتون موسى فيسالونه فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته
التي اصاب ولابي ذر اصابها وهي قتله النفس بغير نفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله نفي لقول
النصارى ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى من غير اب وروحه المنفوخة في مريم فياتون عيسى فيسالونه
فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة لابي ذر عبدا غفر له بضم
الغين وكسر الفا ولابوي الوقت وذر والاصيلي غفر الله له ما تقدم من ذنبه عن سهو وتاويل وما تاخر
بالعصمة فياتوني ولابي ذر فياتونني فانطلق فاستاذن على ربي اي في الشفاعة للاراحة من هول
الموقف فيؤذن لي بالفا ولابي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا
فيدعني ما شا الله ان يدعني اي يتركني ما شا ان يتركني ثم يقال لي ارفع محمد راسك وقل ولابي ذر قل باسقاط

الواو

الواو يسمع بضم التحتية وسكون السين المهملة وفتح الميم لك ولابي ذر عن الحموي والكشميهني تسمع
بالفوقية بدل التحتية وسل بغير همز تعطه ولابي ذر عن المستملي تعط بغيرها واشفع تشفع بضم
الفوقية وفتح الفا مشددة تقبل شفاعتك فاحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي وفي تفسير
سورة البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لي تعالى حدا اي يعين لي قوما مخصوصين فادخلهم
الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي تعالى وقعت له ساجدا فيدعني ما شا الله ان يدعني ثم يقال
ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك ولابي ذر عن الحموي والكشميهني بالفوقية وسل تعطه وللمستملي
تعط بدونها واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيهم فيشفعني تعالى ثم
استاذنه تعالى في الشفاعة لاخراج قوم من النار فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي
وقعت له ساجدا فيدعني ما شا الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك وقل يسمع لك ولابي ذر وقل
بالواو تسمع بالفوقية وسل تعطه بالها واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ولابي ذر علمنيها
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه
القران فيها ممن اشرك ووجب عليه الخلود بنحو قوله فيه خالدين فيها ابدا قال ولابي ذر فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله مع محمد رسول الله وكان في قلبه من الخير زيادة
على اصل التوحيد ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
برة حبة من الحنطة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن من الخير ذرة بفتح الذال
المعجمة وتشديد الرا واحدة الذر وهو النمل الصغار او الهبا الذي يظهر في عين الشمس او غير ذلك وفي الحديث الرد
على المعتزلة في نفيهم الشفاعة لاصحاب الكبائر وبيان افضلية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الانبيا
واما ما نسب الى الانبيا من الخطايا فمن باب التواضع وان حسنات الابرار سيات المقربين والا فهم صلوات الله
وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل ملاى بفتح
الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد
معجمة ولابي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اي لا تنقصها نفقة والمراد من قوله ملاى لازمه وهو انه
غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له هي سحا الليل والنهار بفتح السين والحا المشددة المهملتين
باليد والرفع خبر مبتدا مضمر كما مر وبالنصب منونا على المصدر اي سحا والليل والنهار نصب على الظرفية والمعنى
انها دايمة الصب والهطل بالعطا واليد هنا كناية عن محل عطايه ووصفها بالامتلا لكثرة منافعها وكمال
فوايدها فجعلها كالعين التي لا يقتضيها الاستقا وقال ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق
السموات والارض اي ما انفق في زمان خلق السموات حين كان عرشه على الما الى يومنا ولابي ذر منذ
خلق الله السموات والارض فانه لم يغض بفتح التحتية وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده قال الطيبي يجوز
ان يكون ارايتم استينافا فيه معنى الترقي كانه لما قيل ملاى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها
شي وقد يتملا الشي ولا يغيض فقيل سحا اشارة الى الغيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار
بقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من
غير نظر الى مفرداته ابان زيادة المعنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطا فكان وفي نسخة
وكان عرشه على الما اي قبل خلق السموات والارض وبيده الاخرى الميزان العدل بين الخلق يخفض
من يشا ويرفع من يشا ويوسع الرزق على من يشا ويضيقه على من يشا بالميزان كما قاله الخطابي مثل والمراد
به القسمة بين الخلق او المراد يخفض الميزان ويرفعها فان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجع وفي حديث
ابي موسى عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره ان المراد
بالقسط الميزان وهو مما يؤيد ان الضمير المستتر في قوله يخفض ويرفع للميزان واشار بقوله بيده
الاخرى الى ان عادة المخاطبين تعاطي الاسباب باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين

ليفهم المعنى المراد بما اعتادوه والحديث سبق بهذا الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه زيادة في
اوله وهي كما قال الله عز وجل انفق عليك وبه قال **حدثنا** مقدم بن محمد الهلالي الواسطي
ولابي ذر زيادة ابن يحيى قال حدثني بالافراد عمي القاسم بن يحيى بن عطا عن عمه عبيد الله بضم العين العمري عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يقبض يوم
القيامة الارض اي الارضين السبع ولابي ذر عن الكشميهني الارضين بالجمع ويكون السموات السبع
بيمينه اي مطويات كما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات
بيمينه فالمراد بهذا الكلام اذا خذته كما هو بجملته ومجموعه نصدر عظمته تعالى والتوقف على حكم جلاله
لا عبر من عبر ذهاب بالقبضة ولا باليمين لي جهة حقيقة او جهة مجاز يعني ان الارضين السبع مع
عظمهن وتبسطهن لا يبلغن الا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك ولمسلم من حديث ابن عمر اين
الجبارون اين المتكبرون وتقدم الحديث سبق في تفسير سورة الزمر رواه اي الحديث سعيد بكسر العين ابن داود
ابن ابي هند بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة اخره راء المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب الا هذا الموضع
عن مالك الامام وصله الدارقطني في غرائب مالك وابو القاسم اللالكائي وقال عمر بن حمزة بن عبد
الله بن عمر سمعت سالما هو ابن عبد الله بن عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وصله مسلم وابو داود وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله عز وجل الارض وهذا سبق قريبا
في باب قوله تعالى ملك الناس وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن
ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان
يهوديا لم يعرف اسمه وفي مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء حبر وفي رواية شيبان من الاحبار جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال يا محمد ان الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيامة على اصبع والارضين على اصبع والجبال
على اصبع والشجر على اصبع زاد في رواية شيبان الماء والثرى على اصبع والخلائق ممن لم يتقدم له ذكر
على اصبع ثم يقول تعالى انا الملك وفي رواية انا الملك بالتكرار مرتين فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة اسنانه التي تبدو عند الضحك ثم قرأ عليه الصلاة والسلام
وما قدروا الله حق قدره اي وما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان روى الحديث غير الثوري
بالسند المذكور وزاد فيه فضيل ابن عياض عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حالكون ضحكه تعجبا من قول
اليهودي وتصديقا وصله مسلم عن احمد بن يونس عن فضيل وقد سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي
ذكر الاصبع وقال انه لم يقع في القرآن ولا في حديث متقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم
من شوهتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه وقول من قال من الرواة وتصديقا
له اي لليهود نظر وحسبان وقد روي هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا
له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم بورود الاصبع
في عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه
لانه انما نفى القطع نعم ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح الى انما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر
فلا ينبغي التجاسر على الطعن في نقلة الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر على خلاف ما فهمه
الراوي بالظن للزم منه تقرير صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن انكاره وحاشا لله من ذلك وقد
اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا
الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد بطرقه فاجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يوصف ربه
بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الانكار والغضب على الوصف ضحكا بل لا يصف النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم بهذا الوصف من يوصف بنبوته انتهى وبه قال **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث سقط لابي ذر
ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابراهيم النخعي قال سمعت
علقمة بن قيس يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل
الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع
والشجر والثرى على اصبع والخلائق اي الذين لم يذكروا فيما مر على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك
فلهاته من قال ابن مسعود فرايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم
والمعجمة ثم اقرأ وما قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب
من جهل اليهودي وهذا قرأ عنده ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه الرواية هي الصحيحة المخففة واما من
زاد وتصديقا له فليست بشيء فالهاء من قوله الراوي وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه
الاوصاف في حق الله تعالى محال اذ لو كان ذا يد واصابع وجوارح لكان كواحدنا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون
الها فقول اليهودي محال وكذب ولذلك انزل الله تعالى الرد عليه وما قدروا حق قدره انتهى وهذا يرد ما سبق قريبا
والله الموفق والمعين لا رب سواه

باب قول النبي

صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله لا الجنسية واغير افعل تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير ابي
ذر باب قال الثاني مرفوع **حدثنا** موسى بن اسماعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة
ابن شعبة ومولاه عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه
لو رايت رجلا مع امراتي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفاء المشددة ثم
الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونينية اي غير ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني مبتدا وخبر قال ابن فليح
العيد المتردد لله اما ساكت عن التاويل واما مؤول والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشيء والحماية وهما
من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الاوجه الشائعة في لسان العرب فالمراد
الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله عز وجل حرم الفواحش
جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال ما ظهر منها كنكاح الجاهلية الامهات وما
بطن كالزنا ولا احد احب بالرفع خبر لا ولا لابي ذر ولا احد بالرفع مبتدا احب اليه العذر من الله
برفع احب ايضا في الفرع كاصله او بالنصب خبر لا على المجازية والعذر رفع فاعل احب والعذر الحجة ومن اجل
ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين والذال المعجمتين اي بعث الرسل لخلقه قبل اخذهم وفي
غير رواية لابي ذر تقديم المنذرين على المبشرين وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين لا احد
احب اليه المدحة بكسر الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل احب والمدح الشامل ذكر اوصاف الكمال والانعام
من الله عز وجل ومن اجل ذلك وعد الله الجنة من اطاعه وحذف احد مفعولي وعد وهو اطاعه للعلم به قال
القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر بينهما لسعد على ان لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يعجل بل يتاني ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لا يثاره الحق ودمع نفسه
عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب حديث صحيح متفق عليه وقال
عبيد الله بضم العين بن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي فيما وصله الدارمي عن
زكريا ابن عدي عن عبيد الله بن عمرو وعن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي عن وراد مولى المغيرة عن
المغيرة قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله قال الخطابي اطلاق الشخص في صفات
الله غير جائز لان الشخص لا يكون الا جسما مؤلفا فحاشا ان تكون هذه اللفظة صحيحة وان يكون تصحيفا
من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم يذكرها
فمن لم يمعن في الاستماع لم يأمن الوهم وليس كالرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث

بالمعنى وليس كلهم فهموا بل في كلام بعضهم جفا وتعجرف فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان
لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك ولم
يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه انتهى قال ابن فورك لفظ الشخص غير ثابت من طريق
السنة والاجماع على المنع منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم
في السند بنوه على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك فقد خرجه الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن عمر
القواريري وابي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة
الوضاح بالسند الذي اخرجه به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من
طريق زايدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث ابي
عوانة عن عبد الملك وكذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو انتهى وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي
كامل كذلك ومن طريق زايدة ايضا فكان الطاعنين لم يستحضروا اذ ذاك صحيح مسلم ولا غيرها من
الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو وورود الروايات الصحيحة والطعن
في ايمة الحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث
وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطية الرواة الثقات بل حكم
هذا حكم ساير المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى من الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهر
اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي اطلاق الشخص على الله وما هو الا بمثابة قولك لا رجل اشجع من الاسد
وهذا لا يدل على اطلاق الرجل على الاسد بوجه من الوجوه فاي داع بعد ذلك الى توهم الراوي في ذكر
الشخص انه تصحيف من قوله لا شيء اغير من الله كما صنعه الخطابي

باب

بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة وسمى الله تعالى نفسه شيئا اثباتا لوجوده ونفيا
لعدمه وتكذيبا للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل قل الله ولابي ذر قل اي شيء اكبر شهادة قل
الله فسمى الله تعالى نفسه شيئا قال في المدارك اي شيء مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض
ما يضاف اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابا سمي باسم ما اضيفت اليه وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة
فالله مبتدا والخبر محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم الشيء على الله تعالى وهذا لان الشيء اسم للموجود
ولا يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيئا وكذا يقول الله تعالى شيء لا كالاشيا وسمى النبي صلى الله
عليه وسلم القران شيئا في الحديث الذي بعده وهو صفة من صفات الله تعالى اي من صفات ذاته وكل
شيء هالك الا وجهه فيه ان الاستثنا متصل فانه يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو
الراجح وعلى ان لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل الاستثنا منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم
لما قال له في المراة الواهبة نفسها له ولم يردها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله ان لم يكن لك بها
حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شيء قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال امعك من القران
شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها عين النسائي في روايته عن ابي هريرة البقرة
او التي تليها وعند الدارقطني البقرة وسورة من المفصل وقد اجمع على ان لفظ شيء يقتضي اثبات موجود
ولفظ لا شيء يقتضي نفي موجود واما قولهم فلان ليس بشيء فانه على طريقة المبالغة في الذم فوصف بذلك
بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح

باب

قوله تعالى وكان عرشه على الما اي فوقه اي ما كان تحته قبل خلق السموات والارض الا الما وفيه دليل
على ان العرش والما كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان بن ابي شيبة
في كتاب صفة العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمرا بعد ما بين قطريه الف سنة
وارتفاعه خمسون الف سنة انه ابعد ما بين العرش الى الارض السابعة مسيرة خمسين الف سنة
وقيل مما ذكره في المدارك ان الله خلق ياقوتة خضرا فنظر اليها بالهيبة فصارت ما ثم خلق ريحا فاقر

الما

الما على متنه ثم وضع عرشه على الما وفي وقوف العرش على الما اعظم اعتبار لاهل الافكار وهو رب العرش
العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة
بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي
في قوله تعالى استوى الى السما معناه ارتفع وهذا وصله الطبري وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن
اي خلقهن ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى استوى على
العرش اي علا على العرش وهذا وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه قال ابن بطال وهذا صحيح
وهو المذهب الحق وقول اهل السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه وتعالى عما
يشركون وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما قاله مجاهد من انه بمعنى على ارتضاه غير واحد من ايمة اهل
السنة ودفعوا اعتراض من قال علا بمعنى ارتفع من غير فرق وقد ابطلتموه لما في ظاهره من الانتقال من سفل الى علو
وهو محال على الله فليكن علا كذلك ووجه الدفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع
وقال المعتزلة معناه الاستيلا بالقهر والغلبة ورد بان الله تعالى لم يزل قاهرا غالبا مستوليا وقوله ثم
استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان مغالبا فيه فاستولى عليه بقهر
من غالبه وهذا منتف عن الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان الاستقرار من صفات الاجسام
ويلزم منه الحلول وهو محال في حق الله تعالى وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري
عن امه عن ام سلمة انها قالت الاستوا غير مجهول والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة
ابن عبد الرحمن انه سيل كيف استوى على العرش قال الاستوا غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى
رسوله البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسير المجيد
من قوله تعالى ذو العرش المجيد اي الكريم ذو المجد النهاية في الكرم الودود من قوله تعالى الغفور الودود
اي الحبيب قال في اللباب والودود مبالغة في الود وقال ابن عباس هو المتودد لعباده بالمغفرة وقال في
الفتح وقدم المصنف المجيد على الودود لان غرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش المجيد
فلما فسره استطرد لتفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش بالرفع صفة له
واختلف القرا في المجيد فبالرفع يكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش يقال حميد مجيد كانه فعيل
اي كان مجيدا على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد وللكشميهني من حمد بغير يا فعلا ماضيا كذا في
الفرع وقال في الفتح كذا لهم بغير ما ولغير ابي ذر عن الكشميهني محمود من حميد واصل هذا قول ابي عبيدة في
المجاز في قوله عليكم اهل البيت انه حميد مجيد اي محمود ماجد وقال الكرماني غرضه منه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل
كقدير بمعنى قادر وحميدا فعيل بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض النسخ
محمود من حميد وفي اخرى محمود من حمد مبنيا للفاعل والمفعول ايضا وانما قال كانه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى
حامد ومجيد بمعنى ممجد ثم قال وفي عبارة البخاري تعقيد قال في الفتح التعقيد هو في قوله محمود من حمد
وقد اختلف الرواة فيه والاولى فيه ما وجد من اصله وهو كلام ابي عبيدة انتهى قال العيني قوله التعقيد في قوله
محمود من حمد هو كلام من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني
ونسبه الى البخاري هو قوله محمود اخذ من حمد لان محمود من حميد وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي انتهى وبه قال حدثنا
عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون ولابي
ذر عن الحموي والمستملي اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح
الشين المعجمة والدال المهملة المشددة ابي صخر المحاربي عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحا المهملة
وبعد الرا زاي البصري عن عمران بن حصين بالحا والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنه انه قال اني عند
النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقالوا اقبلوا البشرى يا بني تميم قال في فتح الباري
المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله
ولما كان جل قصدهم الاهتمام بالدنيا والاستعطا قالوا بشرتنا بالنجاة من النار وقد جينا للاستعطا
من المال فاعطنا عنه زاد في بدء الخلق فتغير وجهه فدخل ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون

قوم ابي موسى فقال صلى الله عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم تقبلها بنو تميم قالوا قبلنا
ذلك وزاد ابن حماد من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع يا رسول الله جيناك لنتفقه في الدين ونسالك
عن هذا الامر اي ابتداء خلق العالم ما كان قال الحافظ ابن حجر ولم اعرف
اسم قايل ذلك من اهل اليمن قال عليه الصلاة والسلام محببا لهم كان الله في الازل منفردا متوحد ولم
يكن شيء قبله وفي رواية ابي معاوية كان الله قبل كل شيء وقال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال وفي المذهب
الكوفي خبر والمعنى ليس معه اذ التقدير كان الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان
زيد وابوه قايم على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال ومال التوربشتي الى انهما جملتان مستقلتان
وكان عرشه على الماء قال الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد الاولى الازلية والقدم
وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال والحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب
الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن قالوا وفيه نمرلة ثم وقال في الكواكب
قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع
في اصل الثبوت وان كان هناك تقديم وتاخير قال غيره ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكره
المؤلف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب عقب الاية الاولى ليرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن
شيء معه وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله ثم بعد خلق العرش وقبل خلق السموات والارض كتب
اي قدر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كل شيء من الكاينات قال عمران بن حصين ثم اتاني رجل لم يسم
فقال يا عمران ادرك ناقتك قد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب الذي يرى من شدة القيظ
كانه ماء ينقطع دونها اي يحول بيني وبين رويتها وايم الله وفي بدء الخلق فوالله لوددت بكسر الدال
الاولى وسكون الثانية انها اي انا فيما قد ذهبت ولم اقم قبل تمام الحديث تاسف على ما فاته منه
وسبق الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه انه قال حدثنا
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين الله عز وجل ملاى بفتح الميم
وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بالتحتية ولا بي ذر بالقوقية لا ينفصها نفقة سحاء
الليل والنهار بالسين والحاء المهملتين بالمد والرفع دايمة الصب والهطال العطاء ارايتم ما انفق منذ
ولا بي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض بالقاف والضاد المهملة ما في
يمينه وفي الرواية السابقة في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين
ما في يده وهما بمعنى وعرشه على الماء اي الذي تحته لانه آية البحر وبيده الاخرى القبض بالقاف والضاد
المعجمة او النفض بالقاف والموحدة والمعجمة اي قبض الارواح بالموت وقد يكون القبض بالغاء بمعنى الموت
يقال فاضت نفسه اذا مات واو للشك كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد بل للتسويع ويحتمل ان يكون
شكا من الراوي قال والاول هو الاولى يرفع اقواما ويخفض اخرين وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله
وعرشه على الماء به قال حدثنا احمد هو احمد بن سيار المروزي فيما قاله ابو نصر الكلاباذي
او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف
والدال المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي
عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال جاء زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشكوه من اخلاق زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد زيد طلاقها وكان
صلى الله عليه وسلم يحب ان يطلقها يقول له اتق الله يا زيد وامسك عليك زوجك فلا تطلقها
قالت عايشة رضي الله عنها بالسند السابق ولا بي ذر قال انس بدل قالت عايشة لو كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس
والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا بي ذر وكانت
بالواو بدل الفا تفخر باسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى

به من فوق سبع سموات وعن ثابت البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي
يظهره وهو ما اعلمه بان زيدا سيطلقها ثم يتزوجها وتخشى الناس اي قالة الناس انه تزوج امراة ابنه تزلت
في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة
وتشديد اللام السلمي بضم السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة
وسكون الهاء البصري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب يا ايها الذين
امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها
يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله
عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قال تعالى زوجناكها وان الله تعالى منزهة عن
المكان والجهة فالمراد بقولها في السماء الاشارة الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار انه محله تعالى
في السماء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست كاحد من نسايك
ليست منهن امراة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من
نساء النبي صلى الله عليه وسلم ان من زوجن بالمهور وانا زوجني الله ورسوله وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما
اخرجه الطبري وابو الشيخ في كتاب الحجة والبيان قالت كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم
نسايك عليك حقا انا خير هن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل
هو السفير بذلك وانا ابنة عمك وليس لك من نسايك قريبة غيري وهذا الحديث اخرجه في البخاري
من ثلاثة ابيات وهو الثالث والعشرون واخرجه النسايي في عشرة النساء وفي النكاح والدعوات وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق اتمه وانقده كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه صفة
الكتاب ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات الله قديمة والقديم هو عدم المسبوقية
بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب
يعد صدوره والمعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة فانها فايضة على الكل دايما ابدا والحديث سبق قريبا
وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم
الفا اخره مهملة مصغر ابن سليمان قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان قال حدثني بالافراد هلال عن
عطا ابن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من امن
بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان كان ولابوي ذر والوقت فان حقا على الله
عز وجل بحسب وعده الصادق وفضله العميم ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس
في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبئ بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة
مشددة بعدها همزة نخبر الناس بذلك وفي الجهاد افلا ننبئ الناس قال ان في الجنة مايتي درجة
اعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين مابينهما كما بين السماء والارض زاد في الترمذي انه ماية
عام وفي الطبراني خمسماية عام وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب السنة عن
ابن مسعود بين السماء الدنيا والتي تليها خمسماية عام وبين كل سماء خمسماية عام وفي رواية وغلظ كل سماء
مسيرة خمسماية عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسماية عام وبين الكرسي وبين الماء خمسماية عام والكرسي فوق
الماء والله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من اعمالكم فاذا سالتم الله عز وجل فسلوه الفردوس بكسر الفا وفتح
الدال فانه اوسط الجنة واعلا الجنة والاوسط الافضل ولامتا فاتا بين قوله اوسط واعلا وفوقه
اي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه على الظرفية كذا في الفرع وقال الغاضي عياض قيدته
الاصيلي بالضم وانكره ابن قرقول وقال انما قيدته الاصيلي بالنصب قال في المصابيح ولا انكار للضم
وجه ظاهر وهو ان فوق من الظروف اللازمة للتصرف وذلك مما يابى رفعه بالابتدا كما وقع في
هذه الرواية ومنه من الفردوس اي ذرعا الكشميهني ومنها من جنة الفردوس تفجر انهار الجنة

بفتح القوقية والجيم المشددة بعد ذا حدي المشلين والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل
الله من كتاب الجهاد وبه قال **حدثنا** يحيى بن جعفر اي ابن عيسى البخاري البيكندي قال حدثنا
ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما الف آخره ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
هو النخعي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد
ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا اباذر هل تدري اين تذهب
هذه الشمس قال ابوذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب
تستاذن بان يخلق الله تعالى فيها حياء يوجد القول عندها واسند الاستيذان اليها مجازا والمراد
الملك ولابي ذر فتستاذن في السجود فيؤذن لها زاد ابوذر في السجود وكانها قد قيل لها ارجعي من
حيث جئت فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام وكانها قد قيل لها ارجعي من
حيث جئت فتطلع من مغربها ثم قرا ابن مسعود في بدء الخلق فاتها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيؤذن لها
يوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن لها فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك
قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل
التبوذكي عن ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة لشيء والسباق بفتح المهملة والموحدة والمشددة وبعد الالف
قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط لابي ذر ثابت وقال الليث بن سعد الامام حدثني بالافراد
عبد الرحمن بن خالد الفهمي والي مصر عن ابن شهاب الزهري عن عبيد ان زيد بن ثابت حدثه
قال ارسل الي بتشديد الياء ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي فامرني ان اتتبع القرآن فتتبعت القرآن
اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة
الانصاري لم اجدها مع احد غيره بالجر لقد جاكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب العرش
العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلق مضافا لاهل السماء وقبله للدعاء وهذا التعليق وصله ابو القاسم
البغوي في فضائل القرآن وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال
حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث لسابقه وقال فيه مع ابن
خزيمة الانصاري كما في الاولى ووقع في تفسير سورة براءة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
مع خزيمة الانصاري باسقاط اي وفي متابعة يعقوب بن ابراهيم لموسى بن اسماعيل في روايته
عن ابراهيم بن سعد وقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق ان اية التوبة مع ابي
خزيمة بالكنية وفي رواية الاحزاب مع خزيمة وبه قال **حدثنا** مسلم بن اسد بضم الميم وفتح العين
المهملة واللام المشددة العبي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن سعيد بكسر
العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب اي عند حلوله لا اله الا الله العظيم الشامل علمه بجميع
المعلومات المحيط بها لا يخفى عليه خافية ولا تغرب عنه قاصية ولا دانية ولا يشغله علم عن علم
الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله
الا الله ولابي ذر عن الكشميهني لا هو رب العرش العظيم لا اله الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
لا هو رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو فوق كل
شيء من المخلوقات والمحيط به وهو مكان العظمة ومن فوقه تنبعث الاحكام والحكمة التي بها كون كل شيء وبها
يكون الايجاد والتدبير قال الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكريم من جهة الكيف فهو
ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى الكرم الاكرمين والحديث
ذكر في كتاب الدعوات وبه قال **حدثنا** محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه ابن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك بن
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتعاقبون ولابي ذر قال ابو سعيد الخدري

الناس

الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم وسقطت التصلية الثانية لابي ذر فاذا انا بموسى متعلق
السلام اخذ بقائمة من قوائم العرش وقال الماجشون بكسر الجيم في الفرع كاصله ويجوز الضم والفتح بعدها
شين معجمة مضمومة اخره نون مرفوع عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني عن عبد الله بن الفضل
بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من يبعث وفي
رواية ابي سعيد في احاديث الانبيا اول من يفيق فاذا موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا موسى اخذ
بالعرش والحديث سبق في احاديث الانبيا

باب قول الله

تعالى تعرج الملائكة تصعد الى المعارج التي جعلها الله لهم والروح جبريل خصه بالذكر بعد العموم
لفضله وشرفه او خلقهم حفظة على الملائكة كما ان الملائكة حفظة علينا او ارواح المومنين عند
الموت اليه اي الى عرشه او الى المكان الذي هو محلهم وهو في السماء لها محل برة وكرامته وقوله جل ذكره اليه
يصعد الكلم الطيب اي الى محل القبول والرضى وكلما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود وقال
ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولا في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس رضي الله
عنهما بلغ اباذر بعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا اعلم لي على هذا الرجل
الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السماء وهذا موضع الترجمة لما لا يخفى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها
الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرايض الله فمن ذكر الله ولم يود فرايضه وكلامه وقال الفراء
معناه ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي صعود الكلم الطيب
عبارة عن القبول يقال معنى ذي المعارج هو الملائكة العارجات تعرج الى الله عز وجل ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني اليه وفي قول الى الله ما تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف في التاويل واضافة
المعارج اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار تابى جماعة بعد اخرى ثم تعود الاولى
عقب الثانية وتكرر ملائكة في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى ويجتمعون في وقت صلاة
العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الملائكة الذين باتوا فيكم فيسالهم المصلون فيسالهم ربهم عز
وجل سوال تعبد كما تعبدهم بكتب اعمالهم وهو اعلم بهم اي بالمصلين من الملائكة وغير الكشميهني
بكم بالكاف بدل الها فيقول عز وجل كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
وهذا اخر الجواب عن سوالهم كيف تركتم ثم زاد في الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص على ذكرها يوجب
مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في باب فضل صلاة العصر من
ابواب كتاب الصلاة وقال ولابي ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال خالد بن مخلد بفتح
الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري نبا وصله ابو بكر الحوزي في الجمع بين الصحيحين حدثنا
سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بفتح العين وكسرها
اي مثلها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه من كسب طيب اي حلال
ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزا تاكيد للتقرير المطلوب
في النفقة فان الله يتقبلها بيمينه وعبر باليمين لاشرفها في العرف لما عز والا خرى لما هان ولابي
ذر عن الكشميهني بقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة ثم يربيها لصاحبه
اي لصاحب العدل ولابي ذر عن المستملي لصاحبها لصاحب الصدقة بضاعفة الاجر او بالمربد
في الكمية كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه حتى يكون

الصدقة التي عدل التمرة مثل الجبل لتثقل في ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه
اي الحديث ورقا ابن عمر عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم لا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب ولابي ذر لا الطيب هذا وصله
البيهقي لكنه قال في آخره مثل احد بدل قوله في الرواية المطلقة مثل الجبل ومراد المؤلف ان رواية
ورقا موافقة لرواية سليمان لابي في رواية شيخ شيخها فعند سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقا
انه عن سعيد بن يسار وبه قال **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا
يزيد بن زريع الحياط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو
بهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب
السموات ورب العرش الكريم قال النووي فان قيل فهذا ذكر وليس فيه دعا بزيل الكرب فجوابه من وجهين
احدهما ان هذا ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني هو كما ورد من شعله ذكري عن مسالتي اعطيته
افضل ما اعطى السائلين قيل وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة ومحله في الباب السابق ولعل الناسخ
نقله الى هنا وقد سبق قريبا وبه قال **حدثنا** قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا
سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن ابي نعم بضم النون وسكون العين عبد الرحمن المجلي
ابو الحكم الكوفي العابد او ابي نعم بدون ابن شك قبيصة بن عقبة المذكور عن ابي سعيد سعد
ابن مالك ولابي ذر زيادة والحدري رضي الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة وكسر العين الى النبي
صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والتحتية على ارادة القطعة من الذهب وقد
يؤنث الذهب في بعض اللغات فقسمها صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال المؤلف وحدثني
بالافراد وواو العطف ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد
عن ابن ابي نعم عبد الرحمن المجلي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي ابن ابي
طالب وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها اي مستقرة فيها واراد بالتربة
تبر الذهب ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس
بالحاء والسين المهملتين بينهما الف موحدة الحنظلي بالحاء المهملة والظاء المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك
ابن زيد بن مناة بن تميم ثم احد بني مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة فعين مهملة
ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وبني عيينة بضم العين مصغر بن بدر الفزاري
بفتح الفا نسبة الى فزارة بن ذبيان وبني علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبعد
الالف مثلثة العامري نسبة الى عامر بن عوف احد بني كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة وبني زيد
الخيل بالحاء المعجمة واللام ابن مهلهل الطاي نسبة الى طي ثم احد بني نبهان اسود بن عمرو وهؤلاء
الاربعة من المؤلفة فتغضبت قريش والانصار بالقوقية والغين والصاد المشددة المعجمتين
ثم موحدة من الغضب ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي تغيظت بالظاء المعجمة من الغيظ فقالوا
يعطيه صلى الله عليه وسلم الذهب صناديد اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا
منه شيا قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل اسه عبد الله ذو الخويصرة
بضم الحا المعجمة وفتح الواو وبعد الياء الساكنة صاد مهملة غائر العينين ناتيء الجبينين مرتفعه
بفتح الحا وكسر الفوقية كث اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها مشرف الوجنتين
بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فا غليظهما والوجنة ما ارتفع من الخد محلوق الراس
فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يطع الله اذا عصيته فيامنني بفتح الميم
وتشديد النون ولابي ذر فيامنني على اهل الارض ولا تامنوني انتم ولابي ذر لا تامنونني بنونين
كالسابقة فساله رجل من القوم زاد ابو ذر النبي صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد

ابن الوليد

ابن الوليد وقيل عمر بن الخطاب فيحتمل ان يكونا سالا فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من قتله استالا
فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم في الموضعين لابي ذر من
ضيضي هذا بضادين معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة وآخره همزة اخرى من نسله قوم يقرؤن
القران لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة منتهى الحلقوم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون
من الاسلام مروق السهم خروجه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وفتح التحتية
مشددة الصيد المرمي يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان بالمثلثة
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لاستاصلنهم بحيث لا ابقي منهم احدا كما استيصال عاد والمراد
لازمه وهو الهلاك ومطابقة الحديث للترجمة يوخذ من قوله في رواية المغازي الا تامنوني وانا امين من في
السما اي على العرش فوق السما وهذه عادة البخاري في ادخال الحديث في الباب للفظة يكون في بعض طرقه هي الناسخ
لذلك الباب يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان والحث على الاستحضار والحديث سبق في باب قول الله عز وجل
واما عاد فاهلكوا في المغازي في باب بعث علي وفي تفسير سورة براءة وبه قال **حدثنا** عياش بن الوليد
بفتح العين المهملة وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش سليمان
عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد ولابي ذر ابانه بضم الهمزة اي اباه عن يزيد بن شريك التيمي الكوفي عن ابي ذر جندب
ابن جنادة رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس تجري لمستقر لها قال
مستقرها تحت العرش شبهها بمستقر المسافر اذا قطع مسيره وسبق مزيد لذلك في محله والله الموفق وسبق
الحديث في بدء الخلق

باب قول الله تعالى وجوه

هي وجوه
المومنين يومئذ يوم القيامة ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة
وقال القاضي تراها مستغرقة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه وذلك قدر المعلوم وليس هذا في كلا
الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على انتظار الامر بها او الثواب لا يصح لانه يقال نظرت فيه
اي تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدى بالى الا بمعنى الرؤية مع انه لا يكفي الانتظار في دار القرار وبه قال
حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما والاخير بالنون ابن اوس السلمي الواسطي قال حدثنا خالد الطحان
ابن عبد الله الواسطي وهشيم مصغرا ابن بشير الواسطي والمحمدي والمستملي وهشيم بالشك عن اسماعيل
ابن ابي خالد سعد او هرمز او كثير الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم بالزاي والحا المهملة البجلي عن جرير
هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ بسكون المعجمة نظر
الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية
بعدها صاد معجمة وتشديد الميم اي لا يتزاحمون ولا يختلفون في رؤيته وقال البيهقي سمعت الشيخ
الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املايه في قوله لا تضامون بضم الفوقية بعدها صاد
معجمة وتشديد الميم اي لا يتزاحمون ولا يختلفون في رؤيته وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا الطيب
سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املايه في قوله لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجمعون لرؤيته في
جهة ولا يضم بعضكم الى بعض ومعناه بفتح التا كذلك والاصل لا يتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة
بالتخفيف الضم ومعناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو سعاد
عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك قال استطعتم ان لا تغلبوا على
صلاة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن صلاة قبل طلوع
الشمس وصلاة قبل غروبها الشمس يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا اعدم المغلوبية لقطع الاسباب
المنافية للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى القطان الكوفي قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي نسبة الى يربوع
ابي حنظلة التميمي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحا المهملة والنون المشددة عن
اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم لابي عبد الله البجلي يعي كثيرا تنتنه الصحبة
بلال عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن عبد الله انه قال قال النبي صلى الله

عليه وسلم انكم ولابي ذر عن المستملي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت الشيء عيانا اذا رايته بعينك وبه قال حدثنا
عبدة ابن عبد الله الصفار البصري قال حدثنا حسين الجعفي بن علي بن الوليد ونسب الى جعفة بن سعد
العشيرة بن مذحج عن زائدة بن قدامة قال حدثنا بيان بن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها
راء الاحمسي بالحاء والسين المهملتين عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا جرير البجلي رضي الله عنه
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة
كما ترون هذا البدر لا تضامون في رؤيته بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام اي لا ينضم بعضكم
الى بعض كما ينضمون في رؤية الهلال راس الشهر لخفائه ودقته بل ترونه رؤية محققة لا خفاء فيها وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الراء اصله تضاررون بالبناء
للمفعول فسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية وفي نسخة بتخفيف الراء فبالمشددة بمعنى لا تتخالفون
ولا تتجادلون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره والمخفف من الضير ومعناه كالاول قالوا لا يا
رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم
ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك او واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل
الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة او بتشديد
الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر
ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله
طيغوت ثم طغيون ثم طاغوت الشياطين او الاصنام وفي الصحاح الكاهن فكله راس في الضلال وتبقى
هذه الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون فسقطت النون للاضافة اي
شافعوا الامة او قال منافقوها شك ابراهيم بن سعد الراوي قال الحافظ ابن حجر والاول المعتمد فياتيهم
الله عز وجل اتيانا لا يكيف عارض الحركة والانتقال او هو محمول على الاتيان المعروف عندنا لكن على معنى
ان الله تعالى يخلقه لملك من ملائكته فاضافه الى نفسه على جهة الاسناد المجازي مثل قطع الامير اللص وزاد
في الرقاق في غير الصورة التي يعرفونها فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون
نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاءنا ولغير المستملي فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم
الله فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته التي يعرفون اي التي هو عليها من التعالي عن صفات
الحدث بعد ان عرفهم بنفسه المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع وقال في المصابيح في صورته التي
يعرفون اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة بينه وبين مخلوقاته فسمى الدليل والعلامة
صورة مجازا كما يقول العرب صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا والامر والحديث لا صورة لهما وانما
يريدون حقيقة امرك وحديثك وكثيرا ما يجري على السنة الفقهاء صورة هذه المسالة كذا فيقول لهم
انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد اي فيتبعون امره اياه بذهابهم الى الجنة
او ملائكته التي تذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه والصراط الجسر بين
ظهري جهنم على وسطها فاكون انا وامتي اول من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولابي ذر
عن الاصيلي وابن عساكر من يجيء ولا يتكلم يومئذ في حال الاجازة الا الرسل لشدة الاهوال ودعوى
الرسل يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب بغير صرف معلقة مامورة باخذ
من امرت به مثل شوك السعدان بفتح السين والدال بينهما عين مهملات نبات ذو شوك هل رايتم
السعدان استفهام تقريري لاستحضار الصورة المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال فانها
مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها اي الشوك وللكشميهني ما قدر عظمها الا الله

تعالى

تعالى قال القرطبي قيدنا قدر عن بعض مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهاما وقدر مبتدا وبنصبها على ان ما
زائدة وقدر مفعول يعلم تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك
بعمله وهو الكافر وللاصيلي وابي ذر عن المستملي المومن بالميم والنون يقي بعمله بالموحدة والقاف المكسورة
من البقاء او الموبق بعمله بالشك وللحموي والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة وكسر القاف المفتوحة
يقي بالموحدة وكسر القاف ولابي ذر عن المستملي يقي بالتحتية من الوقاية اي يستره عمله وللمستملي اي الموثق
بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء في قوله فمنهم تفصيل للناس الذين تخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم
ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة المنقطع الذي يقتطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار وقيل
المخردل المصروع قال السفاقسي هو انسب لسياق الخبر او المجازي بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما الف
من الجزاء او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازي بغير شك ثم يتجلى بتحتية ففوقية فجيم فلام مشددة مفتوحات
كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اي يتبين قال في الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلى عنه فيرجع الى
معنى ينجو وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكدوش في جهنم حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء
بين العباد اتم وقال ابن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله معناه القضاء وحلوله بالمقضي عليه والمراد
اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اي من القضاء
بعذاب من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر لفظها واراد ان يخرج
بضم اوله وكسر ثالثه برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من لا يشرك بالله
عز وجل شيئا ممن اراد الله عز وجل ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم في النار
باثر السجود ولابي ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار ابن ادم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على
النار ان تاكل اثر السجود وهو موضعه من الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه النووي لكن في مسلم
الا دارات الوجوه وهو كما قال عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويؤيده ان في بقية الحديث
ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه وفي رواية هشام بن اسعد
والى حقويه لكن حمله النووي على قوم مخصوصين ونقل بعضهم ان علامتهم الغرة ويضاف اليها التحجيل وهو
في اليدين والقدمين مما يصل اليه الوضوء فيكون اشمل ممن قال اعضاء السجود لدخول جميع اليدين والرجلين لا
تخصيص الكعبين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه
الاعضاء مع الانغمار لان تلك الاحوال الاخروية خارجة عن قياس احوال اهل الدنيا ودل التنصيص على دارات
الوجوه ان الوجه كله لا تؤثر فيه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل الاقتصار عليها على التنويه بها لشرفها
فيخرجون من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة مكسورة او بفتح الفوقية
احترق جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم التحتية وفتح الصاد ماء الحياة ضد الموت فينبتون
تحته كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء في حميل السيل بفتح الحاء المهملة
ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية يحيى بن عمارة الى جانب السيل والمراد ان الغثاء الذي يجيء به السيل يكون
فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة فالتشبيه في سرعة النبات وطراوته وحسنه
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم مقبل بوجهه على النار هو اخر اهل
النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان نباشا وعند الدارقطني في غرائب مالك
انه رجل من جهينة وعند السهيلي اسمه هناد فيقول اي بسكون الياء رب اصرف وجهي عن النار فانه
قد قشبني بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات اذاني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال وبعد الكاف
همزة ولابي ذر ذكاها بغير همز شدة حرها والتهابها فيدعو الله عز وجل بما شاء ان يدعوه ثم
يقول الله عز وجل له هل عسيت بفتح السين وكسرها ان اعطيت ذلك بضم الهمزة ولابي ذر ان
اعطيتك بفتحها وبالكاف ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه
ولابي ذر عن الكشميهني ويعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار
فاذا اقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت حياء ثم يقول اي رب قدمني

بسكون الميم بعد الدال المشددة الى باب الجنة فيقول الله عز وجل له الست قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت بدا اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم ما
اغدرك فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفا فيقول اي رب ويعوذ بالله عز وجل حتى يقول عز وجل
له هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي الله
ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت بتون ساكنة
فاء اي انفتاق مفتوحات انفتحت وانشعبت له الجنة فراى ما فيها من الحبرة بفتح الحا المهملة وسكون
الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول اي رب
ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما
اعطيت فيقول رب في الفرع كاصله ضبب عليه فيقول هذه ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكون اشقى خلقك قال في الكواكب فان قلت هذا ليس باشقى لانه خلص من العذاب وخرج من النار وقال لم يدخل
الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه وقال الطيبي فان قلت كيف طابق
هذا الجواب قوله ليس قد اعطيت العهود والميثاق قلت كانه قال يا رب بل اعطيت العهود والمواثيق
ولكن ما ملت كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى لا يياس من روح الله انه لا يياس من روح الله الا القوم
الكافرون فوقعت على اني لست من الكفار الذين ايسوا من رحمتك وطمعت في كرمك وسعة رحمتك فسالت
ذلك وكانه تعالى رضي بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال يدعو الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل منه
المراد لازم الضحك وهو الرضى فاذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل له
تمنه بها اسكت فسال ربه عز وجل وتمنى حتى ان الله ليذكره اي ليذكر المتمني تقول ولاني ذر عن الحموي
والمستملي وتقول له تمن كذا وكذا يسمي له اجانس ما يتمنى فضلا منه ورحمة حتى انقطعت به الاماني
جمع امنية قال الله عز وجل ذلك الذي سالت لك ومثله معه قال الدماميني في مصابيحه فان قلت
قد علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه الا يسال عن سار
اعطيه مع ان اخلافه لقوله ما يقتضيه يمينه لا اثم عليه فيه قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار
التمني والاحسان اليه مع تكرير لنقض عهوده ومواثيقه ولا شك ان للمنة في نقض العهد مع هذه الحالة
التي انتصف بها وقعا عظيما وقال الكلاباذي فيما نقل عنه في الفتح سكوت هذا العبد ولا عن السؤال ينبغي
في قوله في الحديث فسكت ما شاء الله حيا من ربه والله يحب ان يسال لانه يحب صوت عبده المؤمن فباسطه
او لا بقوله لعلك ان اعطيت هذا تسال غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع ولئن نقض هذا العبد
عهوده وتركه ما افسق عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه بان نقض هذا العبد اولى من الوفا
به لان سؤال ربه اولى من ترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرا ى خيرا منها فليكفر
عن يمينه وليات الذي هو خير فعمل هذا العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه في الاخرة قال عطا
ابن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة جالس وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه من حديثه
شيا ولا يعيبه حتى اذا احدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك ومثله معه قال
ابو سعيد الخدري وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك لك
ومثله معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك
وعشرة امثاله وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه ثم كرر الله فزاد بما في
رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة
والحديث سبق في الرقاق وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
قال حدثنا الليث بن سعد الامام وثبت ابن سعد لابي ذر عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي
هلال الليثي مولاهم عن زيد هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة

الا كونها بلا اضافة وبه وبما والاه سبع آثار

٣١٦

قال

قال عليه الصلاة والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الراء في رؤية الشمس والقمر وسقط
قوله والقمر لابي ذر وفي رواية تضارون بالتخفيف اذا كانت اي السما صحوا اي ذات صحو اي انتشعت عنها
الغيم قلنا لا قال فانكم لا تضارون لا تحاجون احدا ولا تنازعونه في رؤية ربكم يومئذ يوم القيامة
الا كما تضارون في رؤيتهما اي الشمس والقمر لابي ذر في رؤيتهما اي الشمس والتشبيه المذكور هنا
انما هو في الوضوح وزوال الشك لابي ذر المقابلة والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية المحدثات
وقال في المصابيح هذا من تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من افضل ضربيه وذلك انه استثنى من صفة
ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها فيها اي الا كما تضارون في رؤية الشمس في حال
صحوها اي ان كان ذلك ضيرا فاثبت شيا من العيب على تقدير كون رؤية الشمس في وقت الصحو من العيب
وهذا التقدير المفروض محال لانه من كمال التمكين من الرؤية دون ضرر يلحق الراي فهو في المعنى تعليق بالمحال
فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه علق نقيض المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال
والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا الاتصال اي كون المستثنى
منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من ان الاستثنا المنقطع
مجاز واذا كان الاصل في الاستثنا الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم اخراج الشيء مما قبلها فاذا اتى
وليها صفة مدح وتحول الاستثنا من الاتصال الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من المدح على المدح برفع
بانه لم يجده صفة ذم يستثنيها فاضطر الى استثنا صفة مدح وتحول الاستثنا الى الانقطاع ثم قال لينادي
مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب الصليب لنصاري مع صليبهم واصحاب الاوثان
المشركون مع اوثانهم بالمثلثة فيهما واصحاب كل الهة مع الهتهم ولابي ذر عن الكشميهني
مع الههم بكسر الهمزة واسقاط التوقية بلفظ الافراد حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر
بالموحدة وتشديد الراء مطيع لربه او فاجر منهمك في المعاصي والفجور وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد
الموحدة بعدها راء اي فنا فوقية والجر عطفا على المجرور او مرفوع عطفا على من رفع يبقى اي بقيا من اهل الكتاب
ثم يوتى بجهنم تعرض بضم الفوقية وفتح الراء كانها سراب بالسين المهملة وهو ما يترا ى وسط النهار في
الحر الشديد يلمع كالما ولابي ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون
قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهري منصرف لخفته وان كان اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر
فيقال لهم كذبتم في كون عزير ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد قال الكرماني فان قلت انهم كانوا
صادقين في عبادة عزير قلت كذبوا في كونه ابن الله قال قلت المرجع هو الحكم الموقع لا المحكم المشار اليه
والصدق والكذب راجعان الى المحكم بالعبادة لا الى المحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى المحكم بالعبادة
المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفاء قيدها او هو في حكم القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله
ونحن كنا نعبده فكذبهم في القضية الاولى انتهى وقال البدر الدماميني صرح اهل البيان بان مورد الصدق
والكذب هو النسبة التي يتضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قايم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى
نبوة زيد وهذا الحديث يرد عليهم وحاول بعض المتاخرين الجواب بان قال انما ان يراد كذبتم في عبادة لكم لمسيح
موصوف بهذه الصفة فما تريدون قالوا نريد ان نسقينا فيقال لهم اشربوا فيتساقطون في جهنم وفي
تفسير سورة النسا فماذا تعبدون فقالوا نعطش ربنا فاسقنا فيشار الا ترد ون فيحشرون الى النار
كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار ثم يقال للنصاري ما كنتم تعبدون فيقولون
كنا نعبد المسيح بن الله فيقال كذبتم في كون المسيح ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون
فيقولون نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون ذا بعد ذي في جهنم حتى يبقى من كان يعبد
الله عز وجل من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم اي الناس الذين
كنا معهم في الدنيا اعوز فقرا وعن طاعة الله في الدنيا وانا احوج منا اليه اليوم قال البرماوي والعيني كالكرماني اي فارقنا الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت
احوج اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد هو المفتقر والمحتاج عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا

اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعدائك اعداء الدين
وغرضهم فيه التضرع الى الله تعالى في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة في النار يعني كما لم يكن مصاحبين
لهم في الاخرة وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق بالجزم على الامر كل قوم بما كانوا يعبدون وانما
ننتظر ربنا زاد في النسائي الذي كنا نعبد فياتيهم الجبار تعالى اتيانا منزها عن الحركة وسمات
الحدوث في صورة وللاصيلي وابوي الوقت وذر عن المستملي والكشميهني في صورة غير صورته الذي راوه
فيها اول مرة وقوله في صورة اي علامة وضعها لهم دليلا على معرفته او في صفته او هي صورة الاعتقاد
او خرج على وجه المشاكلة وقوله غير صورته قيل يشير به الى ما عرفوه حين اخذ ذرية ادم من صلبه ثم انساهم
ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا يكلمه الا الانبيا
فيقول ولابي ذر فيقال هل بينكم وبينه اية علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين
المهملة والقاف ويحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل من الانبيا والملايكة ان الله جعل لهم علامة تجلية
الساق وهو كما قال ابن عباس في تفسير يوم يكشف عن ساق الشدة من الامر والعرب تقول قامت الحرب على ساق اذا
اشتدت او هو النور العظيم كما روي عن ابي موسى الاشعري او ما يتجدد للمومنين من الفوايد والالطاف كما قال ابن فورك
او رحمة للمومنين نقمة لغيرهم كما قاله المهلب فيكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق ياتي بمعنى النفس اي
يتجلى لهم ذاته فيسجد كل مومن ويبقى من كان يسجد لله رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعهم فيذهب
كيما يسجد قال العيني كي هنا بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية بعدها
ان مضمرة تقديره يذهب لاجل السجود قال النووي وهذا السجود امتحان من الله لعباده فيعود ظهره طبقا
واحدا كالصفيحة فلا يقدر على السجود ثم يوتى بالجسر بكسر الجيم في الفرع وتفتح والفتح هو الذي في اليونينية
فيجعل بين ظهري جهنم بفتح الظا المعجمة وسكون الها قلنا يا رسول الله وما الجسر بفتح الجيم في الفرع
كاصله قال عليه الصلاة والسلام مدحضة بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحا المهملتين والضاد المعجمة
مزلة بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام والدحض ما يكون عند الزلق والمزلة موضع زلل الاقدام
وفي رواية الكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلوا زلقا لا يثبت فيه قدم عليه
خطاطيف جمع خطاف بضم الخا المعجمة الحديدة المعوجة كاكلوب يختطف بها الشي وكلاليب جمع
كلوب وحسكة بالحا والسين المهملتين وفتحات نبات مفروش في الارض ذو شوك يتشوك فيه كل من مر به
وربما اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب مفلطحة بضم الميم وفتح الفا وسكون اللام وفتح الطا والحا
المهملتين فها تانيث فيها عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى رقيقة الاسفل ولابي ذر عن
الكشميهني مطحلفة بتقديم الطا والحا على اللام وتاخير الفا بعد اللام لها شوكة عقيفا بضم
العين المهملة وفتح القاف والفا بينهما تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة ولابوي الوقت وذر عقيفة
بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفا بعده ها تانيث بوزن كريمة تكون بنجد يقال لها
السعدان يمر المومن عليها كالطرف بفتح الطا وسكون الرا اي كلمح البصر وكالبرق وكالريح
وكاجاويد الخيل جمع اجواد واجواد جمع جواد وهي الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الرا الابل
واحدتها الراحلة من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام المشددة وناج مخدوش بفتح الميم وسكون
الخا اخره شين معجمة مخدوش ممزق ومكدوش بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة بعدها
واو ساكنة فسين مهملة مصروع في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله شي
اصلا وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين يسحب بضم
اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم باشد جرما والخطاب للمومنين لي مناشدة نصب على التمييز
اي مطالبة في الحق ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد وقوله من المومن صلة اشد يومئذ
للجبار متعلق بمناشدة واذا بالواو ولابي ذر عن الكشميهني فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم
متعلق ايضا بمناشدة كالجبار قال في الكواكب اي ليس طلبكم مني في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا
لكم اشد من طلب المومنين من الله في الاخرة من شان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة اعتنا المومنين بالشفاعة

لاخوانهم

لاخوانهم وجمع الضمير والمومن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس ولابي ذر عن الكشميهني وبقي
اخوانهم قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون قوله واذا راوا بدون الواو لكن قوله في اخوانهم
مقدم عليه حكما وهذا خبر مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا تجارة انفسهم وما بعده استيناف كلام
وهو قوله يقولون وقال العيني الذي يظهر من حل التركيب ان يقول خبر اذا اي اذا راوا تجارة انفسهم
ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبي هذا يقولون
بيان لمناشدتهم في الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان
فاخرجوه بقطع الهمزة من النار ويحرم عز وجل صورهم على النار وتكريما لها للسجود فياتونهم سقطت
فياتونهم لابي ذر وبعضهم قد غاب في النار الى قدمه والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر
الرا من عرفوا من النار ثم يعودون فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال
نصف دينار فيه ان الايمان يزيد وينقص فاخرجوه منها فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون
فيقول تعالى لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا
قيل ان ماية نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع
الشمس وانث ضمير المثقال لكونه مضافا الى مونث فاخرجوه فيخرجون من عرفوه منها قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه فان لم تصدقوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا لم تصدقوني فاقروا ان الله
لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها والتجزي المذكور هنا شي زايد
على مجرد الايمان الذي هو التصديق الذي لا يتجزا والزايد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل من اعمال القلوب
من شفقة على مسكين او خوف منه تعالى او نية صالحة او غير ذلك يشفع النبيون والملايكة والمومنون
فيقول الجبار تعالى قال الحافظ ابن حجر قرات في تنقيح الزركشي ان قوله فيقول زيادة ضعيفة لانها غير
متصلة قال وهذا غلط منه فانها متصلة هنا ثم ان لفظ حديث ابي سعيد هذا ليس كما ساقه الزركشي
وانما فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى اقواما وهم الذين معهم
مجرد الايمان ولم ياذن فيهم بالشفاعة حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة
احترقوا فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر بافواه الجنة جمع فوه بضم الفا
وتشديد الواو المفتوحة سمع من العرب على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوايلها والمراد هنا مفتتح
مسالك قصور الجنة يقال له ماء الحياة وسقط لابي ذر لفظ ما فينبتون في حافتيه تثنية حافة
بتخفيف الفا اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب البقول في
حميل السيل ما يحمله من موطن فاذا انبتت فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة
فشبه به لسرعة نباته وحسنه قد رايتموها الى جانب الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما
كان الى جهة الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم
اللولو بياضا ونضارة فيجعل بضم التحتية وفتح العين في رقابهم الخواتيم شي من ذهب او غيره علامة
يعرفون بها فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هولاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل
عملوه في الدنيا ولا خير قدموه فيها بل برحمته تعالى ومجرد الايمان دون امر زايد عمل صالح فيقال لهم
اذا نظروا في الجنة الى اشيا ينتهي اليها بصرهم لكم ما رايتم ومثله معه وفيه ان جماعة من مذنبي
هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد
بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف
تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم من اخذ النار بعضهم الى الساق وانها لا تاكل اثر السجود وانهم يموتون
على ما ورد في حديث ابي سعيد بلفظ يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها احراقهم وحبسهم عن دخول الجنة
سريعا كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا العذاب ولا يحيون حياة يستريحون
بها على ان بعض اهل العلم اول حديث ابي سعيد بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو
كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرفق او كنى عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم وفاة والحديث سبق

في تفسير سورة النسا لكن باختصار في اخره قال البخاري بالسند اليه وقال حجاج بن منهال بكسر الميم
وهو احد مشايخ المؤلف ولعله سمعه من المذاكرة ونحوها حدثنا همام بن يحيى بفتح الها وتشديد
الميم العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بضم اوله وكسر الها ولابي ذر بفتح اليا وضم الها يحزنوا
بذلك الحبس وقول الزركشي هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة تعقبه في المصابيح فقال
هو تكلف لا داعي له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس المؤمنون حتى يهموا فيقولون
لو استشفعنا لو طلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا برفع فيريحنا في الفرع وقال الدماميني
بالنصب لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا فاراحة فيخلصنا بما نحن
فيه من الحبس والكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم من باب قوله انا ابو النجم
وشعري شعري وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه ففسره بقوله ابو الناس خلقك
الله بيده زيادة في الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد لك ملائكته
وعلمك اسما كل شيء وضع شيء موضع اشيا اي المسميات ارادة للتقصي واحدا فواحدا حتى استغرق المسميات
كلها لتشفع بلام الطلب ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من
مكاننا هذا قال فيقول لهم لست هناكم اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته
التي اصاب والراجع الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من الشجرة بنصب اكله بدل من خطيئته
ويجوز ان يكون بيان للضمير المبهم المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وقد نهي عنها
ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان فياتون نوحا فيسالونه
فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه بغير علم يشير الى قوله رب ان ابني
من اهلي وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فياتون ابراهيم عليه السلام
فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات ولابي ذر عن الكشميهني كذبات بفتحات كذبهن
احدها قوله اني سقيم والاخرى بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض لكن لما
كان صورتها صورة الكذب اشفق منها ومن كان اعرف فهو اخوف ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة
وكلمه وقربه نجيا مناجيا قال فياتون موسى فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب
قتله النفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته التي القاها الى مريم قال فياتون
عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر وانما لم يلهموا اتيان نبينا صلى الله عليه وسلم وسؤاله في الابتدا اظهارا لشرفه وفضله فانهم لو
سالوه ابتدا لاحتمل غيره يقوم بذلك ففي ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين زاده الله تشريفا وتكريما
قال صلى الله عليه وسلم فياتوني ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فياتونني فاستاذن في الدخول على ربي
في داره اي جنته التي اتخذها لاوليائه والاضافة للتشريف وقال في المصابيح اي استاذن ربي في حال
كوني في جنته فاضاف الدار اليه تشريفا فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني
ما شاء الله ان يدعني وفي مسند احمد ان هذه السجدة مقدار جمعة من جمع الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد
راسك وقل يسمع لقولك واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعط سؤلك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فارفع راسي من السجود فاثني على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع
فيحد لي حدا اي فيعين لي طايفة معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة بعد ان اخرجهم من النار قال
قتادة ابن دعامة بالسند السابق وقد سمعته ايضا اي انسا يقول فاخرج من داره فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي ثم اعود الثانية
فاستاذن على ربي في داره الجنة فيؤذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني ما
شاء الله ان يدعني ثم يقول تعالى ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه بهاء السكت
في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية باسقاط الها فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي بثنا

وتحميد

وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج بفتح الهمزة فادخلهم الجنة قال قتادة
بالسند وسمعته اي انسا وللكشميهني ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود
الثالثة فاستاذن على ربي في داره فيؤذن عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان
يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي
بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة سمعته
اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى
ما يبقى في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود بنص القران وهم الكفار قال ثم تلا الاية
ولابي ذر عن الكشميهني هذه الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي
وعده بضم الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسماعيلي
من طريق اسحاق بن ابراهيم وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساقوا
الحديث كله الا ابا ذر فقال بعد قوله حتى يهموا بذلك وذكر الحديث بطوله وعنده يهموا بفتح التحتية وضم الها وساق
النسفي منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكره الحديث وثبت من قوله فيقولون لو استشفعنا الى اخر قوله
المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم للمستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن سعيد بن ابراهيم بسكونها قال حدثني بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افا الله عليه ما افاء من اموال
هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش وبلغه قول الانصار يعطيهم ويدعنا ارسل الى
الانصار جمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا فاني على الحوض وفيه
رد على المعتزلة في انكارهم الحوض وفي اوايل الفتن من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصة فيها فترون
بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع في بقية
الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة
ابو اسماعيل العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن
سليمان الاحول بن ابي مسلم المكي عن طاوس بن عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض الذي
يقوم بحفظها وحفظ من احاطت به اشتملت عليه تؤتي كلا ما به قوامه وتقوم على كل شيء من خلقك بما تراه من
التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن فهو رب كل شيء ومليكه وكافله ومغذيه ومصلحه
العواد عليه بنعمه ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منور ذلك والعرب تسمي الشيء باسم
الشيء اذا كان منه بسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي
بالنور الباطن البصاير الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذا منور السموات والارض وهو النور الذي انار كل شيء
ظاهرا وباطنا فاذا كان هو النور لان منه النور وبالنور نور البصاير وانار الافاق والاقطار فهو صفة فعل
انت الحق المتحقق وجوده وقولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق لا يدخله خلف ولا شك في
وقوعه ولقاؤك حق اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود والساعة
اي قيامها حق اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت
وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك خاصمت من خاصمني من الكفار وبك وبما اتيتني من
البراهين والحجج حاكمت من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اعلنت واسررت واعلنت وما
انت اعلم به مني لا اله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما لامته قال ابو عبد الله محمد
ابن اسماعيل البخاري قال قيس بن سعد وسقط لابي ذر قال ابو عبد الله واثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد
بسكون العين المكي الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي
مما وصله مالك في موطايه عن طاوس قيام بفتح التحتية المشددة فالف بوزن قفال بالتشديد

صيغة مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القايم على كل شيء وقال في
شرح المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على
الاطلاق والعموم لا يصح الا لله فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به اذ لا يتصور للاشيا
وجود ودوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة
التفويض فلم يضن بكريمة ولم يجعل في قلبه للدنيا كثرة قيمة وقرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه القيام
من قول الله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام مدح لانهما من
صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وبه قال حدثنا
يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة بخا معجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم بالحا المهملة والفوقية الطائي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما منكم خطابا للصحابة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه
ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم او ضمهما يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن رؤية ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي
المانع من الرؤية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير في نفيه لعدم المنع وكثير من احاديث
الصفات تخرج على الاستعارة التخييلية وهي ان يشرك شيان في وصف ثم يعتمد لوازم احدهما بحيث يكون
جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله في المستعار بواسطة شيء اخر مثبت ذلك للمستعار مبالغة في اثبات
المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب
استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه ابصار
خلقه وبصايرهم بما شاء كيف شاء فاذا شاء كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في الفتح عن الحافظ
الصلاح العلائي والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني من علما البصرة عن ابي بكر بن
عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال جنتان مبتدا من فضة خبر قوله انيتهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف
اي انيتهما كانية من فضة وما فيهما عطف على انيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما
وفي رواية حماد بن مسلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال
جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله
ثقات واستشكل ظاهره اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس بحديث ابي هريرة رضي الله
عنه قلنا يا رسول الله حدثنا حديثا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد
والترمذي وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة ما في كل جنة من انية وغيرها والثاني صفة
حوايط الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء بكسر الكاف وسكون الموحدة
وفي نسخة الكبرياء على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ لا تحويه
الامكنة وقال القرطبي متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كاينين في جنة عدن قال في شرح
المشكاة على وجهه حال من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف
فيفيد بالمفهوم انتفا هذا الحصر في غير الجنة واليه اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن اذا
تبوا مقعده من الجنة تبوا والحجب مرتفعة والموانع التي تحجبه عن النظر اليه به مضمحلة الا ما يصدهم عن
هيبة الجلال وسبحات الجمال وابهة الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم الا برافته ورحمته تفضلا منه
على عباده قال الطيبي وانشد في المعنى

اشتاقه فاذا بدا ... اطرقت من اجلاله
لا خيفة بل هيبة ... وصيانة لجماله
واصد عنه تجلدا ... واروم طيف خياله

انتهى

انتهى والحديث من المتشابه اذ لا وجه حقيقة ولا ردا فاما ان يفوض او يؤول كان يقال استعار لعظيم سلطان
الله وكبريايه وعظمته وجلاله المانع ادراك ابصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا شا تقوية
ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته وقال ابو العباس القرطبي الردا استعارة
كني بها عن العظمة كما في الحديث الاخر الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة
ان الردا والازار لما كانا ملازمين للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء لهما انتهى واستشكل في
الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر
اذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار بازالة الردا كما قال الحافظ ابن حجر
وحاصله ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في اللام حذفا تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمن عليهم
برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم
من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حايل فاذا اكرامهم حفهم برافته وتفضل عليهم بتقويتهم
على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو معنى قول التوربشتي السابق والحاصل ان رؤية الله تعالى واقعة يوم
القيامة في الموقف لكل احد الرجال والنسا وقال قوم من اهل السنة يقع ايضا للمنافقين وقال اخرون وللكافرين
ايضا ثم يحجبون بعد ذلك ليكون عليهم حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها حاصلة للانبيا
والرسل والصديقين من كل امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة واختلف في نسا هذه الامة فقيل
لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤيا تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص
الواردة في الرؤية او يرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه كحديث انس عند الدارقطني مرفوعا
اذا كان يوم القيامة راى المؤمنون ربهم عز وجل فاحدثهم عهدا بالنظر اليه في كل جمعة ويراه المؤمنات يوم
الفطر ويوم النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى ان الملايكة لا يرون ربهم لانه لم يثبت لهم ذلك كما
ثبت للمؤمنين من البشر وقد قال تعالى لا تدركه الابصار خرج منه مؤمنوا البشر بالادلة الثابتة فبقي على
عمومه في الملايكة ولان للبشر طاعات لم تثبت مثلها للملايكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل
المشاق في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم باحلال رضوانه
عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذا للملايكة انتهى وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم العز بن جماعة
ولكن الاقوى انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة فقال افضل لذات الجنة رؤية
الله تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملايكته المقربين وجماعة
المؤمنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث
سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة اخره نون
الكوفي وجامع بن راشد الصيرفي الكوفي كلاهما عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة
لنفسه بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان المراد به لازمه وهو العذاب
قال عبد الله بن مسعود ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه مفعال من الصدق اي ما يصدق
هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم وبما حلفوا
به ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله بما
يسرهم الاية الى اخرها ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان
في باب عهد الله ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقي الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة بما يسرهم
ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته لقد اعطي بها
بفتح الهمزة والطا دفع لبايعها اكثر مما اعطي بفتحها ايضا الذي يريد شراها وهو كاذب ورجل حلف على

مطلب رؤية الحق جل جلاله متعنا الله بها بمنه وكرمه امين

يبشرهم باحلال رضوانه عليهم ابدا

يمين اي محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس فيها بل خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار
عند فراغهم من المعاملات او خصصه لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ مسلم
ورجل منع فضل ماء زاد على حاجته من يحتاج اليه في الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق منعه من ابن
السبيل فيقول الله عز وجل يوم القيامة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل
يداك اي ليس حصوله وطلوعه من منبعه بقدرتك بل هو بانعامي وفضلي والحديث سبق في الشرب
من باب من منع ابن السبيل من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن
عن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح القاف رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يوم النحر يعني الزمان قد استدار استدارة كهيئته مثل حالته يوم خلق الله عز
وجل السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون
مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهر العام اربعة اشهر مطلقا وربما
زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر ثم رجعت الاشهر التي كانت عليه وعاد الحج الى ذي
الحجة وبطل تغييرهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم
خلق الله السموات والارض السنة العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم
حرمتها وحرمة الذنب فيها ثلاث ولايروا الاصيلي ثلاثة اي ثلاث سرد متواليات ذو القعدة
وذو الحجة بفتح القاف والحاء كذا في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف والمحرم
ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه الذي بين جمادى
بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقرير قلنا الله ورسوله اعلم فبه مراعاة الادب
والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس البلدة بنصب اخبر ليس اي اليس هو اليوم ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير
قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب
خبر ليس زاد في الحج الحرام بتاء البلدة ويذكر الحرام الذي هو صفتها وسبق انه استشكل وانه اجيب
بانه اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله اي يوم الى اخره للكشميهني
والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسب
اي ابا بكرة نفيعا قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انسابكم
دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا اي بلدكم هذا اي شهركم هذا زاد في الحج الى يوم
تلقون ربكم وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا
فلا تصيروا بعدي بعد قراني من وفاتي هذا او بعد موتي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام
يضرب بعضكم رقاب بعض برفع بعض جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهذا الذي في الفرع
ويجوز الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغائب
عنه بتشديد اللام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض من يبلغه بسكون الموحدة ان
يكون اوعى احفظ له من بعض من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظ له فكان محمد هو ابن سيرين اذا
ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم فان كثيرا من الشاهدين او عى من شيوخهم ثم
قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اي بلغت ما فرض علي
تبليغه من الرسالة والحديث سبق مطولا ومختصرا في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن

باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين

ذكر قريب على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم لانه صفة موصوف محذوف اي شيء قريب
او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول وللاضافة الى المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف

يقتضي

تقتضي التفضل والانعام على من رزقه واسماء الله تعالى وصفاته انما توجد باعتبار المعاني التي هي
افعاله دون المبادي التي تكون افعالا كرحمة الله على العباد انما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم فتكون
صفة ذات وفضل الانعام والدفع فيعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا عاصم الاحول سليمان ابو عبد الرحمن
البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد ابن حارثة انه قال كان ابن وفي
اليونينية بنت لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابن منده والاول يقضي
بفتح اوله وسكون القاف بعده ضاد معجمة اي يموت والمراد انه كان في النزع وللكشميهني بضم اوله بعده
فاء فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان ابنها فارسل عليه الصلاة والسلام اليها ان لله ما اخذ ولله ما اعطى
اي الذي اخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه احدثه او هو له وكل الى اجل مسمى مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب
اي تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك من عملها الصالح فرجع اليها الرسول فاخبرها بذلك
فارسلت اليه فاقسمت عليه ليأتيها قال اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه
ومعاذ بن جبل ولابي ذر عن الكشميهني ومعه معاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت زاد في
الجنائز ورجال فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي او الصبية ونفسها او نفسها
تتقلقل بضم اوله وفتح القافين تضطرب في صدره او صدرها حسبته قال كانها اي نفسه شنة
بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة يابسة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة
انبكي يا رسول الله زاد ابو نعيم وتنهى عن البكاء فقال عليه الصلاة والسلام انما يرحم الله وفي
الجنائز هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم وهي من
صيغ المبالغة وسبق الحديث في الجنائز والطب والادب وبه قال حدثنا عبيد الله بضم
العين ابن سعد بن ابراهيم بسكون العين ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختصمت الجنة والنار
الى ربهما تعالى مجازا عن حالها المشابه للمخصومة او حقيقة بان خلق الله فيها الحياة والنطق وقال ابو
العباس القرطبي يجوز ان يخلق الله ذلك القول فيها شاء من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في الاصوات
ان يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في بعض اجزائها الحياة بنية لا سيما وقد
قال بعض المفسرين في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل ما في الجنة حي ويحتمل ان يكون ذلك
بلسان الحال والاولى واختصاصها هو افتخار احديهما على الاخرى بمن يسكنها فتظن النار انها ممن
القي فيها من عظماء الدنيا اثرة عند الله من الجنة وتظن الجنة بانها بمن يسكنها من اوليائه اثرة عند الله
فقالت الجنة يارب مالها متقضى الظاهر ان يقول مالي ولكنه على طريق الالتفات لا يدخلها الا ضعفاء
الناس وسقطهم بفتح السين وتاء الطاء الضعفاء الساقطون من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلهم
له وقالت النار اوثرت بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين
بما ليس فيهم فقال الله تعالى لكل منهما انت رحمتي اي بك ارحم من اشاء من عبادي
وفي كلامهما شابه تشكاية الى ربهما اذ لم يذكر كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقد رد الله في ذلك الى
مشيئته فقال تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادي ولانها سماها رحمة
لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء وفي تفسير سورة ق انما
انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة
قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه فيلقون فيها الا ان الله
تعالى اذا يعذب من لم يكلفه لعبادته في الدنيا لان كل شيء ملكه فلا عذبهم لكان غير ظالم لهم لانه يسأل
عما يفعل فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمها من اهل العذاب او ثنى
مخلوقا سمي به القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي وضعته
تحت قدمي فتميل او ترد بضم الفوقية وفتح الراء بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار

ثلاثا للتاكيد مع فتح القاف وسكون الطا مخففة فيها اي حسبي وهذا الحديث قد سبق في تفسير سورة ق
بخلاف هذه الرواية التي هنا فانه قال هناك واما النار فتمتلي ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله
ينشي لها خلقا وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشي لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا
من المقلوب وجزم ابن القيم بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلي من ابليس واتباعه وكذا
انكره البلقيني واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن القابسي المعروف ان الله ينشي للجنة
خلقا وقال ولا اعلم في شي من الاحاديث انه ينشي للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان تعذيب الله تعالى
غير العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الانعام على غير المطيع وقال البلقيني حمله على احجار تلقى في النار اقرب
من حمله على ذي روح تعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن التزام ان يكونوا من ذوي الارواح لكن لا يعذبون
كما في الخزانة ويحتمل ان يراد بالانشا الادخال لا الانشا الذي بمعنى ابتدا الخلق بدليل قوله فيلقون فيها
وتقول هل من مزيد وقال في الكواكب لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القايلة بالحسن
والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشا للجنة لا ينافي الانشا للنار والله يفعل ما يشا فلا
حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال **حدثنا** حفص بن عمر بضم العين ابن الحارث بن سخبرة
قال **حدثنا** هشام الدستوائي **عن** قتادة بن دعامة السدوسي **عن** انس رضي الله عنه **عن** النبي ولابوي
الوقت وذر ان النبي صلى الله عليه وسلم **قال** ليصيبن اقواما من القضاة واللام للتاكيد كالنون الثقيلة
واقواما نصب مفعول **سفع** بفتح السين المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة اثر يغير البشرة
فيبقى فيها بعض سواد **من النار** وقال الكرماني في اللفح واللهب قال العيني وهو تفسير الشي بما هو
اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون الفا وبالحا المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة
تغير الوانهم من اثر النار **بذنوب** بسبب ذنوب **اصابوها عقوبة** لهم **ثم يدخلهم الله** عز وجل
الجنة بفضل رحمته اياهم **يقال لهم الجهنميون** بفتح الها وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولا
في كتاب الرقاق **حدثنا** قتادة ابن دعامة قال **حدثنا** انس رضي الله عنه **عن** النبي صلى الله عليه وسلم
سقط قوله عن النبي الى اخره لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق السابق محمولة
على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان

باب قول الله ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا

اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر فقول مرفوع على ما لا يخفى وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري **عن** الاعمش سليمان بن مهران **عن** ابراهيم النخعي **عن** علقمة
ابن قيس **عن** عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه **قال** جا حبر من احبار اليهود **الى** رسول الله صلى الله
عليه وسلم **فقال** يا محمد ان الله يوم القيامة **يضع السما على اصبع والارض على اصبع** وفي باب
قول الله تعالى لم خلقت بيدي ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال
على اصبع والشجر والانهار على اصبع وساير الخلق ممن لم يذكر هنا **على اصبع** وفي حديث ابن
عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف تقول يا ابا
القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والما على ذه والجبال على ذه وساير الخلق على ذه
واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح وقد جرى في
امثالهم فلان يقل كذا باصبعه ويعمله بخنصره **ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله**
صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر وزاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه **وقال** صلى الله عليه وسلم
وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله
عنه في الفتح الاية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير الة يعتمد عليها والحديث يقتضي انهما
ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب غيره بان
الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من
قوله في الرواية السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المؤلف على عادته في الاشارة عن الافصاح

بالعبارة

بالعبارة والله تعالى يرحمه

باب ما جاء في تخليق السموات والارض وغيرهما من الخلايق

قال في الفتح كذا في رواية الاكثرين تخليق وفي رواية
الكشميهني في خلق السموات قال وهو مطابق للاية **وهو** اي التخليق او الخلق **فعل الرب تبارك وتعالى**
وامره بقول كن **فالرب** تعالى **بصفاته** كالقدرة **وفعله** اي خلقه **وامره** ولابي ذر زيادة وكلامه فهو من
عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه **وهو الخالق هو المكون غير مخلوق**
بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال في الفتح لم يرد في الاسما الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور
واختلف في التكوين هل هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف قديمة
وقال الاشعري في اخرين حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد في الازل
صفة الخلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فالزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله
فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات شيا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا
فكلام الله تعالى قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو
بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو منقول عن
الاشعري نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في الشرع فلفظ
الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز
اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل **فاجاب** بان الاطلاق هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ ابن حجر
وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة الاول والصاير اليه يسلم من الوقوع في مسالة حوادث لا اول
لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر قوله هو من قوله هو المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال
الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قال في فتح الباري سياق المؤلف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشا
عن الفعل فالاول من صفة الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشا عن
فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله **وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق**
ومكون بفتح الواو المشددة وقال المصنف في كتابه خلق افعال العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول
فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول
واحد ولذلك قالوا كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله
والمفعول من سواه من المخلوقات وبه قال **حدثنا** سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي
مولاهم قال **اخبرنا** محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال **اخبرني** بالافراد **شريك بن عبد الله ابن ابي**
نمر المدني **عن** كريب ابي رشدين مولى ابن عباس **عن** ابن عباس رضي الله عنهما انه **قال بت في بيت ميمونة**
ام المؤمنين رضي الله عنها وهي خالته **ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها** في نوبتها **لانظر كيف**
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل **فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم**
مع اهله زوجته ميمونة **ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه** ولابي ذر عن
الكشميهني او نصفه **قعد** رسول الله صلى الله عليه وسلم **فنظر الى السما فقرا ان في خلق السموات**
لادلة واضحة على صانع قديم عليم حكيم قادر **الى قوله لاولي الالباب** اي لمن اخلص عقله عن الهوى
خلوص اللب عن القشر فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك
عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى
محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته
ثم قام صلى الله عليه وسلم **فتوضا واستن** استاك **ثم صلى احدى عشرة ركعة** وفي اخر سورة ال عمران
فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل انه ثلاثة عشر **ثم اذن بلال**
بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق بال عمران والله الموفق
هذا

باب بالتنوين يذكر فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين

الكلمة قوله انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات

لانها لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضا المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه
في ام الكتاب الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم في مقادم الحجاج وملاحم القتال في الدنيا وعلوهم
عليهم في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب والحاصل ان قاعدة امرهم واساسه والغالب منه الظفر
والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلا والمحنة والعبرة للغالب وبه قال **حدثنا**
اسماعيل ابن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج**
سليمان بن مهران **عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله** عز وجل
الخلق اي لما اتمه **كتب** اثبت في كتاب **عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي** قال في الكواكب فان
قلت صفاته تعالى قديمة فكيف يتصور السبق بينهما **قلت** هما من صفات الفعل لا من صفات الذات
فجاز سبق احد الفعلين الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية
العبد وقال في فتح الباري اشار اي البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات
الذات فيهما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة ومهما اجيب به
عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال وقد غفل عن مراده من قال دل وصف
الرحمة بالسبق على انهما من صفات الفعل والحديث اخرجه النسائي في النعوت وبه قال **حدثنا**
ادم بن ابي اياس قال **حدثنا شعبة** ابن الحجاج قال **حدثنا الاعمش** سليمان قال **سمعت زيد**
ابن وهب الجهني هاجر ففاتته رؤيته صلى الله عليه وسلم قال **سمعت عبد الله بن مسعود رضي**
الله عنه حدثنا ولابي ذر عن الكشميهني قال وله عن الحموي والمستملي يقول حدثنا **رسول الله**
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في نفسه **المصدوق** فيما وعد به ربه **ان خلق احدكم** قال ابو البقا
لا يجوز في ان الا الفتح لان ما قبله حدثنا قال البدر الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح
فلما قال واما الكسر وان بنينا على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون حروفه
فواضح وان بنينا على مذهب البصريين وهو المنع ان يقدر قولا محذوفا يكون ما بعده محكيا به فيكسر
همزة ان حينئذ بالاجماع والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم **يجمع** بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يخلق
منه وهو النطفة تقر وتحزن **في بطن امه اربعين يوما واربعين ليلة** لتتخمر فيها حتى يتهيا للخلق
ثم يكون علقة دما غليظا جامدا **مثله** مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما واربعون ليلة **ثم**
يكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ **مثله ثم يبعث اليه الملك** ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم
يبعث الله الملك بالرحم في الطور الرابع حتى يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه **فيؤذن باربع كلمات** يكتبها
فيكتب من القضايا المقدرة في الازل **رزقه** كلما يسوقه اليه مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا وحراما
قليلا وكثيرا **واجله** طويلا او قصيرا **وعمله** اصالح ام لا **وشقي ام سعيد** حسبما اقتضته حكمته
وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصورة
ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل
وارد عليهما قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام اي في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير
الهمزة مفتوحة اي اشقي ام سعيد فان قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الفعلية الانشائية
التي هي من كلام الملك فانه يسال ربه عن الجنين اشقي هو ام سعيد فما اخبر الله من سعادته او شقاوته
كتبه الملك ومقتضى الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف
محذوف تقديره وجواب اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي او سعيد فمضمون هذا الجواب هو
الذي يكتب وانتظم الكلام ولله الحمد وهو نظير قولهم علمت ازيد قايم اي جواب هذا الكلام ولولا ذلك
لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحققه **ثم ينفخ فيه الروح** بعد تمام صورته
فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة من الطاعة **حتى لا** ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما **يكون بينها**
وبينه الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى المقارنة الى الدخول **يسبق عليه الكتاب** الذي كتبه الملك
وهو في بطن امه عقب ذلك **فيعمل بعمل اهل النار** من المعصية **فيدخل النار وان احدكم ليعمل**

جواز الوجهين في ان

بعمل

بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة
فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في
العاقبة الى ما سبق به القضا وجرى به القدر في السابقة وسبق ذلك في بدء الخلق وغيره والله الموفق
والمعين وبه قال **حدثنا خلاد بن يحيى** الكوفي قال **حدثنا عمر بن ذر** بضم العين وذر بفتح الذال
المعجمة وتشديد الرا الهمداني قال **سمعت ابي** ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني **يحدث عن سعيد بن جبير**
الوالبي مولاهم **عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال** لجبريل **يا جبريل**
ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت اية **وما نتنزل الا بامر ربك** والتنزل على
معنيين معنى النزول على مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول اليق هنا يعني ان نزولنا في الاحايين
وقتا غب وقت ليس الا بامر الله **له ما بين ايدينا وما خلفنا الى اخر الاية** اي ما قدامنا وما خلفنا
من الاماكن فلا يملك ان ينتقل من مكان الى مكان الا بامر الله ومشيئته **قال هذا كان** وفي رواية ابي ذر كان
هذا وفي رواية عن الحموي والمستملي فان هذا كان **الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم** وبه قال **حدثنا**
يحيى قال الحافظ ابن حجر هو ابن جعفر الازدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن موسى الختي او ابن جعفر قال
حدثنا وكيع هو ابن الجراح **عن الاعمش** سليمان **بن مهران** النخعي **عن علقمة** بن قيس **عن عبد الله** بن مسعود رضي
الله عنه انه قال **كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث** بالحا المهملة المفتوحة وسكون الرا بعدها
مثلثة وللكشميهني في خرب بفتح الخا المعجمة وكسر الرا بعدها موحدة او تكسر ثم تفتح **بالمدينة** طيبة **وهو**
متكئ على عسيب بالمهملتين بفتح الاول وكسر الثاني اخره موحدة بعدها تحتية ساكنة عصى من جريد النخل **فمر**
بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح الذي يحيى به بدن الانسان ويدبره عن
مسلكه وامتزاجه به او ماهيتها او عن جبريل او القران او الوحي او غير ذلك **وقال بعضهم لا تسالوه**
عنه **فسالوه عن الروح** والذي في اليونينية لا تسالوه عن الروح فسالوه **فقام** عليه الصلاة والسلام
متكئا على العسيب وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه فقال ويسالونك عن الروح
قل الروح من امر ربي اي مما استاثر بعلمه وعجزت الاوايل عن ادراك ماهيته بعد نفاذ الاعمار الطويلة
على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه
اعجز **وما اوتيتم من العلم الا قليلا** والخطاب عام او هو خطاب لليهود خاصة **فقال بعضهم**
لبعض قد قلنا لكم لا تسالوه اي لا يستقبلكم بشي تكرهونه وذلك انهم قالوا ان فسره فليس بنبي
وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته
وهم يكرهونها وقد سبق في تفسير سورة الاسرا وبه قال **حدثنا اسماعيل** ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد **مالك** الامام **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله** عز وجل **لمن جاهد في سبيله**
لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته الواردة في القران **بان يدخله الجنة** بفضله
او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر بلا غنيمة وان لم يغنموا **او من اجر مع غنيمة**
ان غنموا وقوله تكفل الله قال في الكواكب هو من باب التشبيه او هو كالكفيل اي كانه التزم بملابسة الشهادة
ادخال الجنة وبملابسة السلامة الرجع بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة
فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجماع بينهما اذ هي
قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع والحديث سبق في الخمس وبه قال **حدثنا محمد بن كثير** بالمثلثة
قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن الاعمش** سليمان **عن ابي وايل** بالهمز شقيق بن ابي سلمة **عن ابي موسى**
عبد الله بن قيس الاشعري انه **قال جاء رجل** اسمه لاحق بن ضمرة كما مر في الجهاد **الى النبي صلى الله عليه وسلم**
قال يا رسول الله **الرجل يقاتل حمية** بفتح الحا وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على ناموسه
ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم **من قاتل لتكون**
كلمة الله اي كلمة التوحيد **هي العليا** بضم العين **فهو المقاتل في سبيل الله** عز وجل لا المقاتل حمية ولا

للشجاعة ولا للرياء والحديث سبق في الجهاد والخمس **باب قول الله**
تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون اي فهو مكون اي اذا اردنا حدوث شيء فليس الا ان
يقول له احدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الايجاد يبين ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده
عند ارادته غير متوقف لوجود المامور به عند امر الامر المطاع اذا ورد على المامور المطيع الممتثل ولا
قول ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي هو
من بعض المقدورات **فان قلت** قوله كن ان كان خطابا فهو المعدوم فهو محال وان كان خطابا مع الموجود
كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال **اجيب** بان هذا تمثيل لنفي الكلام والمعاياة وخطاب مع الخلق بما
يعقلون ليس هو خطاب المعدوم لان ما اراد فهو كاين على كل حال او على ما اراده من الاسراع ولو اراد خلق الدنيا
والاخرة بما فيهما من السموات والارض في قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب بما يعقلون وسقط لابي
ذر قوله ان يقول الى اخره وبه قال **حدثنا شهاب بن عباد** بتشديد الموحدة بعد فتح سابقتها الكوفي
قال **حدثنا ابراهيم بن حميد** بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسي الكوفي **عن اسماعيل** ابن
خالد البجلي الكوفي **عن قيس** اي ابن ابي حازم **عن المغيرة بن شعبة** رضي الله عنه انه **قال سمعت النبي**
صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين **على الناس** بالبرهان
حتى ياتي امر الله بقيام الساعة وامره تعالى بقيامها هو حكمه وقضاؤه وهو الغرض المناسب للترجمة
وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن
الزبير قال **حدثنا الوليد بن مسلم** الاموي الدمشقي قال **حدثنا ابن جابر** هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي
الشامي قال **حدثني** بالافراد **عمير بن هاني** بضم العين وفتح الميم وهاني بالهمز اخره الشامي **انه سمع معاوية**
ابن ابي سفيان رضي الله عنهما **قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة**
بامر الله عز وجل بحكمة الحق **ما** ولابي ذر عن الكشميهني **لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم** ولابي ذر عن
الكشميهني ولا من خذلهم **حتى ياتي امر الله** باقامة الساعة **وهم على ذلك** الواو للحال **فقال مالك**
ابن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فراء **سمعت معاذا** يعني ابن جبل **يقول وهم**
اي الامة القائمة بامر الله **بالشام فقال معاوية** بن ابي سفيان **هذا مالك** يعني ابن يخامر **يزعم انه**
سمع معاذا يقول وهم بالشام وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو
ابن ابي حمزة **عن عبد الله بن ابي حسين** بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي القرشي النوفلي
قال **حدثنا نافع بن جبير** بضم الجيم ابن مطعم **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه **قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم**
على مسيلمة الكذاب **في اصحابه فقال** لما قال ان جعل لي محمد من بعده تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطعة جريد **لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك** اي لن تجاوز
حكمه وثبت الواو مفتوحة في تعد على القاعدة مثل وان تغزو وفي بعض النسخ بحذف الواو يتخرج على الجزم
بلن مثل لن ترع **ولئن ادبرت** عن الاسلام **ليعقرنك الله** ليهلكنك ومطابقته للترجمة في قوله ولن
تعدو امر الله فيك وسبق الحديث في اواخر المغازي وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل** التبوذكي
عن عبد الواحد بن زياد **عن الاعمش** سليمان **عن ابراهيم** النخعي **عن علقمة** بن قيس **عن ابن مسعود** عبد الله رضي
الله عنه انه **قال بينا** بغير ميم **انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة** بالحاء المهملة
والمثلثة ولابي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر وللمستملي او بحرف شك خرب بكسر الخاء المعجمة
وفتح الراء والتنوين بالمدينة **وهو يتوكا على عسيب** من جريد النخل **معه فمررنا على نفر من اليهود فقال**
بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسالوه ان يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو ابهامه
اذ هو مبهم في التوراة اذ هو مبهم في التوراة وانه مما استاثر الله بعلمه فان ابهمه دل على نبوته وهمزة ان
مفتوحة **فقال بعضهم لنسالنه** عنه **فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح**
فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح
من امر ربي الجمهور على انه الروح الذي في الحيوان يسالوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما

استاثر

استاثر بعلمه وقيل سالوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا وقوله من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا
جوابا **وما اوتوا** بواو بعد الفوقية **من العلم الا قليلا قال الاعمش** سليمان **هكذا في قراءتنا** اوتوا وهو
خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم
ان علم التوراة قليل في جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها العبد خير
كثير في نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي قليلة قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني
وما اوتيتم وفق القراءة المشهورة والحديث سبق قريبا **باب قول الله**
تعالى قل لو كان البحر اي ماء البحر **مدادا لكلمات ربي** اي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان البحر مدادا
لها والمراد بالبحر الجنس **لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله** بمثل البحر **مددا**
لنفد ايضا والكلمات غير نافدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد وهو ما يمد به ينفد **ولو ان ما في البحر من**
شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون الاشجار
اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن
اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد الدواة وامدها جعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر
السبعة مملوءة مدادا فهي تصب فيه مدادها ابدا صبا حتى لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام
والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام وبذلك المداد كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام
والمداد لقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال
لو كان كل شجرة في الارض اقلام والبحر مداد لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن
ابي حاتم حدثني ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله قل لو كان
البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان البحر غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكان
له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الاية **ان ربكم**
الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اي من الاحد الى
الجمعة لاعتبار الملائكة شيئا فشيئا وللاعلام بالتاني في الامور وان لكل عمل يوما لان انشاء شيء بعد
شيء ادل على عالم مدبر مريد يصرفه على اختياره ويجريه على مشيئته **ثم استوى** استولى **على العرش** اضاف
الاستيلاء الى العرش وان كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير
العرش بالسرير والاستواء بالاستقرار كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو
الان كما كان لان التغير من صفات الاكوان **يغشي الليل النهار** اي يلحق الليل بالنهار والنهار بالليل **يطلبه**
حثيثا حال من الليل اي سريعا والطالب هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار **والشمس والقمر**
والنجوم اي وخلقها **مسخرات** حال اي مذللات **بامره** هو امر تكوين **الا له الخلق والامر** اي هو الذي خلق
الاشياء وله الامر **تبارك الله رب العالمين** كثر خيره او دام بره من البركة والنماء **سخر ذلل** باللام وسقط
لابي ذر من قوله يغشي الليل النهار الى اخره وقال بعد قوله النهار الاية وبه قال **حدثنا عبد**
الله بن يوسف التنيسي قال **اخبرنا مالك** الامام **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن
ابن هرمز **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله** فضلا منه
تعالى **لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته** بالافراد ولابي
ذر عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته **ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه** الذي خرج منه **بما نال**
من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا **او** من اجر مع غنيمة ان غنموا والحديث سبق قريبا هذا **باب**
في المشيئة والارادة فلا فرق بين المشيئة والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا
المشيئة صفة واحدة ازلية تتناول ما يشاء الله تعالى بها من حيث تحدث والارادة حادثة متعددة
بعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله تعالى **وما تشاؤن الا ان يشاء الله** قال امامنا الشافعي
رضي الله عنه فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان عنه المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة
له دونهم فقال وما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست للخلق مشيئة الا ان يشاء الله به انتهى وقد دلت

الآية على انه تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على انه تعالى اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم فهو المريد لمشيتهم والفاعل فيثبت بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت امرا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاول الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثاني بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر بقوله وقول الله رفع تؤتي الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء يخلق فعل الاهتداء فيمن يشاء فدلت هذه الآيات على اثبات الارادة والمشيئة لله تعالى قال العباد لا يريدون شيئا الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه الخالق الاعظم لاعمالهم طاعة او معصية قال سعيد ابن المسيب عن ابيه نزلت اية انك لا تهدي من احببت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذه التعليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به المعتزلة بانه لا يريد المعصية واجيب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر وبين المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر ومع المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر في جميع الحالات والالزام هو الذي يقع لانه لا يريده وقد تكرر ذكر لا اية في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وان لم يكن امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وشنعوا على انه يلزمهم ان يقولوا ان الفحشاء مرادة لله وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب عليه ولثبوت انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا والمعتزلة باطلة جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعو احدكم فليعزم المسالة اي فليقطع بالسؤال ويجزم به حسن ظن بكرم ربه تعالى ولا يقل احدكم ان شئت فاعطني همزة قطع اي لا يشترط المشيئة لعطائه لانه امر متيقن انه لا يعطي الا ان يشاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما تشترط ان يصح ان يفعل ويظهر من اكراه او غيره ولذا اشار عليه السلام بقوله فان الله لا مكره له بكسر الراء ايضا ففي قوله ان شئت نوع من الاستغناء عن عطائه كقول القائل ان شئت ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا الا في متاع لشيء يتعاطاه فلا متاع الاضطرار فلما فيه عزم المسالة وبه تناسب الطلب والحث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم له هنا في قوله ان شئت وبه قال

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل قال المولف وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين بضم الحاء ان اباه حسين بن علي عليهما السلام اخبره ان اباه علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه فقال الا تصليان اي لتصليا فيها بالتخفيف يصلي قال علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته عز وجل فاذا شاء ان يبعثنا ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك ولم يرجع بفتح اوله وكسر ثالثه الى بالتشديد شيئا لم يحنني شيء ثم سمعته وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه بالمعجمتين يعجل من سرعة الجواب وتبتوك والحال انه يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقرانه الاية كما قال في الكواكب اشارة الى

ان الشخص

ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه من باب الجدل ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء وسبق في باب قوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا من الاعتصام وبه قال

حدثنا محمد بن سنان العوقي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المومن كمثل قامة الزرع بالحاء المعجمة بينهما الميم الطاقة الغضة الرطبة اول ما نبتت على ساق يفيء بالتحتية المفتوحة والفاء المكسورة بعدها همزة ممدودة يجول ويرجع ورقه من حيث اتتها الريح ولابي ذر عن الحموي والمستملي من حيث انتهاها الريح بالنون بكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفاء مشددة بعدها همزة تقلبها وتحطها من جهة الى اخرى فاذا سكنت الريح اعتدلت وكذلك المومن يكفا بالبلا بضم التحتية وفتح الكاف والفا المشددة ضربة مثلا للمومن فانه يسر مرة ويبتلى مرة وكذلك قامة الزرع تعدل مرة عند سكون الريح وتضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة والراي بينهما زاء ساكنة اخرها هاء تانيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيد وقال الداودي الارزة من اعظم الشجر لا يميل الريح اكبرها ولا يهتز من اسفلها ورواها اصحاب الحديث باسكان الراء وروى كمثل الارزة على وزن فاعلة اي كمثل الشجرة الثابتة ورويت بتحريك الراء والذي رويناها باسكانها صماء معتدلة حتى يقصمها الله عز وجل اذا شاء فيكون المراد اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء ايضا والحديث سبق في اوائل الطب وبه قال

حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قايم على المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا ولا اول متعول اعطي وقيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب وكرر ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ثم اعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به من العصر حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية قال اهل التوراة ربنا هؤلاء اقل عملا بالافراد ولابي ذر اجرا واكثر اجرا ولابي ذر عن الكشميهني خيرا قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم بالافراد من شيء وله ابي ذر عن الكشميهني من اجوركم شيئا قالوا لا فقال فذلك اي فكل ما اعطيه من الاجر فضل اوتيه من اشاء وهذا موضع الترجمة من الحديث وسبق في باب من ادرك من الصبح ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة وبه قال

حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عايذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط هم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة فقال ابايعكم على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق ولا تاتوا ببهتان تكذبونه بين ايديكم وارجلكم وكنى باليد والرجل عن الذات اذ معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر عن الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه فضيا وامرا فمن وفى منكم ايها المومنون من ذلك شيئا غير الكفر فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المومنون من ذلك شيئا غير الكفر فاخذ بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة وفي الايمان فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد مثلا فهو اي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء اي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها في الاخرة ومن ستره الله فذلك اي ستره الى الله عز

وجل ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله والغرض منه هنا قوله ان شاء عذبه وان شاء غفر له
على ما لا يخفى وسبق في كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه قال حدثنا معلى بن اسد
العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون
امراة فقال لاطوفن الليلة على نسائي اي لاجامعهن فليحملن بسكون اللامين وتخفيف النون
وقد يفتحان وتشدد النون كل امراة منهن ولتلدن بسكون وتخفيف وفتح وتشديد وفي الملكية
او لتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل فطاف على نسائه اي جامعهن فما ولدت منهن
الا امراة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام وحكى
النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان
استثنى قال ان شاء الله لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل وفي لفظ
ستون لا ينافي سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار له ووقع في الجهاد مائة امراة او تسع وتسعون
بالشك وجمع بان الستين حرائر وما سواهن سراري وفي احاد الانبياء زيادة فوائد تراجع والله الموفق والمطابقة
بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن او هو ابن المثنى قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة
ممدود عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي
يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره والاعرابي قال الزمخشري في ربيعه هو قيس بن ابي حازم
فقال صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور اي مرضك مطهر لذنوبك ان شاء الله فقال
ابن عباس قال الاعرابي استبعادا لقوله عليه الصلاة والسلام طهور وفهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
ترجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤذن بموته فقال بل حمى ولابي ذر عن الكشميهني بل هي
حمى تفور بالفاء تغلي بالغين المعجمة على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من ازاره اذا حمله
على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابي والقبور مفعول اي ليس كما رجوت لي من تاخير الوفاة
بل الموت من هذا المرض هو الواقع ولا بد لما احسه من نفسه قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا فيه
دليل على ان قوله لا باس عليك انما كان على طريق الترجي لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح
وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم ان الطبراني زاد فيه انه صلى الله عليه وسلم قال
للاعرابي اذا ابيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا وان الحافظ ابن حجر قال ان بهذه
الزيادة يظهر دخول الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم
بضم الهاء مصغرا ابن بشير عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي
ابن عم منصور عن عبد الله بن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
انهم حين ناموا عن الصلاة كذا اورده هنا مختصرا بحذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان بعد ذهاب
الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف
ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام
فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها
قط قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم اي نفسكم قال تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها
والتي لم تمت في منامها وقبضها هنا يقطع تعلقها عن الابدان وتصرفها ظاهرا لا باطنا حين شاء وردها
عليكم عند اليقظة حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤوا الى ان طلعت الشمس وابيضت بتشديد الضاد
من غير الف اي صفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة قضاء والمطابقة ظاهرة
وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف
والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال البخاري وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد

الحميد

الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد
الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
ابن حزم المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل من المسلمين
هو ابو بكر الصديق كما في جامع سفيان بن عيينة والبعث لابن ابي الدنيا لكن في تفسير الاعراف التصريح بانه
من الانصار فيحتمل تعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات فقال
المسلم والله الذي اصطفى محمدا على العالمين من جن وانس وملائكة في قسم يقسم به فقال اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة له على كذبه
لما فهمه من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل فذهب اليهودي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
على موسى تخييرا يؤدي الى تنقيصه او يفضي بكم الى الخصومة او قاله تواضعا او قبل ان يعلم سودده
عليهم فان الناس يصعقون يغشى عليهم من الفزع عند الفتح في الصور يوم القيامة فاصعق
معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان بهمزة الاستفهام
فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا اسحاق ابن ابي
عيسى جبريل وليس الا هذه الرواية قال اخبرنا يزيد بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة طابة ياتيها الدجال الاعور الكذاب ليدخلها فيجد الملائكة على
انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك
والتاديب وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة والحديث سبق في
الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة
ابن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي
دعوة مقطوع باستجابتها فاريد ان شاء الله عز وجل ان اخبئ ان ادخر دعوتي المحققة الاجابة شفاعة
لامتي يوم القيامة جزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
ميسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة ابن جبل بالجيم المفتوحة الجمحي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب المخزومي عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر النبي صلى الله عليه وسلم بينا
بغير ميم انا قائم رايتني بضم الفوقية رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية موحدة
بئر فنزعت من مائها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم اخذها مني ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي
الله عنهما فنزع من البئر ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها
عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت اي الدلو في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر
الى الكبر فلم ار عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف سيدا من الناس يفري بفتح اوله وسكون
الفاء فرية بفتح الفاء وتشديد التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصطلاح حتى
ضرب حوله بعطن وهو الموضع الذي تساق الابل بعد السقي للاستراحة وهذا مثال لما جرى للعمرين
رضي الله عنهما في خلافتيهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان عليه السلام هو صاحب الامر
قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد اساسه واوضح اصوله وفروعه فخلفه ابو بكر رضي الله عنه وقطع
دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب لما فيها من الماء الذي به حياتهم
واميرهم بالمستقي لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من مرتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه انما هو اخبار
عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد الاسلام واما قوله والله يغفر له

فهي كلمة يدعم بها المتكلم كلامه ونعمه الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله في الكواكب وسبق
ذلك وغيره في المناقب مع غيره وذكرته هنا لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الرا ابن عبد الله
عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السايل وربما قال جاءه السايل او صاحب
الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا في حاجته لدي فلتوجروا بسبب شفاعتكم قال في
المصابيح لم اتحرر الرواية في لام فلتوجروا هل هي ساكنة او متحركة وان كانت ساكنة بعين كونها لام الطلب
وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب وكونها حرف وعلى الاول ففيه دخول الامر على الفاعل المخاطب
وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل كون الفا زايدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل ان تكون الفا زايدة
واللام متعلقة بفعل محذوف اي اشفعوا فلاجل ان توجروا امرتكم بذلك انتهى قلت والذي
في فرع اليونينية ورويته بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما يشا اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث سبق في باب قول
الله من يشفع شفاعة حسنة من كتاب الادب وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الجعفي او ابو جعفر
البلخي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي
ان شيت اللهم ارحمني ان شيت اللهم ارزقني ان شيت ونحو ذلك فلا يشك في القبول بل
يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وليعزم مسالته وليجزم بها حسن ظن بكرم اكرم الكرما
انه تعالى يفعل ما يشا لا مكره له بكسر الرا تعالى الله نعم لو قال ان شا الله للتبرك لا للاستثنا لم يكره والحديث
سبق قريبا ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو حفص عمرو
بفتح العين ابن ابي سلمة التنيسي بكسر الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال
حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه اي ابن عباس تمارى تنازع وتجادل هو والحر بضم الحا المهملة وتشديد الرا
ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح الفا والزاي في مباحث موسى عليه السلام اهو خضر فمر بهما
ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني تماريت تجادلت انا وصاحبي هذا الحر بن
قيس صاحب موسى الذي سال موسى السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه قال ابي نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم موسى في
ملا بني ولابي ذر في ملا من بني اسرايل اي من اشرافهم او في جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال
يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك فقال موسى لا اعلم احدا اعلم مني فاوحى بضم الهمزة ولابي ذر عن
الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما اعلمته
من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلم الانبيا منه الا ما اعلموا به فسال موسى السبيل الطريق الى
لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت المملوح اية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا
فقدت الحوت بفتح القاف فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بسكون الفوقية اثر الحوت
في البحر فقال فتى موسى يوشع بن نون لموسى ارايت ما دهاني اذ اي حين اوينا الى الصخرة اي الصخرة
التي رقد عندها موسى او التي دون نهر الزيت وذلك ان الحوت اضطرب ووقع في البحر فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغي اي الذي
نطلبه علامة على وجدان الخضر فارتدا على اثارهما يقصان قصصا فوجدا خضرا عليه السلام
وكان من شانهما الخضر وموسى ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
بقية الاية ستجدني ان شا الله صابرا وقوله فاراد ربك والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في
البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن

ابي حمزة

ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه وقال احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبري المصري
الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن
شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ننزل غدا ان شا الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا
اي تحالف قريش على الكفر من انهم لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة
حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري يريد صلى الله
عليه وسلم بخيف بني كنانة المحصب بضم الميم وفتح الحا والصاد المشددة المهملتين اخره موحدة موضع
بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من سيل الما والحديث سبق في الحج من باب نزول
النبي صلى الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته لاخفا بها وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس السايب بن فروخ الشاعر
المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن غير الحموي والمستملي عن عبد الله
ابن عمرو بفتح العين وسكون الميم اي ابن العاصي وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي صلى الله
عليه وسلم اهل الطايف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منهم شيا فقال انا
قافلون اي راجعون الى المدينة ان شا الله فقال المسلمون نقفل بضم الفا بعد سكون القاف اي نرجع
ولم نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين المعجمة اي سيروا اول النهار لاجل
القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لان اهل الطايف رموهم من اعلا السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم
ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلا السور ولم يفتح لهم كلما راوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي
صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شا الله فكان بتشديد النون ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي

باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له

اي اذن الله يعني الا من وقع الاذن للشفيع لاجله وهي اللام
الثانية في قولك اذن لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم اي عن كشف الفزع عن قلوب الشافعين
والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفزيع ازالة الفزع وحتى غاية لما فهم من ان ثم
انتظارا للاذن وتوقعا وقوعا من الراجين للشفاعة والشفعا هل يوذن لهم او لا يوذن لهم كانه قيل يتربصون
ويتوقعون مليا فزعين حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا سال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق
اي القول الحق وهو الاذن بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبريا ليس لملك ولا نبي
ان يتكلم ذلك اليوم الا باذنه وان يشفع الا لمن ارتضى وقال في الفتح واظن البخاري اشار بهذا الى ترجيح قول
من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملايكة وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملايكة
بدليل قوله بعد وصف الملايكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون بخلاف قول من زعم
ان الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين
وزعم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة الحياة ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى يوم القيامة على طريق المجاز
والجملة من قوله قل ادعوا الى اخره معترضة وحمل هذا القايل على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم
غاية لا بد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم
اي تماديتم في الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة
ويفهم من سياق الكلام ان هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يوذن له في الشفاعة او لا فكانه قال يتربصون
زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام لقول الله تعالى في اطلاق الاذن تباشروا بذلك
وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اي القول الحق وهو الاذن في الشفاعة لمن ارتضى قال
الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تويده والصحيح في اعرابها
ما قاله ابن عطية وهو ان المغيا محدود كانه قيل ولا هم شفعا كما تزعمون بل هم عندهم ممسكون
لامره الى ان يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملايكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك

فهو المعتمد وغرض المؤلف من ذكر هذه الاية بل من الباب كله اثبات كلام الله القايم بذاته تعالى ودليله
انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المؤلف في مسئلة الكلام وهي مسئلة
طويلة وقد تواتر القول بانه تعالى متكلم عن الانبيا ولم يختلف في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب
وانما الخلاف في معنى كلامه وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس من جنس الاصوات والحروف
بل صفة ازلية قايمة بذاته تعالى ومنافية للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه والافة
التي هي عدم مطاوعة الالة اما بحسب الفطرة كما في الخرس او بحسب صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما
في الطفولية هو بها امر ناه بخبر وغير ذلك يدل عليها بالعبارة او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها
بالعربية فقران وبالسريانية فانجيل وبالعبرانية فتوراة والاختلاف على العبارات دون المسمى كما
اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل انه صفة واحدة فتكثر باختلاف التعلقات
كالعلم والقدرة وساير الصفات فان كلا منها واحدة قديمة والتكثر والحدوث انما هو في التعلقات
والاضافات لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد ولانه لا دليل على تكثير كل منها في نفسها وقد خالف جميع
الفرق وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة على المعاني المقصودة وان الكلام النفسي
غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف مع تواليها وترتب بعضها على بعض
وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت ثابتة في الازل قايمة بذات الباري تعالى وتقدس
وان المسموع من اصوات القرا والمرئي من اسطر الكتاب نفس كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين
اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والا فاهل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ والحروف
وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي واستدل اهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه نفسيا لا حسيا بان المتكلم
من قام به الكلام لا من اوجد الكلام ولو في محل اخر للقطع بان توجد الحركة في جسم اخر لا يسمى متحركا وان الله تعالى
لا يسمى بخلق الاصوات مصوتا واما اذا سمعنا قايلا يقول انا قايم نسميه متكلما وان لم نعلم انه الموجد لهذا
الكلام بل وان علمنا ان موجده هو الله تعالى كما هو راي اهل الحق وحينئذ فالكلام القايم بذات الباري تعالى لا
يجوز ان يكون هو الحسي اعني المنتظم من الحروف المسموعة لانه حادث ضرورة وان له ابتداء وانتهاء وان الحرف
الثاني من كلمة مسبوق بالاول ومشروط بانقضايه وانه ممتنع اجتماع اجزايه في الوجود وبقا شي منها بعد
الحصول والحادث ممتنع قيامه بذات الباري تعالى فتعين النفسي القديم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد
القران كلام الله وكلام الله صفة من صفات ذاته وليس شي من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا
وقال تعالى الرحمن علم القران خلق الانسان فخص القران بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص الانسان
بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك خلق القران والانسان في ايات الله اوردها دالة على ذلك
لا نطيل بها وقال الله جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اي ليس لاحد ان يشفع عنده لاحد
الا باذنه ومن وان كان لفظها استفهاما فمعناه النفي ولذا دخلت الا في قوله الا باذنه وعنده متعلق
بيشفع او بمحذوف لكونه من الضمير في يشفع اي يشفع مستقرا عنده وقوي هذا الوجه بانه اذا لم يشفع
عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان لملكوته وكبريايه وان احدا لا يتمالك
ان يتكلم يوم القيامة الا اذا اذن له في الكلام وفيه رد لزعم الكفار ان الاصنام يشفع لهم وقال
مسروق هو ابن الاجدع مما وصله البيهقي في الاسما والصفات من طريق ابي معاوية عن الاعمش
عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه اذا تكلم الله بالوحي
سمع اهل السموات شيا ولفظ البيهقي وهو عند احمد سمع اهل السما صلصلة كجر السلسلة على الصفا
فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع قلوبهم فاذا فزع عن قلوبهم
وسكن الصوت بالنون بعد الكاف الخفيفة الصوت المخلوق لاسماع اهل السموات والادلة ناطقة
بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدوث ولابي ذر عن الكشميهني وثبت الصوت بمثلثة فموحدة
ففوقية عرفوا انه الحق من ربكم بالكاف وسقطت لغير ابي ذر ونادوا ماذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا
ولم يفهموا معناه كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق وفي رواية احمد فيقولون يا جبريل ماذا قال ربكم

قال

قال الحق قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق قال البيهقي ورواه احمد بن ابي شريح الرازي وعلي بن اشكاب
وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن ابي معاوية مرفوعا اخرجه ابو داود في السنن عنهم ولفظه مثله الا انه قال فيقولون
ماذا قال ربك ويذكر بضم اوله بصيغة التمريض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر اي ابن عبد الله
الانصاري عن عبد الله بن انيس بضم الهمزة وفتح النون الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة فيناديهم يقول لهم بصوت مخلوق غير قايم بذاته
او يامر تعالى من ينادي ففيه مجاز الحذف وقال البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر في
نفسه ومنه قول عمر في حديث السقيفة وكنت هيات في نفسي كلاما فسماه كلاما قبل التكلم به فان كان
المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري تعالى ليس
بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا فهمه السامع تلاه بحروف واصوات واما حديث ابن انيس
فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح
مرفوع غير حديثه فان ثبت رجع لحديث ابن مسعود يعني الملايكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا
فيحتمل ان يكون صوت السما او الملك الاتي بالوحي او صوت اجنحة الملايكة واذا احتمل ذلك لم يكن نصا في
المسالة او ان الراوي اراد فينادي نداء يعبر عنه بقوله بصوت قال في الفتح وهذا يلزم منه ان الله لم يسمع احدا
من ملايكته ولا رسله كلامه بل الهمهم اياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع الى القياس على اصوات
المخلوقين لانها التي عهد انها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان الروية قد تكون من
غير ايصال اشعة كما تقرر سلمنا لكن يمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا تقاس على صفة المخلوقين واذا ثبت
ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب الايمان به ثم التفويض واما التاويل وقوله يسمعه اي الصوت
من بعد كما يسمعه من قرب فيه خرق العادة اذ في ساير الاصوات التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم
ان المسموع كلام الله كما ان موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ومقول قوله تعالى انا الملك ذو الملك
انا الديان لا مالك الا انا ولا مجازي الا انا وهو من حصر المبتدا في الخبر قال الحليمي هو ماخوذ من قوله مالك يوم
الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل وقال في الكواكب واختار هذا اللفظ لان فيه اشارة الى الصفات
السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن المجازاة على الكليات
والجزئيات قولا وفعلا وبه قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا قضى الله الامر في السما وعند الطبراني من حديث النواس بن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله
بالوحي ضربت الملايكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخا وسكون الضاد المعجمتين خاضعين
طايعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة صوت سلسلة على صفوان حجر املس
قال علي هو ابن المديني وقال غيره اي غير سفيان بن عيينة صفوان بفتح الفا مصحح عليه في الفرع
كاصله كالسكون في اوله ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة والذال معجمة ذلك
فالاختلاف في فتح فا صفوان وسكونها واما ينفذهم فغير مختص بالغير بل مشترك بين سفيان وغيره
فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة وسقط لغير ابي ذر
عن الحموي والمستملي ينفذهم فاذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق ولابي
ذر عن الحموي والمستملي قالوا للذي وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير ذو العلو والكبريا قال
علي هو ابن عبد الله المديني وحدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفيان حدثه عن عمرو بلفظ الحديث لا بالعنعنة
كما في الطريق الاولى قال سفيان بن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة يقول
حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال علي المديني ايضا قلت لسفيان بن عيينة قال سمعت عكرمة
قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة
بالتحديث والسماع فاستثبته علي بن المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت لسفيان بن عيينة

ان انسانا روى عن عمرو اي ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه
قرا فزع بالزاي والعين المهملة في الفرع واصله وقال ابن حجر فرغ بالراء والغين المعجمة بوزن القراءة
المشهورة قال والسياق يدل للاول قال سفيان بن عيينة هكذا قرا عمرو اي ابن دينار فلا ادري
اسمعه هكذا من عكرمة امر لا اي قراها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءة قال سفيان بن عيينة
وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه وظاهره انه اراد قراءة الراء والعين المهملتين وحكى عن الحافظ ابي ذر انها
الصواب هنا قلت وهي قراءة الحسن والقاعي مقام الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد معناها
السلب هنا كحوقردت البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراءة ابن عامر بفتح القاف والزاي
مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي
مولاه المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن عز وجل لشيء ما اذن بكسر المعجمة المخففة
فيهما ما استمع لشيء ما استمع للنبي ولابي ذر عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم ينغني بالقرآن
واستماع الله مجاز عن تقريب القاري واجزال ثوابه او قبول قراءته وقال صاحب له اي لابي هريرة ٥
يرنه بالتغني ان يجهر به ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان يجهر
بالقرآن قال في المصابيح قال ابن بنانة في كتاب مطلع الفوائد ومجمع الفرائد وحدث في كتاب الزاهر يقال
يغني الرجل اذا جهر صوته فقط قال وهذا نقل غريب ولم اجده في اكثر الكتب في اللغة وقال الكرماني
فهم البخاري من الاذن القبول لا الاستماع به دليل انه اذا خال هذا الحديث في هذا الباب كذا قال وسبق
الحديث في فضائل القرآن وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة
يا ادم فيقول يا رب لبيك وسعديك فينادي بفتح الدال مصححا عليها في الفرع واصله بصوت
ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا للنار بفتح الموحدة وسكون العين اي مبعوثا اي طايفة
شاهمان يبعثوا اليها فابعثهم والحديث سبق في تفسير سورة الحج بانم من سياقه هنا وبه قال
حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
ابن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة رضي الله
عنها ولقد امره اي امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني ولقد
امر الله ان يبشرها ببيت في الجنة وللحموي والمستملي من الجنة والحديث مر في المناقب والله
الموفق

باب كلام الرب عز وجل مع جبريل عليه السلام ونداء الله عز وجل الملايكة وقال معمر هو ابن المثنى ابو عبيدة

لمعمر بن راشد في قوله تعالى وانك لتلقى القرآن اي تلقى عليك مبنيا للمجهول وتلقاه بضم
الفوقية واللام والقاف المشددة انت اي تاخذه عنه من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي ياخذ
من الله تلقيا روحانيا ويلقى على محمد تلقيا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات وتلقى
تفعل قال الاتقان الاصل التلقي هو التعرض للعطاء ثم وضع في موضع الاستقبال للتلقي ثم وضع للقبول والاخذ
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله وياخذه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني بينه وبين اسحاق
ابن راهويه وانما جزمت بانه ابن منصور لان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى ورايت
في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن راهويه وفوقه حا ممدودة فالله اعلم قال حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان

الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك
وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل بنصب على المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة
وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال جبريل برفع على الفاعلية في السما
وفي الادب في اهل السما ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ويوضع له القبول
في قلوب اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة محبة الله وجه المطابقة ظاهر والحديث سبق
في باب ذكر الملايكة من كتاب بدء الخلق وباب المنة من الله تعالى من كتاب الادب وبه قال حدثنا
ابن سعيد ابو رجا البلخي عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون بتاء وبون في
الصعود والنزول فيكم ملايكة لرفع اعمالكم بالليل وملايكة لرفع اعمالكم بالنهار وقوله يتعاقبون
على لغة اكلوني البراغيث ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم يعرج
الملايكة الذين باتوا فيكم فيسالهم وربهم تعبدهم كما تعبدهم بكتابة اعمالهم وهو اعلم زاد ابو ذر
بهم من الملايكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم
يصلون والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة حدثنا غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل
الاحدب بن حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات بوزن معقود بن سويد الكوفي انه
قال سمعت ابا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه
السلام وفي الرقاق عرض لي في جانب الحرة فبشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيا وجواب
الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان زنا يدخل الجنة ولغير الكشميهني وان زنى
بالياء خطابا للالف قال جبريل وان سرق وان زنا ولابي ذر عن الكشميهني وزنا اي يدخل الجنة وسبق
الحديث بزيادة ونقصان في الاستغراض والاستيذان والرقاق قال في الفتح ومناسبته للترجمة هنا
غموض وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بامر يتلقاه عن ربه تعالى فكان الله تعالى قال
له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك بالله شيا دخل الجنة فبشره بذلك

باب قول الله تعالى انزله بعلمه

اي انزله وهو عالم بانك اهل بان تنزله اليك وانك مبلغه
او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم والملايكة
يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني القرآن وحفظه وليس انزاله كانزال الاكوام
المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو ابن جبير المفسر في قوله تعالى يتنزل الامر
بينهن بين السما السابعة والارض السابعة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من السما وهذا وصله
الفريابي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين
سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم
بعدها مهملة عن البرا ابن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان
يريد البرا بن عازب اذا اويت بالقصر الى فراشك اي مضجعك لتنام فقل بعد ان تنام على شقك
الايمن اللهم اسلمت نفسي اي انقدت اليك ووجهت وجهي اي قصدت اليك وفوضت
امري اي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فامري مفوض اليك والجاات
ظهري اي اسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يستند اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك
خوفا من عقابك لا ملجا بالهمز واللام ولا منجا بالنون من غير همز منك الا اليك لا ملجا منك
الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك امنت صدقت بكتابك القرآن الذي انزلت اي انزلته
على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقرآن يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي ارسلت
بحذف ضمير المفعول اي الذي انزلته فانك ان مت ولابي ذر من ليلتك مت على الفطرة الاسلام
او الدين القويم ملة ابراهيم وان اصبحت اصبت اجرا بالجيم الساكنة بعدها همزة اي اجرا عظيما

للتعظيم ولابي ذر عن الكشميهني خيرا بالخا المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل اجرا والحديث سبق
اخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعد البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن اخي خالد الكوفي الحافظ عن عبد
الله بن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
يوم اجتمع قبايل العرب على مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم اللهم يا منزل الكتاب
القران يا سريع زمان الحساب او سريعا في الحساب اهزم الاحزاب وزلزل بهم ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا يثبتون عند اللقا بل تطيش عقولهم زاد الحميدي عبد الله
ابن الزبير فقال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن ابي خالد اسماعيل قال حدثنا
عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وغرضه بسياق هذه
الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي خالد وبالسماع
في رواية ابن ابي اوفى بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعا على المشركين
بالهزيمة من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري
الحافظ ابو الحسين عن هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير مصغر كابيه ابو معاوية السلمي حافظ بغداد
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس النصري عن سعيد بن
جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار وفي
سورة الاسرا مختف بمكة اي في اول الاسلام فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران سمع
المشركون قراته فسبوا القران ومن انزله جبريل ومن جا به صلوات الله وسلامه عليه وقال
الله تعالى ولا تجهر ولابي ذر والاصيلي فقال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك فيه حذف مضاف
اي بقراة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها اي لا تجهر بصلاتك بقراتها وسقط
لابي ذر والاصيلي ولا تخافت بها ولابي ذر وحده لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون فيسبوا
واستشكل بان القياس ان يقال حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب بانه غاية للمنهي لا للنهي
ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ واطلب بين ذلك سبيلا وسطا
بين الامرين لا الافراط ولا التفريط اسمعهم ولا تجهر حتى ياخذوا عنك القران قال الحافظ ابو ذر
فيه تقديم وتاخير تقديره اسمعهم حتى ياخذوا عنك القران ولا تجهر والمراد من الحديث قوله انزلت والايات
المصرحة بلفظ الانزال والتنزيل في القران كثير والفرق بينهما في وصف القران والملايكة كما قال الراغب
ان التنزيل يختص بالمواضع الذي يشير الى انزاله متفرقا مرة بعد اخرى والانزال اعم من ذلك ومنه قوله
تعالى انا انزلناه في ليلة القدر فعبر بالانزال دون التنزيل لان القران نزل دفعة واحدة الى سما الدنيا ثم نزل
بعد ذلك شيا فشيا ومن الثاني قوله وقرانا فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويويد
التفصيل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي
انزل من قبل فالمراد بالكتاب الاول القران وبالثاني ما عداه والقران نزل نجوما الى الارض بحسب الوقايع بخلاف
غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القران جملة واحدة
واجيب بانه اطلق نزل موضع انزل فلولا هذا التاويل لكان مندفعا لقوله جملة واحدة وهذا بناه
على القول بان المشدد يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعا ما ذكر والا فقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم
حقيقة التكثر بل يرد للتعظيم وهو في محكم التكثير يعني فبهذا يندفع الاشكال انتهى من كتاب فتح الباري
وسقط لابي ذر والاصيلي من قوله ولا تخافت بها الى قوله لا تجهر بصلاتك وسبق الحديث اخر سورة
الاسرا

باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله

قال المفسرون واللفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعد الله لاهل الحديبية وذلك
انه وعدهم ان يعوضوهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا سواد عين لا يصيبون منهم شيا وقال

ابن

ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله صفة قايمة به وانه
لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقران فانه
ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قايمة به فانه يلقيه على من يشا من عباده بحسب حاجتهم
في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم قال واحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله تعالى لقول
ولابي ذر انه لقول فصل اي حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة
في كتابه المجاز ومن حق القران وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب
يترفع به قاريه وسامعه ان يلم بهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب سيد
التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يوذيني
ابن ادم اي بان ينسب الي ما يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن ان يلحقه اذى اذ هو محال
عليه فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب الدهر الليل والنهار
فيقول اذا اصابه مكروه بوسا للدهر وتباله ونحو ذلك وانا الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي
تنسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي
لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور ومطابقته لما ترجم به في اثبات اسناد القول
الى الله تعالى ومن الاحاديث القدسية وسبق في تفسير سورة الجاثية وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش سليمان كذا للجميع ابو نعيم عن الاعمش الا لابي علي بن السكن فقال
حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش فزاد فيه الثوري لكن قال ابو علي الجياني الصواب قول من خالفه من ساير الرواة
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول
الله عز وجل الصوم لي خصه تعالى به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره وانا اجزي
صاحبه به وقد علم ان الكريم اذا تولى الاعطا بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك العطا
ففيه مضاعفة الجزا من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصايم شهوته للجماع ويدع اكله وشربه
من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار او المعاصي لانه يكسر الشهوة
ويضعف القوة وللصايم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتها صومه في الدنيا
وفرحة حين يلقى ربه يوم القيامة ولخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة رايحة فم الصايم المتغيرة
لخلا معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح المسك اي اذا كان عند الله منه اذ انه تعالى لا
يوصف بالشم نعم هو عالم به كبقية المدركات المحسوسات الا يعلم من خلق والحديث سبق
في الحج بمباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول الله تعالى وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح الها والميم المشددة ابن منبه عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل
حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الرا وسكون الجيم جماعة كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لانه
يجرد الارض فياكل ما عليها فجعل ايوب يحثي بفتح وسكون الحا المهملة بعدها مثلثة ياخذ بيده ويرمي
في ثوبه فناداه فقال له فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب كلمه كموسى او بواسطة الملك الم اكن
اغنيتك بفتح الهمزة بعد التحتية الساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني اغنك بضم الهمزة وبعد
المعجمة الساكنة نون مكسورة فكاف عما ترى من جراد الذهب قال بلى يا رب اغنيتني ولكن لا غنا لي عن
بركتك اي عن خيرك وغنا بكسر الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث
في باب من اغتسل عريانا من الطهارة وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله
الاغر بالغين المعجمة المفتوحة والرا المشددة واسمه سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة رضي الله

عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل بتحتية فقوقية وتشديد الزاي من باب التفعل ولابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره وتاوله ابن خزيمة بانه فعل يفعله الله في سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وان تلك الساعة من مظان الاجابة وهذا معهود في اللغة يقال فلان نزل في عز حقه بمعنى وهبه لكن في حديث ابي هريرة عند النسائي وابن خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له وهو من رواية محمد بن اسحاق واختلف فيه وفي حديث ابن مسعود وعند ابن خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الى العرش وهو من رواية ابراهيم الهجري وفيه مقال في احاديث اخر محصلها ذكر الصعود بعد النزول وكما يؤول النزول فلا مانع من تاويل الصعود بما يليق كما مر والتسليم اسلم والغرض من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فاستجيب بالنصب على جواب الاستفهام وليست السين للطلب بل الاستجابة بمعنى اجيب له من يسالني فاعطيه سؤله من وللاصيلي ومن يستغفرني فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث مع مباحثه بالتهجد من اخر الصلاة وكذا في الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيامة وبهذا الاسناد المذكور وهو حديث ابي اليمان الى اخره قال الله عز وجل انفق على عباد الله وانفق بفتح الهمزة وكسر الفاء مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا اي اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة ويحكى مما ذكره في الكواكب عن بعض الصوفية انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبعث بعض اصحابه اليه سفرة فيها اداوم ومانية عشر رغيفا فقال لحاملها ان الرغيفان الاخران قد كنت محتاجا فاخذتهما فاني لا طريق منها فقيل له بم عرفت انها كانت عشرين قال من قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة ذكره في الديات وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه نسبة القول الى الله تعالى في قوله انفق وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه فقال هذه خديجة اتتك ولابي ذر اتتنا بك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها من طريق قتيبة بن سعد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه طعام او اناء فيه شراب بالشك وللاصيلي او شراب ولابي ذر او اناء او شراب شك هل قال في طعام او قال اناء فقط لم يذكر فيه وبجوز الرفع والجر في قوله او شراب فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد القاف واخري ساكنة بعد الراء من ربها السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤة مجوفة كما في المعجم الكبير للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات لاصياح فيه ولا نصب ولا تعب جزاء وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم لما دعي الناس الى الاسلام اجابت من غير منازعة ولا تعب بل ازالت عنه كل تعب والنسته من كل وحشة فناسب ان يكون بيتها في الجنة بالصفة المقابلة لفعلها قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور وبه قال حدثنا معاذ بن اسد ابو عبد الله المروزي نزيل البصرة قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة للتشريف ابي هيات لهم في الجنة ما لا عين رات اي ما رات العيون كالهن لا عين واحدة والعين في سياق النفي تفيد الاستغراق ومثله قوله ولا اذن سمعت

ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي از طاوسا اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ولك الحمد انت قيم السموات والارض الذي يقوم بحفظها ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده ووعدك الحق وقولك الحق الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك الحق وللاصيلي حق بلا الف ولام ايد وبتيك في الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق اي كلاهما موجود والنبيون حق والساعة حق اي قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك انبت رجعت وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت وطابقته للترجمة في قوله وقولك الحق وسبق في التهجد وغيره وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا عبد الله بن عمر بضم العين التميري بضم التاء وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام قال اخبرني الزهري محمد بن مسلم قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما قالوا بما انزل في القرآن وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة قطعة من الحديث الذي حدثني به منهم عن حديث عائشة رضي الله عنها قالت بعد ان ذكرت سفرها مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الافك وهو في غير ما موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبري برائتي ولكن ولابي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى ينزل بضم الياء من نزل لي برائتي بما نسبة الى اهل الافك وحيا يتلى يقرا ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بشد يد الياء ماض يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاءوا بالافك العشر الايات في برائتي ومطابقته للترجمة في قوله من ان يتكلم الله في امر يتلى وسبق الحديث غير مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا المغيرة ابن عبد الرحمن المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها بفتح الميم فان عملها بكسرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان تركها من اجلي اي خوفا مني فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الوفاق كاملة وان اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس كاملة اي لا نقص فيها فان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبع مائة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى سبع مائة ضعف زاد في الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اي بحسب الزيادة في الاخلاص والغرض من الحديث قوله يقول الله وسبق نحوه في باب من هم بحسنة من حديث ابن عباس وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال وسقط ابن بلال لابي ذر عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة والذي في اليونينية فتحها بعد هاء الهمالة واسمه عبد الرحمن ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه اي اتمه وقضاه قامت الرحم

حقيقة بان تجسمت زاد في تفسير سورة القتال وقامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة
ان من عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به او بطرف ردايه او ربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في
الاستجارة فقال تعالى لها مه بفتح الميم وسكون الها اي اكففي قالت بلسان الحال او بلسان
المقال من حديث عبد الله بن عمرو عند احمد انها تكلم بلسان طلق ذلق وللاصيلي فقالت هذا
مقام العايذ اي قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة فقال جل وعلا الا بالتخفيف ترضين
ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا اتعطف عليه قالت بلى رضيت
يا رب قال تعالى فذلك لك بكسر الكاف فيهما ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم وفي الادب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم والحديث سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم
بضم الميم وكسر الطا اي حصل المطر بدعايه صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام قال الله
عز وجل اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا بنوء كذا ومؤمن بي وهو من قال مطرنا بفضل
الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الاخر السابق في الاستسقا ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل اذا احب عبدي لقاي اي الموت وقال ابن الاثير المراد باللقا الى الدار الاخرة ما عند
الله وليس المراد به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها
كره لقاء الله احببت لقاه اي ارادة الخير له والانعام عليه واذا كره عبدي لقاي كرهت لقاءه
فيه ان محبة لقا الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال
الحياة المستمرة اما عند المعاينة والاحتضار فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث
الحديث في باب من احب لقا الله من كتاب الرقاق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا ولابي ذر لانا عند ظن
عبدي بي ان ظن خيرا فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه من كتاب التوحيد وبه قال حدثنا
اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله عن الاعرج
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل كان نباشا
في بني اسرايل لم يعمل خيرا قط لاهله او لبنيه فاذا ولابي ذر اذا مات كان مقتضى السياق ان
يقول اذا مت لكنه على طريق الالتفات فحرقوه واذروه بالذال المعجمة نصفه في البر ونصفه
في البحر فوالله لان قدر الله بتخفيف الدال اي ضيق الله عليه لقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق
عليه وليس شكا في القدرة على احيايه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات
فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر فجمع بالفا ولابي ذر عن الحموي ليجمع ما فيه وامر البر فجمع ما
فيه وزاد ايضا فاذا هو قايم اي بين يدي الله تعالى ثم قال تعالى له لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم جملة حالية او معترضة فغفر له وسبق الحديث في ذكر بني اسرايل وبه قال
حدثنا احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر السرماري بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الرا
الاولى نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم
ابو عثمان الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها قال حدثنا
همام هو ابن يحيى قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور قال
سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته وهو

انصاري

انصاري صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا وربما قال
اصبت اي ذنبا فاغفر ذنبي فقال ولابي ذر فاغفر لي وللكشميهني فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي
بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي علم بحذف الهمزة ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي
يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب ويأخذ به غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث ما شا
الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر وفي رواية حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا فقال
يا رب اذنبت او قال اصبت ذنبا اخر فاغفره لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به ويعاقب فاعله عليه غفرت لعبدي ثم مكث ما
شا الله من الزمان ثم اذنب ذنبا اخر وربما قال اصاب ذنبا قال قال يا رب اصبت او قال
سقط لفظ قال لغير ابي ذر اذنبت ذنبا اخر فاغفر لي كذا بالشك في هذه المواضع المذكورة كلها من هذا
الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة عن اسحاق عند مسلم بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا ولم يشك وكذا في بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر فليعمل ما شا اذا
كان هذا دابه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر لا انه يذنب الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة الكذابين
ويدل له قوله اصاب ذنبا اخر كذا قرره المنذري وقال ابو العباس في المفهم هذا الحديث يدل على عظم فايدة
الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي يثبت معناه في القلب
مقارنا للسان لينحل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم وشهد له حديث خياركم كل مفتن تواب اي الذي يتكرر
منه الذنب والتوبة فكلما وقع في ذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية
فهذا الذي استغفاره يحتاج الى استغفار وفي حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التايب من الذنب كمن
لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزي بربه لكن الراجح ان قوله والمستغفر الى اخره موقوف
وقال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في مشيئة الله ان شا عذبه وان شا غفر له مغلبا لحسنته التي
جا بها وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى من جا بالحسنة
فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار
اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتايب ولا دليل في الحديث على انه تاب مما سال الغفران عنه لان حد
التوبة الرجوع عن الذنب والعزم ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك وقال
السبكي في الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع لانه خير من السكوت
ولانه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه لكن لا يمحصان الذنب حتى توجد التوبة فان العاصي
المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى
التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان
ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله
تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط وقال بعضهم يكفي في التوبة تحقق
الندم على وقوعه منه فانه يستلزم الاقلاع منه والعزم على عدم العود فهما ناشيان عن الندم لا اصلان معه
ومن ثم جا الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود اخرجه ابن ماجة وصححه الحاكم واخرجه
ابن حبان من حديث انس وصححه انتهى ملخصا من فتح الباري وسقط للاصيلي فقال اعلم عبدي ان له ربا الثالثة
الى اخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله فقال ربه وفي قوله فقال اعلم عبدي واخرجه مسلم في التوبة
والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود البصري قال حدثنا
معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد
الغافر الازدي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا
لم يسم فيمن سلف اي في جملتهم او فيمن كان قبلكم اي في بني اسرايل والشك من الراوي وللاصيلي

قبلهم بالهاء بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام كلمة معنى معنى الكلمة اعطاه الله عز وجل وسبق
في بني اسرائيل رغسه الله وهو معنى اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت الوفاة اي حضرته الوفاة
قال لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال ابو البقا هو بنصب اي على انه خبر كنت وجاز تقديمه
لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصحح عليه وخير اب قال ابو البقا الاجود فيه النصب
على تقدير كنت خير اب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير انت خير اب قال فانه لم يبتئر
بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فراء مهملة قال في المصابيح وهو
المعروف في اللغة او قال لم يبتئز بالزاي المعجمة بدل الرا المهملة وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب
التوحيد على الشك في الرا والزاي وفي بعضها يا تبزاي لم يقدم عند الله خيرا ليس المراد نفي كل خير على العموم
بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا ايضا لتحتم عقابه سمعا ولم
يغفر له وان يقدر الله يضيق الله عليه يعذبه بالجزم وسقط عليه لابي ذر والاصيلي فانظروا اذا
مت فاحرقوني بهمزة قطع ثم اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسحكوني بالكاف بدل القاف
وهما بمعنى والشك من الراوي فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها بهمزة قطع وباسقاطها
في اليونينية وبمعجمة يقال ذرى الريح الشيء واذرته اطارته واذهبته فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
فاخذ مواثيقهم على ذلك وربي قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيدا لصدقه وان كان محقق الصدق
صادقا قطعا ففعلوا ما قال لهم واخذ عليه مواثيقهم بعد موته من الاحراق والسحق ثم اذروه في يوم
عاصف فقال الله عز وجل كن فاذا هو رجل قائم زاد ابو عوانة في صحيحه في اسراع طرفة العين
قال الله عز وجل له اي عبدي ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق وللاصيلي او
فرقا بالنصب فيهما معك مخافتك بفتح الفا والرا والشك من الراوي ومعناهما واحد ومخافتك ومعطوفه
رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدا محذوف اي الحامل لي مخافتك او فرق منك فان قلت هذا جعلته فاعلا
بفعل مصدر اي حملني على ذلك مخافتك او فرق منك قلت لوجهين احدهما انه اذا دار الامر بين كون المحذوف
فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدا والباقي خبر والثاني اولى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا
كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الوجه الثاني ان التشاكل بين جملتي السؤال والجواب مطلوب ولا خفا
بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة اسمية فليكن جوابها كذلك لمكان المناسبة ولك على هذا
ان تجعل مخافتك مبتدا والخبر محذوف اي حملني انتهى قال فما تلافاه بالفا ان بفتح الهمزة اي بان رحمه
عندها قال في الكواكب مفهومه عكس المقصود ثم اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية
وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها قال البدر الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى فما تلافاه الا
برحمته ويؤيد هذا قوله وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها قال سليمان التيمي فحدثت به بهذا الحديث
ابا عثمان عبد الرحمن النهدي فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسي الصحابي كما رويته غير انه
زاد فيه في البحر اي ذروه في يوم عاصف في البحر او كما حدث وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال لم يبتئر بالرا المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ
المصنف حدثنا معتمر المذكور وقال لم يبتئز بالزاي المعجمة فسره قتادة بن دعامة لم يدخر
خرجه الاسماعيلي في المصابيح قال السفاقسي وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما غفر له من اجل توبته
التي تابها لان قبول التوبة واجب عقلا والاشعري قطع بها سمعا وغيره جوز القبول كساير الطاعات
وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل
والاحسان لنا وجوه الاول الوجوب لا يتقرر معناه الا اذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو
وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال لان من كان كذلك فانه
يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقصا لذاته وذلك في حق الله محال الثاني ان الذم انما يمنع
من الفعل من كان يتاذى لسماعه وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان حال اما من كان متعاليا
عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يعقل تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى

تمدح

تمدح بقبول التوبة في قوله الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به
لان ادا الواجب لا يفيد المدح والثنا والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع به على
الله تعالى اجماعا وهذه نازلة هذه الاية واما المعاصي فيقطع بان الله تعالى يقبل التوبة منها من طايفة
من الامة واختلف فيها هل يقبل توبة الجميع واما اذا عين انسان تايب فيرجى قبول توبته ولا يقطع
به على الله تعالى واما اذا فرضنا تايبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طايفة
فيها الفقها والمحدثون لانه تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع التايبين
وذهب ابو المعالي وغيره ان ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجا والقول الاول ارجح ولا فرق بين
التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها انتهى والحديث
سبق في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق

باب كلام الرب

عز وجل يوم القيامة مع الانبيا وغيرهم وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى
ابن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا احمد بن عبد الله اليربوعي روى عنه المصنف بغير
واسطة في الوضوء وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة القاري راوي عاصم
احد القرا عن حميد بضم الحا وفتح الميم الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفا المشددة من التشفيع
وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قاله في الكواكب ولابي ذر عن الكشميهني شفعت بفتح المعجمة
والفا مع التخفيف فقلت يا رب ادخله الجنة بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة من الادخال فمن كان في قلبه
خردلة من ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف
في ساير الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول بالهمزة يا رب ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شيء من ايمان
وهو التصديق الذي لا بد منه فقال انس كاني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله
عند قوله ادنى شيء ويشير الى راس اصبعه بالقلة وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها وقال الداودي
قوله ثم اقول خلاف ساير الروايات فان فيها ان الله امره ان يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر والموجود
عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمز والذي اظن ان البخاري اشار الى ما في بعض طرقه كعادته ففي مستخرج ابي نعيم من
طريق ابي عاصم احمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو واخره سين مهملة عن ابي بكر بن عياش اشفع يوم القيامة
فقال لي لك من في قلبه شعيرة وكل من في قلبه خردلة وكل من في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال ويمكن التوفيق بينهما بانه صلى الله عليه وسلم يسال ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع في احدى
الروايتين ذكر السؤال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحا المهملة
وسكون الرا الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل قال حدثنا معبد بن هلال
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين المهملة وكسر الزاي قال اجتمعنا ناس بيان
لقوله اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدا محذوف اي اجتمعنا نحن ناس من اهل البصرة اي ليس فيهم احد من غير
اهلها فذهبنا الى انس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا معنا بفتح العين بثابت اليه الى انس يساله وثابت
بالمثلثة ولابي ذر والاصيلي بثابت البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وتخفيف النون امة لسعد بن لوي كانت
تحضنه او زوجته ونسب اليها او لانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي
هو من خاصة العالم ليساله ولابي ذر عن الحموي فساله اي ثابت عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره
بالزاوية على نحو فرسخين من البصرة فوافقنا بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني فوافقناه يصلي
الضحى فاستاذنا في الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا نساله عن شيء اول
من حديث الشفاعة قال الكرماني اي اسبق وفيه اشعار بانه افعل لا فوعل وفيه اختلاف بين علما التصريف
فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس هؤلا اخوانك معبد واصحابه من اهل البصرة جاؤك
وسقط الكاف من جاؤك لابي ذر والاصيلي يسالونك عن حديث الساعة فقال انس رضي الله عنه
حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض

استزادة اي زيد وامن الحديث فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي حدثنا به انس فانتهى الى
هذا الموضع فقال هيه اي زيد وافتلنا لم وللاصيلي فعلنا له لم يزد لنا انس على هذا فقال لقد
حدثني بالافراد انس وهو مجتمع اي وهو مجتمع اي حين كان شابا مجتمع العقل وهو اشارة الى انه كان
حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدوث اختلاط الحفظ مذ بالنون عشرين
سنة فلا ادري انسي ام كره ان نتكل اي على الشفاعة فنتركوا العمل قلنا ولابي ذر عن الكشميهني فقلنا
يا ابا سعيد فحدثنا بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا وانا
اريد ان احدثكم حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك
ثم قال ولابي ذر والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك
وسل تعطه بها السكت واشفع تشفع فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول
عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله اي مع محمد
رسول الله وفي مسلم ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي
وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس هذا لك وانما افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لي
لتوحيدي وفي الحديث الاشعار بالانتقال من التصديق القلبي لي اعتبار المقال من قوله صلى الله عليه وسلم
ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه ان اعتبر تصديق القلب للسان فهو كمال الايمان
فما وجه الترقي من الادنى الى الاكد وان لم يعتبر التصديق القلبي بل مجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع
الاشكال على ما لا يخفى واجيب بان يحمل هذا على من اوجب هذا اللفظ واهمل العمل بمقتضاه ولم
يتخالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا منافاة له فيخرج المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل قوله في اخر
الحديث كما في الرواية الاخرى فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي من وجب عليه الخلود وهو
الكافر واجاب الطيبي بان ما يختص بالله تعالى هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم
هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين او العمل انتهى قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لعموم قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل
على حال دون مقام انتهى لكن قال في شرح المشكاة اذا قلنا ان المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة
وان المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الايمان معها فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفا
فيها والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد
ابن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جملة الرافعي وجزم
به ابو احمد ابن عدي وخلف في اطرافه قال الحافظ ابن حجر وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب
ولم يذكر احد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد
قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن موسى الكوفي عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل
النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا بفتح المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول له ربه
تعالى ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول رب وللاصيلي
اي رب الجنة ملاى فيقول تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك بالتاء وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي كل ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملاى فيقول عز وجل ان لك مثل الدنيا
عشر مرار وللكشميهني مرات والحديث سبق في صفة الجنة والرقاق مطولا وبه قال حدثنا
علي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال اخبرنا عيسى بن يونس بن
ابي اسحاق السبيعي عن الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة
ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما منكم احد وللاصيلي من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه ترجمان بفتح الفوقية يترجم

اي اضطربوا من هول ذلك اليوم ويقال ماج البحر اذا اضطربت امواجه فيأتون لآدم عليه السلام فيقولون
اشفع لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط لغير ابي ذر فيقول لست لها اي ليست اي هذه المرتبة
ولكن عليكم بابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول
ادم عليكم بنوح ولم يذكر هنا نوحا فيقول ابراهيم لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله
ولابي ذر عن الكشميهني فانه كلم الله بلفظ الماضي فيأتون موسى عليه السلام فيقول لست لها
ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم
بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتوني ولابي ذر فيأتونني فاقول انا لها اي للشفاعة فاستاذن على ربي
فيؤذن لي اي في الشفاعة الموعود بها اي في فصل القضا ففيه حذف وفي مسند البزار انه صلى الله
عليه وسلم يقول يا رب عجل على الخلق الحساب انتهى ثم تذهب كل امة مع من كانت تعبد ويوتى بجهنم
والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك ثم هنا ابتدا بيان الشفاعة الاخرى الخاصة بامته
وليلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمني اي الله محامد ولابوي الوقت وذر المحامد احمده بها الا تحضرني
الان فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع
راسك وقل يسمع لك وسل تعط سؤلك ولابي ذر ترتعطه بها السكت واشفع تشفع فاقول
يا رب امتي امتي اي في شفعني في امتي فيبعثلي بتحذوف حذف لضيق المقام وشدة الاهتمام قال الداودي
قوله امتي امتي لا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا فاستشفعوا ولو كان المراد هذه الامة خاصة
لم تذهب الى غير نبيها فدل على ان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضا فكيف يجمعها
بقوله امتي ثم قال واول الحديث ليس متصلا باخره بل نفي بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع
امور كثيرة انتهى واجيب بانه وقع في حديث حذيفة المعروف بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون
محمدا فيقوم ويؤذن له في الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر
اولهم كالبرق قال الحديث فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجا الناس اليه فيها هي الاراحة من
كرب الموقف ثم تجي الشفاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم يا رب امتي امتي فيقال ولابي ذر عن
الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها اي من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق
فافعل ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول
يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة من ايمان فاخرجه
بالجزم على الامر فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي
ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول
يا رب امتي امتي فيقول وللاصيلي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى
مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجه
من النار فهي ثلاث تاكيدات لفظية فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار الادنى البالغ هذا المبلغ في
الايمان الذي هو التصديق ويحتمل ان يكون التكرار بالتوزيع على الحبة والخردلة اي فالحبة من اقل خردلة
من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه ولابي ذر من النار من النار
بالتكرار ثلاثا كقوله ادنى ادنى ادنى فانطلق فافعل قال معبد فلما خرجنا من عند انس قلت لبعض
اصحابنا البصريين لو مررنا بالحسن البصري وهو مستوار مختف في منزل ابي خليفة الطائي البصري
خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي نعما وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فحدثنا وللكشميهني
والاصيلي فحدثناه بما حدثنا بفتح المثلثة انس بن مالك فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا
فقلنا له يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جيئناك من عند اخيك في الدين انس بن مالك فلم نر مثل
ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفاعة فقال هيه بكسر الهاء بن غير تنوين وقد تنون كلمة

استزادة

له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر ولابي ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشام منه
فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقا وجهه لانها تكون في ممره فلا
يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة بنصفها اي فاحذروا
النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة او فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة قال
الاعمش سليمان بالسند السابق وحدثني بالافراد عمرو بن مرة بن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم مثله
اي مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين او بكلمة طيبة يرد
بها السايل ويطيب قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في اوايل
الزكاة وكذا في الرقاق وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي
الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة
بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر من اليهود فقال
وللاصيلي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات
السبع على اصبع والارضين السبع على اصبع والما والثرى بالمثلثة على اصبع والخلايق على
اصبع ثم يهزهن اي يحركهن اشارة الى حقارتهن اذ لا يثقل عليه امساكها ولا يحركها ثم يقول انا
الملك انا الملك مرتين فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت ظهرت نواجذه
بالذال المعجمة انيابه التي تبدو عند الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله تشركون والتعبير بالاصبع والضحك
من المتشابهات كما سبق فيتاول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت عادة الكلام بين الناس
في عرف تخاطبهم فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيا
في كفه فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر
الشاق اذا اضيف الى القوي انه ياتي عليه باصبع او انه يقله بخنصره والظاهر ان هذا كما مر من تخليط اليهود
وتحريفهم وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان على معنى التعجب والنكير له والعلم عند الله قاله الخطابي
فيما نقله عنه في الفتح ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك سبق في باب قول الله
تعالى لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن قتادة بن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحا المهملة وبعد الرا المكسورة
زاي المازني ان رجلا لم يسم سال ابن عمر رضي الله عنهما فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في النجوى التي تقع بين الله وبين عبده يوم القيامة قال ابن عمر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربه اي يقرب منه قرب رحمة حتى يضع الله كنفه عليه
بفتح الكاف والنون اي حفظه وستره عن اهل الموقف فضلا منه حيث يذكر له معاصيه سرا فيقول
له اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم يا رب ويقول له عملت وللاصيلي اعملت كذا وكذا فيقول
نعم يا رب فيقرره بذنوبه ليعرفه منته عليه في ستره في الدنيا وعفوه في الاخرى ثم يقول تعالى
اني سترت ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ومطابقته للترجمة في قوله
فيقول في الموضعين واخرجه في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين من كتاب المظالم وقال
ادم ابن ابي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا صفوان
ابن محرز عن ابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس
في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبيا الا في احاديث انس واذا ثبت كلامه مع غير الانبيا فوقوعه
معهم اولى والله الموفق

باب قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما

الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر رافع للمجاز قال الفرا العرب تسمي
ما يوصل الى الانسان كلاما ياتي طريق وصل لكن لا تحققه بالمصدر فاذا تحقق بالمصدر لم يكن الا حقيقة
الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه

كلاما

كلاما في شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس واجمع النحويون
على انك اذا اكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر امتلا الحوض وقال قطني ان
يقول وقال قولا وكذا لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر نحو
ما ذكرته واعترض هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى واكيد كيدا وقول الشاعر

بكى الخز من روح وانكر جلده • وعجت عجيجا من جذام المطارف

فان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر يدفع المجاز في الامر
يريد الغالب قال وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه من
شيخنا علاي الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة بان
تستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان كان الاول
كان التاكيد بالمصدر يرفع المجاز وان كان الثاني لم يكن التاكيد رافعا له فمثال الاول قولك ضربت زيدا ضربا
ومثال الثاني البيت المذكور لان عجيج المطارف لا يقع الا مجازا انتهى واختلف في سماع كلام الله تعالى فقال
الاشعري كلام الله القايم بذاته يسمع عنده تلاوة كل تال وقراة كل قاري وقال الباقلاني انما يسمع التلاوة
دون المتلو والقراة دون المقرو ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به نعم في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك
على الناس برسالاتي وبكلامي اي وبتكليمي اياك ووقع في رواية ابي ذر باب ما جاء في وكلم الله وقال في فتح الباري
في رواية ابي زيد المروزي باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن يحيى بن
عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني بالافراد حميد
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر والاصيلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال احتج ادم وموسى اي تحاجا فقال موسى انت ادم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال انت
ولغير ابي ذر والاصيلي قال ادم انت موسى الذي اصطفاك الله تعالى برسالته وبكلامه ثم تلومني على
امر قد قدر بضم القاف وكسر الدال مشددة علي بتشديد اليا قبل ان اخلق بضم الهمزة فحج ادم موسى اي غلب عليه
بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله انت ادم وليس معنى
قوله اتلومني على امر قد قدر على انه لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم
بان ذلك كاين لا محالة بعلمه السابق فهل يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر
الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون
سر الله من وراء الاستار قال التوربشتي ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالته وبكلامه وسبق
في القدر وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشيم الدستوائي قال
حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر والاصيلي قال
النبي صلى الله عليه وسلم يجمع المومنون بضم اليا من يجمع والمومنون نايب الفاعل يوم القيامة فيقولون
لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا لما ينالهم من الكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون
له انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا او انه خلق ابداع من غير
واسطة رحم واسجد لك الملايكة بان امرهم ان يحضوا لك والجمهور على ان المامور به وضع الوجه على الارض
وكان تحية له اذ لو كان لله لما امتنع عنه ابليس وكان سجود التحية جايزا فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم
لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله تعالى وعلمك اسما كل شي اي اسما المسميات
فحذف المضاف اليه لكون المضاف اليه معلوما مدلولا عليه مذكرا الاسما اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا
الى ربنا ليريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم بضم الها اي لست في المنزلة التي تحبسونني
وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصاب التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله
تواضعا واعلاما بانها لم تكن له وهذا الحديث ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة
وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه

التوراة الحديث وساقه ايضا في كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ايتوا
موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي
قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها
راء المدني التابعي انه قال سمعت بن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول
ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح الهمزة وجاء باسقاط الضمير ثلاثة نفر كذا في الفرع كاصله وقال
في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه قال والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صريحا
لكنهم من الملائكة لكن في رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل قبل ان يوحى
اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو محمد وقد روي انه كان نائما معه حينئذ عمه
حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم ولابي
ذر عن الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الى السما فكانت تلك
الليلة اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف
وكذا خبر كان فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى لم يعين المرة بين المجيئين
فيحمل على ان المجي الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينئذ وقع الاسرا والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا
فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي
وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه ونسبتهم رواية شريك الى الغلط لان المجمع
عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون قبل ان يوحى اليه وان شريكا مفرد بذلك فارتفع
الاشكال كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحى اليه في بيان الصلاة ومنهم من اجراه على
ظاهره ملتزما ان الاسرا كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقلته عنه في كتابي
المواهب اللدنية واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ ايضا انه قد وافقه كثير بن خنيس بخاء معجمة ونون
مصغر عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان مجي الملائكة له
صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا تنام اعينهم ولا ينام
قلوبهم الثابت في الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والا فيحمل هذا مع قوله اخر
الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه كان في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه نائما
في كلها فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند بير زمزم فتولاه منهم جبريل
عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر
ومن هنا تنحر الابل حتى فرغ من صدره وجوفه وغسله من ماء زمزم بيده بيد جبريل حتى انقى جوفه
ليتهيا للترقي الى الملا الاعلى ويثبت في المقام الاسنى ويتقوى لاستحلا الاسما الحسنى وكذا وقع شق صدره
الشريف في صغره عند حليمة وعند النبوة ولكل حكمة بل ذكر الشق مرة اخرى نبهت عليها مع غيرها في
المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم اتي عليه الصلاة والسلام بطست من ذهب وكان اذ ذاك لم يحرم
استعماله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية في تور وهو اناء يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست
وان كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قال في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور
والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعل التمييز
وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا
فمفعول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احد الانائين اعني
الطست والتور فيه ماء زمزم والاخر المحشو بالايمان وان يكون التور ظرف الما وغيره والطست لما نصب
فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه شي يحصل به كمال الايمان فالمراد
سببهما مجازا فحشي به بفتح الحا المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين
بينهما تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحا وكسر الشين به صدره ولغاديده برفعهما

وفسر

وفسر اللغاديد بقوله يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم عرج به
الى السما الدنيا بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما من هذا فقال جبريل
قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قال قايلهم وقد بعث للاستوا وصعود السموات وليس المراد
الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليه الى هذه المدة ولان امر نبوته كان مشهورا
في الملكوت الاعلى وهذا هو الصحيح قال جبريل نعم قالوا مرحبا واهلا فيستبشر به اهل السما وسقطت
الفا من فيستبشر به للاصيلي وزاد اي الاصيلي الدنيا لا يعلم اهل السما بما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
ما يريد الله عز وجل به في الارض حتى يعلمهم اي على لسان من شا كجبريل عليه السلام فوجد في السما الدنيا
ادم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك فسلم وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه
ادم عليه السلام فقال مرحبا واهلا يا بني نعم الابن انت فاذا هو في السما الدنيا بنهرين بفتح
الها يطردان بتشديد الطا المهملة يجريان فقال صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان النهران يا جبريل
قال هذا النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما ثم مضى به في السما اي الدنيا
فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد وضرب يده اي في النهر وللاصيلي بيده فاذا هو مسك
ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة جيد الرايحة قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي
خبا لك خبا بالخا المعجمة والموحدة المفتوحتين مهموز اي ادخر لك ربك ولابي ذر عن الكشميهني
حباك بفتح الحا المهملة والموحدة وبعد الالف كاف به هذا مما يستشكل من رواية شريك فان الكوثر في
الجنة والجنة في السابعة ويحتمل ان يكون هنا حذف تقديره ثم مضى به في السما الدنيا الى السما السابعة
فاذا هو بنهر ثم عرج الى السما ولابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السما الثانية فقالت الملائكة له مثل
ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث
اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل الى السما الثالثة وقالوا له مثل ما قالت
الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى الخامسة
فقالوا مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السادسة ولابي ذر الى السما السادسة فقالوا له مثل ذلك
ثم عرج به جبريل الى السما السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سما فيها انبيا قد سماهم فاوعيت
بفتح الهمزة والعين ولابي ذر عن الكشميهني فوعيت منهم ادريس وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي قد
سماهم منهم ادريس في الثانية وهارون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ اسمه
وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله عز وجل اي بسبب ان له فضل كلام
الله اياه وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفا علي بتشديد
اليا احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن ان يرفع علي احد ثم علا به جبريل فوق ذلك ما لا يعلمه الا
الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى اليها ينتهي علم الملائكة ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم
ودنا الجبار رب العزة دنو قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان اظهارا لعظم منزلته وحظوته عند ربه
تعالى ولابي ذر ودنا الى الجبار فتدلى طلب زيادة القرب وحكى مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب دنى من محمد
فتدلى اليه اي امره وحكمه حتى كان منه قاب قوسين قدر قوسين ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة
والتحتية الخفيفة وهي ما عطف من طرفيها ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم
عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله اجابة رفع درجته او ادنى اي
اقرب فاوحى الله زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهني اليه فيما اوحى ولغير ابي ذر اليه ولابي ذر والاصيلي
وابي الوقت فيما يوحي بكسر الحا خمسين صلاة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه
عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال له يا محمد ماذا عهد اليك ربك اي ماذا امرك
او اوصاك قال عهد الي ان اصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة وامر بها امتي قال له موسى ان امتك
لا تستطيع ذلك فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم وعن امتك فالتفت النبي
صلى الله عليه وسلم الى جبريل كانه يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف فاشار

اليه جبريل ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مفسرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل
النون وهما بمعنى ان شئت فعلى به جبريل الى الجبار تعالى فقال وهو مكانه اي في مقامه الاول الذي قام
فيه قبل هبوطه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا المامور به من الخمسين صلاة فوضع تعالى
عنه عشر صلوات من الخمسين ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى الى ربه تعالى حتى
صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت اي راجعت
بني اسرائيل قومي على ادنى على اقل من هذا القدر فضعفوا فتركوه ولابي ذر عن الكشميهني من هذا الصلوات
الخمس فضعفوا فتركوها وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فرض على بني اسرائيل صلاتان
فما قاموا بهما فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا والاجسام بالميم والاجساد
بالدال سوا والجسم والجسد جميع الشخص والاجسام اعم من الابدان لان البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف
وقيل البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك
يلتفت بتحتية فلام ساكنة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي يتلفت بفوقية بعد التحتية وتشديد
الفا النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند المرة الخامسة
فقال يا رب ان امتي ضعفا اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم وللاصيلي وابي ذر عن
الكشميهني واسماعهم وابصارهم وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك رب
وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت ولابي ذر قد فرضته عليك اي وعلى امتك
في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون في ام الكتاب وهي
خمس عليك اي وعلى امتك فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى فقال له كيف فعلت فقال خفف
ربنا عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسى قد والله راودت راجعت بني اسرائيل على
ادنى اقل من ذلك فتركوه وقوله راودت يتعلق بقد والقسم بينهما مقحم لارادة التاكيد ارجع الى ربك
فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله استحييت من ربي
بما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفا بعدها فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له جبريل فاهبط بسم الله وليس القايل اهبط
موسى وان كان هو ظاهر السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد بغير الف ولام
في الاول اي استيقظ من نومة نامها بعد الاسرا او انه افاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة
الملا الاعلى فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو نايم **تنبيه** قال الخطابي هذه القصة كلها
انما هي حكاية يحكيها انس من تلقا نفسه لم يعزها الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى
قوله فحاصل النقل انها من جهة الراوي اما من انس واما من شريك فانه كثير التعوذ بمناكير الالفاظ التي لا
يتابعه عليها ساير الرواة انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ما نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة
الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تاثير له فادنى امره ان يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها عن النبي
صلى الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا يقال بالراي فله
حكم الرفع فلو كان لما ذكره تاثير لم يحمل حديث احد روى مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة
فالتعليل بذلك مردود وقال ابو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الافة منه
شي لم يسبق اليه فان شريكا قبله ايمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وادخلوا حديثه في تصانيفهم
واحتجوا به قال وحديثه هذا رواه عنه سليمان بن جلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله قبل ان يوحى
اليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم
لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من ايمة المسلمين وقال
الحافظ ابن حجر ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة اشيا بل يزيد على ذلك
وهي امكنة الانبيا في السموات وقد افصح بانه لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهري في بعض ما
ذكر كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة وسبق الجواب عنه وكونه مناما وسبق ما فيه ومحل سدرة

المنتهى

المنتهى وانها فوق السابعة بما لا يعلمه الا الله والمشهور انها في السابعة او السادسة ومخالفته في
النهرين النيل والفرات وان عنصرهما في السما الدنيا والمشهور انهما في السابعة وشق الصدر عند
الاسرا وذكر بنهر الكوثر في السما الدنيا والمشهور انه في الجنة والدنو والتدلي الى الله والمشهور في الحديث
انه جبريل وتصريحه بامتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع الى سوال ربه التخفيف كان عند الخامسة
فخالف ثابتا عن انس انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقوله فعلا به الجبار
فقال وهو مكانه وقد سبق ما فيه ورجوعه بعد الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام امره
بالرجوع بعد ان انتهى التخفيف الى الخمس فامتنع وزيادته ذكر التور في الطست وسبق ما فيه ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه ثم

باب كلام الرب

تعالى مع اهل الجنة فيها وبه قال حدثني يحيى بن سليمان
ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد
ايضا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطا بن يسار الهذلي مولى ميمونة عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل
الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك يا ربنا وسعديك والخير في يديك خصه
رعاية للادب فيقول تعالى لهم هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط
احدا من خلقك فيقول جل جلاله الا بالتخفيف اعطيكم بضم الهمزة افضل من ذلك الذي اعطيتكم
من نعيم الجنة فيقولون يا رب واي شي افضل من ذلك فيقول عز وجل احل عليكم رضواني فلا
اسخط عليكم بعده ابدا ومفهومه ان لله ان يسخط على اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات
كلها سوا كانت دنيوية او اخروية وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الاجزاء متناهيا وفي الجملة لا يجب
على الله شي اصلا قاله الكرماني وهو ماخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ايضا ان الرضا افضل من اللقا
واجيب بانه لم يقل افضل من كل بل افضل من الاعطا او اللقا مستلزم الرضا فهو من باب اطلاق اللازم
وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن
جملتها اللقا وحينئذ فلا اشكال والمطابقة ظاهرة واخرجه في الرقاق في باب صفة الجنة
والنار وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى العوفي قال
حدثنا فليح بضم الفا مصغر بن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطا بن يسار بالسين المهملة
المخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث
اصحابه وعنده رجل من اهل البادية لم يسم ان رجلا من اهل الجنة استاذن بصيغة الماضي
ولابي ذر عن الحموي يستاذن ربه في الزرع فقال اولست وللكشميهني فقال له اولست فيما شئت
من المشتهيات قال بلى يا رب ولكني ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن احب ان ازرع فاذن له فاسرع وبذر
بالذال المعجمة فتبادر ولابي ذر عن الكشميهني فبادر الطرف بفتح الطا منصوب مفعول لقوله نباته
واستواؤه واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر امثال الجبال يعني نبت واستوى الى اخره
قبل طرفة العين فيقول الله تعالى دونك خذه يا ابن ادم فانه لا يشبعك شي اي لما طبع عليه
لانه لا يزال يطلب الازدياد الا من شا الله وقوله لا يشبعك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها
موحدة مكسورة واستشكل هذا بقوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى واجيب بان نفي
الشبع اعم من الجوع لثبوت الواسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا لنفي الله له عنهم
واختلف في الشبع والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها لمنع طول الاكل المستلذ وانما اراد الله تعالى بقوله
لا يشبعك شي ذم ترك تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك
بفتح التحتية والسين المهملة من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الذي زرع في الجنة الا
قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل البادية فلسنا باصحاب زرع فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة في باب مجرد عقب

باب كرا الارض بالذهب **باب ذكر الله** تعالى لعباده
يكون بالامر لهم والانعام عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه وذكر العباد له تعالى بالدعا
والتضرع والرسالة والابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم من العلوم
لقوله تعالى فاذكروني اذكركم الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراة
القران وذكر القلب التفكر في الدلايل الدالة على ذاته وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه المعارضة
في تلك الدلايل والتفكر في الدلايل الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا
عرفوا كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار
مخلوقاته تعالى واما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال التي امروا بها وخالية عن
الاعمال التي نهوا عنها بقوله تعالى فاذكروني تضمن جميع الطاعات وبهذا قال سعيد بن جبير اذكروني بطاعتكم
اذكركم بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه وقال ابن عباس فيما ذكره السفاقسي ما من عبد يذكر الله تعالى
الا ذكره الله تعالى لا يذكره مومن الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان وذكره
بالقلب عند ما يهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال قوم ان هذا الذكر افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله
لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بالقلب دون اللسان وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن
خلدون يذكر انه كان بمجلس شيخه بن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على اية وقع فيها لا من يذكر الله
ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني لا القلبي فقال له الشريف التلمساني قد علم ان الذكر ضد النسيان
وتقرر في محله ان الضد اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد الاخير بعين ذلك المحل ولا نزاع في ان
النسيان محله القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال له ابن عبد السلام على الفور يمكن ان تعارض
هذه بمثله فيقال علم ان الذكر ضد الصمت ومحل الصمت اللسان فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة
انتهى وقوله تعالى واتل عليهم نبا نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عظم عليكم
مقامي مكاني يعني نفسه او قيامي ومكنتي بين اظهركم الف سنة الا خمسين عاما وهو من باب الاسناد المجازي
كقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم يعظونهم
ليكون مكانهم بينا وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت جواب الشرط وتاليه عطف عليه وهو قوله فاجمعوا
امركم وشركايكم اي مع شركايكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة فسر بالسترة من غمه اذا ستره والمعنى حينئذ
ولا يكن قصدكم الا اهلاكي مستورا عليكم وليكن مكشوفا مشهورا تجاهرونني به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي
تريدون بي ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي فما سالتكم من
اجر فاوجب التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي يثيبني به في الاخرة اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض
من اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره ونواهيه وسقط لابي ذر
من قوله وتذكيري بايات الله الى اخره الى قوله وامرت ان اكون من المسلمين وقوله غمة فسره بقوله هم
وضيق قال في اللباب يقال غم وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم غم علينا الهلال فهو مغموم اذا التمس
فلم ير قال طرفة بن العبد

لعمرك ما امري علي بغمة • نهاري ولا ليلي علي بسرمد

وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي في تفسيره عن
ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما في انفسكم وقال غير مجاهد يقال افرق
اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا بالسند السابق وان احد من المشركين استجارك فاجره
حتى يسمع كلام الله انسان من المشركين ياتيه صلى الله عليه وسلم فيستمع ما يقول من كلام الله وما انزل
بضم الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما ينزل عليه بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع فتح الزاي او مفتوحة مع
كسرها فهو امن حتى ياتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع منه كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني
حتى ياتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مامنه حيث جاء يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض
عليه القران وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى مامنه من حيث اتاك وقال

مجاهد

مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي ايضا النبا العظيم هو القران وقوله صوابا اي قال حقا
في الدنيا وعمل به فانه يوذن له يوم القيامة بالتكلم وللاصيلي وعملا بدل قوله وعمل واستطرد المصنف
بذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود من ذكر هذه الاية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور
بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات الله واحكامه كما ان المقصود
بالباب في هذا الكتاب بيان كونه تعالى ذاكرا ومذكورا بمعنى الامر والدعا ولم يذكر المصنف في هذا الباب
حديثا مرفوعا ولعله كان بيض له فادمجه النساخ كغيره مما بيضه

باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا اي اعبدوا ربكم فلا تجعلوا له اندادا لان اصل العبادة
واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ند ولا شريك والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف المنادي وقوله
جل ذكره وتجعلون له اندادا شركا واشباها ذلك الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات
ليكون منافع وقوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون ولقد اوحي اليك والى الذين
من قبلك من الانبيا عليهم السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحد اشركت والموحى
اليهم جماعة لان المعنى اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطية
للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما صح هذا
الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون له لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل
الفرض والمحالات يصح فرضها والفرض تشديد الوعيد على من اشرك وان للانسان عملا يثاب عليه اذا سلم
من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد رد لما امروه به من عبادة الهتهم وكن من الشاكرين
على ما انعم به عليك وسقط قوله ولتكونن الى اخره ولابي ذر قال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين
وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سالتهم
وللاصيلي لئن تسالهم ولابي ذر وقال لئن سالتهم ليقولن الله بتشديد النون ولابي ذر والاصيلي ليقولون بالتخفيف
وزيادة واو فذلك القول ايمانهم وهم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها وباب ما ذكر في خلق افعال
العباد ولابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شي اي احدث كل شي وحده
فقدره تقديرا فهياه لما يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على انه تعالى خلق الاعمال من وجهين احدهما ان
قوله كل شي يتناول جميع الاشيا ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشرك فكان قايلا يقول
قال هنا اقوام معترفون بنفي الشركا والانداد ومع ذلك يقولون بخلق افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية
ردا عليهم ولا شبهة فيها لمن لا يقول الله شي ولا لمن يقول بخلق القران لان الفاعل لجميع صفاته لا يكون مفعوله
وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ما تنزل الملايكة الا بالحق اي بالرسالة والعذاب
وقال في الكواكب ما تنزل الملايكة بالنون ونصب الملايكة استشهاد لكون نزول الملايكة بخلق الله وبالتاء
المفتوحة والرفع لكون نزولهم بكسبهم ليسال الصادقين عن صدقهم اي المبلغين المودين بكسر اللام والدال
المشددتين فيهما من الرسل اي الانبيا المبلغين المودين الرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم انما هو بقرينة
السابق عليه وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم
واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو لبيان الكسب حيث اسند الصدق اليهم والميثاق ونحوه وانا له حافظون ولابوي
الوقت وذر لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه الفريابي وقال مجاهد ايضا مما وصله الطبري
والذي جاء بالصدق هو القران وصدق به هو المومن يقول يوم القيامة هذا الذي اعطيتني عملت
بما فيه وهو ايضا للكسب اذا اضيف التصديق الى المومن لا سيما واضاف العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت
والكسب له جهتان واثبتهما بالايات وقد اجتمع في كثير من الايات نحو ويمدهم في طغيانهم يعمهون قاله في
الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب نسبة الافعال كلها لله تعالى سوا كانت من المخلوقين
خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب ولا ينسب شي من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له
في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد
والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة

للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر ولكن امر
بين امرين اي بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل
من المنارة والساقط منها ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة
العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح
العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الرا وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام
منصرفا وغير منصرف الهمداني ابو ميسرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا
بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا ولابي ذر والحموي ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان
ذلك لعظيم قلت ثم اي اي اي شي من الذنوب اعظم بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ان تقتل
ولدك بفتح الهمزة تخاف بالفوقية والمعجمة المفتوحتين ان يطعم معك بفتح التحتية والعين
قلت ثم اي بسكون اي مشددة في اليونينية قال ثم ان تزني بحليلة جارك بالحا المهملة اي بزوجته
قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار زنا
وابطال حق الجار مع الخيانة فهو اقبح والغرض من الحديث هنا الاشارة الى من زعم انه يخلق فعل نفسه
يكون كمن جعل لله ندا وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما قاله في فتح الباري واخرج
الحديث في باب اثم الزناة من الحدود **باب قول الله**
تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم اي انكم كنتم تستترون
بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة ان تشهد عليكم جوارحكم لانكم
كنتم غير عالمين بشهادتهما عليكم بل كنتم جاحدين البعث والجزا اصلا ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا
مما تعملون ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون وهو الخفيات من اعمالكم وسقط
لابي ذر قوله ولا ابصاركم الى اخر الاية وقال بعد قوله سمعكم الاية وبه قال **حدثنا** الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن
جبر المفسر المكي عن ابن معمر عبد الله بن سخبرة الازدي عن عبد بن مسعود رضي الله عنه انه قال اجتمع عند
البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف ثم الفا وقرشي او قرشيان هما صفوان وربيعة
ابنا امية بن خلف وثقفي هو عبد ياليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الاخنس بن شريك
والشك من الراوي وعند ابن بشكوال القرشي الاسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان الاخنس بن
شريق والاخر لم يسم كثيرة بالتنوين شحم بطونهم باضافة شحم لتاليه وللاصيلي شحوم بلفظ الجمع قليلة
بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وقوله كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرماني
وغيره بطونهم مبتدا كثيرة شحم خبره ان كان البطون مرفوعا والكثرة مضافة الى الشحم وان كان بطونهم
مجرورا بالاضافة فيكون الذي هو مضاف مرفوعا بالابتدا وكثيرة خبره مقدما وهذا الثاني هو الذي في
الفرع قالوا وانث الشحم والفقه لاضافتهما الى البطون والقلوب والتانيث يسري من المضاف اليه
الى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط لان المسالة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغنا عنه
فلا يجوز غلام هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح قول ابي الفتح في توجيه قراة ابي العالية
لا ينفع نفس ايمانها تانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف هنا لو سقط لقيل نفسا
لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع الذي ناب عن الايمان في الفاعلية ويلزم
من ذلك تعدي فعل الضمير المتصل الى ظاهره نحو قولك زيدا ظلم يريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز وانما
الوجه في الحديث ان يكون افرد الشحم والفقه والمراد الشحوم والفهوم لا من اللبس ضرورة ان البطون
لا تشترك في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة الى القلوب انتهى فقال
احدهم للاخرين اترون بفتح الفوقية وتضم ان الله يسمع ما يقول قال الاخر للاخرين يسمع

ان

ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر وهو افطن اصحابه ان كان يسمع اذا جهرنا فهو يسمع اذا اخفينا
ووجه الملازمة في قوله ان كان يسمع ان جميع المسموعات نسبتها الى الله تعالى على السوا فانزل الله تعالى
وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية قال ابن بطال فيما نقلوه
عنه غرض البخاري في هذا الباب لثبات السمع لله واثبات القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد لان الذي
قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قاس قياسا فاسدا لانه شبه سمع الله تعالى باسماع خلقه الذين يسمعون
الجهر ولا يسمعون السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حيث لم يشبه
الله تعالى بخلقه ونزهه عن مماثلتهم وانما وصف الجميع بقلة الفقه لان هذا الذي اصاب لم يعتقد حقيقة
ما قال بل شك بقوله ان كان والحديث سبق في سورة فصلت **باب**
قول الله تعالى كل يوم هو في شان اي كل وقت وحين يحدث امورا ويجدد احوالا كما روي مما سبق
معلقا عن ابي الدردا قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع اقواما ويضع اخرين وعن ابن
عيينة الدهر عند الله يومان احدهما اليوم الذي هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر والنهي والاحيا والاماتة
والاعطا والمنع والاخر يوم القيامة فشانه فيه الحساب والجزا واستشكل بانه قد صح ان القلم جف بما هو كاين
الى يوم القيامة **واجيب** بانها شئون يبديها لا شئون يبتديها وقوله تعالى ما ياتيهم من ذكر من ربهم
محدث ذكر الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين في قوله وهم في غفلة معرضون وذلك ان الله تعالى
يحدث لهم الذكر في كل وقت ويظهر لهم الاية بعد الاية والسورة بعد السورة ليكون على اسماعهم الموعظة
لعلهم يتعظون فما يزيدهم ذلك الا استسخارا فمعنى محدث هو ان يحدث الله الامر بعد الامر او محدث في التنزيل
فالاحداث بالنسبة للانزال واما المنزول فقديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور هو
القران قديم والذكر حادث لانتظامه من الحروف الحادثة فلا تمسك للمعتزلة بهذه الاية على حدوث القران
ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم عن معاصي الله فسمي وعظه
ذكرا واضافه اليه تعالى لانه فاعله في الحقيقة ومقدر رسوله على اكتسابه وقوله تعالى لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شي وهو السميع البصير
لعل مراده المحدث غير المخلوق كما هو راي البلخي واتباعه وقد تقرر ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى
بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم والارادة والقدرة وانها قديمة لا محالة واما اضافية
كالخلق والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله وصفاته التي هي بالحقيقة صفات
له كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له وقال
ابن مسعود عبد الله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل محدث من امره ما يشا
وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة اخرجه ابو داود موصولا مطولا ومراد المؤلف من سياقه
هنا الاعلام بجواز الاطلاق على الله بانه يحدث بكسر الدال لكن احداثه لا يشبه احداث المخلوقين
تعالى الله وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حاتم بن وردان بالحا المهملة وفتح
واو وردان وسكون رايه المصري قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كيف تسالون اهل الكتاب عن كتبهم وعندهم كتاب الله اقرب الكتب
عهدا بالله عز وجل اي اقربها نزولا اليكم واخبارا من الله تعالى وفي اللفظ الاخر احدث الكتب وهو اليق
بالمراد هنا من اقرب ولكنه على عادة المؤلف في تشحيذ الاذهان ثم تقرؤنه محضا لم يشب بضم التحتية
وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التوراة وحرفوها وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبيد
الله بضم العين عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر
المسلمين كيف تسالون اهل الكتاب عن شي وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم
احدث الاخبار بالله عز وجل لفظا او نزولا او اخبارا من الله تعالى محضا لم يشب لم يخالطه
غيره وقد حدثكم الله عز وجل في كتابه ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم

زاد ابو ذر الكتب يشير الى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الى يكسبون قالوا هو من
عند الله يشتروا بذلك ثمنا قليلا عرضا يسيرا اولا بفتح الواو ينهاكم مما جاءكم من العلم
عن مسالتهم واسناد المجي الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه فلا والله ما راينا رجلا منهم يسالكم
عن الذي انزل عليكم وللمستملي اليكم فلم تسالون انتم منهم مع علمكم ان كتابهم محرف والحديث وسابقه
موقوفان

باب قول الله تعالى لا تحرك به بالقران

لسانك وباب فعل النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الفا وسكون العين حثه بفتح الحا وبالمثلثة ولابي
ذر حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي عليه الوحي مما ياتي بيانه ان شا الله تعالى في حديث الباب وقال
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث
ما ذكرني ولابي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني وتحركت به شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه
احمد والمولف في خلق افعال العباد وكذا اخرجه غيرهما اي انا معه بالحفظ والكلاة وقوله تحركت بي شفتاه
باسمي لا ان شفته ولسانه يتحركان بذاته تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى بن ابي عايشة بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير
الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به بالقران لسانك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل القران لثقله عليه شدة وكان عليه الصلاة والسلام يحرك
شفتيه قال سعيد بن جبير فقال لي ابن عباس احركهما ولابي ذر فانا احركهما كما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحركهما فقال سعيد اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله
عز وجل لا تحرك به اي بالقران لسانك قبل ان يتم وحيه لتعجل به لتاخذه على عجلة خوفا ان ينفلت
منك ان علينا جمعه وقرانه اي قراته فهو مصدر مضاف للمفعول قال ابن عباس مفسرا لقوله جمعه
اي جمعه في صدرك بفتح الجيم وسكون الميم ثم تقراوه فاذا قراناه بلسان جبريل عليك فاتبع قرانه
قال ابن عباس اي فاستمع له وانصت بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد اي يكون حال قراته ساكتا
ان علينا ان تقراه وفي بدء الوحي ثم ان علينا بيانه ثم علينا ان تقراه قال ابن عباس فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه استمع قراته فاذا انطلق جبريل قراه النبي صلى الله عليه وسلم
كما اقراه ولابي ذر كما اقراه جبريل ففي هذا الحديث ان القران يطلق ويراد به القراة فان المراد بقوله قراته
القراة لا نفس القران وان تحريك اللسان والشفتين بقراة القران عمل للقاري يوجر عليه وقوله فاذا قراناه
فاتبع قرانه فيه اضافة الفعل الى الله تعالى والفاعل له من يامره بفعله فان القاري لكلامه تعالى على
النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من فعل ينسب الى الله تعالى مما لا يليق به فعله
من المجي والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان مراد البخاري بهذين الحديثين
الموصول المعلق الرد على من زعم ان قراة القاري قديمة فابان ان حركة لسان القاري بالقران من فعل القاري
بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى والحديث
سبق في بدء الخلق

باب قوله تعالى واسروا قولكم

او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين الاسرار والاجهار ومعناه ليستو عندكم اسراركم واجهاركم
في علم الله بهما انه عليم بذات الصدور اي بضمايرها قبل ان يترجم الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما
تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اي العالم بدقايق الاشيا الخبير العالم بحقايق الاشيا
وفيه اثبات خلق الاقوال فيكون دليلا على خلق افعال العباد يتخافتون اي يتسارون بتشديد الرا
فيما بينهم بكلام خفي وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف
الرا الكلابي النيسابوري عن هشيم بضم الها وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال اخبرنا ابو بشر
بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها
زاد في الاسرا عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم

مختف

مختف بمكة عن الكفار فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران واستشكل بانه اذا كان مختفيا
عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي الاختفا واجاب في الكواكب بانه لعله اراد الاتيان بشبه الجهر
او انه ما كان يبقى له عند الصلاة ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك فاذا سمعه المشركون
سبوا القران ومن انزله جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم
ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك فيه حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بنصب فيسمع في الفرع
واصله ويجوز الرفع فيسبوا القران ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ
بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال الكرماني فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنفية
البيضا اصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا افراط ولا تفريط كما في الالهيات لا تشبيه ولا
تعطيل وفي افعال العباد ولا جبر ولا قدر بل امر بين امرين وفي امر المعاد لا يكون وعيديا ولا مرجيا بل بين
الخوف والرجا وفي الامامة لا رفض ولا خروج وفي الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص
واجبا كما في التوراة ولا عفوا واجبا كما في التوراة ولا عفوا واجبا كما في الانجيل بل شرع القصاص والعفو
كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الاسرا من التفسير وبه قال حدثنا عبيد
ابن اسماعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت نزلت هذه الاية
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعا هذا وجه اخر في سبب نزول هذه الاية او هو من
باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعا بعض اجزا الصلاة وسبق في الاسرا وبه قال حدثنا اسحاق
هو ابن منصور وقال الحاكم ابن نصر ورجح الاول ابو علي الجياني قال قال حدثنا ابو عاصم هو الضحاك
النبيل شيخ المولف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل سنتنا من لم يتغن بالقران اي يحسن صوته به كما
قاله الشافعي واكثر العلما وقال سفيان بن عيينة يستغني به عن الناس وزاد غيره غير ابي هريرة وفي
فضايل القران وقال صاحب له معنى تغني بالقران تجهر به فهي جملة مبينة لقوله يتغنى بالقران
فليكن المبين على خلاف البيان فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد
الرحمن بن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القران وقال في الفتح وسياتي قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمي
عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لشي ما اذن لنبي حسن الصوت بالقراة يجهر به فيستفاد منه ان الغير المبهم في
حديث الباب وهو الصاحب المبهم في رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد الا ان بعضهم رواه
بلفظ ما اذن وبعضهم بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة
ذاتية لاستوا علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير وقال ما اظن انه قصد بالترجمة اثبات
العلم ليس كما ظن والا لتقاطعت المقاصد بما اشتملت عليه الترجمة لا سيما بين العلم وبين حديث ليس
منا من لم يتغن بالقران وانما قصد البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت سبب محنته بمسالة محنته
بمسالة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وانها
تسمى تغنيا وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفة السلف في الاطلاق
وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني اني قلت لفظي بالقران مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد
مخلوقة

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث

الباب رجل اتاه الله عز وجل القران فهو يقوم به انا الليل والنهار ولابي ذر عن الكشميهني انا الليل وانا
النهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل قال البخاري فبين الله ان قيامه اي قيام
الرجل بالكتاب هو فعله حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن
الكشميهني فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان قراته الكتاب وقال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض
واختلاف السنتكم اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراة والوانكم

كالسواد والبياض وغيرهما ولاختلاف ذلك وقع التعارف والا فلو تشاكلت واتفقت لوقع التجاهل
والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك انه بينه حيث ولدوا من اب واحد وهم على الكثرة التي لا يعلمها
الا الله متفاوتون وقال جل ذكره وافعلوا الخير عام يتناول سائر الخيرات كقراءة القران والذكر
والدعا او اريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا هذا
كله وانتم راجون للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية مفتوحة
قبل الحا وضم السين المهملتين جايز الا في اثنتين بالتانيث احدى الاثنتين رجل بالرفع اي خصلة
رجل اتاه الله عز وجل القران فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار اي ساعات الليل وساعات النهار
ولابوي الوقت وذر فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت لو اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من
القران لفعلت كما يفعل لقرات كما يقرؤه ورجل وخصلة رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه
في حقه من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير ووجوه المكاره فيقول
الحاسد لو اتيت مثل ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق في حقه قال في
شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين اللتين لو اجتمعتا
في امرء بلغ من العليا كل مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا حسد الا في اثنتين احدهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة اتاه الله اي اعطاه الله القران
فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي يقوم به اناء الليل واناء النهار بساعاتهما وواحد الانا قال الاخفش
انا مثل معي وقيل انو يقال مضى انيان من الليل وانوان وثانيهما رجل اتاه الله عز وجل مالا فهو
ينفقه في حقه اناء الليل واناء النهار قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل ما
لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ان يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق
بالمال وتعليم العلم انتهى قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفيان ولابوي ذر والوقت سمعت من
سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع
ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة فعند الاسماعيلي عن ابي يعلى عن
ابي خيثمة قال حدثنا سفين هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن ابي خيثمة
زهير بن حرب وقال في الكواكب اورد البخاري الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القران حال المحسود فقط
ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولا لبس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل القران حاسدا ومحسودا وترك
حال ذي المال وسبق الحديث في العلم وفضايل القران والتمني

باب

قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه باشرف الصفات البشرية
وقوله بلغ وهو قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزل غير مراقب في تبليغه
احدا ولا خايف ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل ان يكون بمعنى الذي ولا يجوز ان يكون نكرة موصوفة لانه
مامور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيئا انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع
يعود على ما قام مقام الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابو بكر
اي لم تفعل التبليغ فحذف المفعول ثم ان الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط لتحصل الفايدة ومتى اتحدا اختل
الكلام لو قلت ان ابي زيد فقد جا لم يجز وظاهر قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط والجزا فان
المعنى يؤول ظاهرا وان لم تفعل لم يفعل واجاب الناس عن ذلك باجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في
المستقبل بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل فان لم تفعل اي وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك
لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك من ربك الان ولا تنتظر به كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت
كمن لا يبلغ اصلا او بلغ غير خايف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال

مشجعا

مشجعا له في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط
والجزا ان الجزا انما اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه العتب وهذا السبب في
الحقيقة هو الجزا فالتغاير حاصل لكن نكتته العدول الى ذكر السبب اجلال النبي صلى الله عليه وسلم ورفيع
محله عن ان يواجه بعتب او شيء مما يتاثر منه ولو على سبيل الفرض فتامله انتهى وقال الزهري محمد بن مسلم
من الله عز وجل الرسالة وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم فلا بد في
الرسالة من ثلاثة امور المرسل والرسول والمرسل اليه ولكل منهم شان فللمرسل الارسال وللرسول التبليغ
وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا وقع في قصة اخرجها الحميدي في النوادر من طريقة الخطيب وقال
ليعلم ولابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى ان قد ابلغوا اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة
ولا نقصان الى المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجده
وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله قد بلغوا الرسالة وقال القرطبي فيه حذف يتعلق باللام
اي اخترنا لحفظنا الوحي ليعلم ان الرسل قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم
ابليس ان الرسل قد ابلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات
ربي اي ما اوحي الي في الاوقات المتطاولة او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشاير والنذاير
والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري حين تخلف عن النبي صلى الله
عليه وسلم في غزوة تبوك مما سبق بطوله في سورة التوبة وسيرى الله وفي نسخة فسيرى الله عملكم
ورسوله ولابي ذر والاصيلي والمؤمنون يشير الى قوله في القصة قال الله تعالى يعتذرون اليكم اذا
رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبانا الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عايشة رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرء
فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد بالخا المعجمة وتشديد
الفا والنون اي لا يستخفنك بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخيرية لكن تثبت حتى تراه عاملا بما يرضاه
الله ورسوله والمؤمنون وصله البخاري في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شان عثمان حين نجم
القرا الذين طعنوا فيه وقالوا قولا لا يحسن مثله وقرؤا قراءة لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلي مثلها
الحديث بطوله والمراد انها سمت ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابو
عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القران له ذلك الكتاب اي هذا القران قال وقد يخاطب العرب
الشاهد بمخاطبة الغايب وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هو القران يعني ان الاشارة الى الكتاب
المراد به القران وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر ان يشار اليه بهذا لكن اتى بذلك الذي يشار بها الى البعيد
لان القصد فيه الى تعظيم المشار اليه وبعد درجته قال وفي كلام الزركشي في التنقيح هنا خبط وقال تعالى
هدى للمتقين اي بيان ودلالة كقوله تعالى ذلك حكم الله هذا حكم الله يعني ان ذلك بمعنى هذا لا ريب
زاد ابو ذر والوقت فيه اي لا شك تلك ايات الله يعني ان هذه اعلام الله فاستعمل تلك التي للبعيد
في موضع هذه التي للقريب ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني
بكم ولما شاع استعمال ما هو للقريب جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث
النبي صلى الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما اي ابن ملحان اخا ام سليم الى بني عامر الى قومه بني عامر ولابي
ذر الى قوم وقال لهم حرام اتؤمنوني بسكون الهمزة وكسر الميم اي اتجعلوني امنا ابلغ رسالة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وثبوا الى رجل منهم فطعنه
فقال فزت ورب الكعبة وهذا وصله في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا الفضل بن
يعقوب الرخامي البغدادي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الرا وكسر القاف المشددة قال
حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي وقيل ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولى لان عبد
الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها معمر من التعمير
وصوابه معتمر من الاعتمار قال حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفي بالمثلثة ثم القاف ثم الفا بفتح

العين مكبرا كذا في الفرع مكتوب على كشط قال الحياني وكذا كان في نسخة الاصل الا انه اصلحه عبيد
الله بالتصغير وقال هو سعيد بن عبد الله بن جبير بن حية قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بالزاي
وزياد بن جبير بن حية بالحاء المفتوحة المهملة والتحتية المشددة عن ابيه جبير بن حية قال المغيرة
ابن شعبة رضي الله عنهما لترجمان عامل كسرى بندار لما بعث عمر الناس في اقفال الامصار وخرج عليهم
في اربعين الفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من قتل منا في
الجهاد صار الى الجنة زاد في الجزية في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن مسروق بالسين المهملة الساكنة ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا وقال محمد يحتمل ان يكون هو محمد بن يوسف الفريابي
فيكون الحديث موصولا او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين
والقاف قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل ابن ابي خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن
الشعبي عامر عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتم شيئا من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك
وان لم تفعل فما بلغت رسالته ووجه الاستدلال بالاية ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه
تبليغ كل ما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ من جبريل عليه
السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف الاداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل ابي ميسرة الهمداني انه قال قال عبد الله
ابن مسعود قال قال رجل يا رسول الله وفي باب قول الله فلا تجعلوا لله اندادا عن عبد الله اي ابن مسعود
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى قال عليه الصلاة والسلام ان
تدعو لله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اي اي اي شيء من الذنوب اكبر من ذلك قال ثم ان تقتل
ولدك ان ولابي ذر مخافة ان يطعم معك قال ثم اي قال ان ولابوي الوقت وذر ثم ان تزني
بحليلة جارك اي بزوجته فانزل الله تبارك وتعالى تصديقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخر اي لا يشركون ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق بقود او رجم او ردة
او شرك او سعي في الارض بالفساد ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور يلق اثاما جزاء الاثم
يضاعف له العذاب اي يعذب على مرور الايام في الاخرة عذابا على عذاب قال في الكواكب كيف
وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها قلت من جهة اعظام هذه الثلاثة حيث ضاعف
لها العذاب واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري ومناسبة قوله فانزل الله تصديقها الى اخره
للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بالقران الثاني ان
يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله منزل عليه موافقته فيما استنبطه اما بنصه واما
بما يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك
وهي مطابقة بالنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى لان القتل
بغير حق وان كان عظيما لكن قبل الوعد اقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول في الزنا فان الزنا بحليلة
الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم بما
اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلاثة في سياق واحد مع الاقتصار
عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهر
جدا والله اعلم

باب قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها

فاقرؤها فالتلاوة مفسرة بالعمل والعمل من فعل العامل وباب قول النبي
صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا

به واعطيتم القران فعملتم به وصله في اخر هذا الباب لكن بلفظ اوتي في الموضعين واوتيتم وقال
ابو رزين براء ثم زاي بوزن عظيم مسعود بن مالك الاسدي الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالى يتلونه
اي حق تلاوته كما في رواية ابي ذر اي يتبعونه ويعملون به حق عمله وصله سفيان الثوري في تفسيره
يقال يتلى اي يقرا قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا اليك الكتاب يتلى عليهم
حسن التلاوة اي حسن القراءة للقران وكذا يقال ردي التلاوة اي القراءة ولا يقال حسن
القراءة ولا ردي القران وانما يسند الى العباد القراءة لا القران لان القران كلام الله والقراءة فعل العبد
لا يمسه من قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون اي لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران اي المطهرون
من الكفر ولا يحمله بحقه الا الموقن ولابي ذر وابن عساكر الا المومن بدل الموقن بالقاف اي بكونه من عند
الله المتطهر من الجهل والشك لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل
اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وسمى النبي
صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلاة عملا في حديث سؤال جبريل السابق
مرارا وفي الحديث المعلق في الباب قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرني
باي عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندي اني
لم اتطهر طهورا في ساعة ليل او نهار الا صليت اي بذلك الطهور ركعتين كما في بعض الروايات
ودخول هذا الحديث هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراءة والحديث سبق غير مرة وسئل النبي
صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر ثوابا عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله
ثم حج مبرور مقبول لا يخالطه ذنب سبق موصولا في الايمان في باب من قال ان الايمان هو العمل فجعل
صلى الله عليه وسلم الايمان والجهاد والحج عملا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين اخر وقت صلاة العصر المنتهية الى غروب
الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار
كله بان ماتوا قبل الفتح فاعطوا قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سبق في الصلاة في باب
من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار
حتى صليت العصر ثم عجزوا عن العمل اي انقطعوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القران فعملتم به
حتى غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني حين غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية
فيهما فقال اهل الكتاب اليهود والنصارى هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله عز وجل هل
ظلمتكم نقصتكم من حقكم الذي شرطته لكم شيئا قالوا لا قال فهو اي كل ما اعطيه من الثواب
فضلي اوتيه من اشاء والحديث سبق في الصلاة ومطابقته للترجمة هنا في قوله اوتي اهل التوراة

باب

بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل للسابق ولذا عطف عليه قوله
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث الباب وقال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم
يقرا بفاتحة الكتاب كما سبق موصولا من حديث عبادة بن الصامت في الصلاة في باب وجوب
القراءة للامام والماموم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الوليد بن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو والافراد عباد بن يعقوب
بفتح العين والموحدة المشددة الاسدي قال اخبرنا عباد بن العوام بتشديد الواو عن الشيباني
سليمان بن فيروز بن اسحاق الكوفي عن الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة وبعد اليا التحتية الساكنة
زاي فالف فرا عن ابي عمرو بفتح العين سعد بن اياس الشيباني عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
ان رجلا هو ابن مسعود سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها
اي على وقتها او في وقتها وحروف الخفض ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين وبر الوالدين ثم

باب

قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا كذا ثبت في هامش اليونينية بالحمرة من غير رقم مع اثباتة بعد قوله هلوعا عن ابن عباس يفسر ما بعده اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا قال ابو عبيدة ضجورا وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وساق محمد بن عبد الله بن طاهر تعليقا عن الهلع فقال قد فسره الله ولا يكون تفسير ابين من تفسيره وهو الذي اذا ناله شر اظهر شدة الجزع واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو مامور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن تغلب بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام العجلي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي عن الحسن البصري انه قال حدثنا عمرو بن تغلب بفتح العين وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة النمر بفتح النون والميم مخففا قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا عليه فقال اما والله لاعطي الرجل وادع الرجل اي اترك اعطاءه والذي ادع اتركه احب الي من الذي اعطي اعطي اقواما لما ارى في قلوبهم من الجزع والهلع وهذا موضع الترجمة واكل اقواما الى ما جعل الله عز وجل في قلوبهم من الغنى والخير بكسر الغين والقصر من غير همزة ضد الفقر ولابي ذر عن الحموي والمستملي من الغنا بفتح الغين والهمز والمد من الكفاية منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم بفتح النون قال ابن بطال مراد البخاري في هذا الباب اثبات خلق الله للانسان ما خلقه من الطمع والصبر والمنع والاعطاء وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما ويكون افضل للممنوع لتوله واكل اقواما وهذه المنزلة التي شهد لهم بها صلى الله عليه وسلم افضل من الاعطاء الذي هو عرض الدنيا ولذا اغبط به عمر رضي الله عنه والحديث سبق في الخمس في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم

باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه عز وجل بذا ترجم في الفتح وفي اليونينية عن ربه عز وجل بدون واو قبل عن وقال في الفتح يحتمل ان تكون الجملة الاولى محذوفة المفعول والتقدير يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن بتكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث عن ربه تبارك وتعالى قال جل وعلا اذا تقرب العبد الي بشبر تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني مشيا وفي نسخة يمشي اتيته هرولة اي مسرعا اي من تقرب بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة اما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة او المراد لازمهما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب وقع في اليونينية التيمي ولعله سبق قلم عن انس بن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنهما انه قال ربما ذكر ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا اكذا للجميع ليس في الرواية عن الله نعم عند الاسماعيلي من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي بلفظ عن يحيى عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا بالالف او بوعا بالواو بالشك وهما بمعنى وقال الخطابي الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجي باع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ حمله على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا او ذراعا واتيانه ومشيه معناه التقرب اليه بطاعته واداء مفترضاته ونوافله وقربه تعالى من عبده واتيانه ومشيه عبارة عن اثابته على طاعته وتقريبه من رحمته وقال معمر هو ابن سليمان التيمي فيما وصله مسلم تمعت

ابي سليمان قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث السابق عن ربه عز وجل فصرح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث الاول والثاني لكن الثاني فيه ان انسا يروي عن ابي هريرة وفي الاول انس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المعلى يروي المعتمر عن ابيه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى انه قال لكل عمل من المعاصي كفارة توجب ستره وغفرانه الصوم لي لا يتعبد به لغيري وانا اجزي به الصايم وغير الصايم قد يفوض جزاءه للملايكة والخلوف فم الصايم بضم الخاء المعجمة تغير رائحته سبب خلاء معدته اطيب عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الاطيبية على سبيل الفرض تعيني لو فرض لكان اطيب منه واستشكل بانه مما الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب فيلزم منه ان يكون الصايم افضل من الشهيد واجيب بان منشا الاطيبية ربما يكون للطهارة لان الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه ولا لابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقول انا خير من يونس بن متى بفتح الميم والقوقية المشددة مقصورا ونسبه الى ابيه جملة حالية اي ليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس وليس لاحد ان يفضلني عليه تفضيلا يؤدي الى تنقيصه لاسيما ان يتوهم ذلك من فضة الحوت فانها ليست حاطة من رتبته العلية صلوات الله وسلامه على جميعهم وزاد هم شرفا او قاله تواضعا او قاله قبل علمه بسيادته على الجميع والدال لا يتظاهر على تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النساء والانعام وليس فيه عن ربه وكذا في احاديث الانبياء عن حفص بن عمر بالسند المذكور قال في الفتح وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية عبد الرحمن ابن مهدي ولم ار في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله وقال السفاقسي ليس في اكثر الروايات بروايته عن ربه قال كان محفوظا فهو من سوى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا احمد بن ابي سريج بالسين المهملة المضمومة اخره جيم هو احمد بن ابي الصباح ابو جعفر بن ابي سريج النهشلي الرازي قال اخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الاولى ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو ابو عمرو الفزاري مولاهم قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة المزني عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد اللام المفتوحة المزني ولابي ذر المغفل رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقته يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من الراوي قال فرجعها بتشديد الجيم اي ردد صوته بالقراءة قال شعبة ثم قرا معاوية يحكي قراءة بن مغفل قال معاوية لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال فيه ان القراءة مرجيع والالحان تجمع نفوس الناس الى الاصغاء اليه ويستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة قال شعبة فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال اا اا اا ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف وهو محمل على الاشباع في محله وسبقت مباحثه في فضايل القرآن فيه جواز القراءة بالترجيع والالحان المكدة للقلوب بحسن الصوت ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان يصغي يروي القرآن عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب اعم من ان يكون قرآنا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة ما كان بين الواسطة

باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله عز وجل بالعربية وغيرها من اللغات لقول الله تعالى فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين وجه الدلالة منها ان التوراة بالعبرانية وقد امر الله ان يتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية فعلم ان التغيير عنها بالعربية وقال ابن عباس

رضي الله عنهما اخبرني بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب ان هرقل ملك الروم قيصر دعا ترجمانه لم يسم
ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله
الى هرقل ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية وجه الدلالة منه انه صلى الله
عليه وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب
على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان والحديث سبق مطولا في اول
الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم
المعروف ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي
عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب ان صدقوا بما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم
على طريق التعبير عما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فباي لسان قرئ فهو كلام الله ثم
اسند عن مجاهد في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم من العجم وغيره قال البيهقي وقد لا يكون
يعرف العربية فاذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا بالله وما انزل الاية والمراد القران
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل ابن علية عن ايوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي صلى الله عليه وسلم
برجل لم يسم ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل وامراة قال ابن العربي اسمها برة كلاهما من
اليهود قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون وفتح السين
المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة نسود وجوههما ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي اي نركبهما
على حمار معكوسين وندور بهما في الاسواق فقال صلى الله عليه وسلم فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم
صادقين فجاؤا بها فقال لرجل ممن ترضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي يا اعور منادى
غير مضاف ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرور بالفتحة صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى
مع حذف الاداة اقرا فقرا حتى انتهى الى موضع منها من التوراة فوضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن
الكشميهني عليها على اية الرجم قال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع الذي وضع يده
عليه اية الرجم يلوح بالحاء المهملة فقالوا يا محمد ان عليهما ولابوي الوقت وذر ان بينهما الرجم ولكنا نكاتمه
بيننا بضم النون بعدها كاف وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير اي
الرجم ايضا ولابي ذر ايضا عن الكشميهني نكاتمها بالتانيث اي اية الرجم فامر بهما صلى الله عليه وسلم فرجما
قال ابن عمر رضي الله عنهما فرايته يعني اليهودي المرجوم يجاني بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون مكسورة
فهمزة مضمومة يكب عليها على اليهودية يقيها الحجارة والحديث سبق في اخر علامات النبوة وفي
باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين

باب قول النبي

صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران الجيد التلاوة مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
مع السفرة الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة باضافة سفرة للكرام من باب اضافة
الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من
اللوح المحفوظ والكرام المكرمين عند الله تعالى والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب واصل هذا حديث
تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة
قال الهروي والمراد بالمهارة بالقران جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى
عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة وقوله عليه الصلاة والسلام زينوا
القران باصواتكم بتحسينها ومراد المؤلف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانها يدخلها الترتيل
والتحسين والتطريب وهذا التعليق وهو زينوا الى اخره وصله ابو داود وغيره وبه قال حدثني

بالافراد

بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن زيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة
ابن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشيء اي ما استمع الله لشيء ما اذن ما استمع لنبي
حسن الصوت بالقران حال كونه يجهر به ولا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي بصوت نبي والنبي جنس
شايع في كل نبي والمراد بالقران القراءة ولا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغاء اذ هو مستحيل على الله تعالى
بل هو كناية عن تقريبه واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب
ابن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود
اربعتهم عن حديث عايشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل
من الاربعة حدثني بالافراد طايفة من الحديث اي بعضه فجميعه عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد
منهم فذكرت الحديث بطوله الى ان قالت فلئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني منه بريئة ليصدقني والله
ما اجد لكم مثلا الا قول ابي يوسف قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت
على فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبريني ولكن ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني ولكنني
والله ما كنت اظن ان الله عز وجل ينزل ولابي ذر منزل في شاني وحيا يتلى يقرا ولشاني في نفسي كان
احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد اليا بامر يتلى بالاصوات في المحاريب والمحافل وغير ذلك
وانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر والله
يعلم وانتم لا تعلمون انتهى قلت قد سبق في تفسير سورة النور انها الى رؤف رحيم فليراجع وثبت
قوله عصبة منكم لابي ذر وسقط لغيره وقد اورد الحديث من طرق اخرى المؤلف في خلق افعال العباد فبينت
عايشة رضي الله عنها ان الانزال من الله وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري اراه بضم
الهمزة اظنه عن البراء ولابي ذر والاصيلي قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه قال ولابي ذر والاصيلي
وابي الوقت يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة العشاء والتين ولابي ذر عن الكشميهني
بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وغرض المؤلف من ايراده هنا بيان اختلاف الاصوات
بالقراءة من جهة النغم والله اعلم وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين في اول بعثته وفي باب واسروا قولكم كان يختفي بمكة وكان يرفع صوته
بالقراءة في الصلاة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القران ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه
صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك ولا تخافت بها زاد في باب قوله واسروا
قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه عبد الله انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله بن عبد الرحمن اني اراك
تحب الغنم وتحب البادية الصحراء لاجل رعي الغنم فاذا كنت في غنمك في غير بادية او في باديتك من غير
غنم او معها وهو شك من الراوي فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى
بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ندا صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء
من الحيوان والجماد بان يخلق الله له ادراكا الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع الى اخره فذكر البادية والغنم موقوف قال

في الفتح مراد المؤلف هنا بيان اختلاف الاصوات بالرفع والخفض وقال في الكواكب وجه مناسبته ان رفع
الاصوات بالقرآن حرى بالشهادة له والاولى وسبق الحديث في باب رفع الصوت بالنداء من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة ابن عقبة ابن عامر السوائي قال حدثنا
سفيان الثوري عن منصور هو ابن عبد الرحمن النخعي عن امه صفية بنت شيبة الحجبي المكي عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن وراسه في حجري بفتح الحاء المهملة وانا حايض
جملة حالية والحديث مر في الحيض **باب قول الله تعالى**
فاقرؤا ما تيسر من القرآن وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراءة اي فاقرؤا ايها يصلوذ
به بالليل ما خف عليكم قال السدي بما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرآنا قال تعالى وقرآن الفجر
اي صلاة الفجر وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن
الزبير ابن العوام بكسر الميم بن مخرمة بفتحها وسكون المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد
الياء نسبة الى القارة حدثناه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم
يقرأ سورة الفرقان لاسورة الاحزاب في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو
يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره بالسين المهملة اخذ
برداءه في الصلاة فصبرت حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وسكون الثانية
برداءه جمعت عليه عند لبته خوفا ان تفلت مني فقلت له من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها
قال ولاني الوقت فقال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اقرانيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم على غير ما قرأتها فانطلقت به اقوده واجره برداءه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله يهمزة
قطع وبكسر السين اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام قال عمر رضي الله عنه ففرأ القراءة
التي سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم فقال كذلك وللاصيلي
كذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا ما تيسر منه من الاحرف
المنزلة بالنسبة الى ما يستحضره القاري من القرآن والذي في اية المزمل للكمية والذي في الحديث للكيفية
قال في الفتح ومناسبة الترجمة وحديثها للابواب السابقة من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز
نسبة القراءة للقاري وسبق الحديث في الفضائل والخصومات **باب قول**
الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر اي سهلناه للاذكار والاتعاظ فهل من مدكر من متعظ
يتعظ وقيل لقد سهلنا ه للحفظ واعنا عليه من اراد حفظه فهل من طالب لحفظه ليعان عليه ويروى ادكر بدال
اهل الاديان كالتوراة والانجيل لا يتذكروها اهلها الا نظرا لا يحفظونها ظاهرا كالقرآن وثبت قوله هل من
مدكر لابي ذر والاصيلي وسقط لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بالتنوين ميسر لما خلق له وصله هنا
يقال ميسر قال المؤلف اي مهيئ وزاد ابو ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد المفسر يسرنا القرآن
بلسانك اي هونا قراءته عليك وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني وقال مطر الوراق ابن طهمان ابو رجاء
الخراساني ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال يزيد
من الزيادة اي ابن ابي يزيد واسمه سنان المشهور بابي الرشك الضبعي حدثني بالافراد مطرف بن عبد الله
ابن الشخير العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون
سبق في كتاب القدر يا رسول الله اعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون اي
اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد
السين المفتوحة لما خلق له فعلى الكلف ان يداب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يئول اليه

امر غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في القدر وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران انهما سمعا سعد بن عبيدة بسكون العين في
الاول وضمها في الثاني وفتح الموحدة ابا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد
الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان في جنازة زاد في الجنائز في بقيع الفرقد فاخذ عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة
فوقية يضرب به في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر في الازل مقعده
من الجنة او من النار من بيانية قالوا افلا نتكل بتشديد اللام من باب نصر ونضرب في الجنائز وفي الترمذي انه عمر بن الخطاب
الا نتكل اي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا فندع العمل قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرأ
صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر وسبق في الجنائز
باب قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد اي شريف
عال الطبقة في الكتب وفي نظمه واعجازه قليس كما تر عمون انه مفتري وانه اساطير الاولين في
لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله تعالى والطور المجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو بين
وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المؤلف في كتاب خلق افعال العباد اي مكتوب يسطرون
اي يحفظون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا اخرجه
عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ اي ما يتكلم من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم
من طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة والحسن ومن طريق زايدة بن قدامة عن الاعمش
عن مجمع قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول
يكتب الخير والشر وقوله يحرفون في قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلون وليس احد يزيل
لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يبدلونه ويولونه على غير تاويله ويحتمل ان يكون هذا من كلام المؤلف قال
به على تفسير ابن عباس وان يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير الاية وقد صرح كثير من اليهود والنصارى
بدلوا الفاظا كثيرة من التوراة والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني تارة
على غير الوجه ومنهم من قال افهموا بدلوهما كلها ومن ثم قيل بامتناعهما وفيه نظر اذ الاخبار والايات كثيرة في
انه بقي منها اشياء كثيرة لم تبدل ومنها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي وفضحة رحم اليهود بتبين وقيل
التبديل وقع في التيسير منهما وقيل وقع في المعاني لا في الالفاظ وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد
في الكتابين ما لا يجوز ان تكون هذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز
الاشتغال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار وللفظ له من حديث جابر قال
نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير
فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق
او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى حيا بين اظهركم ما حل له الا اتباعي **وروى** في ذلك احاديث يشد بعضها
لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح ومنه لخصت ما ذكرته والذي يظهر ان كراهته
ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسالة التفرقة بين من لم يتمكن وتيقين من لم يتمكن وتيقين من
الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك خلافا لمن اسرف فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على المخالف
ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم النصر بن محمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه
من كتابهم واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام فمردود بانه قد يغضب
من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من نطوله معاذ الصلاة
بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كانا عن دراستهم لغافلين هي تلاوتهم وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى وتعيها اذن واعية اي حافظة

وتعيها اي تحفظها وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله تعالى واوحي الي هذا القران لانذركم
به يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القران فهو له نذير وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا قال البخاري
وقال لي خليفة ابن خياط اي في المذاكرة حدثنا معمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان عن قتادة عن
ابي رافع نفيع الصايغ البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى
الله الخلق اي اتمه كتب كتابا عنده والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فيحمل على ما يليق
به ويفوض اليه ولابي ذر عن الكشميهني لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي
غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل بان صفات الله قديمة والقدم عدم المسبوقية فكيف
يتصور السبق واجيب بانهما من صفات الافعال بان المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال
العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه مقتضيات صفاته قال المهلب وما ذكر من
سبق رحمته غضبه فظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم يحثه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته
لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته بعد ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار يوصف
لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد
ابن ابي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي بالقاف والميم والسين المهملة نزل بغداد
ويقال له الطيالسي وكان حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل البصري ويقال له
ابن ابي سمينة بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال حدثنا معتمر قال
سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة ابن دعامة ان ابا رافع نفيع الصايغ المدني
حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ اي خلق صورته فيه او امر بالكتابة قبل ان يخلق
الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله
الخلق كتب ففيه ان الكتابة بعد الخلق وهنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد من الاول بخلق الخلق وهو حادث
فجاز ان يكون بعده واما الثاني فالمراد منه نفس الحكم وهو ازلي فبالضرورة يكون قبله والحديث سبق
مرارا والله الموفق والمعين

باب قول الله تعالى

والله خلقكم اي اتعبدون من الاصنام ما تنحتونها وتجعلونها بايديكم والله خلقكم وما تعملون اي وخلق
عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصايغ السوار اي صاغه فجوهرها بخلق الله وتصوير اشكالها وان كان
من عملهم فبخلقه تعالى اقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية على ما اختاره سيبويه لاستغنائها
عن الحذف والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم من خلقكم ايضا اي اتعبدون الذي تنحتون
والله خلقكم وخلق ذلك الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون
ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما عملوه بايديهم من الاصنام لان كلمة ما عامة يتناول ما يعملونه من
الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغير ذلك فان المراد افعال العباد المختلف في كونها بخلق
العبد او بخلق الرب عز وجل وهو ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل الصوم والصلاة والاكل والشرب
والقيام والتعوذ ونحو ذلك وقيل انها استفهامية منصوبة المحل بقوله يعملون استفهام توبيخ
وتحقير لشانهما وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول وقيل نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس
لكم فانتم لا تعلمون ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب اليه اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال
المعتزلة انها موصولة محاولة لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم
وخلق تلك الحجارة التي تعملونها قال السهيلي في نتايج الفكر ولا يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا يصح
ان يكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول
اهل السنة ابدع فان قيل قد يقول عملت الصحفة وصنعت الجعبة وكذا يصح عمل الصنم قلنا لا يتعلق
ذلك الا بالصورة التي هي التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجواهر بالاتفاق
ولان الاية وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد

ما لا يخلق

ما لا يخلق وهم يخلقون فقال اتعبدون ما لا تخلقون وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم
التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس
لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق
كل شيء فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه
الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شيء سواه غير
مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة لكان خالق بعض شيء وهو بخلاف الاية ومن المعلوم ان الافعال
اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالقي الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات
الله تعالى الله عن ذلك وقال الشمس الاصبهاني في تفسيره قوله وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على
ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت هذه الاية مذهب القدرية
والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعملهم لا لجرم الصنم
والا لكانوا يعبدونه قبل النحت فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم عبادة النحوت الذي لم ينفك عن عمل
المخلوق وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية سلمنا انها موصولة لكنا لا نسلم ان للمعتزلة فيها حجة لان قوله
تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد
خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده
وان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد من فعلهم ففي الاية دليل على انه تعالى
خلق افعالهم القايمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول
متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا
ان الله يصنع كل صانع وصنعته واقوال الايمة في هذه المسالة كثيرة والحاصل ان العمل يكون
مسندا الى العبد من حيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى الله من حيث ان وجوده بتاثيره
فله جهتان باحدهما ينفي الجبر والاخر ينفي القدر واسناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة
يترتب عليها الامر والنهي والفعل والترك فكلما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير
القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب ويقع عليه
المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويحمد الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد انما
هو ملك لله تعالى يفعل فيه ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا
على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء
منصوب على الاشتغال وقرا ابو السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب حذرا من لبس
المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتدا وخلقناه
صفة لكل او لشيء ويقدر خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على متامله فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس
مخلوقا لله تعالى لا يقدر وقال ابو البقاء انما كان النصب اولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على
عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق فهو مقدر انتهى وانما دل النصب في كل على العموم لان التقدير انا خلقنا
كل شيء خلقناه بقدر فخلقنا تاكيد او تفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل واذا حذفته واظهرت الاول
صار التقدير انا خلقنا كل شيء بقدر فخلقنا تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب وذلك يدل على العموم
وقد نازع الرضي ابن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة
وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كل شيء او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كاين
مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شيء بقدر لا يريد خلقنا كل ما يقع عليه اسم شيء لانه تعالى
لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شيء فكل شيء في هذه ليس كما في قوله
تعالى والله على كل شيء قدير لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان معنى كل شيء خلقناه
بقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى ان خلقناه صفة كل شيء مخلوق كاين بقدر والمعنيان
واحد اذ لفظ كل شيء في الاية مختص بالمخلوقات سواء كان خلقنا صفة له او خبرا وليس مع التقدير الاول

اعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا ويقال بضم اوله للمصورين يوم القيامة ولابي ذر عن الكشميهني
ويقول الى الله او الملك بامره تعالى احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزا
والتعجيز والتشبيه في الصورة فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم لمضاهاتهم
الله تعالى في خلقه فبكتهم بان قال اذا شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما احيا هو جل
وعلا ما خلق وقال في الكواكب اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فاطلق لفظ
الخلق عليه استهزاء وضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه ان ربكم الله
الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف
زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشيا تدريجا مع القدرة على ايجادها دفعة
دليل على الاختيار واعتبار للنظار وحث على التاني في الامور ثم استوى على العرش الاستوا افتعال
من السوا والسوا ويكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله الهروي عن الفرا وتبعه ابن
عرفة وبمعنى الاستيلا من الولا وهو القرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في اطلاقه لمضاد
وبمعنى اعتدل وبمعنى علا واذا علم هذا فينزل على ذلك الاستوا المناسب الى الباري تعالى على الوجه
اللايق به وقد ثبت عن الامام مالك انه سيل كيف استوى فقال كيف غير معقول والاستوا غير مجهول
والايمان به واجب والسوال عنه بدعة فقوله كيف غير معقول اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من
صفات الحوادث فاثباته في صفات الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم بنفيه عن الله تعالى وقوله
والاستوا غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة والايمان به على الوجه اللايق به تعالى واجب لانه
من الايمان بالله تعالى ونكتته والسوال عنه بدعة الى حادث لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين
بمعناه اللايق بحسب اللغة فلم يحتاجوا للسوال عنه فلما جاء من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له نور
كنورهم يهديه لنور صفات الباري تعالى بشرع يسال عن ذلك فكان سواله سببا لاشتباهه على الناس
وزيغهم وتعين على العلما حينئذ ان يهملوا البيان وقد مر ان استوى افتعل واصله العدل وحقيقة
الاستوا المنسوب لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله
الا هو الى قوله قايما بالقسط والعدل هو استواؤه ويرجع معناه الى انه اعطى بعزته كل شي خلقه موزونا
بحكمته البالغة في التعريف لخلقه بوحدانيته تعالى ثم استوى الى السما والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط
متعرفا بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستوا المذكور في القران استوا ان
سماوي وعرشي فالاول معدى بالى قال تعالى ثم استوى الى السما والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط متعرفا
بوحدانيته في عالمين عالم الخلق وعالم الامر وهو عالم التدبير فكان استواؤه على العرش للتدبير بعد انتها
عالم الخلق وبهذا يفهم سر تعدية الاستوا العرش بعلى لان التدبير للامر لا بد فيه من استعلا واستيلا والعرش
جسم كساير الاجسام سمي به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك فان الامور والتدابير ينزل منه يغشي الليل
النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما
شي والحثيث فعيل من الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل بمعنى حادثا والمفعول بمعنى
محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره بقضايه وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات ونصب
مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه الموجود والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى
بالوحدانية في الالوهية ويعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله في ستة ايام الى اخر الاية
وقال بعد قوله والارض الى تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم
في كتاب الرد على الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى في الاية السابقة الا له
الخلق والامر حيث عطف احدهما على الاخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام والاول حادث
والثاني قديم وفيه ان لا خلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم الخبر على المبتدا وسمى النبي
صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في العتق وابو
هريرة رضي الله عنه فيما وصله في الايمان والحج سيل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل

قال

قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال تعالى جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات
فسمى الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال وقال وفد عبد القيس ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله المؤلف بعد مرنا بجمل امور كلية مجملة من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان
بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة بالوحدانية لله واقام
الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك كله ومن جملته
الايمان عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب بن عبد المجيد الحجبي قال حدثنا
عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن
زهدم بفتح الزاي وبالدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والرا المشددة
المكسورة من التضريب انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الرا وبين الاشعريين
جمع اشعري نسبة الى الاشعر اي قبيلة من اليمن ود بضم الواو وتشديد الدال محبة واخاء بكسر
الهمزة وتخفيف الخا المعجمة ممدود مواخاة فكنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
فقرب اليه الطعام بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معرفا وللاصيلي طعام كذا رايته في اصل معتمد
والذي في الفرع بالتنكير فقط غير معزو فيه لحم دجاج بتثليث الدال يقع على الذكر والانثى وعنده
وعند ابي موسى رجل من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية قبيلة من قضاعة كانه وللاصيلي مما
ليس في الفرع كان من الموالي فدعاه ابو موسى اليه اي الى لحم الدجاج فقال الرجلان رايته ياكل شيا
من النجاسة وثبت شيا للكشميهني وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت لا اكله
اني لا اكله واختلف في الجلالة فقال مالك لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره انما جاء النهي للتعذر
ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر
الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصحح النووي انه اذا ظهر بغير لحم الجلالة من نعم او
دجاج بالرايحة والنتن في عرقها وغيره كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة الى ان
النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحاق وامام الحرمين والبغوي والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في
الحديث وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة في صحيحه ويحتمل ان يكون كل من زهدم والاحمر امتنعا
من الاكل فقال ابو موسى له هلم تعالى فلاحدثك عن ذلك اي فوالله لاحدثك اي عن الطريق في حل
اليمين وفي اصل اليونينية بكسر اللام والمثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك بنون التاكيد
عن ذلك باللام قبل الكاف اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين ما بين الثلاثة
الى العشرة من الرجال يستحمله يطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا في غزوة تبوك على شي من الابل قال
صلوات الله وسلامه عليه والله لا احملكم وما عندي ما احملكم اي عليه فاتي النبي بضم الهمزة
مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم بنهب ابل من غنيمة فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون
فاتينا فامر لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة وهو من الابل ما بين
اثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاث الى العشرة واللفظ مؤنثة لا واحد لها من لفظها كالنعم
وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور وفي غزوة تبوك ستة ابعرة وفي الايمان والنذور بثلاث
ذود ولا ينافي في ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين وفي ٢ بغير تنوين على
الاضافة واستنكره ابو البقا في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدل من خمس فانه لو
كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس خمسة عشر
بعير لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال ما ادري كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد
كذا وليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرنين وهذين
القرنين الى ان عدت مرات والذي قاله انما يتم ان لو جات رواية صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة ابعرة
غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الرا والذرا بالذال المعجمة المضمومة وفتح الرا جمع ذروة وهو اعلى

كل شيء أي ذوي الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا فلنا ما صنعنا بكسر العين
حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا ولا يذ رما يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام
في الأخير تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سمينه بسكون اللام أي طلبنا غفلته وكاسب
ذهوله عما وقع والله لا يفلح أبدا فرجعنا إليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال
لست انا احملكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد وهذا مناسب لما ترجم به وقال
ابن المنير الذي يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال ما انا
حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك لحنث وكفر ولكنه
حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع قصده عليه الصلاة
والسلام في الاولى انه لا يحملهم على ما لا يملكه بقرض تكلفه ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم
عقب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فسيأتي قاعدة مبتدأة كأنه يقول ولو كنت حلفت ثم رأيت ترك
ما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سألوه ظنا انه يملك حملانا
فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك انتهى ووجهه البدر الدماميني
في مصابيحه بان مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم ورأفته بالمومنين ورحمته لهم تأبى انه صلى الله عليه وسلم
يحلف على عدم حملهم مطلقا قال والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل
المنفي بلا او متعوله اي لا احملكم في حالة عدم وجداني لشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض
او غيره لما رآه من المصلحة المقتضية لذلك وحينئذ فمحله له على ما جاء من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه
واجيب بان المعنى ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لما كلما الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا في
حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد اني ولا بي ذر والي والله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين وسماه يمينا
مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من
مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبره بعد ما دفن اي صلى على صاحب القبر واطلق القبر على صاحبه لهذا التاويل ورواية مسلم حيث قال فيها بدل قوله على يمين على امر فارى غيرها خيرا منها اي خيرا من الخصلة
المحلوف عليها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني بالكفارة وفي الايمان والنذور فارى غيرها خيرا منها
الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير فقدم الكفارة على الاتيان فيه دلالة على الجواز لا الوجوب لان
الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى جواز تقديم الكفارة على اليمين واليه ذهب الشافعي ومالك واحد الاقوال
الشافعي استثنى الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث واحتجاله بان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز
تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها
كالزكاة وقال اصحاب الرأي لا يجزي قبله والحديث سبق في المغازي والنذور والذبائح وغيرها وبه قال

حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم اي يحيى الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل وهو شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد
الراء السدوسي قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح
الموحدة قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا مطلقا او عن قصة عبد القيس لمحذوف
متعلق قلت وعند الاسماعيلي من طريق ابي عمر عبد الملك بن عمر العقدي عن قرة قال حدثنا ابو جمرة
قال قلت لابن عباس ان لي جرة انتبذ فيها فاشربه حلوا ولو اكثرت منه فمشيت
ان اقتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعة عشر رجلا لا اشهر وكانوا ينزلون بالمجر من على رسول
الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فقالوا ان بيننا وبينك
المشركين من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث وانا لا نصل اليك الا
في اشهر حرم باتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا يمنعون عن القتال فيها والمحرمي والمستحلي في اشهر
حرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو من اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون
ذلك على حذف مضاف اي اشهر الوقت الحرام فمرنا واصله امرنا بهمزتين من امر يامر فحذفت الهمزة

الأصلية للاستقبال فصار امرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا بحمل من الامر ان علمنا
به اي بالامر والكشميهني ان علمنا بها اي بالجمل دخلنا الجنة وندعوا اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اليه بالامر من ورائنا من قومنا قال الامر كم بهمزة ممدودة باربع من الجمل وانهاكم عن اربع امركم بالايمان
بالله زاد في كتاب الايمان وحده وهل تدرون ما الايمان بالله هو شهادة ان لا اله الا الله زاد في
الايمان وان محمدا رسول الله وتجوز خفض شهادة على البدلية واقام الصلاة المفروضة وايتاء
الزكاة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تنتبذوا في الدباء بضم الدال وتشديد
الموحدة ممدودا اليقطين والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والظروف المزفتة المطلية
بالزفت والحنتم بالحاء المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة الخضراء يمنع
الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لانه يسرع الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبت الرخصة
في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن كل مسكر وهذا الحديث سبق في الايمان وبه قال **حدثنا**
قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع العدوي المدني مولى
ابن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل التي لا روح لها يعذبون
يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم
حيوانا اذ لا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم واستشكل بانه استمرار التعذيب انما يكون للكافر
وهذا مسلم واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهر غير مراده
وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه اطلاقا ولفظ الخلق على الكتب مشهور اومن
خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق واطلق بناء على زعمهم فيه قال في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث
المصورين للترجمة من جهة ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صح دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين
فلما كان امرهم ينفخ الروح فيما صوروه امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هو على سبيل التهكم دل على فساد قول من
نسب خلق فعله اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجة في التجارات وبه قال

حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور المصورين لها
يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال العباد
مخلوقة لله للحوق الوعيد بمن يشبه بالخالق تعالى الله عن ذلك علما ان غير الله ليس بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد
وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لا حق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وبه قال **حدثنا**
محمد بن العلاء الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن نضيل هو محمد بن نضيل بضم النون وفتح الضاد
المعجمة ابن عمرو الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع عن
ابي زرعة هو ابن عمرو بن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب اي قصد تخلق كخلقي اي ولا احد اظلم ممن قصد خلق كونه يصنع
ويقدر كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له فمعنى كخلقي في فعل الصورة لا من كل الوجوه واستشكل التعبير باظلم
لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو او يريد عذابه عذاب سائر الكفار
لزيادة فتح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة مثله صغيرة او اعظما او ليخلقوا حبة بفتح الحاء اي حنطة مثلا
بها كالحنطة او شعيرة وهو من باب عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتعذيبهم
تارة بخلق الحيوان واخرى بخلق الجماد وقد تنوع من الترقي في الحساسة وتنوع من الترقي في الالزام وان كان
بمعنى الهبا فهو يخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وتماله جرما اخرى وحكى انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة
الى الحبة الى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين السبكي بديهة بانه صنع الاشياء الدقيقة
فيه صعوبة والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للاكدى فاستحسنته الحافظ ابن حجر وزادني اكرام الشيخ
تقي الدين واشهار فضيلته رحمهما الله واخرجه المؤلف في فضل الصور من كتاب اللباس واخرجه مسلم فيه ايضا

باب بيان حال قراءة الفاجر والمنافق

هو من العطف التفسيري لان المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب فيما للمؤمن ومثلا بلالة قال في فتح الباري وقع في رواية ابي ذر قراءة الفاجر والمنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام **واصوا هم وتلاوهم** مبتدا ومعطوف عليه والخبر قوله **لا تجاوز حناجرهم** جمع حنجرة وهي المحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث وبه قال **حدثنا هدبة بن خالد** بضم الهاء وسكون الدال المهملة القيسي قال **حدثنا همام** بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي قال **حدثنا قتادة** بن دعامة قال **حدثنا انس** هو ابن مالك **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال **مثل المؤمن الذي يقرا القران كالاترجة** بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترنجة بالنون والترنج **وريحها طيب وطعمها طيب** وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تشتاق اليها النفس قبل تناولها فتفيد اكلها بعد الاكل لذة اذ قد اتفق طيب نكهة وذباغ معدة وفوق هضم اشتركت الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحظا بها ثم اطعمها في جرأتها تقسم الى طبايع فقشرها حار يابس وحمضها بارد يابس يسكن غلمة النساء ويحلو اللوز والكلف ويزيدها حار مخفف وفيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطباء في كتبهم فهو افضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان وقال المظهري المؤمن الذي يقرا هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران يتلو ويتدبر بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس برايحتها **والمؤمن الذي** ولا في الوقت **ومثل الذي لا يقرا القران كالتمرة** بالمثناة الفوقية وسكون الميم **طعمها طيب ولا ريح لها** وقوله يقرا القران على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد منه حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دابه وعادته اذ ليس ذلك من هجيراه كقوله تلاز يقري الضيف ويحمي الحريم **ومثل الفاجر** اي المنافق **الذي يقرا القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر** شبه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القران ولم يقرئ بحلاوة اجر فلم يجاوز الطيب مع الجمع بالصوت وهو الحلق ولا يقصد بالقلب وهو الاذن يمر دون من الدين قاله ابن بطال **ومثل الفاجر** اي المنافق **الذي لا يقرا القران كمثل الحنظلة** هي معروفة وتسمى في بعض البلاد بطيخ ابي جهل **طعمها مر ولا ريح لها** نافع وفيه كما قال ابن بطال ان قراءة الفاجر والمنافق لا ينفع اي الله ولا يتركوا عنده وانما يتركوا عنده ما اريد به وجهه ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضائل القران رقم به قال **حدثنا علي** هو ابن عبد الله المديني قال **حدثنا هشام** ولفظ طريق علي بن المديني سبقت في باب الكهانة من الطب هو ابن يوسف الصنعاني قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **ح** لتحويل السند قال المؤلف **وحدثني** بالافراد والواو **احمد بن صالح** ابو جعفر البصري قال **حدثنا** وللاصيلي مما ليس في الفرع اخبرنا **عنبسة** بعين ومثلثة مفتوحتين بينهما نون ساكنة بن خالد بن يزيد بن ابي يونس قال **حدثنا يونس** بن يزيد الايلي وهو عم عنبسة **عن ابن شهاب** الزهري قال **اخبرني** بالافراد **يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع اباعروة بن الزبير** بن العوام يقول **قالت عايشة رضي الله عنها سال ناس النبي صلى الله عليه وسلم** يمزة مضمومة وهو ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت في مسلم **عن الكهان** بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجن السمع من كلام الملايكة فتلقيه في اذن الكاهن قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدهم بكلما تصل قدرهم اليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فقال عليه الصلاة والسلام **انهم** اي الكهان **ليسوا بشيء** اي ليس لهم شيء يعتد عليه **فقالوا يا رسول الله**

فانهم محدثون يالشيء **يكون حقا** هذا اورده السايل اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون اصلا قال **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق لم يتركه قالصابل يشوبه بالكذب **تلك الكلمة من الحق تخطفها الجني** بفتح التحتية والطا المهملة بينهما خاء معجمة اي تختلسها بسرعة من الملك وتسقط لاذني من الحق ولا بوي الوقت وذكر عن الكشميهني تحفظها حاء مهملة ففاء فظاء معجمة من الحفظ قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعروف **فيقرقرها** اي يردد ها **في اذن وليه** الكاهن حتى يفهمها **كقرقرة الدجاجة** بتثليث الدال الاولى صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وقريرا وقرقرت قرقرة وللهروي عن المستملي الزجاجة بالزاي المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملايكة من كتاب بدء الخلق فيقرقرها في اذنه كما يقر القارورة اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حركت على شيء او القي فيها شيء وقال القابسي المعنى انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس كحس القارورة اذا حركت باليد او على الصفة وقال الطيبي قر الزجاج مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه كما يصح ان يشبه ايرادها اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الماني القارورة يصح ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في اذن صواحباتها وباب التشبيه واسع لا يفتقر الى العلاقة على ان الاختطاف مستعار للكلام من نعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة هنا اتفاقيا لحصول الترشيح في الاستعارة **فيخلطون** اي الاولياء وجمع بعد الافراد نظرا للجنس **فيه في** المخطوف **اكثر من مايتكذبه** بكسر المثناة وسكون الميم وفتح الكاف وجكى الكسر وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراءته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب وقال في الفتح والذي يظهر لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقران كما يتلفظ به المؤمن فيختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو غير المتلو لما تلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظه بالكلمة من الوحي التي تخيرها الجني مما يخطفه من الملك يلفظه وهما تلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك وسبق الحديث في باب الكهانة واخر الطب وبه قال **حدثنا ابو النعمان** محمد بن الفضل قال **حدثنا مهدي بن ميمون** الازدي قال **سمعت محمد بن سيرين** ابا بكر احد الاعلام **يحدث عن اخيه معبد بن سيرين** بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة **عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال **يخرج ناس من قبل المشرق** اي من جهته مشرق المدينة كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن يعتقد تكفير عثمان رضي الله عنه وانه قتل بحق ولم يزل الوامع على حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروه **ويقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم** بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة **يمرقون** بضم الراء المخرجون **من الدين كما يمرق السهم من الرمية** بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية اي المرمى اليها **ثم لا يعودون فيه** اي في الدين وسقط ثم في بعض النسخ **حتى يعود السهم الى فوقه** بضم الفاء وضع الواو من السهم وهو لا يعود الى فوقه نط بنفسه **قيل ما سيماهم** بكسر السين المهملة مقصورا ما علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والسايل لم اقف على تعيينه **قال** عليه الصلاة والسلام **سيماهم** اي علامتهم **التحليق** اي ازالة الشعر وازالة شعر الراس قال الحافظ ابن حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصحيحة في ارادة حلق الراس وانما كان هذا علامتهم وان كان غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دايما وترك الصحابة انما كانوا يجلقون رؤسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق الراس واللحية وجميع الشعور **او قال التسبيد** بقوقية مفتوحة فسين مهملة ساكنة وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة وهو بمعنى التحليق او هو ابلغ منه وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه والشك من الراوي ولما كان احد الامور الى يظهرها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعلها المؤلف اخر تراجم كتابه فبدا الحديث الاعمال بالنيات وذلك في اوله وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة

اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال **باب**

قول الله تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت لموازين وعلى هذا فلم افرد **واجيب** لانه في الاصل مصدر والمصدر يوجد مطلقا او على انه على حذف مضاف اي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها في القران بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد فجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الاية ان يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر

ملك يقوم الحادثان لاجله • فلكل حادثة لها ميزان

والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول واحد او الجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع الموازين العادلات **ليوم القيامة** وثبت قوله ليوم القيامة لابي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب ابن قتيبة وابن مالك وهو راي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا هو او هي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي كحساب يوم القيامة او بمعنى عند كقوله جئتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة

توهمت ايات لها فعرفتها • لستة اعوام وذا العام سابع

وان بفتح الهمزة وقد تكسر **اعمال بني ادم وقولهم يوزن** بالافراد وللقابسي واقوالهم توزن بميزان له لسان وكفتان خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك الا ان منهم من احاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت فلا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بنفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل والقران يرد عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في اثباتها عند اهل الحق انها ممكنة في انفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع اخبار الصادق عنها فاجمع المتكلمون عليها قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم واقوالهم يوم القيامة باي طريق شاء اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد روى بعض المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فيزنها او يوزن صحفها ويؤيد هذا حديث البطاقة المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا من امتي على رؤس الخلايق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول الك عذر فيقول لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول فانك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شي وقال ابن ماجة بدل قوله ان الله يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة وهذا يدل على ان الميزان الحقيقي وان الموزون صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر وفايدته اظهار العدل والمبالغة في الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الارواح دون الاجساد من الاحزان والافراح وهذا كله فاسد لانه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى **فان قلت** اهل القيامة اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم او لا وان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا فلا فايدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم يحصل الفايدة في وزن الصحايف وحينئذ فلا فايدة في وضعها اصلا **اجيب** بانهم عالمون بعدله تعالى وانما

فعل

فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهارا لعظمة قدرته في ان في كل كفة طباق السموات والارض ترجح بمثقال الحبة من الخردل وتخف وايضا فانه سبحانه وتعالى لا يسال عما يفعل وقد روي عن سلمان انه قال فان انكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال او بالله حاجة الى وزن الاشيا وهو العالم بمقدار كل شي قبل خلقه اياه وبعده في كل حال قيل له وزان ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة الى ذلك لانه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك كل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى كل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك وزنه تعالى لاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بالتكميل والتتميم واظهار لكرمه وعفوه ومغفرته وحلمه مع قدرته بعد اطلاع كل احد منا على مساويه ومسامحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد معصيته حكى الزركشي عن بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك الى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الاية وقد جاء ان كفة الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره ويؤتى بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل وكفة الحسنات عن يمين العرش مقابل الجنة وكفة السيئات عن يسار العرش مقابل النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم اللالكائي في سننه عن حذيفة موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن انس مرفوعا قال ملك الموت موكل بالميزان وفي الطبراني الصغير من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الحسنة حتى يعلم اني لا ادخل منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا يوضع الميزان يوم القيامة فلو اوي فيه السموات والارض لوضعت فتقول الملايكة يا رب لمن تزن بهذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فتقول الملايكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس وابنه ابي منصور الديلمي عن عايشة مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل او ملي السموات والارض فقالت الملايكة يا ربنا من تزن بهذا قال ازن به من شئت من خلقي قيل سال داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملي كفة هذا الميزان حسنات فقال الله تعالى يا داود اني اذا رضيت على عبدي ملاته بتمرة واحدة يا داود املاها بكلمة لا اله الا الله ثم ان ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم يوزن التعميم وليس كذلك بل خص منهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا كما في البخاري فانه لا ترفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا وانما هي براة مكتوبة كما قاله الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان **وفي** البخاري مرفوعا انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار **وقال مجاهد** المفسر في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصله الفريابي في تفسيره بضم القاف وكسرها **العدل بالرومية** اي بلغة اهل الروم ففيه وقوع المعرب في القران واما قوله تعالى قرانا عربيا فلا ينافيه الفاظ نادرة او هو من توافق اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشي لان المعنى انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام العربي ان يكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القران على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز ورده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يقود الى نسبة الجهل او العجز تعالى الله عن ذلك واعترضه البومي احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح لحكمة هي اما ان دلالته على المراد اوضح من الفصيح او غير ذلك مما لا يعلمه الا هو فلا يلزم شي من العجز والجهل قال وعرضته على الشيخ فاستحسنه **ويقال القسط مصدر المقسط** اعترضه الاسماعيلي بان مصدر المقسط الاقساط

لانه رباعي أجيب بان المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله فهو مصدر ان لا خفا ان المصدر
الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع والمصابيح كالكواكب وهو اي المقسط العادل قال الله
تعالى ان الله يحب المقسطين واما القاسط فهو الجاير قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
وقسط الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي بمعنى عدل وحكى الزجاجي ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور
الاول ومن الغريب ما حكي ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما يقول في قال قاسط عادل فاعجب
الحاضرون فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا جعلني جايرا كافرا الم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف الصفار
الكوفي ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفا وفتح الضاد مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة
المشددة عن عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم بفتح الها وكسر الرا البجلي بالموحدة والجيم
المفتوحة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
كلمتان خبر وما بعده صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام ككلمة الشهادة
حبيبتان الى الرحمن تثنية حبيبة اي محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى
مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامراة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق
بينهما نحو قتيل وقتيلة وحينئذ فما وجه لحوق علامة التانيث هنا اجيب بان التسوية جايزة
لا واجبة وقيل انما انثهما لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلية لا المفعولية والمراد محبوب
قايلهما ومحبة الله لعبده ارادته ايصال الخير له وخص اسم الرحمن دون غيره من الاسما الحسنى لان كل
اسم منهما انما يذكر في المكان اللايق به وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح
لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان جزا من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها
الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة خروجهما فالنطق
بهما سريع وذلك لانه ليس فيهما من حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة والبا الموحدة
والتا المثناة الفوقية والجيم والدال والطا المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلا ايضا
وهي الخا المعجمة والصاد والضاد والطا والظا والغين المعجمة والقاف سوى حرفين البا الموحدة والظا المعجمة
ومما يستثقل ايضا من الحروف الثا المثلثة والشين المعجمة وليسا فيهما ثم ان الافعال اثقل من الاسما
وليسا فيهما فعل وفي الاسما ايضا ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما شي من ذلك وقد اجتمعت
فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو واليا وبالجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيهما اكثر من العكس
ثقيلتان في الميزان خفيفة لكثرة الاجور المدخرة لقايلهما والحسنات المضاعفة لذاكريهما وقوله
حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان
وقوله سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال سبح يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح
اللام التفعيل كالتسليم والتكريم وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر

سبحانه الله سبحانا يعود له • وقبلنا سبح الجودي سبحانا •

والحمد يساعد من قال ان سبحان مصدر لوروده منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض الكبرا ان فيه
وجوها احدها انه مصدر تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله تسبيحا فلما حذف
الفعل اضيف المصدر الى المفعول ومعنى اسبح الله اي انظم نفسي في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا
يليق بجنابه سبحانه وانه مقدس ازلا وابدا وان لم يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي على مثال ما يقال
عظم السلطان تعظم السلطان اي تعظيما يليق بجنابه ويناسب من يتصف بالسلطنة فالمعنى اسبحه
تسبيحا يختص به وذلك اذا كان مما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى
المفعول بل للاختصاص فتامله الثالث انه مصدر نوعي ولكنه على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله

فالمعنى

فالمعنى اسبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل ما يسبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف
بحذف المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل
مجازا كما ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل
وذكر البعض وارادة الكل مجازا كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشا التسبيح بنا هذا المصدر
على التسبيح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل ان يكون مبنيا وذلك لان الشبه الذي به اعرب
المضارع منعدم في الانشا فمثله كمثل اسما الافعال وهذا وجه نحوي يمكن ان يقال به فافهم قال وما ذكرناه
لا يبطل كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا يضرنا ما جا في شعر امية منونا واما ما يتعلق بمعناه فهو انه
قد فهم من هذا ايضا تقدس الاسما والصفات لان الذات مع الاسما والصفات متلازمان في الوجود والقدم
بالتحقيق ولان انتفا تقديس الاسما والصفات تستلزم انتفا تقديم الذات لانها قايمة بالذات ومقتضياتها
لكن انتفا تقدس الذات منتفي واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي
ان ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال عن المشابهة
والمماثلة والشركة وكل ما يليق فثبت انه الرب على الاطلاق للانفس والافاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد
لكل ما يمكن على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية حجة ملتزمة وبرهان موجب توحيد الالوهية
فيتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين كما يتضمن اثبات الكمالين وهذان الاثباتان في ضمنهما كل مدح
ممكن فيما يرجع الى التدبير ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا بخلوه عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد
في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا القبيل تقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله انتهى والواو
في قوله وبحمده للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه وقيل عاطفة اي اسبح والتبس
بحمده واما البا فيحتمل ان تكون سببية اي اسبح الله واثني عليه بحمده قال ابن هشام في مغنيه اختلف في البا من
قوله فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول اي سبحه حامدا له اي نزهه عما لا يليق
به واثبت له ما يليق به قال البدر الدماميني في شرحه للمغني قصد اي ابن هشام تفسير التسبيح والحمد
بما ذكره اذ هو الثنا بالصفات الجميلة فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا مقيدة
للتسبيح ولا يلزم من الامر بشي الامر بحاله المقيدة له بدليل اضرب هندا جالسة واجاب بانه انما يلزم
ذلك اذا لم يكن الحال من نوع الفعل المامور به ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما اذا كانت بعض
انواع الفعل المامور به نحو حج منفردا او كانت من فعل المامور نحو ادخل مكة محرما فهي مامور بها وما تكلم عنه
في المغني من هذا القبيل انتهى قال في المغني وقيل البا للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما حمد به
نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات قال الخطابي
المعنى وبمعونتك التي هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي يريد انه مما اقيم فيه المسبب
مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض العلما لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى
بغير تخصيص بعض المحامد تضمن الكلام واستلزام اثبات جميع الكمالات الموجودة الجايزة له مطابقة
ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهو ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع ان كلمة الجلالة تدل على
الذات المقدسة المستجمعة للكمالات اجمع وكذا الضمير في وبحمده الى الوهية الخاصة السبوحية القدوسية
الجامعة لجميع خاصية الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات اللذين لا اجمع
منهما احدهما فيه اعتبار علية احكام الشهادة والغيب والاخر فيه علية احكام الغيب وغيب الغيب وايضا
يشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات وعلى جميع الاسما والصفات وعن كل توحيد وختم بقوله سبحان
الله العظيم ليجمع بين معاني الرجا والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم
يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الى اخره مبتدا وما بينه وبين الخبر صفة له بعد
صفة وقد اورد صاحب المصابيح سوالين فقال فان قلت المبتدا مرفوع وسبحان الله في
المحلين منصوب فكيف وقع مبتدا مع ذلك واجاب بان لفظهما محكي وقال في الثاني فان
قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة انه ليس ثم حرف عطف يجمعهما الا ترى انه لا يصح قولك

زيد عمرو قايمان واجاب بانه على حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان
خفيفتان على اللسان الى اخره وقد نص اهل المعاني على ان من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند
تشويق السامع الى المبتدا بان يكون في المبتدا المقدم طول شوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون اوقع في
النفس وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطلب اعز من المشاق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق
في هذا الحديث بل هو احسن من المثال الذي اوردوه وهو قول الشاعر

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها • شمس الضحى وابو اسحاق والقمر

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدا لكن رجح المحقق الكمال ابن الهمام
رحمه الله ان سبحان الله هو الخبر قال لانه مؤخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ محله الا لموجب
يوجبه قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله مع عامله المحذوف الاول والثاني
مع عامله الثاني انما اريد لفظه والجمل المتعددة اذا اريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا
لا يتحمل ضميرا ولان محط الفايدة نفسه بخلاف كلمتان فانه انما يكون محطا للفايدة باعتبار وصفه
بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان الخبر غير بين لانه غير متعلقا
لغرض الاخبار منه صلى الله عليه وسلم عن سبحان الله الى اخره انهما كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر بما
تقدم اي اعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان مكان اعتبار سبحان الله الى اخره خبرا اولى وقد ذهب
بعضهم الى تعيين خبرية سبحان الله الى اخره ووجهه بوجهين احدهما ان سبحان الله لزم الاضافة الى
مفرد فجرى مجرى الظروف والظروف لا تقع الا خبرا ثانيهما سبحان الله الى اخره كلمة اذ المراد بالكلمة في
الحديث اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب بانه
لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم كلمة فهذا كما يصح ان يعبر
عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير انه لما كان
كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل ذكرا تاما وتفرد بالقصد اعتبر كلمة
وعبر عنها بكلمتين على ان ما ذكره لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير جعله مبتدا
لانه كما لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة انتهى وفي الحديث
من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع اما المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل
في الميزان واما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنته على اللسان
وفيه نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفها ورشاقتها قال الطيبي فيه
استعارة لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها من قبيل الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولة
جريانهما على اللسان مما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا تتعبه كالشي الثقيل فحذف ذكر المشبه وابقى
شيا من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فعلى الحقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال تتجسم كما مر وفيه حث على
المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان ساير التكاليف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه
خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي في الاثار ان عيسى عليه السلام سيل ما حال الحسنة
تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها
على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنك على فعلها خفتها
فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جايز وان المنهي عنه في
قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا لباطل الا ما جا عن غير قصد وتضمن خفا
وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن وان جا على وفق البحور في الجملة هذا مع ضميمة
قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جا في الكتاب والسنة اشيا على وفق البحور فمنها ما جا على
وفق الرجز نحو قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم

هل انت الا اصبع دميت • وفي سبيل الله ما لقيت

وسبق مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع وفي مسنده من اللطايف القول في موضعين والتحديث

في موضعين

في موضعين والعنعنة وهي في البخاري محمولة على السماع فهي مثل اخبرنا اذ العنعنة من غير المدلس محمولة
على السماع كما تقرر في المقدمة اول هذا الشرح وفي الحديث ايضا الاعتنا بشان التسبيح اكثر من التحميد
لكثرة المخالفين فيه وذلك من جهة تكريره لقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقد جات السنة
به على انواع شتى ففي مسلم من حديث جويرية انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح
وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي
صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدد اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده
عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في القرينة الاولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة
وترك الثانية والرابعة منهما ليوذن بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار
لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي حينيذ من عدد الخلق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات
وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين
يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في
السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله
اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي قوله
عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد وفي
مسلم عن سمرة مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي افضل الذكر بعد كتاب الله
والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب
الالهية اجمالا لان الناظر المندرج في المعارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة
او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره
ولا يستحق الالوهية سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شي هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال حديث
غريب عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاوه ولا اله الا
الله ليس لها حجاب دون الله حتى يخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان
كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملان الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية الغرض الاصلي
من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن
القسم الاول وثانيهما ان يراد تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح نصف
الميزان والتوحيد وحده يملاوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرا عن النقايص منعوتا
بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلا القسمين والى الوجه الاول اشار عليه
الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله لا اله الا الله ليس
لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه تعالى صريحا ومن ثم جعله من جنس اخر لان الاولين
دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في يوم ماية مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها
عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك ماية مرة سوا قالها متوالية
او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار
وهذه الفضايل الواردة في التسبيح ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاجل الشرف في الدين والكمال
كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا يظن ظان ان من ادمن الذكر واصر على ما شا من شهواته وانتهك دين
الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا
عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرى امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة
عذبة الما وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان جمع قاع

وهو المستوى من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب
اي علمهم ان هذه الكلمات تورث قايلها الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لان الغرس الذي
لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي وها هنا اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض
الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى جنات عدن تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت
للمتقين على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف اغصانها
وتركيب الجنة دائر على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعان ثم ان الله تعالى
اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب
عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل
المجاز اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم
بالصواب ولما كان التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد
بعد التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر
دعواهم ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبريائه
مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال ثم حياهم الملائكة بالسلامة من الافات والفوز باصناف الكرامات فحمدوه
واثنوا عليه بصفات الاكرام قال في فتوح الغيب ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل اكراما
لاهل الجنة وينصره قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة
في تعظيمهم واكرامهم وذلك متمناهم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة انواع
من الكرامة اولاها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهو سطوع
نور الجمال من وراء حجاب الجلال وما افخم شان اقتران سبحانك اللهم في هذا المقام كانهم لما راوا اشعة
تلك الانوار لم يتمالكوا ان لا يرفعوا اصواتهم واخراها اجل منهما ولذلك ختموا الدعاء عند رؤيتها بالحمد لله
رب العالمين وما هي الا نعمة الرؤية التي كل نعمة دونها فكان الكرامة الاولى كالتمهيد للثالثة واشد
طباق هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا اهل الجنة
في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام
عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا
يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره والله يقول الحق وهو يهدي
السبيل وقد انثنى عنان القلم واستغفر الله مما زلت به القدم ووقع لي في هذا الشرح من الزلل والخطل
ملتمسا ممن وقف عليه من الفضلاء ان يسد بسداد فضله ما عثر عليه من الخلل فالمتصدي للتصنيف
والمعتني بالتاليف ولو بلغ السها في النها اذا صنف فقد استهدف ومن انصف اسعف ولله در
بعض الاكياس حيث قال من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه على الناس لا سيما من كان مثلي قليل
البضاعة في كل علم وصناعة على اني والله عز وجل يعلم في اكثر مدة جمعي له في كرب ووجل مع قلة المعين والناصر
والمنبه والمذاكر فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من اناس بالاغاليط يفرحون وليصلح ما
يجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهطا قال فيهم يفسدون في الارض ولا يصلحون والله اسال ان يجعل
هذا الشرح وسيلة الى رضاه والجنة ويحول بيننا وبين النار باوثق جنة وكما من به يتم بالقبول حسنة
تلك المنة وقد فرغت من تاليفه وكتابته في يوم السبت سابع عشري ربيعي الثاني سنة ست عشرة
وتسعماية حامدا مصليا مسلما ومحوقلا ومحسبلا وقد اخبرني الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن
رزين الدين السخاوي وابو عمرو عثمان الديمي ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي محمد بن
رضي الطبري المكيان الشافعيون وقاضي القضاة ابو الحسن علي بن قاضي القضاة ابي اليمن النويري المالكي
والعلامة المقري ابو العباس احمد بن اسد الاميوطي اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحافظ ابو
الفضل ابن الحسن العسقلاني قال قرات على امام الايمة عز الدين محمد بن المسند الاصيلي شرف الدين ابي بكر
بسماعه على جده قاضي القضاة عز الدين بن ابي عمر عبد العزيز بن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة واباح

لي ايضا

لي ايضا مسند وقته ابو العباس احمد بن محيي الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين
العراقي اخبرنا القاضي ابو عمر عبد العزيز عز الدين بن القاضي بدر الدين بن جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي
ابو العباس احمد بن محمد الحلبي اجازة اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بحلب اخبرنا محمد بن احمد بن نصر السلفي
باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد المقداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله السفياني حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي
حدثنا اسماعيل بن عبد الله العبدي حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني
خالد بن ابي عمران عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا
قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي
صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة
له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة
عن محمد بن سهل عن عسكر عن سعيد بن الحكم بن ابي مريم به فوقع لنا بدلا عاليا وانباني الشيخ شهاب الدين بن
عبد القادر الشاوي وام حبيبة زينب ابنة الشيخ شهاب الدين الشوبكي وام كمال كمالية ابنة الامام نجم الدين
المرجاني المكيتان بها قالوا انبانا الحافظ الزين ابي الحسين العراقي قال اخبرنا القاضي ابو عمر عز الدين
سماعا عليه بجامع الاقمر من القاهرة سنة احدى وستين وسبعماية قال قرات على موسى بن الحسن المقري
بالقاهرة اخبرك ابو الفرج بن عبد المنعم بن علي قراءة عليه وانت تسمع عن احمد بن محمد بن محمد التيمي فاقر به
اخبرنا الحسن بن احمد الحداد اخبرنا احمد بن عبد الله بن اسحاق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي حدثنا احمد بن عبد
الرحيم بن دحيم حدثنا عمرو الاودي حدثني ابي عن سليمان عن ابي حمزة الثمالي ثابت بن ابي صفية عن الاصبغ
وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين يقوم

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين وقد وافق الفراغ من كتابة
هذا الجزء المبارك يوم الاثنين المبارك
تاسع عشري شهر جمادي الثاني من شهور
سنة ثلاث وماية بعد الالف
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلاة واتم التسليم
على يد العبد الضعيف الراجي
مغفرة الرحيم الرحمن
الفقير عبد اللطيف
ابن الحاج رمضان
غفر الله له ذنوبه
وستر عيوبه
امين

بالله ان نظرت عيناك ما كتبت ... يد الفقير الى غفران مولاه
فاقرا له مهديا ام الكتاب وقل ... الله يجعل دار الخلد ماواه

Süleyman ... Kütüphanesi
Kısım: AMCA ZADE HÜSEYİN PAŞA
Yeni ...
Eski Kayıt NO: 100